تيسير العزيز الحميد
في
شرح كتاب التوحيد

تأليف

الشيخ العلامة سليمان ابن الشيخ عبد الله

ابن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب

(المتوفى سنة ١٢٣٣هـ)

رحمهم الله

تحقيق

أسامة بن عطايا بن عثمان العتيبي

المجلد الأول

دار الصميعي للنشر والتوزيع

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ

الطَّبْعَةُ الأُولَى

١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م

دار الصميعي للنشر والتوزيع

هاتف ٤٢٦٢٩٤٥ - ٤٢٥١٤٥٩ فاكس ٤٢٤٥٣٤١

المركز الرئيس : الرياض - شارع السويدي العام

ص.ب ٤٩٦٧ الرمز البريدي ١١٤١٢

المملكة العربية السعودية

فرع القصيم : عنيزة ، أمام جامع الشيخ (بن عثيمين) يرحمه الله

هاتف ٣٦٢٤٤٢٨ تلفاكس ٣٦٢١٧٢٨

تيسير العزيز الحميد

في

شرح كتاب التوحيد

(١)

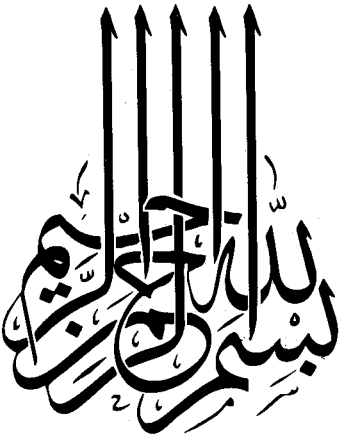
بسم الله الرحمن الرحيم

المُقَدِّمَةُ

إنَّ الْحَمْدَ للهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فَلا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢]

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاء وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾ [النساء:١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً﴾ [الأحزاب:٧٠ - ٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ خَيْرَ الكَلامِ كَلامُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ؛ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكَلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ، وَكُلَّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ.

«فَإِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى خَلَقَ الخَلْقَ لِعِبَادَتِهِ وَطَاعَتِهِ وَتَوْحِيدِهِ وَإِخْلاصِ الدِّينِ لَهُ، فَأَرْسَلَ رُسُلَهُ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ، وَمُبَيِّنِينَ للطُّرُقِ الْمُوصِلَةِ لِمَرْضَاتِهِ، وَلِلطُّرُقِ الْمُوقِعَةِ فِي غَضَبِهِ وَعِقَابِهِ، وَكَانَ مَدَارُ دَعْوَةِ الرُّسُلِ وَلُبُّهَا؛ إِخْلاصَ العِبَادَةِ للهِ وَإِفْرَادَهُ بِالعِبَادَةِ وَالطَّاعَةِ، وَالنَّهْيَ عَنِ الشِّرْكِ، وَالتَّحْذِيرَ مِنْهُ.

وَقَدْ قَامَ الرُّسُلُ عَلَيْهِمْ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ بِمَا أُمِرُوا بِهِ خَيْرَ قِيَامٍ، وَبَيَّنُوا تَوْحِيدَ اللهِ فِي رُبُوبِيَّتِهِ وَأُلُوهِيَّتِهِ وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ خَيْرَ بَيَانٍ، وَكَانَ خَاتَمُهُمْ مُحَمَّدٌ ﷺ،

فَلَقَدْ أَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ خَيْرَ كُتُبِهِ، فَقَدِ اشْتَمَلَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ عَلَى تَوحِيدِ العِبَادَةِ للهِ وَحْدَهُ.

وَلَقَدْ بَيَّنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ التَّوحِيدَ فِي سُنَّتِهِ خَيْرَ بَيَان، وَقَطَعَ كُلَّ طَرِيق تَخْدُشُ التَّوْحِيْدَ، وَسَدَّ ذَرَائِعَ الشِّركِ؛ فَحَرَّمَ لُبْسَ الْحَلَقَةِ لِرَفْعِ البَلاءِ أَوْ دَفْعِهِ(١)، والتَّشَاؤُمَ(٢)، وَحَذَّرَ مِنَ الغُلُوِّ(٣)، وَحَرَّمَ السُّجُودَ لِغَيْرِ اللهِ(٤)، وَبَيَّنَ وَعِيدَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَمَثَّلَ لَهُ النَّاسُ قِيَاماً(٥)، وَحَرَّمَ التَّصْوِيرَ لِذَوَاتِ الأَرْوَاحِ(٦)، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ

---

(١) عَن عِمْرَانَ بنِ حُصَيْن: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلاً فِي يَدِهِ حَلْقَةٌ مِنْ صُفْر، فَقَالَ: « مَا هَذِهِ؟ » قَالَ: مِنَ الْوَاهِنَةِ. فَقَالَ: « انْزِعْهَا؛ فَإِنَّهَا لاَ تَزِيدُكَ إِلاَّ وَهْنًا، فَإِنَّكَ لَو مِتَّ وَهِيَ عَلَيكَ مَا أَفلَحْتَ أَبداً » . حَدِيْثٌ حَسَنٌ سَيَأتِي تَخْرِيْجُهُ.

(٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ مَرْفُوعاً: « لاَ عَدْوَى، وَلاَ طِيَرَةَ، وَلاَ هَامَةَ، وَلاَ صَفَرَ » رَوَاهُ البُخَارِيُّ (رقم٥٧٥٧) ومُسْلِمٌ (رقم٢٢٢٠).

(٣) عَنْ ابنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللهُ عنهُمَا- قَالَ: قَالَ ﷺ: « إِيَّاكُمْ وَالغُلُوَّ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبلَكُمُ الغُلُوُّ » سَيَأتِي تَخْرِيْجُهُ.

(٤) عَنِ ابنِ أَبِي أَوْفَى ﷺ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ مُعَاذُ بنُ جَبَلٍ ﷺ مِنَ الشَّامِ سَجَدَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ((مَا هَذَا؟!)) قَالَ:يَا رَسُولَ اللهِ قَدِمْتُ الشَّامَ فَرَأَيْتُهُمْ يَسْجُدُونَ لِبَطَارِقَتِهِمْ وَأَسَاقِفَتِهِمْ فَأَرَدْتُ أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ بِكَ، قَالَ: « فَلا تَفْعَلْ، فَإِنِّي لَوْ أَمَرْتُ شَيْئاً أَنْ يَسْجُدَ لِشَيْءٍ لأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا» الْحَدِيْثَ. رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي المُسْنَدِ (٤/ ٣٨١)، وابنُ مَاجَه (رقم١٨٥٣)، وَابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٤١٧١)، وَغَيْرُهُمْ وسَنَدُهُ حَسَنٌ.

(٥) عَنْ مُعَاوِيَةَ بنِ أَبِي سُفْيَان ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺيَقُولُ: « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَمَثَّلَ لَهُ النَّاسُ قِيَاماً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي الأَدَبِ الْمُفْرَدِ (رقم٩٧٧) وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٤/ ١٠٠) وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (رقم٥٢٢٩) وَالتِّرْمِذِيُّ (٥/ ٩٠) وابنُ مَاجَهْ فِي سُنَنِهِ (٢/ ١٤٥١) وَغَيْرُهُمْ وسَنَدُهُ صَحِيْحٌ.

(٦) عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺقَالَ: « أَشَدُّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ القِيَامَةِ الَّذِيْنَ يُضَاهِؤُونَ بِخَلْقِ اللهِ » رَوَاهُ البُخَارِيُّ (رقم٥٦١٠) ومُسْلِمٌ (٣/ ١٦٦٨).

وَسِيلَةٌ إِلَى الشِّرْكِ أَوْ ذَرِيعَةٌ إِلَيْهِ.

كُلُّ ذَلِكَ لِسَدِّ بَابِ الشِّرْكِ، وَقَطْعاً لِدَابِرِهِ»[1].

وَإِنَّ أَوْلَى مَا تُصْرَفُ فِيْهِ الأَوْقَاتُ، وَخَيْرُ مَا يَعْمَلُهُ الإِنْسَانُ هُوَ الاهْتِمَامُ بِتَوحِيدِ اللهِ وَإِخْلاصِ الدِّينِ لَهُ عِلْماً وَعَمَلاً وَدَعْوَةً وَبَيَاناً.

وَعَمَلاً بِذَلِكَ أَرَدْتُ الإِسْهَامَ فِي تَحْقِيقِ كِتَابٍ مِنْ أَبْدَعِ كُتُبِ العَقِيدَةِ السَّلَفِيَّةِ وَالَّذِي جَمَعَ فِيْهِ مُؤَلِّفُهُ فُنُوناً عَدِيدَةً تَدُلُّ عَلَى عُمْقِ عِلْمِهِ، وَرُسُوخِ قَدَمِهِ فِي العِلْمِ.

وَأَعْنِي بِهِ كِتَابَ «تَيسِيْرِ العَزِيْزِ الحَمِيدِ فِي شَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيْدِ» وَالَّذِي قَامَ مُؤَلِّفُهُ العَلاَّمَةُ الْمُحَدِّثُ الفَقِيهُ سُلَيْمَانُ ابنُ الشَّيْخِ عَبْدِاللهِ ابنِ شَيْخِ الإِسْلامِ مُحَمَّدِ ابنِ عَبْدِالوَهَّاب - رَحِمَهُمُ اللهُ - بِشَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيْدِ الَّذِي هُوَ حَقُّ اللهِ عَلَى العَبِيدِ تَأْلِيفِ جَدِّهِ شَيْخِ الإِسْلام مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ - رَحِمَهُ اللهُ - .

وَمَعْلُومٌ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ مَا لِكِتَابِ التَّوْحِيْدِ مِنَ الْمَكَانَةِ العَلِيَّةِ، وَالْمَنْزِلَةِ العِلْمِيَّةِ؛ فَقَامُوا بِخِدْمَتِهِ خِدْمَةً عَظِيْمَةً بِشَرْحِهِ، وَالتَّعْلِيقِ عَلَيْهِ، وَشَرْحِ مَسَائِلِهِ، وَتَخْرِيجِ أَحَادِيْثِهِ، وَالدِّفَاعِ عَنْهُ، وَعَنْ مُؤَلِّفِهِ - رَحِمَهُ اللهُ - .

وَكِتَابُ تَيْسِيْرِ العَزِيْزِ الْحَمِيْدِ أَوَّلُ شَرْحٍ لِكِتَابِ التَّوْحِيْدِ، وَأَوْسَعُ وَأَبْسَطُ مَا كُتِبَ مِنَ الشُّرُوحِ عَلَى كِتَابِ التَّوْحِيْدِ.

وَلِغَزَارَةِ عِلْمِ الشَّيْخِ سُلَيْمَانَ - رَحِمَهُ اللهُ - مَلأَ كِتَابَهُ «التَّيْسِيْرَ» بِالأَحَادِيثِ وَالآثَارِ وَالنُّقُولِ البَدِيعَةِ عَنْ أَهْلِ العِلْمِ الْمُتَقَدِّمِيْنَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ .

وَمَعَ أَهَمِّيَّةِ الكِتَابِ، وَمَا حَوَاهُ مِنَ الدُّرَرِ والنَّفَائِسِ لَمْ أَجِدْ مَنْ طَبَعَهُ طَبْعَةً تَلِيقُ

---

(١) مِنْ مُقَدِّمَةِ رِسَالَتِي الْمَاجِسْتِير«الأَحَادِيْثُ الْمَوضُوعَةُ الَّتِي تُنَافِي تَوْحِيدَ العِبَادَةِ ، جَمْعاً وَدِرَاسَة ».

بِمَكَانَةِ الكِتَابِ وَمَكَانَةِ مُؤَلِّفِهِ، فَطَبَعَهُ الْمَكْتَبُ الإِسْلامِيُّ قَدِيماً عَامَ .. ثُمَّ طَبَعَهُ طَبْعَةً أُخْرَى كَثِيْرَةَ التَّحْرِيفِ ثُمَّ تَتَابَعَ الطَّبَّاعُونَ عَلَى طِبَاعَةِ الكِتَابِ دُوْنَ ضَبْطٍ ولا عَزْوٍ لِلآثَارِ والأَقْوَالِ وَإِنَّما اكْتَفَى مُعْظَمُهُمْ بِتَخْرِيجِ أَحَادِيْثِهِ[1].

وَالَّذِي جَمَعَ هِمَّتِي لِتَحْقِيقِ هَذَا الكِتَابِ أَنِّي حَضَرْتُ فِي الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ عام ١٤١٨هـ عِنْدَ الشَّيْخِ صَالِحِ العُبُودِ وَهُوَ يَشْرَحُ «التَّيْسِيْرَ» فَبَيْنَمَا كُنْتُ أَسْتَمِعُ إِلَى قِرَاءَةِ أَحَدِ الإِخْوَةِ فِي «بَابِ مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَقَدْ آذَى اللهَ» مر القارئ عَلَى قَوْلِ الشَّارِحِ : «وَلَفْظُ الأَذَى فِي اللُّغَةِ هُوَ لِمَا خَفَّ أَمْرُهُ، وَضَعُفَ أَثَرُهُ، مِنَ الشَّرِّ وَالْمَكْرُوهِ».

فَقَرَأَهَا الأَخُ كَمَا فِي الْمَطْبُوعِ: الشِّرْكِ وَالْمَكْرُوهِ..

فَقُلْتُ لِلشَّيْخِ صَالِحِ العُبُودِ: لَعَلَّهَا : «مِنَ الشَّرِّ» وَلَيْسَ «الشِّرْكِ»

فَهَذَا الأَمْرُ لَفَتَ انْتِبَاهِي إِلَى سُوءِ هَذِهِ الطَّبْعَةِ إِضَافَةً إِلَى أَخْطَاءٍ عَدِيدَةٍ كَانَتْ تَمُرُّ أَثْنَاءَ الدَّرْسِ ..

فَصِرْتُ أُرَاجِعُ «التَّيْسِيْرَ» عَلَى الكُتُبِ الَّتِي يَنْقُلُ مِنْهَا الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ كَـ«فَتْحِ البَارِي»، وَكُتُبِ ابنِ القَيِّمِ وَكُتُبِ شَيْخِ الإِسْلامِ فَتَظْهَرُ لِي أَخْطَاءٌ عَدِيدَةٌ، ثُمَّ إِنِّي وَقَفْتُ عَلَى مَخْطُوطَتَيْنِ لِلكِتَابِ[2] وَهُمَا اللَّتَانِ رَمَزْتُ لَهُمَا بِـ(أ ، ب) ، فَصِرْتُ

---

(١) أَثْنَاءَ عَمَلِي فِي «التَّيْسِيْرِ» أُخْبِرْتُ أَنَّ كِتَابَ «التَّيْسِيْرِ» حُقِّقَ فِي ثَلاثِ رَسَائِلَ عِلْمِيَّةٍ بِجَامِعَةِ أُمِّ القُرَى، فَلَمْ يُثْنِنِي ذَلِكَ عَنْ عَمَلِي لِمَا أَعْلَمُهُ مِنْ مَشَاكِلِ الشَّرَاكَةِ فِي تَحْقِيقِ الكِتَابِ الوَاحِدِ بِرَسَائِلَ جَامِعِيَّةٍ، وَأَنَّهَا -إِنْ طُبِعَتْ- تَتَأَخَّرُ كَثِيْراً، وَهَذَا الوَاقِعُ فَإِلَى هَذَا الوَقْتِ لَمْ تُطْبَعْ تِلْكَ الرَّسَائِلُ، ثُمَّ إِنِّي فِي تَارِيخِ ٤/ ٢/ ١٤٢٧هـ؛ اطَّلَعْتُ عَلَى هَذِهِ الرَّسَائِلِ فِي مَكْتَبَةِ الْمَلِكِ عَبْدِالله بنِ عَبْدِالعَزِيْزِ -حفظَهُ اللهُ ورَعَاهُ- بِجَامِعَةِ أُمِّ القُرَى فَوَجَدْتُهَا لَمْ تُتَمِّمِ النَّقْصَ الكَائِنَ فِي «التَّيْسِيْرِ»، وَلَمْ يَهْتَمَّ بَاحِثَانِ مِنَ الثَّلاثَةِ بِالضَّبْطِ بِالشَّكْلِ مَعَ مُلاحَظَاتٍ عَدِيدَةٍ عَلَى عَمَلِهِمْ مَعَ أَنَّهُ جُهْدٌ مَشْكُورٌ، وَعَمَلٌ جَيِّدٌ يَسْتَحِقُّونَ الثَّنَاءَ عَلَيْهِ، وَقَدْ اسْتَفَدْتُ شَيْئاً يَسِيْراً مِنْ عَمَلِهِمْ.

(٢) حَصَلْتُ عَلَى الأُولَى مِنْ أَخِي الفَاضِلِ عَبْدِالله بنِ عَبْدِ الْمُحْسِنِ آلِ الشَّيْخِ أَثْنَاءَ تَحْضِيرِهِ

أُقَابِلُ عَلَى الْمَخْطُوطِ ثُمَّ أَحْضُرُ الدَّرْسَ وَأُنَبِّهُ عَلَى التَّصْوِيبَاتِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ جَعَلَنِي الشَّيْخُ صَالِحٌ العُبُودُ قَارِئَ الكِتَابِ، وَبَعْدَ نِهَايَةِ الكِتَابِ بِتَكْمِلَتِهِ مِنْ فَتْحِ الْمَجِيْدِ رَأَى الشَّيْخُ صَالِحٌ العُبُودُ أَنْ يُعِيدَ شَرْحَ «التَّيْسِيْرِ» مِنْ بِدَايَتِهِ بِشَرْطِ تَحْضِيرِ الدَّرْسِ مُقَابَلاً عَلَى الْمَخْطُوطَتَيْنِ.

فَتَمَّ الأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ، وَقَرَأْتُ الكِتَابَ كَامِلاً عَلَى الشَّيْخِ صَالِحِ العُبُودِ فِي الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ وَكَانَتْ بِدَايَةُ الدُّرُوسِ فِي أَوَائِلِ سَنَةَ ١٤١٩هـ وَانْتَهَيْتُ مِنْ قِرَاءَةِ نِهَايَةِ «التَّيْسِيْرِ» - دُوْنَ تَتِمَّتِهِ مِنْ فَتْحِ الْمَجِيْدِ - فِي ٢٦/ ٦/ ١٤٢١هـ كَمَا هُوَ مُقَيَّدٌ فِي كِتَابِي.

وَفِي تِلْكَ الفَتْرَةِ قَابَلْتُ الكِتَابَ عَلَى النُّسْخَتَيْنِ الْخَطِّيَّتَيْنِ، وَخَرَّجْتُ جُمْلَةً وَافِرَةً مِنَ الأَحَادِيْثِ وَالآثَارِ، وَعَزَوْتُ جُمْلَةً كَبِيْرَةً مِنْ أَقْوَالِ العُلَمَاءِ.

ثُمَّ عَرَضَتْ لِي مَشَاغِلُ صَرَفَتْنِي عَنْ إِتْمَامِ طِبَاعَةِ الكِتَابِ، وَمَعَ ذَلِكَ كُنْتُ مُهْتَمّاً بِتَحْصِيلِ نُسَخٍ أُخْرَى لِلْكِتَابِ فَوَفَّقَنِي اللهُ تَعَالَى بِالْحُصُولِ عَلَى أَرْبَعِ نُسَخٍ أُخْرَى، وَاطَّلَعْتُ عَلَى نُسْخَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ، فَقَابَلْتُ الكِتَابَ عَلَى ثَلاثٍ مِنْهَا، وَاسْتَفَدْتُ مِنَ الثَّلاثَةِ الأُخْرَى اسْتِفَادَةً يَسِيْرَةً، وَضَبَطْتُ الكِتَابَ بِالشَّكْلِ، وَخَدَمْتُ الكِتَابَ عَلَى قَدَرِ طَاقَتِي مَعَ ضَعْفِي وَتَقْصِيْرِي، وَعَلَى مَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ مِنْ «عَمَلِي فِي الكِتَابِ».

خُطَّةُ البَحْثِ:

عَمَلِي - إِجْمَالاً - يَتَلَخَّصُ فِي ثَلاثَةِ أُمُورٍ:

أَوَّلاً: قِسْمُ الدِّرَاسَةِ.

ثَانِياً: النَّصُّ الْمُحَقَّقُ.

للمَاجِسْتِيرِ بِالجَامِعَةِ الإِسْلامِيَّةِ وَهِيَ مُصَوَّرَةٌ مِنَ الأَصْلِ الْمَحْفُوظِ بِجَامِعَةِ أُمِّ القُرَى، وَالأُخْرَى مُصَوَّرَةٌ بِالْجَامِعَةِ الإِسْلامِيَّةِ عَنِ النُّسْخَةِ الأَصْلِ بِمَكْتَبَةِ الرِّيَاضِ

ثَالِثاً: عَمَلُ فَهَارِسَ عِلْمِيَّةٍ لِلْكِتَابِ.

وَقَسَّمْتُ الدِّرَاسَةَ إِلَى : مُقَدِّمَةٍ، وَثَلاثَةِ فُصُولٍ

أَمَّا الْمُقَدِّمَةُ : فَذَكَرْتُ فِيهَا أَهَمِّيَّةَ التَّوْحِيْدِ ، وَسَبَبَ خِدْمَتِي لِكِتَابِ «تَيْسِيْرِ العَزِيْزِ الْحَمِيْدِ»، وَخُطَّةَ البَحْثِ، وَالشُّكْرَ وَالتَّقْدِيْرَ.

وَأَمَّا الفَصْلُ الأَوَّلُ: فَتَرْجَمَةٌ مُخْتَصَرَةٌ لِشَيْخِ الإِسْلامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ، وَمَنْهَجُهُ فِي كِتَابِ التَّوْحِيْدِ.

وَفِيْهِ مَبْحَثَانِ:

الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ : تَرْجَمَةُ شَيْخِ الإِسْلامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ - رَحِمَهُ اللهُ -

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: بَرَاعَتُهُ فِي عِلْمِ الْحَدِيْثِ، مَعَ دِرَاسَةٍ مُوْجَزَةٍ لِكِتَابِ التَّوْحِيْدِ.

وَأَمَّا الفَصْلُ الثَّانِي: فَتَرْجَمَةُ الشَّيْخِ سُلَيْمَانَ بنِ عَبْدِاللهِ ابنِ شَيْخِ الإِسْلامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ - رَحِمَهُم اللهُ - ، وَنُبْذَةٌ عَنْ كِتَابِ «تَيْسِيْرِ العَزِيْزِ الْحَمِيْدِ»، وَفِيْهِ مَبْحَثَانِ:

الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ: تَرْجَمَةُ الشَّيْخِ سُلَيْمَانَ بنِ عَبْدِاللهِ ابنِ شَيْخِ الإِسْلامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ - رَحِمَهُم اللهُ - .

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: نُبْذَةٌ عَنْ كِتَابِ «تَيْسِيْرِ العَزِيْزِ الْحَمِيْدِ».

وَفِي هَذَا الْمَبْحَثِ تَرْجَمْتُ تَرْجَمَةً مُوْجَزَةً لِلشَّيْخِ العَلاَّمَةِ الْمُجَدِّدِ عَبْدِالرَّحْمَنِ ابنِ حَسَنٍ - رَحِمَهُ اللهُ - ، وَكَذَلِكَ لِلشَّيْخِ العَلاَّمَةِ حَمَدِ بنِ عَتِيْقٍ - رَحِمَهُ اللهُ -.

وَذَلِكَ لأَنِّي أَكْمَلْتُ كِتَابَ «التَّيْسِيْرِ» مِنْ فَتْحِ الْمَجِيْدِ - كَمَا أكمله بِذَلِكَ مَنْ سَبَقَنِي - ، وَمِنَ النُّقُولِ الَّتِي نَقَلَهَا الشَّيْخُ حَمَدُ بنُ عَتِيْقٍ فِي كِتَابِهِ «إِبْطَالِ التَّنْدِيْدِ» عَنْ نُسْخَةٍ مِنْ كِتَابِ التَّوْحِيْدِ عَلَيْهَا هَوَامِشُ لِلشَّيْخِ سُلَيْمَانَ - رَحِمَهُ اللهُ - .

وَأَمَّا الفَصْلُ الثَّالِثُ: فَوَصْفُ النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ، وعَمَلِي فِي الكِتَابِ وَمَنْهَجِي فِي خِدْمَتِهِ. وَفِيْهِ مَبْحَثَانِ:

الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ: وَصْفُ النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ.

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: عَمَلِي فِي الكِتَابِ وَمَنْهَجِي فِي خِدْمَتِهِ.

وَبَعْدَ عَرْضِ الكِتَابِ مُحَقَّقاً صَنَعْتُ فَهَارِسَ تُسَاعِدُ البَاحِثَ فِي الوُصُولِ إِلَى مُرَادِهِ وَهِيَ كَالآتِي:

فِهْرِسُ الآيَاتِ، وَفِهْرِسُ الأَحَادِيْثِ وَالآثَارِ، وَفِهْرِسُ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ، وَفِهْرِسُ الْمَوْضُوعَاتِ.

وكتبه :

أسامة بن عطايا العتيبي

www.otaiby.net

* * *

شُكْرٌ وَتَقْدِيرٌ

فِي خِتَامِ هَذِهِ الْمُقَدِّمَةِ أَتَقَدَّمُ بِالشُّكْرِ الْجَزِيلِ لِكُلِّ مَنْ سَاعَدَنِي فِي الْحُصُولِ عَلَى مَخْطُوطٍ، أَوْ سَاعَدَنِي فِي تَصْوِيبِ خَطَإٍ، أَوْ مَشُورَةٍ أَوْ فَائِدَةٍ، وَأَخُصُّ بِالذِّكْرِ سَمَاحَةَ الْمُفْتِي الشَّيْخَ العَلاَّمَةَ عَبْدَالعَزِيزِ بنَ عَبْدِاللهِ آلَ الشَّيْخِ الَّذِي تَفَضَّلَ بِالنَّظَرِ فِي كِتَابِ «التَّيْسِيرِ» وَأَبْدَى سَعَادَتَهُ لِخِدْمَتِي لِهَذَا الكِتَابِ، وَالشَّيْخَ العَلاَّمَةَ مُحَمَّدَ ابنَ حَسَنٍ آلَ الشَّيْخِ عُضْوَ هَيْئَةِ كِبَارِ العُلَمَاءِ، وَالشَّيْخَ العَلاَّمَةَ صَالِحَ بنَ عَبْدِالعَزِيزِ ابنِ مُحَمَّدٍ آلَ الشَّيْخِ عَلَى اهْتِمَامِهِ بِالكِتَابِ، وَإِمْدَادِهِ لِي بِبَعْضِ الْمُلاحَظَاتِ الَّتِي اسْتَفَدْتُ مِنْهَا.

وَكَذَلِكَ الشَّيْخَ صَالِحَ بنَ عَبْدِاللهِ العُبُود الَّذِي كَانَ الْمُشْرِفُ الأَوَّلَ عَلَى عَمَلِي، وَالَّذِي قَرَأْتُ عَلَيْهِ الكِتَابَ بَعْدَ مُقَابَلَتِهِ عَلَى نُسْخَتَيْنِ خَطِّيَّتَيْنِ، وَشَجَّعَنِي، وَسَاعَدَنِي فِي الْحُصُولِ عَلَى بَعْضِ مَخْطُوطَاتِ الكِتَابِ، فَجَزَاهُ اللهُ خَيْراً.

وَكَذَلِكَ الشَّيْخَ الفَاضِلَ مُحَمَّدَ بنَ عَبْدِالوَهَّابِ العَقِيلَ الَّذِي كَانَ مُشَجِّعاً لِي فِي الْمُضِيِّ فِي تَحْقِيقِ الكِتَابِ مَعَ إِفَادَتِي بِمُلاحَظَاتٍ جَزَاهُ اللهُ خَيْراً.

وَكَذَلِكَ الشَّيْخَ الفَاضِلَ سُعُودَ بنَ عَبْدِالعَزِيزِ الدَّعْجَان أَشْكُرُهُ عَلَى تَفَضُّلِهِ بِمُرَاجَعَةِ قِسْمٍ مِنْ عَمَلِي عَلَى الكِتَابِ، وَمُسَاعَدَتِي فِي مُقَابَلَةِ تَتِمَّةِ «التَّيْسِيرِ» عَلَى النُّسْخَةِ الْخَطِّيَّةِ مِنْ فَتْحِ الْمَجِيدِ، فَجَزَاهُ اللهُ خَيْراً، وَشَكَرَ اللهُ لَهُ.

وَكَذَلِكَ أَشْكُرُ أَحَدَ الإِخْوَةِ الأَفَاضِلِ مِنَ الكُوَيْتِ[1] عَلَى حَثِّهِ الدَّائِمِ لِي لإِتْمَامِ الكِتَابِ، جَزَاهُ اللهُ خَيْراً وَبَارَكَ فِيهِ.

هَذَا وَأَسْأَلُ اللهَ أَنْ يُوَفِّقَنِي، وَيُسَدِّدَ قَلَمِي وَرَأْيِي، وَأَنْ يَجْعَلَ عَمَلِي خَالِصاً لِوَجْهِهِ، وَأَنْ يَتَقَبَّلَ مِنِّي صَالِحَ عَمَلِي.

وَاللهُ أَعْلَمُ. وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ

---

(١) طَلَبَ مِنِّي ذَلِكَ الأَخُ الأَ أَذْكُرَ اسْمَهُ، وَهَذَا مِنْ تَوَاضُعِهِ جَزَاهُ اللهُ خَيْراً.

الفَصْلُ الأَوَّلُ

تَرْجَمَةُ شَيْخِ الإِسْلامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ، وَمَنْهَجُهُ فِي كِتَابِ التَّوْحِيْدِ.

وَفِيْهِ مَبْحَثَانِ:

المَبْحَثُ الأَوَّلُ: تَرْجَمَةُ شَيْخِ الإِسْلامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ.

المَبْحَثُ الثَّانِي: بَرَاعَتُهُ فِي عِلْمِ الْحَدِيْثِ، مَعَ دِرَاسَةٍ مُوْجَزَةٍ لِكِتَابِ التَّوْحِيْدِ.

الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ
تَرْجَمَةُ شَيْخِ الإِسْلامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ[١]

اسْمُهُ وَنَسَبُهُ وَمَوْلِدُهُ:

هُوَ شَيْخُ الإِسْلامِ، وَالعَلاَّمَةُ الْهُمَامُ، وَالْمُجَدِّدُ لِمَا انْدَرَسَ مِنْ مَعَالِمِ دِيْنِ الإِسْلامِ، الإِمَامُ أَبُو الحُسَيْنِ، مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِالوَهَّابِ بنِ سُلَيْمَانَ بنِ عَلِيِّ بنِ مُحَمَّدِ ابنِ أَحْمَدَ بنِ رَاشِدٍ الوُهَيْبِيُّ، التَّمِيْمِيُّ.

وَنَسَبُهُ مَعْرُوفٌ إِلَى قَبِيْلَةِ تَمِيْمٍ الشَّهِيْرَةِ، وَقَدْ رَوَى البخاريُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ﷺ - أَنَّهُ قَالَ: «لا أَزَالُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيْمٍ مِنْ ثَلاثٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: « هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَّال » قَالَ: وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا » قَالَ: وَكَانَتْ سَبِيَّةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ: « أَعْتِقِيْهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيْلَ »[٢].

وُلِدَ - رَحِمَهُ اللهُ - سَنَةَ خَمْسَ عَشْرَةَ وَمِائَةٍ بَعْدَ الأَلْفِ ١١١٥هـ فِي العُيَيْنَةَ وَهِيَ بَلْدَةٌ قَرِيْبَةٌ مِنْ مَدِينَةِ الرِّيَاضِ.

نَشْأَتُهُ وَطَلَبُهُ لِلْعِلْمِ وذِكْرُ شُيُوخِهِ:

نَشَأَ فِي حِجْرِ وَالِدِهِ الشَّيْخِ عَبْدِالوَهَّابِ، وَكَانَ فَقِيْهاً، قَاضِياً، فَتَعَلَّمَ مِنْ وَالِدِهِ بَعْضَ العُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ.

حَفِظَ القُرْآنَ الكَرِيْمَ وَلَمَّا يَبْلُغِ العَاشِرَةَ مِنْ عُمُرِهِ، وَقَدَّمَهُ أَبُوهُ للصَّلاةِ بِالنَّاسِ

---

(١) كَتَبَ شَيْخُنَا الشَّيْخُ صَالِحُ بنُ عَبْدِاللهِ العُبُود تَرْجَمَةً حافِلَةً لِشَيْخِ الإِسْلامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ ضِمْنَ كِتَابِهِ البَدِيْعِ «عَقِيْدَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ السَّلَفِيَّةِ وَأَثَرِهَا فِي العَالَمِ الإِسْلامِيِّ» فَيُرْجَعُ إِلَى ذَلِكَ الكِتَابِ فَإِنَّهُ مُهِمٌّ غَايَةً.

(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٤٠٥)، ومُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٥٢٥).

جَمَاعَةً وَهُوَ فِي الثَّانِيَةِ عَشْرَةَ مِنْ عُمُرِهِ، وَتَزَوَّجَ فِي تِلْكَ السَّنَةِ، وَكَانَ مثابراً عَلَى طَلَبِ العِلْمِ، فَدَرَسَ عَلَى وَالِدِهِ فِي الفِقْهِ الْحَنْبَلِيِّ وَفِي التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيْثِ وَالعَقِيْدَةِ.

وَكَانَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِالوَهَّابِ - رَحِمَهُ اللهُ - شَغُوفاً بِكُتُبِ شَيْخِ الإِسْلامِ ابنِ تَيْمِيَّةَ والإِمَامِ ابنِ القَيِّمِ - رَحِمَهُمَا اللهُ - ثُمَّ حَمَلَهُ الشَّوْقُ إِلَى حَجِّ بَيْتِ اللهِ الْحَرَامِ لأَدَاءِ فَرِيضَةِ الحجِّ، والنَّهْلِ مِنْ عُلُومِ عُلَمَاءِ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيْفَيْنِ، فَذَهَبَ فِي بِدَايَةِ رِحْلَتِهِ إِلَى مَكَّةَ وَحَجَّ بَيْتَ اللهِ الْحَرَامَ وَالْتَقَى بِعُلَمَاءِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَكَانَ مِمَّنْ لَقِيَهُمْ الشَّيْخُ عَبْدُاللهِ بنُ إِبْرَاهِيْمَ آلُ سَيْفٍ، وَالشَّيْخُ الْمُحَدِّثُ مُحَمَّدُ حَيَاة السِّنْدِيُّ، وَالْتَقَى بِغَيْرِهِمَا فِي الْحَرَمَيْنِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَلَدِهِ ثُمَّ شَدَّ الرِّحَالَ لِطَلَبِ العِلْمِ فَرَحَلَ إِلَى العِرَاقِ، وَكَانَ غَالِبُ اسْتِفَادَتِهِ فِي البَصْرَةِ حَيْثُ نَزَلَ عِنْدَ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ الْمَجْمُوعِيِّ، وَذَكَرَ حَفِيْدُهُ الشَّيْخُ عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ حَسَنٍ أَنَّ جَدَّهُ أَلَّفَ كِتَابَ التَّوْحِيْدِ فِي البَصْرَةِ؛ جَمَعَهُ مِنْ كُتُبِ الْحَدِيْثِ الَّتِي فِي مَدَارِسِ البَصْرَةِ[1].

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ أَرَادَ التَّوَجُّهَ إِلَى الشَّامِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ إِكْمَالَ رِحْلَتِهِ، فَرَجَعَ إِلَى نَجْدٍ، وَفِي طَرِيقِ عَوْدَتِهِ إِلَى نَجْدٍ مَرَّ بِالأَحْسَاءِ فَنَهَلَ مِنْ عُلُومِ عُلَمَائِهَا، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى نَجْدٍ.

دَعْوَتُهُ وَجِهَادُهُ فِي سَبِيْلِ اللهِ:

لَمَّا رَجَعَ مِنْ رِحْلَتِهِ فِي طلب العِلْمِ، وَانْتَقَلَ وَالِدُهُ وَأُسْرَتُهُ إِلَى حُرَيْمِلاءَ وَهِيَ بَلْدَةٌ قَرِيْبَةٌ مِنْ مَدِيْنَةِ الرِّيَاضِ دُوْنَ الْمِائَةِ كِيْلٍ؛ أَخَذَ يَنْشُرُ عِلْمَهُ وَيُعَلِّمُ النَّاسَ مَا وَفَّقَهُ اللهُ إِلَيْهِ مِنْ عُلُومٍ أَخَذَهَا فِي الْحَرَمَيْنِ وَالعِرَاقِ وَالأَحْسَاءِ.

وَكَانَ - رَحِمَهُ اللهُ - ذَكِيًّا، فَطِناً، مُثَابِراً فِي طَلَبِ العِلْمِ، والدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ، جَرِيْئاً وَشُجَاعاً فِي قَوْلِ الْحَقِّ وَرَدِّ البَاطِلِ، وَقَدْ اسْتَفَادَ مِنْ بَعْضِ العُلَمَاءِ الَّذِيْنَ تَعَلَّمَ مِنْهُمْ مَحَبَّةَ العَقِيدَةِ وَعِظَمَ شَأْنِهَا، وَكَانَ الْحَاصِلَ عَلَى قَصَبِ السَّبْقِ فِي ذَلِكَ مِنْ شُيُوخِهِ: الشَّيْخُ مُحَمَّد حياة السِّنْدِيُّ وَالشَّيْخُ عَبْدُاللهِ بنُ إِبْرَاهِيْمَ آلُ سَيْفٍ

---

(١) انْظُرْ: الدُّرَرَ السَّنِيَّةَ (٩/ ٢١٥)

حَيْثُ الْتَقَى بِهِمَا فِي الْمَدِيْنَةِ، وَوَجَّهَاهُ نَحْوَ العَقِيْدَةِ السَّلَفِيَّةِ.

فَكَانَ - رَحِمَهُ اللهُ - يُنْكِرُ البِدَعَ بِشِدَّةٍ، وَقَدْ ظَهَرَتْ جُرْأَتُهُ فِي إِنْكَارِ البِدَعِ لَمَّا دَخَلَ البَصْرَةَ لِطَلَبِ العِلْمِ، فَأَنْكَرَ مَظَاهِرَ الشِّرْكِ بِالقُبُورِ وَبِالْمَوتَى، وَعِبَادَةَ الأَشْجَارِ وَالأَحْجَارِ لأَنَّ البَصْرَةَ يَغْلُبُ عَلَيْهَا الرَّافِضَةُ فِي زَمَنِ الشَّيْخِ إِلَى زَمَنِنَا هَذَا، فَأُوذِيَ مِنَ الرَّافِضَةِ وأَشْبَاهِهِمْ مِنْ عَبَدَةِ القُبُور، فَخَرَجَ مِنْهَا حَتَّى كَادَ يَهْلَكُ لَوْلا أَنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَسَّرَ لَهُ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الزُّبَيْرِ فَحَمَلَهُ وَسَقَاهُ وَأَطْعَمَهُ، ثُمَّ رَحَّلَهُ إِلَى حَيْثُ يُرِيْدُ.

فَالشَّيْخُ - رَحِمَهُ اللهُ - كَانَ نَاصِحاً للهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِيْنَ وَعَامَّتِهِمْ، هَذِهِ البِدَايَةُ مِنْ شَيْخِ الإِسْلامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ فِي شَبَابِهِ لَقِيَتْ قَبُولاً مِنْ كَثِيْرٍ مِنَ النَّاسِ فِي بَادِئِ الأَمْرِ، وَمُعَارَضَةً مِنَ الأَكْثَرِيْنَ حَتَّى تَسَبَّبَتْ لَهُ هَذِهِ الْجُرْأَةُ وَهَذِهِ الشَّجَاعَةُ وَهَذَا الْحِرْصُ عَلَى أَهْلِ بَلَدِهِ وَالَّتِي انْتَقَلَ إِليها وَهِيَ حُرَيْمِلاءُ، فَأُوذِيَ، فَأَمَرَهُ أَبُوهُ أَنْ يُخَفِّفَ مِنْ نشَاطِهِ.

فَلَمَّا تُوُفِّيَ وَالِدُهُ - رَحِمَهُ اللهُ - وَاصَلَ الدَّعْوَةَ وَبَدَأَ يُنَاصِحُ النَّاسَ وَيُعَلِّمُهُمْ، وَيُنْكِرُ عَلَى الْمُفْسِدِيْنَ فِي الأَرْضِ مِنَ الفُسَّاقِ وَأَهْلِ البِدَعِ حَتَّى اجْتَمَعَ بَعْضُ الْمُفْسِدِينَ فِي حُرَيْمِلاءَ عَلَى قَتْلِهِ وَتَسَوَّرُوا بَيْتَهُ، فَفَطِنَ لَهُ بَعْضُ النَّاسِ، وَنَهَرُوا هَذَا الْمُتَسَلِّقَ الَّذِي أَرَادَ الفَتْكَ بِالشَّيخِ، وَنُصِحَ الشَّيْخُ بِالْخُرُوجِ مِنْ حُرَيْمِلاءَ، فَخَرَجَ مِنْهَا إِلَى العُيَيْنَةِ، وَهَذَا كَانَ سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِيْنَ وَمِائَةٍ بَعْدَ الأَلْفِ ١١٥٥هـ تَقْرِيباً.

فَالْتَقَى بِأَمِيْرِ العُيَيْنَةِ عُثْمَانَ بنِ مُعَمَّرٍ فَدَعَاهُ لِتَطْبِيقِ الشَّرِيْعَةِ، وَالدَّعْوَةِ إِلَى التَّوْحِيْدِ، وَوَعَدَهُ بِالنَّصْرِ وَالتَّمْكِيْنِ، كَمَا ذَكَرَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ، فَقَبِلَ ابنُ مُعَمَّرٍ نُصْرَةَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ، فَبَدَأَ الشَّيْخُ بِمُؤَازَرَةٍ مِن ابنِ مُعَمَّرٍ بِهَدْمِ الأَشْجَارِ الْمُعَظَّمَةِ عِنْدَهُمْ وَهَدْمِ القِبَابِ وَالقُبُورِ وَإِنْكَارِ الْمُنْكَرَاتِ وَإِقَامَةِ الْحُدُودِ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ امْرَأَةً زَنَتْ فَجَاءَتْ وَاعْتَرَفَتْ عِنْدَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ الَّذِي كَانَ بِمَثَابَةِ الْمُشِيْرِ وَالوَزِيْرِ وَالْمُعَلِّمِ وَالْمُفْتِي لابنِ مُعَمَّرٍ فَأَقَامَ عَلَيْهَا الْحَدَّ

كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ - ﷺ - بِالغَامِدِيَّةِ، فَلَمَّا انْتَشَرَ هَذَا الْخَبَرُ بَيْنَ أَهْلِ نَجْدٍ وَوَصَلَ هَذَا الأَمْرُ إِلَى حَاكِمِ الأَحْسَاءِ سُلَيْمَانَ بن مُحَمَّدِ بن عُرَيْعِرٍ وَهُوَ مِنْ بَنِي خَالِدٍ فَكَتَبَ إِلَى ابن مُعَمَّرٍ أَمِيرِ العُيَيْنَةِ يَأْمُرُهُ بِقَتْلِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بن عَبْدِالوَهَّابِ، فَبَلَّغَ أَمِيرُ العُيَيْنَةَ الشَّيْخَ مُحَمَّدَ بنَ عَبْدِالوَهَّابِ، وَخَافَ مِنْ حَاكِمِ الأَحْسَاءِ لأَنَّهُ كَانَ يُعْطِيهِ عَطِيَّةً سَنَوِيَّةً فَخَشِيَ إِنْ عَصَى حَاكِمَ الأَحْسَاءِ أَنْ يَنْقَطِعَ عَنْهُ الْمَالُ، وَخَشِيَ أَنْ يَغْزُوَهُ، وَخَذَلَ الشَّيْخَ، فَطَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَرْحَلَ وَأَوْعَزَ إِلَى فَارِسِيٍّ يَمْشِي خَلْفَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بن عَبْدِالوَهَّابِ أَنْ يَقْتُلَهُ إِذَا خَرَجَ.

فَلَمَّا خَرَجَ حَمَى اللهُ الشَّيْخَ مُحَمَّدَ بنَ عَبْدِالوَهَّابِ، وَلَمْ يَسْتَطِعْ هَذَا الفَارِسِيُّ أَنْ يَقْتُلَهُ، فَوَصَلَ شَيْخُ الإِسْلامِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِالوَهَّابِ إِلَى الدِّرْعِيَّةِ وَكَانَ الإِمَامُ مُحَمَّدُ بنُ سُعُودٍ أَمِيرَ الدِّرْعِيَّةِ، فَنَزَلَ شَيْخُ الإِسْلامِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِالوَهَّابِ عِنْدَ أَحَدِ طُلاَّبِهِ وَهُوَ عَلِيُّ بنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ بنِ سُوَيلِمٍ فَنَزَلَ عِنْدَهُ فَأَكْرَمَهُ وَصَارَ النَّاسُ يَتَوَافَدُونَ عَلَى الشَّيْخِ فِي مَنْزِلِ ابنِ سُوَيلِمٍ.

وَجَاءَ الأَمِيرُ مُحَمَّدُ بنُ سُعُودٍ إِلَى بَيتِ ابنِ سُوَيلِمٍ وَسَلَّمَ عَلَى الشَّيْخِ وَاسْتَفْهَمَهُ عَنْ دَعْوَتِهِ فَبَيَّنَ لَهُ دَعْوَةَ التَّوْحِيْدِ، وَذَكَّرَهُ بِاللهِ، وَرَجَى أَنْ يَكُونَ إِمَاماً لِلْمُسْلِمِيْنَ فَيَجْمَعُ اللهُ لَهُ الدِّيْنَ وَالدُّنْيَا، وَلِذُرِّيَّتِهِ إِن اسْتَمْسَكَ بِهَذِهِ العَقِيدَةِ السَّلَفِيَّةِ، فَشَرَحَ اللهُ صَدْرَ الإِمَامِ مُحَمَّدِ بنِ سُعُودٍ لِهَذِهِ الدَّعْوَةِ الْمُبَارَكَةِ فَاقْتَنَعَ بِنُصْرَتِهَا وَتَعَاهَدَا عَلَى نُصْرَةِ التَّوْحِيْدِ وَالدَّعْوَةِ إِلَيْهِ.

فَتَأَسَّسَتْ نَوَاةُ الدَّوْلَةِ السُّعُودِيَّةِ الأُوْلَى فِي ذَلِكَ اليَوْمِ مِنْ عام ١١٥٨هـ، الَّذِي اتَّفَقَ فِيْهِ السَّيْفُ وَالقَلَمُ؛ سَيفُ الإِمَامِ مُحَمَّدِ بنِ سُعُودٍ - رَحِمَهُ اللهُ - ، وَلِسَانُ وَقَلَمُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ - رَحِمَهُ اللهُ - فَبَدَؤُوا بِالدَّعْوَةِ إِلَى التَّوْحِيْدِ، وَإِرْسَالِ الرَّسَائِلِ لِلنَّاسِ أَجْمَعِيْنَ فِي تِلْكَ القُرَى وَالْمُدُنِ الْمُحِيطَةِ بِبَلْدَةِ الدِّرْعِيَّةِ، فَانْتَشَرَتْ هَذِهِ الرَّسَائِلُ وَعَلِمَهَا مَنْ عَلِمَهَا.

وَتَتَلْمَذَ عَلَى يَدِ الشَّيْخِ عَدَدٌ كَبِيرٌ مِنَ الأَفَاضِلِ وَذَوِي الْمَنَازِلِ الرَّفِيْعَةِ وَمِنْ

غَيْرِهِمْ مِنْهُم: الإِمَامُ الْمُجَاهِدُ مُحَمَّدُ بنُ سُعُودٍ، والإِمَامُ الْمُجَاهِدُ عَبْدُالعَزِيْزِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ سُعُودٍ، وَابنُهُ الإِمَامُ الْمُجَاهِدُ سُعُودُ بنُ عَبْدِالعَزِيْزِ، وَأَبْنَاءُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ: الشَّيْخُ حُسَيْنٌ، وَالشَّيْخُ عَلِيٌّ، وَالشَّيْخُ إِبْرَاهِيْمُ، وَالشَّيْخُ عَبْدُاللهِ وَالِدُ الشَّيْخِ سُلَيْمَانَ.

وَكَذَلِكَ حَفِيْدُهُ الشَّيْخُ عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ حَسَنٍ، وَالشَّيْخُ حُسَيْنُ بنُ غَنَّامٍ، وَالشَّيْخُ حَمَدُ بنُ نَاصِرِ بنِ مُعَمَّرٍ وَغَيْرُهُمْ - رَحِمَهُمُ اللهُ - .

فَبَدَأَ أَهْلُ البَاطِلِ يَجْمَعُونَ أَصْحَابَهُمْ لِحَرْبِ هَذِهِ الدَّعْوَةِ فَبَدَأَتِ الْحُرُوبُ وَالْمَعَارِكُ وَكَانَ الَّذِي بَدَأَ هُمْ أَهْلُ البَاطِلِ، فَمَنْ حَارَبَ دَعْوَةَ التَّوْحِيْدِ وَتَرَكَهَا وَحَاوَلَ قَتْلَ أَهْلِهَا قُتِلَ لأَنَّهُ مُرْتَدٌّ حَيْثُ لَمْ يَقْبَلِ التَّوْحِيْدَ وَرَضِيَ بِالشِّرْكِ كَعِبَادَةِ الأَشْجَارِ وَالأَصْنَامِ الَّتِي كَانَتْ مُنْتَشِرَةً فِي نَجْدٍ،بَلِ كَانُوا يَعْبُدُونَ بَعْضَ الْمَغَارَاتِ، وَتَذْهَبُ إِلَيْهَا الْمَرْأَةُ العَقِيمُ حَتَّى تَحْمِلَ!

فَانْتَشَرَتِ الدَّعْوَةُ وَنَصَرَهَا اللهُ.

وَمَات الإِمَامُ مُحَمَّدُ بنُ سُعُودٍ وَقَدِ التَأَمَتْ نَجْدٌ كُلُّهَا تَحْتَ إِمْرَتِهِ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ ابنُهُ عَبْدُالعَزِيزِ حَمَلَ الدَّعْوَةَ وَنَشَرَهَا، ثُمَّ كَذَلِكَ ابنُهُ سُعُودٌ، وَفِي عَهْدِ سُعُودٍ بَلَغَتِ الدَّعْوَةُ وَبَلَغَتِ الدَّوْلَةُ السُّعُودِيَّةُ الأُوْلَى أَوْجَ قُوَّتِهَا وَدَخَلَ ضِمْنَ هَذِهِ الدَّوْلَةِ الْحَرَمَانِ الشَّرِيفَانِ وَجُزْءٌ مِنْ بِلادِ اليَمَنِ وَالْمَنْطِقَةِ الشَّرْقِيَّةِ أَيْ أَنَّ مُعْظَمَ الْجَزِيرَةِ العَرَبِيَّةِ، حَتَّى قَرُبَ مِنْ دِمَشْقَ.

وَسَأَتَحَدَّثُ عَنْ جَانِبٍ مِنَ الْجَوَانِبِ العِلْمِيَّةِ عِنْدَ الشَّيْخِ فِي الْمَبْحَثِ الثَّانِي مِنْ هَذَا الفَصْلِ.

وَفَاتُهُ:

تُوُفِّيَ الشَّيْخُ - رَحِمَهُ اللهُ - آواخِرَ سَنَةِ ١٢٠٦هـ وَعُمُرُهُ ٩١ سَنَةً، بَعْدَمَا رَأَى مَا يَسُرُّهُ مِن انْتِشَارِ التَّوْحِيْدِ وَنَبْذِ الْخُرَافَةِ والشِّرْكِ، وَكَثْرَةِ الطُّلاَّبِ، وَالعُلَمَاءِ الَّذِيْنَ نَهَلُوا مِنْهُ، وَأَصْلَحَ اللهُ قُلُوبَهُمْ وَأَصْلَحَ أَعْمَالَهُمْ، فَانْتَشَرَتْ هَذِهِ الدَّعْوَةُ فِي جَمِيعِ

بِلادِ العَالَمِ وَلَقِيَتِ القَبُولَ وَالثَّنَاءَ مِنْ أَهْلِ الصَّلاحِ وَالصِّدْقِ والإخْلاصِ.

رَحِمَهُ اللهُ وَأَسْكَنَهُ فَسِيْحَ جَنَّاتِهِ.

مؤَلَّفاتُهُ:

أَلَّفَ شَيْخُ الإسْلامِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الوَهَّابِ مُؤَلَّفَاتٍ كَثِيْرَةٍ فِي التَّوْحِيْدِ، والفِقْهِ، والتَّفْسِيْرِ، وَالْحَدِيْثِ، والسِّيْرَةِ، والوَعْظِ والتَّذْكِيْرِ.

وَقَدْ جُمِعَتْ مُؤَلَّفَاتُهُ - رَحِمَهُ اللهُ - مِنْ قِبَلِ جَامِعَةِ الإمَامِ مُحَمَّدِ بنِ سُعُودٍ في عِدَّةِ مُجَلَّدَاتٍ، مع العِلْمِ أَنَّ جُمْلَةً وَافِرَةً مِنْ مؤَلَّفَاتِ الشَّيْخِ - رَحِمَهُ اللهُ - مَوْجُودَةٌ فِي الدُّرَرِ السَّنِيَّةِ.

وَمِنْ كُتُبِهِ النَّافِعَةِ: كِتَابُ التَّوْحِيْدِ، وَالأُصُولُ الثَّلاثَةُ، وَكَشْفُ الشُّبُهَاتِ، وَمَسَائِلُ الْجَاهِلِيَّةِ، وَمُخْتَصَرُ سِيْرَةِ ابنِ هِشَامٍ، وَمُخْتَصَرُ زَادِ الْمَعَادِ، وَمِنْهَا الأُصُولُ السِّتَّةُ، وَ«مَجْمُوعُ الْحَدِيْثِ عَلَى أَبْوَابِ الفِقْهِ»، وَغَيْرُهَا كَثِيْرٌ جِدًّا.

* * *

الْمَبْحَثُ الثَّانِي

بَرَاعَتُهُ فِي عِلْمِ الْحَدِيْثِ، مَعَ دِرَاسَةٍ مُوجَزَةٍ لِكِتَابِ التَّوْحِيْدِ

لَقَدْ بَرَعَ شَيْخُ الإِسْلامِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِالوَهَّابِ فِي العُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ حَتَّى بَزَّ أَقْرَانَهُ، وَفَاقَ مُعَاصِرِيهِ فِي عِلْمِ الْمُعْتَقَدِ وَالفِقْهِ وَالْحَدِيْثِ وَالتَّفْسِيْرِ.

وَلَقَدْ كَانَ - رَحِمَهُ اللهُ - مُجَدِّداً فِي بَيَانِ الْمُعْتَقَدِ، وَفِي عِلْمِ الْحَدِيْثِ، والفِقْهِ وَالتَّفْسِيْرِ، جَارِياً عَلَى طَرِيْقَةِ السَّلَفِ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ.

وَقَدْ أَطْنَبَ العُلَمَاءُ - رَحِمَهُم اللهُ - فِي الثَّنَاءِ عَلَيْهِ، وَذِكْرِ فَضَائِلِهِ، وَمَا تَمَيَّزَ بِهِ، وَلَكِنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ أُرَكِّزَ عَلَى جَانِبٍ هَامٍّ مَا زَالَ خَفِيًّا عَلَى كَثِيْرٍ مِنْ طَلَبَةِ العِلْمِ أَلا وَهُوَ أَنَّ شَيْخَ الإِسْلامِ مُحَمَّدَ بنَ عَبْدِالوَهَّابِ مِنْ كِبَارِ الْمُحَدِّثِيْنَ الْمُحَقِّقِيْنَ فِي عِلْمِ الْحَدِيْثِ وَالرِّجَالِ، وَمَعْرِفَةِ صَحِيْحِهِ مِنْ سَقِيْمِهِ.

وَهَذَا الأَمْرُ بَيِّنٌ مِنْ كَلامِ العُلَمَاءِ الَّذِيْنَ تَرْجَمُوا لَهُ، وَمِنْ خِلالِ النَّظَرِ فِي مَسِيْرَتِهِ العِلْمِيَّةِ، وكُتُبِهِ وَمُؤَلَّفَاتِهِ - رَحِمَهُ اللهُ - .

أَمَّا مِنْ كَلامِ العُلَمَاءِ:

فقَالَ ابنُ بِشْرٍ - رَحِمَهُ اللهُ - : «وَكَانَ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - فِي صِغَرِهِ كَثِيْرَ الْمُطَالَعَةِ فِي التَّفْسِيْرِ وَالْحَدِيْثِ وَكَلامِ العُلَمَاءِ فِي أَصْلِ الإِسْلامِ، فَشَرَحَ اللهُ صَدْرَهُ فِي مَعْرِفَةِ التَّوْحِيْدِ وَتَحْقِيقِهِ وَمَعْرِفَةِ نَوَاقِضِهِ الْمُضِلَّةِ عَنْ طَرِيْقِهِ»[1].

وَقَالَ الشَّيْخُ عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ قَاسِمٍ - رَحِمَهُ اللهُ - : «أَمَدَّهُ اللهُ بِكَثْرَةِ الكُتُبِ، وَسُرْعَةِ الْحِفْظِ، وَقُوَّةِ الإِدْرَاكِ، وَعَدَمِ النِّسْيَانِ، سَمِعَ الْحَدِيْثَ وَأَكْثَرَ فِي طَلَبِهِ، وَكَتَبَ وَنَظَرَ فِي الرِّجَالِ وَالطَّبَقَاتِ، وَحَصَّلَ مَا لَمْ يُحَصِّلْ غَيْرُهُ، بَرَعَ فِي تَفْسِيْرِ القُرْآنِ، وَغَاصَ فِي دَقَائِقِ مَعَانِيهِ، وَاسْتَنْبَطَ مِنْهُ أَشْيَاءَ لَمْ يُسْبَقْ إِلَيْهَا، وَبَرَعَ فِي

---

(١) عُنْوَانُ الْمَجْدِ فِي تَارِيْخِ نَجْدٍ لِلعَلامَةِ عُثْمَانَ بنِ بِشْرٍ النَّجْدِيِّ (١/ ٦).

الْحَدِيْثِ وَحِفْظِهِ، فَقَلَّ مَنْ يَحْفَظُ مِثْلَهُ، مَعَ سُرْعَةِ اسْتِحْضَارِهِ لَهُ وَقْتَ إِقَامَةِ الدَّلِيلِ، وَفَاقَ النَّاسَ فِي مَعْرِفَةِ الفِقْهِ وَاخْتِلافِ الْمَذَاهِبِ وَفَتَاوَى الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِيْنَ؛ بِحَيْثُ إِنَّهُ إِذَا أَفْتَى؛ لَمْ يَلْتَزِمْ بِمَذْهَبٍ، بَلْ بِمَا يَقُومُ دَلِيْلُهُ عِنْدَهُ، تَمَسُّكَ بِأُصُولِ الكِتَابِ والسُّنَّةِ، وَتَأَيَّدَ بِإِجْمَاعِ سَلَفِ الأُمَّةِ»[1].

وَأَمَّا مِنْ خِلالِ مَسِيْرَتِهِ العِلْمِيَّةِ: فَقَدْ أَخَذَ شَيْخُ الإِسْلامِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِالوَهَّابِ عِلْمَ الْحَدِيْثِ عَنْ أَئِمَّةٍ أَجِلاَّءَ مِنْهُمُ الشَّيْخُ العَلاَّمَةُ الفَقِيْهُ عَبْدُالله بنُ إِبْرَاهِيْمَ السَّيْفُ حَيْثُ أَجَازَهُ بِثَبَتِ الشَّيْخِ عَبْدِالبَاقِي بنِ أَبِي الْمَوَاهِبِ الْحَنْبَلِيِّ.

وَأَخَذَ عَنِ الْمُحَدِّثِ الكَبِيْرِ، وَالعَلاَّمَةِ السَّلَفِيِّ النِّحْرِيرِ مُحَمَّدُ حَيَاةٍ السِّنْدِيِّ الْمَدَنِيِّ[2]، وَأَجَازَهُ بِمَرْوِيَّاتِهِ، وَكَذَلِكَ أَخَذَ عَنِ الشَّيْخِ العَلاَّمَةِ الْمُحَدِّثِ إِسْمَاعِيْلَ العَجْلُونِيِّ صَاحِبِ كِتَابِ «كَشْفِ الْخَفَا وَمُزِيلِ الالْتِبَاسِ عَمَّا اشْتُهِرَ مِنَ الأَحَادِيْثِ عَلَى أَلْسِنَةِ النَّاسِ» وَكَذَلِكَ أَخَذَ عَنْ غَيْرِهِمْ مِنَ الْمُحَدِّثِيْنَ بِالبَصْرَةِ وَغَيْرِهَا.

فَهُوَ قَدِ اسْتَقَى عِلْمَ الْحَدِيْثِ مِنْ مَشَايِخِ الْمُحَدِّثِيْنَ فِي عَصْرِهِ، فَلا عَجَبَ أَنْ أَصْبَحَ مِنْ كِبَارِ الْمُحَدِّثِيْنَ فِي القَرْنِ الثَّانِي عَشَرَ.

وَأَمَّا مِنَ النَّاحِيَةِ العَمَلِيَّةِ فَقَدْ تَتَبَّعْتُ كُتُبَ شَيْخِ الإِسْلامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ - رَحِمَهُ اللهُ - فَلَمْ أَرَهُ صَحَّحَ حَدِيثاً أَوْ حَسَّنَهُ إِلا وَيَكُونُ قَوْلُهُ مَبْنِيًّا عَلَى حُجَّةٍ وَبُرْهَانٍ، وَسَلَفٍ مِمَّنْ سَبَقَهُ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ.

وَلَمْ أَجِدْ حَدِيْثاً اتَّفَقَ العُلَمَاءُ عَلَى ضَعْفِهِ أَوْ كَانَ ظَاهِرَ الضَّعْفِ لا نِزَاعَ فِيْهِ:

---

(١) الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ (١٢/ ٨)

(٢) قَالَ ابنُ بِشْرٍ فِي عُنْوَانِ الْمَجْدِ (١/ ٢٥-٢٦): «كَانَ لَهُ الْيَدُ الطُّولَى فِي مَعْرِفَةِ الْحَدِيْثِ وَأَهْلِهِ وَمَحَبَّتِهِ، وَصَنَّفَ مُصَنَّفاً سَمَّاهُ :تُحْفَةَ الأَنَامِ فِي العَمَلِ بِحَدِيثِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلاةِ والسَّلامِ، وَلَهُ مُصَنَّفَاتٌ غَيْرُهَا، رَأَيْتُ لَهُ مُصَنَّفاً عَجِيباً؛ شَرْحاً عَلَى الأَرْبَعِيْنَ النَّوَوِيَّةِ، سَمَّاهُ: تُحْفَةَ الْمُحِبِّيْنَ فِي شَرْحِ الأَرْبَعِيْنَ».

صَحَّحَهُ الشَّيْخُ أَوْ حَسَّنَهُ، بَلْ هُوَ يَسْلُكُ مَسْلَكَ الْمُحَقِّقِيْنَ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيْثِ.

وَكَذَلِكَ لَمْ أَرَهُ احْتَجَّ بِحَدِيْثٍ مَوْضُوعٍ أَوْ لا أَصْلَ لَهُ أَوْ شَدِيْدَ الضَّعْفِ، بَلْ يَحْتَجُّ بِالأَحَادِيثِ الصَّحِيْحَةِ وَالْحَسَنَةِ، وَقَدْ يَسْتَأْنِسُ - أَحْيَاناً - بِالْحَدِيثِ الضَّعِيْفِ الَّذِي لَمْ يَشْتَدَّ ضَعْفُهُ.

وَعَمَلُهُ هَذَا عَلَيْهِ الْمُحَقِّقُونَ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ قَاطِبَةً، وَهُمْ دَرَجَاتٌ فِي ذَلِكَ، فَلا تَجِدُ عَالِماً إِلاَّ وَقَدْ صَحَّحَ حَدِيثاً قَدْ يَرَاهُ غَيْرُهُ ضَعِيفاً، أَوْ ضَعَّفَ حَدِيثاً قَدْ يَرَاهُ غَيْرُهُ صَحِيْحاً.

والاجْتِهَادُ فِي الْحُكْمِ عَلَى الْحَدِيْثِ كَالاجْتِهَادِ فِي الْحُكْمِ فِي مَسَائِلِ الفِقْهِ سَوَاءً بِسَواءٍ.

وَالْمُهِمُّ فِي ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ الْحُكْمُ مَبْنِيًّا عَلَى أَدِلَّةٍ وَبَرَاهِيْنَ أَصِيلَةٍ، وَأَنْ يَكُونَ الْمَرْجِعُ هُوَ القَوَاعِدُ الَّتِي اتَّفَقَ عَلَيْهَا أَهْلُ الْحَدِيْثِ الْمُتَخَصِّصُونَ فِيْهِ.

وَكَذَلِكَ الاسْتِئْنَاسُ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ الَّذِي قَامَتِ الأَدِلَّةُ عَلَى صِحَّةِ مَعْنَاهُ أَمْرٌ جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُ السَّلَفِ مَعَ تَنْبِيْهِهِمْ عَلَى ضَعْفِهِ أَوْ ذِكْرِ سَنَدِهِ إِبْرَاءً لِلذِّمَّةِ.

وَمِنْ خِلالِ النَّظَرِ فِي كُتُبِهِ وَمُؤَلَّفَاتِهِ - رَحِمَهُ اللهُ - يَتَبَيَّنُ دِقَّةُ شَيْخِ الإِسْلامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ مِنَ النَّاحِيَةِ الْحَدِيْثِيَّةِ، وَطُولُ بَاعِهِ فِيْهِ.

وَسَأَضْرِبُ عَلَى ذَلِكَ مِثَالَيْنِ أَحَدُهُمَا إِجْمَالِيًّا والآخَرَ تَفْصِيلِيًّا:

أَمَّا الْمِثَالُ الإِجْمَالِيُّ: فَهُوَ «مَجْمُوعُ الْحَدِيْثِ عَلَى أَبْوَابِ الفِقْهِ» وَالَّذِي جَمَعَ فِيْهِ شَيْخُ الإِسْلامِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِالوَهَّابِ أَحَادِيْثَ الفِقْهِ مُبَوَّبَةً، وَحَلاَّهُ بِالآثَارِ السَّلَفِيَّةِ، فَكَانَ كِتَاباً جَامِعاً لَمْ يُنْسَجْ عَلَى مِنْوَالِهِ فِيمَا أَعْلَمُ.

فَقَدْ اسْتَوْعَبَ فِيْهِ - رَحِمَهُ اللهُ - أَبْوَابَ الفِقْهِ، وَذَكَرَ فِيْهِ مَا يَرْبُوا عَلَى أَرْبَعَةِ آلافٍ وَخَمْسِمِائَةِ حَدِيْثٍ وَأَثَرٍ (٤٥٤٥ حَدِيثاً وَأَثَراً).

وَقَدْ عَمِلْتُ مُقَارَنَةً بَيْنَ كِتَابِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ وَبَيْنَ كِتَابِ

«الْمُنْتَقَى» لِلْمَجْدِ ابنِ تَيْمِيَّةَ ، وَكِتَابِ «الْمُحَرَّرِ فِي الْحَدِيْثِ» لِلعَلاَّمَةِ ابنِ عَبْدِالْهَادِي، وَكِتَابِ «بُلُوغِ الْمَرَامِ» لِلحَافِظِ ابنِ حَجَرٍ؛ فَوَجَدْتُ الفَارِقَ العَجِيبَ بَيْنَ كِتَابِ شَيْخِ الإِسْلامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ وَبَيْنَ الكُتُبِ الأُخْرَى مَعَ عَظِيمِ فَائِدَتِهَا، وَمَنْزِلَةِ مُؤَلِّفِيْهَا - رَحِمَهُمُ اللهُ - .

فَفِي كِتَابِ الْجَنَائِزِ - مَثَلاً - مِنَ الْمُنْتَقَى: (١٧٠) حَدِيْثاً، وَفِي الْمُحَرَّرِ: (٦١) حَدِيْثاً، وَفِي البُلُوغِ: (٦٢) حَدِيْثاً ، أَمَّا فِي كِتَابِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ : (٢٧٨) حَدِيْثاً وَأَثَراً، مَعَ دِقَّتِهِ وَحُكْمِهِ عَلَى الأَحَادِيْثِ كَثِيْراً، فَرَأَيْتُ أَنَّهُ فَاقَهَا كَمًّا وَكَيْفاً فِيمَا ظَهَرَ لِي وَاللهُ أَعْلَى وَأَعْلَمُ.

وَقَدْ رَاجَعْتُ عَدَداً كَثِيْراً مِنَ الأَحَادِيْثِ الَّتِي حَكَمَ عَلَيْهَا شَيْخُ الإِسْلامِ مُحَمَّدُ ابنُ عَبْدِالوَهَّابِ فِي مَجْمُوعِهِ الْحَدِيْثِيِّ فَوَجَدْتُهُ مُوَافِقاً لِلأَئِمَّةِ أَوْ لِبَعْضِهِمْ مَعَ دِقَّةِ عِبَارَتِهِ - رَحِمَهُ اللهُ - .

وَهَذَا الْمَجْمُوعُ حَرِيٌّ بِأَنْ يُقَرَّرَ عَلَى طُلاَّبِ العِلْمِ فِي الْجَامِعَاتِ الشَّرْعِيَّةِ، وَيَنْبَغِي الاعْتِنَاءُ بِهِ شَرْحاً وَتَوْضِيْحاً.

وَأَمَّا الْمِثَالُ التَّفْصِيْلِيُّ: فَمَا يَتَعَلَّقُ بِكِتَابِ التَّوْحِيْدِ مِنَ الأَحَادِيْثِ والآثَارِ، وَسَأُفَصِّلُ فِيْمَا يَتَعَلَّقُ بِالأَحَادِيثِ الْمَرْفُوعَةِ بَعْدَ دِرَاسَةٍ مُوْجَزَةٍ لِلكِتَابِ:

دِرَاسَةٌ مُخْتَصَرَةٌ لِـ«كِتَابِ التَّوْحِيْدِ»

مَوْضُوعُ الكِتَابِ:

إِنَّ كِتَابَ التَّوْحِيْدِ مَوْضُوعٌ «فِي بَيَانِ مَا بَعَثَ اللهُ بِهِ رُسُلَهُ: مِنْ تَوْحِيدِ العِبَادَةِ، وَبَيَانِهِ بِالأَدِلَّةِ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَذِكْرِ مَا يُنَافِيهِ مِنَ الشِّرْكِ الأَكْبَرِ أَوْ يُنَافِي كَمَالَهُ الوَاجِبَ؛ مِنَ الشِّرْكِ الأَصْغَرِ وَنَحْوِهِ، وَمَا يُقَرِّبُ مِنْ ذَلِكَ أَوْ يُوصِلُ إِلَيْهِ»[1].

---

(١) مِنْ كَلامِ الشَّيْخِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بنِ حَسَنٍ فِي مُقَدِّمَةِ كِتَابِهِ: «فَتْحِ الْمَجِيْدِ».

مَنْهَجُهُ فِي تَأْلِيفِ الكِتَابِ:

إِنَّ مَنْهَجَ شَيْخِ الإِسْلامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ - رَحِمَهُ اللهُ - فِي كِتَابِ التَّوْحِيْدِ هُوَ: أَنْ يُتَرْجِمَ لِلْبَابِ بِتَرْجَمَةٍ مَبْنِيَّةٍ عَلَى كِتَابِ اللهِ، وَمَا صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَوْ بِمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ السَّلَفُ الصَّالِحُ - رَحِمَهُمُ اللهُ - .

ثُمَّ يَذْكُرُ مِنْ كِتَابِ اللهِ مَا يَدُلُّ عَلَى تَبْوِيْبِهِ، ثُمَّ يَذْكُرُ مِنَ السُّنَّةِ مَا يَدُلُّ عَلَى مَا بَوَّبَ لَهُ، وَكَذَلِكَ يَذْكُرُ بَعْضَ الآثَارِ فِي تَوضِيحِ مَعْنَى آيَةٍ أَوْ حَدِيْثٍ، أَوْ يَكُونُ لِلأَثَرِ عَلاقَةٌ مُبَاشِرَةٌ بِتَرْجَمَةِ البَابِ.

ثُمَّ بَعْدَ ذِكْرِ الأَدِلَّةِ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ والآثَارِ السَّلَفِيَّةِ يَذْكُرُ الفَوَائِدَ الْمُسْتَنْبَطَةَ مِنْ أَدِلَّةِ البَابِ عَنْ طَرِيْقِ مَسَائِلَ.

فَكَمَا أَنَّ فِقْهَ الإِمَامِ البُخَارِيِّ فِي تَبْوِيْبِهِ، فَإِنَّ فِقْهَ شَيْخِ الإِسْلامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ فِي تَبْوِيبِهِ وَمَسَائِلِهِ.

مَنْهَجُهُ فِي تَخْرِيجِ الأَحَادِيْثِ والآثَارِ:

وَبِالنِّسْبَةِ لِلأَحَادِيثِ وَالآثَارِ فَإِنَّهُ يَعْزُوهَا إِلَى مَنْ خَرَّجَهَا إِمَّا قَبْلَ ذِكْرِ الْحَدِيْثِ، وَإِمَّا بَعْدَ ذِكْرِهِ لَهُ وَهَذَا هُوَ الغَالِبُ.

وَيُبَيِّنُ دَرَجَةَ الْحَدِيْثِ غَالِباً إِمَّا بِعَزْوِهِ لِكِتَابٍ اشْتَرَطَ الصِّحَّةَ كَصَحِيْحِ البُخَارِيِّ ومُسْلِمٍ وابنِ حِبَّانَ، وَمُسْتَدْرَكِ الْحَاكِمِ، وَالْمُخْتَارَةِ لِلضِّيَاءِ الْمَقْدِسِيِّ، وَإِمَّا بِذِكْرِ حُكْمِ مَنْ أَخْرَجَهُ كَتَصْحِيحِ التِّرْمِذِيِّ أَوْ تَحْسِينِهِ، أَوْ تَصْحِيحِ غَيْرِهِ لِلحَدِيْثِ كَالنَّوَوِيِّ، وَالذَّهَبِيِّ، وَإِمَّا بِعَزْوِهِ لأَبِي دَاوُدَ سَاكِتاً عَلَيْهِ ولَيْسَ فِي إِسْنَادِهِ مَا يُرَدُّ بِهِ الْحَدِيْثُ مِمَّا يَعْنِي أَنَّهُ صَالِحٌ لِلاحْتِجَاجِ عِنْدَهُ كَمَا عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ - رَحِمَهُ اللهُ - .

وَإِمَّا أَنْ يَحْكُمَ عَلَيْهِ بِنَفْسِهِ مُعْمِلاً قَوَاعِدَ أَهْلِ الْحَدِيْثِ فِي الْحُكْمِ عَلَى الأَحَادِيْثِ، وَقَدْ يَكُونُ حُكْمُهُ مُقْتَبَساً مِنْ كَلامِ غَيْرِهِ كَالْمُنْذِرِيِّ أَوْ شَيْخِ الإِسْلامِ ابنِ تَيْمِيَّةَ أَوْ ابنِ القَيِّمِ.

وَأَحْيَاناً يَذْكُرُ الإِسْنَادَ مُشِيراً إِلَى أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ فِيهِ نَظَرٌ مَعَ صِحَّةِ مَعْنَاهُ بِأَدِلَّةٍ

أُخْرَى، مَعَ احْتِمَالِ صِحَّتِهِ لِذَاتِهِ.

فَلَمْ يَبْنِ تَبْوِيباً عَلَى حَدِيثٍ أَوْ أَثَرٍ ضَعِيفٍ مُطْلَقاً، بَلْ بَنَاهُ عَلَى مَا هُوَ ثَابِتٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ يَذْكُرُ بَعْضَ الأَحَادِيثِ أَوِ الآثَارِ الَّتِي فِي سَنَدِهَا خِلافٌ بَيْنَ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ بَابِ الاسْتِئْنَاسِ لا مِنْ بَابِ الاحْتِجَاجِ، وَهَذَا لا يَتَجَاوَزَ عَدَدَ الأَصَابِعِ كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ.

ما يَتَعَلَّقُ بِأَحَادِيثِ كِتَابِ التَّوْحِيدِ:

ذَكَرَ شَيْخُ الإِسْلامِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِالوَهَّابِ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ سِتَّةً وَسِتِّينَ بَاباً اشْتَمَلَتْ عَلَى آيَاتٍ كَثِيرَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ، وَعَلَى (١٢٤) حَدِيثاً، وَذَكَرَ مِنْهَا حَدِيثَيْنِ فِي مَوْضِعَيْنِ فَيُصْبِحُ الْمَجْمُوعُ بِالْمُكَرَّرِ (١٢٦) حَدِيثاً.

خَرَّجَ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ أَوْ أَحَدُهُمَا (٦١) حَدِيثاً أيْ: قُرَابَةَ النِّصْفِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ أَحَادِيثَ الصَّحِيحَيْنِ مِمَّا تَلَقَّتْهُ الأُمَّةُ بِالقَبُولِ، وَأَجْمَعَتْ عَلَى صِحَّتِهَا.

و(٥٥) حَدِيثاً مِنْ غَيْرِ الصَّحِيحَيْنِ وَهِيَ صَحِيحَةٌ أَوْ حَسَنَةٌ، وَقَدْ بَيَّنْتُ بُرْهَانَ ذَلِكَ أَثْنَاءَ تَخْرِيجِي لِلأَحَادِيثِ.

بَقِيَتْ ثَمَانِيَةُ أَحَادِيثَ فِيهَا نِزَاعٌ قَوِيٌّ[1] بَيْنَ العُلَمَاءِ أَذْكُرُهَا بِاخْتِصَارٍ:

أَوَّلاً: ذَكَرَ فِي البَابِ الأَوَّلِ حَدِيثَ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ مَرْفُوعاً: « قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ، عَلِّمْنِي شَيْئاً أَذْكُرُكَ، وَأَدْعُوكَ بِهِ.. » الْحَدِيثَ.

وَهَذَا الْحَدِيثُ صَحَّحَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الأَئِمَّةِ مِنْهُم: الْحَاكِمُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ. والْحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ. وَلَهُ شَوَاهِدُ صَحِيحَةٌ.

ثَانِياً: قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِالوَهَّابِ فِي البَابِ (١٣): «وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ، أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُنَافِقٌ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ بَعْضُهُم:

---

(١) هُنَاكَ أَحَادِيثُ أُخْرَى تَنَازَعَ فِيهَا العُلَمَاءُ لَمْ أَذْكُرْهَا لأَنَّهُ ظَهَرَ لِي ضَعْفُ حُجَّةِ مَنْ يُضَعِّفُهَا.

قُومُوا بِنَا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِن هَذَا الْمُنَافِقِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّهُ لاَ يُستَغَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُستَغَاثُ بِاللهِ » ، فَهَذَا الْحَدِيْثُ أَشَارَ الْهَيْثَمِيُّ إِلَى حُسْنِهِ بِقَوْلِهِ: «رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيْحِ غَيْرُ ابنِ لَهِيْعَةَ وَهُوَ حَسَنُ الْحَدِيْثِ» وَمَعْلُومٌ خِلافُ العُلَمَاءِ فِي ابنِ لَهِيْعَةَ وَأَنَّ مِنْهُمْ مَنْ يُوَثِّقُهُ مُطْلَقاً ، فَهِيَ مَسْأَلَةٌ خِلافِيَّةٌ.

وَمَعَ ذَلِكَ فَشَيْخُ الإِسْلامِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِالوَهَّابِ لَمْ يُوْرِدْهُ عُمْدَةً فِي البَابِ، لأَنَّهُ احْتَجَّ عَلَى «بَاب منَ الشِّرْكِ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللهِ أَوْ يَدْعُو غَيْرَهُ» بِأَرْبَعِ آيَاتٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيْثَ الطَّبَرَانِيِّ، وَذَكَرَ فِي البَابِ (١٨) مَسْأَلَةً لا يَتَعَلَّقُ مِنْهَا بِالْحَدِيْثِ إِلا الْمَسْأَلَةُ الأَخِيْرَةُ وَهِيَ: «الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: حِمَايَةُ الْمُصْطَفَى ﷺ حِمَى التَّوحِيْدِ وَالتَّأَدُّبُ مَعَ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - »

ثَالِثاً: ذَكَرَ فِي البَابِ (٢٧) حَدِيثَ الفَضْلِ بنِ عَبَّاسٍ ﷺ : « إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ » . فَهَذَا الْحَدِيْثُ لَمْ يُصَحِّحْهُ أَوْ يُحَسِّنْهُ وَإِنَّمَا أَوْرَدَهُ لِصِحَّةِ مَعْنَاهُ مَعَ قُرْبِ إِسْنَادِهِ، فَيَسْتَأْنِسُ بِهِ. وَقَدْ رَوَاهُ أَحْمَدُ مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِاللهِ بنِ عُلاثَةَ وَهُوَ مُخْتَلَفٌ فِيْهِ، فَمَعَ أَنَّهُ ضُعِّفَ إِلا أَنَّ ابنَ مَعِيْنٍ وَثَّقَهُ، وَقَالَ ابنُ عَدِيٍّ: حَسَنُ الْحَدِيْثِ، وَأَرْجُو أَنَّهُ لا بَأْسَ بِهِ، وَوَثَّقَهُ ابنُ سَعْدٍ، وَكَذَا الْخَطِيْبُ، وَدَافَعَ عَنْهُ. وَفِيْهِ انْقِطَاعٌ بَيْنَ مَسْلَمَةَ الجُهَنِي وَبَيْنَ الفَضْلِ ﷺ.

وَقَدْ نَبَّهَ شَيْخُ الإِسْلامِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِالوَهَّابِ عَلَى ذَلِكَ، فَنَقَلَ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ - رَحِمَهُ اللهُ - مِنْ خَطِّهِ: «فِيْهِ رَجُلٌ مُخْتَلَفٌ فِيْهِ، وَفِيْهِ انْقِطَاعٌ»

وَالْحَدِيْثُ الْمَذْكُورُ مَعْنَاهُ صَحِيْحٌ، دَلَّتْ عَلَى ذَلِكَ الأَدِلَّةُ الصَّحِيْحَةُ الثَّابِتَةُ.

رَابِعاً: ذَكَرَ فِي البَابِ (٣١) حَدِيْثَ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ مَرفُوعاً: « إِنَّ مِنْ ضَعفِ اليَقِينِ: أَن تُرضِيَ النَّاسَ بِسُخطِ اللهِ.. » الْحَدِيْثَ.

وَهَذَا الْحَدِيْثُ لَمْ يُحَسِّنْهُ شَيْخُ الإِسْلامِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِالوَهَّابِ، وَلَمْ يُصَحِّحْهُ وَإِنَّمَا أَوْرَدَهُ بَعْدَ ذِكْرِ آيَتَيْنِ، وَأَتْبَعَهُ بِحَدِيثِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - مَرْفُوعاً:

«مَنِ الْتَمَسَ رِضَا اللهِ بِسَخَطِ النَّاسِ؛ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَأَرْضَى عَنهُ النَّاسَ..» وَهُوَ حَدِيْث صَحِيْحٌ.

وَمَعْنَاهُ صَحِيْحٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَرُوِيَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ.

خَامِساً: ذَكَرَ فِي البَابِ (٥٥) حَدِيْثَ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: « لاَ يُسأَلُ بِوَجهِ اللهِ إلاَّ الْجَنَّةَ » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ

فَهَذَا الْحَدِيْثُ سكت عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ، وَذَكَرَهُ البَغَوِيُّ فِي الأَحَادِيْثِ الْحِسَانِ مِنَ الْمَصَابِيحِ (٢/ ٦١)، وَذَكَرَهُ النَّوَوِيُّ فِي رِيَاضِ الصَّالِحِيْنَ (ص/ ٣٩٠)، وَصَحَّحَهُ الضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ، وَرَمَزَ السُّيُوطِيُّ لِصِحَّتِهِ.

وَمَدَارُهُ عَلَى سُلَيْمَانَ بنِ مُعَاذٍ وَهُوَ مُخْتَلَفٌ فِيْهِ، وَقَدْ وَثَّقَهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ، وَقَالَ مَرَّةً: لا أَرَى بِهِ بَأْساً. وَقَدْ احْتَجَّ بِهِ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ، وَمَنْ خَرَّجَ لَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ فَقَدْ جَاوَزَ القَنْطَرَةَ.

سَادِساً: ذَكَرَ فِي البَابِ (٦٤) حَدِيْثَ جُبَيْرِ بنِ مُطعِمٍ ﷺ قَالَ: «جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! نُهِكَتِ الأَنْفُسُ، وَجَاعَ الْعِيَالُ، وَهَلَكَتِ الأَمْوَالُ؛ فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبَّكَ، فَإِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِاللهِ عَلَيْكَ، وَبِكَ عَلَى اللهِ». فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سُبْحَانَ اللهِ! سُبْحَانَ اللهِ! » .. الْحَدِيْثَ.

فَهَذَا الْحَدِيْثُ قَدْ صَحَّحَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الأَئِمَّةِ؛ قَالَ ابنُ مَنْدَهْ: «وَهُوَ إِسْنَادٌ صَحِيْحٌ مُتَّصِلٌ مِنْ رَسْمِ أَبِي عِيْسَى والنَّسَائِيِّ»، وَقَوَّاهُ شَيْخُ الإِسْلاَمِ فِي مَجْمُوعِ الفَتَاوَى (١٦/ ٤٣٥)، وَحَسَّنَهُ ابنُ القَيِّمِ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى مُخْتَصَرِ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ لِلْمُنْذِرِيِّ (١٣/ ١٢) وَدَلَّلَ عَلَى ذَلِكَ، وَرَدَّ عَلَى قَوْلِ الْمُضَعِّفِيْنَ. وَكَفَى بِهَؤُلاءِ الأَئِمَّةِ قُدْوَةً وَسَلَفاً.

سَابِعاً: قَالَ فِي البَابِ الأَخِيْرِ (٦٦): «وَقَالَ ابنُ جُرَيرٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، أَخبَرَنَا ابنُ وَهبٍ قَالَ: قَالَ ابنُ زَيدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « مَا السَّمَاوَاتُ

السَّبعُ فِي الكُرسِيِّ إلاَّ كَدَرَاهِمَ سَبْعَةٍ أُلقِيَتْ فِي تُرْسٍ »[١].

قَالَ: وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ ﷺ: سَمِعتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: « مَا الكُرسِيُّ فِي العَرْشِ إلاَّ كَحَلَقَةٍ مِن حَدِيدٍ أُلقِيَتْ بَيْنَ ظَهْرَي فَلاَةٍ مِنَ الأَرْضِ »[٢].

فَهُنَا قَدْ أَوْرَدَ الشَّيْخُ الإسْنَادَ، وَكَذَلِكَ لِحَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ شَوَاهِدُ يَصِحُّ بِهَا، أَمَّا مُرْسَلُ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ فَلَمْ أَجِدْ مَا يَشْهَدُ لَهُ، بَلْ مَا يُغْنِي عَنْهُ.

ثَامِنَاً: ذَكَرَ فِي البَابِ الأَخِيرِ - أَيْضاً - حَدِيْثَ الأَوْعَالِ وَهُوَ حَدِيْثٌ مَشْهُورٌ عِنْدَ سَلَفِ الأُمَّةِ، وَقَوَّاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ:

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: «حَسَنٌ غَرِيبٌ»، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ، وَصَحَّحَهُ الْجَوْرَقَانِيُّ فِي كِتَابِهِ «الأَبَاطِيلِ والمَنَاكِيرِ والصِّحَاحِ وَالمَشَاهِيرِ»، وَالضِّيَاءُ فِي الأَحَادِيْثِ الْمُخْتَارَةِ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ابنُ العَرَبِيِّ: «حَسَنٌ صَحِيْحٌ»، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي كِتَابِ العَرْشِ (رقم ٢٤): «إِسْنَادٌ حَسَنٌ وَفَوْقَ الْحَسَنِ».

وَقَوَّاهُ شَيْخُ الإِسْلاَمِ ابنُ تَيْمِيَّةَ، وَابنُ القَيِّمِ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى مُخْتَصَرِ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ، وَقَالَ فِي الصَّوَاعِقِ الْمُرْسَلَةِ: «إِسْنَادٌ جَيِّدٌ».

وَقَالَ الشَّيْخ عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ حَسَنٍ فِي قُرَّةِ عُيُونِ الْمُوَحِّدِينَ (ص/ ٢١٣): «وَهَذَا الْحَدِيْثُ لَهُ شَوَاهِدُ فِي الصَّحِيْحَيْنِ وَغَيْرِهِمَا مَعَ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ صَرِيحُ القُرْآنِ، فَلا عِبْرَةَ بِقَوْلِ مَنْ ضَعَّفَهُ».

فَظَهَرَ بِمَا سَبَقَ أَنَّ شَيْخَ الإِسْلامِ مُحَمَّدَ بنَ عَبْدِالوَهَّابِ لَمْ يُصَحِّحْ أَوْ يُحَسِّنْ

---

(١) رَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ (٣/ ١٠)، وَأَبُو الشَّيْخِ فِي العَظَمَةِ (رقم٢٢٠) وَعَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ: وَاهٍ، وَأَبُوهُ تَابِعِيٌّ ثِقَةٌ، فَهُوَ مُرْسَلٌ وَاهِي الإِسْنَادِ.

(٢) رَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٣/ ١٠)، وَأَبُو الشَّيْخِ فِي العَظَمَةِ (٢/ ٥٨٧) وفي إِسْنَادِهِ: عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ وَهُوَ وَاهٍ، ولَكِن لَهُ طُرُقٌ أُخْرَى تُغْنِي عَنْهُ فَهُوَ صَحِيْحٌ.

حَدِيْثاً ضَعِيْفاً[1]، وَمَا ذَكَرَهُ مِنْ بَعْضِ الأَحَادِيْثِ الَّتِي ضَعَّفَهَا بَعْضُ العُلَمَاءِ فَهُوَ لاخْتِلافِ اجْتِهَادِهِمْ فِي الْحُكْمِ عَلَى الْحَدِيْثِ، وَكَذَلِكَ قَدْ يُوْرِدُ بَعْضَ مَا تُكُلِّمَ فِيْهِ اسْتِئْنَاساً مَعَ صِحَّةِ مَعْنَاهُ بِالدَّلائِلِ القَطْعِيَّةِ.

فلا يَجُوزُ لأَحَدٍ بِحَال أَنْ يَظُنَّ أَنَّ شَيْخَ الإِسْلامِ مُحَمَّدَ بنَ عَبْدِالوَهَّابِ تَسَاهَلَ فِي إِيْرَادِهَا، أَوْ خَالَفَ أَهْلَ الْحَدِيْثِ، بَلْ هُوَ سَائِرٌ عَلَى نَهْجِهِمْ وَطَرِيْقَتِهِمْ، بَلْ هُوَ مِنْ كِبَارِ أَهْلِ الْحَدِيْثِ وَمُحَقِّقِيْهِمْ - رَحِمَهُ اللهُ - .

وَهَذَا الإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ والنَّسَائِيُّ عَلَى جَلالَتِهِمْ، وَتَمَكُّنِهِمْ فِي عِلْمِ الرِّجَالِ قَدْ صَحَّحُوا بَعْضَ الأَحَادِيْثِ الَّتِي خَالَفَهُمْ فِيْهَا غَيْرُهُمْ، وَكَذَلِكَ النَّوَوِيُّ فِي رِيَاضِ الصَّالِحِيْنَ وَالَّذِي اشْتَرَطَ فِيْهِ الصِّحَّةَ قَدْ خَالَفَهُ غَيْرُهُ فِي تَصْحِيْحِ بَعْضِ تِلْكَ الأَحَادِيْثِ، وَكِتَابُهُ الأَرْبَعِيْنَ نَجِدُ مِنَ العُلَمَاءِ مَنْ ضَعَّفَ مِنْ أَحَادِيْثِهِ مَا تَزِيْدُ نِسْبَتُهُ عَمَّا انْتُقِدَ عَلَى شَيْخِ الإِسْلامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ.

وَكَذَلِكَ شَيْخُ الإِسْلام ابنُ تَيْمِيَّةَ والإِمَامُ ابنُ القَيِّمِ وَالذَّهَبِيُّ والحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ قَدْ صَحَّحُوا أَحَادِيْثَ خَالَفَهُمْ فِيْهَا غَيْرُهُمْ وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ قَادِحاً فِي عِلْمِهِمْ أَوْ عِلْمِ

---

(١) انْتَقَدَ بَعْضُ العُلَمَاءِ إِيْرَادَ شَيْخِ الإِسْلامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ لِقِصَّةِ الغَرَانِيقِ فِي مُخْتَصَرِهِ لِلسِّيْرَةِ، وَهَذَا فِي حَقِيْقَتِهِ انْتِقَادٌ غَيْرُ صَحِيْحٍ، فَقِصَّةُ الغَرَانِيقِ ثَابِتَةٌ تَلَقَّتْهَا الأُمَّةُ بِالقَبُولِ، وَقَدْ صَحَّحَهَا جَمَاعَةٌ مِنَ الأَئِمَّةِ مِنْهُمُ: الضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي الْمُخْتَارَةِ (١٠/ ٢٣٤)، وَالْحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيْثِ الكَشَّافِ (٤/ ١١٤)، وَالسُّيُوطِيُّ، وَالشَّيْخُ سُلَيْمَانُ وَغَيْرُهُمْ، وَفَسَّرَهَا-أَيْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ بِهَا جَمَاعَةٌ مِنَ الأَئِمَّةِ كَابنِ جَرِيْرٍ (١٧/ ١٨٦)، والنَّحَّاسِ فِي مَعَانِي القُرْآنِ (٤/ ٤٢٦)، وَالبَغَوِيِّ (٣/ ٢٩٣-٢٩٤)، والوَاحِدِيِّ فِي تَفْسِيْرِهِ (٢/ ٧٣٧)، وَأَبُو اللَّيْثِ السَّمَرْقَنْدِيِّ (٢/ ٤٦٥)، وابنِ أَبِي زَمَنِيْنَ (٣/ ١٨٦)، والسَّمْعَانِيِّ (٣/ ٤٤٨)، وابنِ جُزَيٍّ فِي التَّسْهِيْلِ (٣/ ٤٤)، وَشَيْخِ الإِسْلامِ ابنِ تَيْمِيَّةَ فِي مَجْمُوعِ الفَتَاوَى (٢/ ٢٨٢)، وَقَالَ فِي مِنْهَاجِ السُّنَّةِ (٢/ ٤٠٩) : «عَلَى الْمَشْهُورِ عِنْدَ السَّلَفِ والْخَلَفِ» وَالسَّعْدِيُّ (ص/ ٥٤٢) وَغَيْرُهُمْ كَثِيْرٌ جِداً.

مَنْ خَالَفَهُمْ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ وَالسُّنَّةِ، وَلَمْ يَتَّهِمْهُمْ أَحَدٌ بِعَدَمِ الْمَعْرِفَةِ فِي الْحَدِيْثِ أَوْ التَّسَاهُلِ أَوْ يَطْعَنْ عَلَيْهِم بِذَلِكَ.

فَالْخُلاصَـةُ أَنَّ شَـيْخَ الإِسْـلامِ مُحَمَّدَ بنَ عَبْدِالوَهَّابِ - رَحِمَهُ اللهُ - مِنْ أَئِمَّةِ أَهْـلِ الْحَدِيْـثِ، وَكِـبَارِ الْمُحَدِّثِـيْنَ وَالْمُحَقِّقِـيْنَ، وَكِتَابُهُ التَّوْحِيْدُ مِنْ أَصَحِّ الكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ فِي العَقَائِدِ. واللهُ أعْلَمُ.

* * *

الفَصْلُ الثَّانِي

تَرْجَمَةُ الشَّيْخِ سُلَيْمَانَ بنِ عَبْدِاللهِ
ابنِ شَيْخِ الإسْلامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ - رَحِمَهُم اللهُ -

وَفِيْهِ مَبْحَثَان:

الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ: تَرْجَمَةُ الشَّيْخِ سُلَيْمَانَ بنِ عَبْدِاللهِ آل الشَّيْخِ

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: نُبْذَةٌ عَنْ كِتَابِ «تَيْسِيْرِ العَزِيْزِ الْحَمِيْدِ».

الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ

تَرْجَمَةُ الشَّيْخِ سُلَيْمَانَ بنِ عَبْدِالله
ابنِ شَيْخِ الإسْلامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ - رَحِمَهُم اللهُ - (١)

اسْمُهُ وَنَسَبُهُ:

هُوَ الشَّيْخُ العَلاَّمَةُ الإمَامُ الفَقِيهُ الْمُحَدِّثُ سُلَيْمَانُ بنُ الشَّيْخِ العَلاَّمَةِ عَبْدِالله ابنِ شَيْخِ الإسْلامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ التَّمِيمِيُّ.

مَوْلِدُهُ وَنَشْأَتُهُ:

وُلِدَ فِي مَدِينَةِ الدِّرْعِيَّةِ عَاصِمَةِ الدَّولَةِ السُّعُودِيَّةِ الأُولَى عَام ١٢٠٠هـ، وَذَلِكَ فِي أَوَاخِرِ أَيَّامِ جَدِّهِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ، فَلَمْ يُدْرِكِ القِرَاءَةَ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا تَرَبَّى فِي بَيتِ عِلْمٍ وَصَلاحٍ وَتُقًى، فَنَشَأَ عَلَى هَذِهِ الصِّفَاتِ الكَرِيمَةِ مُنْذُ نُعُومَةِ أَظْفَارِهِ، وَكَانَتِ الدِّرْعِيَّةُ يَوْمَئِذٍ فِي أَوْجِ عِزِّهَا، وَتَمَامِ زَهْرَتِهَا؛ مِنْ كَثْرَةِ العُلَمَاءِ، وَرَوَاجِ سُوقِ العِلْمِ، فَحَثَّهُ هَذَا البَيْتُ العِلْمِيُّ وَالوَسَطُ الفَاضِلُ عَلَى الإقْبَالِ عَلَى العِلْمِ وَالانْهِمَاكِ فِيهِ، فَانْقَطَعَ إِلَيْهِ بِكُلِّيَّتِهِ، وَشَغَلَ جَمِيعَ أَوْقَاتِهِ بِطَلَبِ العِلْمِ، وَرَابَطَ فِي مَكْتَبَةِ الدِّرْعِيَّةِ.

وَالقَصْدُ أَنَّهُ لَمْ يَشْغَلْ نَفْسَهُ بِغَيْرِ العِلْمِ تَعَلُّماً وَبَحْثاً وَمُرَاجَعَةً حَتَّى سَبَقَ أَقْرَانَهُ وَتَفَوَّقَ عَلَى زُمَلائِهِ وَحَصَّلَ عِلْماً كَثِيراً فِي زَمَنٍ قَصِيرٍ.

---

(١) كَتَبَ الأُسْتَاذُ عَبْدُالله بنُ مُحَمَّدٍ الشِّمْرَانِيُّ كِتَاباً مُفِيداً بِعُنْوَان:«الإمَامُ الْمُحَدِّثُ سُلَيْمَانُ بنُ عَبْدِالله آل الشَّيْخِ حَيَاتُهُ- وآثَارُهُ» استَوعَبَ فِيهِ تَرْجَمَةَ الشَّيْخِ سُلَيْمَانَ - رَحِمَهُ اللهُ - ، وَذَكَرَ مصَادِرَهَا، جَزَاهُ اللهُ خَيْراً، فَيُرْجَعُ إِلَيْهِ فَإِنَّهُ مُفِيدٌ، وَهُنَا أَشْكُرُ أَخِي الفَاضِلَ الشَّيْخَ عَبْدَالله بنَ مُطَيِّرٍ الرَّشِيْدِيَّ الكُوَيْتِيَّ الَّذِي تَفَضَّلَ بِإِهْدَائِي نُسْخَةً مِنْ هَذَا الكِتَابِ.

وَكَانَ مِنْ أَشْهَرِ مَشَايِخِهِ:

١ - وَالِدُهُ العَلاَّمَةُ الشَّيْخُ عَبْدُاللهِ بنُ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ.

٢ - عَمُّهُ الشَّيْخُ حُسَيْنُ بنُ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ.

٣ - الشَّيْخُ الفَقِيهُ حَمَدُ بن مُعَمَّرٍ.

٤ - الشَّيْخُ عَبْدُاللهِ بنُ فَاضِلٍ.

٥ - الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بنُ عَلِيٍّ بنِ غَرِيبٍ.

٦ - الشَّيْخُ عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ خَمِيسٍ.

٧ - الشَّيْخُ حُسَيْنُ بنُ غَنَّامٍ.

٨ - أَجَازَهُ الشَّيْخ مُحَمَّدُ بنُ عَلِيٍّ الشَّوْكَانِيُّ مُؤَلِّفُ نَيْلِ الأَوْطَارِ.

٩ - الشَّيْخُ الإِمَامُ الشَّرِيفُ حَسَنُ بنُ خَالِدٍ الْحَسَنِيُّ وَأَجَازَهُ.

وَقَدِ اطَّلَعْتُ عَلَى إِجَازَةٍ لَهُ جَاءَ فِيهَا مَا يَلِي: «هَذِهِ إِجَازَةٌ لِلشَّيْخِ الإِمَامِ سُلَيْمَانَ بنِ عَبْدِاللهِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ التَّمِيمِيِّ النَّجْدِيِّ مِنَ الشَّيْخِ الإِمَامِ الْحَسَنِ بنِ خَالِدٍ الشَّرِيفِ الْحَسَنِيِّ أَجَازَهُ أَنْ يَرْوِي عَنْهُ دَوَاوِينَ الإِسْلامِ السِّتَّةَ؛ صَحِيحَ البُخَارِيِّ وَصَحِيحَ مُسْلِمٍ..إِلَخ».

وَقَدْ تُوُفِّيَ شَيْخُهُ هَذَا شَهِيداً - بِإِذْنِ اللهِ - عَامَ ١٢٣٤هـ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - وَقَدْ جَمَعَ اللهُ لَهُ مَعَ هَؤلاَءِ العُلَمَاءِ الكِبَارِ الإِقْبَالَ الشَّدِيدَ وَالذَّكَاءَ الْحَادَّ، وَالْحِفْظَ النَّادِرَ، فَبَلَغَ فِي العِلْمِ مَبْلَغاً كَبِيراً، فَصَارَ مُفَسِّراً مُحَدِّثاً أُصُولِيًّا فَقِيهاً نَحْوِيًّا لُغَوِيًّا خَطَّاطاً.

وَلاَّهُ الإِمَامُ سُعُودُ بنُ عَبْدِالعَزِيزِ قَضَاءَ مَكَّةَ الْمُكَرَّمَةَ مَعَ حَدَاثَةِ سِنِّهِ وَطَرَاوَةِ شَبَابِهِ، فَمَكَثَ قَاضِياً مَعَ القُضَاةِ الَّذِينَ أَقَرَّهُمُ الإِمَامُ سُعُودٌ مُدَّةً مِنَ الزَّمَنِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الدِّرْعِيَّةِ لِيكونَ مَعَ قُضَاتِهَا.

كَمَا جَلَسَ لِتَدْرِيسِ الطُّلاَّبِ فِي سَائِرِ الأَوْقَاتِ فَقَدْ عَمَرَ غَالِبَ أَوْقَاتِهِ فِي التَّعْلِيمِ، وَنُصْحِ العَامَّةِ حَتَّى نَفَعَ اللهُ بِهِ خَلْقاً كَثِيراً.

صِفَاتُهُ وَثَنَاءُ العُلَمَاء عَلَيْهِ:

قَالَ سَمَاحَةُ الْمُفْتِي الشَّيْخُ العَلاَّمَةُ مُحَمَّدُ بنُ إِبْرَاهِيْمَ: «هُوَ الْحَافِظُ، الْمُحَدِّثُ، الفَقِيهُ، الْمُجْتَهِدُ، الثِّقَةُ، أَوْحَدُ الْحُفَّاظِ، تَاجُ عَصْرِهِ، وَجَمَالُ زَمَانِهِ... كَانَ آيَةً فِي العِلْمِ وَالحِلْمِ، وَالحِفْظِ والذَّكَاءِ، لَهُ الْمَعْرِفَةُ التَّامَّةُ فِي الْحَدِيْثِ وَرِجَالِهِ وَصَحِيْحِهِ وَحَسَنِهِ وَضَعِيفِهِ، وَالفِقْهِ، وَالتَّفْسِيْرِ، وَالنَّحْوِ، وَكَانَ فِي مَعْرِفَةِ رِجَالِ الْحَدِيْثِ يُسَامِي أَكَابِرَ الْحُفَّاظِ، ضُرِبَ بِهِ الْمَثَلُ فِي زَمَنِهِ بِالذَّكَاءِ وَالزَّكَاءِ، وَكَانَ حَسَنَ الخَطِّ، لَيْسَ فِي زَمَنِهِ مَنْ يَكْتُبُ بِالقَلَمِ مِثْلَهُ.

بَرَعَ فِي الفُنُونِ، وَكَانَتْ لَهُ اليَدُ الطُّولَى فِي الْحَدِيْثِ وَرِجَالِهِ، يُرْوَى عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «أَنَا بِرِجَالِ الْحَدِيْثِ أَعْرَفُ مِنِّي بِرِجَالِ الدِّرْعِيَّةِ» لَمْ يُرَ شَخْصٌ فِي زَمَنِهِ حَصَلَ لَهُ مِنَ الكَمَالِ والعُلُومِ وَالصِّفَاتِ الْحَمِيْدَةِ سِوَاهُ عَلَى صِغَرِ سِنِّهِ»

مُؤَلَّفَاتُهُ:

١ - «تَيْسِيْرُ العَزِيْزِ الْحَمِيْدِ فِي شَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيْدِ» وَهُوَ هَذَا الكِتَاب وَسَيَأْتِي الْحَدِيْث عَنْهُ - إِنْ شَاءَ اللهُ تعالَى - .

٢ - «تحفة النَّاسِكِ بِأَحْكَامِ المناسك»، وَهُوَ مَنْسَكٌ لَطِيفٌ مُفِيدٌ، وَهُوَ مطبوع.

٣ - «الدَّلائِلُ فِي عَدَمِ مَوَالاةِ أَهْلِ الشِّرْكِ».

٤ - «الطَّرِيقُ الوَسَطُ فِي بَيَانِ عَدَدِ الْجُمُعَةِ الْمُشْتَرَطِ»، وَهِيَ رِسَالَةٌ فِي بَيَانِ العَدَدِ الْمُشْتَرَطِ لإِقَامَةِ صَلاةِ الْجُمُعَةِ.

٥ - فَتَاوَى وَرَسَائِلُ مُحَرَّرَةٌ مُفِيْدَةٌ طُبِعَتْ ضِمْنَ رَسَائِلَ عُلَمَاءِ الدَّعْوَةِ، وَطَبَعَ الدُّكْتُورُ وَلِيدٌ الفريَّانُ مَجْمُوعَةً مِنْهَا.

٦ - حَاشِيَتُهُ النَّفِيسَةُ الْمُفِيدَةُ عَلَى الْمُقْنِعِ، وَهِيَ مَطْبُوعَةٌ.

وَلَهُ الكَثِيْرُ مِنَ النَّظْمِ، الَّذِي يُقَرِّبُ بِهِ الْمَسَائِلَ العِلْمِيَّةَ، وَيَجْمَعُهَا، كَمَا أَنَّ لَهُ مَقْطُوعَاتٍ مِنَ الشِّعْرِ، والنَّظْمِ تَدُلُّ عَلَى سُهُولَةِ النَّظْمِ عَلَيْهِ.

وَفَاتُهُ:

لَـمْ يَـزَلْ عَلَى حَالِهِ الْحَمِيدَةِ مِنَ الانْقِطَاعِ لِلْعِلْمِ وَالإِقْبَال عَلَيْهِ وَالإِعْرَاضِ عَنِ الدُّنْـيَا، وَالعِـبَادَةِ وَالصَّـلاحِ وَالـتُّقَى حَتَّى أُصِيبَتْ الدِّرْعِيَّةُ بِجَيْشِ الدَّوْلَةِ العُثْمَانِيَّةِ بِقِـيَادَةِ إِبْرَاهِـيْمَ بَاشَـا الَّذِي انْتَهَى بِالاسْتِيلاءِ عَلَى الْمَدِيْنَةِ بِالصُّلْحِ وَتَأْمِيْنِ الأَنْفُسِ وَالأَمْوَال، إِلاَّ أَنَّ رَجُلاً بَغْدَادِيًّا فِي جَيشِ البَاشَا وَشَى بِالشَّيْخِ سُلَيْمَانَ وَبِأَفْرَادٍ مَعَهُ فَغَدَرَ بِهِمُ البَاشَا وَقَتَلَهُمْ .

قَـالَ ابـنُ بِشْرٍ: «وَفِي آخِرِ هَذِهِ السَّنَةِ ١٢٣٣هـ قُتِلَ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ بنُ عَبْدِالله ابـنِ مُحَمَّـدِ بـنِ عَـبْدِالوَهَّابِ، وَذَلِـكَ أَنَّ البَاشَا لَمَّا صَالَحَ أَهْلَ الدِّرْعِيَّةِ كَثُرَ عِنْدَهُ الوُشَـاةُ مِـنْ أَهْـلِ نَجْـدٍ بَعْضُـهُمْ بِبَعْضٍ، فَرُمِيَ عِنْدَ البَاشَا بِالزُّورِ وَالبُهْتَانِ وَالإِثْمِ وَالعُـدْوَانِ، فَأَرْسَـلَ إِلَـيْهِ البَاشَا وَتَهَدَّدَهُ، وَأَمَرَ بِآلاتِ اللَّهْوِ فَاسْتَعْمَلُوهَا إِرْغَاماً لَهُ بِهَـا، ثُـمَّ أَرْسَـلَ إِلَـيْهِ البَاشَـا بَعْـدَ ذَلِـكَ وَأُخْـرِجَ إِلَى الْمَقْبَرَةِ وَمَعَهُ عَدَدٌ كَثِيْرٌ مِنَ العَسْـكَرِ فَأَمَـرَهُمْ أَنْ يُصَـوِّبُوا إِلَيْهِ بِالبَنَادِقِ وَالقَرَابِيْنِ فَصَوَّبُوهَا إِلَيْهِ، وَجُمِعَ لَحْمُهُ بَعْدَ ذَلِكَ قِطَعاً».

فَـآبَ إِلَى رَبِّهِ شَهِيداً قَرِيرَ العَيْنِ - بِإِذْنِ اللهِ - ، وَآبَ قَاتِلُوهُ بِالْخُسْرَانِ وَالإِثْمِ وَالعُدْوَانِ.

ولَمَّـا قُـتِلَ قَالَ إِبْرَاهِيْمُ بَاشَا لِوَالِدِهِ الشَّيْخِ عَبْدِالله: «قَتَلْنَا ابنكَ يا عَجُوزُ» فَقَالَ لَهُ الشَّيْخُ عَبْدُالله: «إِنَّ لَـمْ تَقْتُلْهُ مَاتَ».

فَأَخَذَ البَاشَا يُرَدِّدُهَا مُتَعَجِّباً ومُنْدَهِشاً مِنْ جَوَابِ هَذَا الرَّجُلِ الْمُؤمِنِ الصَّابِرِ.

قَـالَ الشَّـيْخُ عَـبْدُالرَّحْمَنِ بـنُ قَاسِمٍ: «اخْتَرَمَتْهُ الْمَنِيَّةُ فِي عُنْفُوَانِ شَبَابِهِ، بَكَتْ عَلَيْهِ العُيُونُ بِأَسْرِهَا، فَيَالَهُ مِنْ خَطْبٍ مَا أَعْظَمَهُ، وَعَاجِلِ أَجَلٍ مَا أَوْجَعَهُ، وَمُصَابٍ مَا أَكْبَرَهُ وَأَهْوَلَهُ».

تُوُفِّـيَ وَلَـيْسَ لَـهُ عَقِـبٌ، رَحِمَـهُ اللهُ تَعَـالَى، وَجَـزَاهُ جَـزَاءَ العُلَمَـاءِ الشُّـهَدَاءِ الْمُخْلِصِينَ الصَّابِرِينَ.

الْمَبْحَثُ الثَّانِي

نُبْذَةٌ عَنْ كِتَابِ «تَيْسِيرِ العَزِيْزِ الْحَمِيْدِ»

اسْمُ الكِتَابِ:

اتَّفَقَتِ النُّسَخُ الْخَطِّيَّةُ عَلَى أَنَّ اسْمَ الكِتَابِ: «تَيْسِيرُ العَزِيْزِ الْحَمِيْدِ فِي شَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيْدِ».

نِسْبَتُهُ إِلَى مُؤَلِّفِهِ:

لَمْ يُخْتَلَفْ - فِيْمَا أَعْلَمُ - أَنَّ كِتَابَ «تَيْسِيرِ العَزِيْزِ الْحَمِيْدِ» مِنْ تَأْلِيفِ الشَّيْخِ سُلَيْمَانَ بنِ الشَّيْخِ عَبْدِاللهِ بنِ شَيْخِ الإِسْلامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ، وَكَذَا جَاءَ عَلَى طُرَّةِ جُمْلَةٍ مِنَ النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ، وَكَذَلِكَ نَسَبَهُ لَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِمَّنْ تَرْجَمَ لِلشَّيْخِ سُلَيْمَانَ، أَوْ كتبَ فِي أَسْمَاءِ الكُتُبِ.

مَوْضُوعُهُ وَأَهَمِّيَّتُهُ وَثَنَاءُ العُلَمَاءِ عَلَيْهِ:

كِتَابُ «تَيْسِيرِ العَزِيْزِ الْحَمِيْدِ» هُوَ شَرْحٌ لِـ«كِتَابِ التَّوْحِيْدِ» لِجَدِّهِ شَيْخِ الإِسْلامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ - رَحِمَهُ اللهُ - ، والَّذِي أَبْدَعَ فِيْهِ وأَحْسَنَ، وبَهَرَ العقولَ بِحُسْنِهِ وَجَودَةِ تَصْنِيفِهِ، وَغَزَارَةِ مُحْتَوَاهُ، ودِقَّةِ تَبْوِيْبِهِ، وجَلِيلِ مَسَائِلِهِ، وَقَدْ اعْتَنَى بِهِ المُوَحِّدُونَ، وَحَفِظَهُ السَّلَفِيُّونَ، وَعَمِلَ بِهِ الْمُخْلِصُونَ، وَاهْتَمَّ بِهِ العُلَمَاءُ العَارِفُونَ الْمُحَقِّقُونَ شَرْحاً، وتَعْلِيقاً، وتَحْشِيَةً، وتَخْرِيْجاً.

«وَمَوْضُوعُهُ فِي بَيَانِ مَا بَعَثَ اللهُ بِهِ رُسُلَهُ: مِنْ تَوْحِيدِ العِبَادَةِ، وَبَيَانِهِ بِالأَدِلَّةِ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَذِكْرِ مَا يُنَافِيهِ مِنَ الشِّرْكِ الأَكْبَرِ أَوْ يُنَافِي كَمَالَهُ الوَاجِبَ؛ مِنَ الشِّرْكِ الأَصْغَرِ وَنَحْوِهِ، وَمَا يُقَرِّبُ مِنْ ذَلِكَ أَوْ يُوصِلُ إِلَيْهِ»[1].

وَلَقَدْ كَانَ «تَيْسِيرِ العَزِيْزِ الْحَمِيْدِ» أَوَّلُ شَرْحٍ لِـ«كِتَابِ التَّوْحِيْدِ»، وأَوْسَعُ، فحازَ

---

(١) مِنْ كَلامِ الشَّيْخِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بنِ حَسَنٍ فِي مُقَدِّمَةِ كِتَابِهِ: «فَتْحِ الْمَجِيْدِ».

قَصَبَ السَّبْقِ، ومَنْ جَاءَ بَعْدَهُ فَهُوَ عِيَالٌ عَلَيْهِ، نَاهِلٌ مِنْ مَعِيْنِهِ، غَارِفٌ مِنْ بَحْرِهِ.

إلا أَنَّ الْمَنِيَّةَ اخْتَرَمَتِ الشَّيْخَ سُلَيْمَانَ - رَحِمَهُ اللهُ - فَمَاتَ وَلَمْ يُتِمَّهُ، ومع ذَلِكَ فَمَا مِنْ بَابٍ مِمَّا لَمْ يَصِلْ إِلَيْهِ فِي شَرْحِهِ إلا وَلَهُ فِيْهِ كلامٌ وتوضيحٌ حُفِظَ لَنَا فِي حَاشِيَةٍ عَلَى نُسْخَةِ الشَّيْخِ سُلَيْمَانَ مِنْ كِتَابِ التَّوْحِيْدِ.

فَتَتَّضِحُ أَهَمِّيَّةُ كِتَابِ «التَّيْسِيْرِ» مِنْ أَهَمِّيَّةِ الكِتَابِ الْمَشْرُوحِ ألا وَهُوَ «كِتَابُ التَّوْحِيْدِ».

وَمِنْ ثَنَاءِ العُلَمَاءِ عَلَيْهِ:

قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ حَسَنٍ - رَحِمَهُ اللهُ - فِي مُقَدِّمَةِ«فَتْحِ الْمَجِيْدِ»: «وَقَدْ تَصَدَّى لِشَرْحِهِ حَفِيدُ الْمُصَنِّفِ، وَهُوَ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ بنُ عَبْدِاللهِ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - فَوَضَعَ عَلَيْهِ شَرْحاً أَجَادَ فِيْهِ وَأَفَادَ، وَأَبْرَزَ فِيْهِ مِنَ الْبَيَانِ مَا يُحَبُّ أَنْ يُطْلَبَ مِنْهُ وَيُرَادَ، وَسَمَّاهُ تَيْسِيْرَ الْعَزِيْزِ الْحَمِيْدِ فِي شَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيْدِ».

وَقَالَ سَمَاحَةُ الْمُفْتِي الشَّيْخُ العَلاَّمَةُ مُحَمَّدُ بنُ إِبْرَاهِيْمَ: «صَنَّفَ شَرْحَ كِتَابِ التَّوْحِيْدِ لِجَدِّهِ، فَمَنْ بَعْدَهُ عِيَالٌ عَلَيْهِ فِيْهِ، لَكِنَّهُ لَمْ يُكْمِلْهُ».

اهْتِمَامُ العُلَمَاءِ وَالبَاحِثِيْنَ بِكِتَابِ «التَّيْسِيْرِ»:

اهْتَمَّ العُلَمَاءُ بِهَذَا الكِتَابِ شَرْحاً وَتَوْضِيحاً، وَاخْتِصَاراً وَتَهْذِيباً، وَاهْتَمَّ بَعْضُ البَاحِثِيْنَ بِتَخْرِيجِ أَحَادِيْثِهِ.

ولا أَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ مِنْ وَفْرَةِ نُسَخِهِ الْخَطِّيَّةِ فِي مَنَاطِقَ عَدِيدَةٍ فِي الْمَمْلَكَةِ العَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ؛ فَنُسَخُهُ الْخَطِّيَّةُ فِي الرِّيَاضِ وَالدَّلَمِ وَالْمَنْطِقَةِ الشَّرْقِيَّةِ، وَحَائِلٍ، وَأَبْهَا فِي قَرْيَةِ شَوْحَطَ، وَمَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ.

وَشَرَحَهُ عَدَدٌ مِنَ العُلَمَاءِ وَالْمَشَايِخِ فِي دُرُوسِهِمْ وَمَجَالِسِهِمُ العِلْمِيَّةِ مِنْ أَيَّامِ الشَّيْخِ سُلَيْمَانَ - رَحِمَهُ اللهُ - إِلَى يَوْمِنَا هَذَا، وَمِمَّنْ شَرَحَهُ أَوْ عَلَّقَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ العلامةُ عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ حَسَنِ بنِ شَيْخِ الإِسْلامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ، وَمِنَ

النُّسَخِ الَّتِي قَابَلْتُ عَلَيْهَا نُسْخَةٌ عَلَيْهَا تَعْلِيقَاتٌ لِلشَّيْخِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بنِ حَسَنٍ أَمْلاهَا عَلَى مَنْ كَانَ يَقْرَؤُهَا عَلَيْهِ.

وَفِي عَصْرِنَا الشَّيْخُ عَبْدُالعَزِيزِ بنُ بَازٍ - رَحِمَهُ اللهُ - ، وَالشَّيْخُ صَالِحٌ العُبُودُ وَقَدْ قَرَأْتُهُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ.

أَمَّا اخْتِصَارُهُ وَتَهْذِيبُهُ فَهُمَا كِتَابَانِ:

الأَوَّلُ: «فَتْحُ الْمَجِيْدِ لِشَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيْدِ»[1].

أَلَّفَهُ: ابنُ عَمِّهِ: الشَّيْخُ العَلاَّمَةُ الْمُجَدِّدُ أَبُو الْحَسَنِ، عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ حَسَنِ بنِ شَيْخِ الإِسْلامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ - رَحِمَهُمُ اللهُ - .

وِلادَتُهُ وَنَشْأَتُهُ، وَطَلَبُهُ لِلْعِلْمِ:

وُلِدَ فِي الدِّرْعِيَّةِ عَامَ١١٩٣هـ، وَنَشَأَ فِي حِجْرِ جَدِّهِ شَيْخِ الإِسْلامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ نَظَراً لِوَفَاةِ والِدِهِ وَهُوَ صَغِيْرٌ، فَرَبَّاهُ جَدُّهُ عَلَى حُبِّ العِلْمِ، فَحَفِظَ القُرْآنَ وَهُوَ فِي التَّاسِعَةِ مِنْ عُمُرِهِ، وَدَرَسَ عَلَيْهِ وَعَلَى عُلَمَاءِ عَصْرِهِ. وَفِي عَامِ ١٢٣٣هـ لَمَّا حَصَلَ مِنْ جَيْشِ إِبْرَاهِيْمَ بَاشَا مَا حَصَلَ انْتَقَلَ بِأُسْرَتِهِ إِلَى مِصْرَ فَدَرَسَ عَلَى جَمَاعَةٍ مِنْ عُلَمَائِهَا، فَمَكَثَ بِهَا إِلَى عَامِ١٢٤١هـ حَيْثُ رَجَعَتْ نَجْدٌ إِلَى حَوْزَةِ الدَّوْلَةِ السُّعُودِيَّةِ بِقِيَادَةِ الإِمَامِ تُرْكِي بنِ عَبْدِاللهِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ سُعُودٍ، فَرَجَعَ إِلَى نَجْدٍ مُفِيداً لِلطُّلابِ وَمُسَاعِداً لِلإِمَامِ تُرْكِي - رَحِمَهُ اللهُ - ، وَعَيَّنَهُ قَاضِياً وَمُسْتَشَاراً خَاصًّا لَهُ.

شُيُوخُهُ وَتَلامِذَتُهُ:

أَخَذَ العِلْمَ عَنْ عَدَدٍ مِنْ كِبَارِ عُلَمَاءِ عَصْرِهِ مِنْهُمْ: جَدُّهُ الإِمَامُ شَيْخُ الإِسْلامِ

---

(١) وَقَدْ طُبِعَ الكِتَابُ طَبَعَاتٍ عَدِيدَةٍ أَفْضَلُهَا الطَّبْعَةُ الَّتِي حَقَّقَهَا الدُّكْتُورُ الوَلِيدُ بنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ الفريَّانُ، وَفِي نَظَرِي أَنَّ الكِتَابَ يَحْتَاجُ إِلَى مَزِيدِ خِدْمَةٍ وَقَدْ شَرَعْتُ فِي تَحْقِيقِهِ عَلَى نَفْسِ طَرِيقَتِي فِي «التَّيْسِيْرِ» أَسْأَلُ اللهَ الإِعَانَةَ وَالتَّيْسِيْرَ.

مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِالوَهَّابِ، وَعَمُّهُ الشَّيْخُ العَلاَّمَةُ عَبْدُاللهِ بنُ شَيْخِ الإِسْلاَمِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ، وَالشَّيْخُ العَلاَّمَةُ حَمَدُ بنُ نَاصِرِ بنِ مُعَمَّرٍ، وَالشَّيْخُ الْمُؤَرِّخُ النَّحْوِيُّ حُسَيْنُ بنُ غَنَّامٍ، وَشَيْخُ الأَزْهَرِ إِبْرَاهِيمُ البَاجُورِيُّ، وَمُفْتِي الْجَزَائِرِ العَلاَّمَةُ مُحَمَّدُ ابنُ مَحْمُودٍ الجَزَائِرِيُّ وَغَيْرُهُمْ.

وَتَتَلْمَذَ عَلَيْهِ عَدَدٌ مِنْ طُلاَّبِ العِلْمِ الَّذِيْنَ صَارُوا مِنْ كِبَارِ عُلَمَاءِ زَمَانِهِمْ مِنْهُمْ: ابْنُهُ: الشَّيْخُ العَلاَّمَةُ عَبْدُاللَّطِيفِ بنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ بنِ حَسَنٍ، وَابنُ عَمِّهِ: القَاضِي العَلاَّمَةُ حَسَنُ بنُ حُسَيْنٍ، وَالشَّيْخُ العَلاَّمَةُ حَمَدُ بنُ عَتِيْقٍ، وَالشَّيْخُ العَلاَّمَةُ الشَّاعِرُ الْمُجَوِّدُ سُلَيْمَانُ بنُ سَحْمَانَ وَغَيْرُهُمْ -رَحِمَهُمُ اللهُ- .

جُهُودُهُ فِي نَشْرِ العِلْمِ وَالدَّعْوَةِ: عَيَّنَهُ الإِمَامُ سُعُودُ بنُ عَبْدِالعَزِيْزِ عَلَى قَضَاءِ الدِّرْعِيَّةِ، ثُمَّ نَقَلَهُ الإِمَامُ عَبْدُالله بنُ سُعُودٍ إِلَى قَضَاءِ مَكَّةَ، وَكَانَ مُواظِباً عَلَى الإِفَادَةِ وَالتَّدْرِيسِ وَالتَّعْلِيمِ، وَالتَّأْلِيفِ، وَانْتَفَعَ بِهِ النَّاسُ.

وَمِنْ مُؤَلَّفَاتِهِ: «فَتْحُ الْمَجِيْدِ لِشَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيْدِ»، و«قُرَّةُ عُيُونِ الْمُوَحِّدِينَ»، و«القَوْلُ الفَصْلُ النَّفِيسُ فِي الرَّدِّ عَلَى دَاوُدَ بنِ جِرْجِيس»، وَمَجْمُوعَةٌ كَبِيْرَةٌ مِنَ الرَّسَائِلِ وَالفَتَاوَى طُبِعَ كَثِيْرٌ مِنْهَا.

جِهَادُهُ إِلَى وَفَاتِهِ:

الشَّيْخُ عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ حَسَنٍ صَاحِبُ تَارِيخٍ حَافِلٍ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيْلِ اللهِ، حَيْثُ اشْتَرَكَ فِي مُعْظَمِ الْمَعَارِكِ مَعَ الإِمَامِ تُرْكِي لِنَشْرِ التَّوْحِيْدِ وَمُحَارَبَةِ الشِّرْكِ وَأَهْلِهِ، وَبَقِيَ عَلَى جِهَادِهِ فِي العِلْمِ وَالتَّعْلِيمِ وَالقِتَالِ فِي سَبِيْلِ اللهِ فِي عَهْدِ فَيْصَلِ ابنِ تُرْكِي، وَكَذَلِكَ فِي عَهْدِ عَبْدِاللهِ بنِ فَيْصَلِ بنِ تُرْكِي إِلَى أَنْ وَافَاهُ الأَجَلُ عَامَ ١٢٨٥هـ فِي مَدِيْنَةِ الرِّيَاضِ الَّتِي أَصْبَحَتْ حِيْنَئِذٍ عَاصِمَةَ دَوْلَةِ التَّوْحِيْدِ.

* * *

الثَّانِي: «إِبْطَالُ التَّنْدِيدِ بِاخْتِصَارِ شَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيْدِ»[١]

أَلَّفَهُ: الشَّيْخُ العَلاَّمَةُ حَمَدُ بنُ عَلِيٍّ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عَتِيْقِ بنِ رَاشِدِ بنِ حُمَيْضَةَ. وَاشْتُهِرَ بِابنِ عَتِيقٍ نِسْبَةً إِلَى جَدِّهِ الثَّانِي عَتِيقٍ، وَكَذَلِكَ ذُرِّيَّتُهُ إِنَّمَا يُعْرَفُونَ بِآلِ عَتِيقٍ[٢].

وِلادَتُهُ وَنَشْأَتُهُ، وَطَلَبُهُ لِلْعِلْمِ:

وُلِدَ فِي مَدِينَةِ الزُّلْفِي عَامَ ١٢٢٧هـ، وَحَفِظَ القُرْآنَ فِي صِغَرِهِ، وَكَانَ شَغُوفاً بِطَلَبِ العِلْمِ، فَرَحَلَ إِلَى الرِّيَاضِ سَنَةَ ١٢٥٣هـ، وَمَكَثَ بِهَا تِسْعَ سِنِيْنَ يَقْرَأُ فِيْهَا عَلَى الشَّيْخِ العَلاَّمَةِ المجددِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بنِ حَسَنٍ، وَكَانَ حَرِيصاً مُجْتَهِداً، فَرَّغَ نَفْسَهُ مِنْ جَمِيعِ الْمَشَاغِلِ وَأَقْبَلَ عَلَى العِلْمِ بِرَغْبَةٍ شَدِيدَةٍ، فَمَهَرَ فِي الفِقْهِ وَالعَقَائِدِ وَأُصُولِ الدِّينِ وَالتَّوْحِيدِ.

جُهُودُهُ فِي نَشْرِ العِلْمِ وَالدَّعْوَةِ:

وَلاَّهُ الإِمَامُ فَيصَلُ بنُ تُرْكِي قَضَاءَ الْخَرْجِ ثُمَّ الْحُلْوَةِ ثُمَّ نُقِلَ مِنْهَا إِلَى قَضَاءِ الأَفْلاَجِ، حَيْثُ اسْتَقَرَّ بِهَا، وَجَلَسَ لِطُلاَّبِ العِلْمِ، يَقْرَؤُونَ عَلَيْهِ فَتَخَرَّجَ بِهِ خَلاَئِقُ لا يُحْصَونَ كَثْرَةً. وَقَدْ كَانَ - رَحِمَهُ اللهُ - مَعْرُوفاً بِقُوَّةِ الإِيْمَانِ وَصَلاَبَةِ الدِّيْنِ وَنَشْرِ الدَّعْوَةِ.

تَلامِذَتُهُ:

مِنْ أَشْهَرِ تلامِذَتِهِ: أَبْنَاؤُهُ العُلَمَاءُ الأَجِلاَّءُ: الشَّيْخُ سَعْدٌ، وَالشَّيْخُ عَبْدُالعَزِيْزِ، وَالشَّيْخُ عَبْدُاللهِ، وَالشَّيْخُ عَبْدُاللَّطِيْفِ، وَالشَّيْخُ إِسْحَاقُ، والشَّيْخُ العَلاَّمَةُ عَبْدُاللهِ بنُ الشَّيْخِ العَلاَّمَةِ عَبْدِاللَّطِيفِ آلِ الشَّيْخِ، رَحَلَ إِلَيْهِ فِي بَلْدَةِ الأَفْلاَجِ عَامَ ١٢٩٤هـ. وَقَرَأَ

---

(١) وَقَدْ طُبِعَ عِدَّةَ طَبَعَاتٍ آخِرُهَا بِتَحْقِيقِ عَبْدِالإِلَهِ بنِ عُثْمَانَ الشَّايِعِ وَلَمْ يَخْدِمِ الكِتَابَ خِدْمَةً تَسْتَحِقُّهُ، وَفِي عَمَلِهِ قُصُورٌ كَبِيْرٌ، وَلَعَلِّي أَجِدُ وَقْتاً لِتَحْقِيقِهِ.

(٢) انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: «مَشَاهِيرِ عُلَمَاءِ نَجْدٍ وَغَيْرِهِمْ» (ص/ ١٧٨-١٧٩) لِلشَّيْخِ عَبْدِالرَّحْمَنِ ابنِ عَبْدِاللَّطِيفِ بنِ عَبْدِاللهِ آلِ الشَّيْخِ.

عَلَيْهِ مُدَّةَ سَنَتَيْنِ، وَالشَّيْخُ العَلاَّمَةُ سُلَيْمَانُ بنُ سَحْمَان، رَحِمَهُمُ اللهُ.

مِنْ مُؤَلَّفَاتِهِ:

«إِبْطَالِ التَّنْدِيْدِ بِاخْتِصَارِ شَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيْدِ»، وَ«بَيَانُ النَّجَاةِ وَالفِكَاكِ مِنْ مُوَالاَةِ الْمُرْتَدِّيْنَ وَأَهْلِ الإِشْرَاكِ»، وَ«الفَرْقُ الْمُبِيْنُ بَيْنَ مَذْهَبِ السَّلَفِ وَابنِ سَبْعِيْنَ»، وَرِسَالَةٌ كَتَبَهَا لِصِدِّيقِ بنِ حَسَن خَانَ مَلِكُ بهُوبَال، يُنَبِّهُهُ فِيْهَا عَلَى أَخْطَاءٍ وَقَعَتْ فِي تَفْسِيْرِهِ، وَلَهُ غَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الرَّسَائِلِ العِلْمِيَّةِ تَبْلُغُ مُجَلَّداً طُبِعَتْ مُفَرَّقَةً ضِمْنَ رَسَائِلِ أَئِمَّةِ الدَّعْوَةِ الْمُسَمَّاةِ بِـ«الرَّسَائِلِ وَالْمَسَائِلِ النَّجْدِيَّةِ».

وَفَاتُهُ:

بَعْدَ حَيَاةٍ حَافِلَةٍ بِالعِلْمِ وَالعَمَلِ وَالدَّعْوَةِ عَلَى مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ تُوُفِّيَ الشَّيْخُ العَلاَّمَةُ حَمَدُ بنُ عَتِيْقٍ سَنَةَ ١٣٠١هـ عَنْ عُمْرٍ يُنَاهِزُ ٧٤ عَاماً، رَحِمَ اللهُ، وَغَفَرَ لَهُ وَأَسْكَنَهُ فَسِيْحَ جَنَّاتِهِ.

وَأَمَّا تَخْرِيْجُ أَحَادِيْثِهِ:

فَكِتَابٌ أَلَّفَهُ أَحَدُ البَاحِثِيْنَ وَهُوَ: «النَّهْجُ السَّدِيدُ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيْثِ تَيْسِيْرِ العَزِيْزِ الْحَمِيْدِ»[1] لِجَاسِمِ الفُهَيدِ الدَّوْسَرِيِّ الكُوَيْتِيِّ.

سَبَبُ تَأْلِيفِهِ:

بَيَّنَ الشَّيْخ سُلَيْمَانُ - رَحِمَهُ اللهُ - أَنَّ سَبَبَ تَأْلِيفِهِ لِكِتَابِهِ «التَّيْسِيْرِ» هُوَ أَنَّ الكِتَابَ لَمْ يَتَعَرَّضْ لِلْكَلاَمِ عَلَيْهِ أَحَدٌ يُعْتَدُّ بِهِ، وَرَأَى تَشَوُّقَ الطَّلَبَةِ وَالإِخْوَانِ إِلَى شَرْحٍ يَفِي بِبَعْضِ مَا فِيْهِ مِنَ الْمَقَاصِدِ لِذَلِكَ أَحْبَّ أَنْ يُسْعِفَهُمْ بِمُرَادِهِمْ عَلَى حَسَبِ طَاقَتِهِ - رَحِمَهُ اللهُ - .

---

(١) عَلَى هَذَا الكِتَاب الْمُفِيدِ اسْتِدْرَاكَاتٌ كَثِيْرَةٌ بِسَبَبِ تَوَفُّرِ كُتُبٍ لَمْ تَكُنْ مُتَوَفِّرَةً يَوْمَ طِبَاعَتِهِ، وَعَلَى عَمَلِهِ مُلاَحَظَاتٌ عَدِيدَةٌ، وَقَدْ خَرَّجْتُ فِي تَحْقِيقِي لِكِتَابِ «التَّيْسِيْرِ» جَمِيْعَ أَحَادِيْثِهِ وَآثَارِهِ فَهُوَ مُغْنٍ عَنْ ذَلِكَ الكِتَابِ -إِنْ شَاءَ اللهُ تعالَى-.

منهجه في شَرْحِهِ:

١ - لَقَدْ أَوْضَحَ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ - رَحِمَهُ اللهُ - أَنَّهُ أَرَادَ أَنَّ يَكُونَ شَرْحُهُ لـ«كِتَابِ التَّوْحِيْدِ» وَافِياً، وأنَّ الْمَقْصُودَ بِالأَصَالَةِ التَّنْبِيْهُ عَلَى بَعْضِ مَا تَضَمَّنَهُ «كِتَابُ التَّوْحِيْدِ» مِنْ بَيَانِ أَنْوَاعِ التَّوْحِيْدِ، وبَيَانُ ضِدِّهِ وَهُوَ الشِّرْكُ بِشَتَّى أَنْوَاعِهِ، مَعَ ذِكْرِ فَوَائِدَ اشْتَمَلَ عَلَيْهَا الكِتَابُ.

٢ - مِنْ مَنْهَجِهِ الَّذِي بَيَّنَهُ أَنَّهُ إِذَا أَطْلَقَ «شَيْخَ الإِسْلامِ» فَالْمُرَادُ بِهِ شَيْخُ الإِسْلامِ تَقِيُّ الدِّينِ أَبُو العَبَّاسِ أَحْمَدُ بن تَيْمِيَّةَ.

وَإِذَا أَطْلَقَ «الْحَافِظَ» فَالْمُرَادُ بِهِ الْحَافِظُ أَحْمَدُ بنُ عَلِيِّ بنِ حَجَرٍ العَسْقَلانِيُّ صَاحِبُ فَتْحِ البَارِي.

٣ - يَذْكُرُ مَا تَرْجَمَ بِهِ شَيْخُ الإِسْلامِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِالوَهَّابِ لِلْبَابِ ثُمَّ يَشْرَحُهُ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ، وَيُبَيِّنُ عَلاقَتَهُ بِكِتَابِ التَّوْحِيْدِ.

٤ - يَذْكُرُ مَا أَوْرَدَهُ شَيْخُ الإِسْلامِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِالوَهَّابِ فِي البَابِ مِنْ آيَاتٍ أَوْ أَحَادِيْثَ أَوْ آثَارٍ أَوْ كَلِمَاتٍ لِبَعْضِ أَهْلِ العِلْمِ بَعْدَ كَلِمَةِ: «قَالَ» وَأَحْيَاناً: «قَالَ الْمُصَنِّفُ» وَأَحْيَاناً: «وَقَولُهُ».

ثُمَّ يَضْبِطُ - بِالْحُرُوفِ - الكَلِمَاتِ الَّتِي تَحْتَاجُ إِلَى ضَبْطٍ، ثُمَّ يَشْرَحُ الكَلِمَاتِ الغَرِيْبَةِ، ثُمَّ يَشْرَحُ الآيَةَ أَوِ الْحَدِيْثَ أَوِ الأَثَرَ شَرْحاً مُفَصَّلاً، مُبِيِّناً عَلاقَةَ ذَلِكَ النَّصِّ بِكِتَابِ التَّوْحِيْدِ.

٥ - إِذَا كَانَ النَّصُّ المَشْرُوحُ آيَةً ذَكَرَ تَفْسِيْرَهَا مِنْ كِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ يَذْكُرُ مَا يَتَعَلَّقُ بِهَا مِنْ كَلامِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِيْنَ، ثُمَّ كَلامَ جَمَاعَةٍ مِنَ الْمُفَسِّرِيْنَ كَابنِ جَرِيرٍ وابنِ كَثِيْرٍ، أَوْ مِنَ الْمُحَقِّقِيْنَ كَشَيْخِ الإِسْلامِ ابن تَيْمِيَّةَ وَالعَلاَّمَةِ ابنِ القَيِّمِ وَغَيْرِهِمَا، وَيَتَكَلَّمُ عَلَيْهَا - رَحِمَهُ اللهُ - بِكَلامٍ بَدِيعٍ.

٦ - وَإِذَا كَانَ حَدِيْثاً أَوْ أَثَراً خَرَّجَهُ وَحَكَمَ عَلَيْهِ غَالِباً، فَإِنْ كَانَ لَهُ عِلَّةٌ أَبَانَهَا، وَإِذَا كَانَ أُعِلَّ بِمَا لا يَقْدَحُ فِي صِحَّةِ الْحَدِيْثِ بَيَّنَ ذَلِكَ بِطَرِيْقَةٍ تَدُلُّ عَلَى تَبَحُّرِهِ

فِي عِلْمِ الْحَدِيْثِ، وَعِلْمِ الرِّجَالِ، وَالْجَرْحِ والتَّعْدِيلِ.

وَإِذَا كَانَ ثَمَّةَ فَرْقٌ بَيْنَ لَفْظِ الْحَدِيْثِ الَّذِي ذَكَرَهُ شَيْخُ الإِسْلامِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِالوَهَّابِ وَبَيْنَ لَفْظِ مَنْ خَرَّجَهُ؛ بيَّنَ ذَلِكَ بِذِكْرِ لَفْظِ الْحَدِيْثِ مِنْ مَصَادِرِ التَّخْرِيجِ.

٧ - بَعْدَ تَخْرِيجِ الْحَدِيْثِ يَشْرَحُهُ مُسْتَفِيداً مِمَّنْ سَبَقَهُ مِنَ الأَئِمَّةِ وَشُرَّاحِ الْحَدِيْثِ كَالنَّوَوِيِّ والقُرْطُبِيِّ صَاحِبِ الْمُفْهِمِ، والقَاضِي عِياضٍ، وَشَيْخِ الإِسْلامِ ابنِ تَيْمِيَّةَ، والإِمَامِ ابنِ القَيِّمِ، وابنِ رَجَبٍ، والعِرَاقِيِّ، وابنِ حَجَرٍ، وشُرَّاحِ مِشْكَاةِ المَصَابِيحِ لِلْبَغَوِيِّ، وَفَيْضِ القَدِيرِ لِلْمُنَاوِيِّ.

وَكَذَلِكَ يَنْقُلُ مِنْ كُتُبِ العَقِيْدَةِ السَّلَفِيَّةِ، وَكُتُبِ الفِقْهِ المُعْتَمَدَةِ، وَكَذَلِكَ كُتُبِ الآدَابِ والأَخْلاقِ[1] وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي شَرْحِ الْحَدِيْثِ وَتَوضِيحِ مَعَانِيهِ وَبَيَانِ فَوَائِدِهِ.

فَقَدِ اسْتَفَادَ مِنْ عَدَدٍ ضَخْمٍ مِنَ الكُتُبِ فِي شَتَّى العُلُومِ - رَحِمَهُ اللهُ - .

٨ - يُضَمِّنُ شَرْحَهُ مَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ الْمَسَائِلُ الَّتِي ذَكَرَهَا شَيْخُ الإِسْلامِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِالوَهَّابِ بَلْ زَادَ عَلَيْهَا.

٩ - سَلَكَ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ - رَحِمَهُ اللهُ - مَسْلَكَ الْمُجْتَهِدِينَ وَالْمُحَقِّقِيْنَ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ؛ فَصَحَّحَ، وَعَلَّلَ، وَرَجَّحَ، وَأَصَّلَ وَفَرَّعَ، وَعَقَّبَ، وَاسْتَدْرَكَ.

١٠ - رُبَّمَا وَقَعَ لَهُ شَيْءٌ مُكَرَّرٌ، أَوْ نَقْصٌ فِي الشَّرْحِ وَلَكِنَّ هَذَا فِي الأَبْوَابِ الَّتِي هِيَ مُسَوَّدَةٌ - غَالِباً - ، اخْتَرَمَتْهُ الْمَنِيَّةُ قَبْلَ أَنْ يُبَيِّضَهَا وَيُرَاجِعَهَا، وَأَشَارَ فِي عِدَّةِ مَوَاضِعَ إِلَى هَذَا الأَمْرِ فِي هَامِشِ بَعْضِ نُسَخِ «تَيْسِيرِ العَزِيزِ الْحَمِيْدِ».

* * *

(١) لَمْ أَسْرُدِ الكُتُبَ الَّتِي اسْتَفَادَ مِنْهَا الشَّيْخُ سُلَيْمَانَ - رَحِمَهُ اللهُ - لأَنَّ هَذَا سَيَتَّضِحُ لِقَارِئِ الكِتَابِ مَعَ النَّظَرِ فِي فِهْرِسِ المَصَادِرِ وَالمَرَاجِعِ.

الفَصْلُ الثَّالِثُ

وَصْفُ النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ، وعَمَلِي فِي الكِتَابِ، وَمَنْهَجِي فِي خِدْمَتِهِ

وَفِيْهِ مَبْحَثَانِ:

الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ : وَصْفُ النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ.

الْمَبْحَثُ الثَّانِي : عَمَلِي فِي الكِتَابِ وَمَنْهَجِي فِي خِدْمَتِهِ.

الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ

وَصْفُ النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ

إِنَّ إِخْرَاجَ كِتَابِ «تَيْسِيْرِ العَزِيْزِ الْحَمِيْدِ» بِشَكْلٍ مُرْضٍ تَطَلَّبَ مِنِّي الرُّجُوعَ إِلَى عَدَدٍ مِنَ النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ مِنْ كِتَابِ «التَّيْسِيْر»، وَمِنْ كِتَابِ «فَتْحِ الْمَجِيْدِ»، وَمِنْ كِتَابِ «إِبْطَالِ التَّنْدِيْدِ»، إِضَافَةً إِلَى الْمَطْبُوعِ مِنْ هَذِهِ الكُتُبِ.

فَسَأَصِفُ النُّسَخَ الْمُعْتَمَدَةَ مِنَ التَّيْسِيْرِ وَ«فَتْحِ الْمَجِيْدِ»، وَ«إِبْطَالِ التَّنْدِيْدِ»:

أولاً: نُسَخُ «التَّيْسِيْر»:

قَابَلْتُ كِتَابَ «تَيْسِيْرِ العَزِيْزِ الْحَمِيْدِ» عَلَى خَمْسِ نُسَخٍ خَطِّيَّةٍ، والطَّبْعَةِ الثَّانِيَةِ لِلْمَكْتَبِ الإِسْلامِيِّ، وَاسْتَفَدْتُ مِنْ نُسْخَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ:

أَمَّا النُّسَخِ الَّتِي قَابَلْتُ عَلَيْهَا فَهِيَ كَالآتِي:

النُّسْخَةُ الأُوْلَى(أ) : نُسْخَةُ مَكْتَبَةِ الرِّيَاضِ السُّعُودِيَّةِ :

وَهِيَ مَحْفُوظَةٌ فِي مَكْتَبَةِ المَلِكِ فَهْدٍ الوَطَنِيَّةِ بِالرِّيَاضِ تَحْتَ رقم(٨٣/ ٨٦)، وَعَدَدُ صَفَحَاتِهَا (٨٤٩) صَفْحَةً، وَمُتَوَسِّطُ عَدَدِ الأَسْطُرِ(١٩) سَطْراً، وَمُتَوَسِّطُ عَدَدِ الكَلِمَاتِ فِي السَّطْرِ الوَاحِدِ(١٠) كَلِمَاتٍ

وَهِيَ مَكْتُوبَةٌ بِخَطٍّ كَبِيْرٍ، وَهِيَ نُسْخَةٌ لا بَأْسَ بِهَا، وَفِيْهَا عَدَدٌ غَيْرُ يَسِيْرٍ مِنَ الأَخْطَاءِ، وَسَقَطَ مِنْهَا بَعْضُ الصَّفَحَاتِ..

نَاسِخُهَا: مُحَمَّد نُور الخُرَاسَانِيُّ، وَفِي آخِرِهَا تَمَلُّكٌ بِاسْمِ أَحْمَدَ بنِ يَحْيَى. وَقَدْ رَمَزْتُ لَهَا بِالْحَرْفِ: أ.

وَيَظْهَرُ لِي أَنَّ هَذِهِ النُّسْخَةَ نُسِخَتْ فِي حَيَاةِ الْمُؤَلِّفِ وَذَلِكَ لِعِدَّةِ دَلائِلَ مِنْهَا:

أَنَّ نَاسِخَهَا مُحَمَّدُ نُورٌ الْخُرَاسَانِيُّ كَتَبَ عَلَى طُرَّةِ الكِتَابِ: «كِتَابُ «تَيْسِيْرِ العَزِيْزِ الْحَمِيْدِ فِي شَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيْدِ» لِشَيْخِنَا الشَّيْخِ الْمُجْتَهِدِ سُلَيْمَانَ بنِ الشَّيْخِ عَبْدِاللهِ بنِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ شَكَرَ اللهُ سَعْيَهُ، وَجَعَلَهُ مِمَّنْ أَطَالَ

عُمُرَهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ وَأَسْكَنَهُمُ الفِرْدَوْسَ الأَعْلَى بِرَحْمَتِهِ آمِيْنَ آمِيْنَ آمِيْنَ»

فَالْمُتَأَمِّلُ فِي النَّصِّ يَجِدْ أَنَّ النَاسِخَ صَرَّحَ بِأَنَّ الْمُؤَلِّفَ شَيْخُهُ، وَدَعَا لَهُ بِطُولِ العُمُرِ وَحُسْنِ العَمَلِ، وَهَذَا إِنَّمَا يَكُونُ لِلْحَيِّ لا لِلْمَيِّتِ، وَالوَاقِعُ أَنَّ الشَّيْخَ سُلَيْمَانَ لَمْ يَطُلْ عُمُرُهُ بَلْ مَاتَ وَعُمُرُهُ ثَلاثٌ وَثَلاثُونَ سَنَةً وَهُوَ فِي رَيْعَانِ شَبَابِهِ - رَحِمَهُ اللهُ - .

وَكَذَلِكَ بَعْدَ نِهَايَةِ مَا نَسَخَهُ مِنْ «بَابِ مَنْ هَزَلَ بِشَيْءٍ فِيْهِ ذِكْرُ اللهِ أَوْ القُرْآنِ أَوِ الرَّسُولِ» تَرَكَ بَقِيَّةَ الصَّفْحَةِ (رقم٧٦٥) فَارِغَةً لأَجْلِ انْتِهَاءِ الْمُبَيَّضَةِ وَكَتَبَ عَلَى جَانِبِهَا: «أَدْرَكَهُ الأَجَلُ فِيْهِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى»

وَكَتَبَ فِي نَفْسِ الصَّفْحَةِ - بِخَطٍّ مُغَايِرٍ قَدْ يَكُونُ لِلنَّاسِخِ لَمَّا كَبُرَ سِنُّهُ أَوْ لِغَيْرِهِ - : «بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيْماً كَثِيْراً. فِي شَهْرِ شَوَّالٍ يَوْمَ الأَحَدِ ثَلاثَةَ عَشَرَ يَوْم(كذا!) أَلْف وَثَلاثِمِائَةٍ وَثَمَانِ سِنِيْنَ».

ثُمَّ بِخَطٍّ مُغَايِرٍ بَعْدَهَا : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَودِعُكَ يَا اللهُ هَذِهِ الشَّهَادَةَ وَهِيَ لِي عِنْدَكَ وَدِيعَةٌ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيْسَى كَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ، وَرُوحٌ مِنْهُ، وَأَنَّ الْحَيَاةَ حَقٌّ، وَالْمَوتَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارَ حَقٌّ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

آمَنْتُ بِاللهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ مِنَ اللهِ، مَا أَصَابَنِي لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَنِي، وَمَا أَخْطَأَنِي لَمْ يَكُنْ لِيُصِيْبَنِي، كُلُّ شَيْءٍ مِنَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَصَلَّى اللهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَعَلَى الأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِيْنَ. سَـ ١٣٠٩ـنَة رَبِيعٌ الآخِرٌ.

لا إله إلا الله مُحَمَّد رَسُول الله ﷺ»

وَفِي آخر بَابُ مَا جَاءَ فِي منكري القَدَرُ: هَذَا آخر مَا وجد مِنْ المسودة.

وَيَظْهَرُ أَنَّ الكِتَاب مقابل عَلَى نُسْخَةٍ أخرى لأَنَّ وجدت فِي عَدَدٍ مِنْ المواطن بخط دقيق: نسخة كَذَا..

وَخَطُّهُ وَكِتَابَتُهُ لِبَعْضِ الكَلِمَاتِ يُؤَكِّدُ أَنَّهُ لَيْسَ عَرَبِيًّا مِمَّا يُؤَكِّدُ أَنَّ النَّاسِخَ هُوَ التِّلْمِيذُ، ولَيْسَ نَقْلاً مِنْ نُسْخَةِ هَذَا التِّلْمِيذِ الْخُرَاسَانِيِّ

النُّسْخَةُ الثَّانِيَةُ(ب) : نُسْخَةُ مَكْتَبَةِ الشَّيْخِ عَبْدِاللهِ بنِ حَسَنِ آلِ الشَّيْخِ :

وَهِيَ مَحْفُوظَةٌ فِي الْمَكْتَبَةِ الْمَرْكَزِيَّةِ بِجَامِعَةِ أُمِّ القُرَى بِمَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ تَحْتَ رقم (١٤٧٩)

عَدَدُ صَفَحَاتِهَا (٤٣٠) صَفْحَةً، وَمُتَوَسِّطُ عَدَدِ الأَسْطُرِ (٢٥) سَطْراً، وَمُتَوَسِّطُ عَدَدِ الكَلِمَاتِ فِي السَّطْرِ (١٥) كَلِمَةً.

وَخَطُّهَا نَسْخِيٌّ مُمْتَازٌ وَهِيَ كَامِلَةُ الأَوْرَاقِ وَمُقَابَلَةٌ .

وَتَارِيخُ نَسْخِهَا يَوْمُ الإِثْنَيْنِ، الثَّالِثُ مِنْ شَهْرِ رَبِيعٍ الأَوَّلِ سَنَةَ ١٢٨٣هـ، وَأَمَّا اسْمُ نَاسِخِهَا فَقَدْ مُحِيَ حَتَّى زَالَ.

وَرَمَزْتُ لَهَا بِحَرْفِ: ب.

النُّسْخَةِ الثَّالِثَةُ (ض) : نُسْخَةٌ مَحْفُوظَةٌ فِي مَكْتَبَةِ الْمَلِكِ فَهْدِ الوَطَنِيَّةِ بِالرِّيَاضِ بِرقم(٨٦/٣٦٥) وَتَارِيخِ ١٣٩٢/٤/١٨

وَهِيَ مأخوذة مِنْ مَكْتَبَةِ الرِّيَاضِ السُّعُودِيَّةِ، ويَرْجِعُ تَارِيخُ نَسْخِهَا إِلَى القَرْنِ الثَّالِثَ عَشَرَ، وَيَظْهَرُ أنها نُسِخَتْ فِي حَيَاةِ الشَّيْخِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بن حَسَنٍ[1]، وَهِيَ مِنْ وَقْفِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بنِ إِبْرَاهِيمَ آلِ الشَّيْخِ.

عَدَدُ صَفَحَاتُهَا (٥٣٨) صَفْحَةً، وَمُتَوَسِّطُ عَدَدِ الأَسْطُرِ (٢٢) سَطْراً، وَعَدَدُ

---

(١) جَاءَ فِي هَامِشِهَا (ق/ ١٣٢) «بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرَةٍ...» ضَبْطُ كَلِمَةِ«مَرْدَوَيْهِ» عَنْ الشَّيْخِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بنِ حَسَنٍ فَقَالَ : حفِظَهُ اللهُ تَعَالَى، دَلَّ عَلَى أَنَّهَا نُسِخَتْ فِي حَيَاتِهِ ـ رحمه الله ـ .

الكَلِمَاتِ فِي السَّطْرِ الوَاحِدِ: (١٤) كَلِمَةً. وَهِيَ نُسْخَةٌ جَيِّدَةٌ وَمُقَابَلَةٌ، وَفِيْهَا سَقْطٌ مِنْ آخِرِهَا، وَأَوَّلُهَا مَكْتُوبٌ بِخَطٍّ حَدِيْثٍ.

وَرَمَزْتُ لَهَا بِحَرْفِ: ض.

النُّسْخَةُ الرَّابِعَةُ (ع): نُسْخَةٌ مَحْفُوظَةٌ فِي مَكْتَبَةِ الْمَعْهَدِ العِلْمِيِّ بِحَائِلٍ، وَكَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ فِي مَكْتَبَةِ صَالِحٍ العَلِيِّ الطَّرِيب، وَلَمْ أَرَ عَلَيْهَا اسْمَ نَاسِخٍ ولا تَارِيْخَ النَّسْخِ.

وَهِيَ نُسْخَةٌ مُمْتَازَةٌ، وَمُقَابَلَةٌ، وَمن أَوَّلِ الكِتَابِ إِلَى آخرِ«بَابِ مَنْ هَزَلَ بِشَيْءٍ فِيْهِ ذِكْرُ اللهِ أَوْ القُرْآن أَو الرَّسُول» أيْ: إِلَى نِهَايَةِ مُبَيَّضَةِ الكِتَابِ، وَأَوْرَاقُهَا لَيْسَتْ مُرَتَّبَةً تَرْتِيباً جَيِّداً، وَقَدْ رَتَّبْتُهَا بِمَشَقَّةٍ.

عَدَدُ صَفَحَاتِهَا(٣٧٥) صَفْحَةً، وَمُتَوَسِّطُ عَدَدِ الأَسْطُرِ (٢٣) سَطْراً، وَمُتَوَسِّطُ عَدَدِ الكَلِمَاتِ فِي السَّطْرِ(١٦) كَلِمَةً.

وَرَمَزْتُ لَهَا بِالْحَرْفِ: ع.

النُّسْخَةُ الْخَامِسَةُ (غ) : نُسْخَةٌ مَحْفُوظَةٌ فِي مَكْتَبَةِ الشَّيْخِ العَلاَّمَةِ حُمُودِ بنِ حُسَيْنٍ الشَّغْدَلِيِّ - رَحِمَهُ اللهُ - .

وَمَكْتُوبٌ فِي الصَّفْحَةِ الثَّانِيَةِ: «مِنْ جُمْلَةِ تَرِكَةِ حَمَّادِ الْجَارَ اللهِ الْحَمَّادِ - رَحِمَهُ اللهُ - ١٣٣٩»

وَهِيَ نُسْخَةٌ جَيِّدَةٌ، وَمُقَابَلَةٌ، وَلَكِنَّهَا نَاقِصَةٌ، فَإِنَّهَا مِنْ أَوَّلِ الكِتَابِ إِلَى البَابِ(رقم١٨)«بَابِ مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِيْنَهُمْ هُوَ الغُلُوُّ فِي الصَّالِحِيْنَ»

عَدَدُ صَفَحَاتِهَا (١٧٦) صَفْحَةً، وَمُتَوَسِّطُ عَدَدِ الأَسْطُرِ (٢٣) سَطْراً، وَمُتَوَسِّطُ عَدَدِ الكَلِمَاتِ فِي السَّطْرِ(١٣) كَلِمَةً.

وَرَمَزْتُ لَهَا بِالْحَرْفِ: غ.

وأَشْكُرُ الأَخَ الشَّيْخَ خَلْفاً الشَّغْدَلِيَّ الَّذِي أَحْضَرَهَا لِي مِنْ مَكْتَبَةِ جَدِّهِ - رَحِمَهُ اللهُ - .

مَطْبُوعَةُ الْمَكْتَبِ الإِسْلامِيِّ: فَهِيَ الطَّبْعَةُ الثَّالِثَةُ، وَالَّتِي طُبِعَتْ عام ١٣٩٠هـ، وَذَكَرَ فِيهَا صَاحِبُ الْمَكْتَبِ الإِسْلامِيِّ أَنَّهُ قَابَلَهَا عَلَى ثَلاثِ نُسَخٍ خَطِّيَّةٍ، وَأَنَّهُ زَادَ عَنِ الطَّبْعَةِ الأُوْلَى (٦٩) صَفْحَةً، فَهِيَ طَبْعَةٌ سَقِيْمَةٌ، وَأَخْطَاؤُهَا كَثِيْرَةٌ، وَزَادَتْ أَخْطَاءً عَنِ الطَّبْعَةِ الأُوْلَى وَصَحَّحَتْ أُخْرَى، وَلَكِنَّ الْخَطَأَ الْعَجِيْبَ الَّذِي وَقَعَ فِي الطَّبْعَةِ الثَّانِيَةِ - دُوْنَ الأُوْلَى - هُوَ كَثْرَةُ الأَخْطَاءِ جِدًّا فِي عَزْوِ الآيَاتِ إِلَى كِتَابِ اللهِ الكَرِيْمِ، وَلَقَدْ وَقَفْتُ مُتَعَجِّباً مِرَاراً مِنْ هَذَا الْخَطَإِ بِمِثْلِ هَذَا الكَمِّ الْهَائِلِ مِنَ الأَخْطَاءِ.

وَرَمَزْتُ لَهَا بِالْحَرْفِ: ط ، وَعُدْتُ أَحْيَاناً إِلَى الطَّبْعَةِ الأُوْلَى، وَرَمَزْتُ لَهَا بِالْحَرْفِ: ط١.

وَقَدْ اسْتَفَدْتُ مِنْ نُسَخٍ أُخْرَى رَجَعْتُ إِلَيْهَا فِي بَعْضِ الْمَوَاطِنِ وخَاصَّةً الأَبْوَابَ الأَخِيْرَةَ مِنْ «التَّيْسِيْرِ» وَهُمَا نُسْخَتَانِ:

* نُسْخَةُ إِبْرَاهِيْمَ بنِ سُبَيْتِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ حُسَيْنٍ العُجَيْرِيِّ.

وَهِيَ ضِمْنُ مَحْفُوظَاتِ مَكْتَبَةِ الشَّيْخِ صَالِحٍ السَّالِمِ - رَحِمَهُ اللهُ - فِي مَدِيْنَةِ حَائِلٍ، وَقَدِ انْتَهَى نَاسِخُهَا مِنْ نَسْخِهَا يَوْمَ السَّبْتِ لِخَمْسَةَ عَشَرَ يَوْماً خَلَتْ مِنْ جُمَادَى الأُوْلَى سَنَةَ ١٢٦٨هـ، وَعَدَدُ صَفَحَاتِهَا: (٣٩٠) صَفْحَةً، وَعَدَدُ الأَسْطُرِ: (٢٩) سَطْراً فِي الصَّفْحَةِ، وَمُتَوَسِّطُ عَدَدِ الكَلِمَاتِ فِي السَّطْرِ الوَاحِدِ: (١٥) كَلِمَةً

وَهِيَ نُسْخَةٌ جَيِّدَةٌ وَكَامِلَةٌ، وَمَكْتُوبَةٌ بِخَطٍّ نَسْخِيٍّ مُمْتَازٍ، وَمُقَابَلَةٌ، وَعَلَيْهَا تَمَلُّكٌ بِاسْمِ مُحَمَّدِ بنِ فَيْصَلٍ.

وَرَمَزْتُ لَهَا بِالْحَرْفِ: م.

* نُسْخَةٌ مَحْفُوظَةٌ بِمَكْتَبَةِ جَامِعَةِ الإِمَامِ مُحَمَّدِ بنِ سُعُودٍ بِالرِّيَاضِ تَحْتَ رقم (١٠٧٨٢/ ف) وَيَرْجِعُ تَارِيخُ نَسْخِهَا إِلَى يَوْمِ الْخَمِيسِ، الثَّامِنِ مِنْ شَهْرِ جُمَادَى الثَّانِيَةِ سَنَةَ ١٣١٠هـ، وَلَيْسَ عَلَيْهَا اسْمُ نَاسِخِهَا

عَـدَدُ صَـفَحَاتِهَا (٤٨٩) صَـفْحَةً، وَمُتَوَسِّـطُ عَدَدِ الأَسْطُرِ (٢٦) سَطْراً، وَعَدَدُ الكَلِمَـاتِ (١٤) كَلِمَـةً، وَهِـيَ نُسْخَةٌ جَيِّدَةٌ، وَكَامِلَةٌ، وَخَطُّهَا وَاضِحٌ، وَمُكَمَّلَةٌ مِنْ كِتَابِ فَتْحِ الْمَجِيْدِ، وَرَمَزْتُ لَهَا بِحَرْفِ: ن.

أمـا تـتمة تَيْسِيْرِ العَزِيْـزِ الْحَمِـيْدِ الَّـتِي مِنْ كِتَابِ «فَتْحِ الْمَجِيْدِ» فَرَجَعْتُ إِلَى مَخْطُوطٍ وَمَطْبُوعَتَيْنِ:

أمـا النُّسْـخَةِ الْخَطِّـيَّةِ: فَهِيَ مَحْفُوظَةٌ فِي مَكْتَبَةِ الرِّيَاضِ السُّعُودِيَّةِ برقم (٨٦/ ٥١١)، وتَقَـعُ فِـي (٣٧٦) صَـفْحَةً، وَمُتَوَسِّـطُ عَـدَدِ الأَسْطُرِ (٢٢) سَطْراً، وَعَدَدُ الكَلِمَـاتِ(١٤) كَلِمَـةً، وَهِـيَ نُسْخَةٌ مُمْتَازَةٌ، وَخَطُّهَا وَاضِحٌ، وَكَامِلَةٌ، وَمُصَحَّحَةٌ، ومُقَابَلَـةٌ عـل أَصْـلِ الْمُصَـنِّفِ، وَمَكْتُوبَةٌ فِي حَيَاتِهِ، وَمَقْرُوءَةٌ عَلَى الشَّيْخِ العَلاَّمَةِ مُحَمَّدِ بنِ إِبْرَاهِيْمَ آلِ الشَّيْخِ - رَحِمَهُ اللهُ - .

وَرَمَزْتُ لَهَا بِالْحَرْفِ: خ.

وَأَمَّـا الْمَطْـبُوعَةُ الأُوْلَـى : فَهِـيَ بِتَحْقِـيْقِ الدُّكْـتُورِ وَلِـيدِ الفـرِيَّان، وَطَـبْعِ دَارِ الصُّـمَيْعِيِّ، وتَقَـعُ فِـي مُجَلَّدَيْـنِ مُتَوَسِّـطَيْنِ، وَعَـدَدُ صَفَحَاتِهَا (٩١٢) صَفْحَةً مَعَ الفَهَـارِسِ، وَاعْـتَمَدَ عَلَـى ثَـلاثِ نُسَـخٍ خَطِّيَّةٍ إِحْدَاهَا الأَصْلُ الَّذِي اعْتَمَدْتُهُ هُنَا، وَأُخْـرَى نَاقِصَـةٌ، وَاعْـتَمَدَ كَذَلِـكَ عَلَـى طَبْعَتَـيْنِ إِحْدَاهُمَـا حَجَـرِيَّةٌ وَالثَّانِيَةُ الَّتِي اعْتَمَدْتُهَا هُنَا كَمَا سَيَأْتِي.

وَطَبْعَةُ الفريَّان جَيِّدَةٌ، وَهِيَ أَحْسَنُ طَبْعَةٍ مَوْجُودَةٍ لِفَتْحِ الْمَجِيْدِ، وَاعْتَنَى بِمُقَابَلَةِ الـنَّصِّ عَلَـى النُّسَـخِ الْمُعْـتَمَدَةِ، وَخَـرَّجَ الأَحَادِيْثَ، وَالآثَارَ، وَعَزَا مُعْظَمَ النُّقُولِ، وَوَقَـعَ لَـهُ -كَمَا هُوَ طَبِيْعَةُ البَشَرِ - عِدَّةُ أَخْطَاءٍ فِي التَّخْرِيجِ، وَفِي النَّصِّ، وَلِذَلِكَ قَابَلْتُ عَلَى النُّسْخَةِ الْخَطِّيَّةِ الَّتِي اعْتَمَدَهَا أَصْلاً لِتَحْقِيْقِهِ.

وَلَمْ أَرْمُزْ لَهَا بَلْ أَقُولُ: فِي طَبْعَةِ الفريَّان .

وَأَمَّـا الْمَطْـبُوعَةُ الثَّانِـيَةُ: وَهِـيَ طَـبْعَةُ الرِّئَاسَـةِ العَامَّةِ إِدَارَاتِ البُحُوثِ العِلْمِيَّةِ وَالإِفْتَاءِ وَالدَّعْوَةِ وَالإِرْشَادِ، عَامَ١٤٠٣هـ، وَهِيَ طَبْعَةٌ فِيْهَا أَخْطَاءٌ كَثِيْرَةٌ، وَلَمْ يُعْتَنَ

فِيهَا بِتَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الكِتَابِ وَآثَارِهِ، وَعَزْوِ الأَقْوَالِ فِيهِ، وَجَاءَ فِي آخِرِ تِلْكَ الطَّبْعَةِ: «كَمُلَ مُقَابَلَةً وَتَصْحِيحاً وَقِرَاءَةً عَلَى يَدِ شَيْخِنَا العَلاَّمَةِ الْمُحَقِّقِ الفَهَّامَةِ، بَقِيَّةِ أَهْلِ الاسْتِقَامَةِ الشَّيْخِ عَبْدِاللهِ بنِ الشَّيْخِ حَسَنِ آلِ الشَّيْخِ مَتَّعَ اللهُ بِحَيَاتِهِ سَنَةَ ١٣٦٢هـ.

وَرَمَزْتُ لَهَا بِالْحَرْفِ: ط.

وَرَاجَعْتُ كَذَلِكَ طَبْعَةَ الْمَكْتَبِ الإِسْلامِيِّ لِتَتِمَّةِ «التَّيْسِيرِ» مِنْ فَتْحِ الْمَجِيدِ، وَلَمْ أَرْمُزْ لَهَا بَلْ أُصَرِّحُ بِاسْمِ الْمَكْتَبِ الإِسْلامِيِّ.

وَرَاجَعْتُ أَيْضاً الطَّبْعَةَ الَّتِي حَقَّقَهَا وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهَا أَشْرَفُ بنُ عَبْدِالمَقْصُودِ، وَطَبَعَتْهَا مُؤَسَّسَةُ قُرْطُبَةَ، وَلَيْسَ عَلَيْهَا تَارِيخٌ، وَلَمْ يُبَيِّنِ الْمُحَقِّقُ لِنُسْخَةَ الَّتِي اعْتَمَدَ عَلَيْهَا، فَلَعَلَّهُ اعْتَمَدَ الْمَطْبُوعَ الَّذِي طَبَعَهُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ حَامِد فَقِي - رَحِمَهُ اللهُ - ، فَإِنَّهَا كَرَرَتْ نَفْسَ الأَخْطَاءِ الوَاقِعَةِ فِي الْمَطْبُوعِ مع تَصْحِيحِ قَلِيلٍ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ اعْتَنَى بِتَخْرِيجِ الأَحَادِيثِ.

وأَمَّا تَتِمَّةُ «تَيْسِيرِ العَزِيزِ الْحَمِيدِ» الَّتِي مِنْ حَوَاشِي الشَّيْخِ سُلَيْمَانَ عَلَى نُسْخَتِهِ مِنْ كِتَابِ التَّوْحِيدِ والَّتِي نَقَلَهَا الشَّيْخُ حَمَدُ بنُ عَتِيقٍ فِي كِتَابِهِ «إِبْطَالِ التَّنْدِيدِ» فَرَجَعْتُ إِلَى مَخْطُوطٍ وَمَطْبُوعَتَيْنِ:

أَمَّا النُّسْخَةُ الْخَطِّيَّةُ: فَهِيَ مَحْفُوظَةٌ فِي مَكْتَبَةِ الْمَلِكِ فَهْدٍ الوَطَنِيَّةِ، عَدَدُ صَفَحَاتِهَا(١٠٦) صَفَحَاتٍ، وَمُتَوَسِّطُ عَدَدِ الأَسْطُرِ(٢٤) سَطْراً، وَهِيَ نُسْخَةٌ مُمْتَازَةٌ، وَكَامِلَةٌ، وَخَطُّهَا وَاضِحٌ، وَعَلَيْهَا حَوَاشٍ مُفِيدَةٌ، وَنَاسِخُهَا إِبْرَاهِيمُ بنُ عَبْدِاللهِ بنِ قُرَيْشٍ، انْتَهَى مِنْ نَسْخِهَا يَوْمَ الأَرْبِعَاءِ ١٤/ رَجَبٍ/ سَنَةَ ١٢٧٣هـ.

وَأَشَرْتُ إِلَيْهَا بِقَوْلِي: فِي الْمَخْطُوطِ.

وَأَمَّا الْمَطْبُوعَةُ الأُولَى: فَهِيَ بِتَحْقِيقِ عَبْدِالإِلَهِ بنِ عُثْمَانَ الشَّايِعِ، طبعُ دَارِ أَطْلَسَ الخَضْرَاءِ ١٤٢٤هـ، وعَدَدُ صَفَحَاتِهَا(٣٥٦) صَفْحَةً مَعَ الفَهَارِسِ، وَاعْتَمَدَ عَلَى نُسْخَتَيْنِ خَطِّيَّتَيْنِ، أُولاهُمَا النُّسْخَةُ الَّتِي اعْتَمَدْتُ عَلَيْهَا، وَالثَّانِيَةُ نَاقِصَةٌ، وَطَبْعَتُهُ فِيهَا أَخْطَاءٌ عَدِيدَةٌ، وَلَمْ يُوَفِّ الكِتَابَ حَقَّهُ مِنْ نَاحِيَةِ التَّخْرِيجِ لِلأَحَادِيثِ

وَالآثَارِ، وَتَوْثِيقِ النُّقُولِ، مَعَ أَنَّهُ خَرَّجَ أَحَادِيْثَ الكِتَابِ.

وَأَمَّا الْمَطْبُوعَةُ الثَّانِيَةُ: فَهِيَ بِتَحْقِيقِ سَمِيْرِ الْمَاضِي، طَبْعُ دَارِ الْمَعَالِي، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ، عَامَ١٤٢٣هـ، وعدَدُ صَفَحَاتِهَا(٢٧١) مَعَ الفَهَارِسِ، وَاعْتَمَدَ عَلَى مَطْبُوعَةِ الكِتَابِ عَامَ١٣٨٩هـ، مَعَ مُرَاجَعَةِ الكِتَابِ عَلَى مَطْبُوعِ «التَّيْسِيْرِ»، و«فَتْحِ الْمَجِيْدِ» غَيْرِ الْمُحَقَّقَيْنِ، وَاعْتَنَى بِتَخْرِيجِ الأَحَادِيْثِ نَقْلاً مِنَ النَّهْجِ السَّدِيدِ، وَتَخْرِيجِ أَشْرَفَ عَبْدالمَقْصُودِ لأَحَادِيثِ «فَتْحِ الْمَجِيْدِ»، وَتَخْرِيجِ العُصَيمِيِّ لأَحَادِيثِ كِتَابِ التَّوْحِيْدِ، وَلَمْ يُوَثِّقِ النُّقُولَ، وَطَبْعَةُ عَبْدِالإِلَهِ الشَّايِعِ فِيْمَا يَخُصُّ ضَبْطَ النَّصِّ فَخَيْرٌ مِنْهَا بِكَثِيْرٍ مَعَ اشْتِرَاكِهِمَا فِي عَدَدٍ مِنَ الأَخْطَاءِ، جَزَاهُمَا اللهُ خَيْراً وَشَكَرَ سَعْيَهُمَا.

* * *

الْمَبْحَثُ الثَّانِي

عَمَلِي فِي الكِتَابِ وَمَنْهَجِي فِي خِدْمَتِهِ

أَوَّلاً: فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِمُقَابَلَةِ النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ وَضَبْطِ الكِتَابِ:

مَعْلُومٌ أَنَّ الكِتَابَ مَطْبُوعٌ مِمَّا يَسَّرَ عَمَلِيَّةَ مُقَابَلَةِ الكِتَابِ عَلَى النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ، وَسَبَقَ أَنْ بَيَّنْتُ أَنِّي قَابَلْتُ الكِتَابَ عَلَى نُسْخَتَيْنِ خَطِّيَّتَيْنِ، ثُمَّ قَابَلْتُ عَلَى ثَلاثِ نُسَخٍ أُخْرَى، وَأَثْبَتُّ مَا أَرَاهُ أَوْلَى بِالإِثْبَاتِ دُوْنَ اعْتِمَادِ نُسْخَةٍ خَطِّيَّةٍ مُعَيَّنَةٍ لأَنْ تَكُونَ أَصْلاً، وَذَلِكَ لأَنَّهَا جَمِيْعاً مُقَابَلَةٌ، وَأَقْدَمُهَا نُسْخَةُ (أ)، والَّتِي يَظْهَرُ أَنَّهَا نُسِخَتْ فِي حَيَاةِ الْمُؤَلِّفِ بِدَلالاتٍ ذَكَرْتُهَا سَابِقاً، وَلَكِنَّ هَذِهِ النُّسْخَةَ فِيْهَا أَخْطَاءٌ عَدِيدَةٌ، وَنَقْصُ أَوْرَاقٍ يَسِيْرَةٍ جِدًّا مَعَ أَنَّ النُّسْخَةَ تَبْدَأُ مِنْ أَوَّلِ الكِتَابِ إِلَى آخِرِ مَا كَتَبَ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ - رَحِمَهُ اللهُ - مِنَ الْمُسَوَّدَةِ، وَعَمَلِي فِي الكِتَابِ عَلَى النَّحْوِ الآتِي:

١ - تَمَّتْ - بِحَمْدِ اللهِ - مُقَابَلَةُ الكِتَابِ عَلَى خَمْسِ نُسَخٍ خَطِّيَّةٍ، وَمُقَارَنَتُهَا بِالطَّبْعَةِ الثَّالِثَةِ مِنْ طَبَعَاتِ الْمَكْتَبِ الإِسْلامِيِّ، مَعَ الرُّجُوعِ فِي بَعْضِ الْمَوَاطِنِ إِلَى الطَّبْعَةِ الأُوْلَى، وَالاسْتِفَادَةِ مِنْ نُسْخَتَيْنِ خَطِّيَّتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ، كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ.

وَأَثْبَتُّ الفُرُوقَ فِي الْهَامِشِ إِلاَّ مَا كَانَ مِنْ خَطَإٍ ظَاهِرٍ جِدًّا يَقْطَعُ القَارِئُ بِأَنَّهُ زَلَّةُ قَلَمٍ مِنَ النَّاسِخِ مَعَ أَنِّي ذَكَرْتُ كَثِيْراً مِنْ هَذَا النَّوْعِ، لا عَلَى سَبِيْلِ الاسْتِقْصَاءِ.

٢ - اعْتَمَدْتُ الرَّسْمَ الْحَدِيْثَ لِلْكَلِمَاتِ دُوْنَ التَّقَيُّدِ بِمَا وَرَدَ فِي النُّسَخِ الَّتِي غَالِباً مَا تَخْتَلِفُ فِي ذَلِكَ مِثْلَ كَلِمَةِ «جِبْرِيْلَ» كُتِبَتْ أَحْيَاناً هَكَذَا، وَأَحْيَاناً «جبرئيل»، مَعَ اخْتِلافِ النُّسَخِ فِي ذَلِكَ فَاعْتَمَدْتُ كَلِمَةَ «جِبْرِيْلَ» فِي جَمِيْعِ الْمَوَاطِنِ، وَكَذَلِكَ «السَّمَوَاتُ»، و«الرَّحْمَنُ».

٣ - إِذَا زَادَتْ فِي بَعْضِ النُّسَخِ كَلِمَةُ: «تَعَالَى»، أَوْ «- عَزَّ وَجَلَّ -»، أَو الصَّلاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَوْ التَّرَضِّي عَنِ الصَّحَابَةِ ﷺ أَثْبَتُّ ذَلِكَ دُوْنَ التَّنْبِيْهِ وَالإِشَارَةِ، وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ فِي بَعْضِهَا «النَّبِيّ» وَفِي أُخْرَى «الرَّسُول» لَمْ أُنَبِّهْ عَلَى ذَلِكَ غَالِباً.

٤ - لَـمْ أُثْبِتْ حَرْفَ «ش» قَبْلَ شَرْحِ الشَّيْخِ سُلَيْمَانَ لاخْتِلافِ النُّسَخِ فِي عِدَّةِ مَوَاضِعَ فَرَأَيْتُ حَذْفَهَا، وَالاكْتِفَاءَ بِإِيرَادِ النَّصِّ بِتَغْمِيقِ نَصِّ كِتَابِ التَّوْحِيْدِ مَعَ جَعْلِهِ بَيْنَ قَوْسَيْنِ ( ).

٥ - ضَبَطْتُ الكِتَابَ كَامِلاً بِالشَّكْلِ، وَاهْتَمَمْتُ بِعَلامَاتِ التَّرْقِيمِ عَلَى قَدْرِ عِلْمِي وَمَعْرِفَتِي القَاصِرَة.

٦ - أَثْبَتُّ فِي بِدَايَةِ كُلِّ بَابٍ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنْ كِتَابِ التَّوْحِيْدِ وَفْقاً لِلنُّسْخَةِ الَّتِي شَرَحَ عَلَيْهَا الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ كِتَابَ التَّوْحِيْدِ وَهِيَ بِخَطِّ شَيْخِ الإِسْلامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ - رَحِمَهُ اللهُ - ، مَعَ إِضَافَةِ «فِيْهِ مَسَائِلُ» ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ أَسُوقُ شَرْحَ الشَّيْخِ سُلَيْمَانَ وَفْقاً لِلنُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ.

٧ - شَرْحُ الشَّيْخ سُلَيْمَانَ لِكِتَابِ التَّوْحِيْد ثَلاثَةُ أَقْسَامٍ :

الأَوَّلُ: مِنْ بِدَايَةِ الكِتَابِ إِلَى قَبْلَ آخِرِ البَابِ(رقم٤٧) «بَابِ مَنْ هَزَلَ بِشَيْءٍ فِيْهِ ذِكْرُ اللهِ أو القُرْآنِ أو الرَّسُولِ» بَيَّضَهُ الشَّيْخ سُلَيْمَانُ مِنْ «التَّيْسِيْرِ».

الثَّانِي: مِنْ بِدَايَةِ البَابِ (رقم٤٨) «بَابِ مَا جَاءَ فِي قَولِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ رَحْمَةً مِّنَّا مِن بَعْدِ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾» إِلَى قَبْلَ آخِرِ البَابِ (رقم٥٩) «بَابِ مَا جَاءَ فِي مُنْكِرِي القَدَرِ» لَمْ يُبَيِّضْهُ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ مِنَ «التَّيْسِيْرِ»، وَإِنَّمَا تُوْجَدُ مِنْهُ الْمُسَوَّدَةُ، لِذَلِكَ وُجِدَ فِيْهِ فَوتٌ كَمَّلْتُهُ مِنْ فَتْحِ الْمَجِيْدِ مَعَ زِيَادَةِ فَوَائِدَ مِنْ إِبْطَالِ التَّنْدِيْدِ لِلشَّيْخِ حَمَدِ بنُ عَتِيْق.

الثَّالِثُ: مِنْ بِدَايَةِ البَابِ (رقم٦٠) «بَابِ مَا جَاءَ فِي الْمُصَوِّرِيْنَ» إِلَى آخِرِ الكِتَابِ (البَابِ رقم٦٦) أَكْمَلْتُهُ مِنْ فَتْحِ الْمَجِيْدِ، مَعَ نَقْلِ تَعْلِيقَاتٍ لِلشَّيْخِ سُلَيْمَانَ عَلَى نُسْخَتِهِ مِنْ كِتَابِ التَّوْحِيْدِ نَقَلَهَا الشَّيْخُ حَمَدُ بنُ عَتِيْقٍ فِي كِتَابِهِ الْمَانِعِ «إِبْطَالِ التَّنْدِيْدِ».

وَفِيمَا نَقَلْتُهُ مِنْ «فَتْحِ الْمَجِيْدِ»، وَمِنْ «إِبْطَالِ التَّنْدِيْدِ» قَابَلْتُ الْمَطْبُوعَ عَلَى نُسْخَةٍ خَطِّيَّةٍ لِكُلٍّ مِنْهُمَا، سَبَقَ ذِكْرُ وَصْفِهِمَا.

٨ - وَجَدْتُ فِي بَعْضِ النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ فَوَائِدَ فِي الْهَامِشِ بَعْضُهَا لِلشَّيْخِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بنِ حَسَنٍ، وَبَعْضُهَا لِغَيْرِهِ فَأَثْبَتُّ ذَلِكَ فِي مَوْضِعِهِ، مَعَ إِضَافَةِ بَعْضِ الفَوَائِدِ مِنْ فَتْحِ الْمَجِيْدِ أَوْ مِنْ شَيْخِنَا الشَّيْخِ صَالِحِ العُبُودِ، وَمَعَ تَعْلِيْقَاتٍ أُخْرَى رَأَيْتُ أَنَّهَا مُفِيْدَةٌ مِنْهَا تَفْسِيْرُ بَعْضِ الكَلِمَاتِ الغَرِيبَةِ، وَتَرْجَمَةِ بَعْضِ الأَعْلامِ الوَارِدِ ذِكْرُهُمْ فِي الكِتَابِ مِمَّنْ لَمْ يُتَرْجِمْ لَهُمُ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ.

ثانياً : فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِتَوْثِيقِ النُّصُوصِ الوَارِدَةِ فِي الكِتَابِ:

كِتَابُ «تَيْسِيْرِ العَزِيْزِ الْحَمِيْدِ» اشْتَمَلَ عَلَى آيَاتٍ وَأَحَادِيثَ وَآثَارٍ وَنُقُولٍ عنِ العُلَمَاءِ:

أَمَّا الآيَاتُ فَعَزَوْتُهَا إِلَى سُوَرِهَا مَعَ ذِكْرِ أَرْقَامِ آيَاتِهَا[1].

وَأَمَّا الأَحَادِيْثُ والآثَارُ فَخَرَّجْتُهَا، وَعَزَوْتُهَا إِلَى مَصَادِرِهَا أَوْ مَرَاجِعِهَا بِذِكْرِ الرَّقْمِ غَالِباً أَوْ رَقْمِ الْجُزْءِ وَالصَّفْحَةِ إِنْ لَمْ يَكُنْ مُرَقَّماً، وَأَحْيَاناً أَذْكُرُ الْجُزْءَ وَالصَّفْحَةَ وَالرَّقْمَ لِلْكُتُبِ الْمُرَقَّمَةِ.

١ - فَإِذَا كَانَ الْحَدِيْثُ أَو الأَثَرُ فِي الصَّحِيْحَيْنِ أَوْ أَحَدِهِمَا اكْتَفَيْتُ بِالعَزْوِ إِلَيْهِمَا أَوْ إِلَيْهِ، إِلاَّ إِذَا ذَكَرَ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ أَو الشَّيْخُ عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ حَسَنٍ فِي تَتِمَّتِهِ لِلتَّيْسِيْرِ مِنْ فَتْحِ الْمَجِيْدِ فَأُخَرِّجُهُ مِنَ الكُتُبِ الَّتِي عَزَا إِلَيْهَا فَقَطْ.

٢ - وَإِذَا كَانَ خَارِجَ الصَّحِيْحَيْنِ خَرَّجْتُهُ، وَحَاوَلْتُ الاخْتِصَارَ فِي كَثِيْرٍ مِنَ الأَحْيَانِ فِي ذِكْرِ مَصَادِرِ التَّخْرِيجِ عِنْدَ كَثْرَتِهَا مُكْتَفِياً بِالعَزْوِ إِلَى الأَشْهَرِ، وَمَا اشْتَرَطَ فِيْهِ أَصْحَابُهَا الصِّحَّةَ، وَحَكَمْتُ عَلَى إِسْنَادِهِ بِمَا يَقْتَضِيهِ حَالُهُ مِنَ الصِّحَّةِ أَوِ الضَّعْفِ وَاتَّبَعْتُ فِي ذَلِكَ مَا يَلِي:

---

(١) مِنَ العجائب الَّتِي مَا رأيت مثلها مَا وقع فِي الطبعة الثَّانِيَة لِلْمَكْتَبِ الإسلامي مِنْ «تَيْسِيْرِ العَزِيْزِ الْحَمِيْدِ» مِنْ أخطاء كثيرة جداً فِي عزو الآيات إِلَى أرقام غَيْرِ صَحِيْحَةٍ حَتَّى بلغ الخطأ أَكْثَرَ مِنْ نصف العزو أَوْ قَارَبَ الثلثين، مع خلو الطبعة الأولى مِنْ هَذَا الخطإ العجيب الغريب.

أ - إِذَا كَانَ الْحَدِيثُ أَوْ الأَثَرُ صَحِيحاً بِلا خِلافٍ أَوْ ظَهَرَ لِي ذَلِكَ صَرَّحْتُ بِصِحَّتِهِ، فَإِنْ قُلْتُ: «إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ»، أَوْ «إِسْنَادُهُ حَسَنٌ»، أَوْ «إِسْنَادُهُ لا بَأْسَ بِهِ» فَهَذَا حُكْمِي عَلَى الإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ.

وَإِذَا قُلْتُ: «حَدِيثٌ صَحِيحٌ»، أَوْ «صَحِيحٌ بِطُرُقِهِ»، أَوْ «صَحِيحٌ بِشَوَاهِدِهِ» فَهَذَا قَدْ يَكُونُ لِضَعْفٍ فِي إِسْنَادِهِ، وَلَكِنَّهُ انْجَبَرَ بِطُرُقِهِ أَوْ شَوَاهِدِهِ، أَوْ قَدْ يَكُونُ حَسَناً لِذَاتِهِ وَلَكِنَّهُ صَحَّ بِطُرُقِهِ أَوْ شَوَاهِدِهِ.

وَإِذَا قُلْتُ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ»، أَوْ «حَسَنٌ بِشَوَاهِدِهِ»، أَوْ «حَسَنٌ بِطُرُقِهِ» فَهَذَا يَكُونُ لِضَعْفِ سَنَدِهِ عِنْدَ بَعْضِ الأَئِمَّةِ وَلَكِنَّهُ انْجَبَرَ بِالطُّرُقِ أَوْ الشَّوَاهِدِ.

ب - إِذَا كَانَ الْحَدِيثُ أَوْ الأَثَرُ ضَعِيفاً بِلا خِلافٍ أَوْ لا وَجْهَ لِتَصْحِيحِهِ أَوْ تَحْسِينِهِ صَرَّحْتُ بِذَلِكَ، مَعَ العِلْمِ أَنَّ الشَّيْخَ مُحَمَّدَ بنَ عَبْدِالوَهَّابِ وَالشَّيْخَ سُلَيْمَانَ لَمْ يُصَحِّحَا شَيْئاً مِنْ هَذَا القَبِيلِ، وإِنَّمَا يَذْكُرَاهُ لِنَقْضِهِ أَوْ مَعَ بَيَانِ عِلَّتِهِ غَالِباً.

ج - إِذَا ظَهَرَ لِي ضَعْفُ الْحَدِيثِ وَلَكِنَّ تَضْعِيفَهُ مَحَلُّ اجْتِهَادٍ بَيْنَ العُلَمَاءِ، أَوْ كَانَ كَذَلِكَ وَصَحَّحَهُ أَوْ حَسَّنَهُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِالوَهَّابِ أَو الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ ذَكَرْتُ مَا أُعِلَّ بِهِ الْحَدِيثُ مع ذِكْرِ مَنْ ضَعَّفَهُ وَمَنْ صَحَّحَهُ أَوْ حَسَّنَهُ وَلَمْ أُرَجِّحْ لأَنِّي لَسْتُ أَهْلاً لأَنْ أَكُونَ حَكَماً بَيْنَ الأَئِمَّةِ، وَلِكُلٍّ اجْتِهَادُهُ وَمَا وَصَلَ إِلَيْهِ عِلْمُهُ، وَلَكِنْ أَذْكُرُ قَوْلَ الطَّرَفَيْنِ أَدَاءً لِلأَمَانَةِ العِلْمِيَّةِ.

وَكُلُّ مَا سَبَقَ ذِكْرُهُ إِنَّمَا هُوَ بِالنَّظَرِ إِلَى الأَدِلَّةِ وَالبَرَاهِينِ مَعَ الاسْتِفَادَةِ مِنْ مِيرَاثِ الأَئِمَّةِ - رَحِمَهُمُ اللهُ -

وَأَمَّا النُّقُولُ عَنْ أَهْلِ العِلْمِ فَتَنْقَسِمُ إِلَى ثَلاثَةِ أَقْسَامٍ:

القِسْمُ الأَوَّلُ: مَا صَرَّحَ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ - رَحِمَهُ اللهُ - بِاسْمِ مَنْ نَقَلَ عَنْهُ، فَهَذَا أَبْذُلُ جُهْدِي فِي عَزْوِ هَذَا النَّقْلِ، وَأَذْكُرُ أَنِّي عَزَوْتُ جَمِيعَ النُّقُولِ إِلا بِضْعَةَ نُقُولٍ لا تَزِيدُ عَنْ عَشْرَةِ نُقُولٍ؛ إِمَّا لِفَقْدِ الكِتَابِ كَالنَّقْلِ الَّذِي نَقَلَهُ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ مِنْ كِتَابِ السِّرِّ الْمَصُونِ لابنِ الْجَوْزِيِّ أَوِ النَّقْلِ مِنْ تَفْسِيرِ الطَّبَرِيِّ الْحَنَفِيِّ حَيْثُ

لَـمْ أَعْـرِفْهُ وَلَـمْ أَجِدْ كِتَابَهُ، أَوْ النَّقْلِ عَنْ الْخَلْخَالِي مَعَ بَذْلِ الْجُهْدِ فِي العَزْوِ إِلَى كُتُبٍ نَقَلَتْ ذَلِكَ الكَلامَ أَوْ نَحْوَهُ.

وَإِمَّا لِعَدَمِ طَبْعِ الكِتَابِ كَبَقِيَّةِ شَرْحِ الإِفْصَاحِ لابنِ هُبَيْرَةَ فَقَدْ نَقَلَ نَقْلاً لَمْ أَجِدْهُ فِـي الْمَطْبُوعِ، وَكَذَلِكَ نَقَلَ كَلاماً لابنِ القَيِّمِ أَظُنُّهُ مِنَ الْجُزْءِ الَّذِي لَمْ يُطْبَعْ - أَوْ لَمْ يُوجَدْ - مِنْ كِتَابِ الصَّوَاعِقِ الْمُرْسَلَةِ.

القِسْمُ الثَّانِي: مَـا أَبْهَـمَ فِـيْهِ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ اسْمَ قَائِلِهِ فَعَبَّرَ عَنْهُ بِقَوْلِهِ: «قَالَ بَعْضُهُمْ» أَوْ «وَقَالَ غَيْرُهُ» وَنَحْوِ ذَلِكَ؛ فَهَذَا أَبْذُلُ جُهْدِي فِي الوُقُوفِ عَلَى القَائِلِ، وَوَجَدْتُ أَنَّ غَالِبَ مَنْ يُشِيْرُ إِلَيْهِ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ بِقَوْلِهِ :«قَالَ بَعْضُهُمْ» ونَحْوِ ذَلِكَ؛ إِنَّمَـا يَعْـنِي بِهِ الزَّمَخْشَرِيَّ فِي كِتَابِهِ الكَشَّافِ[1]، أَوِ الْمُنَاوِيَّ فِي فَيْضِ القَدِيْرِ[2] أَوْ مُلاَّ عَلِي قَارِي فِي الْمِرْقَاةِ[3].

القِسْمُ الثَّالِثُ: مَـا ذَكَـرَهُ الشَّـيْخُ سُلَيْمَانُ عَنْ غَيْرِهِ دُوْنَ عَزْوٍ أَوْ إِشارَةٍ وَهَذَا قَلِـيلٌ جِـدًّا، وَغَالِباً مَا يَدُلُّ سِيَاقُ الشَّرْحِ عَلَى أَنَّهُ اسْتَفَادَ مَا يَكْتُبُ مِنْ كِتَابٍ مُعَيَّنٍ كَفَتْحِ البَارِي أَوْ تَفْسِيرِ ابنِ كَثِيْرٍ، فَهَذَا أَعْزُوهُ أَيضاً إِلَى مَصْدَرِهِ.

ثَالِثاً: عَمِلْتُ لِلْكِتَابِ مُقَدِّمَةً ذَكَرْتُ فِيْهَا عَلاقَتِي بِالكِتَابِ، وَسَبَبَ خِدْمَتِي لَهُ، وَخُطَّةَ البَحْثِ، وَالشُّكْرَ وَالتَّقْدِيرَ.

وَهَـذَا العَمَـلُ الَّـذِي أُقَدِّمُـهُ خِدْمَـةً لِدِيْـنِي، وَوَفَـاءً مِـنِّي لِلدَّعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ الَّتِي تَرَعْرَعْـتُ بَـيْنَ كَـنَفِ عُلَمَائِهَا وَدُعَاتِهَا، رَاجِياً مِنَ اللهِ جَلَّ وَعَلا أَنْ يَجْزِيَ عُلَمَاءَ الدَّعْـوَةِ الـنَّجْدِيَّةِ خَـيْراً لِمَـا حَصَـلَ عَلَـى أَيْدِيهِـمْ مِـنَ النَّفْعِ فِي مَشَارِقِ الأَرْضِ

---

(١) نَقَلَ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ كَلاماً للزَّمَخْشَرِيِّ فِي سِتَّةِ مَوَاضِعَ دُوْنَ تَسْمِيَتِهِ، مَعَ أَنَّهُ صَرَّحَ بِاسْمِهِ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ؛ اثْنَان مِنْهَا فِي الكَشَّافِ وَاثْنَان مِن الفَائِقِ فِي اللُّغَةِ.

(٢) نَقَلَ كَلاماً لِلمُنَاوِيِّ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ دُوْنَ تَسْمِيَتِهِ.

(٣) نَقَلَ كَلاماً لِمُلاَّ عَلِي قَارِي فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ دُوْنَ تَسْمِيَتِهِ، وَسَمَّاهُ فِي مَوضِعٍ آخَرَ.

وَمَغَارِبِهَا، وَأَخْرَجَ بِهَذِهِ الدَّعْوَةِ الْمُبَارَكَةِ أُمماً كَثِيْرِيْنَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ.

وَهَـذِهِ الْخِدْمَـةُ الَّـتِي قُمْتُ بِهَا عَمَلٌ بَشرِيٌّ يَدْخُلُهُ الضَّعْفُ تَارَةً، وَالعَجْزُ تَارَةً أُخْـرَى، وَالْخَطَـأُ مِنْ طَبْعِ البَشَرِ، فَأَرْجُوا مِنْ كُلِّ عَالِمٍ فَاضِلٍ، أَوْ شَيْخٍ جَلِيلٍ، أَوْ طَالِـبِ عِلْـمٍ نَبِـيلٍ يَرَى خَطَأً أَنْ يُصَوِّبَهُ، وَيُرْسِلَ إِلَيَّ يُنَبِّهُنِي عَلَى خَطَئِي لأُصْلِحَهُ عِنْدِي، وَلَهُمْ جَمِيْعاً مِنِّي الشُّكْرُ وَالعِرْفَانُ.

واللهَ أَسْـأَلَ أَنَّ يَتَقَـبَّلَ مِـنِّي عَمَلِـي هَـذَا، وَيَجْعَلَهُ خَالِصاً لِوَجْهِهِ الكَرِيْمِ، وأَنْ يَـتَوَفَّانِي - سُـبْحَانَهُ وتَعَـالَى - وَهُـوَ رَاضٍ عَـنِّي، وَأَنْ يَغْفِـرَ لِـي خَطَـئِي وَزَلَلِـي وَعَمْـدِي، وَجِـدِّي وَهَـزْلِي، وَكُـلُّ ذَلِـكَ عِـنْدِي إِنَّـهُ خَـيْرُ مَأْمُولٍ، وَأَعْظَمُ وَأَجَلُّ مَسْؤُولٍ، سُبْحَانَهُ لا إِلَهَ إِلا هُوَ.

وَاللهُ أَعْلَمُ. وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ.

* * *

نَمَاذِجُ مِنَ النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ

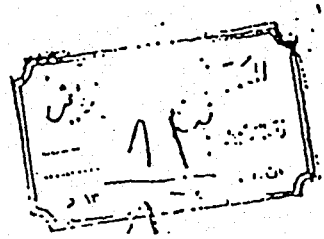

كتاب تيسير العزيز الحميد في شرح
كتاب التوحيد لشيخنا الشيخ المجتهد
سليمان بن الشيخ عبد الله ابن الشيخ محمد
بن عبد الوهاب شكر الله سعيه وجعله
ممن اطال عمره وحسن عمله وأسكنهم
الفردوس الأعلى برحمته آمين آمين
آمين .

صورة غلاف النسخة «أ»

صورة غلاف النسخة « أ »

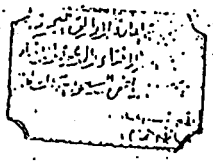

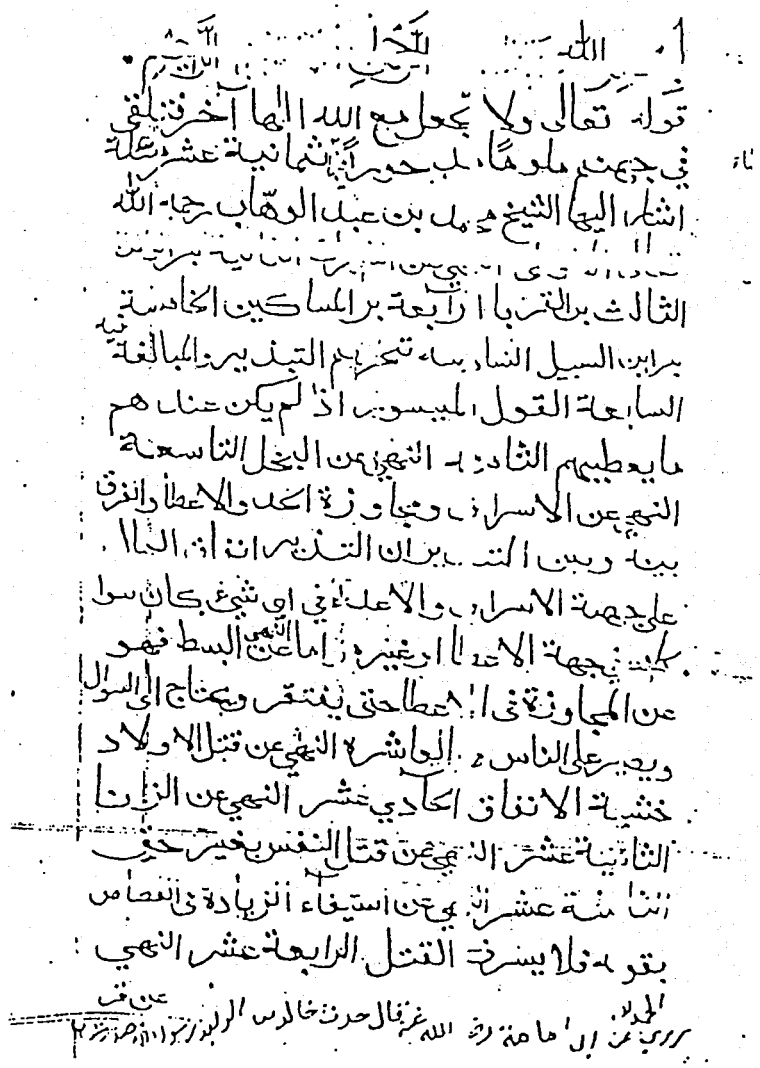

الورقة الأولى من نسخة « أ »

عن قربان مال اليتيم الا بالتي هي احسن الخامسة عشر
الامر بالوفا بالعهد وتاكيد الامر به السادسة
عشر الامر بايفاء الكيل والوزن بالقسطاس
المستقيم السابعة عشر النهي عن تقفو ما ليس له علم
به الاقتصاد في الاعتقاد والقول والفعل لقدرة
المعلوم قطعا والتحريز عن العمل بالظنون الثامنة
عشر النهي عن المرح واظهار الخيلاء وقد الكل
بقوله كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروها
وبنبهنا سبحانه على عظم شان هذه الايات بقوله
ذلك مما اوحى اليك ربك من الحكمة وختمها
بالامر بامهم العظيم كما بدا بها به وهو النهي
عن الشرك والله اعلم بالصواب واليه المرجع والمآب

وهذا الكتاب التوحيد الشرح تصنيف الشيخ
محمد بن عبد الوهاب قد وقف محمد نور بن عبد الله
الخراساني وقفا لله تعالى لا يباع ولا يشترى احد
ولا يرهن احد وهي وقف لله تعالى لمن اقرائه
وانا محمد نور كاتبه بيدي ولا دعم الاحد ابدا
وصلى الله على خير خلقه محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

الورقة الثانية من نسخة « أ »

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي رفع الإسلام للمؤمنين دينا، ونصب الأدلة على صحته، وبينها تبيينا، وغرس التوحيد في قلوبهم فأثمرت بإخلاص فنون دعائهم على طاعته هداية منه وكفى بربك هاديا ومعينا، والحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا، الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا وكان ربك قديرا، ويعبدون من دون الله ما لا ينفعهم ولا يضرهم وكان الكافر على ربه ظهيرا، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له في ربوبيته وإلهيته تعالى عن ذلك علوا كبيرا، الذي خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام ثم استوى على العرش الرحمن فاسأل به خبيرا، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أرسله بالحق شاهدا ومبشرا ونذيرا وداعيا إلى الله بإذنه وسراجا منيرا صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليما كثيرا، أما بعد فهذا شرح لكتاب التوحيد تأليف الشيخ الإمام محمد ابن عبد الوهاب أحسن الله له المآب وأجزل له الثواب وإني أن شاء الله تعالى بالتنبيه على بعض ما تضمنه من بيان

النوع.

الورقة الثالثة من نسخة «أ»

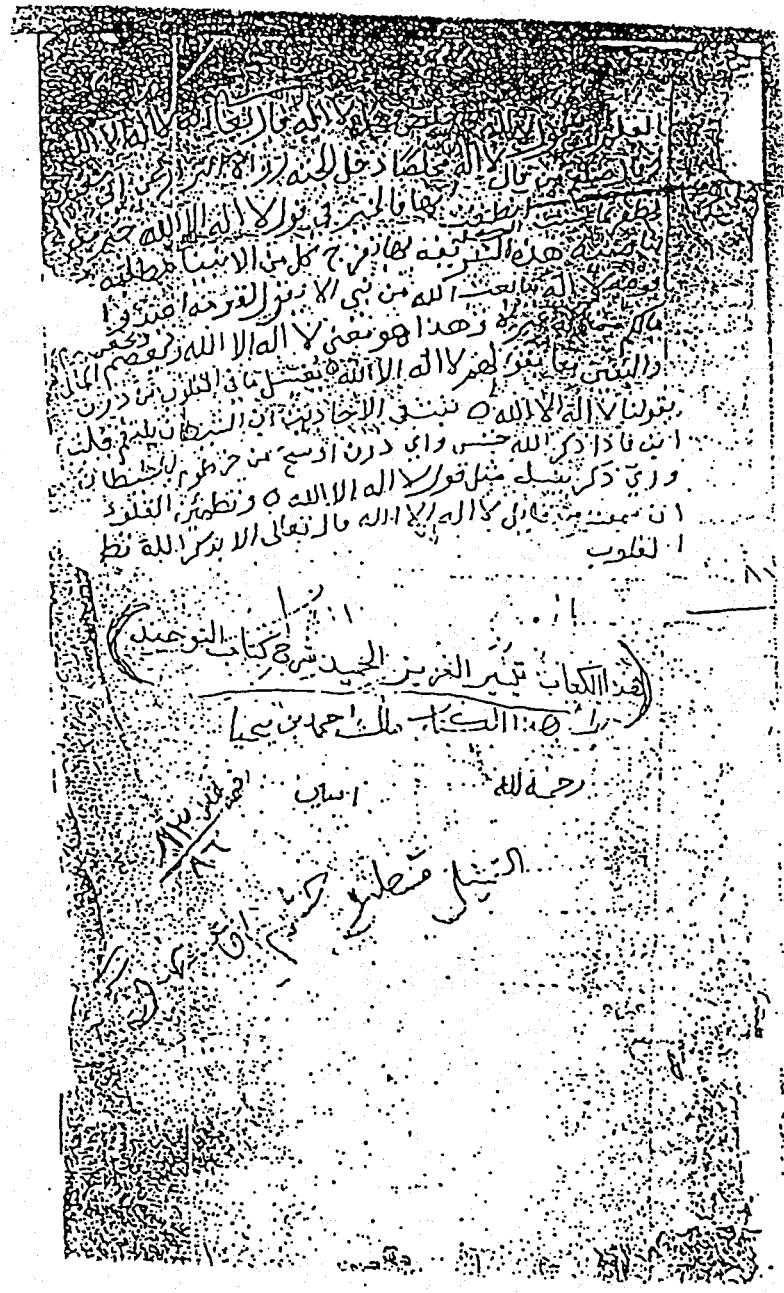

نهاية المخطوط من نسخة « أ »

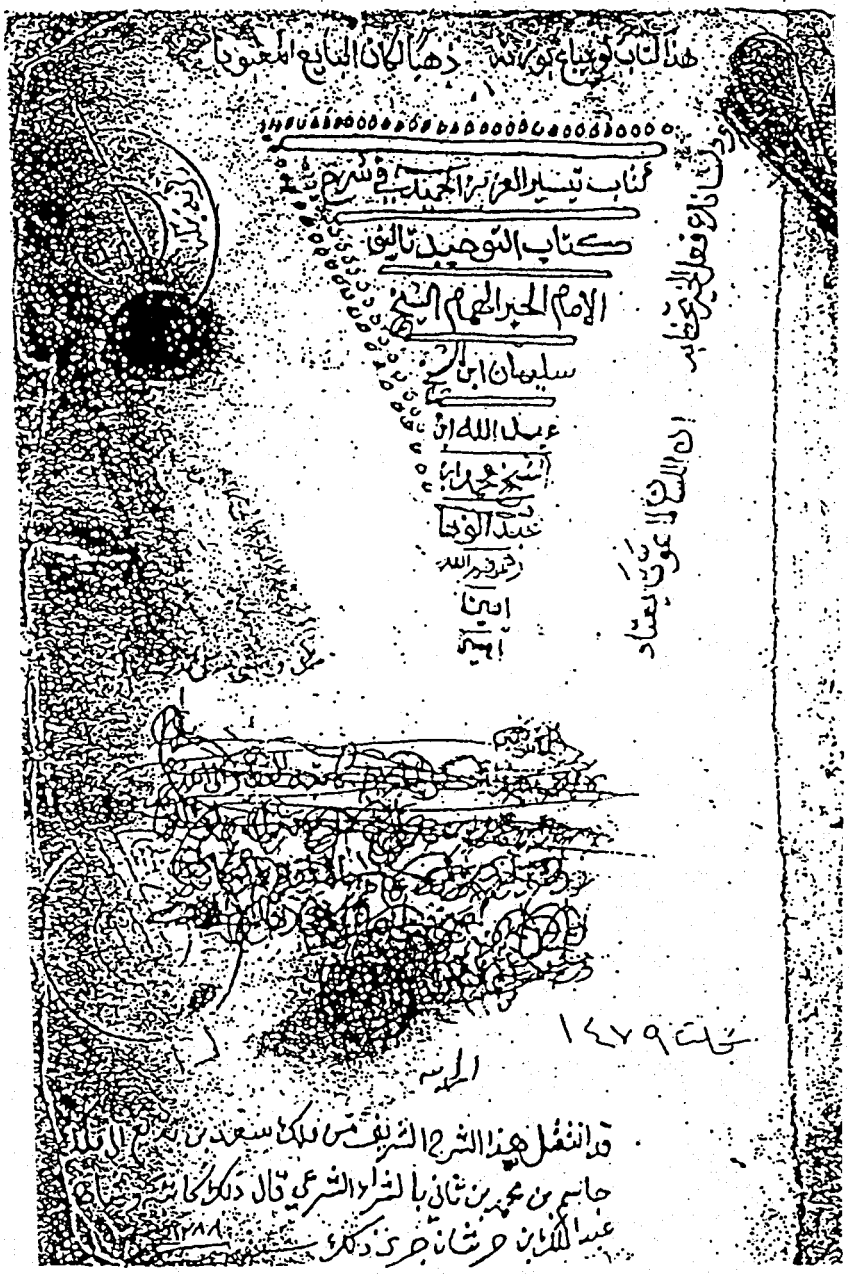

صورة غلاف مخطوطة « ب »

الورقة الأولى من نسخة « ب »

لعذبهم وهو غير ظالم لهم ولو رحمهم كانت رحمته خيرا لهم من اعمالهم ولو كان لك مثل احد ذهبا تنفقه
في سبيل الله ما قبله الله منك حتى تؤمن بالقدر كله فتعلم ان ما اصابك لم يكن ليخطئك
وما اخطاك لم يكن ليصيبك وانك ان مت على غير هذا دخلت النار هذا لفظ ابن ماجه
ولفظ ابي داود كما ذكره المصنف الا انه قال ثم اتيت عبد الله بن مسعود فقال مثل ذلك ثم اتيت
حذيفة بن اليمان فقال مثل ذلك ثم اتيت زيد بن ثابت فحدثني عن النبي صلى الله عليه وسلم
بمثل ذلك قوله عن ابن الديلمي هو عبد الله بن فيروز الديلمي وفيروز هو قاتل الاسود
العنسي الكذاب وعبد الله ثقة من كبار التابعين بل ذكره بعضهم في الصحابة والديلمي
نسبة الى جبل الديلم وهو من ابناء الفرس الذين بعثهم كسرى الى اليمن قوله وقع في نفسي
شيء من القدر اي شك واضطراب يؤدي الى شك فيه او جحد له قوله لو انفقت
مثل احد ذهبا ما قبله الله منك هذا تمثيل على سبيل الفرض لا تحديد اذ لو فرض
انفاق ملء السموات والارض كان ذلك قوله حتى تؤمن بالقدر اي بان جميع الامور
الكائنة خيرها وشرها وحلوها ومرها ونفعها وضرها وقليلها كثيرها وكبيرها
بقضائه وقدره وارادته ومشيئته وامره كما ذكر عن علي رضي الله عنه

هذا اخر ما وجد من شرح التوحيد لسليمان ابن عبد الله ابن الشيخ
شيخ الاسلام محمد ابن عبد الوهاب احسن الله لهم المآب
واجزل لهم الثواب وادخلهم الجنة بغير
حساب انه على كل شيء قدير
وبالاجابة جدير

ان تجد عيبا فسد الخللا
جل من لا عيب فيه وعلا

وكان الفراغ من رقم هذا الكتاب الشريف ضحى نهار الاثنين ثالث من شهر
ربيعا اول سنة ١٢٨٣ ثلاث وثمانين ومائتين والف من الهجرة النبوية على مهاجرها
افضل الصلوات والتحية على يد العبد الفقير المقر بالذنب والتقصير
انما العبد غفر الله له ولوالديه ولمشايخه ولائمة المسلمين الاولين والاخرين
ولكافة المسلمين امين جعله الله خالصا لوجهه الكريم وسببا موصلا الى جنات
النعيم لمؤلفه ولكاتبه ولقارئه ولمن عمل بما يقتضيه وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

بلغ مقابلة على قدر الطاقة والامكان والحمد لله ذو الفضل والاحسان وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم

نهاية المخطوط من نسخة « ب »

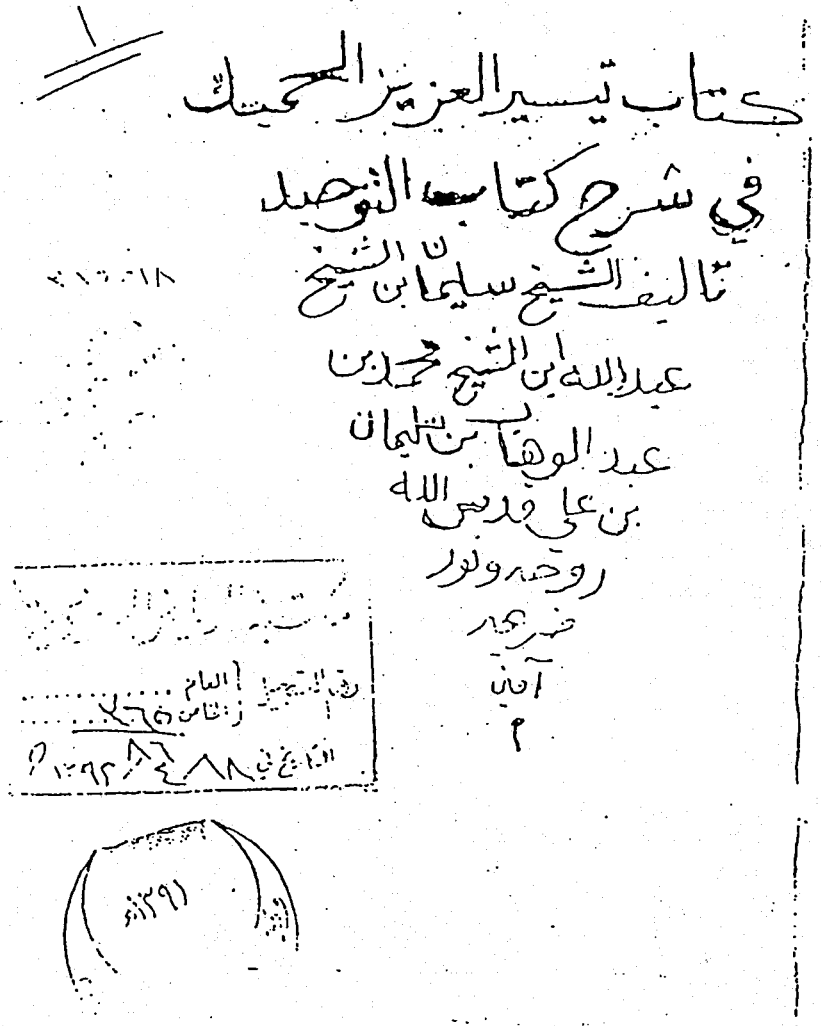
كتاب تيسير العزيز الحميد
في شرح كتاب التوحيد
تأليف الشيخ سليمان بن الشيخ
عبد الله بن الشيخ محمد بن
عبد الوهاب بن سليمان
بن علي قدس الله
روحه ونور
ضريحه
آمين

غلاف مخطوط « ض »

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين :

الحمد لله الذي رضي الأسلام للمؤمنين دينا، ونصب الادلة على ا
صحته وبينها تبيينا، وغرس التوحيد في قلوبهم فأثمرت ا
خلاصه فنونا، واعانهم على طاعته هداية منه وكفى بربك ا
هاديا ومعينا. والحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك
الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا، الذي خلق
ن الماء بشرا فجعله وصهرا وكان ربك قديرا، ويعبدون
، دون الله ما لا ينفعهم ولا يضرهم وكان الكافر على ربه ظهيرا
اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له في ربوبيته
لهيته تعالى عن ذالك علوا كبيرا، الذي خلق السموات
ارض وما بينهما في ستة ايام ثم استوى على العرش الرحمن
سئل به خبيرا، واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله
حقا بشيرا ونذيرا، وداعيا الى الله بأذنه وسراجا منيرا ا
م صلى الله عليه وعلى آله واصحابه وسلم تسليما كثيرا اما بعد
ا شرح لكتاب التوحيد تاليف الشيخ الامام محمد بن عبد الوهاب
ن الله له المآب و ا واجزل له الثواب وافٍ ان شاء الله
بيه على بعض ما تضمنه من بيان انواع التوحيد اذ هو المقصود
صالة هنا ولم اخلد ايضا من التنبيه على بعض ما يتضمنه
ر ذالك الا ان الأولى بنا هو بيان ما وضع لأجله الكتاب
الضرر والفساد الواقع من مخالفة ما فيه والأصل في ذالك هو
ن عن الهدى والنور الذي انزله الله على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم

من

من الكتاب والحكمة والاستغناء عن ذالك بمتابعة الآباء والأهواء
والعادات المخالفة لذالك ولهذا كرر الله تعالى الأمر بمتابعة الكتاب
والسنة في مواضع كثيرة من القرآن وضرب الأمثال لذالك وأكده
وتوعد على الأعراض عنه وما ذاك الا لشدة الحاجة بل الضرورة
الى ذالك فوق كل ضرورة فأنه لا صلاح للعبد ولا فلاح ولا سعادة
في الدنيا والآخرة الا بذالك ومتى لم يحصل ذالك للعبد فهو ميت كما
قال تعالى اومن كان ميتا فاحييناه، وجعلنا له نورا يمشي به في الناس
كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها الآية سمى سبحانه وتعالى الخالي عن
هذا الهدى والنور ميتا وسمى من حصل له ذالك حيا وذالك انه
لا مقصود في حياة الدنيا الا توحيد الله تعالى ومعرفته وخدمته والاخلاص
له والاستلذاذ بذكره والتذلل لعظمته والانقياد لأوامره والانابة اليه
والاسلام له فاذا حصل هذا للعبد فهو الحي بل قد حصلت له الحياة
الطيبة في الدارين كما قال تعالى من عمل صالحا من ذكر او انثى وهو مؤمن
فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم اجرهم باحسن ما كانوا يعملون وا
فاته هذا المقصود فهو ميت بل شر من الميت قال الله تعالى اتبعوا ما انزل
اليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه اولياء قليلا ما تذكرون وقال
وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيل
ذالكم وصاكم به لعلكم تتقون وقال تعالى قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين
يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات الى النور
بأذنه ويهديهم الى صراط مستقيم وقال تعالى يا ايها الناس قد جاءكم
برهان من ربكم وانزلنا اليكم نورا مبينا وقال تعالى يا ايها الذين آمنوا

الورقة من نسخة « ض »

نهاية المخطوط من نسخة "هـ"

نهاية المخطوط من نسخة « ض »

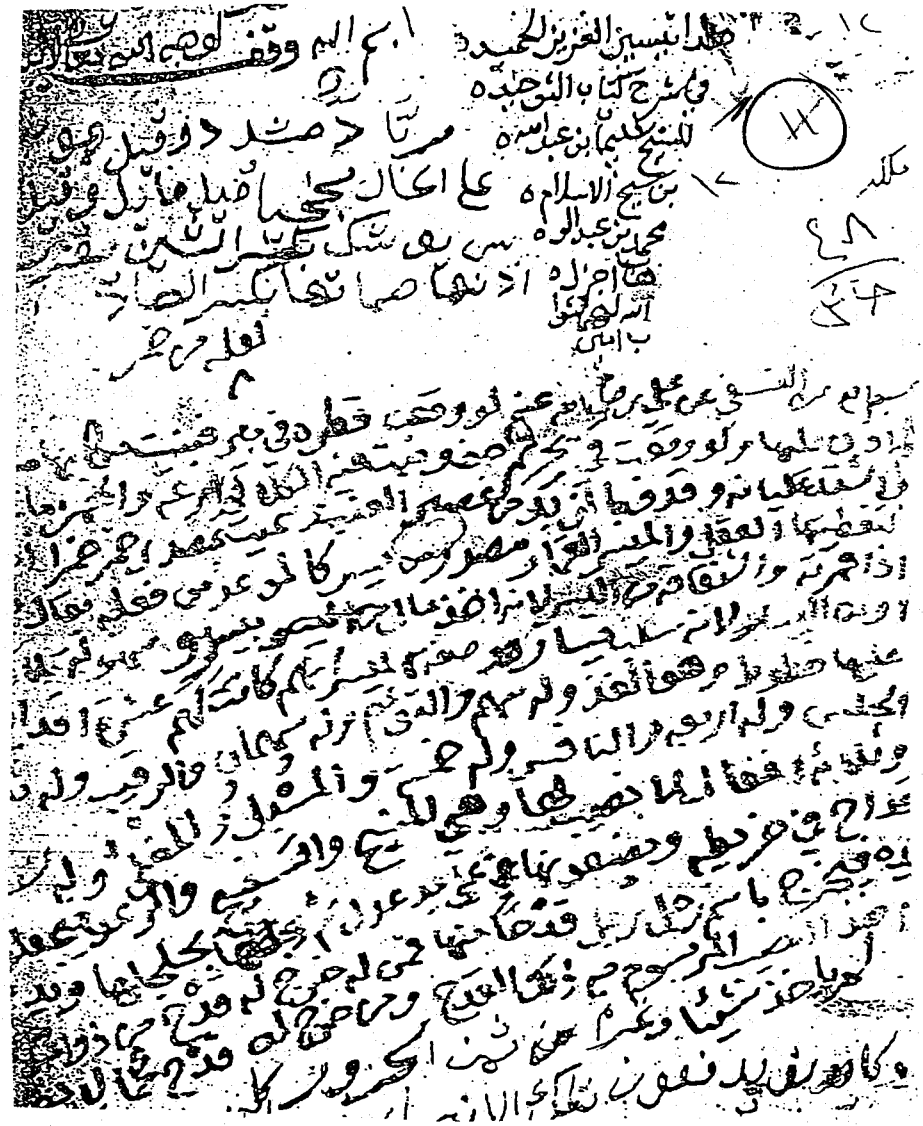

واجهة النسخة « ع »

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي رضي الاسلام للمؤمنين دينا، ونصب الادلة على صحته وسبها تبيينا، وغرس التوحيد في قلوبهم فاثمرت باخلاصه فنونا، واعانهم على طاعته هداية منه وكفى بربك هاديا ومعينا، والحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا، الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا وكان ربك قديرا، ويعبدون من دون الله مالا ينفعهم ولا يضرهم وكان الكافر على ربه ظهيرا، واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له في ربوبيته والهيته تعالى عن ذلك علوا كبيرا، الذي خلق السموات والارض وما بينهما في ستة ايام ثم استوى على العرش الرحمن فاسئل به خبيرا، واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق شاهدا ومبشرا ونذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا صلى الله عليه وعلى آله واصحابه وسلم تسليما كثيرا **اما بعد** فهذا شرح لكتاب التوحيد تاليف الشيخ الامام محمد بن عبد الوهاب احسن الله له المآب واجزل له الثواب، وافى انشاء الله تعالى بالتنبيه على بعض ما تضمنه من بيان انواع التوحيد ونحو المقصود بالاصالة هنا ولم اخل ايضا من التنبيه على بعض ما يتضمنه من غير ذلك الا ان الاولى بنا هو بيان ما وضع لاجله الكتاب لعموم الضرر والفساد الواقع من اهل الزمان فيه والاصل في ذلك هو الاعراض عن الهدى والنور الذي انزله الله على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم من الكتاب والحكمة والاستغناء عن ذلك بما وجد عن الاباء والاهوى والعادات المخالفة لذلك ولهذا كرر الله الامر بالاعتصام بالكتاب والسنة في مواضع كثيرة من القرآن وضرب الامثال لذلك واكده ونوع على الاعراض عنه وما ذاك الا لشدة الحاجة بل الضرورة الى ذلك فوق كل ضرورة فانه لا صلاح للعبد ولا فلاح ولا سعادة في الدنيا والآخرة الا بذلك ومتى لم يحصل ذلك

الصفحة الثانية من النسخة « ع »

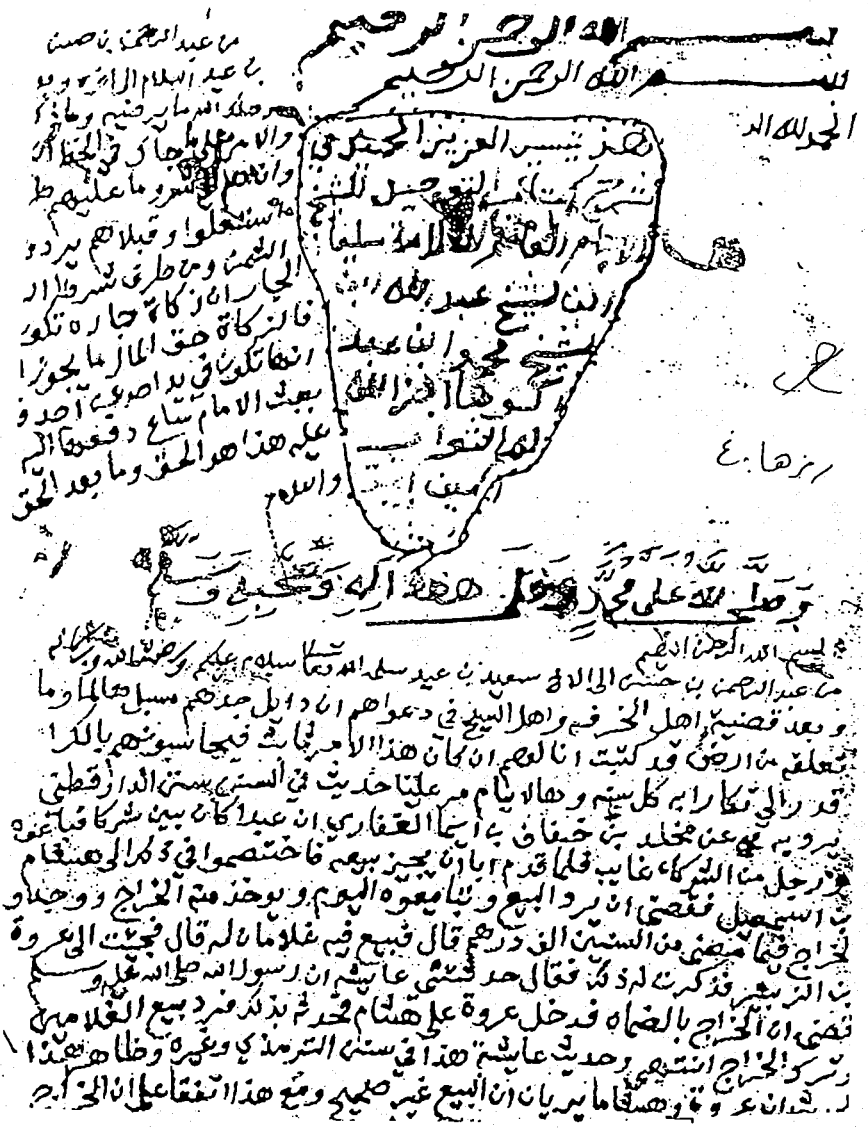

الصفحة الأولى من النسخة « غ »

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي رضي الاسلام للمؤمنين دينا ونصب الادلة على صحته وبينها تبيينا وغرس
التوحيد في قلوبهم فاثمرة باخلاصه فنونا واعانهم على طاعته هداية منه وكفى بربك
هاديا ومعينا والحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له ولي شريك في الملك ولم يكن له
من الذل وكبره تكبيرا الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا وكان ربك قديرا ويعبدون
من دون الله ما لا ينفعهم ولا يضرهم وكان الكافر على ربه ظهيرا واشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له في ربوبيته والاهيته تعالى عن ذلك علوا كبيرا الذي خلق السموات والارض
وما بينهما في ستة ايام ثم استوى على العرش الرحمن فاسئل به خبيرا واشهد ان لا اله الا الله
محمد عبده ورسوله ارسله بالحق شاهدا ومبشرا ونذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا
منيرا صلى الله عليه وعلى اله واصحابه وسلم تسليما كثيرا اما بعد فهذا شرح لكتاب التوحيد
تاليف الشيخ الامام محمد ابن عبد الوهاب احسن الله له المآب واجزل له الثواب وا
ان شاء الله بالتنبيه على بعض ما تضمنه من بيان انواع التوحيد اذ هو المقصود بالاصل
هنا ولم اخله ايضا من التنبيه على بعض ما يتضمنه من غير ذلك الا ان الاولى بنا هنا
ما وضع لاجله الكتاب لعموم الضرر والفساد الواقع من مخالفة ما فيه والاصل في
ذلك هو الاعراض عن الهدى والنور الذي انزل الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم
من الكتاب والحكمة والاستغناء عن ذلك بمتابعة الاباء والاهوى والعادات المخا
لفة لذلك ولهذا كرم الله تعالى الامر بمتابعة الكتاب والسنة في مواضع كثيرة من القرآن
وضرب الامثال لذلك واكده وتوعد على الاعراض عنه وما ذاك الا لشدة الحاجة بل الضر
ورة الى ذلك فوق كل ضرورة فانه لا صلاح للعبد ولا فلاح ولا سعادة في الدنيا والاخرة
الا بذلك ومتى لم يحصل ذلك للعبد فهو ميت كما قال تعالى او من كان ميتا فاحييناه و
جعلنا له نورا يمشي به في الناس كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها الا ميت فسبحا
نه وتعالى الخالي عن هذا الهدى والنور ميتا وسمى من حصل له ذلك حيا وذلك انه
لا مقصود في حيوة الدنيا الا توحيد الله تعالى ومعرفته وخدمته والاخلاص له والا
ستلذاذ بذكره والتذلل لعظمته والانقياد لاوامره والانابة اليه والاسلام له
فاذا حصل هذا للعبد فهو الحي بل قد حصلت له الحيوة الطيبة في الدارين كما قال
تعالى من عمل صالحا من ذكر او انثى وهو مؤمن فلنحيينه حيوة طيبة ولنجزينهم اجرهم
باحسن ما كانوا يعملون فاذا فاته هذا المقصود فهو ميت بل شر من الميت قال

النسخة الثانية من النسخة « غ »

قال وقول الله عز وجل يا اهل الكتاب لا تغلوا
في دينكم قال العلماء الغلو هو مجاوزة الحد في مدح
الشيء وذمه وضابطه تعدي ما امر الله به وهو الطغيا
ن الذي نهى الله عنه في قوله ولا تطغوا فيه فيحل عليكم
غضبي وكذا قال تعالى في هذه الاية يا اهل الكتاب لا تغلوا
في دينكم اي لا تتعدوا ما احد الله لكم واهل الكتاب هنا هم
اليهود والنصارى فنهاهم عن الغلو في الدين ونحن
كذلك كما قال فاستقم كما امرت ومن تاب معك ولا تطغوا
انه بما تعملون بصير والغلو كثير في النصارى فانهم غلو
في عيسى عليه السلام فنقلوه من خير النبوة الى ان اتخذ
وه الها من دون الله يعبدونه كما يعبدون الله بل
غلوا فيمن زعم انه على دينه من اتباعه فادعوا فيهم
العصمة واتبعوهم في كل ما قالوه سواء كان حقا او باطلا
وناقضتهم اليهود في امر عيسى عليه السلام فغلوا فيه فحطوه
من منزلته حتى جعلوه ولد بغي قال شيخ الاسلام ومن
تشبه من هذه الامة باليهود والنصارى وغلا في
الدين بافراط فيه او تفريط وضاهاهم في ذلك فقد شا
بههم كالخوارج المارقين من الاسلام الذين خرجوا في خلا
فة علي ابن ابي طالب رضي الله عنه وقاتلهم حين خرجوا على
المسلمين بامر النبي صلى الله عليه وسلم كما ثبت ذلك من

الصفحة الأخيرة من النسخة « غ »

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي رضي الإسلام للمؤمنين دينا ونصب الأدلة على صحته وبينها تبيينا وغرس
التوحيد في قلوبهم فأثمرت بإخلاصه فنونا وأعانهم على طاعته هداية منه وكفى بربك هاديا
ومعينا والحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من
الذل وكبره تكبيرا الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا وكان ربك قديرا و
يعبدون من دون الله ما لا ينفعهم ولا يضرهم وكان الكافر على ربه ظهيرا وأشهد
أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له في ربوبيته وإلهيته تعالى عن ذلك علوا كبيرا
الذي خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام ثم استوى على العرش الرحمن فسئل به
خبيرا وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أرسله بالحق شاهدا ومبشرا ونذيرا وداعيا
إلى الله بإذنه وسراجا منيرا صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليما كثيرا
أما بعد فهذا شرح لكتاب التوحيد تأليف الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب
أحسن الله له المآب وأجزل له الثواب وأف إن شاء الله بالتنبيه على بعض ما تضمنه
من بيان أنواع التوحيد إذ هو المقصود بالأصالة هنا ولم أخله أيضا من التنبيه على بعض
ما يتضمنه من غير ذلك إلا أن الأولى بنا هو بيان ما وضع لأجله الكتاب لعموم الضرر والفساد
الواقع من مخالفة ما فيه والأصل في ذلك هو الإعراض عن الهدى والنور الذي أنزله الله
تعالى على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم من الكتاب والحكمة والاستغناء عن ذلك بمتابعة
الآباء والأهواء والعادات المخالفة لذلك ولهذا كرر الله تعالى الأمر بمتابعة الكتاب والسنة
في مواضع كثيرة من القرآن وضرب الأمثال لذلك وأكده وتوعد على الإعراض عنه وما ذاك
إلا لشدة الحاجة بل الضرورة إلى ذلك فوق كل ضرورة فإنه لا صلاح للعبد ولا فلاح
ولا سعادة في الدنيا والآخرة إلا بذلك ومتى لم يجعل ذلك للعبد فهو ميت كما
قال تعالى أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَن
مَّثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا الآية فسمى سبحانه وتعالى
الخالي عن هذا الهدى والنور ميتا وسمى من حصل له ذلك
حيا وذلك أنه لا مقصود في حيوة الدنيا إلا توحيد الله تعالى ومعرفته

ونذيرا

تعالى
فريد زمانه ووحيد أوانه والنور
الذي أطلع الله في ليالي الظلمات فكشف
الله به غياهب الشبهات وفتح به عن
القلوب أقفلها وأزاح به عن النفوس
عللها فقمع به زيغ الزائغين
وشك الشاكين وانتحال المبطلين
وهو الشيخ محمد بن عبد الوهاب
ابن سليمان ابن علي ابن محمد
ابن راشد ابن بريد
ابن محمد ابن بريد ابن مشرف
ابن عمر ابن معضاد ابن أحمد
ابن زاخر ابن محمد ابن علوي
ابن وهيب ابن قاسم ابن
مسعود ابن عقبة ابن ورقاء
ابن مسعود ابن حارثة ابن
عمرو ابن ربيعة ابن ساعدة
ابن كعب ابن عوف ابن ثعلبة
ابن ربيعة ابن ملكان ابن
عدي ابن عبد مناة ابن
ابن أد ابن إلياس ابن مضر ابن
نزار ابن معد ابن
عدنان هذا ما وجدت
والله أعلم

الورقة الأولى من النسخة « م »

يقول لو ان الله عذب اهل سمواته واهل ارضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم ولو رحمهم
لكانت رحمته خيرا لهم من اعمالهم ولو كان ذلك مثل احد ذهبا او مثل
جبل احد ذهبا تنفقه في سبيل الله ما قبله الله منك حتى تؤمن بالقدر كله فتعلم
انما اصابك لم يكن ليخطئك وما اخطاك لم يكن ليصيبك وانك ان مت على غير هذا
دخلت النار هذا لفظ ابن ماجة ولفظ ابي داود كما ذكره المصنف الا انه قال ثم اتيت عبد الله
بن مسعود فقال مثل ذلك ثم اتيت حذيفة بن اليمان فقال مثل ذلك ثم اتيت زيد
بن ثابت فحدثني عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك قوله عن ابن الديلمي
هو عبد الله بن فيروز الديلمي وفيروز هو قاتل الاسود العنسي الكذاب وعبد الله هذا
ثقة من كبار التابعين بل ذكره بعضهم في الصحابة والديلمي نسبة الى جبل الديلم وهو من
ابناء الفرس الذين بعثهم كسرى الى اليمن قوله وقع في نفسي شيء من القدر
اي شك او اضطراب يؤدي الى شك فيه او جحد له قوله لو انفقت
مثل احد ذهبا ما قبله الله منك هذا تمثيل على سبيل الفرض لا تحديد اذ لو
فرض انفاق ملؤ السموات والارض كان كذلك قوله حتى تؤمن بالقدر
اي بان جميع الامور الكائنة خيرها وشرها وحلوها ومرها ونفعها وضرها و
قليلها وكثيرها وكبيرها وصغيرها بقضائه وقدره وارادته ومشيئته و
امره كما ذكر عن علي

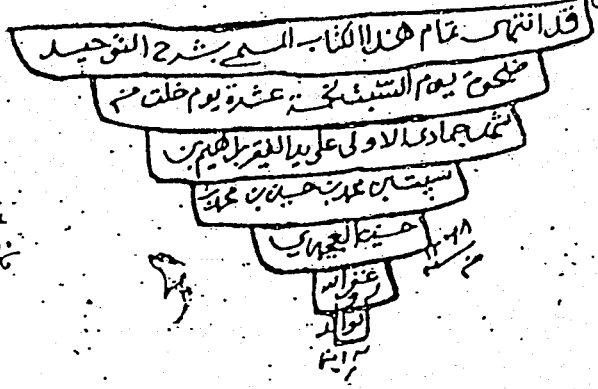

قد انتهى تمام هذا الكتاب المسمى بشرح التوحيد
ضحوة يوم السبت لخمسة عشرة يوم خلت من
شهر جمادى الاولى على يد الفقير ابراهيم بن
سيف بن محمد بن حسين بن محمد بن
حسين العجيري
غفر الله
له ولوالديه
آمين

بلغ مقابلة على حسب الطاقة والامكان

نهاية المخطوط من نسخة « م »

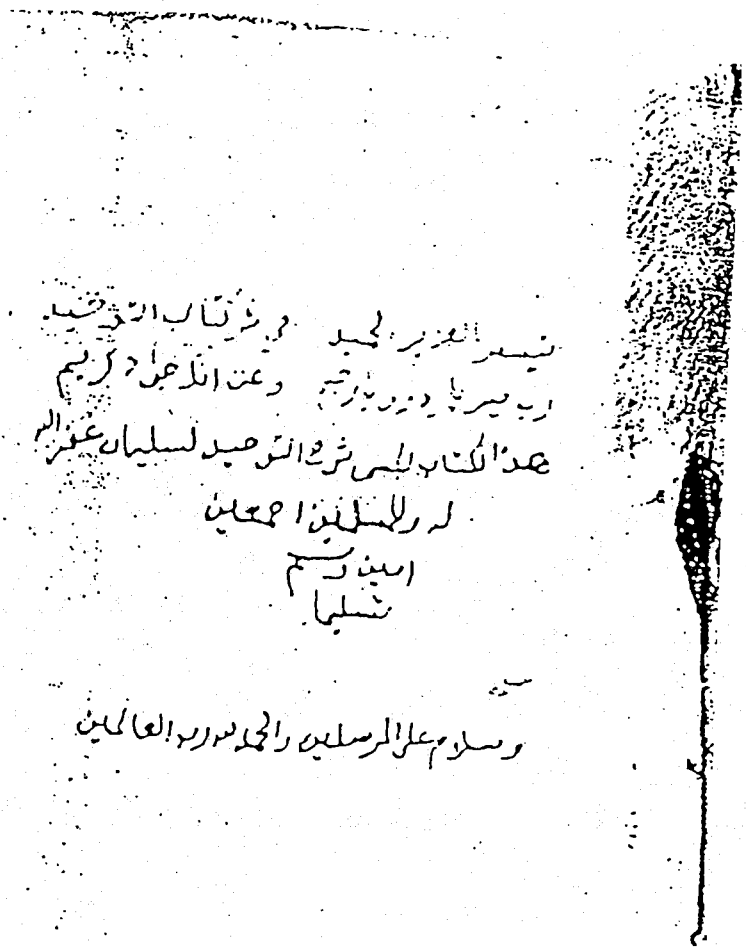

غلاف مخطوطة « ن »

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

الحمد لله الذي رضي الإسلام للمؤمنين دينا ونصب الأدلة على صحته وبينها تبيينا وغرس أشجار توحيده في قلوب بعض عباده فنمت بإخلاصه فنون ثمار إعانهم على طاعته هداية منه وكفى بربك هاديا ونصيرا والحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا وكان ربك قديرا ويعبدون من دون الله ما لا ينفعهم ولا يضرهم وكان الكافر على ربه ظهيرا وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له في ربوبيته وإلهيته تعالى عن ذلك علوا كبيرا الذي خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام ثم استوى على العرش الرحمن فاسأل به خبيرا وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أرسله بالحق شاهدا ومبشرا ونذيرا وداعيا إلى الله بإذنه وسراجا منيرا صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليما كثيرا

أما بعد فهذا شرح كتاب التوحيد تأليف الشيخ الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب أحسن الله إليه وأجزل له الثواب وإني إن شاء الله بالتنبيه على بعض ما يتضمنه من غير ذلك الآن الأولى بنا هو بيان ما وضع لأجله الكتاب لعموم الخطر والفساد الواقع من مخالفة ما فيه والله أعلم فأقول في ذلك هو الأمر الذي لا محيص عنه والنبأ اليقين الذي لا ريب فيه أن الله تعالى أرسل محمدا صلى الله عليه وسلم من الكتاب والحكمة والاستغناء عن ذلك بمتابعة الآباء والأهواء والعادات الجارية لذلك ولهذا أمر الله تعالى الأمر بمتابعة الكتاب والسنة في مواضع كثيرة من القرآن وضرب الأمثال لذلك وأكد ونوع على الأعراض عنه وما ذاك إلا لشدة الحاجة بل الضرورة إلى ذلك فوق كل ضرورة وذلك أنه لا صلاح للعبد ولا فلاح ولا سعادة في الدنيا والآخرة إلا بذلك ومن لم يحصل ذلك للعبد فهو ميت كما قال تعالى أو من كان ميتا فأحييناه وجعلنا له نورا يمشي به في الناس كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها فسبحانه وتعالى الخالق لما يشاء كما يشاء المتفضل على من هداه النور حيا وسمى من حصل له ذلك حيا وذلك أنه لا منغص في حياة الدنيا الوثيق حبل الله تعالى ومعرفته وفقد من فقد هذا الأصل والاستلذاذ بذكره والتذلل لعظمته والانقياد لأوامره والإنابة إليه والأنس به فإذا حصل هذا للعبد فهو الحي بل قد حصلت له الحياة الطيبة في الدارين كما قال تعالى من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون

او اثنتان او ثلاث وسبعون سنة ثم السماء فوقها كذلك حتى عدد سبع
سموات ثم فوق السابعة بحر اسفله واعلاه مثل ما بين سماء الى سماء ثم فو
ق ذلك ثمانية اوعال بين اظلافهم وركبهم مثل ما بين السماء الى
سماء ثم على ظهورهم العرش بين اسفله واعلاه كما بين السماء الى سماء
ثم الله تبارك وتعالى فوق ذلك واخرجه الترمذي وابن ماجة وقال الترمذي
حسن غريب وقال الحافظ الذهبي رواه ابو داود باسناد حسن ور
وى الترمذي نحوه من حديث ابي هريرة وفيه بعد ما بين سماء الى سماء
خمسمائة عام ولا منافاة بينهما لان تقدير ذلك بخمسمائة عام هو على
سير القافلة مثلا ونيف وسبعون سنة على سير البريد لانه يصح
ان يقال بيننا وبين مصر عشرون يوما باعتبار سير العادة وثلاثة
ايام باعتبار سير البريد وروى شريك بعض هذا الحديث عن سماك
فوقفه هذا اخر كلامه قلت فيه التصريح بان الله فوق عرشه كما تقد
م في الايات المحكمات والاحاديث الصحيحة وفي كلام السلف من الصحا
بة والتابعين وتابعيهم وهذا الحديث له شواهد في الصحيحين وغيرهما
ولا عبرة بقول من ضعفه لكثرة شواهده التي يستحيل دفعها وصرفها
عن ظواهرها وهذا الحديث كامثاله يدل على عظمة الله وكماله و
عظيم مخلوقاته وانه المتصف بصفات الكمال التي وصف بها نفسه في
كتابه ووصفه به رسوله صلى الله عليه وسلم وعلى كمال قدرته وانه هو ا
لمعبود وحده لا شريك له دون كل ما سواه وبالله التوفيق ولا حول
ولا قوة الا بالله العلي العظيم وحسبنا الله ونعم الوكيل سبحانه و
بحمده وهو العلي العظيم وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه والتا
بعين وتابعيهم باحسان الى يوم الدين آخره والحمد لله اولا واخرا وباطنا
وظاهرا فرغت من رقمه ونسخه بعون الله يوم الخميس لثمان مضين من جماد
تالي في سنة ١٣١٠ وصلى الله على محمد واله وصحبه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين

نهاية المخطوط من نسخة « ن »

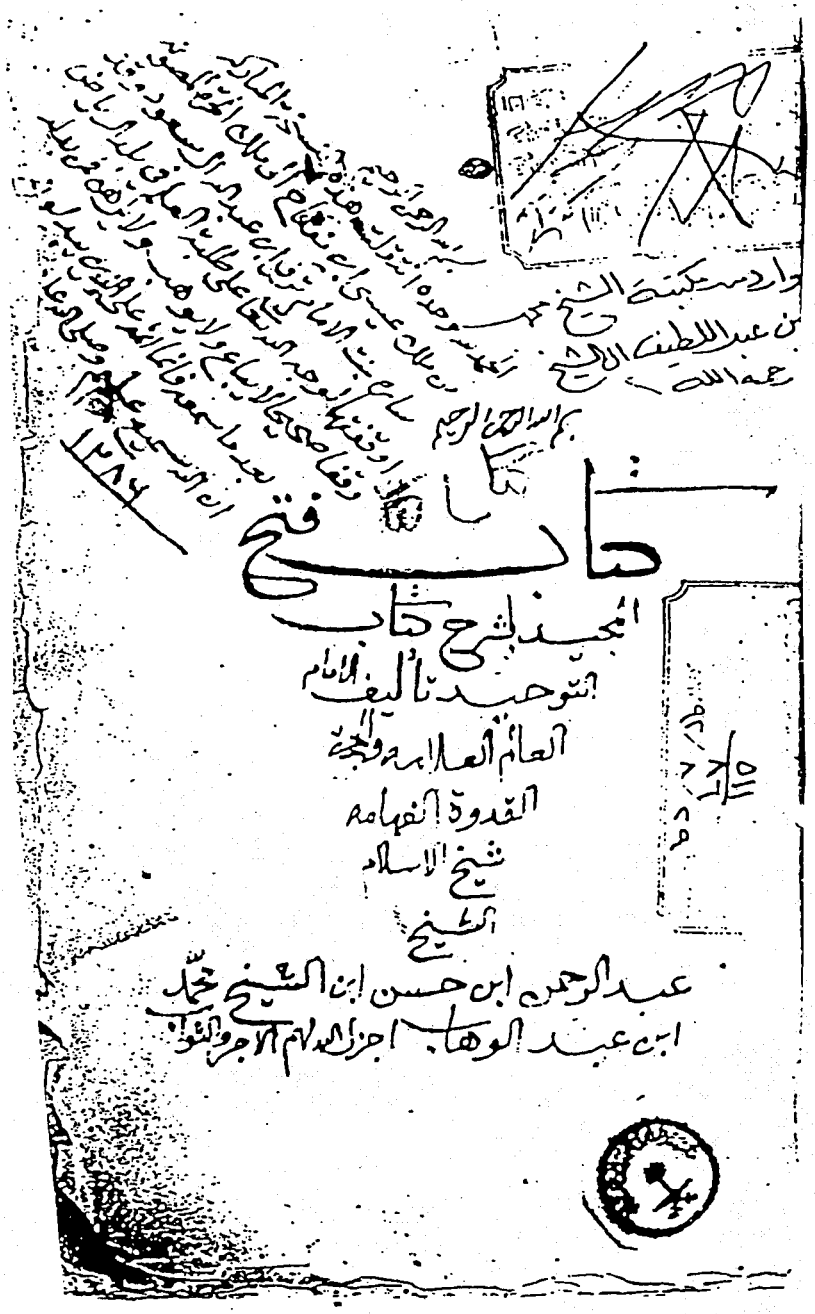

غلاف النسخة الخطية لفتح المجيد

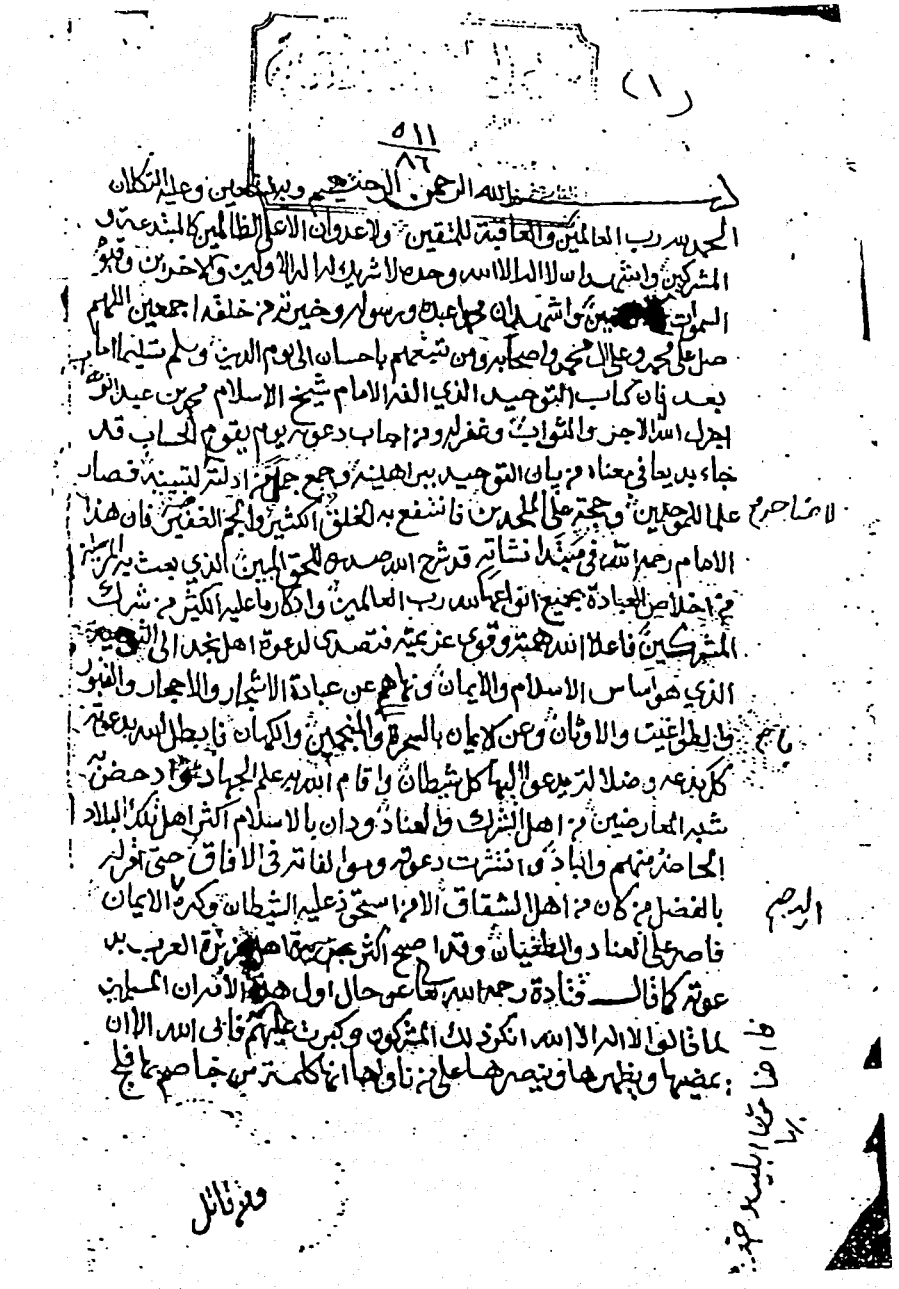

(١)

٥١١
٨٦

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين وعليه التكلان

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين ولا عدوان الا على الظالمين كالمبتدعة و
المشركين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له اله الاولين والاخرين وقيوم
السموات [illegible] واشهد ان محمدا عبده ورسوله وخيرته من خلقه اجمعين اللهم
صل على محمد وعلى ال محمد واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين وسلم تسليما اما
بعد فان كتاب التوحيد الذي الفه الامام شيخ الاسلام محمد بن عبد الوهاب
اجزل الله الاجر والثواب وغفر له ومن اجاب دعوته يوم يقوم الحساب قد
جاء بديعا في معناه من بيان التوحيد ببراهينه وجمع جملة من ادلته لتبيينه فصار
علما للموحدين وحجة على الملحدين فانتفع به الخلق الكثير والجم الغفير فان هذا
الامام رحمه الله في مبتدا نشاته قد شرح الله صدره للحق المبين الذي بعث به المرسلين
من اخلاص العبادة بجميع انواعها لله رب العالمين وادكار ما عليه الكثير من شرك
المشركين فاعلا الله همته وقوى عزيمته فتصدى لدعوة اهل نجد الى التوحيد
الذي هو اساس الاسلام والايمان ونهاهم عن عبادة الاشجار والاحجار والقبور
والطواغيت والاوثان وعن الايمان بالسحرة والمنجمين والكهان فابطل الله بدعوته
كل بدعة وضلالة يدعو اليها كل شيطان واقام الله به علم الجهاد وادحض به
شبه المعارضين من اهل الشرك والعناد ودان بالاسلام اكثر اهل تلك البلاد
الحاضر منهم والباد وانتشرت دعوته وموالفاته في الافاق حتى اقر له
بالفضل من كان من اهل الشقاق الا من استحوذ عليه الشيطان وكره الايمان
فاصر على العناد والطغيان وقد اصبح اكثر جزيرة اهل جزيرة العرب بدعوته
كما قال قتادة رحمه الله تعالى عن حال اول هذه الامة ان المسلمين
لما قالوا لا اله الا الله انكر ذلك المشركون وكبرت عليهم فابى الله الا ان
يمضيها ويظهرها وينصرها على من ناواها انها كلمة من خاصم بها فلج

ومن قاتل

الصفحة الأولى من فتح المجيد

ونفى عنه النهيه كما نفى عن نفسه فقال ليس كمثله شيء وانتهى من فتح ابتدأ قوله وعن العباس بن عبد المطلب ساقه المصنف مختصرا والذي في سنن ابي داود عن العباس بن عبد المطلب قال كنت في البطحاء في عصابة فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرت بهم سحابة فنظروا اليها فقال ما تسمون هذه قالوا السحاب قال والمزن قالوا والمزن قال والعنان قال والعنان قال ابو داود لم اتقن العنان جيدا قال هل تدرون كم بعد ما بين السماء والارض قالوا لا ندري قال ان بعد ما بينهما اما واحدة او اثنتان او ثلاث وسبعون سنة ثم السماء فوق ذلك كذلك حتى عد سبع سموات ثم فوق السابعة بحر اسفله واعلاه مثل ما بين سماء الى سماء ثم فوق ذلك ثمانية اوعال بين اظلافهم وركبهم مثل ما بين سماء الى سماء ثم على ظهورهم العرش بين اسفله واعلاه كما بين سماء الى سماء ثم الله تبارك وتعالى فوق ذلك واخرجه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي حسن غريب وقال الحافظ الذهبي رواه ابو داود باسناد حسن وروى الترمذي نحوه من حديث ابي هريرة وفيه بعد ما بين سماء الى سماء خمسمائة عام والاطاة بينهما كذلك وفيه ثم فوق ذلك بحر بين اسفله واعلاه كما بين سماء الى سماء ثم فوق ذلك ثمانية اوعال الحديث وفيه ثم الله تبارك وتعالى فوق ذلك وهو على عرشه وعلمه محيط بكل شيء لا يخفى عليه منكم شيء وقدرته نافذة فيكم وهو يملك هذا الحديث ضعفه الالباني في ضعيف ابي داود وقال منكر بهذا السياق وقال في ضعيف الترمذي ضعيف جدا وقال في ضعيف ابن ماجه ضعيف وقال في مختصر العلو للذهبي اسناده ضعيف وقال في ظلال الجنة في تخريج السنة لابن ابي عاصم اسناده ضعيف جدا

الصفحة الأولى من إبطال التنديد

الصفحة الأخيرة من إبطال التنديد

تيسير العزيز الحميد
في
شرح كتاب التوحيد

تأليف
الشيخ العلامة سليمان ابن الشيخ عبد الله
ابن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب
(المتوفى سنة ١٢٣٣هـ)
رحمهم الله

[مُقَدِّمَةُ كِتَابِ التَّوْحِيْدِ] (١)

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[الْحَمْدُ للهِ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ]

كِتَابُ التَّوْحِيْدِ

وقولُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ﴾.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاَهُمَا فَلاَ تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلاَ تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيماً * وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيراً﴾.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلاَّ تُشْرِكُواْ بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً﴾ الآيات (٢).

وَقَوْلُهُ: ﴿وَاعْبُدُوا اللهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً﴾ الآية (٣).

---

(١) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ زِيَادَةٌ مِنِّي.

(٢) الآياتُ تَامَّةً: ﴿قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلاَّ تُشْرِكُواْ بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَلاَ تَقْتُلُواْ أَوْلاَدَكُم مِّنْ إِمْلاَقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلاَ تَقْرَبُواْ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلاَ تَقْتُلُواْ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (١٥١) وَلاَ تَقْرَبُواْ مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُواْ الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لاَ نُكَلِّفُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُواْ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَبِعَهْدِ اللّهِ أَوْفُواْ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (١٥٢) وَأَنَّ هَـذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلاَ تَتَّبِعُواْ السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾.

(٣) هَذِهِ الآية جاءت بَعْدَ آيات سورة الأنعام: ﴿قل تعالوا..﴾، ومعظم نُسَخِ كِتَابِ التَّوْحِيْدِ عَلَى عَكْسِ ذَلِكَ.

قَالَ ابنُ مَسْعُودٍ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنظرَ إِلَى وصيَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ الَّتِيْ عليهَا خَاتَمُهُ فليقْرَأْ: ﴿قُلْ تَعَالَوا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ - إِلَى قَوْلِهِ: - ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ﴾ الآيَةَ.

وَعَنْ مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ قَالَ: كُنْتُ رَدِيْفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ، فَقَالَ لِي: « يَا مُعَاذُ، أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى العِبَادِ، وَمَا حَقُّ العِبَادِ عَلَى اللهِ؟ » فَقُلْتُ: اللهُ ورَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: « حقُّ اللهِ عَلَى العِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلاَ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَحَقُّ العِبَادِ عَلَى اللهِ أَنْ لا يُعَذِّبَ مَنْ لا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً » . فقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: « لا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا » . أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ.

فِيْهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: الْحِكْمَةُ فِي خَلْقِ الجِنِّ وَالإِنْسِ.

الثَّانِيَةُ: أَنَّ العِبَادَةَ هِيَ التَّوْحِيْدُ؛ لأَنَّ الْخُصُومَةَ فِيْهِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ مَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِ لَمْ يَعْبُدِ اللهَ، فَفِيْهِ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَلا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ﴾ [الكافرون:٣، ٥].

الرَّابِعَةُ: الْحِكْمَةُ فِي إِرْسَالِ الرُّسُلِ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ الرِّسَالَةَ عَمَّتْ كُلَّ أُمَّةٍ.

السَّادِسَةُ: أَنَّ دِينَ الأَنْبِيَاءِ وَاحِدٌ.

السَّابِعَةُ: الْمَسْأَلَةُ الكَبِيْرَةُ أَنَّ عِبَادَةَ اللهِ لا تَحْصُلُ إِلا بِالكُفْرِ بِالطَّاغُوتِ؛ فَفِيْهِ مَعْنَى قَولِهِ: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللهِ..﴾ الآيَةَ [البقرة:٢٥٦].

الثَّامِنَةُ: أَنَّ الطَّاغُوتَ عَامٌّ فِي كُلِّ مَا عُبِدَ مِنْ دُوْنِ اللهِ.

التَّاسِعَةُ: عِظَمُ شَأْنِ ثَلاثِ الآيَاتِ الْمُحْكَمَاتِ فِي سُوْرَةِ الأَنْعَامِ عِنْدَ السَّلَفِ. وَفِيهَا عَشْرُ مَسَائِلُ، أَوَّلُهَا النَّهْيُ عَنِ الشِّرْكِ.

العَاشِرَةُ: الآيَاتُ الْمُحْكَمَاتُ فِي سُورَةِ الإِسْرَاءِ، وَفِيهَا ثَمَانِيَ عَشْرَةَ مَسْأَلَةً،

بَدَأَهَا اللهُ بِقَوْلِهِ: ﴿لا تَجْعَلْ مَعَ اللهِ إِلَهاً آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُوماً مَخْذُولاً﴾ ؛ وَخَتَمَهَا بِقَوْلِهِ: ﴿وَلا تَجْعَلْ مَعَ اللهِ إِلَهاً آخَرَ فَتُلْقَى فِي جَهَنَّمَ مَلُوماً مَدْحُوراً﴾ ، وَنَبَّهَنَا اللهُ سُبْحَانَهُ عَلَى عِظَمِ شَأْنِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ بِقَولِهِ: ﴿ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَى إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ﴾ .

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: آيَةُ سُورَةِ النِّسَاءِ الَّتِي تُسَمَّى آيَةَ الحُقُوقِ العَشْرَةِ، بَدَأَهَا اللهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: ﴿وَاعْبُدُوا اللهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً﴾ .

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: التَّنْبِيهُ عَلَى وَصِيَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ حَقِّ اللهِ تَعَالَى عَلَيْنَا.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ حَقِّ العِبَادِ عَلَيْهِ إِذَا أَدَّوا حَقَّهُ.

الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ لا يَعْرِفُهَا أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: جَوَازُ كِتْمَانِ العِلْمِ لِلْمَصْلَحَةِ.

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: اسْتِحْبَابُ بِشَارَةِ الْمُسْلِمِ بِمَا يَسُرُّهُ.

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: الخَوْفُ مِنَ الاتِّكَالِ عَلَى سَعَةِ رَحْمَةِ اللهِ.

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُ الْمَسْؤُولِ عَمَّا لا يَعْلَمُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

العِشْرُونَ: جَوَازُ تَخْصِيصِ بَعْضِ النَّاسِ بِالعِلْمِ دُوْنَ بَعْضٍ.

الحَادِيَةُ وَالعِشْرُونَ: تَوَاضُعُهُ ﷺ لِرُكُوبِ الحِمَارِ مَعَ الإِرْدَافِ عَلَيْهِ.

الثَّانِيَةُ وَالعِشْرُونَ: جَوَازُ الإِرْدَافِ عَلَى الدَّابَّةِ.

الثَّالِثَةُ وَالعِشْرُونَ: فَضِيلَةُ مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ.

الرَّابِعَةُ وَالعِشْرُونَ: عِظَمُ شَأْنِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

* * *

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ، وَبِهِ نَسْتَعِيْنُ[١]

الْحَمْدُ للهِ الَّذِي رَضِيَ الإِسْلامَ لِلْمُؤمِنِيْنَ دِيْناً، ونَصَبَ الأدِلَّةَ عَلَى صِحَّتِهِ وَبيَّنَهَا تَبْيِيناً، وَغَرَسَ التَّوْحِيْدَ فِي قُلُوبِهِمْ، فَأثْمَرَتْ بِإخْلاصِهِ فُنُوناً، وَأَعَانَهُمْ عَلَى طَاعَتِهِ هِدَايَةً مِنْهُ وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِياً ومُعِيْناً، وَ﴿الْحَمْدُ لِلّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً وَلَمْ يَكُن لَّهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُن لَّهُ وَلِيٌّ مِّنَ الذُّلِّ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيراً﴾ [الإسراء: ١١١] ، ﴿الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاء بَشَراً فَجَعَلَهُ نَسَباً وَصِهْراً وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيراً (٥٤) وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لاَ يَنفَعُهُمْ وَلاَ يَضُرُّهُمْ وَكَانَ الْكَافِرُ عَلَى رَبِّهِ ظَهِيراً﴾ [الفرقان:٥٤ - ٥٥].

وأَشْهَدُ أنْ «لا إِلَـهَ إلاَّ اللهُ» وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ فِي رُبُوبِيَّتِهِ وَإِلَهِيَّتِهِ، تَعَالَى عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيْراً، ﴿الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ * الرَّحْمَنُ فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيراً﴾ [الفرقان:٥٩] .

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ ﴿شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً (٤٥) وَدَاعِياً إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجاً مُّنِيراً﴾ [الأحزاب: ٤٥-٤٦]. صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وسَلَّمَ تَسْلِيْماً كَثِيْراً.

أمَّا بَعْدُ :

فَهَذَا شَرْحٌ لِـ«كِتَابِ التَّوْحِيْدِ» [تَأْلِيْفِ الشَّيخِ الإِمَامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ، أَحْسَنَ اللهُ لَهُ الْمَآبَ، وَأَجْزَلَ لَهُ الثَّوَابَ][٢]، وَافٍ - إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى - بِالتَّنْبِيْهِ عَلَى بَعْضِ مَا تَضَمَّنَهُ مِنْ بَيَانِ أَنْوَاعِ التَّوْحِيْدِ، إِذْ هُوَ الْمَقْصُودُ بِالأَصَالَةِ هُنَا، وَلَمْ

---

(١) سَقَطَ مِنْ غ، ط: وَبِهِ نَسْتَعِيْنُ.

(٢) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: غ، وَمَوْجُودٌ فِي: أ، ب، ض، ع، وَأَشَارَ فِي هَامِشِ ط إِلَى أَنَّهُ لَمْ يَجِدْهُ إِلاَّ فِي نُسْخَةٍ وَاحِدَةٍ، فَلَمْ يَعْتَمِدْهُ فِي الْمَتْنِ، وَكَانَ فِي ط١ قَدِ اعْتَمَدَهُ فِي الْمَتْنِ.

أُخْلِهِ - أَيْضاً - مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَى بَعْضِ مَا يَتَضَمَّنُهُ[١] مِنْ غَيْرِ ذَلِكَ، [إلاَّ أَنَّ][٢] الأَوْلَى بِنَا هُوَ[٣] بَيَانُ مَا وُضِعَ لأَجْلِهِ الكِتَابُ لِعُمُومِ الضَّرَرِ وَالفَسَادِ الوَاقِعِ مِنْ [أَهْلِ الزَّمَانِ][٤] فِيْهِ.

وَالأَصْلُ فِي ذَلِكَ هُوَ الإِعْرَاضُ عَنِ الْهُدَى وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ[٥] ﷺ مِنَ الكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ، وَالاسْتِغْنَاءُ عَنْ ذَلِكَ بِمُتَابَعَةِ الآبَاءِ وَالأَهْوَاءِ وَالعَادَاتِ الْمُخَالِفَةِ لِذَلِكَ.

وَلِهَذَا كَرَّرَ اللهُ تَعَالَى الأَمْرَ بِمُتَابَعَةِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فِي مَوَاضِعَ كَثِيْرَةٍ مِنَ القُرْآنِ، وَضَرَبَ الأَمْثَالَ لِذَلِكَ، وَأَكَّدَهُ وَتَوَعَّدَ عَلَى الإِعْرَاضِ عَنْهُ، وَمَا ذَاكَ إلاَّ[٦] لِشِدَّةِ الْحَاجَةِ، بَلِ الضَّرُورَةِ إِلَى ذَلِكَ فَوْقَ كُلِّ ضَرُورَةٍ، فَإِنَّهُ لا صَلاحَ لِلْعَبْدِ وَلاَ فَلاَحَ وَلاَ سَعَادَةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ إلاَّ بِذَلِكَ، وَمَتَى لَمْ يَحْصُلْ ذَلِكَ لِلْعَبْدِ فَهُوَ مَيِّتٌ. كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَوَ مَن كَانَ مَيْتاً فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُوراً يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا﴾ الآيَةَ[٧][الأنعام :١٢٢].فَسَمَّى - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - الْخَالِيَ عَنِ الْهُدَى وَالنُّوْرِ مَيْتاً، وَسَمَّى مَنْ حَصَلَ لَهُ ذَلِكَ حَيًّا، وَذَلِكَ أَنَّهُ لا مَقْصُودَ[٨] فِي حَيَاةِ الدُّنْيَا إلاَّ بِتَوْحِيْدِ[٩] اللهِ تَعَالَى، وَمَعْرِفَتِهِ

---

(١) فِي أ: تَضَمَّنَهُ.

(٢) فِي ب: لأن وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(٣) فِي غ: هنا.

(٤) فِي أ، ب، ط بَدَلَ مَا بَيْنَ القَوْسَيْنِ: مُخَالَفَةِ مَا.

(٥) سَقَطَ مِنْ: غ.

(٦) فِي ب: إِلَى.

(٧) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، وذُكِرَ تَمَامُ الآيَةِ، وَفِي ط١ كَمَا أَثْبَتُّهُ مِنَ النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ.

(٨) فِي ط: لا مَقْصُود به.

(٩) فِي أ، ب، ط: تَوْحِيْد.

وَخِدْمَتِهِ وَالإِخْلاصِ لَهُ، وَالاسْتِلْذَاذِ بِذِكْرِهِ، وَالتَّذَلُّلِ لِعَظَمَتِهِ، وَالانْقِيَادِ لأَوَامِرِهِ[١]، وَالإِنَابَةِ إِلَيْهِ وَالاسْتِسْلامِ[٢] لَهُ، فَإِذَا حَصَلَ هَذَا لِلْعَبْدِ، فَهُوَ الحَيُّ، بَلْ قَدْ حَصَلَتْ لَهُ الْحَيَاةُ الطَّيِّبَةُ فِي الدَّارَيْنِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ [النَّحل:٩٧]، فَإِذَا[٣] فَاتَهُ هَذَا الْمَقْصُودُ فَهُوَ مَيِّتٌ، بَلْ شَرٌّ مِنَ الْمَيِّتِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿اتَّبِعُواْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِّن رَّبِّكُمْ وَلاَ تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِ أَوْلِيَاء قَلِيلاً مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعْرَاف:٣]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ هَـذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلاَ تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنْعَام:١٥٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قَدْ جَاءكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيراً مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَن كَثِيرٍ قَدْ جَاءكُم مِّنَ اللّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُّبِينٌ (١٥) يَهْدِي بِهِ اللّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلاَمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنِ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الْمَائدَة: ١٥-١٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءكُم بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُوراً مُّبِيناً﴾[٤] [النِّسَاء:١٧٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُوا اللّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾ - [إِلَى قَوْلِهِ:][٥] - ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُواْ أَنفُسَهُمْ جَآؤُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ

---

(١) فِي ب: لأمره.

(٢) فِي أ، ط: الإسْلام.

(٣) فِي أ: وَإذا.

(٤) وَفِي غ: ذَكَرَ جُزْءً مِنَ الآيَةِ الَّتِي بَعْدَهَا: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُواْ بِاللهِ﴾ الآيَةَ.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، وَمَوْجُودَةٌ فِي ط١.

الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللّهَ تَوَّاباً رَّحِيماً﴾ إِلَى قَوْلِهِ[١]: ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيماً﴾ [النساء : ٥٩-٦٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَاناً لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل:٨٩] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَدْ آتَيْنَاكَ مِن لَّدُنَّا ذِكْراً (٩٩) مَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَحْمِلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وِزْراً (١٠٠) خَالِدِينَ فِيهِ[٢] وَسَاء لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِمْلاً﴾ [طه:٩٩ - ١٠١].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلاَ يَضِلُّ وَلاَ يَشْقَى (١٢٣) وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي[٣] فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكاً[٤] وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ [طه:١٢٣ - ١٢٤]. قَالَ ابنُ عَبَّاس: «تَكَفَّلَ اللهُ لِمَنْ قَرَأَ القُرْآنَ وَعَمِلَ بِمَا فِيْهِ أَنْ لا يَضِلَّ فِي الدُّنْيَا، وَلاَ يَشْقَى فِي الآخِرَةِ»[٥].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحاً مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلاَ الإِيْمَانُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُوراً نَّهْدِي بِهِ مَنْ نَّشَاء مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى:٥٢].

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، وَمَوْجُودَةٌ فِي ط١.

(٢) فِي ب، ع، غ: الآيَة إِلَى هُنَا وَذَكَرَ بَدَلَ تَتِمَّةِ الآيَةِ: الآيَةَ.

(٣) الآيَةُ إِلَى هُنَا فِي: ب.

(٤) الآيَةُ إِلَى هُنَا فِي: أ، ع.

(٥) رَوَاهُ ابن أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصَنَّفِ (٦/ ١٢٠، ٧/ ١٣٦)، وعَبْدُالرَّزَّاقِ فِي مُصَنَّفِهِ (٣/ ٣٨٢)، وَابنُ جَرِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ (١٦/ ٢٢٥)، وَالفِرْيَابِيُّ وَسَعِيْدُ بنُ مَنْصُورٍ وَعَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ ومُحَمَّدُ ابنُ نَصْرٍ وَابنُ الْمُنْذِرِ وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ- كمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٥/ ٦٠٧)- وَالْحَاكِمُ (٢/ ٤١٣) وَصَحَّحَهُ، وَالبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الإِيْمَانِ (٢/ ٣٥٦) مِنْ طُرُقٍ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، وَهُوَ أَثَرٌ صَحِيْحٌ.

فَيا عَجَباً مِمَّنْ يَزْعُمُ أنَّ الْهِدَايَةَ وَالسَّعَادَةَ لا تَحْصُلُ بِالقُرْآنِ وَبِالسُّنَّةِ، مَعَ[١] أنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَهْتَدِ إلاَّ بِذَلِكَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قلْ إنْ ضَلَلْتُ فَإنَّمَا أضِلُّ عَلَى نَفْسِي وَإنِ اهْتَدَيْتُ فَبِمَا يُوحِي إلَيَّ رَبِّي إنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ﴾ [سَبَأ:٥٠]، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يُحِيلُهَا عَلَى قَوْلِ فُلانٍ وَفُلانٍ!

وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الْحَشْر:٧].

وَالآيَاتُ فِي هَذَا الْمَعْنَى كَثِيرَةٌ، فَوَجَبَ عَلَى كُلِّ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللهِ أنْ يَكُونَ عَلَى بَصِيرَةٍ وَيَقِينٍ فِي دِينِهِ، كَمَا قَالَ: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَاْ وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللّهِ وَمَا أَنَاْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف:١٠٨].

ومُحَالٌ أنْ يَحْصُلَ اليَقِينُ وَالبَصِيرَةُ إلاَّ مِنْ كِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ .

وَكَيْفَ يَنَالُ الْهُدَى وَالإيْمَانَ مَنْ زَعَمَ أنَّ ذَلِكَ لا يَحْصُلُ مِنَ القُرْآنِ إنَّمَا يَحْصُلُ مِنَ الآرَاءِ الفَاسِدَةِ الَّتِي هِيَ زُبَالَةُ الأذْهَانِ. تَاللهِ لَقَدْ مُسِخَتْ عُقُولٌ هَذَا غَايَةُ مَا عِنْدَهَا مِنَ التَّحْقِيقِ وَالعِرْفَانِ.

وَهَذِهِ الْمُتَابَعَةُ لِكِتَابِ اللهِ تَعَالَى وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ هِيَ حَقِيقَةُ دِينِ الإسْلامِ الَّذِي افْتَرَضَهُ اللهُ عَلَى الْخَاصِّ وَالعَامِّ، وَهُوَ حَقِيقَةُ الشَّهَادَتَيْنِ الفَارِقَتَيْنِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالكُفَّارِ، وَالسُّعَدَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَالأَشْقِيَاءِ أَهْلِ النَّارِ، إذْ مَعْنَى الإلَهِ: هُوَ الْمَعْبُودُ الْمُطَاعُ، وذَلِكَ هوَ دِينُ اللهِ الَّذِي ارْتَضَاهُ لِنَفْسِهِ وَمَلائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَأَنْبِيَائِهِ.

فَبِهِ اهْتَدَى الْمُهْتَدُونَ، وَإلَيْهِ دَعَا الْمُرْسَلُونَ، ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلاَّ نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لاَ إِلَـهَ إِلاَّ أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنْبِيَاء:٢٥]، ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهاً وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ [آل عمرَان:٨٣].

فَلا يَتَقَبَّلُ[٢] مِنْ أَحَدٍ دِيناً سِوَاهُ مِنَ الأوَّلِينَ وَالآخِرِينَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَن

---

(١) فِي ع: و ، وَأشَارَ فِي الْهَامِشِ إلَى أنَّه فِي نُسْخَةٍ : مع.

(٢) فِي فِيْ ب: فَلا يتقبَّل اللهُ، وَفِيْ غ : فَلاَ يَقْبَلُ اللهُ.

يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِيناً فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران:١٨].

شَهِدَ اللهُ تَعَالَى بِأَنَّهُ دِيْنُهُ قَبْلَ شَهَادَةِ الْمَخْلُوقِيْنَ، وَأَنزَلَهَا تُتْلَى فِي كِتَابِهِ[١] إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، فَقَالَ تَعَالَى - وَهُوَ العَزِيْزُ العَلِيْمُ[٢] - : ﴿شَهِدَ اللّهُ أَنَّهُ لاَ إِلَـهَ إِلاَّ هُوَ وَالْمَلاَئِكَةُ وَأُوْلُوا الْعِلْمِ قَآئِماً بِالْقِسْطِ لاَ إِلَـهَ إِلاَّ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيْمُ﴾ [آل عمران:١٨].

جَعَلَ أَهْلَهُ هُمُ الشُّهَدَاءُ عَلَى النَّاسِ يَوْمَ القِيَامَةِ، لِمَا فَضَّلَهُمْ بِهِ مِنَ الأَقْوَالِ، وَالأَعْمَالِ[٣]، وَالاعْتِقَادَاتِ الَّتِيْ تُوجِبُ إِكْرَامَهُ[٤].

فَقَالَ تَعَالَى - وَلَمْ يَزَلْ عَزِيْزاً حَمِيْداً - : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِّتَكُونُواْ شُهَدَاء عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً﴾ [البَقَرَة:١٤٣].

فَضَّلَهُ[٥] عَلَى سَائِرِ الأَدْيَان، فَهُوَ أَحْسَنُهَا حُكْماً، وَأَقْوَمُهَا قِيْلاً، فَقَالَ[٦] تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ للهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيْمَ حَنِيفاً وَاتَّخَذَ اللّهُ إِبْرَاهِيْمَ خَلِيلاً﴾ [النِّسَاء:١٢٥].

وَكَيْفَ لا يُمَيِّزُ مَنْ لَهُ بَصِيْرَةٌ بَيْنَ دِيْنٍ أُسِّسَ[٧] عَلَى تَقْوَى مِنَ اللهِ وَرِضْوَان، وَارْتَفَعَ بِنَاؤُهُ عَلَى طَاعَةِ الرَّحْمَنِ، وَالعَمَلِ بِمَا يَرْضَاهُ فِي السِّرِّ وَالإِعْلان، وَبَيْنَ دِيْنٍ أُسِّسَ عَلَى شَفَا جُرُفٍ هَارٍ، فَانْهَارَ بِصَاحِبِهِ فِي النَّارِ، أُسِّسَ عَلَى عِبَادَةِ الأَصْنَامِ وَالأَوْثَانِ، وَالالْتِجَاءِ إِلَى الصَّالِحِيْنَ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الإِنْسِ وَالْجَانِّ عِنْدَ

---

(١) سَقَطَ مِنْ ب: فِي كِتَابه.

(٢) سَقَطَ مِنْ ب، ض: وَهُوَ العَزِيْزُ العليمُ.

(٣) فِي ض: وَالأفعَال.

(٤) فِي ع، غ: الكرَامة.

(٥) فِي أ، ط: وفضَّلَهُ.

(٦) فِي ب، ع: قَالَ.

(٧) فِي أ: السس.

الشَّدَائِدِ وَالأَحْزَانِ، وَصَرْفِ مُخِّ العِبَادَةِ لِغَيْرِ الْمَلِكِ الدَّيَّانِ، وَرَجَاءِ[١] النَّفْعِ وَالعَطَاءِ وَالْمَنْعِ مِمَّنْ لا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ نَفْعاً وَلاَ ضَرًّا، فَضْلاً عَنْ غَيْرِهِ مِنْ نَوْعِ الإِنْسَانِ، وَدَعْوَى التَّصَرُّفِ فِي الْمُلْكِ لِصَالِحِ الرَّمِيْمِ فِي التُّرَابِ وَالأَكْفَانِ، قَدْ عَجِزَ عَنْ دَفْعِ مَا حَلَّ بِهِ مِنْ أَمْرِ اللهِ، فَكَيْفَ يَدْفَعُ عَمَّنْ دَعَاهُ مِنْ بَعِيْدِ الأَوْطَانِ؟!

أَوْ فَاسِقٍ[٢] يُشَاهِدُونَ فِسْقَهُ وَفُجُورَهُ فَهُوَ أَبْعَدُ النَّاسِ مِنَ الرَّحْمَنِ، أَوْ سَاحِرٍ يُرِيْهِمْ مِنْ سِحْرِهِ مَا يُحَيِّرُ بِهِ الأَذْهَانَ، فَيَظُنُّ الْمَخْذُولُونَ[٣] أَنَّهَا كَرَامَةٌ مِنَ اللهِ، وَإِنَّمَا هِيَ مِنْ مَخَارِيْقِ الشَّيْطَانِ.

تَبًّا لَهُمْ، سَدُّوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ بَابَ العِلْمِ وَالإِيْمَانِ، وَفَتَحُوا عَلَيْهِمْ بَابَ الْجَهْلِ وَالكُفْرَانِ.

قَابَلُوا خَبَرَ اللهِ بِالتَّكْذِيْبِ، وَأَمْرَهُ بِالعِصْيَانِ؛ أَخْبَرَ بِأَنَّ الْهُدَى وَالنُّورَ فِي كِتَابِهِ، فَقَالُوا: كَانَ ذَاكَ فِيْمَا مَضَى مِنَ الزَّمَانِ[٤]، وَأَمَرَهُمْ بِاتِّبَاعِ مَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ، وَلاَ يَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ فَقَالُوا: لا بُدَّ لَنَا مِنْ وَلِيٍّ غَيْرِ القُرْآنِ. إِنْ جِئْتَهُم[٥] بِكِتَابِ اللهِ قَالُوا : حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ أَهْلَ الزَّمَانِ، أَوْ جِئْتَهُمْ بِسُنَّةٍ[٦] رَسُولِهِ ﷺ قَالُوا : خَالَفَهَا الشَّيْخُ فُلانٌ، وَهُوَ أَعْلَمُ مِنَّا ومِنْكُمْ، فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي[٧] الإِيْمَانِ.

عَمَدُوا إِلَى[٨] قُبُورِ الأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِيْنَ فَبَنَوا عَلَيْهَا البُنْيَانَ، وَنَقَشُوا سُقُوفَهَا

---

(١) فِي أ، غ، ط: ورجا.

(٢) قَوْلُهُ: أو فَاسِقٍ معطوف عَلَى قَوْلِهِ: رميم.

(٣) فِي ب، ع، ض: الْمخذول.

(٤) فِي ض: الأَزْمَانِ.

(٥) فِي غ: حتَّهم.

(٦) فِي غ: بِبَيِّنَةٍ.

(٧) فِي أ، ع: يَا أوالايمَان وَهُوَ خطأ.

(٨) فِي ض: عَلَى.

وَالْحِيْطَانَ، وَحَلَّوْهَا بِالغَالِي مِنَ الأَثْمَان، وَألبَسُوهَا أَلْوَانَ السُّتُورِ الْحِسَان[1]، وَجَعَلُوا لَهَا السَّدَنَةَ وَالْخُدَّامَ، فِعْلَ عُبَّادِ[2] الأَوْثَانِ وَالصُّلْبَان، وَذَبَحُوا وَنَذَرُوا لِمَنْ فِيهَا، وَقَرَّبُوا لَهُمُ القُرْبَانَ، وَقَالُوا : هَؤلاَءِ شُفَعَاؤُنَا فِي كَشْفِ الكُرُوبِ وَغُفْرَانِ الذُّنُوبِ وَدُخُولِ الْجِنَان.

فَبِاللهِ صِفْ لِي شِرْكَ الْمُشْرِكِيْنَ، هَلْ هُوَ بِعَيْنِهِ إلاَّ هَذَا؟! كَمَا نَطقَ بِهِ القُرْآنُ فِي سُورَةِ «يُونُسَ» وَ«الزُّمَرِ» وغَيْرِهِمَا مِنْ مُحْكَمَاتِ الفُرْقَان.

إنْ غَرَّكَ أنَّ الأكْثَرَ عَلَيْهِ فَقَدْ حَكَمَ اللهُ بِأَنَّهُمْ أَضَلُّ سَبِيْلاً مِنَ الأَنْعَامِ، إذِ اسْتَبْدَلُوا الشِّرْكَ بِالتَّوْحِيْدِ، وَالضَّلالَ بِالْهُدَى، وَالكُفْرَ بِالإِسْلامِ. نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ مُوجِبَاتِ غَضَبِهِ وَأَلِيْمِ عِقَابِهِ، فَهُوَ السَّلامُ.

أَوْ غَرَّكَ أنَّ بَعْضَ مَنْ تُعَظِّمُهُ قَدْ رَأَى شَيْئاً مِنْ هَذَا، أَوْ قَالَهُ؛ فَالْخَطَأُ جَائِزٌ عَلَى مَنْ سِوَى الرَّسُولِ مِنَ الأَنَامِ، فَعَلَيْكَ بِالرُّجُوعِ إِلَى العِصْمَةِ الذِّي لا سَبِيْلَ إِلَى تَطَرُّقِ الْخَطَإِ إِلَيْهِ، وَهُوَ كَلاَمُ ذِي الْجَلالِ وَالإِكْرَامِ، وَسُنَّةُ رَسُولِهِ - عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلاةِ وَالسَّلامِ - ، مَعَ مَا قَالَهُ العُلَمَاءُ الأَعْلامِ الَّذِيْنَ نَطَقُوا بِكَلِمَةِ التَّوْحِيْدِ، وَحَقَّقُوهَا بِالأَعْمَالِ وَالكَلاَمِ.

وَلَمْ يَزَلِ الْحَالُ عَلَى مَا وَصَفْنَا لَكَ مِنَ الأُمُورِ العِظَامِ مُنْتَشِراً فِي أَهْلِ البُلْدَانِ الْمُنْتَسِبِيْنَ إِلَى الإِسْلامِ، الْمَارِقِيْنَ مِنْهُ كَمَا تَمْرُقُ الرَّمِيَّةُ مِنَ السِّهَامِ، إِلَى أَنْ أَرَادَ اللهُ إِزَالَةَ تِلْكَ الظُّلُمَاتِ، وَكَشْفَ البِدَعِ وَالضَّلاَلاَتِ، وَنَبْذَ الشُّبُهَاتِ وَالْجُهَّالاتِ، وَتَصْدِيْقَ بِشَارَةِ رَسُولِ رَبِّ الأَرْضِ وَالسَّمَوَاتِ فِي قَوْلِهِ ﷺ : « إِنَّ اللهَ يبعثُ لِهَذِهِ الأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالْحَاكِمُ

---

(١) فِي أ: وَالْحِسَان.

(٢) فِي ب، غ: عِبَادة.

وَالبَيْهَقِيُّ فِي الْمَعْرِفَةِ[١]، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، عَلَى يَدَيْ[٢] مَنْ أَقَامَهُ هَذَا الْمَقَامَ، وَمَنَحَهُ جَزِيْلَ الفَضْلِ وَالإِنْعَامِ، أَعْنِي بِهِ الشَّيْخَ الإِمَامَ[٣]، خَلَفَ السَّلَفِ الكِرَامِ، الْمُتَّبِعَ لِهَدْيِ سيِّدِ الأَنَامِ، الْمُنَافِحَ عَنْ دِيْنِ اللهِ فِي كُلِّ مَقَامٍ، شَيْخَ الإِسْلامِ مُحَمَّدَ بنَ عَبْدِالوَهَّابِ، أَحْسَنَ اللهُ لَهُ الْمَآبَ، وَضَاعَفَ لَهُ الثَّوَابَ.

فَدَعَا إِلَى اللهِ لَيْلاً وَنَهَاراً، وَسِرًّا[٤] وَجِهَاراً، وَقَامَ بِأَمْرِ اللهِ تَعَالَى فِي الدَّعْوَةِ إِلَيْهِ، وَمَا حَابَى أَحَداً فِيْهِ، وَلاَ دَارَى، فَعَظُمَ عَلَى الأَكْثَرِيْنَ، وَأَنِفُوا اسْتِكْبَاراً، وَلَمْ يُثْنِهِ ذَلِكَ عَنْ أَمْرِ اللهِ، حَتَّى قَيَّضَ اللهُ لَهُ أَعْوَاناً وَأَنْصَاراً، فَرَفَعُوا أَلْوِيَتَهُ وَأَعْلامَهُ، حَتَّى انْتَشَرَتْ فِي الْخَافِقَيْنِ انْتِشَاراً.

وَصَنَّفَ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - التَّصَانِيْفَ فِي تَوْحِيْدِ الأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِيْنَ، وَالرَّدِّ

---

(١) رَوَاهُ أبو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (رقم٤٢٩١)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ (رقم٦٥٢٧)، وَابنُ عَدِيٍّ فِي الكَامِلِ (١/ ١١٤-المقدمة)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٤/ ٥٢٢)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي مَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالآثَارِ (١/ ١٣٧)، وَفِيْ مَنَاقِبِ الشَّافِعِيِّ (١/ ١٣٧)، وَأبو عَمْرٍو الدَّانِيُّ فِي «السُّنَنِ الوَارِدَةِ فِي الفِتَنِ وَغَوَائِلِهَا» (رقم٣٦٤)، وَالْخَطِيْبُ فِي تَارِيخِ بَغْدَادَ (٢/ ٦١-٦٢)، وَالْهَرَوِيُّ فِي ذَمِّ الكَلاَمِ (رقم١١٠٧)، وَابنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَبْيِيْنِ كَذِبِ الْمُفْتَرِي» (ص/ ٥١ -٥٢)، وَالْمِزِّيُّ فِي تَهذيبِ الكَمَالِ (١٢/ ٤١٢، ٢٤/ ٣٦٤)، وَابنُ حَجَرٍ فِي تَوَالِي التَّأْسِيْسِ (ص/ ٤٦) وغَيْرُهُمْ مِنْ طُرُقٍ عَنْ عَبْدِاللهِ بن وَهْبٍ أخْبَرَنِي سَعِيْدُ بنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ شَرَاحِيلَ بنِ يَزِيْدَ الْمَعَافِرِيِّ عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ بِهِ مَرْفُوعاً. وسَنَدُهُ صَحِيْحٌ كَمَا قَالَ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ -رَحِمَهُ اللهُ-.

وَصَحَّحَهُ العِرَاقِيُّ وَالْحَاكِمُ - كَمَا فِي فَيْضِ القَدِيْرِ (٢/ ٢٨١)- ، وَالسَّخَاوِيُّ فِي الْمَقَاصِدِ الْحَسَنَةِ (ص/ ٢٣٨)، وَالأَلْبَانِيُّ فِي الصَّحِيْحَةِ (رقم٥٩٩) بَلْ قَالَ السُّيُوطِيُّ - كَمَا فِي عَوْنِ الْمَعْبُودِ (٤/ ١٨٢)- : «اتَّفَقَ الْحُفَّاظُ عَلَى أَنَّهُ حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ».

(٢) فِي ب، ض: يد.

(٣) فِي أ: إمَام.

(٤) فِي أ: سرًّا.

عَلَى مَنْ خَالَفَهُ مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ، وَمِنْ جُمْلَتِهَا كِتَابُ التَّوْحِيْدِ، وَهُوَ كِتَابٌ فَرْدٌ فِي مَعْنَاهُ، لَمْ يَسْبِقْهُ إِلَيْهِ سَابِقٌ، وَلاَ لَحِقَهُ فِيْهِ لاحِقٌ، وهوَ الَّذِي قَصَدْتُ الكَلاَمَ عَلَيْهِ - إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى - .

وَإِنْ كُنْتُ لَسْتُ مِمَّنْ يَتَصَدَّى لِهَذَا الشَّأْنِ، لَكِنْ لَمَّا رَأَيْتُ الكِتَابَ لَمْ يَتَعَرَّضْ لِلْكَلاَمِ عَلَيْهِ أَحَدٌ يُعْتَدُّ بِهِ، وَرَأَيْتُ تَشَوُّقَ الطَّلَبَةِ وَالإِخْوَانِ إِلَى شَرْحٍ يَفِي بِبَعْضِ مَا فِيْهِ مِنَ الْمَقَاصِدِ أَحْبَبْتُ أَنْ أُسْعِفَهُمْ[1] بِمُرَادِهِمْ عَلَى حَسَبِ طَاقَتِي، « وَاللهُ فِي عونِ العَبْدِ مَا كَانَ[2] العَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيْهِ »[3]، وَلِذَلِكَ يَسَّرَ اللهُ الكَلاَمَ عَلَيْهِ، وَمَنَّ بِهِ مِنْ عِنْدِهِ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ، لا بِحَوْلِي وَلاَ بِقُوَّتِي[4] فَنَاسَبَ أَنْ يُسَمَّى:

«تَيْسِيْرُ العَزِيزِ الْحَمِيدِ فِي شَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيْدِ»

وَحَيْثُ أَطْلَقْتُ «شَيْخَ الإِسْلاَمِ» فَالْمُرَادُ بِهِ: أَبُو العَبَّاسِ ابنُ تَيْمِيَّةَ، وَ«الْحَافِظَ»[5] فَالْمُرَادُ بِهِ: أَبُو الفَضْلِ ابنُ حَجَرٍ العَسْقَلاَنِيُّ، صَاحِبُ « فَتْحِ البَارِي » وَغَيْرِهِ - رَحِمَهُمَا اللهُ تَعَالَى - .

وَأَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَهُ خَالِصاً لِوَجْهِهِ الكَرِيْمِ، وَسَبَباً لِلْفَوْزِ[6] بِجَنَّاتِ النَّعِيْمِ، إِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيْمٌ رَؤُوفٌ رَحِيْمٌ.

---

(١) فِي هَامشِ غ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ فِي نُسْخَةٍ: أساعفهم.

(٢) فِي أ: مَا دام.

(٣) جُزْءٌ مِنْ حَدِيْثٍ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (٤/ ٢٠٧٤رقم ٢٦٩٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ.

(٤) فِي أ، ط: وقُوَّتِي.

(٥) فِي أ: أَوِ الْحَافِظُ، وَهُوَ الإِمَامُ الْحَافِظُ، شَيْخُ الإِسْلاَمِ أَحْمَدُ بنُ عَلِيٍّ بنِ حَجَرٍ العَسْقَلاَنِيُّ، لَهُ مصنفاتٌ عِظَامٌ مِنْ أَجَلِّهَا: «فَتْحُ البَارِي»، وَ«الإِصَابَةُ فِي تَمْيِيْزِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ» تُوُفِّيَ سَنَةَ: ٨٥٢هـ. انْظُرْ: تَرْجَمَتَهُ فِي طَبَقَاتِ الْحُفَّاظِ للسُّيُوطِيِّ (ص/ ٥٥٢)، وَالجَوَاهِرِ والدُّرَرِ فِي تَرْجَمَةِ شَيْخِ الإِسْلاَمِ ابنِ حَجَرٍ للسَّخَاوِيِّ.

(٦) فِي غ: ويسألك فوز. وَهُوَ تحريف.

قَالَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - : (بسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْم)

افْتَتَحَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللهُ - كِتَابَهُ بِالبَسْمَلَةِ، اقْتِدَاءً بِالكِتَابِ العَزِيْزِ، وَعَمَلاً بِحَدِيْثِ[١]: « كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لا يُبْدَأُ فِيْهِ بِبِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ فَهُوَ أَقْطَعُ » رَوَاهُ الْحَافِظُ عَبْدُالقَادِرِ الرُّهَاوِيُّ فِي «الأَرْبَعِيْنَ» مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعاً، وَأَخْرَجَهُ الْخَطِيْبُ فِي «الْجَامِعِ»[٢] بِنَحْوِهِ[٣].

فَإِنْ قُلْتَ: هَلاَّ جَمَعَ الْمُصَنِّفُ بَيْنَ البَسْمَلَةِ وَالْحَمْدَلَةِ، لِمَا رَوَى ابنُ مَاجَهْ وَالبَيْهَقِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعاً: « كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لا يُبْدَأُ فِيْهِ بِـ«الْحَمْدُ للهِ» أقطع[٤] » ، وَفِي رِوَايَةٍ لأَحْمَدَ: «لا يُفْتَتَحُ[٥] بِذِكْرِ اللهِ فَهُوَ أَبْتَرُ أَوْ[٦] أَقْطَعُ[٧]»[٨].

---

(١) فِي ط: بِالْحَدِيْثِ.

(٢) الْجَامِعُ لأَخْلاقِ الرَّاوِي وَآدَابِ السَّامِعِ (٢/ ٦٩رقم١٢١٠) وَقَدْ رَوَاهُ مِنْ طَرِيْقِ الرُّهَاوِيُّ وَمِنْ طَرِيْقِ غَيْرِهِ بِلفْظِ الرُّهَاوِيِّ وَبِنَحْوِهِ.

(٣) وَرَوَاهُ السَّمْعَانِي فِي أَدَبِ الإِمْلاءِ (ص/ ٥١)، وَالسُّبْكِيُّ فِي طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ (١/ ١٢)، وَالسَّخَاوِيُّ فِي الأَجْوِبَةِ الْمَرْضِيَّةِ (١/ ١٨٩) وسَنَدُهُ ضَعِيْفٌ جِدًّا؛ آفَتُهُ: أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عِمْرَانَ الْجَنَدِيُّ الشَّيْعِيُّ، قَالَ الْخَطِيْبُ: «كَانَ يُضَعَّفُ فِي رِوَايَتِهِ، وَيُطْعَنُ عَلَيْهِ فِي مَذْهَبِهِ، قَالَ لِي الأَزْهَرِيُّ: لَيْسَ بِشَيْءٍ». وَاتَّهَمَهُ ابنُ الْجَوزِيِّ بِوَضْعِ حَدِيْثٍ. انْظُرْ: لِسَانَ الْمِيزَانِ (١/ ٤٣٢). وَقَالَ الْحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ: «فِي سَنَدِهِ ضَعْفٌ، وَسَقَطَ بَعْضُ رُوَاتِهِ» كَمَا فِي الفُتُوحَاتِ الرَّبَّانِيَّةِ (٣/ ٢٩٠). وَانْظُرْ: إِرْوَاءَ الغَلِيْلِ (١/ ٢٩رقم١).

(٤) فِي ط: فَهُوَ أقطع.

(٥) فِي ط: يفتح.

(٦) فِي ط: و.

(٧) كتب فِي أ فوق أبتر أَوْ أقطع: أي نَاقصَ البَرَكَةِ.

(٨) رَوَاهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصَنَّفِ (٥/ ٥٩٩)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢/ ٣٥٩)، وَأبو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (رقم ٤٨٤٠)، وَابنُ مَاجَهْ فِي سُنَنِهِ (رقم١٨٩٤)، وَالنَّسَائِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى-عَمَلِ اليَوْمِ وَاللَّيلَةِ- (رقم ١٠٣٢٨)، وَأبو بكر السامري فِي«فَضِيْلَةِ الشُّكْرِ» (رقم١٧)، وَأَبُوعَوَانَةَ

قِيلَ: الْمُرَادُ الافْتِتَاحُ بِمَا يَدُلُّ عَلَى الْمَقْصُودِ مِنْ حَمْدِ اللهِ، وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، لأَنَّ الْحَمْدَ مُتَعَيِّنٌ، لأَنَّ القَدْرَ الَّذِي يَجْمَعُ ذَلِكَ هُوَ ذِكْرُ اللهِ، وَقَدْ حَصَلَ بِالبَسْمَلَةِ.

وَأَيْضاً فَلَيْسَ فِي الْحَدِيْثِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ تَتَعَيَّنَ[1] كِتَابَتُهَا مَعَ النُّطْقِ بِهَا، فَقَدْ يَكُونُ الْمُصَنِّفُ نَطَقَ[2] بِذَلِكَ فِي نَفْسِهِ[3].

فِي مُسْتَخْرَجِهِ- كَمَا فِي إِتْحَافِ الْمَهَرَةِ (١٦/ ٧٢) - ، وَابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١-٢)، وَالدَّارَقُطْنِي فِي سُنَنِهِ (١/ ٢٢٩)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (٣/ ٢٠٨) وَغَيْرُهُمْ مِنْ طُرُقٍ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ عَنْ قُرَّةَ بنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ به.

وَقُرَّةُ بنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ: صدوقٌ لَهُ مَنَاكِيْرُ، بَلْ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ:مُنْكَرُ الْحَدِيْثِ جِدًّا.

وَقَدْ رَوَاهُ بَعْضُ الرُّوَاةِ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ فَأَسْقَطُوا ذِكْرَ قُرَّةَ بنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ. وَطُرُقُهُمْ وَاهِيَةٌ.

وَقَدْ خُولِفَ قُرَّةُ بنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ؛ قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «رَوَاهُ يُونُسُ وعُقَيلٌ وشُعَيبٌ وَسَعِيْدُ بنُ عَبْدِالعَزِيْزِ عَنِ الزُّهرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً».وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: «تفرَّدَ بِهِ قُرَّة عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَأَرْسَلَهُ غَيْرُهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ النبيِّ ﷺ ، وَقُرَّةُ لَيْسَ بِقَوِيٍّ فِي الْحَدِيْثِ» وَانْظُرْ: العِلَلَ للدَّارَقُطْنِيِّ (٨/ ٢٩). وقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: «وَقُرَّةُ لَيْسَ بِقَوِيٍّ فِي الْحَدِيْثِ ... وَلاَ يَصِحُّ الْحَدِيْثُ.. وَالْمرْسَلُ هُوَ الصَّوَابُ». وَالْحَدِيْثُ ضَعَّفَهُ أَوْ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ: أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ، وَالبَيْهَقِيُّ، وَالْحَافِظُ ابنُ حَجَر، وَالشَّيْخُ الأَلْبَانِيُّ فِي إِروَاءِ الغَلِيلِ (رقم٢) وَهُوَ الأَظْهَرُ. وَصَحَّحَهُ ابنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ، وَالسُّبْكِيُّ فِي طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ (١/ ٢١)، وَالسُّيُوطِيُّ فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (١/ ٢٦)، وحسَّنَهُ ابنُ الصَّلاحِ - كمَا ذَكَرَ السُّبْكِيُّ - ، وَالنَّوَوِيُّ فِي الأَذْكَارِ (ص/ ١٠٣)، وَفِي شَرْحِ مُسْلِمٍ (١٣/ ١٨٥) وَفِي تَهْذِيبِ الأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ (٣/ ٦٦).

(١) فِي غ: يتعيَّنُ.

(٢) فِي غ: تطلق وَهُوَ خطأ.

(٣) قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ حَسَنٍ- رَحِمَهُ اللهُ- فِي فَتْحِ الْمَجِيْدِ (١/ ٦٩-٧٠-الفريَان): «وَالْمصنِّفُ قَدِ اقْتَصَرَ فِي بَعْضِ نُسَخِهِ عَلَى البَسْمَلَةِ؛ لأَنَّهَا مِنْ أَبْلَغِ الثَّنَاءِ وَالذِّكْرِ، وللحَدِيْثِ الْمُتَقَدِّمِ، وَكَانَ النبيُّ ﷺ يَقْتَصِرُ عَلَيْهَا فِي مُرَاسَلاتِهِ، كَمَا فِي كِتَابِهِ لِهِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ. ووَقَعَ لِي نُسْخَةٌ بِخَطِّهِ-رَحِمَهُ اللهُ- بَدَأَ فِيهَا بِالبَسْمَلَةِ، وَثَنَّى بِالْحَمْدِ وَالصَّلاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وآلِهِ».

وَاتَّفَقَ العُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الْجَارَّ وَالْمَجْرُورَ مُتَعَلِّقٌ بِمَحْذُوفٍ قَدَّرَهُ الكُوفِيُّونَ فِعْلاً مُقَدَّماً، وَالتَّقْدِيْرُ: أَبْدَأُ، وَقَدَّرَهُ البَصْرِيُّونَ اسْماً مُقَدَّماً، وَالتَّقْدِيْرُ: ابْتِدَائِي كَائِنٌ، أَوْ مُسْتَقِرٌّ. فَالْجَارُّ[١] وَالْمَجْرُورُ فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ عَلَى الأَوَّلِ، وعَلَى الثَّانِي فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ.

وَذَكَرَ ابنُ كَثِيْرٍ: أَنَّ القَوْلَيْنِ مُتَقَارِبَانِ، قَالَ[٢]: وَكُلٌّ قَدْ وَرَدَ بِهِ القُرْآنُ[٣].

أَمَّا مَنْ قَدَّرَهُ بِاسْمٍ؛ تَقْدِيْرُهُ: بِاسْمِ اللهِ ابْتِدَائِي، فَلِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ ارْكَبُواْ فِيهَا بِسْمِ اللّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا﴾ [هود:٤١]، ومَنْ قَدَّرَهُ بِالفِعْلِ أَمْراً أَوْ خَبَراً نَحْوَ: ابْدَأْ[٤] بِاسْمِ اللهِ، أَو[٥] ابْتَدَأْتُ بِاسْمِ اللهِ، فَلِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اقرأ بِاسْمِ ربك الَّذِي خلق﴾ [العلق:١]، وَكِلاَهُمَا[٦] صَحِيْحٌ، فَإِنَّ الفِعْلَ لاَبُدَّ لَهُ مِنْ مَصْدَرٍ، فَلَكَ أَنْ تُقَدِّرَ الفِعْلَ وَمَصْدَرَهُ[٧]، وَذَلِكَ بِحَسَبِ الفِعْلِ الَّذِي سَمَّيْتَهُ قَبْلَهُ إِنْ كَانَ قِيَاماً، أَوْ قُعُوداً، أَوْ أَكْلاً[٨]، أَوْ شُرْباً، أَوْ قِرَاءَةً، أَوْ وُضُوءاً، أَوْ صَلاةً، فَالْمَشْرُوعُ ذِكْرُ اسْمِ اللهِ تَعَالَى فِي ذَلِكَ كُلِّهِ تَبَرُّكاً، وَتَيَمُّناً، وَاسْتِعَانَةً عَلَى الإِتْمَامِ وَالتَّقَبُّلِ.

وَقَدَّرَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ[٩] فِعْلاً مُؤَخَّراً؛ أَيْ: بِاسْمِ اللهِ أَقْرَأُ،

---

(١) فِي ط: قَالَ فَالْجَار....

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٣) تَفْسِيْرُ القُرْآنِ العَظِيمِ (١/ ١٩).

(٤) فِي ط: بدأ، وَهُوَ خطأ، بل هِيَ فعلُ أَمْرٍ عَلَى وزن: افْعَلْ.

(٥) فِي ط: وَابتدأت.

(٦) فِي غ:وكلهمَا.

(٧) فِي أ: وَتصدره.

(٨) وَقَعَ فِي أ: أَوْ كَلاَماً.

(٩) مَحْمُودُ بنُ عُمَرَ بنِ مُحَمَّدٍ، أَبُو القَاسِمِ، الزَّمَخْشَرِيُّ، الْخَوَارزْمِيُّ، النَّحْوِيُّ، صَاحِبُ «الكَشَّافِ» وَ«الْمُفَصَّلِ»، مِنْ كِبَارِ الْمُبْتَدِعَةِ الْمُعْتَزِلَةِ وَدُعَاتِهِمْ تُوُفِّيَ سَنَةَ:٥٣٨هـ. انْظُرْ: سِيَرَ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (٢٠/ ١٥١). وَكَلامُهُ فِي الكَشَّافِ (١/ ٤٧-٤٨).

أَوْ[١] أَتْلُو، لأنَّ الَّذِي يَتْلُوهُ مَقْرُوءٌ، وَكُلُّ فَاعِلٍ يَبْدَأُ فِي فِعْلِهِ بِاسْمِ اللهِ كَانَ مُضْمِراً مَا تُجْعَلُ التَّسْمِيَةُ مَبْدَأً لَهُ، كَمَا أَنَّ الْمُسَافِرَ إِذَا حَلَّ أو ارْتَحَلَ، فَقَالَ: بِسْمِ اللهِ؛ كَانَ الْمَعْنَى: بِسْمِ اللهِ أَحِلُّ، وَبِسْمِ اللهِ أَرْتَحِلُ. وَهَذَا أَوْلَى مِنْ أَنْ يُضْمِرَ «ابْدَأْ»[٢]؛ لِعَدَمِ مَا يُطَابِقُهُ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ، أَوْ «ابْتِدَائِي» لِزِيَادَةِ الإِضْمَارِ فِيهِ.

وَإِنَّمَا قُدِّرَ[٣] الْمَحْذُوفُ مُتَأَخِّراً، وَقُدِّمَ الْمَعْمُولُ لأَنَّهُ أَهَمُّ، وَأَدَلُّ عَلَى الاخْتِصَاصِ، وَأَدْخَلُ فِي التَّعْظِيمِ، وَأَوْفَقُ لِلْوُجُودِ، فَإِنَّ اسْمَ اللهِ تَعَالَى مُقَدَّمٌ عَلَى القِرَاءَةِ، كَيْفَ وَقَدْ جُعِلَ آلَةً لَهَا، مِنْ حَيْثُ إِنَّ الفِعْلَ لا يُعْتَدُّ بِهِ شَرْعاً مَا لَمْ يُصَدَّرْ بِاسْمِهِ تَعَالَى.

وَأَمَّا ظُهُورُ فِعْلِ القِرَاءَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ ؛ فلأَنَّ الأَهَمَّ ثَمَّةَ القِرَاءَةُ، وَلِذَا[٤] قُدِّمَ الفِعْلُ فِيهَا عَلَى مُتَعَلِّقِهِ، بِخِلافِ البَسْمَلَةِ فَإِنَّ الأَهَمَّ فِيهَا الابْتِدَاءُ، قَالَهُ البَيْضَاوِيُّ[٥][٦].

وَهَذَا القَوْلُ أَحْسَنُ الأَقْوَالِ ، وَأَظُنُّهُ اخْتِيَارَ شَيْخِ الإِسْلامِ[٧]، وَقَدْ أَلَمَّ بِهِ ابنُ

---

(١) فِي غ: و.

(٢) فِي ط: أبدأ، وَفِي ط١ كَمَا أثبته.

(٣) فِي ب، غ، ط: قُدِّم وَهُوَ تحريف.

(٤) فِي غ: ولذلك.

(٥) تَفْسِيرُ البيضاوي (١/ ٢٠-٢١).

(٦) عَبْدُاللهِ بنُ عُمَرَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عَلِيٍّ، نَاصِرُ الدِّيْنِ، أَبُو الْخَيْرِ، القَاضِي، البَيْضَاوِي، صَاحِبُ الْمُصَنَّفَاتِ، وَعَالِمُ آذَرْبِيْجَانَ، وَشَيْخُ تِلْكَ النَّاحِيَةِ، كَانَ مُبَرِّزاً نَظَّاراً خَيِّراً صَالِحاً مُتَعَبِّداً. وَهُوَ مِنَ الأَشَاعِرَةِ. تُوُفِّيَ سَنَةَ: ٦٨٥هـ، وقيلَ: ٦٩١هـ. انْظُرْ: طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ الكُبْرَى (٨/ ١٥٧)، وَطَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ لابنِ قَاضِي شُهْبَةَ (٢/ ١٧٢)

(٧) قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ فِي مَجْمُوعِ الفَتَاوَى (١٠/ ٢٣١): «وَكَذَلِكَ قَوْلُ القَارئ: بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ، فَتَقْدِيرُهُ: قِرَاءَتِي بِسْمِ اللهِ أَوِ اقرأ بِسْمِ اللهِ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُضْمِرُ فِي مِثْلِ

كَثِيْرٍ[١]، إلاَّ أَنَّهُ جَعَلَ الْمَحْذُوفَ مُقَدَّراً قَبْلَ الْبَسْمَلَةِ.

وَذَكَرَ ابنُ القَيِّمِ لِحَذْفِ العَامِلِ فِي بِسْمِ اللهِ فَوَائِدُ عَدِيْدَةٌ؛

مِنْهَا: أَنَّهُ مَوْطِنٌ لا يَنْبَغِي أَنْ يَتَقَدَّمَ فِيْهِ سِوَى ذِكْرِ اللهِ تَعَالَى، فَلَوْ ذَكَرْتَ الفِعْلَ وَهُوَ لا يَسْتَغْنِي عَنْ فَاعِلِهِ كَانَ ذَلِكَ مُنَاقِضاً لِلْمَقْصُودِ، فَكَانَ فِي حَذْفِهِ مُشَاكَلَةُ اللَّفْظِ لِلْمَعْنَى لِيَكُونَ الْمَبْدُوءُ بِهِ اسْمَ اللهِ، كَمَا تَقُولُ فِي الصَّلاةِ: اللهُ أَكْبَرُ، وَمَعْنَاهُ: مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَلَكِنْ لا تَقُولُ هَذَا القَدْرَ لِيَكُونَ اللَّفْظُ مُطَابِقاً لِمَقْصُودِ الْجَنَانِ، [وَهُوَ أَنْ لا يَكُونَ فِي القَلْبِ ذِكْرٌ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ][٢]، فَكَمَا تَجَرَّدَ ذِكْرُهُ فِي قَلْبِ الْمُصَلِّي تَجَرَّدَ ذِكْرُهُ فِي لِسَانِهِ.

وَمِنْهَا: أَنَّ الفِعْلَ إِذَا حُذِفَ صَحَّ الابْتِدَاءُ بِالبَسْمَلَةِ[٣] فِي كُلِّ عَمَلٍ وَقَوْلٍ وَحَرَكَةٍ، وَلَيْسَ فِعْلٌ أَوْلَى بِهَا مِنْ فِعْلٍ، فَكَانَ الْحَذْفُ أَعَمَّ مِنَ الذِّكْرِ، فَأَيُّ فِعْلٍ ذَكَرْتَهُ كَانَ الْمَحْذُوفُ أَعَمَّ مِنْهُ[٤].

(الله) عَلَمٌ عَلَى الرَّبِّ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - . ذَكَرَ سِيْبَوَيْهِ[٥] أَنَّهُ أَعْرَفُ الْمَعَارِفِ.

هَذَا: ابْتِدَائِي بِسْمِ اللهِ أَو ابْتَدَأْتُ بِسْمِ اللهِ، وَالأَوَّلُ أَحْسَنُ لأَنَّ الفِعْلَ كُلَّهُ مَفْعُولُ بِسْمِ اللهِ، لَيْسَ مُجَرَّدَ ابْتِدَائِهِ، كَمَا أَظْهَرَ الْمُضْمَرَ فِي قَوْلِهِ : ﴿اقرأ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ وَفِي قَوْلِهِ:﴿بِسْمِ اللهِ مَجْرِيهَا وَمُرْسَاهَا﴾». وَانْظُرْ: بَدَائِعَ الفَوَائِدِ (١/ ٢٥).

(١) تَفْسِيْرُ ابن كَثِيْر (١/ ١٩).

(٢) وَقَعَ فِي ط: وَهُوَ أَنْ لا يَكُونَ فِي القَلْبِ إلاَّ ذِكْرُ اللهِ وَحْدَهُ، وسَقَطَتْ كَلِمَةُ: «ذِكْر» مِنَ الْمَطْبُوعِ مِنْ: «بَدَائِعِ الفَوَائِدِ».

(٣) فِي أ، ط: بِالتسمية.

(٤) بَدَائِعُ الفَوَائِدِ (١/ ٢٨-٢٩).

(٥) سِيْبَوَيْهِ: عَمْرُو بنُ عُثْمَانَ بنِ قَنْبَرَ، أَبُو بِشْرٍ، الفَارِسِيُّ، ثُمَّ البَصْرِيُّ: إِمَامُ النَّحْوِ، حُجَّةُ العَرَبِ، طَلَبَ الفِقْهَ وَالْحَدِيْثَ مُدَّةً، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى العَرَبِيَّةِ فَبَرَعَ وَسَادَ أَهْلَ العَصْرِ، وَأَلَّفَ فِيْهَا كِتَابَهُ الكَبِيْرَ لا يُدْرَكُ شَأْوُهُ فِيْهِ. تُوُفِّيَ سَنَةَ: ١٨٠هـ. انْظُرْ: سِيَرَ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (٨/ ٣٥١).

وَيُقَالُ: إِنَّهُ الاسْمُ الأَعْظَمُ، لأَنَّهُ يُوْصَفُ بِجَمِيْعِ الصِّفَاتِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيْمُ (٢٢) هُوَ اللَّهُ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ﴾ [الْحَشْر : ٢٢- ٢٤] إِلَى آخِرِ السُّورَةِ[١]، فَأَجْرَى الأَسْمَاءَ البَاقِيَةَ كُلَّهَا صِفَاتٍ لَهُ.

وَاخْتَلَفُوا هَلْ هُوَ اسْمٌ جَامِدٌ أَوْ مُشْتَقٌّ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ أَصَحُّهُمَا أَنَّهُ مُشْتَقٌّ.

قَالَ ابنُ جَرِيْرٍ: «فَإِنَّهُ عَلَى مَا رُوِيَ لَنَا عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «اللهُ ذُو الأُلُوْهِيَّةِ وَالعُبُودِيَّةِ عَلَى خَلْقِهِ أَجْمَعِيْنَ»[٢].

وَذَكَرَ سِيْبَوَيْهِ عَنِ الْخَلِيْلِ[٣] أَنَّ أَصْلَهُ «إِلَهٌ» مِثْلُ: «فِعَال»، فَأُدْخِلَتِ الأَلِفُ وَاللامُ بَدَلاً مِنَ الْهَمْزَةِ. قَالَ سِيْبَوَيْهِ: مِثْلُ النَّاسِ أَصْلُهُ أُنَاسٌ[٤].

وَقَالَ الكِسَائِي[٥] وَالفَرَّاءُ[٦]: «أَصْلُهُ الإِلَهُ، حَذَفُوا الْهَمْزَةَ، وَأَدْغَمُوا اللامَ

---

(١) سَقَطَ مِنْ ط: إِلَى آخر السورة، وَأُكْمِلَتِ الآيَات، وَفِي ط١ كَمَا أثبته.

(٢) تَفْسِيْرُ ابن جَرِيْرٍ (١/ ٥٤) وَلَفْظُهُ: «فإِنَّهُ عَلَى معْنَى مَا رُوي لَنَا عنْ عَبْدِاللهِ بن عبَّاس: هُوَ الَّذِي يألَهُهُ كُلُّ شيءٍ، وَيَعْبُدُهُ كُلُّ خَلْق» ثُمَّ ذَكَرَ أثَرَ ابن عَبَّاس ﷺ بِلَفْظِهِ، وسَنَدُهُ ضَعِيْفٌ لِضَعْفِ بِشْرِ بن عُمَارَةَ، ومِنْ طَرِيْقِ الضَّحَّاكِ عن ابن عَبَّاس وَهُوَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ.

(٣) الْخَلِيْلُ بنُ أَحْمَدَ، أَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ، الفَرَاهِيْدِيُّ، البَصْرِيُّ: الإِمَامُ، صَاحِبُ العَرَبِيَّةِ، ومُنْشِئُ عِلْمِ العَرُوضِ، وَكَانَ رَأْساً فِي لِسَانِ العَرَبِ، دَيِّناً، وَرِعاً، قَانِعاً، متوَاضِعاً، كَبِيْرَ الشَّأْنِ. وَلَهُ كِتَاب العَيْنِ فِي اللُّغَةِ. مَاتَ سنةَ بِضْعٍ وَسِتِّيْنَ وَمِائَة. سِيَر أَعْلامِ النُّبَلاءِ (٧/ ٤٢٩-٤٣٠).

(٤) انظر: الكِتَابَ لِسِيْبَوَيْهِ (٢/ ١٩٥-١٩٦).

(٥) عَلِيُّ بنُ حَمْزَةَ بنِ عَبْدِاللهِ، أَبُو الْحَسَنِ، الأَسَدِيُّ مَولاهُمُ، الكُوْفِيُّ، الْمُلَقَّبُ بِالكِسَائِيِّ لكسَاءٍ أَحْرَمَ فِيْهِ، الإِمَامُ شَيْخُ القِرَاءَةِ وَالعَرَبِيَّةِ، مَاتَ سَنَةَ: ١٨٩هـ. سِيَر أَعْلامِ النُّبَلاءِ (٩/ ١٣١-١٣٤).

(٦) يَحْيَى بنُ زِيَادِ بنِ عَبْدِاللهِ، أَبُو زَكَرِيَّا، الأَسَدِيُّ مَوْلاهُمُ، الكُوفِيُّ، الفَرَّاءُ، النَّحْوِيُّ صَاحِبُ

الأُوْلَى فِي الثَّانِيَةِ»[١].

وَعَلَى هَذَا فَالصَّحِيْحُ أَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ أَلِهَ الرَّجُلُ إِذَا تَعَبَّدَ، كَمَا قَرَأَ ابنُ عَبَّاسٍ ﴿وَيَذَرَكَ وَإِلَهَتَكَ﴾ أَيْ: عِبَادَتَكَ[٢]. وَأَصْلُهُ الإِلَهُ، أَيِ: الْمَعْبُودُ، فَحُذِفَتِ الْهَمْزَةُ، الَّتِيْ هِيَ «فَاءُ»[٣] الكَلِمَةِ، فَالتَقَتِ اللامُ الَّتِيْ هِيَ «عَيْنُهَا» مَعَ اللامِ الَّتِيْ لِلتَّعْرِيْفِ، فَأُدْغِمَتْ إِحْدَاهُمَا فِي الأُخْرَى، فَصَارَتَا فِي اللَّفْظِ لاماً وَاحِدَةً مُشَدَّدَةً[٤]، وَفُخِّمَتْ تَعْظِيْماً، فَقِيْلَ: اللهُ.

قَالَ ابنُ القَيِّمِ: «القَوْلُ الصَّحِيْحُ أَنَّ «اللهَ» أَصْلُهُ «الإِلهُ»، كَمَا [هُوَ قَوْلُ][٥] سِيْبَوَيْهِ وَجُمْهُورِ أَصْحَابِهِ إِلاَّ مَنْ شَذَّ مِنْهُمْ، وَأَنَّ اسْمَ «اللهِ» تَعَالَى هُوَ الْجَامِعُ لِجَمِيْعِ مَعَانِي الأَسْمَاءِ الْحُسْنَى، وَالصِّفَاتِ العُلَى»[٦].

قَالَ: «وَزَعَمَ السُّهَيْلِيُّ[٧] وَشَيْخُهُ أَبُو بَكْرِ ابنُ العَرَبِيِّ[٨] : أَنَّ اسْمَ «اللهِ» غَيْرُ

الكِسَائِيِّ، العَلاَّمَةُ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ، أَمِيْرُ الْمُؤْمِنِيْنَ فِي النَّحْوِ، مَاتَ سَنَةَ:٢٠٧هـ. سِيَر أَعْلامِ النُّبَلاءِ (١٠/ ١١٨-١٢١).

(١) انْظُرْ: تَهْذِيْب اللُّغَةِ للأَزْهَرِيِّ (٦/ ٢٢٢-٢٢٣)، ولسَانَ العَرَبِ لابنِ مَنْظُور (١٣/ ٤٦٨)

(٢) رَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (١/ ٥٤، ٩/ ٢٥-٢٦) مِنْ طُرُقٍ عنِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عنهُمَا وَهُوَ صَحِيْحٌ عَنْهُ وَعَزَاهُ فِي الدُّرِّ المَنْثُورِ (٣/ ٥١٦) إِلَى الفِرْيَابِيِّ، وَعَبْدِ بنِ حُمَيْدٍ، وأَبِي عُبَيْدٍ، وَابنِ الْمُنْذِرِ، وَابنِ أَبِي حَاتِمٍ، وَابنِ الأَنْبَارِيِّ فِي الْمَصَاحِفِ، وأَبِي الشَّيْخِ.

(٣) فِي غ: فَامَا.

(٤) فِي ع: مشدَّة. وَهُوَ خطأ.

(٥) فِي ض: قَالَ، وأَشَارَ فِي الهَامش أَنَّهُ فِي نُسْخَةٍ: هُوَ قول.

(٦) بَدَائِعُ الفَوَائِدِ (٢/ ٤٧٣).

(٧) عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ عَبْدِاللهِ بنِ أَحْمَدَ، أَبُو القَاسِمِ، الْخَثْعَمِيُّ، السُّهَيْلِيُّ، الأَنْدَلُسِيُّ، الْمَالِقِيُّ، الضَّرِيرُ، صَاحِبُ الرَّوْضِ الأُنُفِ، الْحَافِظُ، العَلاَّمَةُ، البَارِعُ. تُوُفِّيَ سَنَةَ: ٥٨١هـ. طبقَات الْحُفَّاظِ (ص/ ٤٨١).

(٨) القَاضِي أبو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِاللهِ بنِ مُحَمَّدٍ، أَبُو بَكْرِ ابنُ العَرَبِيِّ الأَنْدَلُسِيُّ، الإِشْبِيْلِيُّ،

مُشْتَقٌّ لأَنَّ الاشْتِقَاقَ يَسْتَلْزِمُ مَادَّةً يُشْتَقُّ مِنْهَا، وَاسْمُهُ تَعَالَى قَدِيْمٌ، وَالقَدِيْمُ لا مَادَّةَ لَهُ، فَيَسْتَحِيْلُ الاشْتِقَاقُ، وَلاَ رَيْبَ أَنَّهُ إِنْ أُرِيْدَ بِالاشْتِقَاقِ هَذَا الْمَعْنَى، وَأَنَّهُ مُسْتَمَدٌّ مِنْ أَصْلٍ آخَرَ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَلَكِنَّ الذِيْنَ قَالُوا بِالاشْتِقَاقِ لَمْ يُرِيْدُوا هَذَا الْمَعْنَى، وَلاَ أَلَمَّ بِقُلُوبِهِمْ، وَإِنَّمَا أَرَادُوا أَنَّهُ دَالٌّ عَلَى صِفَةٍ لَهُ تَعَالَى وَهِيَ الإِلَهِيَّةُ، كَسَائِرِ أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى، كَالعَلِيْمِ، وَالقَدِيْرِ، وَالغَفُورِ، وَالرَّحِيْمِ، وَالسَّمِيْعِ، وَالبَصِيْرِ، فَإِنَّ هَذِهِ الأَسْمَاءَ مُشْتَقَّةٌ مِنْ مَصَادِرِهَا بِلا رَيْبٍ، وَهِيَ قَدِيْمَةٌ، وَالقَدِيْمُ لا مَادَّةَ لَهُ، فَمَا كَانَ جَوَابُكُمْ عَنْ هَذِهِ الأَسْمَاءِ فَهُوَ جَوَابُ القَائِلِيْنَ بِاشْتِقَاقِ اسْمِ اللهِ تَعَالَى، ثُمَّ الْجَوَابُ عَنِ الْجَمِيْعِ: أَنَّا لا نَعْنِي بِالاشْتِقَاقِ إِلاَّ أَنَّهَا مُلاقِيَةٌ لِمَصَادِرِهَا فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى، لا أَنَّهَا مُتَوَلِّدَةٌ مِنْهُ تَولُّدَ الفَرْعِ مِنْ أَصْلِهِ، وَتَسْمِيَةُ النُّحَاةِ لِلْمَصْدَرِ وَالْمُشْتَقِّ مِنْهُ أَصْلاً وَفُرُعاً؛ لَيْسَ مَعْنَاهُ: أَنَّ أَحَدَهُمَا تَولَّدَ مِنَ الآخَرِ، وَإِنَّمَا هُوَ بِاعْتِبَارِ أَنَّ أَحَدَهُمَا يَتَضَمَّنُ الآخَرَ وَزِيَادَةً»[1].

وَذَكَرَ ابنُ القَيِّمِ لِهَذَا الاسْمِ الشَّرِيْفِ عَشْرَ خَصَائِصَ لَفْظِيَّةٍ، ثُمَّ قَالَ: «وَأَمَّا خَصَائِصُهُ الْمَعْنَوِيَّةُ فَقَدْ قَالَ فِيْهَا أَعْلَمُ الْخَلْقِ بِهِ ﷺ: « لا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ »[2]، وَكَيْفَ تُحْصَى خَصَائِصُ اسْمٍ لِمُسَمَّاهُ[3] كُلُّ كَمَالٍ عَلَى الإِطْلاقِ، وَكُلُّ مَدْحٍ، وَكُلُّ حَمْدٍ، وَكُلُّ ثَنَاءٍ، وَكُلُّ مَجْدٍ، وَكُلُّ جَلالٍ، وَكُلُّ إِكْرَامٍ، وَكُلُّ عِزٍّ، وَكُلُّ جَمَالٍ، وَكُلُّ خَيْرٍ وَإِحْسَانٍ وَجُودٍ وَبِرٍّ وَفَضْلٍ؛ فَلَهُ، وَمِنْهُ.

فَمَا ذُكِرَ هَذَا الاسْمُ فِي قَلِيْلٍ إِلاَّ كَثَّرَهُ، وَلاَ عِنْدَ خَوْفٍ إِلاَّ أَزَالَهُ، وَلاَ عِنْدَ كَرْبٍ إِلاَّ كَشَفَهُ، وَلاَ عِنْدَ هَمٍّ وَغَمٍّ إِلاَّ فَرَّجَهُ، وَلاَ عِنْدَ ضِيْقٍ إِلاَّ وَسَّعَهُ، وَلاَ تَعَلَّقَ بِهِ

القَاضِي، الْمَالِكِيُّ، العَلاَّمَةُ، الْحَافِظُ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ كَعَارِضَةِ الأَحْوَذِي وَأَحكَامِ القُرْآنِ، وَكَانَ أَشْعَرِيًّا. انْظُرْ: سِيَرَ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (٢٠/ ١٩٨).

(١) بَدَائِعُ الفَوَائِدِ (١/ ٢٦).

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (١/ ٣٥٢رقم٤٨٦) من حَدِيْث عَائشة -رضي الله عنها-.

(٣) وَقَعَ فِي ط: مسمّاه.

ضَعِيفٌ إلاَّ أَفَادَهُ القُوَّةَ، وَلاَ ذَلِيْلٌ إلاَّ أَنالَهُ العِزَّ، وَلاَ فَقِيْرٌ[١] إلاَّ أَصَارَهُ غَنِيًّا، وَلاَ مُسْتَوْحِشٌ إلاَّ آنَسَهُ، وَلاَ مَغْلُوبٌ إلاَّ أَيَّدَهُ وَنَصَرَهُ، وَلاَ مُضْطَرٌّ إلاَّ كَشَفَ ضُرَّهُ، وَلاَ شَرِيْدٌ إلاَّ آوَاهُ.

فَهُوَ الاسْمُ الَّذِي تُكْشَفُ بِهِ الكُرُبَاتُ، وَتُستَنْزَلُ بِهِ البَرَكَاتُ، وَ[تُجَابُ بِهِ][٢] الدَّعَوَاتُ، وَتُقَالُ بِهِ العَثَرَاتُ، وَتُسْتَدفَعُ بِهِ السَّيِّئَاتُ، وَتستَجْلَبُ بِهِ الْحَسَنَاتُ.

وَهُوَ الاسْمُ الَّذِي [قَامَتْ بِهِ][٣] السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ، وَبِهِ أُنْزِلَتِ الكُتُبُ، وَبِهِ أُرْسِلَتِ الرُّسُلُ، وَبِهِ شُرِعَتِ الشَّرَائِعُ، وَبِهِ قَامَتِ الْحُدُودُ، وَبِهِ شُرِعَ الْجِهَادُ، وَبِهِ انْقَسَمَتِ الْخَلِيْقَةُ إِلَى السُّعَدَاءِ وَالأَشْقِيَاءِ، وَبِهِ حَقَّتِ الْحَاقَّةُ، وَوَقَعَتِ الوَاقِعَةُ، وَبِهِ وُضِعَتِ الْمَوَازِيْنُ القِسْطُ، وَنُصِبَ الصِّرَاطُ، وَقَامَ سُوْقُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَبِهِ عُبِدَ رَبُّ الْعَالَمِيْنَ، وَحُمِدَ، وَبِحَقِّهِ بُعِثَتِ الرُّسُلُ، وَعَنْهُ السُّؤَالُ فِي القَبْرِ وَيَوْمَ البَعْثِ وَالنُّشُورِ، وَبِهِ الْخِصَامُ، وَإِلَيْهِ الْمُحَاكَمَةُ، وَفِيْهِ الْمُوَالاةُ وَالْمُعَادَاةُ، وَبِهِ سَعِدَ مَنْ عَرَفَهُ وَقَامَ بِحَقِّهِ، وَبِهِ شَقِيَ مَنْ جَهِلَهُ وَتَرَكَ حَقَّهُ، فَهُوَ سِرُّ الْخَلْقِ وَالأَمْرِ، وَبِهِ قَامَا، وَثَبَتَا، وَإِلَيْهِ انْتَهَيَا.

فَالْخَلْقُ وَالأَمْرُ بِهِ، وَإِلَيْهِ، وَلأَجْلِهِ، فَمَا وُجِدَ خَلْقٌ، وَلاَ أَمْرٌ، وَلاَ ثَوَابٌ، وَلاَ عِقَابٌ، إلاَّ مُبْتَدِئاً مِنْهُ، مُنْتَهِياً إِلَيْهِ، وَذَلِكَ مُوجِبُهُ وَمُقْتَضَاهُ، ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلاً سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [آل عمران:١٩١] إِلَى آخِرِ كَلاَمِهِﷺ[٤].

(الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ) قَالَ ابنُ كَثِيْرٍ: «اسْمَانِ مُشْتَقَّانِ مِنَ الرَّحْمَةِ عَلَى وَجْهِ

---

(١) فِي ع: فقيراً.

(٢) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: ط.

(٣) فِي ط: بِهِ قَامت.

(٤) انْظُرْ: فَتْحَ الْمَجِيْدِ (١/ ٧٤-٧٥) وَلَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ كُتُبِ ابنِ القَيِّمِ الْمَطْبُوعَةِ.

الْمُبَالَغَةِ، وَ«رَحْمَانُ» أَشَدُّ مُبَالَغَةً مِنْ «رَحِيْمٍ». قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: هُمَا[١] اسْمَانِ رَقِيْقَانِ أَحَدُهُمَا أَرَقُّ مِنَ الآخَرِ[٢]، أَيْ: أَوْسَعُ رَحْمَةً. وَقَالَ ابنُ الْمُبَارَكِ: الرَّحْمَنُ إِذَا سُئِلَ أَعْطَى، وَالرَّحِيْمُ إِذَا لَمْ يُسْأَلْ يَغْضَبْ»[٣].

قُلْتُ: كَأَنَّ فِيْهِ إِشَارَةً إِلَى مَعْنَى كَلَامِ ابنِ عَبَّاسٍ، لأَنَّ رَحْمَتَهُ تَعَالَى تَغْلِبُ غَضَبَهُ، وعَلَى هَذَا فَالرَّحْمَنُ أَوْسَعُ مَعْنًى مِنَ الرَّحِيْمِ، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ زِيَادَةُ الْبِنَاءِ.

قَالَ[٤] أَبُو عَلِيٍّ الفَارِسِيُّ[٥]: «الرَّحْمَنُ: اسْمٌ عَامٌّ فِي جَمِيْعِ أَنْوَاعِ الرَّحْمَةِ، يَخْتَصُّ بِهِ اللهُ تَعَالَى، وَالرَّحِيْمُ إِنَّمَا هُوَ فِي جِهَةِ الْمُؤْمِنِيْنَ. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيماً﴾ [الأَحْزَاب:٤٣]»[٦]، وَنَحْوُهُ قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ.

وَيُشْكِلُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَؤُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [البَقَرَة:١٤٣]، وَقَوْلُهُ ﷺ فِي الْحَدِيْثِ: « رَحْمَانَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ورَحِيْمَهُمَا »[٧]، فَالصَّوَابُ - إِنْ

---

(١) فِي ط: وهمَا، وَفِي ط١ كَمَا أثبتُّهُ.

(٢) رَوَاهُ البَيْهَقِيُّ فِي الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ (رقم٨٢-الحَاشِدِيّ) مِنْ طَرِيْقِ مُحَمَّدِ بنِ مَرْوَانَ السُّدِّيِّ عَنِ الكَلْبِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ به. وَهَذَا سَنَدٌ مَوْضُوعٌ السُّدِّيُّ والكلبيُّ كَذَّابَانِ. ورَوَاهُ البَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الإِيْمَانِ (رقم٢٣٦٢) مِنْ طَرِيْقِ مُقَاتِلِ بنِ سُلَيْمَانَ عَنِ الضَّحَّاكِ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ به. ورَوَاهُ فِي الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ (رقم٨٣) من طَرِيْقِ مُقَاتِلٍ عَمَّنْ يَرْوِي تَفْسِيْرَهُ عَنْهُ مِنَ التَّابِعِيْنَ فَذَكَرَهُ. وَمُقَاتِلٌ كَذَّابٌ وَضَّاعٌ، وَالضَّحَّاكُ لَمْ يَسْمَعْ مِنِ ابنِ عَبَّاسٍ.

(٣) تَفْسِيْرُ ابنِ كَثِيْر (١/ ٢١).

(٤) فِي ط: وقَال.

(٥) الْحَسَنُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالغَفَّارِ، أَبُو عَلِيٍّ الفَارِسِيُّ، النَّحْوِيُّ صَاحِبُ التَّصَانِيفِ كَكِتَابِ الإِيضَاحِ وَالتَّكْمِلَةِ، وَكَانَ مُتَّهَماً بِالاعْتِزَالِ، وَكَانَ إِمَامَ وَقْتِهِ فِي النَّحْوِ، وَقَدْ فَضَّلَهُ بَعْضُهُمْ عَلَى الْمُبَرِّدِ. تُوُفِّيَ سَنَةَ: ٣٧٧هـ انْظُرْ: وَفَيَاتِ الأَعْيَانِ (٢/ ٨٠)، العِبَرَ (٣/ ٦)، وَشَذَرَاتِ الذَّهَبِ (٢/ ٨٨).

(٦) نَقَلَهُ عَنْهُ فِي لِسَانِ العَرَبِ (١٣/ ٢٣٠-٢٣١).

(٧) رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الصَّغِيْرِ (رقم٥٥٨) مِنْ حَدِيْثِ أَنَس ﷺ . قَالَ الْمُنْذِرِيُّ فِي

شَاءَ اللهُ تَعَالَى - مَا قَالَهُ ابنُ القَيِّمِ: أنَّ «الرَّحْمَنَ» دَالٌّ عَلَى الصِّفَةِ القَائِمَةِ بِهِ سُبْحَانَهُ، وَ«الرَّحِيْمُ» دَالٌّ عَلَى تَعَلُّقِهَا بِالْمَرْحُومِ، فَكَانَ الأوَّلُ لِلْوَصْفِ، وَالثَّانِي لِلْفِعْلِ. فَالأوَّلُ دَالٌّ عَلَى أنَّ الرَّحْمَةَ صِفَتُهُ، وَالثَّانِي دَالٌّ عَلَى أنَّهُ يَرْحَمُ خَلْقَهُ بِرَحْمَتِهِ، وَإِذَا أَرَدْتَ فَهْمَ هَذَا فَتَأَمَّلْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيماً﴾، ﴿إِنَّهُ بِهِمْ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التَّوْبَة:١١٧]، وَلَمْ يَجِئْ قَطُّ: «رَحْمَنٌ بِهِمْ»، فَعُلِمَ أنَّ «رَحْمَنَ» هُوَ الْمَوْصُوفُ بِالرَّحْمَةِ، وَ«رَحِيْمَ» هُوَ الرَّاحِمُ بِرَحْمَتِهِ، وَ«الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ»[1] نَعْتَانِ للهِ تَعَالَى.

وَعُورِضَ[2] بِورُودِ اسْمِ الرَّحْمَنِ غَيْرَ تَابِعٍ لاسْمٍ قَبْلَهُ. قَالَ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه:٥، وَفِي سورٍ أخرى]، فَهُوَ عَلَمٌ فَكَيْفَ يُنْعَتُ بِهِ؟

وَالْجَوَابُ مَا قَالَهُ ابنُ القَيِّمِ: «إنَّ أَسْمَاءَ الرَّبِّ تَعَالَى هِيَ أَسْمَاءٌ ونُعُوتٌ، فَإِنَّهَا دَالَّةٌ عَلَى صِفَاتِ كَمَالِهِ، فَلاَ تَنَافِي فِيْهَا بَيْنَ العَلَمِيَّةِ وَالوَصْفِيَّةِ، فَـ«الرَّحْمَنُ» اسْمُهُ تَعَالَى، وَوَصْفُهُ[3] لا يُنَافِي اسْمِيَّتَهُ، فَمِنْ حَيْثُ هُوَ صِفَةٌ جَرَى تَابِعاً لاسْمِ اللهِ، ومِنْ حَيْثُ هُوَ اسْمٌ وَرَدَ فِي القُرْآنِ غَيْرَ تَابِعٍ، بَلْ وَرَدَ الاسْمُ العَلَمُ. وَلَمَّا كَانَ هَذَا الاسْمُ مُخْتَصًّا بِهِ سُبْحَانَهُ حَسُنَ مَجِيئُهُ مُفْرَداً غَيْرَ تَابِعٍ، كَمَجِيءِ اسْمِ «اللهِ»، وَهَذَا لا يُنَافِي دَلالَتَهُ عَلَى صِفَةِ الرَّحْمَةِ كَاسْمِ «اللهِ»، فَإِنَّهُ دَالٌّ عَلَى صِفَةِ الأُلُوهِيَّةِ. وَلَمْ[4]

التَّرْغِيْبِ وَالتَّرْهِيْبِ (٢/ ٣٨١) : «رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الصَّغِيْرِ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ» وَحَسَّنَهُ الشَّيْخُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيْحِ التَّرْغِيْبِ (١٨٢١). وَلَهُ شَوَاهِدُ مِنْ حَدِيْثِ أَنَسٍ - أيضاً - ومِنْ حَدِيْثِ أَبِي بكرٍ الصِّدِّيْقِ، وَمُعَاذٍ، وَمُرْسَلِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بنِ سَابِطٍ وكُلُّهَا وَاهِيَةٌ. وانْظُرْ: ضَعِيْفَ التَّرْغِيْبِ (رقم ٤١٧، ١١٤٢، ١١٤٣).

(١) فِي غ: وَبِالرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ.

(٢) فِي ط: وَاعترض.

(٣) فِي ع: وَوَصْفُهُ وَفِي هَامشِهَا: ووصفيته.

(٤) فِي ط: فلم.

يَجِئْ قَطُّ تَابِعاً لِغَيْرِهِ بَلْ مَتْبُوعٌ[١]، وَهَذَا بِخِلَافِ العَلِيْمِ، وَالقَدِيْرِ، وَالسَّمِيْعِ، وَالبَصِيْرِ، وَنَحْوِهَا، وَلِهَذَا لا تَجِيْءُ هَذِهِ مُفْرَدَةً، بَلْ تَابِعَةً»[٢].

قُلْتُ: قَوْلُهُ عَنِ اسْمِ «اللهِ»: «وَلَمْ يَجِئْ قَطُّ تَابِعاً لِغَيْرِهِ»، بَلْ لَقَدْ[٣] جَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ (١) اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ﴾ [إبْرَاهِيْم:١ - ٢]، عَلَى قِرَاءَةِ الْجَرِّ، وَجَوَابُ ذَلِكَ مِنْ كَلامِهِ الْمُتَقَدِّمِ، فَيُقَالُ فِيْهِ مَا قَالَهُ فِي اسْمِ «الرَّحْمَنِ»[٤].

(كِتَاب التَّوْحِيْدِ)[٥] الكِتَابُ مَصْدَرُ كَتَبَ، يَكْتُبُ، كِتَاباً، وَكِتَابَةً، وَكُتْباً، وَمَدَارُ الْمَادَّةِ عَلَى الْجَمْعِ، وَمِنْهُ تَكَتَّبَ بَنُو فُلان إِذَا اجْتَمَعُوا. وَالكَتِيْبَةُ لِجَمَاعَةِ الْخَيْلِ، وَالكِتَابَةُ بِالقَلَمِ لاجْتِمَاعِ الكَلِمَاتِ وَالْحُرُوفِ، وَسُمِّيَ الكِتَابُ كِتَاباً لِجَمْعِهِ مَا

---

(١) فِي أ، ط: مَتْبُوعاً. وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ب، ع، غ، ض. وكِلاهُمَا - عَلَى الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ - صَحِيْحٌ. وَاللهُ أعْلَمُ

(٢) بَدَائِعُ الفَوَائِدِ (١/ ٢٨).

(٣) فِي ع، غ، ض: قد.

(٤) فِي هَامِشِ نُسْخَةِ غ: «وَاعْتُرِضَ عَلَى الشَّارِحِ - رَحِمَهُ اللهُ - فِي اعْتِرَاضِهِ عَلَى العَلاَّمَةِ ابنِ القَيِّمِ بِأَنَّ ابنَ القَيِّمِ أَرَادَ بِقَوْلِهِ:لَمْ يَجِئْ قَطُّ تَابِعاً مِنْ حَيْثُ كَوْنُهُ صِفَةً لَمَا قَبْلَهُ كَمَا هُوَ ظَاهِرُ كَلامِهِ هُنَا، وَصَرَّحَ بِهِ فِي غَيْرِ هَذَا. فَقَالَ فِي الكَلامِ عَلَى اسْمِ اللهِ: «وَهَذَا الاسْمُ يُنْعَتُ وَلاَ يُنْعَتُ بِهِ»، وَأَمَّا مَجِيئُهُ عَطْفَ بَيَان كَمَا هُوَ فِي هَذِهِ الآيَةِ، فَلَمْ يَمْنَعْهُ العَلامَّةُ ابنُ القَيِّمِ وَلاَ غَيْرُهُ، وَمِمَّنْ أَعْرَبَهُ بِهَذَا البَيْضَاوِيُّ فِي تَفْسِيْرِهِ فَقَالَ: «﴿اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ﴾ عَلَى قِرَاءَةِ نَافِعٍ وَابنِ عَامِرٍ: مُبْتَدَأٌ وَخَبَرٌ، أَوْ اللهُ خَبَرُ مُبْتَدَإٍ مَحْذُوفٍ، وَالَّذِيْ صِفَتُهُ، وَعَلَى قِرَاءَةِ البَاقِيْنَ عَطْفُ بَيَان لِـالْعَزِيزِ، لأَنَّهُ كَانَ العلَمَ فِي اخْتِصَاصِهِ بِالْمَعْبُودِ عَلَى الْحَقِّ» انْتَهَى وَسَقَطَ اعْتِرَاضُ الشَّارِحِ -رَحِمَهُ اللهُ- عَلَى إِمَامِ هَذِهِ الصَّنْعَةِ، وَحَامِلِ لِوَائِهَا، وَفَارِسِ مَيْدَانِهَا - ﷺ وَأَرْضَاهُ -. أَمْلاهُ شَيْخُنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ حَسَنٍ نَفَعَنَا اللهُ بِحَيَاتِهِ. آمِيْنَ. وَانْظُرْ: تَفْسِيْرَ البَيْضَاوِيِّ (٣/ ٣٣٦)

(٥) مَا بَيْنَ القَوسَيْنِ سَقَطَ مِنْ: ط، وموجود فِي ط١.

وُضِعَ لَهُ، ذَكَرَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ[١].

وَالتَّوْحِيْدُ مَصْدَرُ وَحَّدَ، يُوَحِّدُ، تَوحِيْداً، أَيْ: جَعَلَهُ وَاحِداً[٢]، وَسُمِّيَ دِيْنُ الإِسْلامِ تَوْحِيْداً، لأنَّ[٣] مَبْنَاهُ عَلَى أَنَّ اللهَ وَاحِدٌ فِي مُلْكِهِ وَأفعَالِهِ لا شَرِيْكَ لَهُ، وَوَاحِدٌ فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ لا نَظِيْرَ لَهُ، وَوَاحِدٌ فِي إِلَهِيَّتِهِ وَعِبَادَتِهِ لا نِدَّ لَهُ، وَإِلَى هَذِهِ الأَنْوَاعِ الثَّلاثَةِ يَنْقَسِمُ تَوْحِيْدُ الأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِيْنَ الَّذِيْنَ جَاؤُوا بِهِ مِنْ عِنْدِ اللهِ، وَهِيَ مُتَلازِمَةٌ، كُلُّ نَوْعٍ مِنْهَا لا يَنْفَكُّ عَنِ الآخَرِ، فَمَنْ أَتَى بِنَوْعٍ مِنْهَا وَلَمْ يَأْتِ بِالآخَرِ، فَمَا ذَاكَ إِلاَّ لأَنَّهُ[٤] لَمْ يَأْتِ بِهِ عَلَى وَجْهِ الكَمَالِ الْمَطْلُوبِ.

وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: التَّوْحِيْدُ نَوْعَانِ: تَوحِيْدٌ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالإِثْبَاتِ؛ وَهُوَ تَوْحِيْدُ الرُّبُوبِيَّةِ وَالأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَتَوْحِيْدٌ فِي الطَّلَبِ وَالقَصْدِ؛ وَهُوَ تَوحِيْدُ الإِلَهِيَّةِ وَالعِبَادَةِ؛ ذَكَرَهُ شَيْخُ الإِسْلامِ[٥] وَابنُ القَيِّمِ[٦]، وَذَكَرَ مَعْنَاهُ غَيْرُهُمَا.

النَّوعُ الأَوَّلُ: تَوحِيْدُ الرُّبُوبِيَّةِ وَالْمُلْكِ، وَهُوَ الإِقْرَارُ بِأَنَّ اللهَ تَعَالَى رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ، وَمَالِكُهُ، وَخَالِقُهُ، وَرَازِقُهُ، وَأَنَّهُ الْمُحْيِي الْمُمِيْتُ، النَّافِعُ الضَّارُّ، الْمُتَفَرِّدُ بِإِجَابَةِ الدُّعَاءِ عِنْدَ الاضْطِرَارِ، الَّذِي لَهُ الأَمْرُ كُلُّهُ، وَبِيَدِهِ الْخَيْرُ كُلُّهُ، القَادِرُ عَلَى مَا

---

(١) انْظُرْ: الغَرِيبَ لابنِ قُتَيْبَةَ (٢/ ٤٣١)، ومُعْجَمَ مَقَايِيسِ اللُّغَةِ (ص/ ٩١٧-٩١٨)، ولِسَانَ العَرَبِ (١/ ٦٩٨-٧٠١).

(٢) قَالَ السَّفَّارِيْنِيُّ فِي لَوَامِعِ الأَنْوَارِ (١/ ٥٦-٥٧): «وَالتَّوْحِيْدُ: تَفْعِيلٌ لِلنِّسْبَةِ كَالتَّصْدِيقِ، وَالتَّكْذِيبِ لا لِلْجَعْلِ، فَمَعْنَى وَحَّدتُ اللهَ: نَسَبْتُ إِلَيْهِ الوَحْدَانِيَّةَ لا جَعَلْتُهُ وَاحِداً، فَإِنَّ وَحْدَانِيَّةَ اللهِ ذَاتِيَّةٌ لَهُ لَيْسَتْ بِجَعْلِ جَاعِلٍ»، ومَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ لَهُ وَجْهٌ، فَالْمُوَحِّدُ يَجْعَلُ اللهَ وَاحِداً فِي أَفْعَالِهِ التَّعَبُّدِيَّةِ.

(٣) فِي غ: لا أن وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(٤) فِي ط: أنه.

(٥) انْظُرْ: مَجْمُوعَ الفَتَاوَى (١٧/ ١٠٧).

(٦) انْظُرْ: مَدَارِجَ السَّالِكِيْنَ (١/ ٢٤-٢٥، ٣/ ٤٤٩).

يَشَاءُ[١]، لَيْسَ لَهُ فِي ذَلِكَ شَرِيكٌ، وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ الإِيْمَانُ بِالقَدَرِ، وَهَذَا التَّوْحِيْدُ لا يَكْفِي العَبْدَ فِي حُصُولِ الإِسْلامِ، بَلْ لا بُدَّ أَنْ يَأْتِيَ مَعَ ذَلِكَ بِلازِمِهِ مِنْ تَوْحِيْدِ الإِلَهِيَّةِ، لأَنَّ اللهَ تَعَالَى حَكَى عَنِ الْمُشْرِكِيْنَ أَنَّهُمْ مُقِرُّونَ بِهَذَا التَّوْحِيْدِ للهِ وَحْدَهُ. قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالأَبْصَارَ وَمَن يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ الأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللّهُ فَقُلْ أَفَلاَ تَتَّقُونَ﴾ [يونس:٣١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف:٨٧]، وَقَالَ: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّن نَّزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِن بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [العنكبوت:٦٣] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾ الآيَة[٢][النَّمل:٦٢]، فَهُمْ كَانُوا يَعْلَمُونَ أَنَّ جَمِيْعَ ذَلِكَ للهِ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ[٣]، وَلَمْ يَكُونُوا بِذَلِكَ مُسْلِمِيْنَ، بَلْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللّهِ إِلاَّ وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦]، قَالَ مُجَاهِدٌ - فِي الآيَةِ - : إِيْمَانُهُمْ بِاللهِ؛ قَوْلُهُم: اللهُ خَلَقَنَا[٤] وَيَرْزُقُنَا وَيُمِيْتُنَا، فَهَذَا إِيْمَانٌ مَعَ شِرْكِ عِبَادَتِهِمْ غَيْرَه. رَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ[٥].

وَعَنِ ابنِ عَبَّاسٍ وَعَطَاءٍ وَالضَّحَّاكِ نَحْوُ ذَلِكَ[٦]. فَتَبَيَّنَ[٧] أَنَّ الكُفَّارَ يَعْرِفُونَ

---

(١) انْظُرْ: شَرْحَ أُصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ (١/ ٢٨)، وصَحِيْحَ ابنِ حِبَّانَ (١/ ٢٤٣)، وَتَفْسِيْرَ القُرْطُبِيِّ (١٦/ ١٦٩)، وَتَفْسِيْرَ ابنِ كَثِيْر (٢/ ٢٢٣، ٤/ ٧٤).

(٢) فِي ط أكملت الآيَة.

(٣) سَقَطَ مِنْ ط: لا شَرِيْكَ لَهُ.

(٤) فِي ط، أ: إِنَّ الله خلقنا، وفي غ: إِنَّه خلقَنَا، وَفِي ع: خلقنا، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ب،ض.

(٥) تَفْسِيْرُ ابنِ جَرِيْرٍ (١٣/ ٧٨) ورَوَاهُ مِنْ طُرُقٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، وَتَفْسِيْرُ ابنِ أَبِي حَاتِمٍ (٧/ ٢٢٠٧) وَاللَّفْظُ لابنِ جَرِيْرٍ، وَهُوَ صَحِيْحٌ عَنْ مُجَاهِدٍ.

(٦) انْظُرْ: تَفْسِيْرَ ابنِ جَرِيْرٍ (١٣/ ٧٧-٧٨)، وَتَفْسِيْرَ ابنِ أَبِي حَاتِمٍ (٧/ ٢٢٠٧)، وَالدُّرَّ الْمَنْثُورَ (٤/ ٥٩٣).

(٧) فِي غ: فَبَيَّن.

اللهَ، وَيَعْرِفُونَ رُبُوبِيَّتَهُ وَمُلْكَهُ وَقَهْرَهُ، وَكَانُوا مَعَ ذَلِكَ يَعْبُدُونَهُ، وَيُخْلِصُونَ لَهُ أَنْوَاعاً مِنَ العِبَادَاتِ كَالْحَجِّ وَالصَّدَقَةِ وَالذَّبْحِ وَالنَّذْرِ وَالدُّعَاءِ وَقْتَ الاضْطِرَارِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَيَدَّعُونَ أَنَّهُمْ عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلامُ - ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلاَ نَصْرَانِيًّا وَلَكِن كَانَ حَنِيفاً مُّسْلِماً وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [آل عمران:٦٧]، وَبَعْضُهُمْ يُؤْمِنُ بِالبَعْثِ وَالْحِسَابِ، وَبَعْضُهُمْ يُؤْمِنُ بِالقَدَرِ، كَمَا قَالَ زُهَيْرٌ :

يُؤَخَّرْ فَيُوضَعْ فِي كِتَابٍ فَيُدَّخَرْ ... لِيَومِ الْحِسَابِ أَوْ يُعَجَّلْ فَيُنْقَمِ[(١)]

وَقَالَ عَنْتَرَةُ[(٢)]:

يَا عَبْلُ أَينَ مِنَ الْمَنِيَّةِ مَهْرَبُ[(٣)] ... إِنْ كَانَ رَبِّي فِي السَّمَاءِ قَضَاهَا[(٤)]

وَمِثْلُ هَذَا يُوجَدُ فِي أَشْعَارِهِمْ، فَوَجَبَ عَلَى كُلِّ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللهِ تَعَالَى أَنْ يَنْظُرَ، وَيَبْحَثَ عَنِ السَّبَبِ الَّذِي أَوْجَبَ سَفْكَ دِمَائِهِمْ، وَسَبْيَ نِسَائِهِمْ، وَإِبَاحَةَ أَمْوَالِهِمْ مَعَ هَذَا الإِقْرَارِ وَالْمَعْرِفَةِ، وَمَا ذاكَ إِلاَّ لإِشْرَاكِهِمْ[(٥)] فِي تَوْحِيدِ العِبَادَةِ الَّذِي هُوَ مَعْنَى «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ».

النَّوعُ الثَّانِي: تَوْحِيدُ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَهُوَ الإِقْرَارُ بِأَنَّ اللهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ، وَعَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنَّهُ الْحَيُّ القَيُّومُ الَّذِي لا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلاَ نَوْمٌ، لَهُ الْمَشِيئَةُ النَّافِذَةُ، وَالْحِكْمَةُ البَالِغَةُ، وَأَنَّهُ سَمِيعٌ بَصِيرٌ، رَؤُوفٌ رَحِيمٌ، عَلَى العَرْشِ اسْتَوَى، وَعَلَى الْمُلْكِ احْتَوَى، وَأَنَّهُ ﴿الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ

---

(١) فِي ب: فينتقم. وَالبيتُ فِي دِيوَانِ زُهَيْر (ص/ ٣).

(٢) فِي غ: غَيْرُهُ وَهُوَ تصحيفٌ.

(٣) فِي المطْبُوعِ منَ الدِّيوَان: مَهْرَبِي.

(٤) دِيوَان عَنْتَرَة (ص/ ٢٥٥).

(٥) فِي غ: إلاَّ الإشرَاكهم.

الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الْحَشْر:٢٣] إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الأَسْمَاءِ الْحُسْنَى، وَالصِّفَاتِ الْعُلَى[١].

وَهَذَا أَيْضاً لا يَكْفِي فِي حُصُولِ الإِسْلامِ، بَلْ لا بُدَّ مَعَ ذَلِكَ مِنَ الإِتْيَانِ بِلازِمِهِ؛ مِنْ تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيةِ وَالإِلَهِيَّةِ، وَالكُفَّارُ يُقِرُّونَ بِجِنْسِ هَذَا النَّوعِ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُمْ قَدْ يُنْكِرُ بَعْضَ ذَلِكَ؛ إِمَّا جَهْلاً، وَإِمَّا عِنَاداً، كَمَا قَالُوا: لا نَعْرِفُ الرَّحْمَنَ إِلاَّ رَحْمَنَ اليَمَامَةَ، فَأَنْزَلَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ [الرعد:٣٠].

قَالَ الْحَافِظُ ابنُ كَثِيرٍ[٢]: «وَالظَّاهِرُ أَنَّ إِنْكَارَهُمْ هَذَا إِنَّمَا هُوَ جُحُودٌ وَعِنَادٌ وَتَعَنُّتٌ فِي كُفْرِهِمْ، فَإِنَّهُ قَدْ وُجِدَ فِي بَعْضِ أَشْعَارِ الْجَاهِلِيَّةِ تَسْمِيَةُ اللهِ بِالرَّحْمَنِ.

قَالَ الشَّاعِرُ: ..... وَمَا يَشَأِ الرَّحْمَنُ يَعْقِدْ وَيُطْلِقِ[٣]

وَقَالَ الآخَرُ: ..... أَلا قَضَبَ الرَّحْمَنُ رَبِّي يَمِينَهَا[٤]».

وَهُمَا جَاهِلِيَّانِ.

وَقَالَ زُهَيْرٌ:

---

(١) فِي غ: العليَا.

(٢) تَفْسِيرُ ابنِ كَثِيرٍ (١/ ٢٢).

(٣) شَطْرُ بَيْتٍ لِسَلامَةَ بنِ جَنْدَلِ بنِ عَبْدِعَمْرٍو التَّمِيمِيِّ (ص/ ١٢) مِنْ دِيوَانِهِ. انْظُرْ: مُنْتَهَى الأَرَبِ فِي أَشْعَارِ العَرَبِ لِمُحَمَّدِ بنِ الْمُبَارَكِ (ص/ ٦٤)، وَالأَصْمَعِيَّات (ص/ ١٢٩).

وَالبَيْتُ بِتَمَامِهِ: «عجِلْتُمْ علينَا حُجَّتَيْنِ عليكُمُ وَمَا يَشَأِ الرحمنُ يعقِدْ ويُطلِقِ»

(٤) ذَكَرَهُ الْمُعَافَى بنُ زَكَرِيَّا فِي كِتَابِهِ: «الْجَلِيسُ الصَّالِحُ الكَافِي وَالأَنِيسُ النَّاصِحُ الشَّافِي» (ص/ ١٦٢٣) ولَمْ يُسَمِّ الشَّاعِرَ، وَلَفْظُ البَيْتِ عِنْدَهُ:

أَلا ضَرَبَتْ تِلْكَ الفَتَاةُ هَجِينَهَا أَلا قَضَبَ الرَّحْمَنُ رَبِّي يَمِينَهَا

وَذَكَرَهُ ابنُ دُرَيْدٍ فِي الاشْتِقَاقِ (ص/ ١٠٦) وَنَسَبَهُ للشَّنْفَرِيِّ، وَلَكِنْ بِلَفْظِ:

لَقَدْ لَطَمَتْنَّ تِلْكَ الفَتَاةَ هَجِينَهَا أَلاَ بَتَرَ الرَّحْمَنُ رَبِّي يَمِينَهَا».

فَلا تَكْتُمُنَّ اللهَ مَا فِي نُفُوسِكُمْ لِيخْفَى وَمَهْمَا يُكْتَمِ اللهُ يَعْلَمِ[١]

قُلْتُ: وَلَمْ يُعْرَفْ عَنْهُمْ إِنْكَارُ شَيْءٍ مِنْ هَذَا التَّوْحِيْدِ إِلاَّ فِي اسْمِ الرَّحْمَنِ خَاصَّةً، وَلَوْ كَانُوا يُنْكِرُونَهُ لَرَدُّوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ذَلِكَ، كَمَا ردُّوا عَلَيْهِ تَوْحِيْدَ الإِلَهِيَّةِ. فَقَالُوا: ﴿أَجَعَلَ الآلِهَةَ إِلَهاً وَاحِداً إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص:٥]، لا سِيَّمَا وَالسُّوَرُ[٢] الْمَكِّيَّةُ مَمْلُوءَةٌ بِهَذَا التَّوْحِيْدِ.

النَّوعُ الثَّالِثُ: تَوْحِيْدُ الإِلَهِيَّةِ الْمَبْنِيُّ عَلَى إِخْلاصِ التَّأَلُّهِ للهِ تَعَالَى؛ مِنَ الْمَحَبَّةِ، وَالْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ، وَالتَّوَكُّلِ، وَالرَّغْبَةِ وَالرَّهْبَةِ، وَالدُّعَاءِ للهِ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ.

وَيَنْبَنِي عَلَى ذَلِكَ إِخْلاصُ العِبَادَاتِ كُلِّهَا، ظَاهِرِهَا وَبَاطِنِهَا للهِ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، لا يَجْعَلُ فِيْهَا شَيْئاً لِغَيْرِهِ، لا لِمَلَكٍ مُقَرَّبٍ، وَلاَ لِنَبِيٍّ مُرْسَلٍ، فَضْلاً عَنْ غَيْرِهِمَا.

وَهَذَا التَّوْحِيْدُ هُوَ الَّذِي تَضَمَّنَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفَاتحة:٥]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [هود:١٢٣]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُلْ حَسْبِيَ اللّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيْمِ﴾ [التَّوْبَة:١٢٩]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مَرْيَم:٦٥]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود:٨٨]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لاَ يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ وَكَفَى بِهِ بِذُنُوبِ عِبَادِهِ خَبِيراً﴾ [الفُرْقَان:٥٨]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الْحِجْر:٩٩].

وَهَذَا التَّوْحِيْدُ هُوَ أَوَّلُ الدِّيْنِ وَآخِرُهُ، وَبَاطِنُهُ وَظَاهِرُهُ، وَهُوَ أَوَّلُ دَعْوَةِ الرُّسُلِ وَآخِرُهَا، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِ: «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ»، فَإِنَّ الإِلَهَ هُوَ الْمَأْلُوهُ الْمَعْبُودُ بِالْمَحَبَّةِ،

---

(١) البَيْتُ فِي مُعَلَّقَةِ زُهَيْرٍ (ص/ ٣) مِنْ دِيْوَانِهِ.

(٢) فِي ب : السور- بدون واو - .

وَالْخَشْيَةِ، وَالإِجْلال، وَالتَّعْظِيم، وَجَمِيْعِ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ، وَلأَجْلِ هَذَا التَّوْحِيْدِ خُلِقَتِ الْخَلِيْقَةُ، وَأُرسِلَتِ الرُّسُلُ، وَأُنْزِلَتِ الكُتُبُ، وَبِهِ افْتَرَقَ النَّاسُ إِلَى مُؤْمِنِيْنَ وَكُفَّار، وَسُعَدَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَشْقِيَاءِ أَهْلِ النَّار. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البَقَرَة:٢١]، فَهَذَا أَوَّلُ أَمْرٍ فِي القُرْآن.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحاً إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الْمُؤمِنُون:٢٣]، فَهَذَا دَعْوَةُ أَوَّلِ رَسُولٍ بَعْدَ حُدُوثِ الشِّرْكِ.

وَقَالَ هُودٌ لِقَوْمِهِ: ﴿اعْبُدُوا اللّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَـهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعْرَاف:٦٥].

وَقَالَ صَالِحٌ لِقَوْمِهِ: ﴿اعْبُدُوا اللّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَـهٍ غَيْرُهُ﴾ [هود:٦١].

وَقَالَ شُعَيْبٌ لِقَوْمِهِ: ﴿اعْبُدُوا اللّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَـهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعْرَاف:٨٥].

وَقَالَ إِبْرَاهِيْمُ - عَلَيْهِ السَّلامُ - لِقَوْمِهِ: ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ حَنِيفاً وَمَا أَنَاْ مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ﴾ [الأنْعَام:٧٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلاَّ نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنْبِيَاء:٢٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِن دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ﴾ [الزخرف:٤٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريَات:٥٦].

وَقَالَ هِرَقْلُ لأَبِي سُفْيَانَ لَمَّا سَأَلَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَا يَقُولُ لَكُمْ؟ قَالَ: يَقُولُ: «اعْبُدُوا اللهَ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَاتْرُكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُم»[1].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِمُعَاذٍ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْماً أَهْلَ[2] كِتَابٍ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٧-البغا) وَمُسْلِمٌ (رقم١٧٧٣) عَنِ ابنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما.

(٢) فِي أ: من أَهْلِ.

إِلَيْهِ: شَهَادَةُ أَنْ «لا إِلـهَ إِلاَّ اللهُ »[١]، وَفِي رِوَايَةٍ: « إِلَى[٢] أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ »[٣]، وَهَذَا التَّوْحِيْدُ هُوَ[٤] أَوَّلُ وَاجِبٍ عَلَى الْمُكَلَّفِ، لا النَّظَرُ، وَلاَ القَصْدُ إِلَى النَّظَرِ، وَلاَ الشَّكُّ فِي اللهِ كَمَا هِيَ أَقْوَالٌ لِمَنْ لَمْ يَدْرِ مَا بَعَثَ اللهُ بِهِ رَسُولَهُ[٥] ﷺ مِنْ مَعَانِي الكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ، فَهُوَ أَوَّلُ وَاجِبٍ، وآخِرُ وَاجِبٍ، وَأَوَّلُ مَا يُدْخَلُ بِهِ فِي[٦] الإِسْلام، وآخِرُ مَا يُخْرَجُ بِهِ مِنَ الدُّنْيَا، كَمَا قَالَ ﷺ : « مَنْ كَانَ آخِرَ كَلاَمِهِ «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» دَخَلَ الْجَنَّةَ »[٧]. حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ. وقَالَ: « أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[٨]، وَقَدْ أَفْصَحَ القُرْآنُ عَنْ هَذَا النَّوْعِ كُلَّ الإِفْصَاحِ، وَأَبْدَأَ فِيْهِ وَأَعَادَ، وَضَرَبَ لِذَلِكَ الأَمْثَالَ، بِحَيْثُ إِنَّ كُلَّ سُوْرَةٍ فِي القُرْآنِ فَفِيْهَا[٩] الدَّلالةُ عَلَى هَذَا التَّوْحِيْدِ.

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٣٣١)، ومُسْلِمٌ (رقم١٩) من حَدِيْث ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما .

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب، ط.

(٣) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٦٩٣٧).

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٥) فِي ط، ب: رَسُول الله.

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، ب.

(٧) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٥/ ٢٤٧، ٢٣٥)، وَأَبو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (رقم٣١١٦)، وَالبَزَّارُ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٢٦٢٦)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (٢٠/ ١١٢رقم٢٢١)، وَفِي الدُّعَاءِ (رقم١٤٧١)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (١/ ٥٠٣، ٦٧٨) وَصَحَّحَهُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَالبَيْهَقِيُّ فِي الاعْتِقَادِ (ص/ ٣٦-٣٧)، وَالْخَطِيبُ فِي تَارِيْخِ بَغْدَادَ (١٠/ ٣٣٥)، وَالرَّافِعِيُّ فِي أَخْبَارِ قَزْوِينَ (٢/ ٣٦) وغَيْرُهُمْ مِنْ طَرِيْقِ عَبْدِالْحَمِيدِ بنِ جَعْفَرٍ الأَنْصَارِيِّ عَنْ صَالِحِ بن أَبِي عَرِيبٍ عَنْ كَثِيْرِ بنِ مُرَّةَ عَنْ مُعَاذٍ ﷺ بِهِ مَرْفُوعاً. وإِسْنَادُهُ حَسَنٌ. وَهُوَ حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ بِشَوَاهِدِهِ. وَصَحَّحَهُ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ، وَحَسَّنَهُ الشَّيْخُ الأَلْبَانِيُّ فِي إِرْوَاءِ الغَلِيْلِ (رقم٦٨٧).

(٨) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (١/ ١٧رقم٢٥)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (١/ ٥٣رقم٢٢) مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِاللهِ بنِ عُمَرَ رضي الله عنهما. وَقَدْ صَحَّ عَنْ عَدَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ ﷺ.

(٩) فِي ب، ط:فِيْهَا.

وَيُسَمَّى هَذَا النَّوعُ تَوْحِيْدَ الإِلَهِيَّةِ، لأَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى إِخْلاصِ التَّأَلُّهِ، وَهُوَ أَشَدُّ الْمَحَبَّةِ للهِ وَحْدَهُ، وذَلِكَ يَسْتَلْزِمُ إِخْلاصَ العِبَادَةِ.

وَتَوْحِيْدَ العِبَادَةِ[1] لذَلِكَ، وَتَوْحِيْدَ الإِرَادَةِ، لأَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى إِرَادَةِ وَجْهِ اللهِ بِالأَعْمَالِ. وَتَوْحِيْدَ القَصْدِ، لأَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى إِخْلاصِ القَصْدِ الْمُسْتَلْزِمِ لإِخْلاصِ العِبَادَةِ للهِ وَحْدَهُ.

وتَوْحِيْدَ العَمَلِ، لأَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى إِخْلاصِ العَمَلِ للهِ وَحْدَهُ. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصاً لَهُ الدِّينَ (٢) [أَلاَ لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ][2]﴾، وقَالَ: ﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصاً لَهُ الدِّينَ (١١) وَأُمِرْتُ لِأَنْ أَكُونَ أَوَّلَ الْمُسْلِمِينَ (١٢) [قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ][3] (١٣) قُلِ اللَّهَ أَعْبُدُ مُخْلِصاً لَهُ دِينِي (١٤) فَاعْبُدُوا مَا شِئْتُم مِّن دُونِهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً رَّجُلاً فِيهِ شُرَكَاء مُتَشَاكِسُونَ وَرَجُلاً سَلَماً لِّرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلاً الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ﴾ - إِلَى قَوْلِهِ: - ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ﴾ الآيَةَ - إِلَى قَوْلِهِ: - ﴿أَمِ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ شُفَعَاء قُلْ أَوَلَوْ كَانُوا لاَ يَمْلِكُونَ شَيْئاً وَلاَ يَعْقِلُونَ (٤٣) قُل لِّلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعاً﴾ الآيَةَ - إِلَى قَوْلِهِ: - ﴿وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لاَ تُنصَرُونَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قُلْ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِّي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ (٦٤) وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ (٦٥) بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ[4].

---

(١) أيْ: ويسمَّى هَذَا النَّوع تَوْحِيْدَ العِبَادَةِ لِمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ فِي سَبَبِ تَسْمِيَتِهِ بِتَوْحِيْدِ الإِلَهِيَّةِ.

(٢) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ط، ب.

(٣) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ط، أ، ب، ع، ض.

(٤) سورة الزُّمَر.

فَكُلُّ هَذِهِ السُّورةِ[١] فِي الدُّعَاءِ إِلَى هَذَا التَّوْحِيْدِ، وَالأَمْرِ بِهِ، وَالْجَوَابِ عَنِ الشُّبُهَاتِ وَالْمُعَارَضَاتِ، وَذِكْرِ مَا أَعَدَّ اللهُ لأَهْلِهِ مِنَ النَّعِيْمِ الْمُقِيْمِ، وَمَا أَعَدَّ لِمَنْ خَالَفَهُ مِنَ العَذَابِ الأَلِيْمِ.

وَكُلُّ سُوَرِ القُرْآنِ[٢]، بَلْ كُلُّ آيَةٍ فِي القُرْآنِ فَهِيَ دَاعِيَةٌ إِلَى هَذَا التَّوْحِيْدِ، شَاهِدَةٌ بِهِ، مُتَضَمِّنَةٌ لَهُ، لأَنَّ القُرْآنَ؛ إِمَّا خَبَرٌ عَنِ اللهِ تَعَالَى وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفعَالِهِ، وَهُوَ تَوْحِيْدُ الرُّبُوبِيَّةِ، وَتَوْحِيْدُ الصِّفَاتِ فَذَاكَ مُسْتَلْزِمٌ لِهَذَا، مُتَضَمِّنٌ لَهُ.

وَإِمَّا دُعَاءٌ إِلَى عِبَادَتِهِ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، وَخَلْعُ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ، أَوْ أَمْرٌ بِأَنْوَاعٍ مِنَ العِبَادَاتِ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُخَالَفَاتِ، فَهَذَا هُوَ تَوْحِيْدُ الإِلَهِيَّةِ وَالعِبَادَةِ، وَهُوَ مُسْتَلْزِمٌ لِلنَّوْعَيْنِ الأَوَّلَيْنِ، مُتَضَمِّنٌ لَهُمَا - أَيْضاً - .

وإِمَّا خَبَرٌ عَنْ إِكْرَامِهِ لأَهْلِ تَوْحِيْدِهِ وَطَاعَتِهِ، وَمَا فَعَلَ بِهِمْ فِي الدُّنيَا، وَمَا يُكْرِمُهُمْ بِهِ فِي الآخِرَةِ، فَهُوَ جَزَاءُ تَوْحِيْدِهِ.

وَإِمَّا خَبَرٌ[٣] عَنْ أَهْلِ الشِّرْكِ، وَمَا فَعَلَ بِهِمْ فِي الدُّنْيَا مِنَ النَّكَالِ، وَمَا يَحِلُّ بِهِمْ فِي العُقْبَى مِنَ الوَبَالِ، فَهُوَ جَزَاءُ مَنْ خَرَجَ عَنْ حُكْمِ التَّوْحِيْدِ[٤].

وَهَذَا التَّوْحِيْدُ هُوَ حَقِيْقَةُ دِيْنِ[٥] الإِسْلامِ الَّذِي لا يَقْبَلُ اللهُ مِنْ أَحَدٍ سِوَاهُ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « بُنِيَ الإِسْلامُ عَلَى خَمْسٍ؛ شَهَادَةِ أَنْ «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ»، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلاةِ، وَإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ، وَحَجِّ البَيْتِ » . رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ[٦].

---

(١) فِي أ: سورة، ط: السور.
(٢) ب، ط: سورة فِي القُرْآن.
(٣) فِي أ: خَبَرُهُ.
(٤) انْظُرْ: مَدَارِجَ السَّالِكِيْنَ (٣/ ٤٤٩-٤٥٠).
(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ.
(٦) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٨)، وَمُسْلِمٌ (رقم١٦) عَنْ عَبْدِاللهِ بنِ عُمَرَ رضي الله عنهما .

فَأَخْبَرَ أَنَّ دِيْنَ الإِسْلامِ مَبْنِيٌّ عَلَى هَذِهِ الأَرْكَانِ الْخَمْسَةِ، وَهِيَ أَعْمَالٌ[١]، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الإِسْلامَ هُوَ عِبَادَةُ اللهِ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، بِفِعْلِ الْمَأْمُورِ، وَتَرْكِ الْمَحْظُورِ، وَالإِخْلاصِ فِي ذَلِكَ للهِ[٢].

وَقَدْ تَضَمَّنَ ذَلِكَ جَمِيْعَ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ، فَيَجِبُ إِخْلاصُهَا للهِ تَعَالَى، فَمَنْ أَشْرَكَ بَيْنَ اللهِ تَعَالَى وَبَيْنَ غَيْرِهِ فِي شَيْءٍ مِنْهَا[٣] فَلَيْسَ بِمُسْلِمٍ.

فَمِنْهَا: الْمَحَبَّةُ، فَمَنْ أَشْرَكَ بَيْنَ اللهِ تَعَالَى وَبَيْنَ غَيْرِهِ فِي الْمَحَبَّةِ الَّتِيْ لا تَصْلُحُ إِلاَّ للهِ فَهُوَ مُشْرِكٌ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللهِ أَنْدَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ وَالَّذِينَ آمَنُواْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا هُمْ بِخَارِجِيْنَ مِنَ النَّارِ﴾ [البَقَرَة:١٦٥-١٦٧].

ومِنْهَا: التَّوَكُّلُ، فَلاَ يُتَوَكَّلُ عَلَى غَيْرِ اللهِ فِيْمَا لا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلاَّ اللهُ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى اللهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِيْنَ﴾[٤] [الْمَائِدَة:١١]، ﴿وَعَلَى اللهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُوْنَ﴾[٥] [الْمُجَادِلَة:١٨]، وَالتَّوَكُّلُ عَلَى غَيْرِ اللهِ فِيْمَا يَقْدِرُ[٦] عَلَيْهِ شِرْكٌ أَصْغَرُ.

ومِنْهَا: الْخَوْفُ، فَلاَ يَخَافُ خَوْفَ السِّرِّ إِلاَّ مِنَ اللهِ، وَمَعْنَى خَوْفِ السِّرِّ: هُوَ أَنْ يَخَافَ العَبْدُ مِنْ[٧] غَيْرِ اللهِ تَعَالَى أَنْ يُصِيْبَهُ بِمَكْرُوهٍ[٨] بِمَشِيْئَتِهِ وَقُدْرَتِهِ، وَإِنْ لَمْ

---

(١) فِي ط، ب: الأَعْمَال.

(٢) فِي غ: وَالإِخلاص للهِ فِي ذَلِكَ.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، ب.

(٤) ووَقَعَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي أ قَبْلَ آيَةِ الْمُجَادَلَةِ الَّتِيْ بَعْدَهَا.

(٥) وقبل الآية فِي أ: وَقَوْلُهُ تَعَالَى.

(٦) فِي غ: لا يقدرُ وَهُوَ تحريف.

(٧) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٨) فِي ط: مكروه.

يُبَاشِرْهُ، فَهَذَا شِرْكٌ أَكْبَرُ؛ لأَنَّهُ اعْتِقَادُ النَّفْعِ[١] وَالضُّرِّ فِي غَيْرِ اللهِ. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ﴾ [النحل:٥١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلاَ تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ﴾ [الْمَائدَة:٤٤]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ اللّهُ بِضُرٍّ فَلاَ كَاشِفَ لَهُ إِلاَّ هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلاَ رَآدَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [يونس:١٠٧].

وَمِنْهَا: الرَّجَاءُ فِيمَا لا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إلاَّ اللهُ، كَمَنْ يَدْعُو الأَمْوَاتَ أَوْ غَيْرَهُمْ رَاجِياً حُصُولَ مَطْلُوبِهِ مِنْ جِهَتِهِمْ، فَهَذَا شِرْكٌ أَكْبَرُ. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ وَالَّذِينَ هَاجَرُواْ وَجَاهَدُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ أُوْلَـئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللّهِ وَاللّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البَقَرَة:٢١٨]، وَقَالَ عَلِيٌّ ﷺ: «لا يَرْجُوَنَّ عَبْدٌ إلاَّ رَبَّهُ»[٢].

وَمِنْهَا: الصَّلاةُ وَالرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ [الكوثر:٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعبُدُوا رَبَّكُمْ﴾ الآيَةَ [الْحَج:٧٧].

وَمِنْهَا: الدُّعَاءُ فِيمَا لا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إلاَّ اللهُ، سَوَاءٌ كَانَ طَلَباً لِلشَّفَاعَةِ أَوْ[٣] غَيْرِهَا مِنَ الْمَطَالِبِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَالذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ * إِنْ تَدْعُوهُمْ لا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ القِيَامَةِ يَكْفُرُونَ

---

(١) فِي ط، ب: للنَّفْع.

(٢) رَوَاهُ مَعْمَرٌ فِي جَامِعِهِ (١١/ ٤٦٩) وَالبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الإِيْمَانِ (٧/ ١٢٤) مِنْ طَرِيْقِ عِكْرِمَةَ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ وَهُوَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ. ورَوَاهُ العَدَنِيُّ فِي كِتَابِ الإِيْمَانِ (رقم١٩) وَفِي سَنَدِهِ: السَّرِيُّ بنُ إِسْمَاعِيلَ وَهُوَ مَتْرُوكٌ. انْظُرْ: تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ (١/ ٦٨٧-الرسالة)، ومنقطعٌ بَيْنَ الشَّعْبِيِّ وَعَلِيٍّ ﷺ ، وَنَسَبَهُ شَيْخُ الإِسْلامِ فِي مَجْمُوعِ الفَتَاوَى (١٤/ ٢٢٥) إِلَى بَعْضِ السَّلَفِ.

(٣) فِي غ: و.

بِشِرْكِكُمْ [وَلا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ][1]﴾ [فَاطر:١٣-١٤] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وقَالَ رَبُّكُم ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غَافر:٦٠]، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَلا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللهِ مَالا يَنْفَعُكَ وَلا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذاً مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [يونس:١٠٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَمِ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّـهِ شُفَعَاء قُلْ أَوَلَوْ كَانُوا لاَ يَمْلِكُونَ شَيْئاً وَلاَ يَعْقِلُونَ (٤٣) قُل لِّلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعاً﴾ الآيَة[2][الزُمَر:٤٣ - ٤٤].

وَمِنْهَا: الذَّبْحُ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لاَ شَرِيكَ لَهُ﴾ الآيَةَ [الأنعَام:١٦٢-١٦٣][3]. وَالنُّسُكُ: هُوَ[4] الذَّبْحُ[5].

وَمِنْهَا: النَّذْرُ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ﴾ [الْحَج:٢٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْماً كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيراً﴾ [الإنْسَان:٧].

وَمِنْهَا: الطَّوَافُ، فَلاَ يُطَافُ إلاَّ بِبَيْتِ اللهِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الْحَج:٢٩].

وَمِنْهَا: التَّوْبَةُ، فَلاَ يُتَابُ إلاَّ [إِلَى اللهِ][6]، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلاَّ اللهُ﴾ [آل عمرَان:١٣٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللهِ جَمِيعاً أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ

---

(١) مَا بين الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ط١، أ، ب، ض، ع.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، وموجودة فِي ط١.

(٣) وَالآيَة اكملت فِي ط:﴿وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَاْ أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾، وَفِي ط١ كَمَا اثبته.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، ب.

(٥) وَرَدَ تَفْسِيرُ النُّسُكِ بِالذَّبْحِ عَنْ سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ ومُجَاهِدٍ وقَتَادَةَ وغَيْرِهِمْ. انْظُرْ: تَفْسِيرَ عَبْدِالرَّزَّاقِ (٢/ ٢٢٣)، وَتَفْسِيرَ ابنِ جَرِيرٍ (٨/ ١١٢)، وَالدُّرَّ الْمَنْثُورَ (٣/ ٤١٠).

(٦) فِي ط: لله.

لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النُّور:٣١].

وَمِنْهَا: الاسْتِعَاذَةُ، فِيمَا لا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إلاَّ اللهُ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾ [الفلق:١]، وَقَالَ تَعَالَى:﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [النَّاس:١].

وَمِنْهَا: الاسْتِغَاثَةُ فِيمَا لا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إلاَّ اللهُ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُم فَاسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ [الأنْفَال:٩].

فَمَنْ أَشْرَكَ بَيْنَ اللهِ تَعَالَى، وَبَيْنَ مَخْلُوقٍ فِيمَا يَخْتَصُّ بِالْخَالِقِ تَعَالَى مِنْ هَذِهِ العِبَادَاتِ أَوْ[1] غَيْرِهَا؛ فَهُوَ مُشْرِكٌ.

وإِنَّمَا ذَكَرْنَا هَذِهِ العِبَادَاتِ خَاصَّةً لأَنَّ عُبَّادَ القُبُورِ صَرَفُوهَا للأَمْوَاتِ مِنْ دُوْنِ اللهِ تَعَالَى، أَوْ أَشْرَكُوا بَيْنَ اللهِ تَعَالَى وَبَيْنَهُمْ فِيهَا، وَإِلاَّ فَكُلُّ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ مَنْ صَرَفَهُ لِغَيْرِ اللهِ، أَوْ شَرَّكَ بَيْنَ اللهِ تَعَالَى وَبَيْنَ غَيْرِه فِيْهِ فَهُوَ مُشْرِكٌ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَاعْبُدُوا اللهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً﴾ [النِّسَاء:٣٦].

وَهَذَا الشِّرْكُ فِي العِبَادَةِ هُوَ الَّذِي كَفَّرَ اللهُ بِهِ الْمُشْرِكِيْنَ، وَأَبَاحَ بِهِ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَنِسَاءَهُمْ، وَإِلاَّ فَهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ اللهَ هُوَ الْخَالِقُ الرَّازِقُ الْمُدَبِّرُ، لَيْسَ لَهُ شَرِيْكٌ فِي مُلكِهِ، وَإِنَّمَا كَانُوا يُشْرِكُونَ بِهِ فِي هَذِهِ العِبَادَاتِ وَنَحْوِهَا، وَكَانُوا يَقُولُونَ فِي تَلْبِيَتِهِمْ: «لَبَّيْكَ لا شَرِيْكَ لَكَ، إلاَّ شَرِيْكاً هُوَ لَكَ، تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكَ»[2]. فَأَتَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِالتَّوْحِيْدِ الَّذِي هوَ مَعْنَى «لا إِلَهَ إلاَّ اللهُ»، الَّذِي مَضْمُونُه أَنْ لا يُعْبَدَ إلاَّ اللهُ، لا مَلَكٌ مُقَرَّبٌ وَلاَ نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، فَضْلاً عَنْ غَيْرِهِمَا، فَقَالُوا: ﴿أَجَعَلَ الآلِهَةَ إِلَهاً وَاحِداً إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص:٥]

وَكَانُوا يَجْعَلُونَ مِنَ الْحَرْثِ وَالأَنْعَامِ نَصِيباً للهِ، وللآلِهَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، فَإِذَا صَارَ شَيْءٌ مِنَ الَّذِي للهِ إِلَى الَّذِي لِلآلِهَةِ تَرَكُوهُ لَهَا، وَقَالُوا: اللهُ غَنِيٌّ، وَإِذا صَارَ شَيْءٌ

---

(١) فِي أ: و.

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (٢/ ٨٤٣ رقم١١٨٥) مِنْ حَدِيْثِ ابنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما.

مِنَ الَّذِي لِلآلِهَةِ إِلَى الَّذِي للهِ تَعَالَى رَدُّوهُ، وقَالُوا: اللهُ غَنِيٌّ، وَالآلِهَةُ فَقِيرَةٌ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلُواْ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالأَنْعَامِ نَصِيباً فَقَالُواْ هَـذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَـذَا لِشُرَكَآئِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَآئِهِمْ فَلاَ يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَآئِهِمْ سَاء مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الأنعام:١٣٦][(١)].

وَهَـذَا بِعَيْنِهِ يَفْعَلُهُ عُبَّادُ القُبُورِ[(٢)]، بَلْ يَزِيْدُونَ عَلَى ذَلِكَ فَيَجْعَلُونَ للأَمْوَاتِ نَصِيْباً مِنَ الأَوْلادِ.

إِذَا تبيَّنَ هَـذَا؛ فَاعْلَمْ[(٣)] أَنَّ الشِّرْكَ يَنْقَسِمُ ثَلاثَةَ أَقْسَامٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى أَنْوَاعِ التَّوْحِيْدِ، وَكُلٌّ مِنْهَا قَدْ يَكُونُ أَكْبَرَ وَأَصْغَرَ مُطْلَقاً[(٤)]، وَقَدْ يَكُونُ أَكْبَرَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا هُوَ أَصْغَرُ مِنْهُ، وَيَكُونُ أَصْغَرَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ.

القِسْمُ الأَوَّلُ: الشِّرْكُ فِي الرُّبوبيَّةِ:

وَهُوَ نوعَانِ؛ أَحَدُهُمَا: شِرْكُ التَّعْطِيْلِ، وَهُوَ أَقْبَحُ أَنْوَاعِ الشِّرْكِ، كَشِرْكِ فِرْعَوْنَ، إِذْ قَالَ: ﴿وَمَا رَبُّ العَالَمِينَ﴾ [الشعراء:٢٣]، ومِنْ هَذَا شِرْكُ الفَلاسِفَةِ القَائِلِيْنَ بِقِدَمِ العَالَمِ وَأَبدِيَّتِهِ، وَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مَعْدُوماً أَصْلاً[(٥)]، بَلْ لَمْ يَزَلْ وَلاَ يَزَالُ، وَالْحَوَادِثُ بِأَسْرِهَا مُسْتَنِدَةٌ عِنْدَهُمْ إِلَى أَسْبَابٍ وَوَسَائِطَ اقْتَضَتْ إِيْجَادَهَا، يُسَمُّونَهَا العُقُولَ وَالنُّفُوسَ.

---

(١) انْظُرْ: تَفْسِيْرَ ابنِ جَرِيْرٍ (٨/ ٣٩-٤٠)، وَالدُّرَّ الْمَنْثُورَ (٣/ ٣٦٢-٣٦٣).

(٢) فِي ط: القبوو وَهُوَ خطأ مَطْبَعِيٌّ، وَفِي ط١ عَلَى الصَّوَاب.

(٣) فِي غ: فعلم.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ.

(٥) أَمَام هَذِهِ الْجُمْلَةِ فِي هَامِشِ ع:

تَأَمَّلْ فِي رِيَـــاضِ الأَرْضِ ... وَانْظُرْ إِلَى آثَارِ مَا صَنَعَ الْمَلِيكُ
أُصُولٌ مِنْ لُـجَيْنٍ زَاهِـــرَاتٍ ... عَلَى أَغْصَـــانِهَا ذَهَـــبٌ سَبِيكُ
عَلَى قَصَبِ الزُّبَرْجُدِ شَاهِدَاتٌ ... بِأَنَّ اللهَ لَيْـسَ لَهُ شَـــرِيْـــكُ

وَمِنْ هَذَا شِرْكُ طَائِفَةِ أَهْلِ وَحْدَةِ الوُجُودِ، كَابْنِ عَرَبِيٍّ وَابنِ سَبْعِيْنَ وَالعَفِيْفِ التِّلْمِسَانِيِّ وَابنِ الفَارِضِ وَنَحْوِهِمْ مِنَ الْمَلاحِدَةِ[١]، الذينَ كَسَوا الإلْحَادَ[٢] حِلْيَةَ الإسْلامِ، وَمَزَجُوهُ بِشَيْءٍ مِنَ الْحَقِّ حَتَّى رَاجَ أَمْرُهُمْ عَلَى خَفَافِيْشِ البَصَائِرِ.

وَمِنْ هَذَا شِرْكُ مَنْ عَطَّلَ أَسْمَاءَ الرَّبِّ وَأَوْصَافَهُ مِنْ غُلاةِ الْجَهْمِيَّةِ وَالقَرَامِطَةِ.

النَّوعُ الثَّانِي: شِرْكُ مَنْ جَعَلَ مَعَهُ إلَهاً آخَرَ، وَلَمْ يُعطِّلْ أَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ وربوبيَّتِهِ، كَشِرْكِ النَّصَارَى الَّذِيْنَ جَعَلُوهُ ثَالِثَ ثَلاثَةٍ، وَشِرْكِ الْمَجُوسِ القَائِلِيْنَ[٣] بِإِسْنَادِ حَوَادِثِ الْخَيْرِ إِلَى النُّورَ، وَحَوَادِثِ الشَّرِّ إِلَى الظُّلْمَةِ.

وَمِنْ هَذَا شِرْكُ كَثِيْرٍ مِمَّنْ يُشْرِكُ بِالكَوَاكِبِ العُلْوِيَّاتِ، وَيَجْعَلُهَا مُدَبِّرَةً لأَمْرِ هَذَا العَالَمِ، كَمَا هُوَ مَذْهَبُ مُشْرِكِي الصَّابِئَةِ وَغَيْرِهِمْ.

قُلْتُ: ويَلْتَحِقُ[٤] بِهِ مِنْ وَجْهٍ شِرْكُ غُلاةِ عُبَّادِ القُبُورِ، الَّذِيْنَ يَزْعُمُونَ أَنَّ أَرْوَاحَ الأَوْلِيَاءِ تَتَصَرَّفُ بَعْدَ الْمَوْتِ، فَيَقْضُونَ الْحَاجَاتِ، وَيُفَرِّجُونَ الكُرُبَاتِ، وَيَنْصُرُونَ مَنْ دَعَاهُمْ، وَيَحْفَظُونَ مَنِ الْتَجَأَ إِلَيْهِمْ وَلاذَ بِحِمَاهُمْ، فَإِنَّ هَذِهِ مِنْ[٥] خَصَائِصِ الرُّبُوبِيَّةِ، كَمَا ذَكَرَهُ بَعْضُهُمْ فِي هَذَا النَّوْعِ.

القِسْمُ الثَّانِي: الشِّرْكُ فِي تَوْحِيْدِ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ:

وَهُوَ أَسْهَلُ مِمَّا قَبْلَهُ، وَهُوَ نَوْعَانِ:

أَحَدُهُمَا: تَشْبِيْهُ الْخَالِقِ بِالْمَخْلُوقِ كَمَنْ يَقُولُ: يَدٌ كَيَدِي، وَسَمْعٌ كَسَمْعِي، وَبَصَرٌ كَبَصَرِي، وَاسْتِوَاءٌ كَاسْتِوَائِي، وَهُوَ شِرْكُ الْمُشَبِّهَةِ.

---

(١) فِي غ: ملاحدة.

(٢) فِي أ: الالْحَاد.

(٣) فِي أ: وَالقَالين.

(٤) فِي غ: ويلحق.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ، غ.

الـثَّانِي: اشْتِقَاقُ أَسْمَاءٍ لِلآلِهَةِ[١] البَاطِلَةِ مِنْ أَسْمَاءِ الإِلَهِ الْحَقِّ. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الأَسْمَاء الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَآئِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ [الأعْرَاف:١٨٠].

قَـالَ ابـنُ عَـبَّاس: يُلْحِـدُونَ فِـي أَسْمَائِهِ: يُشْرِكُونَ[٢]. وَعَنْهُ: سَمَّوا اللاَّتَ مِنَ الإِلَهِ، وَالعُزَّى مِنَ العَزِيْزِ[٣].

القِسْمُ الثَّالِثُ: الشِّرْكُ فِي تَوْحِيْدِ الإِلَهِيَّةِ وَالعِبَادَةِ.

قَـالَ القُرْطُبِيُّ: «أَصْلُ الشِّرْكِ الْمُحَرَّمِ اعْتِقَادُ شَرِيْكٍ للهِ تَعَالَى فِي الإِلَهِيَّةِ، وَهُوَ الشِّـرْكُ الأَعْظَـمُ، وَهُوَ شِرْكُ الْجَاهِلِيَّةِ، وَيَلِيْهِ فِي الرُّتْبَةِ[٤] اعْتِقَادُ شَرِيْكٍ للهِ تَعَالَى فِـي الفِعْـلِ، وَهُـوَ قَـوْلُ مَنْ قَالَ: إِنَّ مَوْجُوْداً «مَا» غَيْرَ اللهِ تَعَالَى يَسْتَقِلُّ بِإِحْدَاثِ فِعْلٍ وَإِيْجَادِهِ، وَإِنْ لَمْ يَعْتَقِدْ كَوْنَهُ إِلَهاً». هَذَا كَلاَمُ القُرْطُبِيِّ[٥].

وَهُـوَ نَوْعَان: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَجْعَلَ للهِ نِدًّا يَدْعُوهُ كَمَا يَدْعُو اللهَ، وَيَسْأَلُهُ الشَّفَاعَةَ كَمَا يَسْأَلُ اللهَ، وَيَرْجُوهُ كَمَا يَرْجُو اللهَ، وَيُحِبُّهُ كَمَا يُحِبُّ اللهَ، وَيَخْشَاهُ كَمَا يَخْشَى اللهَ، وَبِالْجُمْلَـةِ فَهُوَ أَنْ يَجْعَلَ للهِ نِدًّا يَعْبُدُهُ كَمَا يَعْبُدُ اللهَ، وَهَذَا هُوَ الشِّرْكُ الأَكْبَرُ، وَهُـوَ الَّذِي قَالَ اللهُ فِيْهِ: ﴿وَاعْبُدُوا اللهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً﴾ [النِّسَاء:٣٦]، وقَالَ: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل:٣٦]،

---

(١) فِي أ: الآلهة.

(٢) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ، وَقَدْ رَوَى ابنُ جَرِيْرٍ (٩/ ١٣٤) وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ (٥/ ١٦٢٣) عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ فِي الآيَةِ: «الإِلْحَادُ: التَّكْذِيْبُ» وَقَدْ صَحَّ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ فَسَّرَ الإِلحَادَ بِالشِّرْكِ. انْظُرْ: تَفْسِيْرَ عَبْدِالرَّزَّاقِ الصَّنْعَانِيِّ (٢/ ٢٤٤)، وتَفْسِيْرَ ابنِ جَرِيْرٍ (٩/ ١٣٤)، وَتَفْسِيْرَ ابنِ أَبِي حَاتِمٍ (٥/ ١٦٢٣)، وَالدُّرَّ الْمَنْثُورَ (٣/ ٦١٧).

(٣) رَوَاهُ ابن أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٥/ ١٦٢٣) ورَوَاهُ بِنَحْوِهِ ابنُ جَرِيْرٍ (٩/ ١٣٣).

(٤) فِي غ: التر.

(٥) تَفْسِيْرُ القُرْطُبِيِّ (٥/ ١٨١).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لاَ يَضُرُّهُمْ وَلاَ يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَـؤُلاء شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللَّهِ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لاَ يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلاَ فِي الأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [يونس:١٨]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿اللهُ الَّذِي خلق السموَاتِ وَالأَرْض فِي ستة أَيَّامٍ ثُمَّ استوى عَلَى العرش مَا لكم مِنْ دونه مِنْ ولي وَلاَ شفيع أفلا تتذكَّرُون﴾ [السَّجْدَة:٤]، وَالآيَاتُ فِي النَّهْيِ عَنْ هَذَا الشِّرْكِ، وَبَيَانِ بُطْلانِهِ كَثِيْرةٌ جِدًّا.

الثَّانِي: الشِّرْكُ الأَصْغَرُ، كَيَسِيْرِ الرِّيَاءِ، وَالتَّصَنُّعِ لِلْمَخْلُوق، وَعَدَمِ الإِخْلاص للهِ تَعَالَى فِي العِبَادَةِ، بَلْ يَعْمَلُ لِحَظِّ نَفْسِهِ تَارَةً، وَلِطَلَبِ الدُّنْيَا تَارَةً، وَلِطَلَبِ الْمَنْزِلَةِ[1] وَالْجَاهِ عِنْدَ الْخَلْقِ تَارَةً، فَلِلَّهِ[2] مِنْ عَمَلِهِ نَصِيْبٌ، وَلِغَيْرِهِ مِنْهُ نَصِيْبٌ.

وَيَتْبَعُ هَذَا النَّوْعَ: الشِّرْكُ بِاللهِ فِي الأَلْفَاظِ، كَالْحَلِفِ بِغَيْرِ اللهِ، وَقَوْلِ مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، وَمَالِي إِلاَّ[3] اللهُ وَأَنْتَ، وَأَنَا فِي حَسَبِ اللهِ وَحَسَبِكَ، وَنَحْوِهِ. وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ شِرْكاً أَكْبَرَ بِحَسَبِ حَالِ قَائِلِهِ وَمَقْصَدِهِ. هَذَا حَاصِلُ كَلاَمِ ابنِ القَيِّمِ وَغَيْرِهِ[4].

وَقَدِ اسْتَوْفَى الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللهُ - بَيَانَ جِنْسِ العِبَادَةِ الَّتِيْ يَجِبُ إِخْلاصُهَا للهِ بِالتَّنْبِيهِ عَلَى بَعْضِ أَنْوَاعِهَا، وَبَيَانِ مَا يُضَادُّهَا مِنَ الشِّرْكِ بِاللهِ تَعَالَى فِي العِبَادَاتِ وَالإِرَادَاتِ وَالأَلْفَاظِ، كَمَا سَيَمُرُّ بِكَ - إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى - مُفَصَّلاً فِي هَذَا الكِتَابِ، فَاللهُ تَعَالَى يَرْحَمُهُ، وَيَرْضَى عَنْهُ.

فَإِنْ قُلْتَ: هلاَّ أَتَى الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللهُ - بِخُطْبَةٍ تُنْبِئُ عَنْ مَقْصُودِهِ[5]، كَمَا

---

(١) فِي أ: الْمنْزلة تَارَة.

(٢) فِي ط: فله، وَفِي ط١ عَلَى الصَّوَاب كَمَا أثبته.

(٣) فِي ع: إِلَى وَفِي هَامِشِهَا: لَعَلَّهَا: إِلاَّ وَهُوَ الصَّوَابُ كَمَا فِي بَقِيَّةِ النُّسَخِ، وَمَا يَقْتَضِيْهِ السِّيَاقُ.

(٤) مَدَارِجُ السَّالِكِيْنَ (١/ ٣٣٩-٣٤٧).

(٥) فِي ط، ب، ع: مقصده.

صَنَعَ غَيْرُهُ؟

قِيلَ: كَأَنَّهُ - وَاللهُ أَعْلَمُ - اكْتَفَى بِدَلالَةِ التَّرْجَمَةِ الأُوْلَى عَلَى مَقْصُودِهِ، فَإِنَّهُ صَدَّرَهُ بِقَوْلِهِ: (كِتَابُ التَّوْحِيْدِ) وَبِالآيَاتِ الَّتِيْ ذَكَرَهَا وَمَا يَتْبَعُهَا، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى مَقْصُودِهِ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: قَصَدْتُ جَمْعَ أَنْوَاعِ تَوْحِيْدِ الإِلَهِيَّةِ الَّتِيْ وَقَعَ أَكْثَرُ النَّاسِ فِي الإِشْرَاكِ فِيْهَا وَهُمْ لا يَشْعُرُونَ، وَبَيَانَ شَيْءٍ مِمَّا[1] يُضَادُّ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الشِّرْكِ، فَاكْتَفَى بِالتَّلْوِيحِ عَنِ التَّصْرِيحِ. وَالأَلِفُ وَاللامُ فِي (التَّوْحِيْد) لِلْعَهْدِ الذِّهْنِيِّ.

قَوْلُهُ: (وقولُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنس إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذَّاريَات: ٥٦]).

يَجُوزُ فِي (قول اللهِ) الرَّفعُ وَالْجَرُّ، وَهَذَا[2] حُكْمُ مَا يَمُرُّ بِكَ مِنْ هَذَا البَابِ[3].

قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ: «العِبَادَةُ هِيَ طَاعَةُ اللهِ بِامْتِثَالِ مَا أَمَرَ بِهِ عَلَى أَلْسِنَةِ الرُّسُلِ»[4].

وَقَالَ أَيْضاً: «العِبَادَةُ اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ مَا يُحِبُّهُ اللهُ وَيَرْضَاهُ مِنَ الأَقْوَالِ وَالأَعْمَالِ البَاطِنَةِ وَالظَّاهِرَةِ»[5].

قَالَ ابنُ القَيِّمِ: «وَمَدَارُهَا عَلَى خَمْسَ[6] عَشْرَةَ قَاعِدَةً، مَنْ كَمَّلَهَا كَمَّلَ مَرَاتِبَ العُبُودِيَّةِ، وَبَيَانُ ذَلِكَ: أَنَّ العِبَادَةَ مُنْقَسِمَةٌ عَلَى القَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ، وَالأَحْكَامُ الَّتِي لِلْعُبُودِيَّةِ خَمْسَةٌ؛ وَاجِبٌ وَمُسْتَحَبٌّ وَحَرَامٌ وَمَكْرُوهٌ وَمُبَاحٌ، وَهُنَّ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ القَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ»[7].

---

(١) فِي أ: مَا فسَقَطَت كلمة: مِنْ.

(٢) فِي ب، ط: وهكذا.

(٣) فِي هَامش غ، ض إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ فِي نُسْخَةٍ: الكِتَاب.

(٤) انظر: مَجْمُوعَ الفَتَاوَى (٨/ ٤٧) ورسَالة أمرَاض القُلُوب (ص/ ٤٤).

(٥) كِتَابُ العُبُودِيَّةِ (ص/ ٢٣). وَانظر: مَجْمُوعَ الفَتَاوَى (١٠/ ١٤٩).

(٦) فِي غ: خمسة وَهُوَ خطأ.

(٧) مَدَارِجُ السَّالِكِيْنَ (١/ ١٠٩).

وقَالَ القُرْطُبِيُّ: «أَصْلُ العِبَادَةِ التَّذَلُّلُ وَالْخُضُوعُ، وَسُمِّيتْ وَظَائِفُ الشَّرْعِ عَلَى الْمُكَلَّفِيْنَ عِبَادَاتٍ لأَنَّهُمْ يَلْتَزِمُونَهَا ويَفْعَلُونَهَا خَاضِعِيْنَ مُتَذَلِّلِيْنَ للهِ تَعَالَى»[١].

وَقَالَ[٢] ابنُ كَثِيْرٍ: «العِبَادَةُ فِي اللُّغَةِ مِنَ الذِّلَّةِ، يُقَالُ: طَرِيْقٌ مُعَبَّدٌ، وَبَعِيْرٌ[٣] مُعَبَّدٌ؛ أَيْ: مُذَلَّلٌ[٤]. وَفِي الشَّرْعِ: عِبَارَةٌ عَمَّا يَجْمَعُ كَمَالَ الْمَحَبَّةِ وَالْخُضُوعِ وَالْخَوفِ»[٥].

وَهَكَذَا ذَكَرَ غَيْرُهُمْ مِنَ العُلَمَاءِ.

وَمَعْنَى الآيَةِ: أَنَّ اللهَ تَعَالَى أَخْبَرَ أَنَّهُ مَا خَلَقَ الإِنْسَ وَالْجِنَّ إِلاَّ لِعِبَادَتِهِ، فَهَذَا هُوَ الْحِكْمَةُ فِي خَلْقِهِمْ، وَلَمْ يُرِدْ مِنْهُمْ مَا تُرِيدُهُ[٦] السَّادَةُ مِنْ عَبِيْدِهَا مِنَ الإِعَانَةِ لَهُمْ بِالرِّزْقِ وَالإِطْعَامِ، بَلْ هُوَ الرَّازِقُ ذُو القُوَّةِ الْمَتِيْنُ، الَّذِي يُطْعِمُ وَلاَ يُطْعَمُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلاَ يُطْعَمُ﴾ الآيَةَ [الأنْعَام:١٤].

وعِبَادَتُهُ هِيَ طَاعَتُهُ بِفِعْلِ الْمَأْمُورِ، وَتَرْكِ الْمَحْظُورِ، وذَلِكَ هُوَ حَقِيْقَةُ دِيْنِ الإِسْلامِ، لأَنَّ مَعْنَى الإِسْلامِ: هُوَ الاسْتِسْلامُ للهِ الْمُتَضَمِّنُ غَايَةَ الانْقِيَادِ فِي غَايَةِ الذُّلِّ وَالْخُضُوعِ.

قَالَ عليُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ فِي الآيَةِ: «إِلاَّ لآمُرَهُمْ أَنْ يَعْبُدُونِي[٧]، وَأَدْعُوهُمْ

---

(١) تَفْسِيْرُ القُرْطُبِيِّ (١/ ٢٢٥، ١٧/ ٥٦).

(٢) فِي غ: قَال.

(٣) فِي ط: وغَيّر وَهُوَ تصحيف.

(٤) فِي أ: متذلل وَهُوَ خطأ.

(٥) تَفْسِيْرُ ابن كَثِيْر (١/ ٢٦).

(٦) فِي غ: مَا تريد.

(٧) فِي ع: يعبدون.

إِلَى عِبَادَتِي»[١].

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : «إِلاَّ لآمُرَهُمْ وَأَنْهَاهُمْ»[٢]. وَاخْتَارَهُ[٣] الزَّجَّاجُ[٤]، وَشَيْخُ الإِسْلامِ[٥].

قَالَ[٦] : «وَيَدُلُّ عَلَى هَذَا قَوْلُهُ: ﴿أَيحسَبُ الإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدى﴾ [القِيَامَة: ٣٦] قَالَ الشَّافِعِيُّ: «لا يُؤْمَرُ وَلاَ يُنْهَى»[٧].

وَقَوْلُهُ: ﴿قُلْ مَا يَعْبَأُ بِكُمْ رَبِّي لَولا دُعَاؤُكُمْ﴾ [الفُرْقَان:٧٧] أيْ: لَوْلا عِبَادَتُكُمْ إِيَّاهُ. وَقَدْ قَالَ فِي القُرْآنِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ :﴿اعْبُدُوا رَبَّكُمُ﴾ [البَقَرَة:٢١]، ﴿اتَّقُوا رَبَّكُمُ﴾ [النِّسَاء:١]، فَقَدْ أَمَرَهُمْ بِمَا خُلِقُوا لَهُ، وَأَرْسَلَ الرُّسُلَ إِلَى الْجِنِّ وَالإِنْسِ بِذَلِكَ، وَهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الَّذِي قُصِدَ بِالآيَةِ قَطْعاً، وَهُوَ الَّذِي يَفْهَمُهُ جَمَاهِيرُ الْمُسْلِمِيْنَ، وَيَحْتَجُّونَ بِالآيَةِ عَلَيْهِ، وَيُقِرُّونَ أَنَّ اللهَ إِنَّمَا خَلَقَهُمْ لِيَعْبُدُوهُ العِبَادَةَ الشَّرْعِيَّةَ، وَهِيَ طَاعَتُهُ، وَطَاعَةُ رُسُلِهِ، لا لِيُضَيِّعُوا حَقَّهُ الَّذِي خَلَقَهُمْ لَهُ. قَالَ: وَهَذِهِ الآيَةُ تُشْبِهُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿ولتكملوا العدة ولتكبروا اللهَ عَلَى مَا هداكم﴾ [البَقَرَة: ١٨٥] ، وَقَوْلَهُ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللهِ﴾ [النِّسَاء:٦٤]، ثُمَّ قَدْ يُطَاعُ، وَقَدْ يُعْصَى. وَكَذَلِكَ مَا خَلَقَهُمْ إِلاَّ لِلْعِبَادَةِ، ثُمَّ قَدْ يَعْبُدُونَ، وَقَدْ لا يَعْبُدُونَ.

---

(١) انظر: تَفْسِيْرَ البغوي (٤/ ٢٣٥)، تَفْسِيْرَ القُرْطُبِيِّ (١٧/ ٥٥)، زَاد الْمسير (٨/ ٤٢).

(٢) تَفْسِيْرُ القُرْطُبِيِّ (١٧/ ٥٥)، زَاد الْمسير (٨/ ٤٢).

(٣) فِي ع، غ: اختَاره.

(٤) مَعَانِي القُرْآن (٥/ ٥٨)، وانظر: تَفْسِيْرَ القُرْطُبِيِّ (١٧/ ٥٥)، زَاد الْمسير (٨/ ٤٢).

(٥) دَرْءُ تَعَارُضِ العَقْلِ وَالنَّقْلِ (٨/ ٤٧٧).

(٦) يَعْنِي: شَيْخَ الإِسْلامِ .

(٧) الرِّسَالَةُ (ص/ ٢٤). وَفِي السُّنَنِ الكُبْرَى للبَيْهَقِيِّ (١٠/ ١١٣) : «قَالَ الشَّافِعِيُّ : فَلَمْ يَخْتَلِفْ أَهْلُ العِلْمِ بِالقُرْآنِ فِيمَا عَلِمْتُ: أَنَّ السُّدَى: الَّذِي لا يُؤْمَرُ، وَلاَ يُنْهَى، وَمَنْ أَفْتَى أَوْ حَكَمَ بِمَا لَمْ يُؤْمَرْ بِهِ فَقَدْ أَجَازَ لِنَفْسِهِ أَنْ يَكُونَ فِي مَعَانِي السُّدَى».

وَهُوَ سُبْحَانَهُ لَمْ يَقُلْ: إنَّهُ فَعَلَ الأوَّلَ - وَهُوَ خَلْقُهُم - لِيَفْعَلَ بِهِمْ كُلُّهمُ الثَّانِي - وَهُوَ عِبَادَتُهُ - ، وَلَكِنْ ذَكَرَ الأوَّلَ لِيَفعَلُوا هُمُ الثَّانِي، فَيَكُونُوا هُمُ الفَاعِلِيْنَ لَهُ، فَيَحْصُلُ[1] لَهُمْ بِفِعْلِهِ سَعَادَتُهُمْ، وَيَحْصُلُ مَا يُحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ. انْتَهَى[2].

وَالآيَةُ دَالَّةٌ عَلَى وُجُوبِ اخْتِصَاصِ الْخَالِقِ تَعَالَى بِالعِبَادَةِ لأنَّهُ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي[3] ابْتَدَأَكَ بِخَلْقِكَ، وَالإنعَامِ عَلَيْكَ بِقُدْرَتِهِ وَمَشِيْئَتِهِ وَرَحْمَتِهِ مِنْ غَيْرِ سَبَبٍ مِنْكَ أَصْلاً، وَمَا فَعَلَهُ بِكَ لا يَقْدِرُ عَلَيْهِ غَيْرُهُ، ثُمَّ إذَا احْتَجْتَ إلَيْهِ فِي جَلْبِ رِزْقٍ أَوْ دَفْعِ ضُرٍّ فَهُوَ الَّذِي يَأْتِي بِالرِّزْقِ لا يَأْتِي بِهِ غَيْرُهُ، وَهُوَ الَّذِي يَدْفَعُ الضُّرَّ لا يَدْفَعُهُ غَيْرُهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَمَّنْ هَذَا الَّذِي هُوَ جُنْدٌ لَكُمْ يَنْصُرُكُمْ مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِنِ الكَافِرُونَ إِلاَّ فِي غُرُورٍ (٢٠) أَمَّنْ هَذَا الَّذِي يَرْزُقُكُمْ إِنْ أَمْسَكَ رِزْقَهُ بَلْ لَجُّوا فِي عُتُوٍّ وَنُفُورٍ﴾ [الْمُلْك:٢٠-٢١]، وَهُوَ سُبْحَانَهُ يُنْعِمُ عَلَيْكَ، وَيُحْسِنُ إلَيْكَ بِنَفْسِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مُوجِبُ مَا تَسَمَّى بِهِ، وَوَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ إذ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيْمُ، الوَدُودُ الْمَجِيْدُ، وَهُوَ قَادِرٌ بِنَفْسِهِ، وَقُدْرَتُهُ مِنْ لَوَازِمِ ذَاتِهِ، وَكَذَلِكَ رَحْمَتُهُ وَعِلْمُهُ وَحِكْمَتُهُ، لا يَحْتَاجُ إلَى خَلْقِهِ بِوَجْهٍ مِنَ الوُجُوهِ، بَلْ هُوَ الغَنِيُّ عَنِ الْعَالَمِيْنَ، فَمَنْ ﴿شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيْمٌ﴾ [النَّمْل:٤٠]، فَالرَّبُّ سُبْحَانَهُ غَنِيٌّ بِنَفْسِهِ، وَمَا يَسْتَحِقُّهُ مِنْ صِفَاتِ الكَمَالِ ثَابِتٌ لَهُ[4] بِنَفْسِهِ، وَاجِبٌ لَهُ مِنْ لَوَازِمِ ذَاتِهِ، لا يَفْتَقِرُ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ إلَى غَيْرِهِ.

فَفِعْلُهُ وَإِحْسَانُه وَجُوْدُهُ[5] مِنْ كَمَالِهِ، لا يَفْعَلُ شَيْئاً لِحَاجَةٍ إلَى غَيْرِهِ بِوَجْهٍ مِنَ الوُجُوهِ، بَلْ كُلُّ مَا يُرِيْدُ فِعْلَهُ فَإِنَّهُ ﴿فَعَّالٌ لِمَا يُرِيْدُ﴾ [البُرُوج:١٦]، وَهُوَ سُبْحَانَهُ

---

(١) فِي غ أمَام هَذِهِ الكَلِمَةِ فِي الْهَامِشِ: فيجعل.

(٢) مَجْمُوعُ الفَتَاوَى (٨/ ٥٦).

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ، ب، ط.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٥) فِي غ: ووجوده.

بَالِغُ أَمْرِهِ، فَكُلُّ مَا يَطْلُبُهُ فَهُوَ يَبْلُغُهُ[١]، وَيَنَالُهُ، وَيَصِلُ إِلَيْهِ وَحْدَهُ، لا[٢] يُعِينُهُ أَحَدٌ، وَلاَ يَعُوقُهُ أَحَدٌ، لا يَحْتَاجُ فِي شَيْءٍ مِنْ أُمُورِهِ إِلَى مُعِينٍ، وَمَا لَهُ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ مِنْ ظَهِيرٍ، وَلَيْسَ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذُّلِّ. قَالَهُ شَيْخُ الإِسْلامِ[٣].

قَالَ: (وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل:٣٦]).

قَالُوا: الطَّاغُوتُ مُشْتَقٌّ مِنَ الطُّغْيَانِ، وَهُوَ مُجَاوَزَةُ الْحَدِّ. وَقَدْ فَسَّرَهُ السَّلَفُ بِبَعْضِ أَفْرَادِهِ. قَالَ عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ ﷺ: «الطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ». وَقَالَ جَابِرٌ ﷺ: «الطَّوَاغِيتُ: كُهَّانٌ كَانَتْ تَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيَاطِينُ». رَوَاهُمَا ابنُ أَبِي حَاتِمٍ[٤].

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «الطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ فِي صُورَةِ الإِنْسَانِ، يَتَحَاكَمُونَ إِلَيْهِ، وَهُوَ صَاحِبُ أَمْرِهِمْ»[٥].

وَقَالَ مَالِكٌ: «الطَّاغُوتُ: كُلُّ مَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللهِ»[٦].

---

(١) فِي غ: يَفْعَلُهُ.

(٢) فِي ط:ولا.

(٣) مَجْمُوعُ الفَتَاوَى (١/ ٣٧-٣٨).

(٤) أَمَّا أَثَرُ عُمَرَ ﷺ فَعَلَّقَهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٤/ ١٦٧٣)، وَوَصَلَهُ عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ وَرِسْتَةُ فِي الإِيمَانِ ومُسَدَّدٌ فِي مُسْنَدِهِ - كَمَا فِي تَغْلِيقِ التَّعْلِيقِ (٤/ ١٩٦) - ، وَالبَغَوِيُّ - كَمَا فِي تَفْسِيرِ ابنِ كَثِيرٍ (١/ ٣١٢) - وَالفِرْيَابِي، وسَعِيدُ بنُ مَنْصُورٍ فِي سُنَنِهِ (رقم٢٥٣٤-كِتَاب الْجِهَادِ)، (رقم٦٤٩- كِتَابُ التَّفْسِيرِ)، وَابنُ جَرِيرٍ (٣/ ١٨) وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ (٢/ ٤٩٥، ٣/ ٩٧٥) مِنْ طَرِيقِ أَبِي إِسحَاقَ السَّبِيعِيِّ عَنْ حَسَّانَ بنِ فَائِدٍ عَنْ عُمَرَ ﷺ وسَنَدُهُ حَسَنٌ.

وَأَمَّا أَثَرُ جَابِرٍ ﷺ فَعَلَّقَهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٤/ ١٦٧٣)، وَوَصَلَهُ ابنُ جَرِيرٍ (٣/ ١٩)، وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ (٣/ ٩٧٦) وسَنَدُهُ صَحِيحٌ عَلَى شرطِ مُسْلِمٍ

(٥) رَوَاهُ ابنُ جَرِيرٍ (٥/ ١٣١)، وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ (٢/ ٤٩٥، ٣/ ٩٧٦)، وَابنُ الْمُنْذِرِ- كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٢/ ٢٢) - وسَنَدُهُ صَحِيحٌ.

(٦) رَوَاهُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ (٢/ ٤٩٥، ٣/ ٩٧٦) وسَنَدُهُ صَحِيحٌ.

قُلْتُ: وَهُوَ صَحِيْحٌ، لَكِنْ لا بُدَّ فِيْهِ مِن اسْتِثْنَاءِ مَنْ لا يَرْضَى بِعِبَادَتِهِ.

وَقَالَ ابنُ القَيِّمِ: «الطَّاغُوتُ مَا تَجَاوَزَ بِهِ العَبْدُ حَدَّهُ مِنْ مَعْبُودٍ أَوْ مَتْبُوعٍ أَوْ مُطَاعٍ، فَطَاغُوتُ كُلِّ قَوْمٍ مَنْ يَتَحَاكَمُونَ إِلَيْهِ[1] غَيْرَ اللهِ وَرَسُولِهِ، أَوْ يَعْبُدُونَهُ مِنْ دُوْنِ اللهِ، أَوْ يَتَّبِعُونَهُ عَلَى غَيْرِ بَصِيْرَةٍ مِنَ اللهِ، أَوْ يُطِيْعُونَهُ فِيْمَا لا يَعْلَمُونَ أَنَّهُ طَاعَةُ اللهِ. فَهَذِهِ طَوَاغِيْتُ العَالَمِ، إِذَا تأَمَّلْتَهَا وَتأَمَّلْتَ أَحْوَالَ النَّاسِ مَعَهَا رَأَيْتَ أَكْثَرَهُمْ مِمَّنْ أَعْرَضَ عَنْ عِبَادَةِ اللهِ إِلَى عِبَادَةِ الطَّاغُوتِ، وعنْ طَاعَتِهِ ومُتَابَعَةِ رَسُولِهِ ﷺ إِلَى طَاعَةِ الطَّاغُوتِ وَمُتَابَعَتِهِ»[2].

وَأَمَّا مَعْنَى الآيَةِ، فَأَخْبَرَ - تَعَالَى - أَنَّهُ بَعَثَ فِي كُلِّ أُمَّةٍ، أَيْ: فِي كُلِّ طَائِفَةٍ وَقَرْنٍ مِنَ النَّاسِ رَسُولاً بِهَذِهِ الكَلِمَةِ: ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾. أَيْ: اعْبُدُوا اللهَ وَحْدَهُ، وَاتْرُكُوا عِبَادَةَ مَا سِوَاهُ، فَلِهَذَا خُلِقَتِ الْخَلِيْقَةُ، وَأُرْسِلَتِ الرُّسُلُ، وَأُنْزِلَتِ الكُتُبُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلاَّ نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لاَ إِلَـهَ إِلاَّ أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنْبِيَاء:٢٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ وَلا أُشْرِكَ بِهِ إِلَيْهِ أَدْعُو وَإِلَيْهِ مَآبِ﴾ [الرَّعد:٣٦]، وَهَذِهِ الآيَةُ هِيَ مَعْنَى «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ»، فَإِنَّهَا تَضَمَّنَتِ[3] النَّفْيَ وَالإِثْبَاتَ، كَمَا تَضَمَّنَتْهُ «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ».

فَفِي قَوْلِهِ: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ الإِثْبَاتُ، وَفِيْ قَوْلِهِ: ﴿وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ النَّفْيُ.

فَدَلَّتِ الآيَةُ عَلَى أَنَّهُ لا بُدَّ فِي الإِسْلامِ مِنَ النَّفْيِ وَالإِثْبَاتِ، فَيُثْبِتُ العِبَادَةَ للهِ وَحْدَهُ، وَيَنْفِي عِبَادَةَ مَا سِوَاهُ، وَهُوَ التَّوْحِيْدُ الَّذِي تَضَمَّنَتْهُ سُوْرَةُ[4]: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا

---

(١) فِي ط: إِلَى وَهُوَ خطأ.

(٢) إِعْلامُ الْمُوَقِّعِيْنَ (١/ ٥٠).

(٣) فِي غ: تضمن.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ.

الكَافِرُونَ﴾، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ لاَ انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البَقَرَة:٢٥٦].

قَالَ ابنُ القَيِّم: وَطَرِيْقَةُ القُرْآن فِي مِثْلِ هَذَا أنْ يَقرِنَ النَّفْيَ بِالإثْبَاتِ، فَيَنْفِي عِبَادَةَ مَا سِوَى اللهِ، ويُثْبِتُ عِبَادَتَهُ، وَهَذَا هُوَ حَقِيْقَةُ التَّوْحِيْدِ، وَالنَّفْيُ الْمَحْضُ لَيْسَ بِتَوْحِيْدٍ، وَكَذَلِكَ الإثْبَاتُ بِدُون النَّفْيِ، فَلاَ يَكُونُ التَّوْحِيْدُ إلاَّ مُتَضَمِّناً لِلنَّفْيِ وَالإثْبَاتِ، وَهَذَا حَقِيْقَةُ «لا إلَهَ إلاَّ اللهُ». انْتَهَى[١].

«وَيَدْخُلُ فِي الكُفْرِ بِالطَّاغُوتِ: بُغْضُهُ وَكَرَاهَتُهُ، وَعَدَمُ الرِّضَى بِعِبَادَتِهِ بِوَجْهٍ مِنَ الوُجُوهِ»[٢].

وَدَلَّتِ الآيَةُ عَلَى أنَّ الْحِكْمَةَ فِي إرْسَالِ الرُّسُلِ هُوَ عِبَادَةُ اللهِ وَحْدَهُ، وَتَرْكُ عِبَادَةِ مَا سِوَاهُ، وَأنَّ أَصْلَ دِيْنِ الأنْبِيَاءِ وَاحِدٌ وَهُوَ الإخْلاصُ فِي العِبَادَةِ للهِ، وَإِن اخْتَلَفَتْ شَرَائِعُهُمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً﴾ [الْمَائِدَة: ٤٨]، وَأنَّهُ لابُدَّ فِي الإيْمَانِ مِنَ العَمَلِ رَدًّا عَلَى الْمُرْجِئَةِ [وَالكَرَّامِيَّةِ][٣].

قَالَ : (وَقَوْلُهُ[٤] : ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً﴾ [الإسرَاء:٢٣]).

هَكَذَا ثَبَتَ فِي بَعْضِ الأُصُولِ، لَمْ يَذْكُرِ الآيَةَ بِكَمَالِهَا. قَالَ مُجَاهِدٌ: وَقَضَى؛ يَعْنِي: وَصَّى[٥].

وَكَذَلِكَ قَرَأَ أُبَيُّ بنُ كَعْبٍ وَابنُ مَسْعُودٍ وَابنُ عَبَّاسٍ وغَيْرُهُم[٦].

---

(١) بَدَائِعُ الفَوَائِدِ (١/ ١٤١).

(٢) هَذِهِ الْجُمْلة وَقَعَت فِي ب، ع، غ بعد الآية الآتية: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً﴾.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب، ع، غ، ض، ط.

(٤) فِي ب، ط: قَوْلُهُ.

(٥) رَوَاهُ ابنُ جَرِيْر (١٥/ ٦٢) وسَنَدُهُ صَحِيْحٌ.

(٦) انْظُرْ: تَفْسِيْرَ عَبْدِالرَّزَّاقِ (٢/ ٣٧٦)، وَتَفْسِيْرَ ابنِ جَرِيْرٍ (١٥/ ٦٢)، وَالدُّرَّ الْمَنْثُورَ (٥/ ٢٥٨).

وروَى ابنُ جَرِيرٍ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ﴾ يعنِي: أَمَرَ[١].

وَقَوْلُهُ: ﴿أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ﴾ ؛ «أَنْ» هِيَ الْمَصْدَرِيَّةُ، وَهِيَ فِي مَحَلِّ جَرٍّ بِالبَاءِ، وَالْمَعْنَى: أَنْ تَعْبُدُوهُ، وَلاَ تَعْبُدُوا غَيْرَهُ مِمَّنْ لا يَمْلِكُ لَكُمْ[٢] ضَرًّا وَلاَ نَفْعاً، بَلْ هُوَ إِمَّا[٣] فَقِيرٌ مُحْتَاجٌ إِلَى رَحْمَةِ ربِّهِ يَرْجُوهَا كَمَا تَرْجُونَهَا، وَإِمَّا[٤] جَمَادٌ لا يَسْتَجِيبُ لِمَنْ دَعَاهُ.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً﴾ أيْ: وَقَضَى أنْ تُحْسِنُوا بِالوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً[٥]، كَمَا قَضَى بِعِبَادَتِهِ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ. وَعَطْفُ حَقِّهِمَا عَلَى حَقِّ اللهِ تَعَالَى دَلِيْلٌ عَلَى تَأَكُّدِ[٦] حَقِّهِمَا، وَأَنَّهُ أَوْجَبُ الْحُقُوقِ بَعْدَ حَقِّ اللهِ، وَهَذَا كَثِيْرٌ فِي القُرْآنِ يَقْرِنُ بَيْنَ حَقِّهِ - عزَّ وَجَلَّ - وَبَيْنَ حَقِّ الوَالِدَيْنِ، كَقَوْلِهِ: ﴿أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيْرُ﴾ [لقمان:١٤]، وقَالَ:﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لاَ تَعْبُدُونَ إِلاَّ اللّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً﴾ [البَقَرَة:٨٣]

وَلَمْ يَخُصَّ تَعَالَى نَوْعاً مِنْ أَنْوَاعِ الإِحْسَانِ لِيَعُمَّ أَنْوَاعَ الإِحْسَانِ. وَقَدْ تَوَاتَرَتِ النُّصُوصُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِالأَمْرِ بِبِرِّ الوَالِدَيْنِ، وَالْحَثِّ عَلَى ذَلِكَ، وَتَحْرِيْمِ عُقُوقِهِمَا كَمَا فِي القُرْآنِ، فَفِي «صَحِيْحِ البُخَارِيِّ» عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ : أَيُّ الأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ؟ قَالَ: « الصَّلاةُ عَلَى وَقْتِهَا » . قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «بِرُّ الوَالِدَيْنِ ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: « الْجِهَادُ فِي سَبِيْلِ اللهِ » . حَدَّثَنِي بِهِنَّ، وَلَوِ

---

(١) تَفْسِيْرُ ابنِ جرير (١٥/ ٦٢) وَابن الْمُنْذِرِ- كمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٥/ ٢٥٨) - مِنْ طَرِيْقِ عَلِيِّ ابنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - .

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب، ع، ط.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٤) فِي غ: أو.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ، ض، وأَشَارَ فِي هَامشِ ض أَنَّهُ فِي نُسْخَةٍ: إحسَاناً.

(٦) فِي أ: تأكيد.

اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي[١].

وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « ألا أنبِّئُكم بأكبرِ الكبَائرِ؟ » قُلْنَا[٢]: بَلَى، يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: « الإشْرَاكُ بِاللهِ، وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ » ، وَكَانَ مُتَّكِئاً، فَجَلَسَ، فَقَالَ: « أَلاَ وَقَوْلُ الزُّورِ، أَلاَ وَشَهَادَةُ الزُّورِ » فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ. رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ[٣].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: « أُمُّكَ » . قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: « أُمُّكَ » . قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أُمُّكَ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: « أَبُوكَ » . أَخْرَجَاهُ[٤].

وَعَنْ عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « رِضَى الرَّبِّ فِي رِضَى الوَالِدَيْنِ، وسَخَطُهُ فِي سَخَطِ الوَالِدَيْنِ » رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ ابنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ[٥].

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٥٠٤)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٨٥).

(٢) فِي غ: قلت.

(٣) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٥١١) وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٨٧).

(٤) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٥٦٢٦) وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم ٢٥٤٨).

(٥) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم١٨٩٩)، وَفِي العِلَلِ الكَبِيْرِ (رقم٥٧٩- ترتيبه)، وَالبَزَّارُ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٢٣٩٤)، وَبَحْشَلٌ فِي تَارِيْخِ وَاسِطٍ (ص/٤٥)، وَالْحسنُ بنُ سُفْيَانَ فِي الأَرْبَعِيْنَ (رقم٣٤)، وَابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٤٢٩)، وَالْخَلِيلِيُّ فِي الإِرْشَادِ (٢/ ٦١٧ -٨٠٥،٦١٨)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٤/ ١٥١، ١٥٢)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي الشُّعَبِ (رقم ٧٨٢٩-٧٨٣١)، وَالْخَطِيبُ فِي الْجَامِعِ لأَخْلاقِ الرَّاوِي (رقم١٦٩٨)، وَالبَغَوِيُّ فِي شَرْحِ السُّنَّةِ (١٣/ ١٢)، وَغَيْرُهُمْ مِنْ طَرِيْقِ شعبةَ عَنْ يَعْلَى بنِ عَطَاءٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِاللهِ بن عَمْرٍو مَرْفُوعاً. ورَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي الأَدَبِ الْمُفْرَدِ (رقم٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (٤/ ٣١٠) وغَيْرُهم مِنْ طُرُقٍ عَنْ شُعْبَةَ بِهِ مَوْقُوفاً. وَتَابَعَ شعبةَ عَلَى رَفْعِهِ هُشَيْمُ بنُ بَشِيْرٍ كَمَا عِنْدَ بِحْشَلٍ وغَيْرِهِ.

وَعَنْ أَبِي أُسَيْدٍ السَّاعِدِيِّ[١] قَالَ: بَيْنَا[٢] نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ[٣] ﷺ إِذْ جَاءَ[٤] رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ بَقِيَ مِنْ بِرِّ أَبَوَيَّ شَيْءٌ أَبَرُّهُمَا بِهِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا؟ فَقَالَ: « نَعَمْ. الصَّلاةُ عَلَيْهِمَا، وَالاسْتِغْفَارُ لَهُمَا، وَإِنفَاذُ عَهْدِهِمَا مِنْ بَعْدِهِمَا، وَصِلَةُ الرَّحِمِ الَّتِي لا تُوْصَلُ إِلاَّ بِهِمَا، وَإِكْرَامُ صَدِيْقِهِمَا » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَابنُ مَاجَهْ، وَابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيْحِهِ[٥].

وَالأَحَادِيْثُ فِي هَذَا كَثِيْرَةٌ، قَدْ أَفْرَدَهَا العُلَمَاءُ بِالتَّصْنِيْفِ، وَذَكَرَ البُخَارِيُّ مِنْهَا

ومَدَارُ إِسْنَادِهِ عَلَى عَطَاءٍ العَامِرِيِّ وَالِدِ يَعْلَى وَلَمْ يَرْوِ عَنْهُ إِلاَّ وَلَدُهُ يَعْلَى، وَقَالَ ابنُ القَطَّان: مَجْهُولُ الْحَال. انظرْ: تَهْذِيْبَ التَّهْذِيْبِ (٣/ ١١١-١١٢- الرِّسَالَة).

قَالَ العَجْلُونِيُّ فِي كَشْفِ الْخَفَاءِ (١/ ٥٢٠) : «قَالَ ابنُ الغَرْسِ: قَالَ شَيْخُنَا: حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ»، وَصَحَّحَهُ ابنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وحَسَّنَهُ الشَّيْخُ الأَلْبَانِيُّ بشوَاهِدِهِ فِي الصَّحِيْحَةِ (رقم٥١٧)، ورَجَّحَ التِّرْمِذِيُّ وَقْفَهُ.

(١) مَالِكُ بن رَبِيْعَةَ الْخَزْرَجِيُّ السَّاعِدِيُّ، مِنَ البَدْرِيِّيْنَ ﷺ مَاتَ سَنَةَ سِتِّيْنَ، وَقِيلَ: إِنَّهُ آخِرُ مَنْ مَاتَ مِنَ البَدْرِيِّيْنَ. انْظُرْ: الإِصَابَةَ فِي تَمْيِيْزِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ (٥/ ٧٢٣).

(٢) فِي غ: بَيْنَمَا.

(٣) فِي غ: رَسُول الله.

(٤) فِي ع، غ: جَاءه.

(٥) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٣/ ٤٩٧)، وَالبُخَارِيُّ فِي الأَدَبِ الْمُفْرَدِ (رقم٣٥)، وَأَبُو دَاوُدَ (رقم٥١٤٢)، وَابنُ مَاجَهْ (رقم٣٦٦٤)، وَالرُّوْيَانِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (رقم١٤٦٠)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (١٩/ ٢٦٧رقم٥٩٢)، وَفِي الأَوْسَطِ (رقم٧٩٧٦)، وَابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٤١٨)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٤/ ١٧١)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (٤/ ٢٨)، وَفِي شُعَبِ الإِيْمَانِ (رقم٧٨٩٦)، وَالْخطيبُ فِي الْمُوضح (١/ ٧٦، ٧٧)، وَالْمِزِّيُّ فِي تَهْذِيْبِ الكَمَالِ (٣/ ٢٤٤، ٢١/ ٥٦) مِنْ طَرِيْقِ عَلِيِّ بنِ عُبَيْدٍ الأنصَارِي عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ السَّاعِدِيِّ بِهِ. وسَنَدُهُ ضَعِيْفٌ؛ عَلِيُّ بنُ عُبَيْدٍ: لا يُعْرَفُ، كَمَا قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي الْمِيزَانِ (٣/ ١١٤). وَصَحَّحَهُ ابنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ فِي تَلْخِيصِ الْمُسْتَدْرَكِ.

شَطْراً صَالِحاً فِي كِتَابِ «الأَدَبِ الْمُفْرَدِ»[١].

قَالَ: (وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلاَّ تُشْرِكُواْ بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً﴾ الآيَاتِ[٢] [الأنعام:١٥١-١٥٣]).

قَالَ ابنُ كَثِيْر: «يَقُولُ اللهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ قُلْ: يَا مُحَمَّدُ لِهَؤُلاءِ الْمُشْرِكِيْنَ الَّذِيْنَ عَبَدُوا غَيْرَ اللهِ، وحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللهُ، وَقَتَلُوا أَوْلادَهُمْ، وَكُلُّ ذَلِكَ فَعَلُوهُ بِآرَائِهِمُ الفَاسِدَةِ، وَتَسْوِيلِ الشَّيْطَانِ لَهُمْ ﴿تَعَالَوْاْ﴾ أيْ: هَلُمُّوا وَأَقْبِلُوا ﴿أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ أيْ: أَقُصُّ[٣] عَلَيْكُمْ وَأُخْبِرُكُمْ بِمَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، لا تَخَرُّصاً وَلاَ ظَنًّا، بَلْ وَحْيٌ مِنْهُ، وَأَمْرٌ مِنْ عِنْدِهِ ﴿أَلاَّ تُشْرِكُواْ بِهِ شَيْئاً﴾ قَالَ: وَكَأَنَّ فِي الكَلامِ مَحْذُوفاً دَلَّ عَلَيْهِ السِّيَاقُ، وَتَقْدِيْرُهُ: وَصَّاكُمْ أَنْ لا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَلِهَذَا قَالَ فِي آخِرِ الآيَةِ ﴿ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ﴾.

قُلْتُ: ابْتَدَأَ[٤] تَعَالَى هَذِهِ الآيَاتِ الْمُحْكَمَاتِ بِتَحْرِيْمِ الشِّرْكِ، وَالنَّهْيِ عَنْهُ، فَحَرَّمَ عَلَيْنَا أَنْ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً، فَشَمِلَ ذَلِكَ كُلَّ مُشْرَكٍ بِهِ وَكُلَّ مُشْرَكٍ[٥] فِيْهِ مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ، فَإِنَّ «شَيْئاً» أَنْكَرُ[٦] النَّكِرَاتِ، فَيَعُمُّ جَمِيْعَ الأَشْيَاءِ، وَمَا أَبَاحَ تَعَالَى لِعِبَادِهِ أَنْ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، فَإِنَّ ذَلِكَ أَظْلَمُ الظُّلْمِ، وَأَقْبَحُ القَبِيْحِ.

وَلَفْظُ «الشِّرْكِ»وَ«الشَّرِيْكِ»[٧] يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُشْرِكِيْنَ كَانُوا يَعْبُدُونَ اللهَ، وَلَكِنْ يُشْرِكُونَ بِهِ غَيْرَهُ مِنَ الأَوْثَانِ وَالصَّالِحِيْنَ وَالأَصْنَامِ، فَكَانَتِ الدَّعْوَةُ وَاقِعَةً عَلَى

---

(١) الأَدَبُ الْمُفْرَدُ (ص/ ١٤-٣١).

(٢) كَذَا فِي ط١، وَالنُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ، وَفِي ط أُكْمِلَتِ الآيَاتِ، وَحُذِفَتْ كَلِمَةُ: الآيَاتِ..

(٣) فِي ط: أَقْصُصُ.

(٤) فِي ع: ابتداء.

(٥) فِي أ: وَهُوَ مشرك.

(٦) فِي ط: مِنْ، بدلاً مِنْ: أنكر، وَفِي ط١ لا توجد كلمة «أنكر» ولا «مِنْ».

(٧) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب، ط.

تَرْكِ عِبَادَةِ مَا سِوَى اللهِ، وَإِفْرَادِ اللهِ بِالعِبَادَةِ، وَكَانَتْ «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» مُتَضَمِّنَةً لِهَذَا الْمَعْنَى، فَدَعَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الإِقْرَارِ بِهَا نُطْقاً وَعَمَلاً وَاعْتِقَاداً، وَلِهَذَا إِذَا سُئِلُوا عَمَّا يَقُولُ لَهُمْ؛ قَالُوا: يَقُولُ: اعْبُدُوا اللهَ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَاتْرُكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ، كَمَا قَالَهُ أَبُو سُفْيَانَ[١].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً﴾ قَالَ القُرْطُبِيُّ: «الإِحْسَانُ إِلَى الوَالِدَيْنِ: بِرُّهُمَا، وَحِفْظُهُمَا، وَصِيَانَتُهُمَا، وَامْتِثَالُ أَمْرِهِمَا، وَإِزَالَةُ[٢] الرِّقِّ عَنْهُمَا، وَتَرْكُ السَّلْطَنَةِ عَلَيْهِمَا، وَ﴿إِحْسَاناً﴾ نُصِبَ عَلَى الْمَصْدَرِ[٣]، وَنَاصِبُهُ فِعْلٌ مُضْمَرٌ مِنْ لَفْظِهِ؛ تَقْدِيرُهُ: وَأَحْسِنُوا بِالوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً[٤].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَلاَ تَقْتُلُواْ أَوْلاَدَكُم مِّنْ إِمْلاَقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ الإِمْلاقُ: الفَقْرُ، أَيْ: لا تَئِدُوا بَنَاتِكُمْ خَشْيَةَ العَيْلَةِ وَالفَقْرِ، فَإِنِّي رَازِقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ. وَكَانَ مِنْهُمْ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ بِالإِنَاثِ وَالذُّكُورِ خَشْيَةَ الفَقْرِ. ذَكَرَهُ القُرْطُبِيُّ[٥].

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ؟ قَالَ: « أَنْ تَجْعَلَ للهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ » قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: « أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ » قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: « أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ » ، ثُمَّ تَلا رَسُولُ اللهِ ﷺ : ﴿وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ وَلاَ يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَلاَ يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً﴾ [الفُرْقَان:٦٨].

﴿وَلاَ تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ قَالَ ابنُ عَطِيَّةَ: «نَهْيٌ عَامٌّ عَنْ

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (رقم٧-البغا) وَمُسْلِمٌ (رقم١٧٧٣) عَنْ ابن عَبَّاسٍ ﷺ.

(٢) فِي غ: وَإِزَال.

(٣) فِي ط: الْمَصْدَرِيَّة.

(٤) تَفْسِيرُ القُرْطُبِيِّ (٧/ ١٣٢).

(٥) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ.

جَمِيْعِ أَنْوَاعِ[١] الفَوَاحِشِ، وَهِيَ الْمَعَاصِي، و«ظَهَرَ وَبَطَنَ» حَالَتَانِ تَسْتَوْفِيَانِ أَقْسَامَ مَا جُعِلَتْ لَهُ مِنَ الأَشْيَاءِ»[٢].

وَفِي التَّفْسِيْرِ الْمَنْسُوبِ إِلَى أَبِي عَلِيٍّ الطَّبَرِيِّ مِنَ الْحَنَفِيَّةِ - وَهُوَ تَفْسِيْرٌ عَظِيْمٌ[٣]-: « ﴿وَلاَ تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ﴾ أَيِ: القَبَائِحَ[٤]. وَعَنِ ابنِ عَبَّاسٍ وَالضَّحَّاكِ وَالسُّدِّيِّ: أَنَّ مِنَ الكُفَّارِ مَنْ كَانَ لا يَرَى بِالزِّنَا بَأْساً إِذَا كَانَ سِرًّا[٥]. وَقِيْلَ: الظَّاهِرُ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْخَلْقِ، وَالبَاطِنُ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ اللهِ[٦] انْتَهَى.

وَفِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعاً: « لا أَحَدَ أَغْيَرُ مِنَ اللهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ »[٧].

﴿وَلاَ تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ﴾ قَالَ ابنُ كَثِيْرٍ: «هَذَا مِمَّا نَصَّ تَعَالَى عَلَى النَّهْيِ عَنْهُ تَأْكِيْداً، وَإِلاَّ فَهُوَ دَاخِلٌ فِي النَّهْيِ عَنِ الفَوَاحِشِ[٨].

وَفِي الصَّحِيْحَيْنِ عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعاً: « لا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ»، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ إِلاَّ بِإِحْدَى ثَلاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِيْنِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ »[٩].

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٢) تَفْسِيْرُ ابنِ عَطِيَّةَ (٢/ ٣٦٢).

(٣) لَمْ أَقِفْ عَلَى هَذَا التَّفْسِيْرِ

(٤) بِذَلِكَ فَسَّرَهُ ابنُ جَرِيْرٍ الطَّبَرِيُّ (٨/ ١٦٦)، والسَّمْعَانِيُّ (٣/ ٥١٣) وغَيْرُهُ

(٥) انظر: تَفْسِيْرَ ابنِ جَرِيْرٍ (٨/ ٨٣)، وَالدُّرَّ الْمَنْثُورَ (٣/ ٣٨٣).

(٦) هَذَا بِلَفْظِهِ فِي تَفْسِيْرِ النَّسَفِيِّ (١/ ٣٥٢)، وَرُوِيَ نَحْوُهُ عَنْ قَتَادَةَ وَمَعْمَرٍ انْظُرْ: تَفْسِيْرَ عَبْدِالرَّزَّاقِ (٢/ ٢٢١)، وَالدُّرَّ الْمَنْثُورَ (٣/ ٣٨٣).

(٧) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٤٣٥٨)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٧٦٠).

(٨) فِي تَفْسِيْرِ ابن كَثِيْرٍ: «عن الفواحش مَا ظهر منهَا وَمَا بطن».

(٩) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٦٤٨٤)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٦٧٦).

وَعَنِ ابنِ عُمَرَ[١] مَرْفُوعاً: « مَنْ قَتَلَ مُعَاهَداً لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَاماً ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ[٢]»[٣].

﴿ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ قَالَ ابنُ عَطِيَّةَ: ﴿ذَلِكُمْ﴾ إشَارَةٌ إِلَى هَذِهِ الْمُحَرَّمَاتِ، وَالوَصِيَّةُ: الأَمْرُ الْمُؤَكَّدُ الْمُقَرَّرُ. وقَوْلُهُ: ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ تَرَجٍّ بِالإِضَافَةِ إِلَيْنَا؛ أَيْ: مَنْ سَمِعَ هَذِهِ الوَصِيَّةَ يُرَجِّي[٤] وُقُوعَ أَثَرِ[٥] العَقْلِ بَعْدَهَا»[٦].

قُلْتُ: هَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ، وَالصَّوَابُ أَنَّ لَعَلَّ هُنَا لِلتَّعْلِيلِ، أَيْ: أَنَّ اللهَ وَصَّانَا[٧] بِهَذِهِ الوَصَايَا لِنَعْقِلَهَا عَنْهُ، ونَعْمَلَ بِهَا، كَمَا قَالَ: ﴿ومَا أُمِرُوا إلاَّ لِيَعْبُدُوا اللهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البينة:٥].

وَفِي تَفْسِيرِ الطَّبَرِيِّ الْحَنَفِيِّ: «ذَكَرَ أَوَّلاً ﴿تَعْقِلُونَ﴾، ثُمَّ ﴿تَذَكَّرُونَ﴾، ثُمَّ ﴿تَتَّقُونَ﴾، لأَنَّهُمْ إِذَا عَقَلُوا تَذَكَّرُوا، فَإِذَا تَذَكَّرُوا خَافُوا، وَاتَّقَوا الْمَهَالِكَ».

﴿وَلاَ تَقْرَبُواْ مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾ قَالَ ابنُ عَطِيَّةَ: «هَذَا نَهْيٌ عَنِ القُرْبِ الَّذِي يَعُمُّ وُجُوهَ[٨] التَّصَرُّفِ، وَفِيهِ سَدُّ الذَّرِيعَةِ، ثُمَّ اسْتَثْنَى

---

(١) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسَخِ الَّتِي بَيْنَ يَدَيَّ، وَهُوَ سَبْقُ قَلَمٍ مِنَ الْمُصَنِّفِ - رَحِمَهُ اللهُ - فَالْحَدِيثُ فِي الْبُخَارِيِّ من رِوَايَةِ عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرِو بنِ العَاصِ رضي الله عنهما وَكَذَلِكَ هُوَ فِي تَفْسِيرِ ابنِ كَثِيرٍ وَهُوَ الْمَصْدَرُ الَّذِي نَقَلَ مِنْهُ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ ، وَلَيْسَ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِاللهِ بنِ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ ﷺ.

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (رقم٢٩٩٥) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرِو بنِ العَاصِ ﷺ.

(٣) تَفْسِيرُ ابن كَثِيرٍ (٢/ ١٨٩-١٩٠).

(٤) فِي تَفْسِيرِ ابنِ عَطِيَّةَ: تَرَجَّى.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٦) تَفْسِيرُ ابنِ عَطِيَّةَ (٢/ ٣٦٢).

(٧) فِي ب: أوصَانا.

(٨) فِي ب: وجوده وَهُوَ تحريف.

مَا يَحْسُنُ وَهُوَ التَّشْمِيرُ وَالسَّعْيُ فِي نَمَائِهِ. قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ التِّجَارَةُ فِيهِ[١]. فَمَنْ كَانَ مِنَ النَّاظِرِينَ لَهُ مَالٌ يَعِيشُ بِهِ، فَالأَحْسَنُ إِذَا ثَمَّرَ مَالَ اليَتِيمِ أَنْ لا يَأْخُذَ مِنْهُ نَفَقَةً، وَلاَ أُجْرَةً، وَلاَ غَيْرَهُمَا، وَمَنْ كَانَ مِنَ النَّاظِرِينَ لا مَالَ لَهُ، وَلاَ يَتَّفِقُ لَهُ نَظَرٌ إِلاَّ بِأَنْ يُنْفِقَ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ رِبْحِ نَظَرِهِ، وَإِلاَّ دَعَتِ[٢] الضَّرُورَةُ إِلَى تَرْكِ مَالِ اليَتِيمِ دُوْنَ نَظَرٍ، فَالأَحْسَنُ أَنْ يَنْظُرَ، وَيَأْكُلَ بِالْمَعْرُوفِ. قَالَهُ ابنُ زَيْدٍ[٣]»[٤].

وَقَوْلُهُ: ﴿حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾ قَالَ مَالِكٌ وَغَيْرُهُ: هُوَ الرُّشْدُ، وَزَوَالُ السَّفَهِ مَعَ البُلُوغِ. قَالَ ابنُ عَطِيَّةَ: وَهُوَ أَصَحُّ الأَقْوَالِ وَأَلْيَقُهَا بِهَذَا الْمَوْضِعِ[٥].

قُلْتُ: وَقَدْ[٦] رُوِيَ نَحْوُهُ عَنْ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ وَالشَّعْبِيِّ وَرَبِيْعَةَ وَغَيْرِهِمْ. وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّىَ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُواْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ [النِّسَاء:٦] فَاشْتَرَطَ تَعَالَى لِلدَّفْعِ إِلَيْهِمْ[٧] ثَلاثَةَ شُرُوطٍ:

الأَوَّلُ: ابْتِلاؤُهُمْ، وَهُوَ اخْتِبَارُهُمْ وَامْتِحَانُهُمْ بِمَا يَظْهَرُ بِهِ مَعْرِفَتُهُمْ لِمَصَالِحِ أَنْفُسِهِمْ، وَتَدْبِيرِ أَمْوَالِهِمْ.

وَالثَّانِي: البُلُوغُ. وَالثَّالِثُ: الرُّشْدُ.

---

(١) رَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ (٨/ ٨٤) مِنْ طَرِيْقِ الْحِمَّانِيِّ عَنْ شَرِيْكٍ عَنْ لَيْثٍ عَنْ مُجَاهِدٍ بِهِ. وسَنَدُهُ ضَعِيْفٌ جِدًّا. الْحِمَّانِيُّ، وَشَرِيكٌ، وَلَيْثٌ؛ وَهُوَ ابنُ أَبِي سُلَيْمٍ: ثَلاثَتُهُمْ ضُعَفَاءُ وَأَشَدُّهُمْ ضَعْفاً الْحِمَّانِيُّ فَإِنَّهُ كَانَ يَسْرِقُ الْحَدِيْثَ. انْظُرْ: تَقْرِيْبَ التَّهْذِيْبِ (ص/ ٥٩٣، ٢٦٦، ٤٦٤).

(٢) فِي تَفْسِيْرِ ابنِ عَطِيَّةَ: دعته.

(٣) رَوَاهُ ابن أَبِي حَاتِمٍ - كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٣/ ٣٨٤) -.

(٤) تَفْسِيْرُ ابنِ عَطِيَّةَ (٢/ ٣٦٢-٣٦٣) وَانظُرْ: تَفْسِيْرَ ابنِ جَرِيْرٍ (٨/ ٦٢-٦٣).

(٥) تَفْسِيْرُ ابنِ عَطِيَّةَ (٢/ ٣٦٣).

(٦) «قَدْ» سَاقِطَةٌ مِنْ: ب، ع.

(٧) فِي ع: عَلَيْهِمْ.

﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ﴾ قَالَ ابنُ كَثِيْر: «يَأْمُرُ تَعَالَى بِإِقَامَةِ العَدْلِ فِي الأَخْذِ وَالإِعْطَاءِ، كَمَا تَوَعَّدَ عَلَيْهِ[١] فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ (١) الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُواْ عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ (٢) وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ (٣) ﴾ - إِلَى قَوْلِهِ: - ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الْمُطففين:١- ٦] وَقَدْ أَهْلَكَ اللهُ أُمَّةً مِنَ الأُمَمِ كَانُوا يَبْخَسُونَ الْمِكْيَالَ وَالْمِيْزَانَ»[٢]. وَقَالَ غَيْرُهُ: القِسْطُ: العَدْلُ[٣].

وَقَدْ رَوَى التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ بِإِسْنَادٍ ضَعِيْفٍ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لأَصْحَابِ الكَيْلِ وَالْمِيْزَانِ: « إِنَّكُمْ وُلِّيتُمْ أمراً هلكَتْ فِيْهِ الأُمَمُ السَّالِفَةُ قَبْلَكُمْ »[٤].

وَرُوِيَ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفاً[٥] بِإِسْنَادٍ صَحِيْحٍ.

﴿لاَ نُكَلِّفُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ قَالَ ابنُ كَثِيْر: «أَيْ: مَنِ اجْتَهَدَ فِي أَدَاءِ الْحَقِّ وَأَخْذِهِ، فَإِنْ أَخْطَأَ بَعْدَ اسْتِفْرَاغِ وُسْعِهِ وَبَذْلِ جُهْدِهِ فَلاَ حَرَجَ عَلَيْهِ. وَقَدْ رَوَى ابنُ مَرْدَوَيْهِ عَنْ سَعِيْدِ بنِ الْمُسَيَّبِ مَرْفُوعاً: « أَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لاَ نُكَلِّفُ

---

(١) فِي تَفْسِيْرِ ابن كَثِيْر: كَمَا تَوَعَّدَ عَلَى تَرْكِهِ.

(٢) تَفْسِيْرُ ابن كَثِيْر (٢/ ١٩٠).

(٣) انْظُرْ: تَفْسِيْرَ الطَّبَرِيِّ (٨/ ٨٦)، وَتَفْسِيْرَ القُرْطُبِيِّ (٧/ ١٣٦)، وَالدُّرَّ الْمَنْثُورَ (٣/ ٣٨٤- ٣٨٥).

(٤) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (رقم١٢١٧)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (رقم ١١٥٣٥)، وَابنُ عَدِيٍّ فِي الكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ (٢/ ٣٥٣)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٢/ ٣٦) وَصَحَّحَهُ، وَالبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (٦/ ٣٢)، وَفِي شُعَبِ الإِيْمَان (٤/ ٣٢٨)، وَابنُ الْجَوْزِيِّ فِي العِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ (٢/ ٥٩١) وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: «لا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعاً إِلاَّ مِنْ حَدِيْثِ حُسَيْنِ بنِ قَيْسٍ، وَحُسَيْنُ بنُ قَيْسٍ: يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيْثِ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا بِإِسْنَادٍ صَحِيْحٍ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفاً». وحُسَيْنُ بنُ قَيْسٍ: «مَتْرُوكٌ» كَمَا فِي تَقْرِيْبِ التَّهْذِيْبِ (ص/ ١٦٨).

(٥) رَوَاهُ هَنَّادٌ فِي الزُّهْدِ (رقم٦٨١)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الإِيْمَان (٤/ ٣٢٧) وسَنَدُهُ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا » قَالَ: «مَنْ أَوْفَى عَلَى يَدِهِ فِي الكَيْلِ وَالْمِيْزَان - وَاللهُ يَعْلَمُ صِحَّةَ نِيَّتِهِ بِالوَفَاءِ فِيهِمَا - لَمْ يُؤَاخَذْ، وَذَلِكَ تَأْوِيْلُ ﴿وُسْعَهَا﴾ »[1] قَالَ: «هَذَا مُرْسَلٌ غَرِيْبٌ»[2].

قُلْتُ: وَفِيْهِ رَدٌّ عَلَى القَائِلِيْنَ بِجَوَازِ تَكْلِيْفِ مَا لا يُطَاقُ.

﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُواْ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى﴾ هَذَا أَمْرٌ بِالعَدْلِ فِي القَوْلِ وَالفِعْلِ عَلَى القَرِيْبِ وَالبَعِيْدِ. قَالَ الْحَنَفِيُّ[3]: العَدْلُ فِي القَوْلِ فِي حَقِّ الوَلِيِّ وَالعَدُوِّ، لا يَتَغَيَّرُ بِالرِّضَى وَالغَضَبِ، بَلْ يَكُونُ عَلَى الْحَقِّ وَالصِّدْقِ، ﴿وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى﴾ فَلا يَمِيْلُ إِلَى الْحَبِيْبِ، وَلاَ إِلَى القَرِيْبِ، ﴿وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُوا اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ [المَائدَة:٨]

﴿وَبِعَهْدِ اللّهِ أَوْفُواْ﴾ قَالَ ابنُ جَرِيْر: «يَقُولُ: وَبِوَصِيَّةِ اللهِ الَّتِيْ وَصَّاكُمْ بِهَا، فَأَوْفُوا وَانْقَادُوا لِذَلِكَ، بِأَنْ تُطِيْعُوهُ فِيْمَا أَمَرَكُمْ بِهِ[4] وَنَهَاكُمْ عَنْهُ، وَتَعْمَلُوا بِكِتَابِهِ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، وَذَلِكَ هُوَ الوَفَاءُ بِعَهْدِ اللهِ»[5]. وَكَذَا قَالَ غَيْرُهُ.

قُلْتُ: وَهُوَ حَسَنٌ، وَلَكِنَّ[6] الظَّاهِرَ أَنَّ الآيَةَ فِيْمَا هُوَ أَخَصُّ كَالبَيْعَةِ وَالذِّمَّةِ وَالأَمَانِ وَالنَّذْرِ وَنَحْوِ ذَلِكَ. وَهَذِهِ الآيَةُ كَقَوْلِهِ: ﴿وَأَوْفُواْ بِعَهْدِ اللّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ﴾ فَهَذَا هُوَ الْمَقْصُودُ بِالآيَةِ، وَإِنْ كَانَتْ شَامِلَةً لِمَا قَالُوا بِطَرِيْقِ العُمُومِ.

﴿ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ يَقُولُ تَعَالَى: هَذَا وَصَّاكُمْ وَأَمَرَكُمْ بِهِ،

---

(١) رَوَاهُ ابنُ مَرْدَوَيْهِ - كَمَا فِي تَفْسِيْرِ ابن كَثِيْر (٢/ ١٩١)، وَالدُّرِّ الْمَنْثُور (٣/ ٣٨٤) - وَفِي سَنَدِهِ مُبَشِّرُ بن عُبَيْدٍ: مَتْرُوكٌ، ورَمَاهُ أَحْمَدُ بِالوَضْعِ. تَقْرِيْب التَّهْذِيْبِ (ص/ ٥١٩).

(٢) تَفْسِيْرُ ابن كَثِيْر (٢/ ١٩١) وَالقَائِلُ هُوَ ابنُ كَثِيْر.

(٣) هُوَ أَبُو عَلِيٍّ الطَّبَرِيُّ صَاحِبُ التَّفْسِيْرِ الَّذِي عَزَا إِلَيْهِ الشَّيْخُ مِنْ قَبْلُ.

(٤) فِي ط: أَمَرَ به

(٥) تَفْسِيْرُ الطَّبَرِيِّ (٨/ ٨٦).

(٦) فِي أ، غ: لكن.

وَأَكَّدَ عَلَيْكُمْ فِيهِ ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ أَيْ: تَتَّعِظُونَ، وَتَنْتَهُونَ عَمَّا كُنْتُمْ فِيهِ

﴿وَأَنَّ هَـٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلاَ تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾[١].

قَالَ القُرْطُبِيُّ: «هَـذِهِ آيَةٌ[٢] عَظِيْمَةٌ عَطَفَهَا[٣] عَلَى مَا تَقَدَّمَ فَإِنَّهُ لَمَّا نَهَى وَأَمَرَ، حَذَّرَ عَنِ اتِّبَاعِ غَيْرِ سَبِيْلِهِ، وَأَمَرَ فِيْهَا بِاتِّبَاعِ طَرِيْقِهِ عَلَى مَا بَيَّنَتْهُ الأَحَادِيْثُ الصَّحِيْحَةُ، وَأَقَاوِيْلُ السَّلَفِ.

﴿وَأَنَّ﴾ فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ، أَيْ: وَاتْلُوا أَنَّ هَذَا صِرَاطِي. عَنِ الفَرَّاءِ وَالكِسَائِي[٤]. قَالَ الفَرَّاءُ: وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ خَفْضاً. أَيْ: وَصَّاكُمْ بِهِ، وَبِأَنَّ هَذَا صِرَاطِي. قَالَ: وَالصِّرَاطُ: الطَّرِيْقُ، الَّذِي هُوَ دِيْنُ الإِسْلامِ. ﴿مُسْتَقِيماً﴾ نُصِبَ عَلَى الْحَالِ، وَمَعْنَاهُ: مُسْتَوِياً قَوِيْماً لا اعْوِجَاجَ فِيْهِ.

فَأَمَرَ بِاتِّبَاعِ طَرِيْقِهِ الَّذِي طَرَقَهُ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَشَرَعَهُ، ونِهَايَتُهُ الْجَنَّةُ، وَتَشَعَّبَتْ مِنْهُ طُرُقٌ، فَمَنْ سَلَكَ الْجَادَّةَ نَجَا، وَمَنْ خَرَجَ إِلَى تِلْكَ الطُّرُقِ أَفْضَتْ بِهِ إِلَى النَّارِ. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلاَ تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾ أَيْ: تَمِيْلُ. انْتَهَى[٥].

وَرَوَى أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ وَالدَّارِمِيُّ وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ وَالْحَاكِمُ - وَصَحَّحَهُ - عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ قَالَ: خَطَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَطًّا بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا سَبِيْلُ اللهِ مُسْتَقِيْماً»، ثُمَّ خَطَّ خُطُوطاً عَنْ يَمِيْنِ ذَلِكَ الْخَطِّ وَعَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: « وَهَذِهِ السُّبُلُ لَيْسَ مِنْهَا سَبِيْلٌ إِلاَّ عَلَيْهِ شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ » ثُمَّ قرأَ: ﴿وَأَنَّ هَـٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلاَ تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾[٦].

---

(١) فِي ط قبل الآية: قَوْلُهُ.

(٢) فِي ع، غ: الآية.

(٣) فِي أ، ط: عطفها الله.

(٤) يَعْنِي: أَنَّ الوَجْهَ الإِعْرَابِيَّ السَّابِقَ ذَكَرَهُ الفَرَّاءُ وَالكِسَائِيُّ.

(٥) تَفْسِيْرُ القُرْطُبِيِّ (٧/ ١٣٧).

(٦) رَوَاهُ الطَّيَالِسِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٢٤٤)، وَالإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (١/ ٤٣٥، ٤٦٥)،

وَعَنِ النَّوَّاسِ بنِ سِمْعَانَ مَرْفُوعاً قَالَ: « ضَرَبَ اللهُ مَثَلاً صِرَاطاً مُسْتَقِيماً، وعَلَى جَنَبَتَيِ الصِّرَاطِ سُوْرَانِ فِيهِمَا أَبْوَابٌ مُفَتَّحَةٌ، وَعَلَى الأَبْوَابِ سُتُورٌ مُرْخَاةٌ، وَعَلَى الصِّرَاطِ دَاعٍ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، ادْخُلُوا الصِّرَاطَ جَمِيْعاً، وَلاَ تَعْوَجُّوا، وَدَاعٍ يَدْعُو مِنْ جَوْفِ الصِّرَاطِ، فَإِذَا أَرَادَ الإِنْسَانُ أَنْ يَفتَحَ شَيْئاً مِنْ تِلْكَ الأَبْوَابِ، قَالَ: لا تَفْتَحْهُ، فَإِنَّكَ إِنْ تَفْتَحْهُ تَلِجْهُ.

فَالصِّرَاطُ: الإِسْلامُ، وَالسُّوْرَانِ: حُدُودُ اللهِ، وَالأَبْوَابُ الْمفَتَّحَةُ: مَحَارِمُ اللهِ، وَذَلِكَ الدَّاعِي عَلَى رَأْسِ الصِّرَاطِ: كِتَابُ اللهِ، وَالدَّاعِي مِنْ فَوْقِ الصِّرَاطِ: وَاعِظُ اللهِ فِي قَلْبِ كُلِّ مُسْلِمٍ » . رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابنُ جَرِيْرٍ وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ[1].

وسَعِيْدُ بنُ مَنْصُورٍ فِي سُنَنِهِ (رقم٩٣٥)، وَالدَّارِمِيُّ (رقم٢٠٢)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الكُبْرَى (رقم ١١١٧٥)، وَابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٨/ ٨٨)، وَابنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي السُّنَّةِ (رقم١٧)، وَمُحَمَّدُ ابنُ نَصْرٍ فِي السُّنَّةِ (رقم١٣،١٢)، وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (رقم٨١٠٢)، والبَزَّارُ فِي مُسْنَدِهِ (رقم١٦٩٤، ١٧١٨، ١٨٦٥)، وَالشَّاشِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٥٣٥-٥٣٧)، وَأبو نُعَيْمٍ فِي الْحِلْيَةِ (٦/ ٢٦٣)، وَابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٦)، وَابنُ وَضَّاحٍ فِي البِدَعِ وَالنَّهْيِ عَنْهَا (ص/ ٣١)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٢/ ٣١٨)، وَاللالَكَائِيُّ فِي شَرْحِ أُصُولِ الاعْتِقَادِ (رقم٩٢-٩٣)، وَالبَغَوِيُّ فِي شَرْحِ السُّنَّةِ (١/ ١٩٦)، وَفِي تَفْسِيْرِهِ (٢/ ١٤٢)، وَغَيْرُهُمْ مِنْ طُرُقٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ وَهُوَ حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.

وَصَحَّحَهُ ابنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَصَحَّحَهُ غَيْرُهُمْ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ.

(١) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٤/ ١٨٢-١٨٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم ٢٨٥٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (٦/ ٣٦١)، وَابنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي السُّنَّةِ (رقم ١٨)، وَابنُ نَصْرٍ فِي السُّنَّةِ (رقم١٧-١٩)، وَابنُ جَرِيْرٍ (١/ ٧٥) مُخْتَصَراً، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي مُسْنَدِ الشَّامِيِّيْنَ (رقم ١١٤٧)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مُشْكِلِ الآثَارِ (رقم٢٠٤٣، ٢١٤١-٢١٤٣)، وَالآجُرِّيُّ فِي الشَّرِيْعَةِ (١/ ٢٩٤-٢٩٥) ، وَابنُ الْمُنْذِرِ وَابنُ مَرْدَوَيْهِ – كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (١/ ٣٩)- وَأبو الشَّيْخِ فِي الأَمْثَالِ (ص/ ١٨٥)، وَالرَّامَهُرْمُزِيُّ فِي الأَمْثَالِ (رقم٣)،

وَعَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلاَ تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾ قَالَ: «البِدَعَ وَالشُّبُهَاتِ». رَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ[١]، وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَهَـذِهِ السُّبُلُ تَعُمُّ اليهوديَّةَ، وَالنَّصرَانيَّةَ، وَالْمَجُوسيَّةَ، وعِبَادَةَ[٢] القُبُورِ، وسَائرَ أَهْلِ الْملَلِ وَالأَوْثَانِ، وَالبدعِ وَالضَّلالاتِ مِنْ أَهْلِ الشُّذُوذِ وَالأَهوَاءِ، وَالتَّعَمُّقِ فِي الْجَدَلِ، وَالْخَوْضِ فِي الكَلاَمِ[٣]، فَاتِّبَاعُ هَذِهِ مِن اتِّبَاعِ السُّبُلِ الَّتِيْ تُذْهِبِ بِالإِنْسَانِ عَـنِ الصِّـرَاطِ الْمُسْـتَقِيْمِ إِلَى مُوَافَقَةِ أَصْحَابِ الْجَحِيْمِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « مَنْ أَحْـدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ »[٤]. وَفِيْ رِوَايَةٍ: « كُلُّ عَمَلٍ لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ »[٥] حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.

وَقَـالَ[٦] ابـنُ مَسْـعُودٍ: «تَعَلَّمُـوا العِلْمَ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ، وَقَبْضُهُ ذَهَابُ أَهْلِهِ، أَلا وَإِيَّاكُمْ وَالتَّنَطُّعَ وَالتَّعَمُّقَ وَالبِدَعَ، وَعَلَيْكُمْ بِالعَتِيْقِ». رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ[٧].

وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيْحَيْنِ (١/ ٧٣)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الإِيْمَانِ (رقم ٧٢١٦)، وسَنَدُهُ صَحِيْحٌ. وَحَسَّنَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ الطَّحَاوِيُّ وَالْحَاكِمُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ وَالأَلْبَانِيُّ فِي تَحْقِيْقِهِ لِلْمِشْكَاةِ (١/ ٦٧). وَقَالَ ابنُ كَثِيْرٍ فِي التَّفْسِيْرِ (١/ ٢٨): «وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ».

(١) فِي ب: ابنُ حِبَّانَ وَهُوَ خطأ.

(٢) فِي ط: وعُبَّاد وَهُوَ خطأ.

(٣) الْمُرَادُ بِالكَلاَمِ هنا هُوَ الكَلاَمُ الْمَذْمُومُ وَهُوَ: الكَلاَمُ فِي الغَيْبِيَّاتِ بِالْجهالاتِ وَالَّتِيْ تُسَمَّى بَاطلاً : عقليَّاتٍ.

(٤) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٥٥٠)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم ١٧١٨).

(٥) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٧١٨)، وعلقه البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (٢/ ٧٥٣، ٦/ ٢٦٧٥).

(٦) فِي ط:قَال.

(٧) رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم١٤٣)، وعَبْدُالرَّزَّاقِ فِي مُصَنَّفِهِ (رقم٢٠٤٦٥)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (رقم٨٨٤٥)، وَابنُ وَضَّاحٍ فِي الْبِدَعِ وَالنَّهْيِ عَنْهَا (رقم٦٠)، وَالْمَرْوَزِيُّ فِي السُّنَّةِ (رقم٨٦)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي الْمَدْخَلِ (رقم٣٨٧)، وَاللالَكَائِيُّ فِي شَرْحِ أُصُولِ

قُلْتُ: العَتِيْقُ هُوَ القَدِيْمُ. يَعْنِي: مَا كَانَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مِنَ الْهَدْيِ[١] دُوْنَ مَا حَدَثَ بَعْدَهُمْ، فَالْهَرَبَ الْهَرَبَ[٢]، وَالنَّجَاءَ النَّجَاءَ، وَالتَّمَسُّكَ بِالطَّرِيْقِ الْمُسْتَقِيْمِ، وَالسَّنَنِ القَوِيْمِ، وَهُوَ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ الصَّالِحُ، وَفِيْهِ الْمَتْجَرُ الرَّابِحُ. قَالَهُ القُرْطُبِيُّ[٣].

وَقَالَ سَهْلُ بنُ عَبْدِاللهِ: عَلَيْكُمْ بِالأَثَرِ وَالسُّنَّةِ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنَّهُ[٤] سَيَأْتِي عَنْ قَلِيْلٍ زَمَانٌ إِذَا ذُكِرَ إِنسَانُ النَّبِيِّ ﷺ وَالاقتداءَ بِهِ فِي جَمِيْعِ أَحْوَالِهِ ذَمُّوهُ، وَنَفَرُوا عَنْهُ، وَتَبَرَّؤوا مِنْهُ، وَأَذَلُّوهُ، وَأَهَانُوهُ.

قُلْتُ: رَحِمَ اللهُ سَهْلاً مَا أَصْدَقَ فِرَاسَتَهُ فَلَقَدْ كَانَ ذَلِكَ وَأَعْظَمُ، وَهُوَ أَنْ يُكَفَّرَ الإِنْسَانُ بِتَجْرِيْدِ التَّوْحِيْدِ وَالْمُتَابَعَةِ، وَالأَمْرِ بِإِخْلاصِ العِبَادَةِ[٥] للهِ، وَتَرْكِ عِبَادَةِ مَا سِوَاهُ، وَالأَمْرِ بِطَاعَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَتَحْكِيْمِهِ فِي الدَّقِيْقِ وَالْجَلِيْلِ.

قَالَ ابنُ القَيِّمِ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - : «وَلْنَذْكُرْ فِي الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيْمِ قَوْلاً وَجِيْزاً، فَإِنَّ النَّاسَ قَدْ تَنَوعَّتْ عِبَارَاتُهُمْ عَنْهُ، وَتَرْجَمَتُهُمْ عَنْهُ بِحَسَبِ صِفَاتِهِ وَمُتَعلَّقَاتِهِ، وَحَقِيْقَتُهُ شَيْءٌ وَاحِدٌ: وَهُوَ طَرِيْقُ اللهِ الَّذِي نَصَبَهُ لِعِبَادِهِ مُوصِلاً لَهُمْ إِلَيْهِ، وَلاَ طَرِيْقَ إِلَيْهِ سِوَاهُ، بَلِ الطُّرُقُ كُلُّهَا مَسْدُودَةٌ عَلَى الْخَلْقِ إِلاَّ طَرِيْقَهُ الَّذِي

الاعْتِقَادِ (رقم ١٠٨)، وَالْخَطِيْبُ فِي "الفَقِيهِ وَالْمُتَفَقِّهِ" (رقم١٥٦)، وَابنُ عَبْدِالبَرِّ فِي جَامِعِ بَيَانِ العِلْمِ وَفَضْلِهِ (رقم٥١٠) مُخْتَصَراً، وَالْهَرَوِيُّ فِي ذَمِّ الكَلاَمِ وَأَهْلِهِ (رقم٧٣٧)، وَابنُ بَطَّةَ فِي الإِبَانَةِ (رقم ١٦٨-١٦٩) كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيْقِ أَبِي قِلاَبَةَ عَنْ عَبْدِاللهِ بنِ مَسْعُودٍ ﷺ. وسَنَدُهُ مُنْقَطِعٌ لأَنَّ أَبَا قِلاَبَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنِ ابنِ مَسْعُودٍ ﷺ. وَلَكِنَّهُ صَحِيْحٌ فَقَدْ رَوَاهُ البَيْهَقِيُّ فِي الْمَدْخَلِ (رقم ٣٨٨) عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ ﷺ بِنَحْوِهِ، وسَنَدُهُ صَحِيْحٌ.

(١) ويَصِحُّ أَنْ تَكُونَ: الْهُدَى. وَاللهِ أَعْلَمُ.

(٢) فِي ب: فَالْهرب كُلَّ الْهرب.

(٣) تَفْسِيْرُ القُرْطُبِيِّ (٧/ ١٣٨).

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ.

(٥) فِي ط: العِبَاد وهوخطأ.

نَصَبَهُ عَلَى أَلْسُنِ رُسُلِهِ، وَجَعَلَهُ مُوصِلاً لِعِبَادِهِ إِلَيْهِ، وَهُوَ إِفْرَادُهُ بِالعُبُودِيَّةِ، وَإِفْرَادُ رَسُولِهِ بِالطَّاعَةِ، فَلاَ يُشرَكُ بِهِ أَحَدٌ فِي عُبُودِيَّتِهِ، وَلاَ يُشرَكُ بِرَسُولِهِ أَحَدٌ فِي طَاعَتِهِ، فَيُجَرِّدُ التَّوْحِيْدَ، وَيُجَرِّدُ مُتَابَعَةَ الرَّسُولِ ﷺ ، وَهَذَا مَعنَى قَوْلِ بَعْضِ العَارِفِيْنَ: إِنَّ السَّعَادَةَ كُلَّهَا، وَالفَلاحَ كُلَّهُ مَجْمُوعٌ فِي شَيْئَيْنِ: صِدْقِ مَحَبَّةٍ، وَحُسْنِ مُعَامَلَةٍ. وَهَذَا كُلُّهُ مَضْمُونُ شَهَادَةِ أَنْ «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ»، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ.

فَأَيُّ شَيْءٍ فُسِّرَ بِهِ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيْمُ فَهُوَ دَاخِلٌ فِي هَذَيْنِ الأَصْلَيْنِ. وَنُكْتَةُ ذَلِكَ: أَنْ تُحِبَّهُ بِقَلْبِكَ كُلِّهِ، وَتُرْضِيَهِ بِجُهْدِكَ كُلِّهِ، فَلاَ يَكُونُ فِي قَلْبِكَ مَوْضِعٌ إِلاَّ مَعْمُوراً بِحُبِّهِ، وَلاَ يَكُونُ لَكَ إِرَادَةٌ إِلاَّ مُتَعَلِّقَةً بِمَرْضَاتِهِ.

فَالأَوَّلُ يَحْصُلُ بِتَحْقِيْقِ شَهَادَةِ أَنْ «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ». وَالثَّانِي يَحْصُلُ بِتَحْقِيْقِ شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ. وَهَذَا هُوَ الْهُدَى وَدِيْنُ الْحَقِّ، وَهُوَ مَعْرِفَةُ الْحَقِّ وَالعَمَلُ بِهِ وَهُوَ مَعْرِفَةُ مَا بَعَثَ اللهُ بِهِ رَسُولَهُ، وَالقِيَامُ بِهِ. فَقُلْ مَا شِئْتَ مِنَ العِبَارَاتِ الَّتِيْ هَذَا آخِيَّتُهَا[1] وَقُطْبُ رَحَاهَا»[2].

قَالَ: (وَقَوْلُهُ: ﴿وَاعْبُدُوا اللهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً﴾ الآيَةَ [النِّسَاء:٣٦]).

هَكَذَا ثَبَتَ[3] فِي نُسْخَةٍ بِخَطِّ[4] شَيْخِنَا، وَلَمْ يذْكُرِ الآيَةَ. قَالَ ابنُ كَثِيْرٍ: يَأْمُرُ تَعَالَى عِبَادَهُ بِعِبَادَتِهِ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، فَإِنَّهُ الْخَالِقُ الرَّازِقُ الْمُنْعِمُ الْمُتَفَضِّلُ عَلَى خَلْقِهِ فِي جَمِيْعِ الْحَالاتِ، فَهُوَ الْمُسْتَحِقُّ مِنْهُمْ أَنْ يُوَحِّدُوهُ، وَلاَ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ.

---

(١) الآخِيَّةُ- بِالْمَدِّ وَالتَّشْدِيدِ - : وَاحِدَةُ الأَوَاخِي: عُودٌ يُعَرَّض فِي الْحَائِطِ وَيُدْفَنُ طَرَفَاهُ فِيْهِ وَيَصِيْرُ وَسَطُهُ كَالعُرْوَةِ تُشَدُّ إِلَيْهِ الدَّابَّة. لِسَانُ العَرَبِ (١٤/ ٢٣)

(٢) بَدَائِعُ الفَوَائِدِ (٢/ ٤٠).

(٣) فِي ط: أثبت.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ.

قُلْتُ: هَذَا أَوَّلُ أَمْرٍ فِي القُرْآنِ، وَهُوَ الأَمْرُ بِعِبَادَتِهِ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، وَالنَّهْيُ عَنِ الشِّرْكِ كَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿يَا أيهَا النَّاس اعبدوا ربكم الَّذِي خلقكم وَالَّذِيْنَ من قبلكم لعلكم تتقون﴾ [البَقَرَة:٢١]، وَتَأَمَّلْ كَيْفَ أَمَرَ تَعَالَى بِعِبَادَتِهِ؛ أَيْ: فِعْلَهَا خَالِصَةً لَهُ، وَلَمْ يَخُصَّ بِذَلِكَ نَوْعاً مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ لا دُعَاءً، وَلاَ صَلاةً، وَلاَ غَيْرَهُمَا لِيَعُمَّ جَمِيْعَ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ، ونَهَى عَنِ الشِّرْكِ بِهِ، وَلَمْ يَخُصَّ - أَيْضاً - نَوْعاً مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ بِجَوَازِ الشِّرْكِ فِيْهِ.

وَفِيْ هَذِهِ الآيَةِ وَاللَّوَاتِي قَبْلَهَا دَلِيْلٌ عَلَى أَنَّ العِبَادَةَ هِيَ التَّوْحِيْدُ لأَنَّ الْخُصُومَةَ فِيْهِ، وَإِلاَّ فكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَعْبُدُونَ اللهَ ويَعْبُدُونَ غَيْرَهُ، فَأُمِرُوا بِالتَّوْحِيْدِ وَهُوَ عِبَادَةُ اللهِ وَحْدَهُ، وَتَرْكُ عِبَادَةِ مَا سِوَاهُ.

وَفِيْهِنَّ دَلِيْلٌ عَلَى أَنَّ التَّوْحِيْدَ أَوَّلُ وَاجِبٍ عَلَى الْمُكَلَّفِ، وَهُوَ الكُفْرُ بِالطَّاغُوتِ، وَالإِيْمَانُ بِاللهِ الْمُسْتَلْزِمُ لِعِبَادَتِهِ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَنَّ مَنْ عَبَدَ غَيْرَ اللهِ بِنَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ فَقَدْ أَشْرَكَ سَوَاءٌ كَانَ الْمَعْبُودُ مَلَكاً أَوْ نَبِيًّا أَوْ صَالِحاً أَوْ صَنَماً.

(قَالَ ابنُ مَسْعُودٍ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنظرَ إِلَى وصيَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ الَّتِيْ عليهَا خَاتَمُهُ فليقْرَأْ: ﴿قُلْ تَعَالَوا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيْماً فَاتَّبِعُوهُ﴾ الآيَةَ[الأَنْعَام:١٥١-١٥٣]).

ابْنُ مَسْعُودٍ هُوَ عَبْدُاللهِ بنُ مَسْعُودِ بنِ غَافِلٍ - بِمُعْجَمَةٍ وفَاءٍ - ابنِ حَبِيْبٍ الْهُذَلِيُّ، أَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ، صَحَابِيٌّ جَلِيْلٌ مِنَ السَّابِقِيْنَ الأَوَّلِيْنَ، وَأَهْلِ بَدْرٍ وَبَيْعَةِ الرِّضْوَانِ، وَمِنْ كِبَارِ العُلَمَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ، أَمَّرَهُ عُمَرُ عَلَى الكُوفَةِ، وَمَاتَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلاثِيْنَ[1].

وَهَذَا الأَثَرُ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ، وَ ابنُ الْمُنْذِرِ وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَالطَّبَرَانِيُّ

(١) انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: الإِصَابَةِ فِي تَمْيِيْزِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ (٤/ ٢٣٣).

بِنَحوِهِ[١]. وَرَوَى أَبو عُبَيْدٍ، وَعَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ عَنِ الرَّبِيْعِ بنِ خُثَيْمٍ نَحوَهُ[٢].

قَالَ بَعْضُهُمْ - مَا مَعْنَاهُ - : أَيْ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنظُرَ إِلَى الوَصِيَّةِ الَّتِيْ كَأَنَّهَا كُتِبَتْ، وَخُتِمَ عَلَيْهَا، ثُمَّ طُوِيَتْ فَلَمْ تُغَيَّرْ وَلَمْ تُبَدَّلْ، تَشْبِيْهاً لَهَا بِالكِتَابِ الَّذِي كُتِبَ ثُمَّ خُتِمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يُزَدْ فِيْهِ، وَلَمْ يُنْقَصْ، لا أَنَّ[٣] النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَهَا وَخَتَمَ عَلَيْهَا، وَأَوْصَى بِهَا، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُوْصِ إِلاَّ بِكِتَابِ اللهِ، كَمَا قَالَ فِيْمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ: «وإِنِّي تَارِكٌ فيكم مَا إِن استَمْسَكتُمْ[٤] بِهِ لنْ تَضِلُّوا؛ كِتَابَ اللهِ »[٥].

قُلْتُ: وَقَدْ رَوَى عُبَادَةُ بنُ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَيُّكُمْ يُبَايِعُنِي عَلَى هَؤلاَءِ الآيَاتِ الثَّلاثِ، ثُمَّ تَلا: ﴿قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ حَتَّى فَرَغَ مِنْ ثَلاثِ الآيَاتِ[٦]، ثُمَّ قَالَ: « مَنْ وفَّى بِهِنَّ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ، وَمَنِ انْتَقَصَ

---

(١) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (رقم٣٠٧٢)، وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي التَّفْسِيْرِ (رقم٨٠٥٦)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (رقم١٠٠٦٠)، وَالأَوْسَطِ (رقم١١٨٦)، وَابنُ الْمُنْذِرِ، وَأبو الشَّيْخِ، وَابنُ مَرْدَوَيْهِ - كمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٣/ ٣٨١) - ، وَالبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الإِيْمَانِ (رقم٧٩١٨) وسَنَدُهُ حَسَنٌ.وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: «حَسَنٌ غَرِيْبٌ».

(٢) رَوَاهُ وَأَبو عُبَيْدٍ فِي فَضَائِلِ القُرْآنِ (ص/ ٢٧٥)، وَعَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ وَابنُ الْمُنْذِرِ -كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٣/ ٣٨١)- عَنْ مُنْذِرٍ الثَّوْرِيِّ قَالَ: قَالَ الرَّبِيْعُ بنُ خُثَيْمٍ: أَيَسُرُّكَ أَنْ تَلْقَى صَحِيفَةً مِنْ مُحَمَّدٍ-ﷺ- بِخَاتَمٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَرَأَ هَؤلاَءِ الآيَاتِ مِنْ آخِرِ سُوْرَةِ الأَنْعَامِ؛ ﴿قُلْ تَعَالَوا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عليكُمْ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَاتِ وسَنَدُهُ صَحِيْحٌ. ورَوَاهُ ابنُ الْمُبَارَكِ فِي الزُّهْدِ (رقم٣١)، وَابنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ الكُبْرَى (٦/ ١٨٧) مِنْ طَرِيْقَيْنِ آخَرَيْنِ عَنِ الرَّبِيْعِ بِنَحْوِهِ.

(٣) فِي ط:لأن وَهُوَ تَحرِيفٌ، وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي عِدَّةِ مَوَاضِعَ فِي الْمَطْبُوعَةِ كَمَا سَيَأتِي.

(٤) فِي ط: تمسكتم.

(٥) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (٢/ ٨٨٦-٨٩١رقم١٢١٨) مِنْ حَدِيْثِ جابِرٍ ﷺ، وَانظر حَدِيْثَ زيد بن أرقم ﷺ فِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (٤/ ١٨٧٣رقم٢٤٠٨).

(٦) فِي أ، ض: الثلاث الآيات، وَفِي ط، ب: ثلاث آيات، وَالْمُثبَتُ مِنْ: ع، غ.

مِنْهُنَّ شَيْئاً فَأَدْرَكَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا كَانَتْ عُقُوبَتُهُ، وَمَنْ أَخَّرَهُ إِلَى الآخِرَةِ كَانَ أَمْرُهُ إِلَى اللهِ، إِنْ شَاءَ أَخَذَهُ، وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ » . رَوَاهُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ[١].

فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَعْتَنِي بِهِنَّ، وَيُبَالِغُ فِي الْحَثِّ عَلَى العَمَلِ بِهِنَّ.

(وَعَنْ مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ قَالَ: كُنْتُ رَدِيْفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ، فَقَالَ لِي: « يَا مُعَاذُ، أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى العِبَادِ، وَمَا حَقُّ العِبَادِ عَلَى اللهِ؟ » فَقُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: « حَقُّ اللهِ عَلَى العِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلاَ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَحَقُّ العِبَادِ عَلَى اللهِ أَنْ لا يُعَذِّبَ مَنْ لا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً » . فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: « لا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا » . أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ).

هَذَا الْحَدِيْثُ فِي الصَّحِيحَيْنِ[٢]، وَبَعْضُ رِوَايَاتِهِ نَحْوٌ مِمَّا[٣] ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - .

وَمُعَاذٌ: هُوَ مُعَاذُ بنُ جَبَلِ بنِ عَمْرِو بنِ أَوْسٍ الأَنْصَارِيُّ، الْخَزْرَجِيُّ، أَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ، صَحَابِيٌّ مَشْهُورٌ، مِنْ أَعْيَانِ الصَّحَابَةِ، شَهِدَ بَدْراً وَمَا بَعْدَهَا، وَكَانَ إِلَيْهِ الْمُنْتَهَى فِي العِلْمِ بِالأَحْكَامِ وَالقُرْآنِ ﷺ، مَاتَ سَنَةَ ثَمَانِ عَشْرَةَ[٤] بِالشَّامِ.

قَوْلُهُ: (كُنْتُ رَدِيْفَ النَّبِيِّ ﷺ) فِيهِ جَوَازُ الإِرْدَافِ عَلَى الدَّابَّةِ، وفَضِيْلَةٌ لِمُعَاذٍ

---

(١) رَوَاهُ ابن أَبِي حَاتِمٍ (رقم٨٠٧٧)، وعَبْدُ بنُ حُمَيْد، وَأبو الشَّيْخِ وَابنُ مَرْدَوَيْهِ -كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُور (٣/ ٣٨١)-، وَابنُ نَصْرٍ فِي تَعْظِيْمِ قَدْرِ الصَّلاةِ (رقم٦٦٠)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٢/ ٣١٨) مِنْ طَرِيْقِ سُفْيَانَ بنِ حُسَيْنٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي إِدْرِيْسَ عَنْ عُبَادَةَ ﷺ بِهِ. قَالَ الْحَافِظُ فِي تَقْرِيْبِ التَّهْذِيْبِ (ص/ ٢٤٤): ثِقَةٌ فِي غَيْرِ الزُّهْرِيِّ بِاتِّفَاقِهِمْ.ا.هـ وَهَذَا الْحَدِيْثُ مِنْ رِوَايَتِهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَمَعَ ذَلِكَ صَحَّحَهُ الْحَاكِمُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ.

(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (٣/ ١٠٤٩رقم٢٧٠١)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (١/ ٥٨رقم٣٠).

(٣) فِي ب، ط: مَا.

(٤) فِي أ: عشر.

مِنْ جِهَةِ رُكُوبِهِ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ.

قَوْلُهُ: (عَلَى حِمَارٍ) فِي رِوَايَةٍ: « اسْمُهُ عُفَيْرٌ » - بِعَيْنٍ مُهْمَلَةٍ مَضْمُومَةٍ ثُمَّ فَاءٍ مَفْتُوحَةٍ - قَالَ ابنُ الصَّلاحِ: «وَهُوَ الْحِمَارُ الَّذِي كَانَ[1] لَهُ ﷺ . قِيلَ: إِنَّهُ مَاتَ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ»[2].

وَفِيهِ تَوَاضُعُهُ ﷺ لِلإِرْدَافِ، وَلِرُكُوبِ الْحِمَارِ خِلافَ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ الكِبْرِ.

قَوْلُهُ: (أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى العِبَادِ) الدِّرَايَةُ : هِيَ الْمَعْرِفَةُ، وَأَخْرَجَ السُّؤَالَ بِصِيْغَةِ الاسْتِفهَامِ لِيَكُونَ أَوْقَعَ فِي النَّفْسِ، وَأَبْلَغَ فِي فَهْمِ الْمُتَعَلِّمِ، فَإِنَّ الإِنْسَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ مَسْأَلَةٍ لا يَعْلَمُهَا ثُمَّ أُخْبِرَ بِهَا بَعْدَ الامْتِحَانِ بِالسُّؤَالِ عَنْهَا، فَإِنَّ ذَلِكَ أَدْعَى[3] لِفَهْمِهَا وَحِفْظِهَا، وَهَذَا مِنْ حُسْنِ[4] إِرْشَادِهِ وَتَعْلِيمِهِ ﷺ .

وحقُّ اللهِ تَعَالَى عَلَى العِبَادِ هُوَ مَا يَسْتَحِقُّهُ عَلَيْهِمْ، ويَجْعَلُهُ مُتَحَتِّماً، وَحَقُّ العِبَادِ عَلَى اللهِ مَعْنَاهُ: أَنَّهُ مُتَحَقِّقٌ لا مَحَالَةَ، لأَنَّهُ قَدْ وَعَدَهُمْ ذَلِكَ جَزَاءً لَهُمْ عَلَى تَوْحِيْدِهِ، وَوَعْدُهُ حَقٌّ ﴿إِنَّ اللهَ لا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ [الرعد:٣١].

وقَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ: «كَوْنُ الْمُطِيعِ يَسْتَحِقُّ الْجَزَاءَ[5] هُوَ اسْتِحْقَاقُ إِنْعَامٍ وَفَضْلٍ، لَيْسَ هُوَ اسْتِحْقَاقُ مُقَابَلَةٍ كَمَا يَسْتَحِقُّ الْمَخْلُوقُ عَلَى الْمَخْلُوقِ، فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ: لا مَعْنَى للاسْتِحْقَاقِ إِلاَّ أَنَّهُ[6] أَخْبَرَ بِذَلِكَ[7]، وَوَعْدُهُ صِدْقٌ،

---

(١) فِي غ: هُوَ كَانَ، وَفِي هَامِشِهَا: كَانَ، وَفَوْقَهَا حَرْفُ خ إِشَارَةً إِلَى أَنَّهُ فِي نُسْخَةٍ.

(٢) صِيَانَةُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ مِنَ الإِخْلالِ وَالغَلَطِ وَحِمَايَتِهِ مِنَ الإِسْقَاطِ وَالسَّقْطِ (ص/ ١١٨).

(٣) فِي ط: أوعى وَهُوَ تصحيف.

(٤) فِي أ: أَحْسَن.

(٥) فِي غ: الْخَيْر.

(٦) فِي ب،غ: لأنه.

(٧) فِي هَامِشِ النُّسْخَةِ ب: قَوْلُهُ: وَفِي أَثَرٍ إِسْرَائِيلِيٍّ: أَنَّ دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلامُ - قَالَ: يَا رَبِّ بِحَقِّ آبَائِي عَلَيْكَ. فَأَوْحَى اللهُ تَعَالَى إِلَيْهِ: يَا دَاوُدُ، أَيُّ حَقٍ لآبَائِكَ عَلَيَّ؟ أَلَسْتُ أَنَا الَّذِي

وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ يُثْبِتُونَ اسْتِحْقَاقاً زَائِداً عَلَى هَذَا كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الرُّوم: ٤٧].

وَلَكِنَّ[١] أَهْلَ السُّنَّةِ يَقُولُونَ: هُوَ الَّذِي كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ، وَأَوْجَبَ هَذَا الْحَقَّ عَلَى نَفْسِهِ، لَمْ يُوجِبْهُ عَلَيْهِ مَخْلُوقٌ. وَالْمُعْتَزِلَةُ يَدَّعُونَ أَنَّهُ وَاجِبٌ[٢] عَلَيْهِ بِالقِيَاسِ عَلَى الْخَلْقِ، وَأَنَّ العِبَادَ هُمُ الذينَ أَطَاعُوهُ بِدُونِ أَنْ يَجْعَلَهُمْ مُطِيعِينَ لَهُ، وَأَنَّهُمْ يَسْتَحِقُّونَ الْجَزَاءَ بِدُونِ أَنْ يَكُونَ هُوَ الْمُوجِبُ. وَغَلِطُوا فِي ذَلِكَ. وَهَذَا البَابُ غَلِطَتْ فِيهِ القَدَرِيَّةُ الْجَبْرِيَّةُ[٣] أَتْبَاعُ جَهْمٍ وَالقَدَرِيَّةُ النَّافِيَةُ»[٤].

قَوْلُهُ: (فقُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ) فِيهِ حُسْنُ أَدَبِ[٥] الْمُتَعَلِّمِ، وَأَنَّهُ يَنْبَغِي لِمَنْ سُئِلَ عَمَّا لا يَعْلَمُ؛ أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ[٦] بِخِلافِ أَكْثَرِ الْمُتَكَلِّفِينَ.

قَوْلُهُ: ([قَالَ: « حقُّ اللهِ عَلَى العِبَادِ][٧] أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلاَ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً ») أَيْ: يُوحِدُّوهُ بِالعِبَادَةِ وَحْدَهُ، وَلا[٨] يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً. وَفَائِدَةُ هَذِهِ الْجُمْلَةِ بَيَانُ أَنَّ التَّجَرُّدَ مِنَ الشِّرْكِ لابُدَّ مِنْهُ فِي العِبَادَةِ وَإِلاَّ فَلاَ يَكُونُ العَبْدُ آتِياً بِعِبَادَةِ اللهِ، بَلْ مُشْرِكٌ، وَهَذَا هُوَ مَعْنَى قَوْلِ الْمُصَنِّفِ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - : «إِنَّ العِبَادَةَ هِيَ

هَدَيْتَهُم، وَمَنَنْتَ عَلَيْهِمْ، وَاصْطَفَيْتَهُم، وَلِيَ الْحَقُّ عَلَيْهِمْ. انْتَهَى. ذَكَرَهُ ابنُ القَيِّم فِي مَدَارِجِ السَّالِكِينَ. انْظُرْ: مَدَارِجَ السَّالِكِينَ (٢/ ٥٠١).

(١) فِي غ، ع: لكن.

(٢) فِي أ: أوجب.

(٣) فِي ط: وَالْجبرية.

(٤) انْظُرْ: مَجْمُوعَ الفَتَاوَى (١/ ٢١٣-٢١٩)

(٥) فِي أ: آداب.

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ.

(٧) ما بين الْمَعْقُوفَيْنِ ساقِطٌ مِنْ: ط، ع، غ.

(٨) فِي أ: لا.

التَّوْحِيْدُ، لأنَّ الْخُصُوْمَةَ فِيْهِ»[١].

وَفِيْهِ مَعرِفَةُ حقِّ اللهِ تَعَالَى عَلَى العِبَادِ؛ وَهُوَ عِبَادَتُهُ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ.

فَيَا مَنْ حَقُّ سَيِّدِهِ الإقْبَالُ عَلَيْهِ، وَالتَّوَجُّهُ بِقَلْبِهِ إِلَيْهِ لَقَدْ صَانَكَ وَشَرَّفَكَ عَنْ إِذْلال قَلْبِكَ وَوَجْهِكَ لِغَيْرِهِ؛ فَمَا هَذِهِ الإِسَاءَةُ القَبِيْحَةُ فِي مُعَامَلَتِهِ مَعَ هَذَا التَّشْرِيْفِ وَالصِّيَانَةِ، فَهُوَ يُعَظِّمُكَ[٢] وَيَدْعُوكَ إِلَى الإقْبَالِ، وَأَنْتَ تَأْبَى إلاَّ مُبَارَزَتَهُ بِقَبَائِحِ الأفْعَالِ.

فِي بَعْضِ الآثَارِ الإلَهِيَّةِ: «إِنِّي وَالْجِنَّ وَالإنْسَ فِي نَبَإٍ عَظِيْمٍ؛ أَخْلُقُ وَيُعْبَدُ غَيْرِي، وَأَرْزُقُ وَيُشْكَرُ سِوَايَ، خَيْرِي إِلَى العِبَادِ نَازِلٌ، وَشَرُّهُمْ إِلَيَّ صَاعِدٌ، أَتَحَبَّبُ إِلَيْهِمْ بِالنِّعَمِ، وَيَتَبَغَّضُونَ إِلَيَّ بِالْمَعَاصِي»[٣].

وَكَيْفَ يَعْبُدُهُ حَقَّ عِبَادَتِهِ مَنْ صَرَفَ سُؤَالَهُ وَدُعَاءَهُ[٤] وَتَذَلُّلَهُ وَاضْطِرَارَهُ وَخَوْفَهُ وَرَجَاءَهُ[٥] وَتَوَكُّلَهُ وَإِنَابَتَهُ وَذَبْحَهُ وَنَذْرَهُ لِمَنْ لا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ ضَرًّا وَلاَ

---

(١) فِيْهِ مَسَائِلُ: الْمَسْأَلَةُ الأُوْلَى.

(٢) فِي أ: يعطك.

(٣) رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي مُسْنَدِ الشَّامِيِّيْنَ (رقم٩٥٦،٩٥٧)، وَالْحَكِيْمُ التِّرْمِذِيُّ فِي نَوَادِرِ الأُصُولِ (٢/ ٣٠١)، وَالْحَاكِمُ فِي التَّارِيْخِ - كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٧/ ٦٢٥) - ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الإيْمَان (رقم٤٥٦٣)، وَابنُ عَسَاكِرٍ فِي تَارِيْخِ دِمَشْقَ (١٧/ ٧٧) مِنْ طَرِيْقِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بنِ جُبَيْرِ بنِ نُفَيْرٍ وَشُرَيحِ بنِ عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ اللهُ - عزَّ وجلَّ -: فَذَكَرَهُ إِلَى قَوْلِهِ: «وَيُشْكَرُ غَيْرِي». وسَنَدُهُ مُنْقَطِعٌ، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيْثِ عَلِيٍّ، وآخَرُ مِنْ حَدِيْثِ ابنِ عُمَرَ، وَكُلُّهَا وَاهِيَةٌ.

وَالأَظْهَرُ أَنَّهُ أَثَرٌ إِسْرَائِيْلِيٌّ فَقَدْ رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الزُّهْدِ (ص/ ١٠٦) بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: «إِنَّ فِي التَّوْرَاةِ مَكْتُوباً: يَا ابنَ آدَمَ، تَذْكُرُنِي بِلِسَانِكَ وَتَنْسَانِي، وَتَدْعُو إِلَيَّ وَتَفِرُّ مِنِّي، وَأَرْزُقُكَ وَتَعْبُدُ غَيْرِي» وَرُوِيَ نَحْوُهُ عَنِ الْحَسَنِ، وَوَهْبِ بنِ مُنَبِّهٍ. وَاللهُ أَعْلَمُ

(٤) فِي غ: ودُعَاه.

(٥) فِي غ:ورجَاه.

نَفْعـاً، وَلاَ مَوْتـاً وَلاَ حَيَاةً وَلاَ نُشُوراً؛ مِنْ مَيِّتٍ رَمِيْمٍ فِي التُّرَابِ، أَوْ بِنَاءٍ مُشَيَّدٍ مِنَ القِبَابِ، فَضْلاً مِمَّا[1] هُوَ شَرٌّ مِنْ ذَلِكَ.

قَوْلُهُ: (وَحَقُّ العِبَادِ عَلَى اللهِ أَنْ لا يُعَذِّبَ مَنْ لا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً).

قَالَ الْخَلْخَالِيُّ[2]: «تَقْدِيْرُهُ: أَنْ لا يُعَذِّبَ مَنْ يَعْبُدُهُ وَلاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً. وَالعِبَادَةُ هِـيَ الإِتْـيَانُ بِالأَوَامِـرِ، وَالانْتِهَاءُ عَنِ الْمَنَاهِي لأَنَّ مُجَرَّدَ عَدَمِ الإِشْرَاكِ لا يَقْتَضِي نَفْـيَ العَـذَابِ، وَقَـدْ عُلِمَ ذَلِكَ مِنَ القُرْآنِ وَالأَحَادِيْثِ الوَارِدَةِ فِي تَهْدِيْدِ الظَّالِمِيْنَ وَالعُصَاةِ»[3].

وقَـالَ الْحَـافِظُ: «اقْتَصَرَ عَلَى نَفْيِ الإِشْرَاكِ؛ لأَنَّهُ يَسْتَدعِي التَّوْحِيْدَ بِالاقْتِضَاءِ، وَيَسْـتَدْعِي إِثْـبَاتَ الرِّسَـالَةِ بِاللُّـزُومِ، إِذْ مَنْ كَذَّبَ رَسُولَ اللهِ فَقَدْ كَذَّبَ اللهَ، وَمَنْ كَـذَّبَ اللهَ فَهُوَ مُشْرِكٌ، وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِ القَائِلِ: مَنْ تَوَضَّأَ صَحَّتْ صَلاتُهُ؛ أَيْ: مَعَ سَائِرِ الشُّرُوطِ، فَالْمُرَادُ: مَنْ مَاتَ حَالَ كَوْنِهِ مُؤْمِناً بِجَمِيْعِ مَا يَجِبُ الإِيْمَانُ بِهِ»[4].

قُلْتُ: وَسَيَأْتِي تَقْرِيْرُ هَذَا فِي البَابِ الَّذِي بَعْدَهُ - إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى - .

قَوْلُـهُ: (أفـلا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟) فِيْهِ «اسْتِحْبَابُ بِشَارَةِ الْمُسْلِمِ بِمَا يَسُرُّهُ»، وَفِيْهِ مَا كَـانَ عَلَـيْهِ الصَّـحَابَةُ مِـنَ الاسْتِبْشَـارِ بِمِثْلِ هَذَا. نَبَّهَ عَلَيْهِ الْمُصَنِّفُ[5] - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - .

---

(١) فِي ض: عَمَّا.

(٢) شَمْسُ الدِّيْنِ مُحَمَّدُ بنُ مُظَفَّرٍ الْخَطِيْبِيُّ، الْخَلْخَالِي، الشَّافِعِيُّ، قَالَ الْحَافِظُ ابنُ حَجَر: «كَانَ إِمَاماً فِي العُلُومِ العَقْلِيَّةِ وَالنَّقلِيَّةِ». مِنْ مُؤَلَّفَاتِهِ: «المفَاتِيحُ فِي حَلِّ الْمَصَابِيحِ» أَوْ «تَنْوِيْرُ الْمَصَابِيحِ»، وَالْخَلْخَالي: نِسْبَةٌ إِلَى بَلْدَةِ خَلْخَال فِي خُرَاسَان بِنَوَاحي السُّلْطَانِيَّةِ. انْظُرْ: الدُّرَرَ الكَامِنَةَ (٤/ ١٦٠-العلمية)، وَالأَعْلامَ (٧/ ١٠٥)، وَمُعْجَمَ الْمُؤَلِّفِيْنَ (٣٧٢٦).

(٣) انْظُرْ: مِرْقَاةَ الْمَفَاتِيحِ (١/ ١٧٣).

(٤) فَتْحُ البَارِي (١/ ٢٢٨).

(٥) فِيْهِ مَسَائِلُ: الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةَ عَشْرَةَ.

قَوْلُهُ[١]: (قَالَ[٢]: «لا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا») . وَفِيْ رِوَايَةٍ: «إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَّكِلُوا» أَيْ: يَعْتَمِدُوا عَلَى ذَلِكَ فَيَتْرُكُوا التَّنَافُسَ فِي[٣] الأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ.

وَفِيْ رِوَايَةٍ: «فَأَخْبَرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأَثُّماً» أَيْ: تَحَرُّجاً[٤] مِنَ الإِثْمِ. قَالَ الوَزِيْرُ أَبُو الْمُظَفَّرِ[٥]: «لَمْ يَكُنْ يَكْتُمُهَا إِلاَّ عَنْ جَاهِلٍ يَحْمِلُهُ جَهْلُهُ عَلَى سُوءِ الأَدَبِ بِتَرْكِ[٦] الْخِدْمَةِ فِي الطَّاعَةِ، فَأَمَّا الأَكْيَاسُ الَّذِيْنَ إِذَا سَمِعُوا بِمِثْلِ هَذَا ازْدَادُوا فِي الطَّاعَةِ، وَرَأَوْا أَنَّ زِيَادَةَ النِّعَمِ تَسْتَدْعِي زِيَادَةَ الطَّاعَةِ، فَلاَ وَجْهَ لِكِتْمَانِهَا عَنْهُمْ»[٧].

وقَالَ الْحَافِظُ: «دَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّ النَّهْيَ عَنِ التَّبْشِيْرِ[٨] لَيْسَ عَلَى التَّحْرِيْمِ، وَإِلاَّ لَمَا أَخْبَرَ بِهِ أَصْلاً، أَوْ[٩] أَنَّهُ ظَهَرَ لَهُ أَنَّ الْمَنْعَ إِنَّمَا هُوَ مِنَ الإِخْبَارِ عُمُوماً، فَبَادَرَ قَبْلَ مَوْتِهِ، فَأَخْبَرَ بِهَا خَاصًّا مِنَ النَّاسِ»[١٠].

وَفِي البَابِ مِنَ الفَوَائِدِ غَيْرُ مَا تَقَدَّمَ: التَّنْبِيهُ عَلَى عَظَمَةِ حَقِّ الوَالِدَيْنِ، وَتَحْرِيْمُ عُقُوقِهِمَا، وَالْحَثُّ عَلَى إِخْلاصِ العِبَادَةِ للهِ تَعَالَى، وَأَنَّهَا لا تَنْفَعُ مَعَ الشِّرْكِ بَلْ لا

---

(١) فِي ب: قَالَ رَحِمَهُ اللهُ: قَوْلُهُ:.، وَفِي ض: قَالَ: قَولُهُ

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ، ب.

(٣) فِي غ: التنافس فِيْهِ فِي

(٤) فِي أ: تَخَرُّجاً وَهُوَ تصحيف.

(٥) يَحْيَى بنُ مُحَمَّدِ بنِ هُبَيْرَةَ، أبو الْمُظَفَّرِ: الوَزِيْرُ العَالِمُ العَادِلُ، صَاحِبُ الْمُصَنَّفَاتِ كَـ«الإِفْصَاحِ عَنْ مَعَانِي الصِّحَاحِ». تُوُفِّيَ سَنَةَ: ٥٦٠هـ. انْظُرْ: سِيَرَ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (٢٠/ ٤٢٦).

(٦) فِي أ: بتركه.

(٧) نَقَلَهُ عَنْهُ ابنُ مُفْلِحٍ فِي الآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ (١/ ١٤٧).

(٨) فِي ط، ب: للتبشير.

(٩) فِي أ: و.

(١٠) فَتْحُ البَارِي (١/ ٢٢٧).

تُسَمَّى عِبَادَةً شَرْعاً، وَالتَّنْبِيهُ عَلَى «عَظَمَةِ الآيَاتِ الْمُحْكَمَاتِ فِي سُوْرَةِ الأَنْعَامِ»[١]. ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - .

وَجَوَازُ كِتْمَانِ العِلْمِ لِلْمَصْلَحَةِ، وَلاَ سِيَّمَا أَحَادِيْثُ الرَّجَاءِ الَّتِيْ إِذَا سَمِعَهَا الْجُهَّالُ ازْدَادُوا مِنَ الآثَامِ، كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ:

فَأَكْثِرْ مَا اسْتَطَعْتَ مِنَ الْخَطَايَا ... إِذَا كَانَ الْقُدُومُ عَلَى كَرِيْمِ[٢]

وَتَخْصِيْصُ بَعْضِ النَّاسِ بِالعِلْمِ دُونَ بَعْضٍ، وَفَضِيْلَةُ مُعَاذٍ، وَمَنْزِلَتُهُ مِنَ العِلْمِ، لِكَوْنِهِ خُصَّ[٣] بِمَا ذُكِرَ، وَاسْتِئْذَانُ الْمُتَعَلِّمِ فِي إِشَاعَةِ مَا خُصَّ بِهِ مِنَ العِلْمِ، وَالْخَوْفُ مِنَ الاتِّكَالِ عَلَى سَعَةِ رَحْمَةِ اللهِ، وَأَنَّ الصَّحَابَةَ لا يَعْرِفُونَ مِثْلَ هَذَا إِلاَّ بِتَعْلِيْمِهِ ﷺ . ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ[٤].

قَوْلُهُ: (أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيْحَيْنِ) أَيْ: أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحَيْهِمَا، وَإِنَّمَا أَضْمَرَهُمَا لِلْعِلْمِ بِهِمَا.

وَالْبُخَارِيُّ: هُوَ الإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجُعْفِيُّ مَوْلاهُم، الْحَافِظُ الكَبِيْرُ، صَاحِبُ الصَّحِيْحِ، وَالتَّارِيْخِ، وَالأَدَبِ الْمُفْرَدِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مُصَنَّفَاتِهِ.

---

(١) فِيْهِ مَسَائِلُ: الْمَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ.

(٢) وَهُوَ مِنْ قَوْلِ أَبِي نَوَّاسٍ كَمَا فِي وَفَيَاتِ الأَعْيَانِ لابن خَلِّكَانَ (٢/ ٩٧).

وَفِي هَامش نُسْخَةِ الشَّيْخِ حُمُودٍ الشَّغْدَلِيِّ - رَحِمَهُ اللهُ - : «الْبَيْتُ مِنْ غُرُورِ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّ كَرَمَ اللهِ لا يُنَافِي عَدْلَهُ، وَتَعْذِيْبَهُ لِمَنْ عَصَاهُ..فَيَنْبَغِي أَنَّهُ قَالَ فِي مُقَابِلِهِ الْبَيْتَ:

ذر الذنب...رب البرايا... جزاءه نار..»

وَمَكَانُ النُّقَطِ طَمْسٌ فِي الْمُصَوَّرَةِ لَمْ أَسْتَطِعْ قِرَاءَتَهُ. واللهُ أَعْلَمُ.

(٣) فِي غ: أخص.

(٤) انظر: فِيْهِ مَسَائِلُ: الْمَسْأَلَةُ العِشْرُونَ والثَّالِثَةُ والعِشْرُونَ، والثَّامِنَةَ عشْرَةَ، والخَامِسَةَ عَشْرَةَ.

رَوَى[١] عَنِ الإِمَامِ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ، وَالْحُمَيْدِيِّ، وَابنِ الْمَدِيْنِيِّ[٢]، وَطَبَقَتِهِمْ.

وَرَوَى عَنْهُ مُسْلِمٌ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالفِرَبْرِيُّ رَاوِي الصَّحِيْحِ، وغَيْرُهُمْ.

وُلِدَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَتِسْعِيْنَ وَمِائَةٍ، وَمَاتَ سَنَةَ سِتٍّ وَخَمْسِيْنَ وَمَائَتَيْنِ[٣].

وَمُسْلِمٌ: هُوَ ابنُ الْحَجَّاجِ بنِ مُسْلِمٍ، أَبُو الْحُسَيْنِ القُشَيْرِيُّ، النَّيْسَابُورِيُّ، صَاحِبُ الصَّحِيْحِ، وَالعِلَلِ، وَالوُحْدَانِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

رَوَى عَنْ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلَ، وَيَحْيَى بنِ مَعِيْنٍ، وَأَبِي خَيْثَمَةَ، وَابنِ أَبِي شَيْبَةَ وَطَبَقَتِهِمْ.

رَوَى[٤] عَنْهُ التِّرْمِذِيُّ، وَإِبْرَاهِيْمُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ سُفْيَانَ رَاوِي الصَّحِيْحِ، وَغَيْرُهُمَا[٥].

وُلِدَ سَنَةَ أَرْبَعٍ ومِائَتَيْنِ، وَمَاتَ سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّيْنَ وَمِائَتَيْنِ بِنَيْسَابُورَ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -[٦].

* * *

(١) فِي غ: وروى.

(٢) فِي غ: الْمدني وَهُوَ خطأ.

(٣) انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: سِيَرِ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (١٢/ ٣٩١)، وَتَذْكِرَةِ الْحُفَّاظِ لِلذَّهَبِيِّ (٢/ ٥٥٥)، وَتَهْذِيبِ الكَمَالِ لِلْمِزِّيِّ (٢٤/ ٤٣٠).

(٤) فِي ض: ورَوَى.

(٥) فِي ط، ب: وغيرهم.

(٦) انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: سِيَرِ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (١٢/ ٥٥٧)، وَتذْكِرَةِ الْحُفَّاظِ لِلذَّهَبِيِّ (٢/ ٥٨٨)، وَتَهْذِيبِ الكَمَالِ لِلْمِزِّيِّ (٢٧/ ٤٩٩).

(١)

بَابُ فَضْلِ التَّوْحِيْدِ وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ

وَقَوْلُ اللهِ تعَالَى: ﴿الذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيْمَانَهُم بِظُلمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام:٨٢]

عَنْ عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « مَنْ شَهِدَ أنْ «لا إِلَهَ إلاَّ اللهُ» وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، وَأنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ ورَسُولُهُ، وَأنَّ عِيْسَى عَبْدُاللهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارَ حَقٌّ أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ » أَخْرَجَاهُ.

وَعَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ رَسُول الله ﷺ قَالَ: « قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ، عَلِّمْنِي شَيْئاً أَذْكُرُكَ، وَأَدْعُوكَ بِهِ. قَالَ: قُلْ يَا مُوسَى: «لا إِلَهَ إلاَّ اللهُ». قَالَ: كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا. قَالَ: يَا مُوسَى، لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وعَامِرَهُنَّ غَيْرِي، وَالأَرْضِيْنَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ، وَ«لا إِلَهَ إلاَّ اللهُ» فِي كِفَّةٍ مَالَتْ بِهِنَّ «لا إِلَهَ إلاَّ اللهُ» رواهُ ابنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ، وَصَحَّحَهُ

وللتِّرْمِذِيِّ وحسَّنَهُ عَنْ أنسٍ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: « قَالَ اللهُ تعَالَى: يَا ابنَ آدمَ، لو أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خطَايَا ثُمَّ لَقِيْتَنِي لا تُشْرِكُ بِي شَيْئاً لأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً » .

فِيْهِ مَسَائِلُ:

الأُوْلَى: سَعَةُ فَضْلِ اللهِ.

الثَّانِيَةُ: كَثْرَةُ ثَوَابِ التَّوحِيْدِ عِنْدَ اللهِ.

الثَّالِثَةُ: تَكْفِيْرُهُ مَعَ ذَلِكَ لِلذُّنُوبِ.

الرَّابِعَةُ: تَفْسِيْرُ الآيَةِ (٨٢) الَّتِي فِي سُورَةِ الأَنْعَامِ.

الخَامِسَةُ: تَأَمُّلُ الْخَمْسِ اللَّوَاتِي فِي حَدِيْثِ عُبَادَةَ.

السَّادِسَةُ: أَنَّكَ إِذَا جَمَعْتَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَدِيْثِ عِتْبَانَ وَمَا بَعْدَهُ؛ تَبَيَّنَ لَكَ مَعْنَى قَوْلِ: «لا إِلَه إِلاَّ اللهُ»، وتَبَيَّنَ لَكَ خَطَأُ المَغْرُورِيْنَ.

السَّابِعَةُ: التَّنْبِيْهُ لِلشَّرْطِ الَّذِي فِي حَدِيْثِ عِتْبَانَ.

الثَّامِنَةُ: كَوْنُ الأَنْبِيَاءِ يَحْتَاجُونَ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى فَضْلِ «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ».

التَّاسِعَةُ: التَّنْبِيْهُ لِرُجْحَانِهَا بِجَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ، مَعَ أَنَّ كَثِيْراً مِمَّنْ يَقُولُهَا يَخِفُّ مِيْزَانُهُ.

العَاشِرَةُ: النَّصُّ عَلَى أَنَّ الأَرْضِيْنَ سَبْعٌ كَالسَّمَوَاتِ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ لَهُنَّ عُمَّاراً.

الثَّانِيَة عَشْرَةَ: إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ، خِلافاً لِلأَشْعَرِيَّةِ.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: أَنَّكَ إِذَا عَرَفْتَ حَدِيْثَ أَنَسٍ؛ عَرَفْتَ أَنَّ قَوْلَهُ فِي حَدِيْثِ عِتْبَانَ: «فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لا إِلَهَ إِلا اللهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ» أَنَّهُ تَرْكُ الشِّرْكِ، لَيْسَ قَوْلَهَا بِاللِّسَانِ.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: تَأَمُّلُ الجَمْعِ بَيْنَ كَوْنِ عِيْسَى وَمُحَمَّدٍ عَبْدَيِ اللهِ وَرَسُولَيْهِ.

الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ اخْتِصَاصِ عِيْسَى بِكَوْنِهِ كَلِمَةَ اللهِ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ كَوْنِهِ رُوحاً مِنْهُ.

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ فَضْلِ الإِيْمَانِ بِالجَنَّةِ وَالنَّارِ.

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ قَوْلِهِ: « عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ » .

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ أَنَّ الْمِيْزَانَ لَهُ كِفَّتَانِ.

العِشْرُونَ: مَعْرِفَةُ ذِكْرِ الوَجْهِ.

* * *

بَابُ
فَضْلِ التَّوْحِيْدِ وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ

«بَابُ» خَبَرُ مُبْتَدَإٍ مَحْذُوفٍ، تَقْدِيْرُهُ: هَذَا بَابُ بَيَانِ فَضْلِ التَّوْحِيْدِ، وَبَيَانِ مَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ، وَ«مَا» يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ مَوْصُولَةً؛ أَيْ: وَبَيَانِ مَا يُكَفِّرُهُ مِنَ الذُّنُوبِ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ مَصْدَرِيَّةً؛ أَيْ: وَبَيَانِ تَكْفِيْرِهِ لِلذُّنُوبِ[1]، وَهَذَا أَرْجَحُ لأَنَّ الأَوَّلَ يُوْهِمُ أَنَّ ثَمَّ ذُنُوباً لا يُكَفِّرُهَا التَّوْحِيْدُ، وَلَيْسَ بِمُرَادٍ.

وَلَمَّا ذَكَرَ مَعْنَى التَّوْحِيْدِ نَاسَبَ ذِكْرُ فَضْلِهِ وَتَكْفِيْرِهِ لِلذُّنُوبِ تَرْغِيْباً فِيْهِ، وَتَحْذِيْراً مِنَ الضِّدِّ.

قَالَ: (وَقَوْلُ اللهِ تعَالَى: ﴿الذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيْمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام:٨٢])

قَالَ بَعْضُ الْحَنفيَّةِ فِي تَفْسِيْرِهِ: «هَذَا ابْتِدَاءٌ. قَالَ ابنُ زَيْدٍ وَابنُ إِسْحَاقَ: هَذَا مِنَ اللهِ عَلَى فَصْلِ القَضَاءِ بَيْنَ إِبْرَاهِيْمَ وَقَوْمِهِ[2]. قَالَ الزَّجَّاجُ: سَأَلَ إِبْرَاهِيْمُ وَأَجَابَ بِنَفْسِهِ[3]. وَعَنِ ابنِ مَسْعُودٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ قَالُوا: فَأَيُّنَا لَمْ يَظْلِمْ؟! قَالَ عَلَيْهِ السَّلامُ: « ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لظلمٌ عظيمٌ﴾ »[4]، وَكَذَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ أَنَّهُ فَسَّرَهُ بِالشِّرْكِ[5]، فَيَكُونُ الأَمْنُ مِنْ تَأْبِيْدِ العَذَابِ. [وَعَنْ عُمَرَ أَنَّهُ فَسَّرَهُ بِالذَّنْبِ

---

(١) فِي ط: الذُّنُوب.

(٢) رَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ (٧/ ٢٥٤-٢٥٥).

(٣) انْظُرْ: مَعَانِي القُرْآن (٢/ ٢٦٩)، وَقَالَ القُرْطُبِيُّ فِي تَفْسِيْرِهِ (٧/ ٣٠): «وقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: هُوَ مِنْ قَوْلِ إِبْرَاهِيْمَ كَمَا يَسْأَلُ العَالِمُ وَيُجِيْبُ نَفْسَهُ».

(٤) سَيَأْتِي تَخْرِيْجُهُ -إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى-.

(٥) رَوَاهُ الفِرْيَابِيُّ وابنُ أَبِي شَيْبَةَ والحكيم التِّرْمِذِيُّ فِي نوادر الأصول وابنُ جَرِيْرٍ (٧/ ٢٥٦) وابنُ الْمُنْذِرِ وأبو الشَّيْخِ وابنُ مَرْدَوَيْهِ كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٣/ ٣٠٨)، وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي

فَيَكُونُ الأَمْنُ مِنْ كُلِّ عَذَابٍ][1].

وَقَالَ الْحَسَنُ وَالكَلْبِيُّ: ﴿أُولَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ﴾ فِي الآخِرَةِ ﴿وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ فِي الدُّنْيَا». انْتَهَى[2].

وَإِنَّمَا ذَكَرْتُهُ لأَنَّ فِيهِ شَاهِداً لِكَلاَمِ شَيْخِ الإِسْلاَمِ الآتِي، وَالْحَدِيْثُ[3] الَّذِي ذَكَرَهُ حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ؛ فِي الصَّحِيْحِ وَالْمُسْنَدِ وَغَيْرِهِمَا[4]، وَفِيْ لَفْظٍ لأَحْمَدَ عَنْ عَبْدِاللهِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿الَّذِيْنَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيْمَانَهُم بِظُلْمٍ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ فَأَيُّنَا لا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟! قَالَ: « إِنَّهُ لَيْسَ الَّذِي تَعْنُونَ، أَلَم تَسْمَعُوا مَا قَالَ العبدُ الصَّالِحُ: ﴿يَا بُنَيَّ لا تُشْرِكْ بِاللهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان:١٣] إِنَّمَا هُوَ الشِّرْكُ »[5].

قَالَ شَيْخُ الإِسْلاَمِ: «وَالَّذِي شَقَّ ذَلِكَ[6] عَلَيْهِمْ: ظَنُّوا أَنَّ الظُّلْمَ الْمَشْرُوطَ هُوَ

الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيْحَيْنِ (٢/ ٤٧٨) وَهُوَ صَحِيْحٌ، وَرُوِيَ تَفْسِيْرُ الظُّلْمِ بِالشِّرْكِ عَنْ: عُمَرَ ابنِ الخَطَّابِ وَأُبَيِّ بنِ كَعْبٍ وَحُذَيْفَةَ وَسَلْمَانَ الفَارِسِيِّ وابنِ عَبَّاسٍ ﷺ. وَهُوَ صَحِيْحٌ عَنْ عُمَرَ وابنِ عَبَّاسٍ وحذَيْفَةَ. واللهُ أعْلَمُ

(١) مَا بَيْن الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: ض.

(٢) لَمْ أَقِفْ عَلَى كِتَابِ الْحَنَفِيِّ الْمُفَسِّرِ.

(٣) فِي ط: فِي الْحَدِيْثِ.

(٤) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٣١٨١)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٢٤)، وَأَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (١/ ٤٤٤، ٤٢٤) وَابنُ جَرِيْرٍ (٧/ ٢٥٥-٢٥٦) وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيْحَيْنِ (٢/ ٣٠٦)! وَغَيْرُهُمْ.

(٥) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (١/ ٣٧٨)، وَسَعِيْدُ بنُ مَنْصُورٍ فِي سُنَنِهِ (٥/ ٣٢رقم٨٨٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٠٦٧)، وَالنَّسَائِي فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (٦/ ٤٢٧)، وَابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٧/ ٢٥٦) وَغَيْرُهُمْ وسَنَدُهُ صَحِيْحٌ.

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

ظُلْمُ العَبْدِ لِنَفْسِهِ، وَأَنَّهُ لا أَمْنَ وَلاَ اهْتِدَاءَ إلاَّ لِمَنْ لَمْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ، فَبَيَّنَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ مَا دَلَّهُمْ عَلَى أَنَّ الشِّرْكَ ظُلْمٌ فِي كِتَابِ اللهِ، وَحِينَئِذٍ فَلاَ يَحْصُلُ الأَمْنُ وَالاهْتِدَاءُ إلاَّ لِمَنْ لَمْ يَلْبِسْ إِيْمَانَهُ[1] بِهَذَا الظُّلْمِ، فَمَنْ لَمْ يَلْبِسْ إِيْمَانَهُ بِهِ كَانَ مِنْ أَهْلِ الأَمْنِ وَالاهْتِدَاءِ، كَمَا كَانَ مِنْ أَهْلِ الاصْطِفَاءِ فِي قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الكِتَابَ الذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ﴾ الآيَةَ[2][فاطر:٣٢] وَهَذَا لا يَنْفِي أَنْ يُؤَاخَذَ أَحَدُهُمْ بِظُلْمِهِ لِنَفْسِهِ بِذَنْبٍ إِذَا لَمْ يَتُبْ، كَمَا قَالَ: ﴿فَمَنْ يعملْ مثقَالَ ذرَّةٍ خيراً يَرَهُ (٧) وَمَنْ يعمَلْ مثقَالَ ذرَّةٍ شرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة:٧-٨].

وَقَدْ سَأَلَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَأَيُّنَا لَمْ يَعْمَلْ سُوءاً؟! فَقَالَ: « يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَسْتَ تَنْصَبُ؟ أَلَسْتَ تَحْزَنُ؟ أَلَيْسَ تُصِيبُكَ[3] اللأْوَاءُ؟ فَذَلِكَ مَا تُجْزَوْنَ بِهِ »[4].

---

(١) فِي ط: إِيْمَانَهُمْ.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٣) فِي غ: يصيبك، وَفِي ع: يصبك.

(٤) رَوَاهُ سَعِيْدُ بنُ مَنْصُورٍ (رقم٦٩٥-٦٩٧)، وَأَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (١/ ١١)، وَالْمَرْوَزِيُّ فِي مُسْنَدِ أَبِي بَكْرٍ (رقم١١١-١١٢)، وهنَّادٌ فِي الزُّهْدِ (رقم٤٢٩)، وَالدُّولابِيُّ فِي الكُنَى (رقم ٤٩)، وَالْحَارِثُ بنُ أَبِي أُسَامَةَ فِي مُسْنَدِهِ (رقم ٧٠٨- بغية البَاحِث)، وَابنُ جَرِيْرٍ فِي التَّفْسِيْرِ (٥/ ١٨٩)، وَأَبو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ (رقم٩٨-١٠٠)، وَابنُ السُّنِّيِّ فِي «عَمَلِ اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ (رقم٣٩٢)، وَابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٩١٠، ٢٩٧٩)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيْحَيْنِ (٣/ ٧٨)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (٣/ ٣٧٣)، وَفِي شُعَبِ الإِيْمَانِ (رقم ٩٨٠٥)، وَالضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي الْمُخْتَارَةِ (رقم٦٩-٧٠) وَغَيْرُهُمْ مِنْ طَرِيْقِ أَبِي بَكْرِ بنِ أَبِي زُهَيْرٍ الثَّقَفِيِّ - وَفِيْهِ جَهَالَةٌ - عَنْ أَبِي بكرٍ الصِّدِّيْقِ وَهُوَ لَمْ يَلْقَهُ. وَلَهُ طُرُقٌ وشَوَاهِدُ يَصِحُّ بِهَا. انْظُرْ: حَاشِيَةَ مُحَقِّقِ سُنَنِ سَعِيْدِ بنِ مَنْصُورٍ (٤/ ١٣٨١-١٣٩٢).

وَمِنَ الشَّوَاهِدِ لِمَعْنَاهُ: مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٥٧٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿مَنْ يعملْ سوءاً يُجْزَ بِهِ﴾ بلَغَتْ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ مَبْلَغاً شَدِيداً فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

فَبَيَّنَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ الَّذِي إِذَا مَاتَ دَخَلَ الْجَنَّةَ قَدْ يُجْزَى بِسَيِّئَاتِهِ فِي الدُّنْيَا بِالْمَصَائِبِ الَّتِي تُصِيبُهُ، قَالَ: فَمَنْ سَلِمَ مِنْ أَجْنَاسِ الظُّلْمِ الثَّلاثَةِ؛ يَعْنِي: الظُّلْمَ الَّذِي هُوَ الشِّرْكُ، وَظُلْمَ العِبَادِ، وَظُلْمَهُ لِنَفْسِهِ بِمَا دُونَ الشِّرْكِ؛ كَانَ لَهُ الأَمْنُ التَّامُّ وَالاهْتِدَاءُ التَّامُّ، وَمَنْ لَمْ يَسْلَمْ مِنْ ظُلْمِ نَفْسِهِ كَانَ لَهُ الأَمْنُ وَالاهْتِدَاءُ مُطْلَقاً؛ بِمَعْنَى أَنَّهُ لا بُدَّ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ كَمَا وَعَدَ بِذَلِكَ فِي الآيَةِ الأُخْرَى، وَقَدْ هَدَاهُ اللهُ إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ الَّذِي تَكُونُ عَاقِبَتُهُ فِيهِ إِلَى الْجَنَّةِ، وَيَحْصُلُ لَهُ مِنْ نَقْصِ الأَمْنِ وَالاهْتِدَاءِ بِحَسَبِ مَا نَقَصَ مِنْ إِيمَانِهِ بِظُلْمِهِ لِنَفْسِهِ ، لَيْسَ مُرَادُ النَّبِيِّ ﷺ بِقَوْلِهِ: « إِنَّمَا هُوَ الشِّرْكُ » أَنَّ مَنْ لَمْ يُشْرِكِ الشِّرْكَ الأَكْبَرَ يَكُونُ لَهُ الأَمْنُ التَّامُّ وَالاهْتِدَاءُ التَّامُّ، فَإِنَّ أَحَادِيثَهُ الكَثِيرَةَ مَعَ نُصُوصِ القُرْآنِ تُبَيِّنُ أَنَّ أَهْلَ الكَبَائِرِ مُعَرَّضُونَ لِلْخَوفِ، لَمْ يَحْصُلْ لَهُمُ الأَمْنُ التَّامُّ وَالاهْتِدَاءُ التَّامُّ الَّذِي يَكُونُونَ بِهِ مُهْتَدِينَ إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ صِرَاطِ الذينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنْ غَيْرِ عَذَابٍ يَحْصُلُ لَهُمْ، بَلْ مَعَهُمْ أَصْلُ الاهْتِدَاءِ إِلَى هَذَا الصِّرَاطِ، وَمَعَهُمْ أَصْلُ نِعْمَةِ اللهِ عَلَيْهِمْ وَلاَ بُدَّ لَهُمْ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ.

وَقَوْلُهُ: (إِنَّمَا هُوَ الشِّرْكُ) إِنْ أَرَادَ بِهِ الأَكْبَرَ فَمَقْصُودُهُ: أَنَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِهِ فَهُوَ آمِنٌ مِمَّا وُعِدَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ مِنْ عَذَابِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَهُوَ مُهْتَدٍ إِلَى ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ مُرَادُهُ جِنْسَ الشِّرْكِ ؛ فَيُقَالُ: ظُلْمُ العَبْدِ نَفْسَهُ كَبُخْلِهِ - لِحُبِّ الْمَالِ- بِبَعْضِ الوَاجِبِ هُوَ[1] شِرْكٌ أَصْغَرُ، وَحُبُّهُ مَا يُبْغِضُ اللهُ حَتَّى يُقَدِّمَ هَوَاهُ عَلَى مَحَبَّةِ اللهِ شِرْكٌ أَصْغَرُ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَهَذَا فَاتَهُ مِنَ الأَمْنِ وَالاهْتِدَاءِ بِحَسَبِهِ، وَلِهَذَا كَانَ السَّلَفُ يُدْخِلُونَ الذُّنُوبَ فِي هَذَا الظُّلْمِ بِهَذَا الاعْتِبَارِ. انْتَهَى مُلَخَّصاً[2].

«قَارِبُوا، وسَدِّدُوا، فَفِي كُلِّ مَا يصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كفَّارَةٌ، حتَّى النَّكْبَةِ يُنْكَبُهَا، أَوِ الشوكَةِ يُشَاكُهَا».

(١) فِي ط: وهو.

(٢) مَجْمُوعُ الفَتَاوَى كِتَاب الإِيْمَانْ (٧/ ٨٠-٨٢) وَانْظُر نَحْوَهُ عِنْدَ ابنِ القَيِّمِ فِي الصَّوَاعِقِ الْمُرْسَلَةِ (١/ ٢٢١).

وَبِهِ تَظْهَرُ مُطَابَقَةُ الآيَةِ لِلتَّرْجَمَةِ، فَدَلَّتْ عَلَى فَضْلِ التَّوْحِيْدِ وَتَكْفِيْرِهِ لِلذُّنُوبِ، لأنَّ مَنْ أَتَى بِهِ تَامًّا فَلَهُ الأَمْنُ التَّامُّ وَالاهْتِدَاءُ التَّامُّ، وَدَخَلَ الْجَنَّةَ بِلا عَذَابٍ، وَمَنْ أَتَى بِهِ نَاقِصاً بِالذُّنُوبِ الَّتِيْ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا، فَإِنْ كَانَتْ صَغَائِرَ كُفِّرَتْ بَاجْتِنَابِ الكَبَائِرِ لآيَةِ «النِّسَاءِ»(١) وَ«النَّجْمِ»(٢).

وَإِنْ كَانَتْ كَبَائِرَ فَهُوَ فِي حُكْمِ الْمَشِيْئَةِ، إِنْ شَاءَ اللهُ غَفَرَ لَهُ، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَمَآلُهُ إِلَى الْجَنَّةِ- وَاللهُ أَعْلَمُ- .

(عَنْ عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ شَهِدَ أَنْ «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيْسَى عَبْدُاللهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةَ(٣) حَقٌّ، وَالنَّارَ حَقٌّ أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ » أَخْرَجَاهُ(٤))

عُبَادَةُ: هُوَ ابنُ الصَّامِتِ بنِ قَيْسٍ الأَنْصَارِيُّ، الْخَزْرَجِيُّ، أَبُو الوَلِيْدِ، أَحَدُ النُّقَبَاءِ، بَدْرِيٌّ مَشْهُورٌ(٥)، مِنْ أَجِلَّةِ(٦) الصَّحَابَةِ، مَاتَ بِالرَّمْلَةِ(٧) سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلاثِيْنَ،

---

(١) وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلاً كَرِيماً (٣١) ﴾.

(٢) وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلاَّ اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنشَأَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَإِذْ أَنتُمْ أَجِنَّةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلا تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى (٣٢) ﴾ .

(٣) فِي هَامِشِ ع: «وَلاَ يَجُوزُ فِي لَفْظِ الْجَنَّةِ إِلاَّ النَّصْبُ، وَلاَ يَصِحُّ الرَّفْعُ لإِفْسَادِهِ الْمَعْنَى هُنَا، لأَنَّه يُخْرِجُهُ عَنِ الْمُرَادِ مِنْ دُخُولِهِ فِي الْمَشْهُودِ بِهِ».

(٤) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (٣/ ١٢٦٨رقم٣٢٥٢)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (١/ ٥٧رقم٢٨).

(٥) فِي غ: الْمشهور وَهُوَ خطأ.

(٦) فِي ط: جلّة.

(٧) الرَّمْلَةُ: مَدِينَةٌ بِفِلِسْطِيْنَ بَيْنَ يَافَا وَالقُدْسِ- خلَّصَهُ اللهُ مِنْ أَيْدِي اليَهُودِ -.

وَلَهُ اثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ سَنَةً، وَقِيلَ: عَاشَ إِلَى خِلافَةِ مُعَاوِيَةَ.

قَوْلُهُ: (مَنْ شَهِدَ أَنْ «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ») أَيْ: مَنْ تَكَلَّمَ بِهَذِهِ الكَلِمَةِ عَارِفاً[1] لِمَعْنَاهَا، عَامِلاً بِمُقْتَضَاهَا بَاطِناً وَظَاهِراً، كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ﴾ [مُحَمَّد:١٩]. وَقَوْلُهُ: ﴿إِلاَّ مَن شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزُّخرُف:٨٦]، أَمَّا النُّطْقُ بِهَا مِنْ غَيْرِ مَعْرِفَةٍ لِمَعْنَاهَا، وَلاَ عَمَلٍ بِمُقْتَضَاهَا فَإِنَّ ذَلِكَ غَيْرُ نَافِعٍ بِالإِجْمَاعِ[2].

وَفِي الْحَدِيثِ مَا يَدُلُّ عَلَى هَذَا، وَهُوَ[3] قَوْلُهُ: « مَنْ شَهِدَ » ؛ إِذْ كَيْفَ يَشْهَدُ وَهُوَ لا يَعْلَمُ؟!، وَمُجَرَّدُ النُّطْقِ بِشَيءٍ لا يُسَمَّى شَهَادَةً بِهِ.

قَالَ بَعْضُهُمْ: «أَدَاةُ الْحَصْرِ لِقَصْرِ الصِّفَةِ عَلَى الْمَوْصُوفِ قَصْرَ إِفْرَادٍ، لأَنَّ مَعْنَاهُ: الأُلُوهِيَّةُ مُنْحَصِرَةٌ[4] فِي اللهِ الوَاحِدِ فِي مقَابَلَةِ مَنْ يَزْعُمُ اشْتِرَاكَ غَيْرِهِ مَعَهُ، وَلَيْسَ قَصْرَ قَلْبٍ، لأَنَّ أَحَداً مِنَ الكُفَّارِ لَمْ يَنْفِهَا عَنِ اللهِ، وَإِنَّمَا أَشْرَكَ مَعَهُ غَيْرَهُ»[5].

وقَالَ النَّوَوِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ عَظِيمٌ، جَلِيلُ الْمَوقِعِ، وَهُوَ أَجْمَعُ - أَوْ مِنْ أَجْمَعِ -

---

(١) فِي غ: عَالِماً.

(٢) قَالَ القُرْطُبِيُّ فِي الْمُفْهِمِ لِمَا أَشْكَلَ مِنْ تَلْخِيصِ مُسْلِمٍ (١/ ٢٠٤): «بَابٌ لا يكفي مُجَرَّد التلفُظُ بِالشَّهَادَتَيْنِ، بَلْ لابدَّ مِن استيقَان القلب. هَذِهِ التَّرْجَمَة تَنْبِيْهٌ عَلَى فَسَادِ مَذْهَبِ الْمُرْجِئَةِ القَائِلِيْنَ بِأَنَّ التَّلفُظَ بِالشَّهَادَتَيْنِ كَافٍ فِي الإِيْمَان. وَأَحَادِيثُ هَذَا البَابِ تَدُلُّ عَلَى فَسَادِهِ، بَلْ هُوَ مَذْهَبٌ مَعْلُومُ الفَسَادِ مِنَ الشَّرِيْعَةِ لِمَنْ وَقَفَ عَلَيْهَا. وَلأَنَّه يَلْزَمُ مِنْهُ تَسْوِيغُ النِّفَاقِ، وَالْحُكْمُ للمُنَافِقِ بِالإِيْمَانِ الصَّحِيْحِ، وَهُوَ بَاطِلٌ قَطْعاً». وَانْظُرْ: فَتْحَ الْمَجِيْدِ (١/ ١٢٠).

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ع.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٥) هَذَا كَلامُ الْمُنَاوِيِّ فِي فَيْضِ القَدِيْرِ (١/ ٣٩٥). وَانْظُرْ: رُوحَ البَيَانِ لِلآلوسِيِّ (١٦/ ٥٣) فَفِيْهِ فَائِدَةٌ هَامَّةٌ.

الأَحَادِيْثِ الْمُشْتَمِلَةِ عَلَى العَقَائِدِ فَإِنَّهُ ﷺ جَمَعَ فِيْهِ مَا يُخْرِجُ عَنْ[١] مِلَلِ الكُفْرِ عَلَى اخْتِلافِ عَقَائِدِهِمْ وَتَبَاعُدِهِمْ[٢]، فَاقْتَصَرَ ﷺ فِي هَذِهِ الأَحْرُفِ عَلَى مَا يُبَايِنُ بِهِ جَمِيْعَهُمْ.انْتَهَى[٣].

وَمَعْنَى «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» أَيْ: لا مَعْبُودَ حَقٌّ[٤] إِلاَّ إِلَهٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلاَّ نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لاَ إِلَـهَ إِلاَّ أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء:٢٥]،مع قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ[٥] رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل:٣٦]، فَصَحَّ أَنَّ مَعْنَى الإِلَهِ: هُوَ الْمَعْبُودُ.

وَلِهَذَا لَمَّا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِكُفَّارِ قُرَيْشٍ: قُوْلُوا: «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ»؛ قَالُوا: ﴿أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَهاً وَاحِداً إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص:٥]، وَقَالَ قَوْمُ هُودٍ: ﴿أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ اللهَ وَحْدَهُ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا﴾ [الأعراف:٧٠]، وَهُوَ إِنَّمَا دَعَاهُمْ إِلَى «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» فَهَذَا هُوَ مَعْنَى«لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» وَهُوَ عِبَادَةُ اللهِ، وَتَرْكُ عِبَادَةِ مَا سِوَاهُ وَهُوَ الكُفْرُ بِالطَّاغُوتِ وَالإِيْمَانُ[٦] بِاللهِ.

فَتَضَمَّنَتْ هَذِهِ الكَلِمَةُ العَظِيْمَةُ أَنَّ مَا سِوَى اللهِ لَيْسَ بِإِلَهٍ، وَأَنَّ إِلَهِيَّةَ مَا سِوَاهُ أَبْطَلُ البَاطِلِ، وَإِثْبَاتَهَا أَظْلَمُ الظُّلْمِ، فَلاَ يَسْتَحِقُّ العِبَادَةَ سِوَاهُ، كَمَا لا تَصْلُحُ الإِلَهِيَّةُ لِغَيْرِهِ.

فَتَضَمَّنَتْ نَفْيَ الإِلَهِيَّةِ عَمَّا سِوَاهُ، وَإِثْبَاتَهَا لَهُ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، وَذَلِكَ يَسْتَلْزِمُ

---

(١) فِي غ: من.

(٢) فِي ط: وَتَبَاعدهَا.

(٣) شَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (١/ ٢٢٧).

(٤) فِي ط: بِحَقٍّ.

(٥) قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فِي كُلِّ أُمَّةٍ﴾ تكرر فِي غ.

(٦) فِي ط: وَإِيْمَان.

الأَمْرَ بِاتِّخَاذِهِ إِلَهاً وَحْدَهُ، وَالنَّهْيَ عَنِ اتِّخَاذِ غَيْرِهِ مَعَهُ إِلَهاً، وَهَذَا يَفْهَمُهُ الْمُخَاطَبُ مِنْ هَذَا النَّفْيِ وَالإِثْبَاتِ، كَمَا إِذَا رَأَيْتَ رَجُلاً يَسْتَفْتِي أَوْ يَسْتَشْهِدُ مَنْ لَيْسَ أَهْلاً لِذَلِكَ، وَيَدَعُ مَنْ هُوَ أَهْلٌ لَهُ فَتَقُولُ[1]: هَذَا لَيْسَ بِمُفْتٍ وَلاَ شَاهِدٍ، الْمُفْتِي فُلانٌ، وَالشَّاهِدُ فُلانٌ، فَإِنَّ هَذَا أَمْرٌ مِنْهُ وَنَهْيٌ.

وَقَدْ دَخَلَ فِي الإِلَهِيَّةِ جَمِيْعُ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ الصَّادِرَةِ عَنْ تَأَلُّهِ القَلْبِ للهِ بِالْحُبِّ وَالْخُضُوعِ وَالانْقِيَادِ لَهُ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، فَيَجِبُ إِفْرَادُ اللهِ تَعَالَى بِهَا؛ كَالدُّعَاءِ وَالْخَوْفِ وَالْمَحَبَّةِ وَالتَّوَكُّلِ وَالإِنَابَةِ وَالتَّوْبَةِ وَالذَّبْحِ وَالنَّذْرِ وَالسُّجُودِ، وَجَمِيْعِ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ، فَيَجِبُ صَرْفُ جَمِيْعِ ذَلِكَ للهِ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، فَمَنْ صَرَفَ شَيْئاً مِمَّا لا يَصْلُحُ إِلاَّ للهِ مِنَ العِبَادَاتِ لِغَيْرِ اللهِ فَهُوَ مُشْرِكٌ وَلَوْ نَطَقَ بِـ«لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ»؛ إِذْ لَمْ يَعْمَلْ بِمَا تَقْتَضِيْهِ مِنَ التَّوْحِيْدِ وَالإِخْلاصِ.

* * *

ذِكْرُ نُصُوصِ العُلَمَاءِ فِي مَعْنَى «الإِلَهِ»

قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: «اللهُ ذُو الأُلُوْهِيَّةِ وَالعُبُودِيَّةِ عَلَى خَلْقِهِ أَجْمَعِيْنَ». رَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ[2].

وَقَالَ الوَزِيْرُ أَبُو الْمُظَفَّرِ فِي «الإِفْصَاحِ»: «قَوْلُهُ: « شَهَادَةُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ » يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ الشَّاهِدُ عَالِماً بِأَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، كَمَا قَالَ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ﴾ [مُحَمَّد:١٩]، وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ النَّاطِقُ بِهَا شَاهِداً فِيْهَا، فَقَدْ قَالَ اللهُ - عزَّ وجلَّ- مَا أَوْضَحَ بِهِ أَنَّ الشَّاهِدَ بِالْحَقِّ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَالِماً بِمَا شَهِدَ بِهِ فَإِنَّهُ غَيْرُ بَالِغٍ مِنَ الصِّدْقِ بِهِ مَعَ مَنْ شَهِدَ مِنْ ذَلِكَ بِمَا يَعْلَمُهُ فِي قَوْلِهِ

---

(١) فِي غ: فنقول.

(٢) رَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ (١/ ٥٤)، وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ (رقم١) وَلاَ يُوجَدُ فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ تَفْسِيْرِ ابنِ أَبِي حَاتِمٍ مَوْضِعُ الشَّاهِدِ، وَعَزَاهُ لَهُ تَامًّا: السُّيُوطِيُّ فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (١/ ٢٣).

تَعَالَى: ﴿إِلاَّ مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزُّخرف:٨٦]

قَالَ: وَاسْمُ اللهِ تَعَالَى مُرْتَفِعٌ بَعْدَ «إلاَّ» مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ الوَاجِبُ لَهُ الإِلَهِيَّةُ، فَلاَ يَسْتَحِقُّهَا غَيْرُهُ سُبْحَانَهُ.

قَالَ: وَاقْتَضَى الإِقْرَارُ بِهَا أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ كُلَّ مَا فِيهِ أَمَارَةٌ لِلْحَدَثِ فَإِنَّهُ لا يَكُونُ إِلَهاً، فَإِذَا قُلْتَ: «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» فَقَدِ اشْتَمَلَ نُطْقُكَ هَذَا عَلَى أَنَّ مَا سِوَى اللهِ لَيْسَ بِإِلَهٍ، فَيَلْزَمُكَ إِفْرَادُهُ سُبْحَانَهُ بِذَلِكَ وَحْدَهُ.

قَالَ: وَجُمْلَةُ الفَائِدَةِ فِي ذَلِكَ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ هَذِهِ الكَلِمَةَ هِيَ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى الكُفْرِ بِالطَّاغُوتِ وَالإِيْمَانِ بِاللهِ، فَإِنَّكَ لَمَّا نَفَيْتَ الإِلَهِيَّةَ، وَأَثْبَتَّ الإِيْجَابَ للهِ سُبْحَانَهُ؛ كُنْتَ مِمَّنْ كَفَرَ بِالطَّاغُوتِ وَآمَنَ بِاللهِ»[(١)].

وَقَالَ أَبُو عَبْدِاللهِ القُرْطُبِيُّ فِي التَّفْسِيرِ: «﴿لا إِلَهَ إِلاَّ هوَ﴾ أَيْ: لا مَعْبُودَ إِلاَّ هوَ»[(٢)].

وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: «الإِلَهُ: مِنْ أَسْمَاءِ الأَجْنَاسِ كَالرَّجُلِ وَالفَرَسِ: اسْمٌ يَقَعُ عَلَى كُلِّ مَعْبُودٍ بِحَقٍّ أَوْ بِبَاطِلٍ، ثُمَّ غَلَبَ عَلَى الْمَعْبُودِ بِحَقٍّ»[(٣)].

وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ: «الإِلَهُ»: هُوَ الْمَعْبُودُ الْمُطَاعُ[(٤)].

---

(١) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ فِيمَا طُبِعَ مِنَ الإِفْصَاحِ. واللهُ أَعْلَمُ.

(٢) تَفْسِيرُ القُرْطُبِيِّ (٢/ ١٩١) وَلَفْظُهُ: «﴿لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ﴾ نَفْيٌ وَإِثْبَاتٌ، أَوَّلُهَا كُفْرٌ، وَآخِرُهَا إِيْمَانٌ، وَمَعْنَاهُ: لا مَعْبُودَ إِلاَّ اللهُ» وَنَحْوُهُ فِي (١٨/ ١٤٠). وَقَالَ فِي أَوَائِلِ تَفْسِيرِهِ (١/ ١٠٢): «فَاللهُ اسْمٌ لِلْمَوْجُودِ الْحَقِّ الْجَامِعِ لِصِفَاتِ الإِلَهِيَّةِ، الْمَنْعُوتِ بِنُعُوتِ الرُّبُوبِيَّةِ، الْمُنْفَرِدِ بِالوُجُودِ الْحَقِيقِيِّ، لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ الَّذِي يَسْتَحِقُّ أَنْ يُعْبَدَ. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ وَاجِبُ الوُجُودِ الَّذِي لَمْ يَزَلْ، وَلاَ يَزَالُ. وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ» وَالصَّحِيحُ أَنْ يُقَالَ: لا مَعْبُودَ بِحَقٍّ إِلا اللهُ. واللهُ أَعْلَمُ.

(٣) الكَشَّافُ (١/ ٤٩).

(٤) انْظُرْ: مَجْمُوعَ الفَتَاوى (٢/ ١٤)، (١٧/ ٥١٧)، وَالفَتَاوَى الكُبْرَى (٢/ ٣٣١).

وَقَالَ - أَيْضاً - : «فِي « لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ » إِثْبَاتُ انْفِرَادِهِ[١] بِالإِلَهِيَّةِ، وَالإِلَهِيَّةُ تَتَضَمَّنُ كَمَالَ عِلْمِهِ وَقُدْرَتِهِ وَرَحْمَتِهِ وَحِكْمَتِهِ، فَفِيهَا إِثْبَاتُ إِحْسَانِهِ إِلَى العِبَادِ فَإِنَّ الإِلَهَ هُوَ الْمَأْلُوهُ، وَالْمَأْلُوهُ: هُوَ الَّذِي يَسْتَحِقُّ أَنْ يُعْبَدَ، وَكَوْنُهُ[٢] يَسْتَحِقُّ أَنْ يُعْبَدَ هُوَ بِمَا اتَّصَفَ بِهِ مِنَ الصِّفَاتِ الَّتِي تَسْتَلْزِمُ أَنْ يَكُونَ هُوَ الْمَحْبُوبُ غَايَةَ الْحُبِّ، الْمَخْضُوعُ لَهُ غَايَةَ الْخُضُوعِ»[٣].

وَقَالَ ابنُ القيِّم - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - : «الإِلَهُ: هُوَ الَّذِي تَأْلَهُهُ القُلُوبُ مَحَبَّةً، وَإِجْلالاً، وَإِنَابَةً، وَإِكْرَاماً، وَتَعْظِيماً، وَذُلاًّ، وَخُضُوعاً، وَخَوْفاً، وَرَجَاءً، وَتَوَكُّلاً»[٤].

وقَالَ ابنُ رَجَبٍ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - : «الإِلَهُ: هُوَ الَّذِي يُطَاعُ فَلاَ يُعْصَى هَيْبَةً لَهُ، وَإِجْلالاً، وَمَحَبَّةً، وَخَوْفاً، وَرَجَاءً، وَتَوَكُّلاً عَلَيْهِ، وَسُؤَالاً مِنْهُ، وَدُعَاءً لَهُ، وَلاَ يَصْلُحُ ذَلِكَ كُلُّهُ إِلاَّ للهِ -عزَّ وجلَّ- فَمَنْ أَشْرَكَ مَخْلُوقاً فِي شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الأُمُورِ الَّتِي هِيَ مِنْ خَصَائِصِ الإِلَهِيَّةِ كَانَ ذَلِكَ[٥] قَدْحاً فِي إِخْلاصِهِ فِي قَوْلِ «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ»، وَنَقْصاً فِي تَوْحِيدِهِ، وَكَانَ فِيهِ مِنْ عُبُودِيَّةِ الْمَخْلُوقِ بِحَسَبِ مَا فِيهِ مِنْ ذَلِكَ، وَهَذَا كُلُّهُ مِنْ فُرُوعِ الشِّرْكِ»[٦].

وقَالَ البِقَاعِيُّ: «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ؛ أَيْ: انْتَفَى انْتِفَاءً عَظِيماً أَنْ يَكُونَ مَعْبُودٌ بِحَقٍّ غَيْرَ الْمَلِكِ الأَعْظَمِ، فَإِنَّ هَذَا العِلْمَ هُوَ أَعْظَمُ الذِّكْرَى الْمُنْجِيَةِ مِنْ أَهْوَالِ السَّاعَةِ، وَإِنَّمَا يَكُونُ عِلْماً إِذَا كَانَ نَافِعاً، وَإِنَّمَا يَكُونُ نَافِعاً إِذَا كَانَ مَعَ[٧] الإِذْعَانِ وَالعَمَلِ

---

(١) فِي غ: انفرَاد.

(٢) فِي غ: ولكونه.

(٣) مَجْمُوعُ الفتَاوى (١/ ١٣٦)، (١٠/ ٢٤٩) وَانْظُرْ: مَجْمُوعَ الفَتَاوَى (١٣/ ٢٢).

(٤) مَدَارِجُ السَّالِكِيْنَ (١/ ٣٢).

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ.

(٦) كَلِمَةُ الإِخْلاصِ (ص/ ٢٣).

(٧) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

بِمَا تَقْتَضِيهِ، وَإلاَّ فَهُوَ جَهْلٌ صِرْفٌ»[١].

وَقَالَ[٢] الطِّيبِيُّ: «الإِلَهُ: «فِعَالٌ» بِمَعْنَى «مَفْعُولٍ»، كَالكِتَابِ بِمَعْنَى الْمَكْتُوبِ، مِنْ «أَلِهَ»؛ أَيْ: عَبَدَ، عِبَادَةً»[٣].

وَهَذَا كَثِيرٌ جِدًّا فِي كَلاَمِ العُلَمَاءِ، وَهُوَ إِجْمَاعٌ مِنْهُمْ؛ أَنَّ «الإِلَهَ» هُوَ الْمَعْبُودُ، خِلافاً لِمَا يَعْتَقِدُهُ عُبَّادُ القُبُورِ وَأَشْبَاهُهُمْ فِي مَعْنَى «الإِلَهِ» أَنَّهُ الْخَالِقُ، أَوِ القَادِرُ عَلَى الاخْتِرَاعِ، أَوْ نَحْوُ هَذِهِ العِبَارَاتِ، وَيَظُنُّونَ أَنَّهُمْ[٤] إِذَا قَالُوهَا بِهَذَا الْمَعْنَى فَقَدْ أَتَوا مِنَ التَّوْحِيدِ بِالغَايَةِ القُصْوَى، وَلَوْ فَعَلُوا مَا فَعَلُوا مِنْ عِبَادَةِ غَيْرِ اللهِ، كَدُعَاءِ الأَمْوَاتِ، وَالاسْتِغَاثَةِ بِهِمْ فِي الكُرُبَاتِ، وَسُؤَالِهِمْ قَضَاءَ الْحَاجَاتِ، وَالنَّذْرِ لَهُمْ فِي الْمُلِمَّاتِ، وَسُؤَالِهِمُ الشَّفَاعَةَ عِنْدَ رَبِّ الأَرْضِ وَالسَّمَوَاتِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَاتِ.

وَمَا شَعَرُوا أَنَّ إِخْوَانَهُمْ مِنْ كُفَّارِ العَرَبِ يُشَارِكُونَهُمْ فِي هَذَا الإِقْرَارِ، وَيَعْرِفُونَ أَنَّ[٥] اللهَ هُوَ الْخَالِقُ[٦] القَادِرُ عَلَى الاخْتِرَاعِ، وَيَعْبُدُونَهُ بِأَنْوَاعٍ مِنَ العِبَادَاتِ، فَلَيْهَنْ[٧] أَبَا جَهْلٍ وَأَبَا لَهَبٍ[٨] وَمَنْ[٩] تَبِعَهُمَا[١٠]

---

(١) انْظُرْ: «نَظْمَ الدُّرَرِ فِي تَنَاسُبِ الآيَاتِ وَالسُّوَرِ» لِلْبِقَاعِيِّ (١٨/ ٢٣٠) ط/ دار الكِتَاب الإسلامي بالقاهرة. ط٢ عام١٤١٣هـ.

(٢) فِي ع، غ: قَالَ.

(٣) شَرْحُ الطِّيبِيِّ عَلَى مِشْكَاةِ الْمَصَابِيحِ (١/ ٩٨).

(٤) فِي ط: أَنَّهمَا.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ.

(٦) فِي أ: الْخَالِق الرَّازِق.

(٧) فِي غ: فاليهن.

(٨) فِي ط: أَبُو جَهْلٍ وَأَبو لَهَبٍ وَهُوَ خطأ.

(٩) فِي غ: ومَا.

(١٠) فِي ب: يتبعهمَا.

الإسْلامُ[١] بِحُكْمِ عُبَّادِ القُبُورِ، وَلَيْهِنَ[٢]- أَيْضاً- إِخْوَانَهُمْ عُبَّادَ وَدٍّ وَسُوَاعٍ وَيَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرٍ؛ إِذْ جَعَلَ هَؤلاَءِ دِينَهُمْ هُوَ الإِسْلاَمَ الْمَبْرُورَ.

وَلَوْ كَانَ مَعْنَاهَا مَا زَعَمَهُ هَؤلاَءِ الْجُهَّالُ لَمْ[٣] يَكُنْ بَيْنَ الرَّسُولِ ﷺ وَبَيْنَهُمْ نِزَاعٌ، بَلْ كَانُوا يُبَادِرُونَ إِلَى إِجَابَتِهِ، وَيُلَبُّونَ دَعْوَتَهُ، إِذْ يَقُولُ لَهُمْ: « قُولُوا: «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» بِمَعْنَى أَنَّهُ لا قَادِرَ عَلَى الاخْتِرَاعِ إِلاَّ اللهُ، فَكَانُوا يَقُولُونَ : سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف:٨٧]، ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ العَزِيْزُ العَلِيْمُ﴾ [الزخرف:٩]، ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالأَبْصَارَ﴾ الآيَةَ [يونس:٣١]، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الآيَاتِ.

لَكِنَّ القَوْمَ أَهْلُ اللِّسَانِ العَرَبِيِّ، فَعَلِمُوا أَنَّهَا تَهْدِمُ عَلَيْهِمْ دُعَاءُ الأَمْوَاتِ وَالأَصْنَامِ مِنَ الأَسَاسِ، وَتَكُبُّ بِنَاءَ سُؤَالِ[٤] الشَّفَاعَةِ مِنْ غَيْرِ اللهِ، وَصَرْفِ الإِلَهِيَّةِ لِغَيْرِهِ لأُمِّ الرَّأْسِ، فَقَالُوا : ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلاَّ لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللهِ زُلْفَى﴾ [الزُّمَر:٣]، ﴿هَـؤُلاء شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللّهِ﴾ [يونس:١٨]، ﴿أَجَعَلَ الآلِهَةَ إِلَهاً وَاحِداً إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص:٥]، فَتَبًّا لِمَنْ كَانَ أَبُو جَهْلٍ وَرُؤُوسُ[٥] الكُفْرِ مِنْ قُرَيْشٍ وَغَيْرِهِمْ أَعْلَمَ مِنْهُ بِـ«لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ».

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لهم[٦] لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ يستكبِرُونَ (٣٥) وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوا آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَجْنُونٍ (٣٦) ﴾ [الصَّافَّات:٣٥-٣٦]، فَعَرَفُوا أَنَّهَا

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط. وكَلِمَةُ «الإِسْلام» فِي مَحَلِّ رَفْعِ فَاعِلٍ للفِعْلِ: «يهن».

(٢) فِي غ: وَاليهن.

(٣) فِي غ: لِمَنْ وَهُوَ تحريف.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٥) فِي ط: ورأس.

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

تَقْتَضِي تَرْكَ عِبَادَةِ مَا سِوَى اللهِ ، وَإِفْرَادَ اللهِ بِالعِبَادَةِ ، وَهَكَذَا يَقُولُ عُبَّادُ القُبُورِ - إِذَا طَلَبْتَ مِنْهُمْ إِخْلاصَ الدَّعْوةِ وَالعِبَادَةِ للهِ وَحْدَهُ - : أَنَتْرُكُ سَادَتَنَا وَشُفَعَاءَنَا فِي قَضَاءِ حَوَائِجِنَا؟!

فَيُقَالُ لَهُمْ: نَعَمْ. وَهَذَا التَّرْكُ وَالإِخْلاصُ هوَ الْحَقُّ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿بَلْ جَاءَ بِالْحَقِّ وَصَدَّقَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الصَّافَّات:٣٧] فَـ«لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» اشْتَمَلَتْ عَلَى نَفْيٍ وَإِثْبَاتٍ، فَنَفَتِ الإِلَهِيَّةَ عَنْ كُلِّ مَا سِوَى اللهِ تَعَالَى، فَكُلُّ مَا سِوَاهُ مِنَ الْمَلائِكَةِ وَالأَنْبِيَاءِ فَضْلاً عَنْ غَيْرِهِمْ فَلَيْسَ بِإِلَهٍ، وَلاَ لَهُ مِنَ العِبَادَةِ شَيْءٌ، وَأَثْبَتَتِ الإِلَهِيَّةَ للهِ وَحْدَهُ، بِمَعْنَى أَنَّ العَبْدَ لا يَأْلَهُ غَيْرَهُ؛ أَيْ: لا يَقْصِدُهُ بِشَيْءٍ مِنَ التَّأَلُّهِ، وَهُوَ تَعَلُّقُ القَلْبِ الَّذِي يُوجِبُ قَصْدَهُ بِشَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ كَالدُّعَاءِ، وَالذَّبْحِ، وَالنَّذْرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَبِالْجُمْلَةِ فَلاَ يَأْلَهُ[1] إِلاَّ اللهَ؛ أَيْ: لا يَعْبُدُ[2] إِلاَّ هُوَ، فَمَنْ قَالَ هَذِهِ الكَلِمَةَ عَارِفاً لِمَعْنَاهَا، عَامِلاً بِمُقْتَضَاهَا مِنْ نَفْيِ الشِّرْكِ وَإِثْبَاتِ الوَحْدَانِيَّةِ للهِ مَعَ الاعْتِقَادِ الْجَازِمِ لِمَا تَضَمَّنَتْهُ مِنْ ذَلِكَ، وَالعَمَلِ بِهِ، فَهَذَا هُوَ الْمُسْلِمُ حَقًّا، فَإِنْ عَمِلَ بِهِ ظَاهِراً مِنْ غَيْرِ اعْتِقَادٍ فَهُوَ الْمُنَافِقُ، وَإِنْ عَمِلَ بِخِلافِهَا مِنَ الشِّرْكِ فَهُوَ الكَافِرُ وَلَوْ قَالَهَا.

أَلا تَرَى أَنَّ الْمُنَافِقِينَ يَعْمَلُونَ بِهَا ظَاهِراً وَهُمْ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ، وَاليَهُودُ يَقُولُونَهَا وَهُمْ عَلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الشِّرْكِ وَالكُفْرِ، فَلَمْ تَنْفَعْهُمْ، وَكَذَلِكَ مَنِ ارْتَدَّ عَنِ الإِسْلامِ بِإِنْكَارِ شَيْءٍ مِنْ لَوَازِمِهَا وَحُقُوقِهَا، فَإِنَّهَا لا تَنْفَعُهُ وَلَوْ قَالَهَا مِائَةَ أَلْفٍ.

فَكَذَلِكَ مَنْ يَقُولُهَا مِمَّنْ يَصْرِفُ أَنْوَاعَ العِبَادَةِ لِغَيْرِ اللهِ كَعُبَّادِ القُبُورِ وَالأَصْنَامِ، فَلا[3] تَنْفَعُهُمْ، وَلاَ يَدْخُلُونَ فِي هَذَا[4] الْحَدِيثِ الَّذِي جَاءَ فِي فَضْلِهَا، وَمَا أَشْبَهَهُ

---

(١) فِي أ: إله.
(٢) فِي غ: معبود.
(٣) فِي غ: فلم.
(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

مِنَ الأَحَادِيْثِ، وَقَدْ بيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: « وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ »[١] تَنْبِيهاً عَلَى أَنَّ[٢] الإِنْسَانَ قَدْ يَقُولُهَا وَهُوَ مُشْرِكٌ، كَاليَهُودِ، وَالْمُنَافِقِيْنَ، وَعُبَّادِ القُبُورِ لَمَّا رَأَوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا قَوْمَهُ إِلَى قَوْلِ «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» ظَنُّوا أَنَّهُ إِنَّمَا دَعَاهُمْ إِلَى النُّطْقِ بِهَا فَقَطْ! وَهَذَا جَهْلٌ عَظِيْمٌ.

وَهُوَ عَلَيْهِ السَّلامُ إِنَّمَا دَعَاهُمْ إِلَيْهَا لِيَقُولُوهَا وَيَعْمَلُوا بِمَعْنَاهَا، وَيَتْرُكُوا عِبَادَةَ غَيْرِ اللهِ، وَلِهَذَا قَالُوا: ﴿أَئِنَّا لَتَارِكُوا آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَجْنُونٍ﴾ [الصَّافَّات:٣٥-٣٦]، وَقَالُوا: ﴿أَجَعَلَ الآلِهَةَ إِلَهاً وَاحِداً﴾ [ص:٥]، فَلِهَذَا أَبَوْا عَنِ النُّطْقِ بِهَا وَإِلاَّ فَلَوْ قَالُوهَا وَبَقَوْا عَلَى عِبَادَةِ اللاَّتِ وَالعُزَّى وَمَنَاةَ لَمْ يَكُونُوا مُسْلِمِيْنَ، وَلَقَاتَلَهُمْ عَلَيْهِ السَّلامُ حَتَّى يَخْلَعُوا الأَنْدَادَ، وَيَتْرُكُوا عِبَادَتَهَا، وَيَعْبُدُوا اللهَ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، وَهَذَا أَمْرٌ مَعْلُومٌ بِالاضْطِرَارِ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالإِجْمَاعِ.

وَأَمَّا عُبَّادُ[٣] القُبُورِ فَلَمْ يَعْرِفُوا مَعْنَى هَذِهِ الكَلِمَةِ، وَلاَ عَرَفُوا الإِلَهِيَّةَ الْمَنْفِيَّةَ عَنْ غَيْرِ اللهِ، الثَّابِتَةَ لَهُ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، بَلْ لَمْ يَعْرِفُوا مِنْ مَعْنَاهَا إِلاَّ مَا أَقَرَّ بِهِ الْمُؤْمِنُ وَالكَافِرُ، وَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ مِنْ أَنَّ مَعْنَاهَا: لا قَادِرَ عَلَى الاخْتِرَاعِ، [أَوْ لا خَالِقَ إِلاَّ اللهُ][٤]، [وَأَنَّ مَعْنَى][٥] «الإِلَهِ»[٦] : هُوَ الغَنِيُّ عَمَّا سِوَاهُ، الفَقِيْرُ إِلَيْهِ كُلُّ مَا[٧] عَدَاهُ، وَنَحْوُ ذَلِكَ، فَهَذَا حَقٌّ، وَهُوَ مِنْ لَوَازِمِ الإِلَهِيَّةِ،

---

(١) وَرَدَ هَذَا فِي أَحَادِيْثَ كَثِيْرَةٍ مِنْهَا حَدِيْثُ عُبَادَةَ ﷺ وَالَّذِي مَا زَالَ يَشْرَحُهُ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ بنُ عَبْدِاللهِ - رَحِمَهُ اللهُ - .

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ.

(٣) فِي ط: عبَادة وَهُوَ تحريف.

(٤) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ط.

(٥) فِي ط: أَوْ أن مَعْنَاهَا.

(٦) فِي أ: لاله، وَفِي ب: ألا إله.

(٧) فِي أ: من.

وَلَكِنْ لَيْسَ هوَ الْمُرَادُ بِمعنَى «لا إلَهَ إلاَّ اللهُ» فَإنَّ هَذَا القَدْرَ قَدْ عَرَفَهُ الكُفَّارُ وَأقَرُّوا بِهِ، وَلَمْ يَدَّعُوا فِي آلِهَتِهِمْ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ، بَلْ يُقِرُّونَ بِفَقْرِهِمْ وَحَاجَتِهِمْ إِلَى اللهِ وَإِنَّمَا كَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ عَلَى مَعْنَى أَنَّهُمْ وَسَائِطُ وَشُفَعَاءُ عِنْدَ اللهِ فِي تَحْصِيْلِ الْمَطَالِبِ وَنَجَاحِ الْمَآرِبِ، وَإلاَّ فَقَدْ سَلَّمُوا الْخَلْقَ وَالْمُلْكَ وَالرِّزْقَ وَالإحْيَاءَ وَالإمَاتَةَ وَالأَمْرَ كُلَّهُ للهِ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، وَقَدْ عَرَفُوا - أَيْضاً[1] - مَعْنَى «لا إلَهَ إلاَّ اللهُ»، وَأَبَوا عَنِ النُّطْقِ وَالعَمَلِ بِهَا، فَلَمْ يَنْفَعْهُمْ تَوْحِيْدُ الرُّبُوبِيَّةِ مَعَ الشِّرْكِ فِي الإلَهِيَّةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللّهِ إِلاَّ وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف:١٠٦].

وَعُبَّادُ القُبُورِ نَطَقُوا بِهَا وَجَهِلُوا مَعْنَاهَا، وَأَبَوا عَنِ الإتْيَانِ بِهِ[2] فَصَارُوا كَاليَهُودِ الَّذِيْنَ يَقُولُونَهَا وَلاَ يَعْرِفُونَ مَعْنَاهَا، وَلاَ يَعْمَلُونَ بِهِ، فَتَجِدُ أَحَدَهُمْ يَقُولُهَا وَهُوَ يَأْلَهُ غَيْرَ اللهِ بِالْحُبِّ وَالإجْلالِ وَالتَّعْظِيْمِ وَالْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ وَالتَّوَكُّلِ وَالدُّعَاءِ عِنْدَ الكَرْبِ، وَيَقْصِدُهُ بِأَنْوَاعِ العِبَادَةِ الصَّادِرَةِ عَنْ تَأَلُّهِ قَلْبِهِ لِغَيْرِ اللهِ مِمَّا هُوَ أَعْظَمُ مِمَّا يَفْعَلُهُ الْمُشْرِكُونَ الأَوَّلُونَ، وَلِهَذَا إِذَا تَوَجَّهَتْ عَلَى أَحَدِهِمُ اليَمِيْنُ بِاللهِ تَعَالَى؛ أَعْطَاكَ مَا شِئْتَ مِنَ الأَيْمَانِ صَادِقاً أَوْ كَاذِباً، وَلَوْ قِيلَ لَهُ: احْلِفْ بِحَيَاةِ الشَّيْخِ فُلانٍ أَوْ بِتُرْبَتِهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ لَمْ يَحْلِفْ إِنْ كَانَ كَاذِباً! وَمَا ذَاكَ إلاَّ لأَنَّ الْمَدْفُونَ فِي التُّرَابِ أَعْظَمُ فِي قَلْبِهِ مِنْ رَبِّ الأَرْبَابِ، وَمَا كَانَ الأَوَّلُونَ هَكَذَا، بَلْ كَانُوا إِذَا أَرَادُوا التَّشْدِيْدَ فِي اليَمِيْنِ حَلَفُوا بِاللهِ تَعَالَى، كَمَا فِي قِصَّةِ القَسَامَةِ الَّتِي وَقَعَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَهِيَ فِي «صَحِيْحِ البُخَارِيِّ»[3].

وَكَثِيْرٌ مِنْهُمْ أَوْ[4] أَكْثَرُهُمْ يَرَى أَنَّ الاسْتِغَاثَةَ بِإلَهِهِ الَّذِي يَعْبُدُهُ عِنْدَ قَبْرِهِ أَوْ غَيْرِهِ

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٢) فِي ب: بِمُقْتَضَاهَا.

(٣) صَحِيْحُ البُخَارِيِّ (٣/ ١٣٩٦رقم٣٦٣٢-البغا).

(٤) فِي ط: و.

أَنْفَعُ وَأَنْجَحُ مِنَ الاسْتِغَاثَةِ بِاللهِ فِي الْمَسْجِدِ، وَيُصَرِّحُونَ بِذَلِكَ، وَالْحِكَايَاتُ عَنْهُمْ بِذَلِكَ فِيهَا طُولٌ.

وَهَذَا أَمْرٌ مَا بَلَغَ إِلَيْهِ شِرْكُ الأَوَّلِينَ، وَكُلُّهُمْ إِذَا أَصَابَتْهُمُ الشَّدَائِدُ أَخْلَصُوا لِلْمَدْفُونِينَ فِي التُّرَابِ، وَهَتَفُوا بِأَسْمَائِهِمْ، وَدَعَوْهُمْ لِيَكْشِفُوا ضُرَّ الْمُصَابِ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَالسَّفَرِ وَالإِيَابِ، وَهَذَا أَمْرٌ مَا فَعَلَهُ الأَوَّلُونَ بَلْ هُمْ فِي هَذِهِ الْحَالِ يُخْلِصُونَ لِلْكَبِيرِ الْمُتَعَالِ، فَاقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ الآيَةَ[العنكبوت:٦٥]، وَقَوْلَهُ: ﴿ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْأَرُونَ (٥٣) ثُمَّ إِذَا كَشَفَ الضُّرَّ عَنكُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنكُم بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ﴾ [النحل: ٥٣-٥٤]، وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ قَدْ عَطَّلُوا الْمَسَاجِدَ، وَعَمَّرُوا الْقُبُورَ وَالْمَشَاهِدَ، فَإِذَا قصدَ أَحَدُهُمُ القبرَ الَّذِي يُعَظِّمُهُ أَخَذَ فِي دُعَاءِ صَاحِبِهِ بَاكِياً خَاشِعاً ذَلِيلاً خَاضِعاً، بِحَيْثُ لا يَحْصُلُ لَهُ ذَلِكَ فِي الْجُمُعَةِ وَالْجَمَاعَاتِ وَقِيَامِ اللَّيْلِ وَأَدْبَارِ الصَّلَوَاتِ، فَيَسْأَلُونَهُمْ مَغْفِرَةَ الذُّنُوبِ، وَتَفْرِيجَ الكُرُوبِ، وَالنَّجَاةَ مِنَ النَّارِ، وَأَنْ يَحُطُّوا عَنْهُمُ الأَوْزَارَ، فَكَيْفَ يَظُنُّ عَاقِلٌ فَضْلاً عَنْ عَالِمٍ أَنَّ التَّلَفُّظَ بِـ«لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» - مَعَ هَذِهِ الأُمُورِ- تَنْفَعُهُمْ؟! وَهُمْ إِنَّمَا قَالُوهَا بِأَلْسِنَتِهِمْ، وَخَالَفُوهَا بِاعْتِقَادِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ.

وَلا رَيْبَ أَنَّهُ لَوْ قَالَهَا أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَنَطَقَ - أَيْضاً - بِشَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ، وَلَمْ يَعْرِفْ مَعْنَى «الإِلَهِ»، وَلاَ مَعْنَى الرَّسُولِ، وَصَلَّى وَصَامَ وَحَجَّ وَلاَ يَدْرِي مَا ذَلِكَ إِلاَّ أَنَّهُ رَأَى النَّاسَ يَفْعَلُونَهُ فَتَابَعَهُمْ وَلَمْ يَفْعَلْ شَيْئاً مِنَ الشِّرْكِ فَإِنَّهُ لا يَشُكُّ أَحَدٌ فِي عَدَمِ إِسْلامِهِ، وَقَدْ أَفتَى بِذَلِكَ فُقَهَاءُ الْمَغْرِبِ كُلُّهُمْ فِي أَوَّلِ الْقَرْنِ الْحَادِي عَشَرَ أَوْ قَبْلَهُ فِي شَخْصٍ كَانَ كَذَلِكَ، كَمَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ «الدُّرِّ الثَّمِينِ فِي شَرْحِ الْمُرْشِدِ الْمُعِينِ» مِنَ الْمَالِكِيَّةِ، ثُمَّ قَالَ شَارِحُهُ: «وَهَذَا الَّذِي أَفْتَوا بِهِ جَلِيٌّ فِي غَايَةِ الْجَلاءِ، لا يُمْكِنُ أَنْ يَخْتَلِفَ فِيهِ اثْنَانِ».انْتَهَى[1].

---

(١) الدُّرُّ الثَّمِينِ (١/ ٥٤-٥٥)، وانْظُرْ: «الْمِعْيَارَ الْمُعْرِبَ وَالْجَامِعَ الْمُغْرِبَ عَنْ فَتَاوَى عُلَمَاءِ إِفْرِيقِيَّةَ والأَنْدَلُسِ وَالْمَغْرِبِ» لأَحْمَدَ بنِ يَحْيَى الوَنْشَرِيسِيِّ (٢/ ٣٨٢-٣٨٥).

وَلاَ رَيْبَ أنَّ عُبَّادِ القُبُورِ أَشَدُّ مِنْ هَذَا؛ لأنَّهُمُ اعْتَقَدُوا الإلَهِيَّةَ فِي أَرْبَابٍ مُتَفَرِّقِيْنَ.

فَإِنْ قِيْلَ: قَدْ تَبَيَّنَ مَعْنَي «الإلَهَ» وَ«الإلَهِيَّةَ» فَمَا الْجَوَابُ عَنْ قَوْلِ مَنْ قَالَ بِأَنَّ مَعْنَى «الإلَهِ»: هُوَ[1] القَادِرُ عَلَى الاخْتِرَاعِ وَنَحْوُ هَذِهِ العِبَارَةِ؟

قِيْلَ: الْجَوَابُ مِنْ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا أنَّ هَذَا قَوْلٌ مُبْتَدَعٌ لا يُعْرَفُ أَحَدٌ قَالَهُ[2] مِنَ العُلَمَاءِ، وَلاَ مِنَ أَئِمَّةِ اللُّغَةِ. وَكَلاَمُ العُلَمَاءِ وَأَئِمَّةِ اللُّغَةِ هُوَ مَعْنَى مَا ذَكَرْنَا، كَمَا تَقَدَّمَ. فَيَكُونُ هَذَا القَوْلُ بَاطِلاً.

الثَّانِي: عَلَى تَقْدِيْرِ تَسْلِيْمِهِ فَهُوَ تَفْسِيْرٌ بِاللازِمِ للإلَهِ الْحَقِّ، فَإِنَّ اللازِمَ لَهُ أنْ يَكُونَ خَالِقاً قَادِراً عَلَى الاخْتِرَاعِ، وَمَتَى لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَلَيْسَ بِإِلَهٍ حَقٍّ وَإِنْ سُمِّيَ إلَهاً، وَلَيْسَ مُرَادُهُ أنَّ مَنْ عَرَفَ أنَّ الإلَهَ هُوَ القَادِرُ عَلَى الاخْتِرَاعِ فَقَدْ دَخَلَ فِي الإسْلامِ وَأَتَى[3] بِتَحْقِيْقِ الْمَرَامِ[4]؛ مِنْ مِفْتَاحِ دَارِ السَّلامِ، فَإِنَّ هَذَا لا يَقُولُهُ أَحَدٌ لأنَّهُ يَسْتَلْزِمُ أنْ يَكُونَ كُفَّارُ العَرَبِ مُسْلِمِيْنَ، وَلَوْ قُدِّرَ أَنَّ بَعْضَ الْمُتَأَخِّرِيْنَ أَرَادَ[5] ذَلِكَ فَهُوَ مُخْطِئٌ يُرَدُّ عَلَيْهِ بِالدَّلائِلِ السَّمْعِيَّةِ وَالعَقْلِيَّةِ.

قَوْلُهُ: (وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ) أَيْ: وَشَهِدَ بِذَلِكَ، وَهُوَ مَعْطُوفٌ عَلَى مَا قَبْلَهُ، فَتَكُونُ الشَّهَادَةُ وَاقِعَةٌ عَلَى هَذِهِ الْجُمْلَةِ، [وَمَا قَبْلَهَا][6]، وَمَا بَعْدَهَا، فَإِنَّ العَامِلَ فِي الْمَعْطُوفِ وَمَا عُطِفَ عَلَيْهِ وَاحِدٌ.

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.
(٢) فِي أ: قَال.
(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.
(٤) فِي ب: الْمُرَادِ.
(٥) فِي ط: أَرَادُوا.
(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

وَمَعْنَى «العَبْدِ» هُنَا يَعْنِي: الْمَمْلُوكَ العَابِدَ، أَيْ: أَنَّهُ[١] مَمْلُوكٌ للهِ تَعَالَى، [عَابِدٌ لَهُ][٢]، لَيْسَ[٣] لَهُ مِنَ الرُّبُوبِيَّةِ وَالإِلَهِيَّةِ شَيْءٌ، إِنَّمَا هُوَ عَبْدٌ مُقَرَّبٌ عِنْدَ اللهِ، وَرَسُولُهُ[٤] أَرْسَلَهُ اللهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللهِ يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَداً﴾ الآيَاتِ [الجن:١٩].

قِيلَ[٥]: وَقَدَّمَ «العَبْدَ» هُنَا عَلَى الرَّسُولِ تَرَقِّياً مِنَ الأَدْنَى إِلَى الأَعْلَى، وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا لِدَفْعِ الإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ الَّذِي وَقَعَ فِي شَأْنِ عِيسَى -عَلَيْهِ السَّلامُ- وَقَدْ أَكَّدَ النَّبِيُّ ﷺ هَذَا الْمَعْنَى بِقَوْلِهِ: « لا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُاللهِ ورَسُولُهُ »[٦]، وذَلِكَ يَتَضَمَّنُ تَصْدِيقَهُ فِيمَا أَخْبَرَ، وَطَاعَتَهُ فِيمَا أَمَرَ، وَالانْتِهَاءَ عَمَّا عَنْهُ زَجَرَ، فَلاَ يَكُونُ كَامِلَ الشَّهَادَةِ لَهُ بِالرِّسَالَةِ مَنْ تَرَكَ أَمْرَهُ، وَأَطَاعَ غَيْرَهُ، وَارْتَكَبَ نَهْيَهُ.

قَوْلُهُ: (وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُاللهِ ورَسُولُهُ)، وَفِي رِوَايَةٍ: « وَابنُ أَمَتِهِ »[٧]؛ أَيْ: خِلافاً لِمَا يَعْتَقِدُهُ النَّصَارَى أَنَّهُ اللهُ، أَوِ ابْنُ اللهِ - تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيراً -، ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذاً لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلاَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ (٩١) عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الْمُؤمنون:٩١-٩٢]، فَيَشْهَدُ بِأَنَّهُ عَبْدُاللهِ ؛ أَيْ: عَابِدٌ مَمْلُوكٌ للهِ لا مَالِكٌ، فَلَيْسَ لَهُ مِنَ الرُّبُوبِيَّةِ وَلا مِنَ الإِلَهِيَّةِ شَيْءٌ، وَرَسُولٌ صَادِقٌ، خِلافاً لِقَوْلِ

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط

(٣) فِي ط: وليس.

(٤) فِي أ: ورَسُول.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٦) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣/ ١٢٧١رقم٣٢٦١- البغا) عَنْ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ ﷺ .

(٧) خرَّجَهَا مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١/ ٥٧ رقم٢٨).

اليَهُودِ: إنَّهُ وَلَدُ بَغِيٍّ، بَلْ يُقَالُ فِيهِ مَا قَالَ عَنْ نَفْسِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا﴾ الآيات [مَرْيَم:٣٠-٣١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ الْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْداً لِّلّهِ وَلاَ الْمَلآئِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [النسَاء:١٧٢].

قَالَ القُرْطُبِيُّ: «وَيُسْتَفَادُ مِنْهُ[١] مَا يُلَقَّنُهُ النَّصْرَانِيُّ إِذَا أَسْلَمَ»[٢].

قَوْلُهُ: (وَكَلِمَتُهُ) إِنَّمَا سُمِّيَ - عَلَيْهِ السَّلامُ - «كَلِمَةَ اللهِ» لِصُدُورِهِ بِكَلِمَةِ «كُنْ» بِلا أَبٍ، قَالَهُ قَتَادَةُ وَغَيْرُهُ مِنَ السَّلَفِ[٣].

قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِيمَا أَمْلاهُ فِي الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ: «الكَلِمَةُ الَّتِيْ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ حِيْنَ قَالَ لَهُ: ﴿كُنْ﴾ فَكَانَ عِيْسَى بِـ﴿كُنْ﴾، وَلَيْسَ عِيْسَى هُوَ ﴿كُنْ﴾، وَلَكِنْ بِـ﴿كُنْ﴾، فَـ﴿كُنْ﴾ مِنَ اللهِ قَوْلٌ، وَلَيْسَ ﴿كُنْ﴾ مَخْلُوقاً، وَكَذَبَ النَّصَارَى وَالْجَهْمِيَّةُ عَلَى اللهِ فِي أَمْرِ عِيْسَى، وَذَلِكَ أَنَّ الْجَهْمِيَّةَ قَالَتْ: عِيْسَى رُوْحُ اللهِ وَكَلِمَتُهُ إِلاَّ أَنَّ الكَلِمَةَ مَخْلُوقَةٌ. وَقَالَتِ النَّصَارَى: عِيْسَى رُوْحُ اللهِ مِنْ ذَاتِ اللهِ، وَكَلِمَةُ اللهِ مِنْ ذَاتِ اللهِ[٤]، كَمَا يُقَالُ: إِنَّ هَذِهِ الْخِرْقَةَ مِنَ هَذَا الثَّوْبِ. وَقُلْنَا نَحْنُ: إِنَّ عِيْسَى بِالكَلِمَةِ كَانَ، وَلَيْسَ عِيْسَى هُوَ الكَلِمَةُ». انْتَهَى[٥]. يَعْنِي بِهِ مَا قَالَ قَتَادَةُ وَغَيْرُهُ.

قَوْلُهُ: (أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ) قَالَ ابنُ كَثِيْرٍ: «خَلَقَهُ بِالكَلِمَةِ الَّتِيْ أَرْسَلَ بِهَا جِبْرِيْلَ[٦] -عَلَيْهِ السَّلامُ- إِلَى مَرْيَمَ، فَنَفَخَ فِيْهَا مِنْ[٧] رُوحِهِ بِإِذْنِ رَبِّهِ - عزَّ وَجلَّ- ، فَكَانَ

---

(١) أيْ: مِنْ حَدِيْثِ عُبَادَةَ ﷺ.

(٢) الْمُفْهِم لِمَا أَشْكَلَ مِنْ تَلْخِيصِ مُسْلِمٍ (١/ ٢٠٠).

(٣) انْظُر: الدُّرَّ الْمَنْثُورِ (٢/ ٧٥١).

(٤) فِي ب: من ذاته.

(٥) الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ (ص/ ٣٢).

(٦) فِي ط،أ: جِبْرَائِيل، وَهَكَذَا فِي مَوَاطِنَ عَدِيدَةٍ فَرَسَمْتُهَا فِي جَمِيْعِ المَوَاطِنِ بِـ«جِبْرِيل».

(٧) فِي ط: فِي.

عِيْسَى بِإِذْنِ اللهِ - عزَّ وَجَلَّ - ، وَصَارَتْ تِلْكَ النَّفْخَةُ الَّتِيْ نَفَخَهَا فِي جَيْبِ دِرْعِهَا فَنَزَلَتْ حَتَّى وَلَجَتْ فَرْجَهَا بِمَنْزِلَةِ لَقَاحِ الأَبِ الأُمَّ، وَالْجَمِيْعُ مَخْلُوقٌ للهِ-عزَّ وَجَلَّ-، وَلِهَذَا قِيلَ لِعِيْسَى: إِنَّهُ كَلِمَةُ اللهِ وَرُوْحٌ مِنْهُ، لأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَبٌ تَوَلَّدَ مِنْهُ، وَإِنَّمَا هُوَ نَاشِئٌ عَنِ الكَلِمَةِ الَّتِيْ قَالَ لَهُ: ﴿كُنْ﴾، فَكَانَ، وَالرُّوحُ الَّتِي أَرْسَلَ بِهَا جِبْرِيْلَ - عَلَيْهِ السَّلامُ-.

قَوْلُهُ: (وَرُوْحٌ منهُ) قَالَ أُبَيُّ بنُ كَعْبٍ:«عِيْسَى رُوْحٌ مِنَ الأَرْوَاحِ الَّتِيْ خَلَقَهَا اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ- ، وَاسْتَنْطَقَهَا بِقَوْلِهِ: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمُ قَالُوا بَلَى﴾ [الأعراف:١٧٢]، بَعَثَهُ اللهُ إِلَى مَرْيَمَ فَدَخَلَ فِيْهَا». رَوَاهُ عَبْدُ بنُ حُمَيدٍ، وَعَبْدُاللهِ بنُ أَحْمَدَ فِي «زَوَائِدِ الْمُسْنَدِ» وَابنُ جَرِيْرٍ، وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَغَيْرُهُمْ[(١)].

وَقَالَ أَبُو رَوْق : «﴿ورُوحٌ مِنْهُ﴾ أَيْ : نَفْخَةٌ مِنْهُ ؛ إِذْ هِيَ منْ جِبْرِيْلَ بِأَمْرِهِ، وَسُمِّيَ رُوحاً لأَنَّهُ حَدَثَ مِنْ نَفْخَةِ جِبْرِيْلَ - عَلَيْهِ السَّلامُ-»[(٢)].

وَقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ: «﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ ؛ يَقُولُ: مِنْ أَمْرِهِ كَانَ الرُّوحُ فِيْهِ، كَقَوْلِهِ: ﴿وسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ ومَا فِي الأَرْضِ جَمِيْعاً مِنْهُ﴾ [الْجَاثية:١٣] يَقُولُ: مِنْ أَمْرِهِ»[(٣)].

وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ: «الْمُضَافُ إِلَى اللهِ تَعَالَى إِذَا كَانَ مَعْنًى لا يَقُومُ بِنَفْسِهِ وَلا [بِغَيْرِهِ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ ؛ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ صِفَةً للهِ تَعَالَى قَائِماً بِهِ ، وَامْتَنَعَ أَنْ

---

(١) رَوَاهُ عَبْدُاللهِ بنُ الإِمَامِ أَحْمَدَ فِي زَوَائِدِ الْمُسْنَدِ (٥/ ١٣٥)، وَابنُ جَرِيْرٍ (٦/ ٢٦)، وَالْحَاكِمُ (٢/ ٣٢٣-٣٢٤)، وَصَحَّحَهُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَاللالَكَائِيُّ فِي شَرْحِ أُصُولِ الاعْتِقَادِ (رقم٩٩١)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ (رقم٧٨٥)، وسَنَدُ عَبْدِاللهِ بنِ الإِمَامِ أَحْمَدَ حَسَنٌ، كَمَا قَالَ الشيخ الألْبَانِيُّ - رَحِمَهُ اللهُ - فِي تَحْقِيْقِ الْمِشْكَاةِ (١/ ٤٤)

(٢) انْظُرْ: زَادَ الْمَسِيْرِ (٢/ ٢٦١).

(٣) الرَّدُّ عَلَى الزَّنَادِقَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ (ص/ ٣٢).

تَكُونَ[١]][٢] إضَافَتُهُ إضَافَةَ مَخْلُوق مَرْبُوبٍ، وَإنْ كَانَ الْمُضَافُ عَيْناً قَائِمَةً بِنَفْسِهَا، كَعِيْسَى وَجِبْرِيْلَ -عَلَيْهِمَا السَّلامُ[٣]- وَأرْوَاحِ بَنِي آدَمَ؛ امْتَنَعَ أنْ يَكُونَ صِفَةً للهِ تَعَالَى، لأنَّ مَا قَامَ بِنَفْسِهِ لا يَكُونُ صِفَةً لِغَيْرِهِ، لَكِنَّ الأعْيَانَ الْمُضَافَةَ إلَى اللهِ تَعَالَى عَلَى وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا : أَنْ تَكُونَ تُضَافُ إلَيْهِ لِكَوْنِهِ خَلَقَهَا وَأَبْدَعَهَا، فَهَذَا شَامِلٌ لِجَمِيْعِ الْمَخْلُوقَاتِ، كَقَوْلِهِمْ: سَمَاءُ اللهِ، وَأَرْضُ[٤] اللهِ، وَمِنْ هَذَا البَابِ. فَجَمِيْعُ الْمَخْلُوقِيْنَ عَبِيْدُ اللهِ، وَجَمِيْعُ الْمَالِ مَالُ اللهِ، وَجَمِيْعُ البُيُوتِ وَالنُّوقِ للهِ.

الوَجْهُ الثَّانِي: أنْ يُضَافَ إلَيْهِ لِمَا خَصَّهُ بِهِ مِنْ مَعْنًى يُحِبُّهُ وَيَأْمُرُ بِهِ وَيَرْضَاهُ، كَمَا خَصَّ البَيْتَ العَتِيْقَ بِعِبَادَةٍ فِيْهِ لا تَكُونُ فِي غَيْرِهِ، وَكَمَا يُقَالُ عَنْ مَالِ الفَيْءِ وَالْخُمُسِ: هُوَ مَالُ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمِنْ هَذَا الوَجْهِ فَـ«عِبَادُ اللهِ» هُمُ الَّذِيْنَ عَبَدُوهُ وَأَطَاعُوا أَمْرَهُ، فَهَذِهِ إضَافَةٌ تَتَضَمَّنُ أُلُوهِيَّتَهُ[٥] وَشَرْعَهُ وَدِيْنَهُ، وَتِلْكَ إضَافَةٌ تَتَضَمَّنُ رُبُوبِيَّتَهُ وَخَلْقَهُ»[٦] انْتَهَى مُلَخَّصاً.

وَالْمَقْصُودُ مِنْهُ: أنَّ إضَافَةَ رُوْحِ [عِيْسَى إلَى][٧] اللهِ هُوَ[٨] مِنَ الوَجْهِ الثَّانِي. وَاللهُ أعْلَمُ.

قَوْلُهُ: (وَالْجَنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارَ حَقٌّ)؛ أَيْ[٩]: وَشَهِدَ أنَّ الْجَنَّةَ الَّتِيْ أَخْبَرَ بِهَا اللهُ فِي

---

(١) فِي أ: يَكُون.

(٢) مَا بَيْن الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ط، وموجود فِي ط١، والنُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ.

(٣) فِي أ: - عليهِ السَّلامُ - .

(٤) فِي أ: أرض.

(٥) فِي أ: الوهية وَهُوَ خطأ.

(٦) دَرْءُ تَعَارُضِ العَقْلِ وَالنَّقْلِ (٧/ ٢٦٥-٢٦٦).

(٧)مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: ط.

(٨) فِي ب بَدَلُهَا: و.

(٩) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

كِـتَابِهِ أَنَّـهُ أَعَدَّهَا لِمَنْ آمَنَ بِهِ وَبِرُسُلِهِ[١] حَقٌّ؛ أيْ: ثَابِتَةٌ لا شَكَّ فِيْهَا، وشَهِدَ[٢] أنَّ الـنَّارَ[٣] الَّـتِيْ أَخْـبَرَ اللهُ فِـي كِتَابِهِ أَنَّهُ أَعَدَّهَا لِلْكَافِرِيْنَ بِهِ وَبِرُسُلِهِ حَقٌّ كَذَلِكَ، كَمَا قَالَ تعَالَى: ﴿سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ أُعِـدَّتْ لِلَّذِيْنَ آمَنُوا بِاللهِ وَرُسُلِهِ﴾ الآيَةَ [الْحَدِيد:٢١]، وَقَالَ تعَالَى: ﴿فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة:٢٤]، وَفِيْهِمَا دَلِيْلٌ عَلَى أَنَّ الْجَـنَّةَ وَالـنَّارَ مَخْلُوقَتَانِ الآنَ خِلافاً لأَهْلِ[٤] البِدَعِ الَّذِيْنَ قَالُوا: لا يُخْلَقَانِ إلاَّ فِي القِيَامَةِ[٥]، وَفِيْهِ دَلِيْلٌ عَلَى الْمَعَادِ وَحَشْرِ الأَجْسَادِ.

قَوْلُهُ: (أَدْخلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ العمَلِ)[٦] هَذِهِ الْجُمْلَةُ جَوَابُ الشَّرْطِ، [وَفِـيْ رِوَايَـةٍ: « عَلَـى مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ العَمَلِ »[٧]][٨]، وَفِيْ رِوَايَةٍ: « أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شَاءَ[٩] »[١٠].

---

(١) فِي ط: وَبِرَسُوله.

(٢) فِي أ: وَاشهد.

(٣) فِي أ: النَّار حقٌّ.

(٤) فِي ط: لأن.

(٥) فِي ط: يَوْم القِيَامَة.

(٦) قَالَ الْحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي فَتْحِ البَارِي (٦/ ٤٧٥): «مَعْنَى قَوْلِهِ: «عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ » أيْ: مِنْ صَلاحٍ أَوْ فَسَادٍ، لَكِنَّ أَهْلَ التَّوْحِيْدِ لا بُدَّ لَهُمْ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ. وَيُحْتَمَلُ أنْ يَكُونَ مَعْنَى قَوْلِهِ: «عَلَى مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ» أيْ: يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ عَلَى حَسَبِ أَعْمَالِ كُلٍّ مِنْهُمْ فِي الدَّرَجَاتِ».

(٧) قَالَ الْحَافِظُ فِي فَتْحِ البَارِي (٦/ ٤٧٥): «تَنْبِيْهٌ:وَقَعَ فِي رِوَايَةِ الأَوْزَاعِيِّ وَحْدَهُ فَقَالَ فِي آخِرِهِ: « أَدْخَلَهُ اللهُ الجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ العَمَلِ » بَدَلَ قَوْلِهِ فِي رِوَايَةِ ابنِ جَابِرٍ: «مِنْ أَبْوابِ الجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ أَيَّهَا شَاءَ ».

(٨) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ط.

(٩) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(١٠) خَرَّجَ هَذِهِ الرِّوَايَةَ: البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (٣٢٥٢-البغا)، ومُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (١/ ٥٧).

قَالَ القَاضِي عِيَاضٌ: «وَمَا وَرَدَ فِي حَدِيْثِ عُبَادَةَ يَكُونُ خُصُوصاً لِمَنْ قَالَ مَا ذَكَرَهُ ﷺ ، وَقَرَنَ بِالشَّهَادَتَيْنِ حَقِيْقَةَ الإِيْمَانِ وَالتَّوْحِيْدِ الَّذِي وَرَدَ فِي حَدِيْثِهِ، فَيَكُونُ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مَا يَرْجَحُ عَلَى سَيِّئَاتِهِ، وَيُوجِبُ لَهُ الْمَغْفِرَةَ وَالرَّحْمَةَ وَدُخُولَ الْجَنَّةِ لأَوَّلِ وَهْلَةٍ»[١].

قَالَ: (ولَهُمَا مِنْ[٢] حَدِيْثِ عِتْبَانَ: « فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ »[٣]).

قَوْلُهُ: (ولَهُمَا) ؛ أَيْ: لِلْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ فِي صَحِيْحَيْهِمَا، وَهَذَا الْحَدِيْثُ طَرَفٌ مِنْ حَدِيْثٍ طَوِيْلٍ أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ كَمَا قَالَ الْمُصَنِّفُ.

وعِتْبَانُ - بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ، بَعْدَهَا مُثَنَّاةٌ فَوقِيَّةٌ، ثُمَّ مُوَحَّدَةٌ - ابْنُ مَالِكٍ بنِ عَمْرِو[٤] بنِ العَجْلانِ الأَنْصَارِيُّ، مِنْ بَنِي سَالِمِ بنِ عَوْفٍ. صَحَابِيٌّ شَهِيْرٌ، مَاتَ فِي خِلافَةِ مُعَاوِيَةَ.

قَوْلُهُ: (فإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ) الْحَدِيْثَ. اعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ وَرَدَتْ أَحَادِيْثُ ظَاهِرُهَا أَنَّهُ مَنْ أَتَى بِالشَّهَادَتَيْنِ حُرِّمَ عَلَى النَّارِ كَهَذَا الْحَدِيْثِ، وَحَدِيْثِ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَمُعَاذٌ رَدِيْفَهُ عَلَى الرَّحْلِ، فَقَالَ: « يَا مُعَاذُ » . فَقَالَ[٥]: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، وَسَعْدَيْكَ. قَالَ: « مَا مِنْ عَبْدٍ يَشْهَدُ أَنْ «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ إِلاَّ حَرَّمَهُ اللهُ[٦] عَلَى النَّارِ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَلا أُخْبِرُ بِهَا النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا؟

---

(١) إِكمَالُ الْمُعْلِمِ (١/ ٢٥٥).

(٢) فِي أ: فِي.

(٣) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (١/ ١٦٤رقم٤١٥)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (١/ ٤٥٥رقم٣٣).

(٤) فِي ط: عمر وَهُوَ خطأ

(٥) فِي ط: قَال.

(٦) سَقَطَ ذِكْرُ لَفْظِ الْجَلالَةِ مِنْ: ط.

قَالَ: « إذاً يَتَّكِلُوا » فَأخْبَرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأَثُّماً. أَخْرَجَاهُ[١].

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ عُبَادَةَ مَرْفُوعاً: « مَنْ شَهِدَ أنْ «لا إلَهَ إلاَّ اللهُ» وَأنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ حرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ النَّارَ »[٢].

وَوَرَدَتْ أَحَادِيْثُ فِيْهَا أنَّ مَنْ أتَى بِالشَّهَادَتَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَلَيْسَ فِيْهَا أَنَّهُ يُحَرَّمُ عَلَى النَّارِ؛ مِنْهَا: حَدِيْثُ عُبَادَةَ الَّذِي تَقَدَّمَ قَبْلَ هَذَا.

وَحَدِيْثُ أبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكٍ.. الْحَدِيْثَ، وَفِيْهِ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «أَشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللهُ، وَأنِّي رَسُولُ اللهِ» لا يَلْقَى اللهَ عَبْدٌ بِهِما[٣] غَيْرَ شَاكٍّ فِيْهِمَا فَيُحْجَبَ عَنِ الْجَنَّةِ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ[٤].

وَحَدِيْثُ أبِي ذرٍّ فِي الصَّحِيْحَيْنِ مَرْفُوعاً: « مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ لا إلَهَ إلاَّ اللهُ ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إلاَّ دخلَ الْجَنَّةَ... »[٥] الْحَدِيْثَ[٦].

وَأَحْسَنُ مَا قِيلَ فِي مَعْنَاهُ مَا قَالَهُ شَيْخُ الإسْلامِ وَغَيْرُهُ: «إنَّ هَذِهِ الأَحَادِيْثَ إنَّمَا هِيَ فِيْمَنْ قَالَهَا وَمَاتَ عَلَيْهَا، كَمَا جَاءَتْ مُقَيَّدَةً، وَقَالَهَا خَالِصاً مِنْ قَلْبِهِ مُسْتَيْقِناً بِهَا قَلْبُهُ غَيْرَ شَاكٍّ فِيْهَا بِصِدْقٍ وَيَقِيْنٍ، فَإنَّ حَقِيْقَةَ التَّوْحِيْدِ انْجِذَابُ الرُّوحِ إلَى اللهِ جُمْلَةً، فَمَنْ شَهِدَ أنْ لا إلَهَ إلاَّ اللهُ خَالِصاً مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، لأنَّ الإخْلاصَ هوَ انْجِذَابُ القَلْبِ إلَى اللهِ تعَالَى بِأَنْ يَتُوْبَ مِنَ الذُّنُوبِ تَوْبَةً نَصُوحاً فَإذَا مَاتَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ نَالَ ذَلِكَ.

---

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٢٨)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٣٢).

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٩).

(٣) فِي ض: فِيْهِمَا.

(٤) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (١/ ٥٥رقم٢٧).

(٥) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (٥/ ٢١٩٣رقم٥٤٨٩)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (١/ ٩٥رقم٩٤).

(٦) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ط، وموجودة كَمَا أثبته فِي ط١

فَإِنَّـهُ قَدْ[١] تَوَاتَرَتِ الأَحَادِيْثُ بِأَنَّهُ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيْرَةً، وَمَا يَزِنُ خَرْدَلَةً، وَمَا يَزِنُ ذَرَّةً.

وَتَوَاتَرَتْ بِأَنَّ كَثِيْراً مِمَّنْ يَقُولُ: «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» يَدْخُلُ النَّارَ ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْهَا.

وَتَوَاتَـرَتْ بِـأَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ مِنِ ابْنِ[٢] آدَمَ، فَهَؤُلاءِ كَانُوا يُصَلُّونَ وَيَسْجُدُونَ للَّهِ.

وَتَوَاتَـرَتْ بِأَنَّـهُ يَحْرُمُ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ»، وَمَنْ شَهِدَ أَنْ «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ[٣].

لَكِـنْ جَـاءَتْ مُقَـيَّدَةً بِالقُـيُودِ الـثِّقَال، وَأَكْـثَرُ مَـنْ يَقُولُهَا لا يَعْرِفُ الإِخْلاصَ، وَلاَ اليَقِيْنَ، وَمَنْ لا يَعْرِفُ ذَلِكَ يُخْشَى عَلَيْهِ أَنْ يُفْتَنَ عَنْهَا عِنْدَ الْمَوْتِ، فَيُحَالُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا، وَأَكْثَرُ مَنْ يَقُولُهَا إِنَّمَا يَقُولُهَا تَقْلِيْداً أَوْ عَادَةً، وَلَمْ يُخَالِطِ الإِيْمَانُ بَشَاشَةَ قَلْبِهِ.

وَغَالِـبُ مَـنْ يُفْـتَنُ عِـنْدَ الْمَـوْتِ وَفِـي القُبُورِ أَمْثَالُ هَؤلاَءِ، كَمَا فِي الْحَدِيْثِ: «سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئاً فَقُلْتُهُ»[٤].

وَغَالِـبُ أَعْمَالِ هَؤلاَءِ إِنَّمَا هُوَ تَقْلِيْدٌ وَاقْتِدَاءٌ بِأَمْثَالِهِمْ، وَهُمْ[٥] أَقْرَبُ النَّاسِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف:٢٣] وَحِيْنَـئِذٍ فَـلاَ مُنَافَاةَ بَيْنَ الأَحَادِيْثِ، فَإِنَّه إِذَا قَالَهَا بِإِخْلاصٍ وَيَقِيْنٍ تَامٍّ؛ لَمْ يَكُنْ فِي هَـذِهِ الْحَـالِ مُصِـرًّا عَلَى ذَنْبٍ أَصْلاً، فَإِنَّ كَمَالَ إِخْلاصِهِ وَيَقِيْنِهِ يُوْجِبُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذاً لا يَبْقَى فِي قَلْبِهِ إِرَادَةٌ لِمَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَلاَ كَرَاهِيَةٌ

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ.

(٢) فِي ب، ض: بني.

(٣) انْظُرْ: نَظْمَ الْمُتَنَاثِرِ مِنَ الْحَدِيْثِ الْمُتَوَاتِرِ لِلْكَتَّانِيِّ (ص/ ٣٨-٣٩، ١١٦رقم١٠١، ٨).

(٤) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٨٦-البغا)، وَمُسْلِمٌ (رقم٩٠٥) عَنْ أَسْمَاءَ .

(٥) فِي ب: وهو.

لِمَا أَمَرَ اللَّهُ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي يُحَرِّمُ مِنَ النَّارِ.

وَإِنْ كَانَتْ لَهُ ذُنُوبٌ قَبْلَ ذَلِكَ، فَإِنَّ هَذَا الإِيْمَانَ، وَهَذِهِ التَّوْبَةَ، وَهَذَا الإِخْلاصَ، وَهَذِهِ الْمَحَبَةَ، وَهَذَا اليَقِيْنَ، لا يَتْرُكُونَ لَهُ ذَنْباً إلاَّ مُحِيَ[١] عَنْهُ[٢] كَمَا يُمْحَى اللَّيْلُ بِالنَّهَارِ[٣].

فَإِذَا قَالَهَا عَلَى وَجْهِ الكَمَالِ الْمَانِعِ مِنَ الشِّرْكِ الأَكْبَرِ وَالأَصْغَرِ، فَهَذَا غَيْرُ مُصِرٍّ عَلَى ذَنْبٍ أَصْلاً ؛ فَيُغْفَرُ لَهُ، ويُحَرَّمُ عَلَى النَّارِ.

وَإِنْ قَالَهَا عَلَى وَجْهٍ خَلُصَ بِهِ مِنَ[٤] الشِّرْكِ الأَكْبَرِ دُوْنَ الأَصْغَرِ، وَلَمْ يَأْتِ بَعْدَهَا بِمَا يُنَاقِضُ ذَلِكَ؛ فَهَذِهِ الْحَسَنَةُ لا يُقَاوِمُهَا شَيْءٌ مِنَ السَّيِّئَاتِ، فَيَرْجَحُ بِهَا مِيْزَانُ الْحَسَنَاتِ، كَمَا فِي حَدِيْثِ البِطَاقَةِ[٥]، فَيَحْرُمُ عَلَى النَّارِ، وَلَكِنْ تَنْقُصُ دَرَجَتُهُ فِي الْجَنَّةِ بِقَدْرِ ذُنُوبِهِ.

وَهَذَا بِخِلافِ مَنْ رَجَحَتْ سَيِّئَاتُهُ عَلَى حَسَنَاتِهِ وَمَاتَ مُصِرًّا عَلَى ذَلِكَ، فَإِنَّهُ يَسْتَوْجِبُ النَّارَ، وَإِنْ قَالَ: لا إِلَهَ إلاَّ اللهُ وَخَلُصَ بِهَا[٦] مِنَ الشِّرْكِ الأَكْبَرِ، لَكِنَّهُ لَمْ يَمُتْ عَلَى ذَلِكَ، بَلْ أَتَى بَعْدَ ذَلِكَ بِسَيِّئَاتٍ رَجَحَتْ عَلَى حَسَنَةِ تَوْحِيْدِهِ، فَإِنَّه فِي حَالِ قَوْلِهَا كَانَ مُخْلِصاً، لَكِنَّهُ أَتَى بِذُنُوبٍ أَوْهَنَتْ ذَلِكَ التَّوْحِيْدِ وَالإِخْلاصِ فَأَضْعَفَتْهُ، وَقَوِيَتْ نَارُ الذُّنُوبِ حَتَّى أَحْرَقَتْ ذَلِكَ.

بِخِلافِ الْمُخْلِصِ الْمُسْتَيْقِنِ، فَإِنَّ حَسَنَاتِهِ لا تَكُونُ إلاَّ رَاجِحَةً عَلَى سَيِّئَاتِهِ، وَلاَ

---

(١) فِي ط: يُمْحَى.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٣) فِي ب، غ، ض: النَّهَارَ.

(٤) فِي ب، غ ، ض: عن، وَفِي ط: عَلَى

(٥) سَيَأتِي تَخْرِيْجُهُ.

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

يَكُونُ مُصِرًّا عَلَى سَيِّئَةٍ[١]، فَإِنْ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِنَّمَا يُخَافُ عَلَى الْمُخْلِصِ أَنْ يَأْتِيَ بِسَيِّئَاتٍ رَاجِحَةٍ فَيَضْعُفُ[٢] إِيْمَانُهُ، فَلاَ يَقُولُهَا بِإِخْلاصٍ وَيَقِيْنٍ مَانِعٍ مِنْ جَمِيْعِ السَّيِّئَاتِ، وَيُخْشَى عَلَيْهِ مِنَ الشِّرْكِ الأَكْبَرِ وَالأَصْغَرِ.

فَإِنْ سَلِمَ مِنَ الأَكْبَرِ بَقِيَ مَعَهُ مِنَ الأَصْغَرِ، فَيُضِيْفُ إِلَى ذَلِكَ سَيِّئَاتٍ تَنْضَمُّ إِلَى هَذَا الشِّرْكِ، فَيَرْجَحُ جَانِبُ السَّيِّئَاتِ، فَإِنَّ السَّيِّئَاتِ تُضْعِفُ الإِيْمَانَ وَالْيَقِيْنَ، فَيَضْعُفُ بِذَلِكَ قَوْلُ: «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ»، فَيَمْتَنِعُ الإِخْلاصُ فِي القَلْبِ، فَيَصِيْرُ الْمُتَكَلِّمِ بِهَا كَالْهَاذِي أَوِ النَّائِمِ، أَوْ مَنْ يُحَسِّنُ صَوْتَهُ بِآيَةٍ مِنَ القُرْآنِ مِنْ غَيْرِ ذَوْقِ طَعْمٍ وَلاَ حَلاوَةٍ، فَهَؤُلاءِ لَمْ يَقُولُوهَا بِكَمَالِ الصِّدْقِ وَالْيَقِيْنِ، بَلْ يَأْتُونَ بَعْدَهَا[٣] بِسَيِّئَاتٍ تُنْقِصُ ذَلِكَ الصِّدْقَ وَالْيَقِيْنَ، بَلْ يَقُولُونَهَا مِنْ غَيْرِ يَقِيْنٍ وَصِدْقٍ، وَيَمُوتُونَ عَلَى ذَلِكَ، وَلَهُمْ سَيِّئَاتٌ كَثِيْرَةٌ تَمْنَعُهُمْ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ.

وَإِذَا كَثُرَتِ الذُّنُوبُ ثَقُلَ عَلَى اللِّسَانِ قَوْلُهَا، وَقَسِيَ القَلْبُ عَنْ قَوْلِهَا، وَكَرِهَ العَمَلَ الصَّالِحَ، وَثَقُلَ عَلَيْهِ سَمَاعُ القُرْآنِ، وَاسْتَبْشَرَ بِذِكْرِ غَيْرِهِ، وَاطْمَأَنَّ إِلَى البَاطِلِ، وَاسْتَحْلَى[٤] الرَّفَثَ وَمُخَالَطَةَ أَهْلِ الغَفْلَةِ، وَكَرِهَ مُخَالَطَةَ أَهْلِ الْحَقِّ، فَمِثْلُ هَذَا إِذَا قَالَهَا؛ قَالَ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ، وَبِفِيْهِ مَا لا يُصَدِّقُهُ[٥] عَمَلُهُ، كَمَا قَالَ الْحَسَنُ[٦]: «لَيْسَ الإِيْمَانُ بِالتَّحَلِّي وَلاَ بِالتَّمَنِّي، وَلَكِنْ مَا وَقَرَ فِي القُلُوبِ وَصَدَّقَتْهُ الأَعْمَالُ، فَمَنْ قَالَ خَيْراً وَعَمِلَ خَيْراً قُبِلَ مِنْهُ، وَمَنْ قَالَ شَرًّا وَعَمِلَ شَرًّا

---

(١) فِي ب: سيئاته.

(٢) فِي ط: يضعف.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٤) فِي ض: وَاستحلَّ.

(٥) فِي ط: يصدق.

(٦) هُوَ الْحَسَنُ بنُ يَسَارٍ البَصْرِيُّ.

لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ»[(١)].

وَقَالَ بَكْرُ بنُ عَبْدِاللَّهِ الْمُزَنِيُّ: «مَا سَبَقَهُمْ أَبُو بَكْرٍ بِكَثْرَةِ صِيَامٍ وَلاَ صَلاةٍ، وَلَكِنْ بِشَيْءٍ وَقَرَ فِي قَلْبِهِ»[(٢)].

فَمَنْ قَالَ: «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» وَلَمْ يَقُمْ بِمُوجِبِهَا، بَلِ اكْتَسَبَ مَعَ ذَلِكَ ذُنُوباً وَسَيِّئَاتٍ، وَكَانَ صَادِقاً فِي قَوْلِهَا مُوقِناً بِهَا، لَكِنَّ ذُنُوبَهُ أَضْعَافُ أَضْعَافُ صِدْقِهِ وَيَقِيْنِهِ، وَانْضَافَ إِلَى ذَلِكَ الشِّرْكُ الأَصْغَرُ العَمَلِيُّ، رَجَحَتْ هَذِهِ الأَشْيَاءُ[(٣)] عَلَى

---

(١) رَوَاهُ عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ - كمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٧/ ١٠) - ، وَالبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الإِيْمَانِ (رقم ٦٦)، وَالْخَطِيْبُ فِي «اقْتِضَاءِ العِلْمِ العَمَلَ» (رقم٥٦)، وَابنُ بَطَّةَ فِي الإِبَانَةِ - كِتَاب الإِيْمَان (رقم١٠٩٣) وسَنَدُهُ حَسَنٌ.

ورَوَاهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصَنَّفِ (رقم٣٥٢١١،٣٠٣٥١)، وَابنُ الْمُبَارَكِ فِي الزُّهْدِ (رقم ١٥٦٥) ، وَعَبْدُاللهِ بنُ أَحْمَدَ فِي زَوَائِدِ الزُّهْدِ (ص/ ٢٦٣) وَالْخطَّابِيُّ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ (٣/ ١٠١)، وَابنُ بَطَّةَ فِي الإِبَانَةِ - كِتَاب الإِيْمَان (رقم١٠٩٤) إِلَى قَوْلِهِ: «وَصَدَّقَتْهُ الأَعْمَالُ» مِنْ طُرُقٍ بَعْضُهَا صَحِيْحٌ. وَصَحَّحَهُ ابنُ القَيِّمِ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ (١٢/ ٢٩٤).

وَرُوِيَ مَرْفُوعاً مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ ، فَقَدْ أَخْرَجَهُ ابنُ عَدِيٍّ فِي الكَامِلِ (٦/ ٢٨٨) وقَالَ: بَاطِلٌ، وَاللالَكَائِيُّ فِي شرحِ أُصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ (رقم١٥١٦) وَهُوَ حَدِيْثٌ بَاطِلٌ كَمَا قَالَ ابنُ عَدِيٍّ وآفَتُهُ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ بنِ مُجَبِّرٍ وَهُوَ مَتْرُوكٌ.

وَرُوِيَ -أَيضاً- مَرْفُوعاً مِنْ حَدِيْثِ أَنسٍ -ﷺ-، رَوَاهُ ابنُ النَّجَّارِ فِي ذَيلِ تَارِيْخِ بغدادَ وَفِيْهِ مُتَّهَمٌ بِالكَذِبِ، وَمُنْكَرُ الْحَدِيْثِ مَتْرُوكٌ. انْظُرْ: السِّلْسِلَةَ الضَّعِيْفَةَ (رقم١٠٩٨).

(٢) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ (رقم١١٨)، وَالْحَكِيْمُ فِي الصَّلاةِ ومَقَاصِدِهَا (ص/ ٨٠-٨١)، وَفِي نَوَادِرِ الأُصُولِ (١/ ١٤٨-١٤٩) وسَنَدُهُ صَحِيْحٌ.

وَرُوِيَ مَرْفُوعاً وَهُوَ مَوْضُوعٌ لا أَصْلَ لَهُ. وَعَزَاهُ شَيْخُ الإِسْلامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ وَابنُ القَيِّمِ -رَحِمَهُمَا اللهُ - إِلَى أَبِي بَكْرِ بنِ عَيَّاشٍ. انْظُرْ: مِنْهَاجَ السُّنَّةِ (٦/ ٢٢٣)، والْمَنَارَ الْمُنِيْف (ص/ ١١٥)، ومفتَاحَ دارِ السَّعَادَةِ (١/ ٨٢)، وجَامِعَ العلومِ وَالْحِكَمِ (١/ ١١٤-الرسالة)، وَفَيْضَ القَدِيْرِ (٤/ ١٤٤)، وَالْمَقَاصِدَ الْحَسَنَةِ للسَّخَاوِيِّ (ص/ ٣٦٩)، وَتَبْيِيضَ الصَّحِيفَةِ (رقم٣٧).

(٣) فِي ض: السيئة.

هَذِهِ الْحَسَنَةِ، وَمَاتَ مُصِرًّا عَلَى الذُّنُوبِ.

بِخِلافِ مَنْ يَقُولُهَا بِيَقِينٍ وَصِدْقٍ تَامٍّ، فَإِنَّهُ لا يَمُوتُ مُصِرًّا عَلَى الذُّنُوبِ؛ إِمَّا أَنْ لا يَكُونَ مُصِرًّا عَلَى سَيِّئَةٍ أَصْلاً، أَوْ يَكُونَ تَوْحِيدُهُ الْمُتَضَمِّنُ لِصِدْقِهِ وَيَقِينِهِ رَجَّحَ حَسَنَاتِهِ.

وَالَّذِينَ يَدْخُلُونَ النَّارَ مِمَّنْ يَقُولُهَا قَدْ فَاتَهُمْ أَحَدُ هَذَيْنِ الشَّرْطَيْنِ:

إِمَّا أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوها[1] بِالصِّدْقِ وَالْيَقِينِ التَّامَّيْنِ الْمُنَافِيَيْنِ لِلسَّيِّئَاتِ، أَوْ لِرُجْحَانِ السَّيِّئَاتِ، أَوْ قَالُوهَا وَاكْتَسَبُوا بَعْدَ ذَلِكَ سَيِّئَاتٍ رَجَحَتْ عَلَى حَسَنَاتِهِمْ، ثُمَّ ضَعُفَ لِذَلِكَ صِدْقُهُمْ وَيَقِينُهُمْ، ثُمَّ لَمْ يَقُولُوهَا بَعْدَ ذَلِكَ بِصِدْقٍ وَيَقِينٍ تَامٍّ، لأَنَّ الذُّنُوبَ قَدْ أَضْعَفَتْ ذَلِكَ الصِّدْقَ وَالْيَقِينَ مِنْ قُلُوبِهِمْ، فَقَوْلُهَا مِنْ مِثْلِ هَؤُلاَءِ لا يَقْوَى عَلَى مَحْوِ السَّيِّئَاتِ، بَلْ تَرْجِحُ سَيِّئَاتُهُمْ عَلَى حَسَنَاتِهِمْ»انْتَهَى مُلَخَّصاً[2].

وَقَدْ ذَكَرَ مَعْنَاهُ غَيْرُهُ كَابْنِ القَيِّمِ[3]، وَابنِ رَجَبٍ[4]، وَالْمُنْذِرِيِّ، وَالقَاضِي عِيَاضٍ[5] وَغَيْرِهِمْ.

وَحَاصِلُهُ أَنَّ «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» سَبَبٌ لِدُخُولِ الْجَنَّةِ، وَالنَّجَاةِ مِنَ النَّارِ، وَمُقْتَضٍ لِذَلِكَ، وَلَكِنَّ الْمُقْتَضِي لا يَعْمَلُ عَمَلَهُ إِلاَّ بِاسْتِجْمَاعِ شُرُوطِهِ وَانْتِفَاءِ مَوَانِعِهِ، فَقَدْ يَتَخَلَّفُ[6] عَنْهُ مُقْتَضَاهُ لِفَوَاتِ شَرْطٍ مِنْ شُرُوطِهِ أَوْ[7] لِوُجُودِ مَانِعٍ، وَلِهَذَا قِيلَ لِلْحَسَنِ: إِنَّ نَاساً يَقُولُونَ: مَنْ قَالَ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ. فَقَالَ: «مَنْ قَالَ: «لا

---

(١) فِي ض: يَقُولُهَا.

(٢) مِنْهَاجُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ (٦/ ٢١٦-٢٢٧).

(٣) انْظُرْ: مِفْتَاحُ دَارِ السَّعَادَةِ (١/ ٨٢).

(٤) جَامِعُ العُلُومِ وَالْحِكَمِ (١/ ١١٣-١١٤، ٢/ ٤١٦)، وَكَلِمَةُ الإِخْلاصِ (ص/ ٢١-٢٣).

(٥) انْظُرْ: إِكمَال الْمعلم بفوَائد مُسْلِمٍ للقَاضي عيَاض (١/ ٢٥٣-٢٥٥).

(٦) فِي ب،ض: يختلف.

(٧) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» فَأَدَّى حَقَّهَا وَفَرْضَهَا؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ»[١].

وَقَالَ[٢] وَه حَجَّةَ الإِسْلامِ، وَأَنْ أَصُومَ رَمَضَانَ، وَأَنْ أُجَاهِدَ فِي سَبِيْلِ اللهِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ: أَمَّا اثْنَتَيْنِ فَوَاللهِ مَا أُطِيْقُهُمَا: الْجِهَادُ وَالصَّدَقَةُ، فَقَبَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ ثُمَّ حَرَّكَهَا، وَقَالَ: « فَلا جِهَادَ، وَلاَ صَدقَةَ، فَبِمَ تَدْخُلِ الْجَنَّةَ إِذاً؟! » قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أُبَايِعُكَ عَلَيْهِنَّ كُلِّهِنَّ[٣].

فَفِي الْحَدِيْثِ أَنَّ الْجِهَادَ وَالصَّدَقَةَ شَرْطٌ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ مَعَ حُصُولِ التَّوْحِيْدِ وَالصَّلاةِ وَالْحَجِّ وَالصِّيَامِ. وَالأَحَادِيْثُ فِي هَذَا البَابِ كَثِيْرةٌ.

وَفِي الْحَدِيْثِ دَلِيْلٌ عَلَى أَنَّهُ لا يَكْفِي فِي الإِيْمَانِ النُّطْقُ مِنْ غَيْرِ اعْتِقَادٍ، وَبِالعَكْسِ.

وَفِيْهِ تَحْرِيْمُ النَّارِ عَلَى أَهْلِ التَّوْحِيْدِ الكَامِلِ، وَفِيْهِ أَنَّ العَمَلَ لا يَنْفَعُ إِلاَّ إِذَا كَانَ خَالِصاً للهِ تعَالَى.

---

(١) انظر: جَامع العلوم وَالحكم (١/ ٥٢٢-الرسَالة)، وكلمة الإخلاص (ص/ ١٤).

(٢) فِي ب،ض: قَال.

(٣) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٥/ ٢٢٤)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (رقم١٢٣٤،١٢٣٣)، وَفِي الأَوْسَطِ (رقم١١٢٦)، ومُحَمَّدُ بنُ نَصرٍ فِي تَعْظِيْمِ قَدْرِ الصَّلاةِ (رقم٤٥١)، وَأبو نُعَيْمٍ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ (رقم١١٩٨-١١٩٩)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٢/ ٧٩، ٨٠)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (٩/ ٢٠)، وَفِي شُعَبِ الإِيْمَان (رقم٣٢٩٦) ، وَفِي الاعْتِقَادِ (ص/٢٤٨)، وَالْخَطِيْبُ فِي تَارِيْخِ بغدادَ (١/ ١٩٥)، وَغَيْرُهُمْ مِنْ طَرِيْقِ أَبِي الْمُثَنَّى العَبْدِيِّ عَنْ بَشِيْرِ بنِ الْخَصَاصِيَةِ - ﷺ - بِهِ. وسَنَدُهُ حَسَنٌ؛ أَبُو الْمُثَنَّى العَبْدِيُّ هُوَ مُؤْثِرُ بنُ عَفَازَةَ، رَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ مِنَ التَّابِعِيْنَ كَمَا قَالَ الْحَاكِمُ، وَوَثَّقَهُ العِجْلِيُّ وَذَكَرَهُ ابنُ حِبَّانَ فِي الثِّقَاتِ، وَتَرْجَمَهُ البُخَارِيُّ فِي التَّارِيْخِ، وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ وَسَكَتَا عَلَيْهِ، فَهُوَ حَسَنُ الْحَدِيْثِ - إِنْ شَاءَ اللهُ تعَالَى-. وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ. وَانظُرْ أَحَادِيثَ فِي مَعْنَى حَدِيْثِ بَشِيْرٍ- ﷺ - فِي: جَامِعُ العُلُومِ وَالْحِكَمِ (١/ ٢٢٦-٢٣٧ شرح حَدِيْث رقم٨) .

قَالَ: (وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ رَسُولِ اللهِ[١] ﷺ قَالَ: « قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ ، عَلِّمْنِي شَيْئاً أَذْكُرُكَ ، وَأَدْعُوكَ بِهِ. قَالَ: قُلْ يَا مُوسَى: «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ». قَالَ: كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا. قَالَ: يَا مُوسَى، لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وعَامِرَهُنَّ غَيْرِي، وَالأَرْضِيْنَ[٢] السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ، وَ«لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» فِي كِفَّةٍ مَالَتْ بِهِنَّ «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» رواهُ ابنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ، وَصَحَّحَهُ[٣].

---

(١) سَقَطَ ذِكْرُ لَفْظِ الجلالَةِ مِنْ: ط.

(٢) فِي ط: الأَرْضون وَهُوَ خطأ.

(٣) رَوَاهُ النَّسَائِي فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (رقم١٠٩٨٠،١٠٦٧٠)، وَأبو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ (رقم ١٣٩٣)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الدُّعَاءِ (رقم١٤٨١،١٤٨٠)، وَأبو نُعَيْمٍ فِي الْحلية (٨/ ٣٢٨)، وَابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٦٢١٨)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (١/ ٥٢٨)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ (رقم١٨٥)، والبَغَوِيُّ فِي شَرْحِ السُّنَّةِ (رقم١٢٧٣) وَغَيْرُهُمْ مِنْ طَرِيْقِ دَرَّاجٍ أَبِي السَّمْحِ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ - ﷺ- بِهِ. وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ. وَصَحَّحَ سَنَدَهُ الْحَافِظُ فِي الفَتْحِ (١١/ ٢٠٨). وقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٠/ ٨٢): «رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى وَرِجَالُهُ وُثِّقُوا وَفِيْهِمْ ضَعْفٌ».

وَرِوَايَةُ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ فِيْهَا مَنَاكِيْرُ، وَلَعَلَّ هَذَا مِنْهَا، وَلَعَلَّ أَصْلَ الْحَدِيْثِ مِنْ قَوْلِ كَعْبِ الأَحْبَارِ، فَوَهِمَ دَرَّاجٌ فَجَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيْدٍ-ﷺ-.

فَقَدْ رَوَى ابنُ أَبِي شَيْبَةَ (رقم٢٩٤٦٣) بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ عَنْ كَعْبٍ قَالَ: « قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ، دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ كَانَ شُكْراً لَكَ فِيمَا اصْطَفَيْتَ إِلَيَّ. قَالَ: يَا مُوسَى، قُلْ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيْرٌ. قَالَ: فَكَانَ مُوسَى أَرَادَ مِنَ العَمَلِ مَا هُوَ أَنْهَدُ لِجِسْمِهِ مِمَّا أُمِرَ بِهِ. قَالَ: فقَالَ له: يَا موسى، لو أَنَّ السمَاوَاتِ السَّبْعَ، وَالأَرْضِيْنَ السَّبْعَ وُضِعَتْ فِي كِفَّةٍ، وَوُضِعَتْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ فِي كِفَّةٍ لَرَجَحَتْ بِهِنَّ » . ورَوَاهُ ابنُ حِبَّانَ فِي الْمَجْرُوحِيْنَ (٣/ ١٤٩)، والْمُسْتَغْفِرِيُّ فِي الدَّعَوَاتِ - كَمَا فِي كَشْفِ الْخَفَاءِ (٢/ ٢٢٧)- مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ بِنَحْوِهِ. وسَنَدُهُ ضَعِيْفٌ. وَيُغْنِي عَنْهُ: حَدِيْثُ عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو الآتِي.

أَبُو سَعِيْدٍ: اسْمُهُ: سَعْدُ بنُ مَالِكِ بنِ سِنَانَ بنِ عُبَيْدٍ، الأَنْصَارِيُّ، الْخَزْرَجِيُّ، صَحَابِيٌّ جَلِيْلٌ، وَأَبُوهُ - أَيْضاً - كَذَلِكَ. اسْتُصْغِرَ أَبُو سَعِيْدٍ بِأُحُدٍ، ثُمَّ شَهِدَ مَا بَعْدَهَا، مَاتَ بِالْمَدِيْنَةِ سَنَةَ ثَلاثٍ، أَوْ أَرْبَعٍ، أَوْ خَمْسٍ وَسِتِّيْنَ، وَقِيْلَ: أَرْبَعٍ وَسَبْعِيْنَ.

قَولُهُ: (أَذْكُرُكَ) هوَ بِالرَّفْعِ؛ خَبَرُ مُبْتَدَإٍ مَحْذُوفٍ؛ أَيْ: أَنَا أَذْكُرُكَ، وَقِيْلَ: بَلْ هُوَ صِفَةٌ، وَ«أَدْعُوكَ» مَعْطُوفٌ عَلَيْهِ؛ أَيْ: أُثْنِي عَلَيْكَ وَأَحْمَدُكَ بِهِ.

(وَأَدْعُوكَ) أَيْ: أَتَوَسَّلُ بِهِ إِلَيْكَ إِذَا دَعَوْتُكَ.

قَولُهُ: (قَالَ[1]: قُلْ يَا مُوسَى: «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ») فِيْهِ أَنَّ الذَّاكِرَ بِهَا يَقُولُهَا كُلَّهَا، وَلاَ يَقْتَصِرُ عَلَى لَفْظِ الْجَلالَةِ، كَمَا يَفْعَلُهُ جُهَّالُ الْمُتَصَوِّفَةِ، وَلاَ يَقُولُ - أَيْضاً - : «هُوْ»، كَمَا يَقُولُهُ غُلاةُ جُهَّالِهِمْ، فَإِذَا أَرَادُوا الدُّعَاءَ قَالُوا: «يَا هُوْ»، فَإِنَّ ذَلِكَ بِدْعَةٌ وَضَلالَةٌ، وَقَدْ صَنَّفَ جُهَّالُهُمْ فِي الْمَسْأَلَتَيْنِ، وَصَنَّفَ ابنُ عَرَبِي[2] كِتَاباً سَمَّاهُ: كِتَابَ الـ«هُوْ».

قَوْلُهُ: (كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هذا) هَكَذَا ثَبَتَ بِخَطِّ الْمُصَنِّفِ: « يَقُولُونَ » - بِالجَمْعِ - مُرَاعَاةً لِمَعْنَى « كُلّ » ، وَالَّذِي فِي الأُصُول[3]: « يَقُولُ » - بِالإِفْرَادِ - مُرَاعَاةً لِلَفْظِهَا دُونَ مَعْنَاهَا. لَكِنْ قَدْ رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو هَذَا الْحَدِيْثَ بِهَذَا اللفْظِ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ أَطْوَلَ مِنْهُ.

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٢) هُوَ الصُوفِيُّ الْمَشْهُورُ، صَاحِبُ الْفُتُوحَاتِ الْمَكِّيَّةِ وَفُصُوصِ الحِكَمِ مِنْ كِبَارِ دُعَاةِ الإِلْحَادِ وَالاتِّحَادِ، ولَيْسَ هُوَ أَبَا بَكْرِ ابنَ العَرَبِيِّ العَلامَةَ الْمَالِكِيَّ الْمَعْرُوفَ صَاحِبَ عَارِضَةِ الأَحْوَذِيِّ، وَأَحْكَامِ القُرْآنِ. انْظُرْ: «تَنْبِيْهَ الغَبِيِّ إِلَى تَكْفِيْرِ ابنِ عَرَبِيٍّ » للبِقَاعِيِّ - رَحِمَهُ اللهُ -.

(٣) رَوَاهُ الدَّيْلَمِيُّ فِي مُسْنَدِ الفِرْدَوْسِ (رقم٤٥٣٥) بِلَفْظِ: « كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ » مِنْ حَدِيْثِ أَبِي سَعِيْدٍ، كَمَا ذَكَرَهُ شَيْخُ الإِسْلامِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِالوَهَّابِ - رَحِمَهُ اللهُ - .

وَفِي سُنَنِ النَّسَائِيِّ، وَالْحَاكِمِ، وَشَرْحِ السُّنَّةِ[١] بَعْدَ قَوْلِهِ: « كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا » : « إِنَّمَا أُرِيدُ شَيْئاً[٢] تَخُصُّنِي بِهِ » أَيْ: بِذَلِكَ الشَّيءِ مِنْ بَيْنِ عُمُومِ عِبَادِكَ، فَإِنَّ مِنْ طِبْعِ الإِنْسَانِ أَنْ لا يَفْرَحَ فَرَحاً شَدِيداً إِلاَّ بِشَيْءٍ يَخْتَصُّ بِهِ دُونَ غَيْرِهِ، كَمَا إِذَا كَانَتْ عِنْدَهُ جَوْهَرَةٌ لَيْسَتْ مَوْجُودَةً عِنْدَ غَيْرِهِ، مَعَ أَنَّ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ وَسُنَّتِهِ الْمُطَّرِدَةِ: أَنَّ مَا اشْتَدَّتْ إِلَيْهِ الْحَاجَةُ وَالضَّرُورَةُ كَانَ أَكْثَرَ وُجُوداً، كَالْبُرِّ وَالْمِلْحِ وَالْمَاءِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، دُونَ الْيَاقُوتِ وَاللؤْلُؤِ، وَلَمَّا كَانَ بِالنَّاسِ بَلْ بِالعَالَمِ كُلِّهِ مِنَ الضَّرُورَةِ إِلَى «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» مَا لا نِهَايَةَ فِي الضَّرُورَةِ فَوْقَهُ كَانَتْ أَكْثَرَ الأَذْكَارِ وُجُوداً، وَأَيْسَرَهَا حُصُولاً، وَأَعْظَمَهَا مَعْنًى.

وَالعَوَامُّ وَالْجُهَّالُ يَعْدِلُونَ عَنْهَا إِلَى الأَسْمَاءِ الغَرِيبَةِ، وَالدَّعَوَاتِ الْمُبْتَدَعَةِ الَّتِيْ لا أَصْلَ لَهَا فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، كَالأَحْزَابِ وَالأَوْرَادِ الَّتِي ابْتَدَعَهَا جَهَلَةُ الْمُتَصَوِّفَةِ.

قَوْلُهُ: (وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي) هُوَ - بِالنَّصْبِ - عَطْفٌ عَلَى السَّمَوَاتِ ؛ أَيْ: لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ، وَمَنْ فِيهِنَّ مِنَ العُمَّارِ غَيْرُ اللهِ، وَالأَرْضِيْنَ السَّبْعَ، وَمَنْ فِيهِنَّ وُضِعُوا فِي كِفَّةِ الْمِيْزَانِ، وَ«لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» فِي الكِفَّةِ الأُخْرَى؛ مَالَتْ بِهِنَّ «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ».

وَرَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : « أَنَّ نُوحاً - عَلَيْهِ السَّلامُ- قَالَ لابْنِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ: آمُرُكَ بِـ«لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ»، فَإِنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَالأَرْضِيْنَ السَّبْعَ لَوْ وُضِعَتْ فِي كِفَّةٍ، و«لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» فِي كِفَّةٍ؛ رَجَحَتْ بِهِنَّ «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ»، ولوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَالأَرْضِيْنَ السَّبْعَ كُنَّ حَلْقَةً مُبْهَمَةً قَصَمَتْهُنَّ «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ»[٣].

---

(١) انْظُرْ: سُنَنَ النَّسَائِيِّ الكُبْرَى - عَمَلَ اليَوْمِ وَاللَيلةِ (٦/ ٢٠٨ ،٢٨٠رقم١٠٦٧٠ ،١٠٩٨٠)، وَمُسْتَدْرَكَ الْحَاكِمِ (١/ ٥٢٨)، وَشَرْحَ السُّنَّةِ (٥/ ٥٥).

(٢) فِي ط: أَنْ.

(٣) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٢/ ١٦٩ ،١٧٠، ٢٢٥)، وَالْبُخَارِيُّ فِي الأَدَبِ الْمُفْرَدِ (رقم ٥٤٨)، وَالنَّسَائِيُّ فِي عَمَلِ اليَوْمِ وَاللَيلَةِ (رقم٨٣٢)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمستدرك (١/ ٤٩)،

وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أنَّ اللهَ تعَالَى فَوْقَ السَّمَوَاتِ.

قَوْلُهُ: (فِي كِفَّةٍ) - بِكَسْرِ الكَافِ ، وَتَشْدِيْدِ الفَاءِ - مِنْ كِفَّةِ الْمِيْزَانِ.

قَالَ بَعْضُهُمْ: وَتُطْلَقُ[1] [عَلَى كُلٍّ][2] مُسْتَدِيْرٍ[3].

قَوْلُهُ: (مَالَتْ بِهِنَّ «لا إلَهَ إلاَّ اللهُ») أيْ: رَجَحَتْ عَلَيْهِنَّ، وَذَلِكَ لِمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ مِنَ تَوْحِيْدِ اللهِ الَّذِيْ هُوَ أَفْضَلُ الأَعْمَالِ ، وَأَسَاسُ المِلَّةِ ، وَرَأْسُ الدِّيْنِ ، فَمَنْ قَالَهَا بِإِخْلاصٍ وَيَقِيْنٍ، وَعَمِلَ بِمُقْتَضَاهَا وَلَوَازِمِهَا، وَاسْتَقَامَ عَلَى ذَلِكَ فَهُوَ مِنَ الَّذِيْنَ لا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ، وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ، كَمَا قَالَ تعَالَى: ﴿إِنَّ الذينَ قَالُوا رَبُّنَا اللهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلائِكَةُ أَنْ لا تَخَافُوا وَلا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوْعَدُونَ (٣٠) نَحْنُ أَوْلِيَاؤُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيْهَا مَا تَشْتَهِيْ أَنْفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيْهَا مَا تَدَّعُوْنَ (٣١) نُزُلاً مِنْ غَفُوْرٍ رَحِيْمٍ﴾ [فصلت:٣٠-٣٢].

وَالْحَدِيْثُ يَدُلُّ عَلَى أنَّ «لا إلَهَ إلاَّ اللهُ» أفْضَلُ الذِّكْرِ، كَمَا فِي حَدِيْثِ عَبْدِاللهِ

وَالبَيْهَقِيُّ فِي الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ (رقم١٨٦)، وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَصَحَّحَهُ ابنُ كَثِيْرٍ فِي البِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ (١/ ١١٩) وَهُوَ كَمَا قَالُوا.

وَرَوَاهُ ابنُ أبِي شَيْبَةَ (رقم٢٩٤٢٥)، وَعَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ (رقم١١٥١) مِنْ طَرِيْقِ مُوسَى بنِ عُبَيْدَةَ عَنْ زيدِ بنِ أَسْلَمَ عَنْ جَابرِ بنِ عَبْدِاللهِ قَالَ: قَالَ رَسُول اللهِ ﷺ : « ألا أُعَلِّمُكُمْ مَا عَلَّمَ نُوحٌ ابْنَهُ؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: آمُرُكَ أَنْ تَقُولَ: لا إلَهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. فَإِنَّ السَّمَوَاتِ لَوْ كَانَتْ فِي كِفَّةٍ لَرَجَحَتْ بِهَا، وَلَوْ كَانَتْ حَلْقَةً قَصَمَتْهَا، وآمُرُكَ أنْ تُسَبِّحَ اللهَ وَتَحْمَدَهُ، فَإِنَّهُ صَلاةُ الْخَلْقِ وَتَسْبِيحُ الْخَلْقِ، وَبِهَا يُرْزَقُ الْخَلْقُ » ومُوسَى بنُ عُبيدَةَ الرَّبَذِيُّ: ضَعِيْفٌ.

(١) فِي ط، أ،غ: ويطلق.

(٢) فِي ط، أ،غ: لكل.

(٣) قَالَ الأَصْمَعِيُّ وَابنُ الأَعْرَابِيِّ وَغَيْرُهُمَا: «مَا اسْتَدَارَ فَهُوَ كِفَّةٌ» انْظُرْ: الغَرِيبَ للخَطَّابِيِّ (١/ ٤٣٩)، و النِّهَايَةَ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ وَالأَثَرِ (٤/ ١٩١)، وَلِسَانَ العَرَبِ (٩/ ٣٠٤).

ابـنِ عَمْـرٍو مَرْفُوعاً: « خَيْرُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَخَيْرُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَـبْلِي لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ، لا شَرِيْكَ لَهُ[1]، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيْرٍ » رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ[2].

وَعَـنْهُ – أَيْضـاً – مَـرْفُوعاً: « يُصَـاحُ بِرَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُؤُوسِ الْخَلائِقِ يَوْمَ القِيَامَةِ؛ فَيُنْشَرُ لَهُ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ سِجِلاً، كُلُّ سِجِلٍ مِنْهَا مَدَّ البَصَرِ، ثُمَّ يُقَالُ: أَتُنْكِرُ مِـنْ هَـذَا شَـيْئاً فَـيَقُولُ: لا يَـا رَبِّ. فَـيقَالُ: أَلَكَ عُذْرٌ، أَوْ حَسَنَةٌ؟ فَيَهَابُ الرَّجُلُ، فَـيَقُولُ: لا. فَـيُقَالُ: بَلَـى، إِنَّ لَـكَ عِندَنَا حَسَنَاتٍ، وَإِنَّهُ لا ظُلْمَ عَلَيْكَ، فَيُخْرَجُ لَهُ بِطَاقَةٌ، فِيْهَا: «أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ». فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، مَـا هَـذِهِ الْبِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السِّجِلاَّتِ؟! فَيُقَالُ: إِنَّكَ لا تُظْلَمُ. فَتُوضَعُ السِّجِلاتُ فِي كِفَّةٍ، وَالبِطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ، فَطَاشَتِ السِّجِلاتُ، وَثَقُلَتِ الْبِطَاقَةُ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ – وَحَسَّـنَهُ–، وَالنَّسَـائِيُّ، وَابـنُ حِـبَّانَ، وَالْحَاكِمُ، وقَالَ: صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ،

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط،غ.

(٢) رَوَاهُ الإِمَام أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢/ ٢١٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (٥/ ٥٧٢رقم٣٥٨٥) وقَالَ: «هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ وَحَمَّادُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ وَهُوَ أَبُو إِبْرَاهِيم الأَنْصَارِيُّ المَدِيْنِيُّ، ولَيْسَ بِالقَوِيِّ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيْثِ». وَسَقَطَتْ كَلِمَةُ "حَسَنٌ" مِنْ مَطْبُوعِ السُّنَنِ وَمِنْ تُحْفَةِ الأَشْرَافِ وَهِيَ ثَابِتَةٌ فِي التَّرْغِيْبِ وَالتَّرْهِيْبِ، وَتُحْفَةِ الْمُحْتَاجِ، وجَامِعِ السُّيُوطِيِّ، وَفِيضِ القَدِيْرِ، وَتُحْفَةِ الأَحْوَذِي وَكَشْفِ الْخَفَاءِ وَغَيْرِهَا مِنَ الكُتُبِ.
وَالْحَدِيْثُ صَحِيْحٌ بِشَوَاهِدِهِ؛ فَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيْثِ عَلِيٍّ، وَالمِسْوَرِ بنِ مَخْرَمَةَ، وَمُرْسَلِ طَلْحَةَ بنِ عُبَيْدِاللهِ بنِ كُرَيْزٍ– وَقَدْ أُسْنِدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ مُنْكَرٌ فَلاَ يَصْلُحُ هَذَا الْمُسْنَدُ شَاهِداً–، وَمُرْسَلِ الْمُطَّلِبِ، وَمُعْضَلِ عَبْدِاللهِ بنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بنِ أَبِي حُسَيْنٍ. وَانْظُرْ: سِلْسِلَةَ الأَحَادِيْثِ الصَّحِيْحَةِ (رقم١٥٠٣)، وَحَاشِيَةَ مَشْهُورِ حَسَنِ سلمَانَ عَلَى الْمُجَالَسَةِ للدِّيْنَوَرِيِّ (١/ ٣٤٠-٣٤٣)، وحَاشِيةَ الدُّكْتُور مُحَمَّدُ ضِيَاء الأَعْظَمِيِّ لـثَلاثَةِ مَجَالِسَ مِنْ أَمَالِي ابنِ مَرْدَوَيْهِ (ص/ ١١١-١١٣).

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي تَلْخِيصِهِ: صَحِيحٌ[١].

قَالَ ابنُ القَيِّمِ: «فَالأَعْمَالُ لا تَتَفَاضَلُ بِصُوَرِهَا وَعَدَدِهَا، وَإِنَّمَا تَتَفَاضَلُ بِتَفَاضُلِ مَا فِي القُلُوبِ، فَتَكُونُ صُوْرَةُ العَمَلِ وَاحِدَةً، وَبَيْنَهُمَا مِنَ التَّفَاضُلِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ. قَالَ: تَأَمَّلْ حَدِيثَ البِطَاقَةِ الَّتِي[٢] تُوْضَعُ فِي كِفَّةٍ، وَيُقَابِلُهَا تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ سِجِلاً، كُلُّ سِجِلٍّ مِنْهَا مَدَّ البَصَرِ، فَتَثْقُلُ البِطَاقَةُ، وَتَطِيْشُ السِّجِلاَّتُ، فَلاَ يُعَذَّبُ. وَمَعْلُومٌ أَنَّ كُلَّ مُوَحِّدٍ لَهُ هَذِهِ البِطَاقَةُ، وَكَثِيْرٌ مِنْهُمْ يَدْخُلُ النَّارَ بِذُنُوبِهِ»[٣].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعاً: « مَا قَالَ عَبْدٌ «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» مُخْلِصاً قَطُّ إِلاَّ فُتِحَتْ لَهُ[٤] أَبْوَابُ السَّمَاءِ حَتَّى تُفْضِيَ إِلَى العَرْشِ مَا اجْتُنِبَتِ الكَبَائِرِ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالْحَاكِمُ، وقَالَ: عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ[٥].

قَوْلُهُ: (رواهُ ابنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ) ابنُ حِبَّانَ؛ اسْمُهُ: مُحَمَّدُ بنُ حِبَّانَ -بِكَسْرِ

---

(١) رَوَاهُ ابنُ الْمُبَارَكِ فِي الزُّهْدِ (رقم٣٧١)، وَفِي مُسْنَدِهِ (رقم١٠٠)، وَالإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢/ ٢٢٢،٢١٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٢٦٣٩)، وَابنُ مَاجَهْ فِي سُنَنِهِ (رقم ٤٣٠٠)، وَابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٤٦١)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (١/ ٥٢٩)، وَالبَغَوِيُّ فِي شَرْحِ السُّنَّةِ (رقم٤٣٢١)، وَغَيْرُهُمْ وسَنَدُهُ صَحِيْحٌ. وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ.

(٢) فِي أ: وَالَّتِي.

(٣) مَدَارِجُ السَّالِكِيْنَ (١/ ٣٣١).

(٤) فِي ض: لَهَا.

(٥) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٥٩٠) وقَالَ: «حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ»، وَالنَّسَائِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (رقم١٠٦٦٩)، وَابنُ مَرْدَوَيْهِ - كمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٧/ ٤٩٣) -. وَعَزَاهُ الْمُنَاوِيُّ فِي فَيْضِ القَدِيْرِ (٥/ ٤٥٩) إِلَى الْحَاكِمِ فِي الْمُسْتَدْرَكِ، وَلَمْ أَجِدْهُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْحَافِظُ فِي إِتْحَافِ الْمَهَرَةِ فَاللهُ أَعْلَمُ.

الْمُهْمِلَةِ، وَتَشْدِيْدِ الْمُوَحَّدَةِ - ابنِ أَحْمَدَ بنِ حِبَّانَ [- كَذَلِكَ - بنِ مُعَاذٍ][(١)]، أَبُوحَاتِمٍ، التَّمِيْمِيُّ، الْبُسْتِيُّ، الْحَافِظُ، صَاحِبُ التَّصَانِيْفِ؛ كَـ«الصَّحِيْحِ»، وَ«التَّارِيْخِ»، وَ«الضُّعفَاءِ»، و«الثِّقَاتِ»، وَغَيْرِ ذَلِكَ. قَالَ الْحَاكِمُ: كَانَ مِنْ أَوْعِيَةِ العِلْمِ فِي الفِقْهِ، وَاللُّغَةِ[(٢)]، وَالْحَدِيْثِ، وَالوَعْظِ، وَمِنْ عُقَلاءِ الرِّجَالِ. مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِيْنَ وَثَلاثِمِائَةٍ بِمَدِيْنَةِ بُسْتٍ - بِالْمُهْمَلَةِ-[(٣)].

وَأَمَّا الْحَاكِمُ؛ فَاسْمُهُ: مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِاللهِ بنِ مُحَمَّدٍ الضَّبِّيُّ، النَّيسَابُورِيُّ، أبو عَبْدِاللهِ، الْحَافِظُ، وَيُعْرَفُ بَابنِ البَيِّعِ، ولدَ سنةَ إحدَى وعِشْرِيْنَ وَثلاثِمِائَةٍ، وصنَّفَ التَّصَانيفَ؛ كَـ«الْمُستدرَكِ»، و«تَاريخِ نَيْسَابُورَ»، وغيرِهمَا. ومَاتَ سنةَ: خمسٍ وَأربعِمائَةٍ[(٤)].

قَالَ: وللتِّرْمِذِيِّ وحسَّنَهُ عَنْ أنسٍ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: « قَالَ اللهُ تعَالَى: يَا ابنَ آدمَ، لو أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خطَايَا ثُمَّ لَقِيْتَنِي لا تُشْرِكُ بِي شَيْئاً لأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً »[(٥)].

التِّرْمِذِيُّ: اسْمُهُ: مُحَمَّدُ بنُ عِيْسَى بنِ سَوْرَةَ - بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ- ابنِ مُوسَى بنِ الضَّحَّاكِ السُّلَمِيُّ، أبو عِيْسَى، صَاحِبُ الْجَامِعِ، وَأَحَدُ الأَئِمَّةِ الْحفَّاظِ، كَانَ ضَرِيْرَ

---

(١) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ط.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ض،غ.

(٣) انظر: سِيَرَ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (١٦/ ٩٢-١٠٤)، وطبقَاتِ الْحُفَّاظِ (ص/ ٣٧٥).

(٤) انظر: سِيَرَ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (١٧/ ١٦٢-١٧٧)، وطبقَاتِ الْحُفَّاظِ (ص/ ٤١٠).

(٥) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٥٤٠)، وَالبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ الكَبِيْرِ (٣/ ٤٩٦) - وَلَمْ يَسُقْ لَفْظَهُ -، وَأبو نُعَيْمٍ فِي حِلْيَةِ الأَوْلِيَاءِ (٢/ ٢٣١)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ (رقم ٤٣٠٥)، وَالضِّيَاءُ فِي الْمُخْتَارَةِ (رقم١٥٧١) وَهُوَ حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ، وَلَهُ شَوَاهِدُ. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: «حَسَنٌ غَرِيْبٌ». وقَالَ ابنُ رَجَبٍ فِي جَامِعُ العُلُومِ وَالْحِكَمِ (٢/ ٤٤٠-ابن الجوزي): « وإِسْنَادُهُ لا بَأْسَ بِهِ».

البَصَرِ، رَوَى عَنْ قُتَيْبَةَ، وَهَنَّادٍ، وَالبُخَارِيِّ، وَخَلْقٍ، وَمَاتَ سَنَةَ تِسْعٍ وَسَبْعِيْنَ ومِائَتَيْنِ[١].

وَأَنَسٌ: هوَ ابنُ مَالِكِ بنِ النَّضْرِ الأَنْصَارِيُّ، الْخَزْرَجِيُّ، خَادِمُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، خَدَمَهُ عَشْرَ سِنِيْنَ، وَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: « اللهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ»[٢]، وَمَاتَ سَنَةَ ثِنْتَيْنِ[٣]- وَقِيْلَ: ثَلاثٍ - وَتِسْعِيْنَ، وَقَدْ جَاوَزَ الْمِائَةَ[٤].

وَالْحَدِيْثُ قِطْعَةٌ مِنْ حَدِيْثٍ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ طَرِيْقِ كَثِيْرِ بنِ فَائِدٍ، حدَّثَنَا سَعِيْدُ بنُ عُبَيْدٍ، سَمِعْتُ بَكْرَ بنَ عَبْدِاللهِ الْمُزَنِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بنُ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: « قَالَ اللهُ تَعَالَى: يَا ابنَ آدَمَ، إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ[٥] لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلاَ أُبَالِي. يَا ابْنَ آدَمَ، لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ. يَا ابْنَ آدَمَ، لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ[٦]...» الْحَدِيْثَ.

قَالَ ابنُ رَجَبٍ: «وإِسْنَادُهُ لا بَأْسَ بِهِ، وسَعِيْدُ بنُ عُبَيْدٍ : هوَ الْهُنَائِي[٧]، ذَكَرَهُ ابنُ حِبَّانَ فِي الثِّقَاتِ[٨].

---

(١) سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (١٣/ ٢٧٠).

(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٦٣٧٩-٦٣٨١)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٤٨٠، ٢٤٨١) دُوْنَ قَوْلِهِ: «وأدخله الْجَنَّة»، ورَوَاهُ ابنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ (٧/ ١٩) بِزِيَادَةِ: «وَاغْفِرْ ذَنْبَهُ » .

(٣) فِي ط: اثنَتَيْن.

(٤) الإِصَابَةُ لابنِ حَجَرٍ (١/ ١٢٦)، وسِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (٣/ ٣٩٥).

(٥) فِي ط: إلاَّ غفرت.

(٦) فِي ط: بقراب الأَرْض خطايا. وَفِي ط١ والنسخ الخطية كَمَا أثبته.

(٧) فِي غ: الْهَنادي، وَهُوَ تصحيف.

(٨) الثِّقَاتُ (٦/ ٣٥٢) ، وقَالَ أبو حَاتِمٍ : شَيْخٌ ، وَوَثَّقَهُ ابنُ مَعِيْنٍ ، وقَالَ الدَّارَقُطْنِي : صَالِحٌ ، وقَالَ البَزَّارُ: لا بَأْسَ بِهِ.

وقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ : تفرَّدَ بِهِ كَثِيْرُ بنُ فَائِدٍ[١] عَنْ سَعِيْدِ بنِ عُبَيْدٍ مَرْفُوعاً[٢]. [ورَوَاهُ سلمُ بنُ قُتَيبَةَ عَنْ سَعِيْدِ بنِ عُبَيْدٍ فَوَقَفَهُ عَلَى أنسٍ[٣]»][٤].

قَالَ ابنُ رَجَبٍ: «وَتَابَعَهُ عَلَى رَفْعِهِ أبو سَعيدٍ مَولَى بَنِي هَاشمٍ[٥]، فروَاهُ عَنْ سَعِيْدِ بنِ عُبَيْدٍ مَرْفُوعاً. وَقَدْ روَاهُ الإمَامُ أَحْمَدُ منْ حَدِيْثِ أبِي ذَرٍّ بِمَعْنَاهُ[٦]. وَأَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ منْ حَدِيْثِ ابنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ[٧].

ورَوَى مُسْلِمٌ منْ حَدِيْثِ أبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « يَقُولُ اللهُ: مَنْ تَقَرَّبَ مِنِّيْ

---

(١) كَثِيْر بن فَائد: ذَكَرَهُ ابنُ حِبَّانَ فِي الثِّقَاتِ، وقَالَ الْحَافِظُ فِي التَّقْرِيْبِ: مَقْبُولٌ. أيْ: حَيْثُ يُتَابَعُ، وَقَدْ تَابَعَهُ أَبُو سَعِيْدٍ مَولَى بَنِي هَاشِمٍ، وَسَلْمُ بنُ قُتَيْبَةَ فَالْحَدِيْثُ صَحِيْحٌ.

(٢) الغرَائِبُ وَالأَفْرَادُ للدَّارَقُطْنِيِّ (٢/ ١٦- أطْرَافُهُ لابنِ طَاهِرٍ).

(٣) كَذَا قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ، وَلَكِنْ رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي التَّارِيْخِ الكَبِيْرِ (٣/ ٤٩٦)، وَالضِّيَاءُ فِي الْمُخْتَارَةِ (رقم١٥٧١-١٥٧٢) مِنْ طَرِيْقِ يَحْيَى بنِ حَكِيْمٍ عَنْ سَلْمِ بنِ قُتَيْبَةَ عَنْ سَعِيْدِ بنِ عُبَيْدٍ بِهِ مَرْفُوعاً. ويَحْيَى بنُ حَكِيْمٍ: ثقةٌ حَافظٌ متقنٌ.

(٤) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ ساقِطٌ مِنْ: ط،غ.

(٥) أَبُو سَعِيْدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ: اسْمُهُ: عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ عَبْدِاللهِ بنِ عُبَيْدٍ البَصْرِيُّ : وَثَّقَهُ أَحْمَدُ وَابنُ مَعِيْنٍ وَالبَغَوِيُّ وَالدَّارَقُطْنِيُّ وَذَكَرَهُ ابنُ شَاهِيْنَ وَابنُ حِبَّانَ فِي الثِّقَاتِ، وقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لا بَأْسَ بِهِ. فَهِيَ مُتَابَعَةٌ قَوِيَّةٌ.

(٦) رَوَاهُ الإمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٥/ ١٧٢،١٦٧)، وَالدَّارِمِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٢٧٨٨)، وَابنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي حُسْنِ الظَّنِّ بِاللهِ (رقم٣٢)، وَعَلِيُّ بنُ الجَعْدِ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٣٤٢٣)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي مُسْتَخْرَجِهِ - كَمَا فِي إتْحَافِ المَهَرَةِ (١٤/ ١٩٥)-، وَالبَيْهَقِيُّ فِي الشُّعَبِ (رقم١٠٤١ ، ١٠٤٢) وَغَيْرُهُمْ وَفِي سَنَدِهِ شَهْرُ بنُ حَوْشَبٍ وَهُوَ مُتَكَلَّمٌ فِيْهِ، وَقَدِ اضْطَرَبَ فِيْهِ، وَيُغْنِي عَنْهُ مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ كَمَا سَيَأْتِي.

(٧) رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (رقم١٢٣٤٦)، وَالأَوْسَطِ (رقم٥٤٨٣)، وَالصَّغِيْرِ (رقم ٨٢٠)، وَفِي الدُّعَاءِ (رقم١٩)، وَأبو نُعَيْمٍ فِي حِلْيَةِ الأَوْلِيَاءِ (٤/ ٣٠١) وسَنَدُهُ ضَعِيْفٌ فِيْهِ إبْرَاهِيْمُ الصَّنْعِيُّ وَهُوَ ضَعِيْفٌ كَمَا فِي لِسَانِ الْمِيْزَانِ (١/ ٣٠)، وقَيْسُ بنُ الرَّبِيْعِ فِيْهِ ضَعْفٌ.

شِبْراً تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعاً...» الْحَدِيْثَ، وَفِيْهِ: « وَمَنْ لَقِيَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطِيْئَةً لا يُشْرِكُ بِي شَيْئاً لَقِيتُهُ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً »[١]»[٢].

قَوْلُهُ: (لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ) «قُرَابُ الأَرْضِ» - بِضَمِّ القَافِ ، وَقِيْلَ: بِكَسْرِهَا، وَالضَّمُّ أَشْهَرُ - وَهُوَ مِلْؤُهَا، أَوْ مَا يُقَارِبُ مِلأَهَا.

قَوْلُهُ: (ثُمَّ لَقِيْتَنِي لا تُشْرِكُ بِي شَيْئاً) شَرْطٌ ثَقِيْلٌ فِي الوَعْدِ بِحُصُولِ الْمَغْفِرَةِ وَهُوَ السَّلامَةُ مِنَ الشِّرْكِ كَثِيْرِهِ وَقَلِيْلِهِ، صَغِيْرِهِ وَكَبِيْرِهِ، وَلا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إلاَّ مَنْ سَلَّمَهُ اللهُ، وذَلِكَ هُوَ القَلْبُ السَّلِيمُ، كَمَا قَالَ تعَالَى: ﴿يَوْمَ لا يَنْفَعُ مَالٌ وَلا بَنُونَ (٨٨) إلاَّ مَنْ أَتَى اللهَ بِقَلْبٍ سَلِيْمٍ﴾ [الشُّعَرَاء:٨٨-٨٩].

قَالَ ابنُ رَجَبٍ: «مَنْ جَاءَ مَعَ التَّوْحِيْدِ بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا لَقِيَهُ اللهُ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً، لَكِنَّ هَذَا مَعَ مَشِيْئَةِ اللهِ -عزَّ وجلَّ- فَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ، وَإِنْ شَاءَ أَخَذَهُ بِذُنُوبِهِ، ثُمَّ كَانَ عَاقِبَتُهُ أَنْ لا يُخَلَّدَ فِي النَّارِ، بَلْ يَخْرُجُ مِنْهَا، ثُمَّ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، فَإِنْ كَمُلَ تَوْحِيْدُ العَبْدِ وَإِخْلاصُهُ للهِ تَعَالَى فِيْهِ، وَقَامَ بِشُرُوطِهِ بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ وَجَوَارِحِهِ، أَوْ بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ عِنْدَ الْمَوْتِ أَوْجَبَ ذَلِكَ مَغْفِرَةَ مَا سَلَفَ مِنَ الذُّنُوبِ كُلِّهَا، وَمَنَعَهُ مِنْ[٣] دُخُولِ النَّارِ بِالكُلِّيَّةِ.

فَمَنْ تَحَقَّقَ بِكَلِمَةِ التَّوْحِيْدِ قَلْبُهُ أَخْرَجَتْ مِنْهُ كُلَّ مَا سِوَى اللهِ مَحَبَّةً، وَتَعْظِيْماً، وَإِجْلالاً، وَمَهَابَةً، وَخَشْيَةً، وَتَوَكُّلاً، وَحِيْنَئِذٍ تَحْرِقُ ذُنُوبَهُ وَخَطَايَاهُ كُلَّهَا، وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ، وَرُبَّمَا قَلَبَتْهَا حَسَنَاتٍ، فَإِنَّ هَذَا التَّوْحِيْدَ هُوَ الإِكْسِيْرُ الأَعْظَمُ، فَلَوْ وُضِعَ مِنْهُ ذَرَّةٌ عَلَى جِبَالِ الذُّنُوبِ وَالْخطَايَا لَقَلَبَهَا[٤] حَسَنَاتٍ»[٥].

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (٤/ ٢٠٦٨رقم٢٦٨٧).

(٢) انْظُرْ: جَامِعَ العُلُومِ وَالْحِكَمِ (٢/ ٤٤٠-٤٤١-دار ابن الجوزي).

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ.

(٤) فِي غ، ع:لقلبتها.

(٥)جَامِعُ العُلُومِ وَالْحِكَمِ (٢/ ٤١٦-٤١٧-الرسالة).

وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ: «الشِّرْكُ نَوْعَان: أَكْبَرُ وَأَصْغَرُ. فَمَنْ خَلُصَ مِنْهُمَا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ مَاتَ عَلَى الأَكْبَرِ وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، وَمَنْ خَلُصَ مِنَ الأَكْبَرِ وَحَصَلَ لَهُ بَعْضُ الأَصْغَرِ مَعَ حَسَنَاتٍ رَاجِحَةٍ عَلَى ذُنُوبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، فَإِنَّ تِلْكَ الْحَسَنَاتِ تَوْحِيدٌ كَثِيرٌ مَعَ يَسِيرٍ مِنَ الشِّرْكِ الأَصْغَرِ، وَمَنْ خَلُصَ مِنَ الأَكبَرِ وَلَكِنْ كَثُرَ الأَصْغَرُ حَتَّى رَجَحَتْ بِهِ سَيِّئَاتُهُ دَخَلَ النَّارَ، فَالشِّرْكُ يُؤَاخَذُ بِهِ العَبْدُ إِذَا[1] كَانَ أَكْبَرَ أَوْ كَانَ كَثِيراً أَصْغَرَ، وَالأَصْغَرُ القَلِيلُ فِي جَانِبِ الإِخْلاصِ الكَثِيرِ لا يُؤَاخَذُ بِهِ»[2].

وَفِي هَذِهِ الأَحَادِيثِ كَثْرَةُ ثَوَابِ التَّوْحِيدِ، وَسَعَةُ كَرَمِ اللهِ وَجُودِهِ وَرَحْمَتِهِ، حَيْثُ وَعَدَ عِبَادَهُ أَنَّ العَبْدَ لَوْ أَتَاهُ بِمِلْءِ[3] الأَرْضِ خَطَايَا وَقَدْ مَاتَ عَلَى التَّوْحِيدِ فَإِنَّهُ يُقَابِلُهُ بِالْمَغْفِرَةِ الوَاسِعَةِ الَّتِي تَسَعُ[4] ذُنُوبَهُ.

وَالرَّدُّ عَلَى الْخَوَارِجِ الَّذِينَ يُكفِّرُونَ الْمُسْلِمَ بِالذُّنُوبِ، وعَلَى الْمُعْتَزِلَةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ بِالْمَنْزِلَةِ بَيْنَ الْمَنْزِلَتَيْنِ وَهِيَ مَنْزِلَةُ الفَاسِقِ، فَيَقُولُونَ: لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ وَلاَ كَافِرٍ، وَيُخَلَّدُ فِي النَّارِ، وَالصَّوَابُ فِي ذَلِكَ قَوْلُ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّهُ لا يُسْلَبُ عَنْهُ اسْمُ الإِيْمَانِ عَلَى الإِطْلاقِ، وَلاَ يُعْطَاهُ عَلَى الإِطْلاقِ، بَلْ يُقَالُ هُوَ مُؤْمِنٌ نَاقِصُ الإِيْمَانِ، أَوْ مُؤْمِنٌ عَاصٍ، أَوْ مُؤْمِنٌ بِإِيْمَانِهِ فَاسِقٌ بِكَبِيْرَتِهِ، وَعَلَى هَذَا يَدُلُّ الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَإِجْمَاعُ سَلَفِ الأُمَّةِ.

وقَالَ الْمصَنِّفُ[5]: «تَأَمَّلِ الْخَمْسَ اللَّوَاتِي فِي حَدِيْثِ عُبَادَةَ فَإِنَّكَ إِذَا جَمَعْتَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَدِيْثِ عِتْبَانَ تَبَيَّنَ لَكَ مَعْنَى قَوْلِ «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ»، وَتَبَيَّنَ لَكَ خَطأُ الْمَغْرُورِينَ، وَفِيْهِ أَنَّ الأَنْبِيَاءَ يَحْتَاجُونَ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى مَعْنَى قَولِ «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ»،

---

(١) فِي غ: إن.

(٢) انظر: مَجْمُوعَ الفَتَاوى (١٤/ ٣٧٩-٣٨٠، ٤١٠-٤٢١).

(٣) فِي غ،ع: بملاء.

(٤) فِي غ: توسع.

(٥) كِتَابُ التَّوْحِيْد (ص/ ١٣)

وَفِيْهِ التَّنْبِيهِ لِرُجْحَانِهَا بِجَمِيْعِ الْمَخْلُوقَاتِ، مَعَ أنَّ كَثِيْراً مِمَّنْ يقُولُهَا يَخِفُّ ميزَانُهُ، وَفِيْهِ أنَّكَ إذَا عَرَفْتَ حَدِيْثَ أنسٍ عَرَفْتَ أنَّ قولَهُ فِي حَدِيْثِ عِتْبَانَ: « إنَّ اللهَ حرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لا إلَهَ إلاَّ اللهُ يبتغِي بِذَلِكَ وجهَ اللهِ» أنَّهُ[1] تَرْكُ الشِّرْكِ، لَيْسَ قَوْلُهَا بِاللِّسَانِ»[2] انْتَهَى مُلَخَّصاً.

* * *

(١) فِي ط: إذَا وَهُوَ تحريف.

(٢) فِيْهِ مَسَائِلُ: الْمَسْأَلَةُ الخَامِسَةُ، وَالسَّادِسَةُ، وَالثَّامِنَةُ، وَالتَّاسِعَةُ، وَالثَّالِثَةَ عَشْرَةَ.

(٢)

بَابُ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيْدَ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ

وقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتاً للَّه حَنِيفاً وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ﴾.

وقَالَ: ﴿وَالَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لاَ يُشْرِكُونَ﴾.

عَنْ حُصَيْنِ بنِ عَبدِالرَّحْمَنِ قَالَ: كُنْتُ عِندَ سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ فقَالَ: أَيُّكُمُ رَأَى الكَوكَبَ الَّذِي انقَضَّ البَارِحَةَ؟ فَقُلتُ: أَنَا، ثُمَّ قُلتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلاَةٍ، وَلكِنِّي لُدِغْتُ، قَالَ: فَمَا صَنَعتَ؟ قُلتُ: ارتَقَيتُ. قَالَ: فَمَا حَمَلكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلتُ: حَدِيثٌ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ، قَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمُ الشَّعْبِيُّ؟ قُلتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيدَةَ ابنِ الْحُصَيْبِ؛ أَنَّهُ قَالَ: «لاَ رُقْيَةَ إلاَّ مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ». فقَالَ: قَد أَحسَنَ مَن انتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ. وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الأُمَمُ، فَرَأَيتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلاَن، وَالنَّبِيَّ وَلَيسَ مَعَهُ أَحَدٌ؛ إِذ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَظَنَنتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَومُهُ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلفاً يَدخُلُونَ الْجَنَّةَ بِلا حِسَابٍ وَلاَ عَذَابٍ». ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ. فَخَاضَ النَّاسُ فِي أُولئِكَ، فَقَالَ بَعضُهُم: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبوا رَسولَ اللَّهِ ﷺ. وقَالَ بَعضُهُم: فَلَعَلَّهُمْ الَّذِيْنَ وُلِدُوا فِي الإِسلاَمِ، فَلَمْ يُشرِكُوا بِاللَّهِ شَيئاً، [وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ]، فَخَرَجَ عَلَيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخبَرُوهُ، فَقَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لاَ يَسْتَرْقُونَ، وَلاَ يَكتَوونَ، وَلاَ يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» فَقَامَ عُكَّاشَةُ بنُ مِحْصَنٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادعُ اللَّهَ أَن يَجْعَلَنِي مِنهُمْ. قَالَ: «أَنتَ مِنْهُمْ»، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَن يَجعَلَنِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ».

فِيْهِ مَسَائِلُ:

الأُوْلَى: مَعْرِفَةُ مَرَاتِبِ النَّاسِ فِي التَّوحِيْدِ.

الثَّانِيَةُ: مَا مَعْنَى تَحْقِيقِه؟

الثَّالِثَةُ: ثَنَاؤُهُ سُبْحَانَهُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ بِكَوْنِهِ لَمْ يَكُنْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ.

الرَّابِعَةُ: ثَنَاؤُهُ عَلَى سَادَاتِ الأَوْلِيَاءِ بِسَلامَتِهِمْ مِنَ الشِّرْكِ.

الخَامِسَةُ: كَوْنُ تَرْكِ الرُّقْيَةِ وَالكَيِّ مِنْ تَحْقِيقِ التَّوحِيدِ.

السَّادِسَةُ: كَوْنُ الْجَامِعِ لِتِلْكَ الْخِصَالِ هُوَ التَّوَكُّل.

السَّابِعَةُ: عُمْقُ عِلْمِ الصَّحَابَةِ لِمَعْرِفَتِهِمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَنَالُوا ذَلِكَ إلا بِعَمَلٍ.

الثَّامِنَةُ: حِرْصُهُمْ عَلَى الْخَيْرِ.

التَّاسِعَةُ: فَضِيلَةُ هَذِهِ الأُمَّةِ بِالكَمِّيَّةِ وَالكَيْفِيَّةِ.

العَاشِرَةُ: فَضِيلَةُ أَصْحَابِ مُوسَى.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: عَرْضُ الأُمَمِ عَلَيْهِ، عَلَيْهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ كُلَّ أُمَّةٍ تُحْشَرُ وَحْدَهَا مَعَ نَبِيِّهَا.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: قِلَّةُ مَنِ اسْتَجَابَ لِلأَنْبِيَاءِ.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ مَنْ لَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ يَأْتِي وَحْدَهُ.

الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: ثَمَرَةُ هَذَا العِلْمِ، وَهُوَ عَدَمُ الاغْتِرَارِ بِالكَثْرَةِ، وَعَدَمُ الزُّهْدِ فِي القِلَّةِ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: الرُّخْصَةُ فِي الرُّقْيَةِ مِنَ العَيْنِ وَالْحُمَةِ.

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: عُمْقُ عِلْمِ السَّلَفِ لِقَوْلِهِ: قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ، وَلَكِنْ كَذَا وَكَذَا. فَعُلِمَ أَنَّ الْحَدِيثَ الأَوَّلَ لا يُخَالِفُ الثَّانِي.

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: بُعْدُ السَّلَفِ عَنْ مَدْحِ الإِنْسَانِ بِمَا لَيْسَ فِيهِ.

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ: « أَنْتَ مِنْهُمْ » عَلَمٌ مِنْ أَعْلامِ النُّبُوَّةِ.

العِشْرُونَ: فَضِيلَةُ عُكَّاشَةَ.

الحَادِيَةُ وَالعِشْرُونَ: اسْتِعْمَالُ الْمَعَارِيضِ.

الثَّانِيَةُ وَالعِشْرُونَ: حُسْنُ خُلُقِهِ ﷺ .

بَابُ
مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيْدَ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ

أَيْ: وَلاَ عَـذَابٍ. وَتَحْقِيْقُ التَّوْحِيْدِ: هُوَ مَعْرِفَتُهُ وَالاطِّلاعُ عَلَى حَقِيْقَتِهِ، وَالقِيَامُ بِهَـا عِلْمـاً وَعَمَلاً، وَحَقِيْقَةُ ذَلِكَ هُوَ انْجِذَابُ الرُّوحِ إِلَى اللَّهِ مَحَبَّةً وَخَوْفاً، وَإِنَابَةً وَتَوَكُّلاً، وَدُعَاءً وَإِخْلاصاً، وَإِجْلالاً وَهَيْبَةً، وَتَعْظِيْماً وعِبَادَةً.

وَبِالْجُمْلَةِ فَلاَ يَكُونُ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلاَ إِرَادَةٌ لِمَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَلاَ كَرَاهَةٌ لِمَا أَمَرَ اللَّهُ؛ وَذَلِكَ هُوَ حَقِيْقَةُ «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ»، فَإِنَّ الإِلهَ هُوَ الْمَأْلُوهُ الْمَعْبُودُ، وَمَا أَحْسَنَ مَا قَالَ ابنُ القَيِّمِ:

«فَلِوَاحِدٍ كُنْ وَاحِداً فِي وَاحِدٍ أَعْنِي سَبِيْلَ الْحَقِّ وَالإِيْمَانِ»[1]

وَذَلِـكَ هُـوَ حَقِـيْقَةُ الشَّهَادَتَيْنِ، فَمَنْ قَامَ بِهِمَا عَلَى هَذَا الوَجْهِ فَهُوَ مِنَ السَّبْعِيْنَ أَلْفاً الَّذِيْنَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِلا حِسَابٍ وَلاَ عَذَابٍ.

قَولُـهُ: (وقَـالَ تَعَـالَى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِـيمَ كَـانَ أُمَّـةً قَانِـتاً لِلَّـهِ حَنِـيفاً وَلَـمْ يَـكُ مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ﴾ [النحل: ١٢٠])[2].

---

(١) شَرْحُ نُونِيَّةِ ابنِ القَيِّمِ لابنِ عِيسَى (٢/ ٢٥٨).

(٢) كتب فِي هَامِشِ نُسْخَةِ (أ) أَمَامَ الآيَةِ: [« وَقَدْ أَثْنَى اللهُ سُبْحَانَهُ عَلَى خليله عَلَيْهِ السَّلامُ بِسَلامَةِ قَلْبِهِ فَقَالَ: ﴿وَإِنَّ مِن شِيعَتِهِ لإِبْرَاهِيمَ * إِذْ جَاء رَبَّهُ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ ، وقَالَ حَاكِياً عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: ﴿يَوْمَ لا يَنفَعُ مَالٌ وَلا بَنُونَ * إِلا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [وَالقَلْبُ السَّلِيمُ] هُوَ الَّذِى سَلِمَ مِنَ الشِّرْكِ والغِلِّ وَالْحِقْدِ وَالْحَسَدِ وَالشُّحِّ والكِبْرِ وَحُبِّ الدُّنْيَا وَالرِّيَاسَةِ، فَسَلِمَ مِنْ كُلِّ آفَةٍ تُبْعِدُهُ مِنَ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ- ، وَسَلِمَ مِنْ كُلِّ شُبْهَةٍ تُعَارِضُ خَبَرَهُ، ومِنْ كُلِّ شَهْوَةٍ تُعَارِضُ أَمْرَهُ، وَسَلِمَ مِنْ كُلِّ إِرَادَةٍ تُزَاحِمُ مُرَادَهُ، وَسَلِمَ مِنْ كُلِّ قَاطِعٍ يَقْطَعُ عن اللهِ، فَهَذَا القَلْبُ السَّلِيمُ فِي جَنَّةٍ مُعَجَّلَةٍ فِي الدُّنْيَا، وَفِي جَنَّةٍ فِي البَرْزَخِ، وَفِي الجَنَّةِ يَوْمَ المعادِ، وَلا يَتِمُّ لَهُ سَلامَةٌ مُطْلَقاً حَتَّى يَسْلَمَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ: مِنْ شِرْكٍ يُنَاقِضُ التَّوْحِيْدَ، وبِدْعَةٍ تُخَالِفُ

مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلتَّرْجَمَةِ مِنْ جِهَةِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَصَفَ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلامُ - فِي هَذِهِ الآيَةِ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ الْجَلِيلَةِ الَّتِي هِيَ أَعْلَى دَرَجَاتِ تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ، تَرْغِيباً فِي اتِّبَاعِهِ فِي التَّوْحِيدِ، وَتَحْقِيقِ العُبُودِيَّةِ بِاتِّبَاعِ الأَوَامِرِ، وَتَرْكِ النَّوَاهِي، فَمَنِ اتَّبَعَهُ[1] فِي ذَلِكَ فَإِنَّهُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلاَ عَذَابٍ كَمَا يدخلُهَا إِبْرَاهِيمُ - عَلَيْهِ السَّلامُ - :

الأُوْلَى: أَنَّهُ كَانَ أُمَّةً ؛ أَيْ: قُدْوَةً وَإِمَاماً مُعَلِّماً لِلْخَيْرِ، وَإِمَاماً يُقْتَدَى بِهِ، رُوِيَ مَعْنَاهُ عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ[2]. وَمَا كَانَ كَذَلِكَ إِلاَّ لِتَكْمِيلِهِ مَقَامَ الصَّبْرِ وَاليَقِينِ اللَّذَيْنِ بِهِمَا تُنَالُ الإِمَامَةُ فِي الدِّينِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُواْ وَكَانُواْ بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة:٢٤].

الثَّانِيَةُ: أَنَّهُ كَانَ قَانِتاً لِلَّهِ، أَيْ: خَاشِعاً، مُطِيعاً، دَائِماً عَلَى عِبَادَتِهِ وَطَاعَتِهِ، كَمَا[3] قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ: «القُنُوتُ فِي اللُّغَةِ: دَوَامُ الطَّاعَةِ. وَالْمُصَلِّي إِذَا طَالَ قِيَامُهُ أَوْ رُكُوعُهُ أَوْ سُجُودُهُ؛ فَهُوَ قَانِتٌ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِداً وَقَائِماً يَحْذَرُ الآخِرَةَ وَيَرْجُواْ رَحْمَةَ رَبِّهِ﴾ [الزمر:٩] فَجَعَلَهُ قَانِتاً فِي حَالِ

السُّنَّةَ، وَشَهْوَةٍ تُخَالِفُ الأَمْرَ، وَغَفْلَةٍ تُنَاقِضُ الذِّكْرَ، وَهَوًى يُنَاقِضُ التَّجْرِيدَ والإِخْلاصَ. وَهَذِهِ الْخَمْسَةُ حُجُبٌ عنِ اللهِ وَتَحْتَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا أَنْوَاعٌ كَثِيرَةٌ تَتَضَمَّنُ أَفْرَاداً لا تُحْصَرُ» انْتَهَى مِنْ كَلامِ ابنِ القَيِّمِ- رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-] الْجَوابُ الكَافِي (ص/ ٨٤-٨٥).

تَنْبِيهٌ: فِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ الشَّغْدَلِي حَاشِيَةٌ لَمْ أَسْتَطِعْ قِرَاءَتَهَا لِعَدَمِ وُضُوحِهَا فِي الْمُصَوَّرَةِ.

(١) فِي غ: تَبِعَهُ.

(٢) عَلَّقَهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ.كتَابِ التَّفْسِيرِ- سورة النَّحْلِ (٥/ ٢٧٠)، ورَوَاهُ ابنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ الكُبْرَى (٢/ ٣٤٩)، وَابنُ جَرِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ (١٤/ ١٩٠) وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيرِ (١٠/ ٦٠)، وَابنُ عَسَاكِرٍ فِي تَارِيخِ دِمَشْقَ (٥٨/ ٤٢٠) وَالْحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي تَغْلِيقِ التَّعْلِيقِ (٤/ ٢٣٨) مِنْ طُرُقٍ عَنْ عَبْدِاللهِ بنِ مَسْعُودٍ- ﷺ - . وَهُوَ صَحِيحٌ عَنْهُ.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ، ع.

السُّجُودِ وَالقِيَامِ»انْتَهَى[١].

فَوَصَفَهُ فِي هَاتَيْنِ الصِّفَتَيْنِ بِتَحْقِيْقِ العُبُودِيَّةِ فِي نَفْسِهِ:

أولاً: عِلْماً وعَمَلاً.

وثَانياً: دعوةً وَتعليماً وَاقتداءً[٢] بِهِ، وَمَا كَانَ يُقْتَدَى بِهِ إلاَّ لعملِهِ بِهِ فِي نفسِهِ، ووصَفَهُ فِي الثَّانِيَةِ بِالاسْتِقَامَةِ عَلَى ذَلِكَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلاً مِّمَّن دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحاً وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [فصلت:٣٣] فَتَضَمَّنَتِ العِلْمَ وَالعَمَلَ وَالاسْتِقَامَةَ وَالدَّعْوَةَ.

الثَّالِثَةُ[٣]: أَنَّهُ[٤] كَانَ حَنِيْفاً، وَالْحَنَفُ[٥] الْمَيْلُ، أيْ: مَائلاً مُنْحَرِفاً قَصْداً عَنِ الشِّرْكِ [إِلَى التَّوْحِيْدِ][٦]، كَمَا قَالَ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْهُ: ﴿إِنِّي[٧] وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ حَنِيفاً وَمَا أَنْاْ مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ﴾ [الأنعام:٧٩]، وقَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً﴾ الآيَة[الروم:٣٠].

الرَّابِعَةُ: أَنَّهُ مَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ. أَيْ: هُوَ مُوَحِّدٌ خَالِصٌ مِنْ شَوَائِبِ الشِّرْكِ مُطْلَقاً، فَنَفَى عَنْهُ الشِّرْكَ عَلَى أَبْلَغِ وُجُوهِ النَّفْيِ، بِحَيْثُ لا يُنْسَبُ إِلَيْهِ شِرْكٌ وَإِنْ قَلَّ؛ تَكْذِيْباً لِكُفَّارِ قُرَيْشٍ فِي زَعْمِهِمْ أَنَّهُمْ عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيْمَ - عَلَيْهِ السَّلامُ -.

وقَالَ الْمُصَنِّفُ فِي الكَلامِ عَلَى هَذِهِ الآيَةِ ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ : «لِئَلاَّ

---

(١) نَقَلَه عَنْهُ ابنُ القَيِّمِ فِي مِفْتَاحِ دَارِ السَّعَادَةِ (١/ ١٧٤).

(٢) فِي غ: وَاقتدى.

(٣) فِي ط: الدعوة الثَّالثة.

(٤) فِي غ: أنَّ.

(٥) فِي غ: الْحنيف.

(٦) سَاقط من ط.

(٧) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط

يَسْتَوْحِشَ[١] سَالِكُ الطَّرِيْقِ مِنْ قِلَّةِ السَّالِكِيْنَ ﴿قَانِتاً لِلَّهِ﴾ لا لِلْمُلُوكِ وَلاَ لِلتُّجَارِ الْمُتْرَفِيْنَ ﴿حَنِيْفاً﴾ لا يَمِيْلُ يَمِيْناً وَلاَ شِمَالاً، كَفِعْلِ الْعُلَمَاءِ الْمَفْتُونِيْنَ ﴿وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِيْنَ﴾ خِلافاً لِمَنْ كَثَّرَ سَوَادَهُمْ وَزَعَمَ أَنَّهُ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ»[٢].

قُلْتُ: وَهُوَ مِنْ أَحْسَنِ مَا قِيلَ فِي تَفْسِيْرِ هَذِهِ الآيَةِ، لَكِنَّهُ يُنَبِّهُ بِالأَدْنَى عَلَى الأَعْلَى.

وَقَوْلُهُ: (لِئَلاَّ يَسْتَوْحِشَ). تَنْبِيْهٌ عَلَى بَعْضِ مَعْنَى الأُمَّةِ[٣]، وَهُوَ الْمُنْفَرِدُ وَحْدَهُ فِي الْخَيْرِ.

وَقَدْ رَوَى[٤] ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتاً﴾ : «كَانَ عَلَى الإِسْلامِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي زَمَانِهِ مِنْ قَوْمِهِ أَحَدٌ عَلَى الإِسْلامِ غَيْرُهُ فَلِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ: ﴿كَانَ أُمَّةً قَانِتاً﴾»[٥]، وَلاَ تَنَافِيَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ كَلامِ ابْنِ مَسْعُودٍ الْمُتَقَدِّمِ.

قَوْلُهُ: (وقَالَ: ﴿وَالَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لاَ يُشْرِكُونَ﴾ [المؤمنون:٥٩]).

مُنَاسَبَةُ الآيَةِ لِلتَّرْجَمَةِ مِنْ جِهَةِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَصَفَ الْمُؤْمِنِيْنَ السَّابِقِيْنَ إِلَى الْجَنَّاتِ بِصِفَاتٍ ؛ أَعْظَمُهَا : الثَّنَاءُ عَلَيْهِمْ بِأَنَّهُمْ ﴿بِرَبِّهِمْ لاَ يُشْرِكُونَ﴾ ، أَيْ: شَيْئاً مِنَ الشِّرْكِ فِي وَقْتٍ مِنَ الأَوقَاتِ، فَإِنَّ الإِيْمَانَ النَّافِعَ مُطْلَقاً لا يُوْجَدُ إِلاَّ بِتَرْكِ الشِّرْكِ مُطْلَقاً. وَلَمَّا كَانَ الْمُؤْمِنُ قَدْ يَعْرِضُ لَهُ مَا[٦] يَقْدَحُ فِي إِيْمَانِهِ مِنْ شِرْكٍ جَلِيٍّ أَوْ خَفِيٍّ، نَفَى عَنْهُمْ ذَلِكَ، وَمَنْ كَانَ كَذَلِكَ فَقَدْ بَلَغَ مِنْ تَحْقِيْقِ التَّوْحِيْدِ

---

(١) فِي أ: يتوحَّش وَهُوَ خطأ.

(٢) مُؤَلَّفَاتُ شَيْخِ الإِسْلامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ، قِسْمُ التَّفْسِيْرِ (ص/ ٣٣٧).

(٣) فِي ط: الآيَة.

(٤) فِي ب، ع، ض: رَوَاهُ.

(٥) انْظُرِ: الدُّرَّ الْمَنْثُورَ (٥/ ١٧٦).

(٦) فِي غ: مَنْ.

النِّهَايةَ، وَفَازَ بِأَعْظَمِ التِّجَارَةِ، وَدَخَلَ الْجَنَّةَ بِلا حِسَابٍ وَلاَ عَذَابٍ.

قَالَ ابنُ كَثِيْر: « ﴿وَالَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لاَ يُشْرِكُونَ﴾ أيْ: لا يَعْبُدُونَ مَعَهُ غَيْرَهُ، بَلْ يُوَحِّدُونَـهُ، ويَعْلَمُونَ أَنَّهُ لا إِلَهَ إلاَّ اللهُ[١]، أَحَدٌ، صَمَدٌ، لَمْ يَتَّخِذْ صَاحِبَةً وَلاَ وَلَداً، وَأَنَّهُ لا نَظِيْرَ لَهُ »[٢].

قَـالَ: (عَـنْ حُصَـيْنِ بنِ عَبدِالرَّحْمَنِ قَالَ: كُنْتُ عِندَ سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ فقَالَ: أَيُّكُمْ رَأَى الكَوكَـبَ الَّـذِي انقَـضَّ البَارِحَةَ؟ فَقُلتُ[٣]: أَنَا، ثُمَّ قُلتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَـلاَةٍ، وَلَكِـنِّي لُدِغْـتُ، قَالَ: فَمَا صَنَعتَ؟ قُلتُ: ارتَقَيتُ. قَالَ: فَمَا حَمَلكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلتُ: حَدِيثٌ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ، قَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمُ الشَّعْبِيُّ؟ قُلتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيدَةَ بنِ الْحُصَيْبِ ؛ أَنَّهُ قَالَ: «لاَ رُقْيَةَ إلاَّ مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ». فقَالَ: قَد أَحسَنَ مَن انـتَهَى إِلَـى[٤] مَا سَمِعَ. وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « عُرِضَتْ عَلَـيَّ الأُمَـمُ، فَرَأَيـتُ النَّـبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلاَنِ، وَالنَّبِيَّ وَلَـيسَ مَعَهُ أَحَدٌ؛ إِذ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَظَنَنتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَومُـهُ، فَـنَظَرْتُ فَـإِذَا سَـوَادٌ عَظِـيمٌ، فَقِـيلَ لِـي: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَمَعَهُـمْ سَبْعُونَ أَلفاً يَدخُلُـونَ الْجَـنَّةَ بِـلاَ[٥] حِسَـابٍ وَلاَ عَـذَابٍ » . ثُـمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ. فَخَاضَ النَّـاسُ[٦] فِـي أُولَـئِكَ، فَقَـالَ بَعضُـهُم: فَلَعَلَّهُـمُ الَّذِيـنَ صَـحِبوا رَسولَ اللَّهِ ﷺ. وقَالَ بَعضُـهُم: فَلَعَلَّهُـمْ الَّذِيـنَ وُلِدُوا فِي الإِسلاَمِ، فَلَمْ يُشرِكُوا بِاللَّهِ شَيئاً [وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ][٧]، فَخَـرَجَ عَلَـيهِمْ رَسُـولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَخبَرُوهُ ، فَقَالَ : « هُمُ الَّذِينَ لاَ يَسْتَرْقُونَ، وَلاَ

---

(١) فِي أ: لا إِلَهَ إلاَّ هوَ

(٢) تفسير ابن كثير (٣/ ٢٤٩) .

(٣) فِي غ: قُلْتُ.

(٤) فِي غ: إلاَّ. وَهُوَ خطأ.

(٥) فِي غ: بغير.

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ.

(٧) سَاقط مِنْ: ط، ع.

يَكْتَوونَ، وَلاَ يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ » فَقَامَ عُكَّاشَةُ بنُ مِحْصَنٍ[١]، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادعُ اللَّهَ أَن يَجْعَلَنِي مِنهُمْ. قَالَ[٢]: «أَنْتَ مِنْهُمْ» ، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَن يَجعَلَنِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ»[٣].

هَكَذَا أَوْرَدَ الْمُصَنِّفُ هَذَا الْحَدِيْثَ غَيْرَ مَعْزُوٍّ، وَقَدْ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ مُخْتَصَراً[٤] وَمُطَوَّلاً[٥]، وَمُسْلِمٌ[٦]، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَالتِّرْمِذِيُّ[٧]، وَالنَّسَائِيُّ[٨].

قَولُهُ: (عَنْ حُصَيْنِ بنِ عَبدِالرَّحْمَنِ) هُوَ السُّلَمِيُّ، أَبُو الْهُذَيْلِ، الكُوفِيُّ، ثِقَةٌ تَغَيَّرَ حِفْظُهُ فِي الآخِرِ، مَاتَ سَنَةَ سِتٍّ وَثَلاثِيْنَ ومِائَةٍ، وَلَهُ ثَلاثٌ وَتِسْعُونَ سَنَةً[٩].

وسَعِيْدُ بنُ جُبَيْرٍ: هُوَ الإِمَامُ الفَقِيْهُ، مِنْ جِلَّةِ[١٠] أَصْحَابِ ابنِ عَبَّاسٍ، رِوَايَتُهُ عَنْ عَائِشَةَ، وَأَبِي مُوسَى مُرْسَلَةٌ، وَهُوَ كُوفِيٌّ مَولَى لِبَنِي أَسَدٍ، قُتِلَ بَيْنَ يَدَيِ الْحَجَّاجِ

---

(١) هَكَذَا فِي جَمِيْعِ النُّسَخِ، وَسَيَأتِي فِي الشَّرْحِ بِلَفْظِ: «فَقَامَ إِلَيْهِ عُكَّاشَةُ بنُ مِحْصَنٍ» وَهِيَ رِوَايَةٌ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ فِي الصَّحِيْحِ (٥/ ٢٣٩٦رقم٦١٧٥).

(٢) فِي غ، ع : فَقَالَ.

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٥٤٢٠-البغا)، ومُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (١/ ١٩٩رقم٢٠٠).

(٤) صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ (رقم٣٢٢٩) وَانظر: رقم (٦١٠٧).

(٥)صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ (رقم٥٣٧٨)، وَانظر: رقم (٦١٧٥،٥٤٢٠)

(٦) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ (رقم٢٠٠).

(٧) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ (رقم٢٤٤٦)، وقَالَ: حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

(٨) السُّنَنُ الكُبْرَى (رقم٧٦٠٤)، ورَوَاهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (١/ ٢٧١)، وَابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٦٤٣٠) وَغَيْرُهُمْ، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَابنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنهما .

(٩) وَحُصَيْن: هُوَ الثِّقَةُ الْمَأْمُونُ مِنْ كِبَارِ أَصْحَابِ الْحَدِيْثِ. كَمَا قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ، وَأَنْكَرَ عَلِيُّ بنُ الْمَدِيْنِي أَنَّهُ اخْتَلَطَ، وَقَالَ الفَسَوِيُّ: مُتْقِنٌ ثِقَةٌ، وَهُوَ مِنْ رِجَالِ الْجَمَاعَةِ، وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِيمَنْ تُكُلِّمَ فِيْهِ وَهُوَ مُوَثَّقٌ (ص/ ٤٥). انْظُرْ: تَهْذِيْبَ الكَمَالِ (٦/ ٥١٩-مع الْحَوَاشِي)، وَتَقْرِيْبَ التَّهْذِيْبِ (ص/ ١٧٠).

(١٠) فِي غ: أَجِلَّةِ.

سَنَةَ خَمْسٍ وَتِسْعِيْنَ، وَلَمْ يُكْمِلِ الْخَمْسِيْنَ[١].

قَولُهُ: (انْقَضَّ) هُوَ بِالقَافِ وَالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ، أيْ: سَقَطَ. وَالبَارِحَةُ: هيَ أقْرَبُ لَيْلَةٍ مَضَتْ، قَالَ أبُو العَبَّاسِ ثَعْلَبُ[٢]: «يُقَالُ قَبْلَ الزَّوَالِ: رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ، وَبَعْدَ الزَّوَالِ: رَأَيْتُ البَارِحَةَ»[٣]، وَهَكَذَا قَالَ غَيْرُهُ، وهيَ مُشْتَقَّةٌ مِنْ بَرِحَ: إذَا زَالَ.

قَولُهُ: (أمَا إنِّي لَمْ أكُنْ فِي صَلاَةٍ) القَائِلُ هُوَ حُصَيْنٌ، خَافَ أنْ يَظُنَّ الْحَاضِرُونَ أنَّهُ مَا رَأى النَّجْمَ إلاَّ لأنَّهُ يُصَلِّي، فَأَرَادَ أنْ يَنْفِي عَنْ نَفْسِهِ إيْهَامَ العِبَادَةِ، وَأنَّهُ يُصَلِّي مَعَ أنَّهُ لَمْ يَكُنْ فَعَلَ ذَلِكَ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى فَضْلِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وحِرْصِهِمْ عَلَى الإخْلاصِ، وشِدَّةِ إبعَادِهِمْ[٤] عَنِ الرِّيَاءِ بِخِلافِ مَنْ يَقُولُ: فَعَلْتُ وَفَعَلْتُ لِيُوْهِمَ الأغْمَارَ[٥] أنَّهُ مِنَ الأوْلِيَاءِ، وربَّمَا عَلَّقَ[٦] السُّبْحَةَ فِي عُنُقِهِ، أوْ أخَذَهَا فِي يدِهِ يَمْشِي بِهَا بَيْنَ[٧] النَّاسِ إعْلاماً للنَّاسِ أنَّهُ يُسَبِّحُ عَدَدَ مَا فِيهَا مِنَ الْخرَزِ.

وَقَدْ قَالَ الإمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ وَضَّاحٍ[٨]:

---

(١) انْظُرْ: سِيَرُ أعْلامِ النُّبَلاءِ (٤/ ٣٢١)، تَهْذِيبَ الكَمَال (١٠/ ٣٥٨).

(٢) قَالَ الذَّهَبِيُّ: «ثَعْلَبُ: العلاَّمةُ الْمحدِّثُ، إمَامُ النَّحْوِ، أبو العَبَّاسِ، أحْمَدُ بنُ يَحْيَى بنِ يَزِيْدَ الشَّيْبَانِي مَوْلاهُم، البَغْدَادِيُّ، صَاحِبُ الْفَصِيْحِ وَالتَّصَانِيْفِ .. تُوُفِّيَ سَنَةَ٢٩١هـ». سِيَر أعْلامِ النُّبَلاءِ (١٤/ ٥-٧).

(٣) انْظُرْ: لِسَان العَرَبِ (٢/ ٤١٢).

(٤) فِي ط: ابتعَادهم.

(٥) الأغْمَارُ: جَمْعُ غُمْرٍ- بِالضَمِّ - وَهُوَ الْجَاهِلُ ، الغِرُّ، الَّذِي لَمْ يُجَرِّبِ الأُمُورَ. انْظُرْ: لِسَانَ العَرَبِ (٥/ ٣٢).

(٦) فِي غ: أعْلَقَ.

(٧) فِي غ: على.

(٨) مُحَمَّدُ بنُ وَضَّاحِ بنِ بَزِيعٍ الأمَوِيُّ مَولاهُم: الإمَامُ، الزَّاهِدُ، الْحَافِظُ، مُحَدِّثُ الأنْدَلُسِ تُوُفِّيَ سنة٢٨٦ أوْ ٢٨٧، ٢٨٩هـ. انظر: سِيَر أعْلامِ النُّبَلاءِ (١٣/ ٤٤٥-٤٤٦)، وَالأعْلامَ لِلزِّرِكْلِيِّ (٧/ ٣٥٨).

حَدَّثَنَا أَسَدٌ[١] عَنْ جَرِيرِ بنِ حَازِمٍ[٢] عَنِ الصَّلْتِ بنِ بَهْرَامٍ[٣] قَالَ: مَرَّ ابنُ مَسْعُودٍ بِامْرَأَةٍ [مَعَهَا تَسْبِيحٌ][٤] تُسَبِّحُ بِهِ فَقَطَعَهُ وَأَلقَاهُ[٥]، ثُمَّ مَرَّ بِرَجُلٍ يسبِّحُ بِحَصًى، فَضَرَبَهُ بِرِجْلِهِ ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ جِئْتُمْ بِبِدْعَةٍ ظُلْماً، أَوْ لَقَدْ غَلَبْتُمْ[٦] أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ عِلْماً؟![٧].

قَولُهُ: (وَلَكِنِّي لُدِغْتُ) هُوَ بِضَمِّ أَوَّلِهِ، وَكَسْرِ ثَانِيهِ، مَبْنِيٌّ لِمَا يُسَمَّ فَاعِلُهُ، أَيْ: لدَغَتْهُ عَقْربٌ أَوْ نَحْوُهَا.

قَولُهُ: (قُلتُ: ارْتَقَيتُ) لَفْظُ مُسْلِمٍ: « اسْتَرْقَيْتُ » ، أَيْ: طَلَبْتُ مَنْ يَرْقِينِي.

قَولُهُ: (قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ[٨] عَلَى ذَلِكَ؟) فِيهِ طلبُ الْحُجَّةِ عَلَى صِحَّةِ الْمَذْهَبِ.

قَولُهُ: (حَدِيثٌ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ) أَيْ: حَمَلَنِي عَلَيْهِ حَدِيْثٌ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ،

---

(١) أَسَدُ بنُ مُوسَى بنِ إِبْرَاهِيمَ الأُمَوِيُّ: الإِمَامُ، الْحَافِظُ، الثِّقَةُ، الْمَعْرُوفُ بِأَسَدِ السُّنَّةِ، نَزَلَ مِصْرَ، وَصَنَّفَ التَّصَانِيفَ. تُوُفِّيَ سَنَةَ:٢١٢هـ. انْظُرْ: سِيَرَ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (١٠/ ١٦٢).

(٢) جَرِيرُ بنُ حَازِمٍ الأَزْدِيُّ: ثِقَةٌ، لَمَّا اخْتَلَطَ حَجَبَهُ وَلَدُهُ. تُوُفِّيَ سنة: ١١٧هـ انْظُرْ: الكَاشِفَ لِلذَّهَبِيِّ (١/ ٢٩١).

(٣) الصَّلْتُ بنُ بَهْرَامٍ: ثقة، يُرمَى بِالإِرجَاءِ، وَرِوَايَتُهُ عَنِ التَّابِعِيْنَ، لَيْسَ لَهُ رِوَايَةٌ عَنِ الصَّحَابَةِ. انْظُرْ: لِسَانَ الْمِيْزَانِ (٣/ ١٩٤).

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٥) فِي ط: وَأَلقَاهَا.

(٦) فِي ط:، وَفِي أ: أَوْ لغلبتم، وَفِي ب: ولقد غلبتم، وَالْمُثبَتُ مِنْ: ط١،ع،غ،ض.

(٧) البِدَعُ وَالنَّهْيُ عَنْهَا لابنِ وضَّاح (ص/٤٦رقم٢٢-الصميعي) وسَنَدُهُ مُنْقَطِعٌ، رِوَايَةُ الصَّلْتِ عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ مُنْقَطِعَةٌ، ويُغْنِي عَنْهُ قِصَّةُ ابنِ مَسْعُودٍ-ﷺ- مَعَ أَصْحَابِ الْحِلَقِ وَالَّتِي أَنْكَرَ فِيهَا عَلَيْهِمْ تَسْبِيحَهُمْ بِالحَصَى، وَعَدَّهُمْ ذَلِكَ، وَفِيهَا قَوْلُهُ- ﷺ - : «لَقَدْ فَضَلْتُمْ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ عِلْماً، أَوْ لَقَدْ جِئْتُمْ بِبِدْعَةٍ ظُلْماً» انْظُرْ: «البِدَعَ وَالنَّهْيَ عَنْهَا» لابنِ وَضَّاحٍ (رقم١٧،١٦،٩)، وَالسِّلْسِلَةَ الصَّحِيْحَةَ لِلشَّيْخِ الأَلْبَانِيِّ- رَحِمَهُ اللهُ - (رقم٢٠٠٥).

(٨) فِي ط: حمله.

وَاسْمُهُ عَامِرُ بنُ شَرَاحِيلَ[١] الْهَمْدَانِي - بِسُكُونِ الْمِيمِ - الشَّعْبِيُّ. وُلِدَ فِي خِلافَةِ عُمَرَ وَهُوَ مِنْ ثِقَاتِ التَّابِعِينَ وَحُفَّاظِهِمْ وفُقَهَائِهِمْ، مَاتَ سَنَةَ ثَلاثٍ[٢] ومِائَةٍ[٣].

قَولُهُ: (عَنْ بُرَيْدَةَ) - بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَفَتْحِ ثَانِيهِ - تَصْغِيرُ بُرْدَةٍ - (ابْنِ الْحُصَيْبِ) - بِضَمِّ الْحَاءِ وفَتْحِ الصَّادِ الْمُهْمَلَتَيْنِ- ابْنِ عَبْدِاللَّهِ بنِ الْحَارِثِ الأَسْلَمِيِّ، صَحَابِيٌّ شَهِيرٌ. «مَاتَ سَنَةَ ثَلاثٍ وسِتِّينَ». قَالَهُ ابنُ سَعْدٍ[٤].

قَوْلُهُ: (لا رُقْيَةَ إلاَّ مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ) هَكَذَا رُوِيَ هُنَا مَوْقُوفاً، وَقَدْ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابنُ مَاجَهْ عَنْهُ[٥] مَرْفُوعاً[٦]، وَرَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ عَنْ عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ بِهِ مَرْفُوعاً[٧]. قَالَ الْهَيْثَمِيُّ: «رِجَالُ أَحْمَدَ ثِقَاتٌ»[٨].

وَالعَيْنُ: هِيَ إِصَابَةُ العَائِنِ غَيْرَهُ بِعَيْنِهِ، وَالْحُمَةُ - بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ وَتَخْفِيفِ الْمِيمِ-: سُمُّ العَقْرَبِ وَشِبْهِهَا[٩].

---

(١) فِي ط: شرحبيل.

(٢) فِي ط: ثلاثة.

(٣) انْظُرْ: سِيَرَ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (٤/ ٢٩٤)، تَذكِرَةَ الْحُفَّاظ (١/ ٧٩)، تَهْذِيبَ التَّهْذِيب (٥/ ٥٧).

(٤) الطَّبَقَاتُ الكُبْرَى لابنِ سَعْدٍ (٧/ ٨)، وانْظُرِ: الإصَابَةَ فِي تَمْيِيزِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ (١/ ٢٨٦).

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ أ.

(٦) رَوَاهُ ابنُ مَاجَهْ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٥١٣)، والرُّوِيَانِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٥٢)، وابنُ خُزَيْمَةَ فِي التَّوَكُّلِ- كَمَا فِي إِتْحَافِ الْمَهَرَةِ (٢/ ٥٦٣)- وابنُ عَبْدِالبَرِّ فِي الاسْتِذْكَارِ (٨/ ٤٠٥) وَغَيْرُهُمْ وإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ. وَلَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ فِي مُسْنَدِ الإِمَامِ أَحْمَدَ مَرْفُوعاً.

(٧) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٤/ ٤٣٦، ٤٣٨، ٤٤٦)، وَالْحُمَيْدِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (رقم ٨٣٦)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٨٨٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٢٠٥٧)، والبَزَّارُ فِي مُسْنَدِهِ (٩/ ٦٨)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيرِ (١٨/ ٢٣٥)، وَفِي الأَوْسَطِ (رقم١٤٤٩)، والبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (٩/ ٣٤٨)، وَغَيْرُهُمْ وإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٨) نَقَلَهُ عَنْهُ الْمُنَاوِيُّ فِي فَيْضِ القَدِيرِ (٦/ ٤٢٦).

(٩) انْظُرِ: النِّهَايَةَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالأَثَرِ (١/ ٤٤٦).

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: «وَمَعْنَى الْحَدِيْثِ: لا رُقْيَةَ أَشْفَى أَوْ أَوْلَى مِنْ رُقْيَةِ العَيْنِ وَالحُمَةِ. وَقَدْ رَقَى النَّبِيُّ ﷺ وَرُقِيَ»[١].

قُلْتُ: وَسَيَأتِي مَا يَتَعَلَّقُ بِالرُّقَى إنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

قَولُهُ: (قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ) أيْ: مَنْ أَخَذَ بِمَا بَلَغَهُ مِنَ العِلْمِ وَعَمِلَ بِهِ فَقَدْ أَحْسَنَ، لأَنَّهُ أَدَّى مَا وَجَبَ عَلَيْهِ[٢]، وَعَمِلَ بِمَا بَلَغَهُ مِنَ العِلْمِ، بِخِلافِ مَنْ يَعْمَلُ بِجَهْلٍ أَوْ لا يَعْمَلُ بِمَا يَعْلَمُ فَإِنَّهُ مُسِيْءٌ آثِمٌ، وَفِيْهِ فَضِيْلَةُ عِلْمِ السَّلَفِ، وحُسْنُ أَدَبِهِمْ وهَدْيِهِمْ وَتَلَطُّفِهِمْ فِي تَبْلِيْغِ العِلْمِ، وَإِرْشَادُهُمْ مَنْ أَخَذَ بِشَيْءٍ - وإنْ[٣] كَانَ مَشْرُوعاً - إِلَى مَا هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُ، وَإِنَّ مَنْ عَمِلَ بِمَا بَلَغَهُ عَنِ اللَّهِ وعَنْ رَسُولِهِ فَقَدْ أَحْسَنَ، وَلاَ يَتَوَقَّفُ العَمَلُ بِهِ عَلَى مَعْرِفَةِ كَلاَمِ أَهْلِ الْمَذَاهِبِ أَوْ[٤] غَيْرِهِمْ.

قَولُهُ: (ولَكِنْ حَدَّثَنَا ابنُ عَبَّاسٍ) هُوَ عَبْدُاللَّهِ بنُ عَبَّاسِ بنِ عَبْدِالْمُطَّلِبِ الْهَاشِمِيُّ، ابنُ عَمِّ النَّبِيِّ ﷺ، دَعَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ»[٥]. فكَانَ كَذَلِكَ.

قَالَ عُمَرُ: «لَوْ أَدْرَكَ ابنُ عَبَّاسٍ أَسْنَانَنَا مَا عَشِرَهُ مِنَّا أَحَدٌ»[٦]، أيْ: مَا بَلَغَ عُشْرَهُ

---

(١) انْظُرْ: مَعَالِمَ السُّنَنِ (٤/ ٢١٠-الكتب العلمية)، وَمَشَارِقَ الأَنْوَارِ (١/ ٣٦٦).

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٣) فِي ط: إن.

(٤) فِي أ: و.

(٥) رواه الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (١/ ٢٦٦)، وابن أَبِي شَيْبَةَ فِي المُصَنَّفِ (٦/ ٣٨٣)، وابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (رقم٧٠٥٥)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٣/ ٦١٥) وَغَيْرُهُمْ وسَنَدُهُ صَحِيْحٌ، وَقَدْ خَرَّجَهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٤٣- البغا) بِلَفْظِ: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّيْنِ».

(٦) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ (رقم١٥٥٩، ١٨٦١)، وأَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بنُ حَرْبٍ فِي كِتَابِ العِلْمِ (رقم٤٨)، وابنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ الكُبْرَى (٢/ ٣٦٦)، والبُخَارِيُّ فِي

فِي العِلْمِ[١].

مَاتَ بِالطَّائِفِ سَنَةَ ثَمَانٍ وسِتِّينَ[٢].

قَالَ الْمُصَنِّفُ: «فِيهِ عُمْقُ عِلْمِ السَّلَفِ ؛ لقَوْلِهِ: قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ. ولَكِنْ كَذَا وَكَذَا، فَعُلِمَ أَنَّ الْحَدِيْثَ الأَوَّلَ لا[٣] يُخَالِفُ الثَّانِي[٤]»[٥].

قَولُهُ: (عُرِضَتْ عَلَيَّ الأُمَمُ) فِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ مِنْ رِوَايَةِ عَبْثَرِ بنِ القَاسِمِ[٦]، عَنْ حُصَيْنِ بنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ لَيْلَةَ الإِسْرَاءِ، ولَفْظُهُ: «لَمَّا أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ ﷺ جَعَلَ يَمُرُّ بِالنَّبِيِّ ومَعَهُ الوَاحِدُ»[٧].

قَالَ الْحَافِظُ: «فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ مَحْفُوظاً، كَانَتْ فِيهِ قُوَّةٌ لِمَنْ ذَهَبَ إِلَى تَعَدُّدِ الإِسْرَاءِ، وَأَنَّهُ وَقَعَ بِالمَدِيْنَةِ أَيْضاً غَيْرَ الَّذِي وَقَعَ بِمَكَّةَ»[٨].

التَّارِيْخ الكَبِيْر (٥/ ٤)، والحَرْبِيُّ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ (١/ ١٥٢)، وَغَيْرُهُمْ بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ عَنْ عَبْدِاللهِ بنِ مَسْعُودٍ ﷺ، وَلَمْ أَرَ مِنْ عَزَا هَذَا القَوْلَ إِلَى عُمَرَ إلا الْحَافِظَ فِي التَّقْرِيبِ- وَتَبِعَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ- مَعَ أَنَّهُ ذَكَرَهُ فِي التَّهْذِيْبِ مِنْ قَوْلِ ابنِ مَسْعُودٍ. فَاللهُ أَعْلَمُ.

(١) قَالَ ابنُ جَرِيْرٍ فِي تَهْذِيْبِ الآثَارِ (١/ ١٨٣): «وَأَمَّا قَوْلُ عَبْدِاللهِ بنِ مَسْعُودٍ ﷺ لَوْ أَدْرَكَ ابنُ عَبَّاسٍ أَسْنَانَنَا مَا عَاشَرَهُ مِنَّا أحدٌ، فَإِنَّهُ يَعْنِي بِقَوْلِهِ: «مَا عَاشَرَهُ مِنَّا أَحَدٌ» ما بَلَغَ عَشِيْرَهُ مِنَّا أحدٌ. يُقَالُ مِنْهُ عشر فُلان فُلاناً؛ إِذَا بَلَغَ عُشْرَهُ..».

(٢) انْظُرْ: الإِصَابَة فِي تَمْيِيْزِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ (٤/ ١٤١).

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٤) يَعْنِي بِالحَدِيثِ الأَوَّلِ: « لا رُقْيَةَ إلا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ » ، وَالثَّانِي حَدِيْثَ السَّبْعِيْنَ أَلْفاً.

(٥) فِيهِ مَسَائِلُ: الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةَ عَشْرَةَ.

(٦) عَبْثَرُ بنُ القَاسِمِ الزُّبَيْدِيُّ، أَبُو زُبَيْدٍ، الكوفِيُّ: ثِقَةٌ. مات سنة ١٧٩هـ، رَوَى لَهُ الجماعَةُ. انْظُرْ: تَقْرِيْبَ التَّهْذِيْبِ (ص/ ٢٩٤)

(٧) رَوَاهَا التِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٢٤٤٦)، والنَّسَائِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (رقم٧٦٠٤).

(٨) انْظُرْ: فَتْحَ البَارِي (١١/ ٤١٥ شَرْحَ حَدِيْثِ رقم٦٥٤١).

كَـذَا قَالَ، وَلَيْسَ بِظَاهِرٍ، بَلْ قَدْ يَكُونُ رَأَى ذَلِكَ لَيْلَةَ الإِسْرَاءِ ولَمْ يُحَدِّثْ بِهِ إلاَّ فِي الْمَدِيْنَةِ. وَلَيْسَ فِي الْحَدِيْثِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ حَدَّثَ بِهِ قَرِيْباً مِنَ العَرْضِ عَلَيْهِ.

قَولُهُ: (فَرَأَيتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ) هُوَ الْجَمَاعَةُ دُوْنَ العَشْرَةِ، قَالَهُ النَّوَوِيُّ[1].

قَولُـهُ: (وَالنَّـبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلان، وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ) فِيْهِ أنَّ الأَنْبِيَاءَ مُـتَفَاوِتُونَ فِـي عَدَدِ أَتْبَاعِهِمْ، وَأنَّ بَعْضَهُمْ لا يَتْبَعُهُ أَحَدٌ، وفِيْهِ الرَّدُّ عَلَى مَنِ احْتَجَّ بِالأَكْـثَرِ، وَزَعَـمَ أنَّ الْحَقَّ مَحْصُورٌ فِيْهِمْ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلِ الوَاجِبُ اتِّبَاعُ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مَعَ مَنْ كَانَ وَأَيْنَ كَانَ.

قَولُـهُ: (إِذْ رُفِـعَ لِـي سَـوَادٌ عَظِيْمٌ) السَّوَادُ: ضِدُّ البَيَاضِ، وَالمُرَادُ هُنَا: الشَّخْصُ الَّذِي يُرَى مِنْ بَعِيْدٍ، أيْ: رُفِعَ لِي أَشْخَاصٌ كَثِيْرَةٌ.

قَولُـهُ: (فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي) اسْتَشْكَلَ الإِسْمَاعِيْلِيُّ كَوْنَهُ ﷺ لَمْ يَعْرِفْ أُمَّتَهُ حَتَّى ظَـنَّ أَنَّهُـمْ أُمَّـةُ مُوسَـى - عَلَيْهِ السَّلامُ - ؛ وَقَدْ ثَبَتَ مِنْ[2] حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ تَرَ مِنْ أُمَّتِكَ؟» فقَالَ: « إِنَّهُمْ غُرٌّ مُحَجَّلُونَ مِنْ أَثَرِ الوُضُوءِ »[3]، وَأَجَابَ بِـأَنَّ الأَشْـخَاصَ الَّتِي رَآهَا فِي الأُفُقِ لا يُدْرَكُ مِنْهَا إلاَّ الكَثْرَةُ مِنْ غَيْرِ تَمْيِيْزٍ لأَعْيَانِهِمْ، وَأَمَّا مَا فِي حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فَمَحْمُولٌ عَلَى مَا إِذَا قَرُبُوا مِنْهُ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ[4].

قَولُـهُ: (فَقِـيْلَ لِـي: هَذَا مُوسَى وَقَومُهُ)، أيْ: مُوسَى بنُ عِمْرَانَ، كَلِيْمُ الرَّحْمَنِ، وَقَوْمُهُ الَّذِيْنَ اتَّبَعُوهُ. وَفِيْهِ فَضِيْلَةُ مُوسَى وَقَوْمِهِ.

قَولُـهُ: (فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ) [لَفْظُ مُسْلِمٍ بَعْدَ قَولِهِ: «هَذَا مُوسَى وَقَومُه» :

---

(١) شَرْحُ صَحِيْحِ مُسْلِمٍ لِلنَّوَوِيِّ (٣/ ٩٤).

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٣) رواهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٤٩).

(٤) فَتْحُ البَارِي (١١/ ٤٠٨).

«وَلَكِنِ انْظُرْ إِلَى الأُفُقِ، فَنَظَرْتُ؛ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيْمٌ][1]، فَقِيْلَ لِي: انْظُرْ إِلَى الأُفُقِ الآخَرِ، فَنَظَرْتُ؛ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيْمٌ، فَقِيْلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ».

قَولُهُ: (وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفاً يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِلا حِسَابٍ وَلاَ عَذَابٍ) أَيْ: لِتَحْقِيْقِهِمُ التَّوْحِيْدَ.

قَالَ الْحَافِظُ: «الْمُرَادُ بِالْمَعِيَّةِ: الْمَعنَوِيَّةُ، فَإِنَّ السَّبْعِيْنَ أَلْفاً الْمَذْكُورِيْنَ مِنْ جُمْلَةِ أُمَّتِهِ، لَكِنْ لَمْ يَكُونُوا فِي الَّذِيْنَ عُرِضُوا إِذْ ذَاكَ، فَأُرِيدَ الزِّيَادَةُ فِي تَكْثِيْرِ أُمَّتِهِ بِإِضَافَةِ السَّبْعِيْنَ أَلْفاً إِلَيْهِمْ»[2].

قُلْتُ: وَمَا قَالَهُ لَيْسَ بِظَاهِرٍ، فَإِنَّ فِي رِوَايَةِ ابنِ فُضَيْلٍ: « وَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ هَؤلاَءِ مِنْ أُمَّتِكَ[3] سَبْعُونَ أَلْفاً »[4].

وَقَدْ وَرَدَ فِي حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي «الصَّحِيْحَيْنِ» وَصْفُ السَّبْعِيْنَ أَلْفاً بِأَنَّهُمْ تُضِيءُ وُجُوهُهُمْ إِضَاءَةَ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ[5].

وَفِيْهِمَا عَنْهُ مَرْفُوعاً: « أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ[6] الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ،

---

(١) سَاقط مِنْ: ض.

(٢) فَتْحُ البَارِي (١١/ ٤٠٨).

(٣) قَوْلُهُ: « مِنْ أُمَّتِكَ » لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ ابنِ فُضَيلٍ، وإِنَّمَا مِنْ رِوَايَةِ عَبْثَرِ بنِ القَاسِمِ، وَهَكَذَا ذَكَرَهُ الْحَافِظُ فِي الفَتْحِ (١١/ ٤٠٨).

(٤) فِي رِوَايَةِ ابنِ فُضَيلٍ زِيَادَةُ : « بِغَيْرِ حِسَابٍ » .

(٥) رَوَى البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٥٤٧٤-البغا)، ومُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢١٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: « يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي زُمْرَةٌ ؛ هِيَ سَبْعُونَ أَلْفاً، تُضِيءُ وُجُوهُهُمْ إِضَاءَةَ القَمَرِ ليلةَ البَدْرِ » .

(٦) فِي أ: يَدْخُلُونَ.

وَالَّذِينَ عَلَى إِثْرِهِمْ كَأَحْسَنِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً »[١] وجَاءَ فِي أَحَادِيْثَ أُخَرَ أَنَّ مَعَ السَّبْعِيْنَ ألفاً زِيَادة عَلَيْهِمْ، فرَوَى أَحْمَدُ وَالبَيْهَقِيُّ فِي «البَعْثِ» حَدِيْثَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي السَّبْعِيْنَ أَلْفاً فَذَكَرَهُ، وَزَادَ: قَالَ: « فَاسْتَزَدْتُ رَبِّي فَزَادَنِي مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ سَبْعِيْنَ أَلْفًا »[٢] قَالَ الْحَافِظُ: وَسَنَدُهُ جَيِّدٌ[٣].

وَفِي البَابِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عِنْدَ الطَّبَرَانِيِّ[٤]. وعَنْ حُذَيْفَةَ عِنْدَ أَحْمَدَ[٥]، وَعَنْ أَنَسٍ عِنْدَ البَزَّارِ[٦]، وَعَنْ ثَوْبَانَ عِنْدَ ابنِ[٧] أَبِي عَاصِمٍ[٨] قَالَ: فهَذِهِ طُرُقٌ يُقَوِّي بَعْضُهَا بَعْضاً، قَالَ: وَجَاءَ فِي أَحَادِيْثَ أُخَرَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، فَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ، وَالطَّبَرَانِيُّ، وَابنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيْحِهِ» مِنْ حَدِيْثِ أَبِي أُمَامَةَ رَفَعَهُ: « وَعَدَنِي رَبِّي

---

(١) رواهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٣٠٨١-البغا)، ومُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٨٣٤).

(٢) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٢/ ٣٥٩)، وابنُ مَنْدَهْ فِي الإِيْمَان (٢/ ٨٩٥)، والبَيْهَقِيُّ فِي البَعْثِ والنُّشُورِ (رقم٤١٦) قَالَ ابنُ مَنْدَهْ: «إِسْنَادٌ صَحِيْحٌ عَلَى رَسْمِ مُسْلِمٍ» وَهُوَ كَمَا قَالَ.

(٣) فَتْحُ البَارِي (١١/ ٤١٠).

(٤) رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (رقم٣٨٨٢)، وأبو نُعَيْم فِي حلية الأولياء (١/ ٣٦٢) وَفِي سَنَدِهِ عَبْدُاللهِ بنُ لَهِيْعَةَ وَفِيْهِ ضَعْفٌ، والرَّاوِي عَنْهُ سَعِيْدُ بنُ أَبِي مَرْيَمَ وَهُوَ لَيْسَ مِنْ قُدَمَاءِ أَصْحَابِهِ، وَقَدِ اضْطَرَبَ فِيْهِ ابنُ لَهِيْعَةَ فَجَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ حُذَيْفَةَ وَهُوَ الْحَدِيْثُ الآتِي بَعْدَهُ.

(٥) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٥/ ٣٩٣) وَفِيهِ ابنُ لَهِيْعَةَ، وَفِيْهِ ضعفٌ، والرَّاوِي عَنْهُ حَسَنُ ابنُ مُوسَى وَهُوَ لَيْسَ مِنْ قُدَمَاءِ أَصْحَابِهِ.

(٦) رَوَاهُ البَزَّارُ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٣٥٤٥-كشف الأستار) وَفِي إِسْنَادِهِ مُبَارَكٌ أَبُو سُحَيْمٍ مَولَى عَبْدِالعَزِيْزِ بنِ صُهَيْبٍ. قَالَ البَزَّارُ: «وَمُبَارَكٌ لَهُ مَنَاكِيْرُ، وَلَمْ يَسْمَعْ شَيْئاً مِنْ مَوْلاهُ» وقَالَ البُخَارِيُّ وغَيْرُ وَاحِدٍ: «مُنْكَرُ الْحَدِيْثِ». وقَالَ الْحَافِظُ فِي التَّقْرِيْب (ص/ ٥١٨): «مَتْرُوكٌ».

(٧) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، ب.

(٨) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٥/ ٢٨٠)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (رقم١٤١٣)، وابن أَبِي عَاصِمٍ فِي الآحَادِ والمَثَانِي (رقم٤٥٥)، وابنُ عَسَاكِرٍ فِي تَارِيْخِ دِمَشْقَ (١١/ ١٧٥) وَهُوَ حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ بِشَوَاهِدِهِ.

أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا، مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ[١] أَلْفًا، لاَ حِسَابَ عَلَيْهِمْ، وَلاَ عَذَابَ، وَثَلاَثُ حَثَيَاتٍ مِنْ حَثَيَاتِ رَبِّي »[٢].

ورَوَى أَحْمَدُ وَأَبُو يَعْلَى مِنْ حَدِيْثِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ - ﷺ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أُعْطِيتُ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وُجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَقُلُوبُهُمْ[٣] عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَاسْتَزَدْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَزَادَنِي مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ سَبْعِينَ[٤] أَلْفًا »[٥].

قَالَ الْحَافِظُ: «وَفِيْ سَنَدِهِ رَاوِيَان، أَحَدُهُمَا ضَعِيْفُ الْحِفْظِ، وَالآخَرُ لَمْ يُسَمَّ»[٦].

قُلْتُ: وَفِيْهِ أَنَّ كُلَّ أُمَّةٍ تُحْشَرُ مَعَ نَبِيِّهَا.

قَولُهُ: (ثُمَّ نَهَضَ) أَيْ: قَامَ.

قَولُهُ: (فَخَاضَ النَّاسُ فِي أُولَئِكَ) قَالَ النَّوَوِيُّ: «هُوَ[٧] بِالْخَاءِ وَالضَّادِ الْمُعْجَمَتَيْنِ، أَيْ: تَكَلَّمُوا وَتَنَاظَرُوا. قَالَ: وَفِيْ هَذَا إِبَاحَةُ الْمُنَاظَرَةِ فِي العِلْمِ

---

(١) فِي ط: سبعين. وَهُوَ خطأ.

(٢) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٥/ ٢٦٨، ٢٥٠)، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصَنَّفِ (٦/ ٣١٥)، والتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (٢٤٣٧) وقَالَ: حَسَنٌ غَرِيْبٌ، وابنُ مَاجَهْ فِي سُنَنِهِ (رقم٤٢٨٦)، وابنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي السُّنَّةِ (رقم٥٨٩، ٥٨٨)، وَفِي الآحَادِ والمَثَانِي (رقم١٢٤٧)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الكَبِيْرِ (٨/ ١٥٥)، وابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (رقم٧٢٤٦) وَغَيْرُهُمْ وَهُوَ حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.

(٣) فِي ط: قلوبهم.

(٤) فِي ض: مِنَ السَّبْعِيْنَ.

(٥) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (١/ ٦)، وَأَبُو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ (رقم١١٢)، وَأَبُو بَكْرٍ الشَّافِعِيُّ فِي الغَيْلانِيَّاتِ (رقم١١٢- دار ابن الجوزي) وسَنَدُهُ ضَعِيْفٌ، وَهُوَ صَحِيْحٌ بِشَوَاهِدِهِ. انْظُرْ: السِّلْسِلَةَ الصَّحِيْحَةَ (رقم١٤٨٤).

(٦) انْظُرْ: فَتْحَ البَارِي (١١/ ٤١١).

(٧) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

وَالْمُبَاحَثَةِ فِي نُصُوصِ الشَّرْعِ عَلَى جِهَةِ الاسْتِفَادَةِ وَإِظْهَارِ الْحَقِّ»[١]، وَفِيهِ عُمْقُ عِلْمِ السَّلَفِ لِمَعْرِفَتِهِمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَنَالُوا ذَلِكَ إِلاَّ بِعِلْمٍ، وَفِيهِ حِرْصُهُمْ عَلَى الْخَيْرِ؛ ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ[٢].

قَولُهُ: (فقَالَ: هُمُ الَّذِيْنَ لا يَسْتَرْقُونَ) هَكَذَا ثَبَتَ فِي «الصَّحِيْحَيْنِ» وَفِيْ رِوَايَةِ مُسْلِمٍ الَّتِيْ سَاقَهَا الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللهُ - هُنَا زِيَادَةُ: « وَلا يَرْقُونَ » وَكَأَنَّ الْمُصَنِّفَ اخْتَصَرَهَا كَغَيْرِهَا لِمَا قِيلَ: إِنَّهَا مَعْلُولَةٌ.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ: «هَذِهِ الزِّيَادَةُ وَهْمٌ مِنَ الرَّاوِي، لَمْ يَقُلِ النَّبِيُّ ﷺ : « لا يَرْقُونَ » ، لأَنَّ الرَّاقِي مُحْسِنٌ إِلَى أَخِيهِ. وَقَدْ قَالَ ﷺ وَقَدْ سُئِلَ عَنِ الرُّقَى قَالَ: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَنْفَعْهُ»[٣] وقَالَ: « لاَ بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ تَكُنْ شِرْكاً »[٤] .

قَالَ: وَأَيْضاً فَقَدْ رَقَى جِبْرِيْلُ النَّبِيَّ ﷺ ، وَرَقَى النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ.

قَالَ: وَالفَرْقُ بَيْنَ الرَّاقِي وَالْمُسْتَرْقِي أَنَّ[٥] الْمُسْتَرْقِي سَائِلٌ مُسْتَعْطٍ، مُلْتَفِتٌ إِلَى غَيْرِ اللَّهِ بِقَلْبِهِ، وَالرَّاقِي مُحْسِنٌ.

قَالَ: وَإِنَّمَا الْمُرَادُ وَصْفُ السَّبْعِيْنَ أَلْفاً بِتَمَامِ التَّوَكُلِ فَلاَ يَسْأَلُونَ غَيْرَهُمْ أَنْ يَرْقِيَهُمْ وَلاَ يَكْوِيهِمْ وَلاَ يَتَطَيَّرُونَ»[٦]. وَكَذَا قَالَ ابنُ القَيِّمِ[٧].

---

(١) شَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ (٣/ ٩٤-٩٥).

(٢) فِيهِ مَسَائِلُ: السَّابِعَةُ والثَّامِنَةُ.

(٣) رواهُ مُسْلِمٌ في صَحِيْحِهِ (رقم٢١٩٩) مِنْ حَدِيْثِ جَابِرٍ ﷺ.

(٤) رواهُ مُسْلِمٌ في صَحِيْحِهِ (رقم ٢٢٠٠) مِنْ حَدِيْثِ عَوفِ بنِ مالكٍ ﷺ.

(٥) في ط: فِي أَنَّ.

(٦) نَقَلَهُ عَنْهُ ابنُ القَيِّمِ فِي مِفْتَاحِ دَارِ السَّعَادَةِ (٢/ ٢٣٤)، وَانْظُرْ: الفَتَاوَى (١/ ١٨٢، ٣٢٨).

(٧) مِفْتَاحُ دَارِ السَّعَادَةِ (٢/ ٢٣٤).

وَلَكِنِ اعْتَرَضَهُ بَعْضُهُمْ بِأَنْ قَالَ: «تَغْلِيطُ الرَّاوِي مَعَ إِمْكَانِ تَصْحِيحِ الزِّيَادَةِ لا يُصَارُ إِلَيْهِ، وَالْمَعْنَى الَّذِي حَمَلَهُ عَلَى التَّغْلِيطِ مَوْجُودٌ فِي الْمُرْقِي، لأَنَّهُ اعْتَلَّ بِأَنَّ الَّذِي لا يَطْلُبُ مِنْ غَيْرِهِ أَنْ يَرْقِيَهُ تَامُّ التَّوَكُّلِ، فَكَذَا يُقَالُ: وَالَّذِي يَفْعَلُ بِهِ غَيْرُهُ ذَلِكَ يَنْبَغِي أَنْ لا يُمَكِّنَهُ مِنْهُ لأَجْلِ تَمَامِ التَّوَكُّلِ، وَلَيْسَ فِي وُقُوعِ ذَلِكَ مِنْ جِبْرِيلَ- عَلَيْهِ السَّلامُ - دَلالَةٌ عَلَى الْمُدَّعَى، وَلاَ فِي فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ أَيْضاً دَلالَةٌ لأَنَّهُ[1] فِي مَقَامِ التَّشْرِيعِ، وَتَبْيِينِ الأَحْكَامِ»[2] كَذَا قَالَ هَذَا القَائِلُ وَهُوَ خَطأٌ مِنْ وُجُوهٍ:

الأَوَّلُ: أَنَّ هَذِهِ الزِّيَادَةَ لا يُمْكِنُ تَصْحِيحُهَا إِلاَّ بِحَمْلِهَا عَلَى وُجُوهٍ لا يَصِحُّ حَمْلُهَا عَلَيْهَا، كَقَوْلِ بَعْضِهِمْ: «الْمُرَادُ لا يَرْقُونَ بِمَا كَانَ شِرْكاً أو احْتَمَلَهُ»[3] فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي الْحَدِيثِ مَا يَدُلُّ عَلَى هَذَا أَصْلاً، وَأَيْضاً فَعَلَى هَذَا لا يَكُونُ لِلسَّبْعِينَ مَزِيَّةٌ عَلَى غَيْرِهِمْ[4]؛ فَإِنَّ جُمْلَةَ الْمُؤْمِنِينَ لا يَرْقُونَ بِمَا كَانَ شِرْكاً.

الثَّانِي: قَوْلُهُ: فَكَذَا يُقَالُ... الْخ، لا يَصِحُّ هَذَا القِيَاسُ، فَإِنَّهُ مِنْ أَفْسَدِ القِيَاسِ، وَكَيْفَ يُقَاسُ مَنْ سَأَلَ وَطَلَبَ عَلَى مَنْ لَمْ يَسْأَلْ؟! مَعَ أَنَّهُ قِيَاسٌ مَعَ وُجُودِ الفَارِقِ الشَّرْعِيِّ، فَهُوَ فَاسِدُ الاعْتِبَارِ، لأَنَّهُ تَسْوِيَةٌ بَيْنَ مَا فَرَّقَ الشَّارِعُ بَيْنَهُمَا بِقَوْلِهِ: « مَنِ اكْتَوَى أَوْ[5] اسْتَرْقَى فَقَدْ بَرِئَ مِنَ التَّوَكُّلِ » رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ، وَابْنُ[6] مَاجَهْ، وَصَحَّحَهُ ابنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ أَيْضاً[7].

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٢) نَقَلَهُ الْحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي فَتْحِ البَارِي (١١/ ٤٠٩) عَنْ هَذَا البَعْضِ وَلَمْ يُسَمِّهِ.

(٣) ذَكَرَهُ الْحَافِظُ فِي فَتْحِ البارِي (١١/ ٤٠٩).

(٤) فِي ط: غَيْرِه، وَهُوَ خطأ.

(٥) فِي ض: و.

(٦) فِي أ: ابن، بِدُون وَاو.

(٧) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٤/ ٢٤٩، ٢٥٣)، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ (٥/ ٥٤)، وَعَبْدُ ابنُ حُمَيْدٍ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٣٩٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٢٠٥٥) وقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ، والنَّسَائِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٧٦٠٥)، وابن مَاجَهْ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٤٨٩)، وابنُ حِبَّانَ

وكَيْفَ يَجْعَلُ تَرْكَ الإحْسَانِ إلَى الْخَلْقِ سَبَباً لِلسَّبْقِ إلَى الْجِنَانِ؟! وَهَذَا بِخِلافِ مَنْ رَقَى أَوْ رُقِيَ مِنْ غَيْرِ سُؤَالٍ، فَقَدْ رَقَى جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ، وَلاَ يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: إنَّهُ - عَلَيْهِ السَّلامُ - لَمْ يَكُنْ مُتَوَكِّلاً فِي تِلْكَ الْحَالِ.

الثَّالِثُ: قَوْلُهُ: لَيْسَ فِي وُقُوعِ ذَلِكَ مِنْ جِبْرِيْلَ - عَلَيْهِ السَّلامُ -... إلخ، كَلاَمٌ غَيْرُ صَحِيْحٍ بَلْ هُمَا سَيِّدَا الْمُتَوَكِّلِيْنَ، فَإِذَا وَقَعَ ذَلِكَ مِنْهُمَا، دَلَّ عَلَى أَنَّهُ لا يُنَافِي التَّوَكُّلَ فَاعْلَمْ ذَلِكَ.

قَولُهُ: (ولا يَكْتَوُونَ) أَيْ: لا يَسْأَلُونَ غَيْرَهُمْ أَنْ يَكْوِيَهُمْ، كَمَا لا يَسْأَلُونَ غَيْرَهُمْ أَنْ يَرْقِيَهُمْ[1] اسْتِسْلاماً لِلْقَضَاءِ وَتَلَذُّذاً بِالبَلاءِ[2].

أمَّا الكَيُّ فِي نَفْسِهِ: فَجَائِزٌ، كَمَا فِي «الصَّحِيْحِ» عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِاللَّهِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ إلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ طَبِيْباً، فَقَطَعَ لَهُ عِرْقًا ثُمَّ كَوَاهُ»[3]. وَفِيْ «صَحِيْحِ البُخَارِيِّ» عَنْ أَنَسٍ: «أَنَّهُ كُوِيَ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ وَالنَّبِيُّ ﷺ حَيٌّ»[4].

وروَى التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ أَنَسٍ: «أن النَّبِيَّ ﷺ كَوَى أَسْعَدَ بنَ زُرَارَةَ مِنَ الشَّوْكَةِ[5]»[6].

فِي صَحِيحِهِ (رقم٦٠٨٧)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيْحَيْنِ (٤/ ٤٦١) وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ وَهُوَ حَدِيْث صَحِيْحٌ كَمَا قَالَ أُولَئِكَ الأَئِمَّةُ.

(١) فِي أ، ط١، وَبَعْضِ نُسَخِ فَتْحِ الْمَجِيْدِ: يَرْقَاهم. وَانْظُرْ: فَتْحَ الْمَجِيْدِ (١/ ١٦٦-الفريان).

(٢) قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ حَسَنٍ - رَحِمَهُ اللهُ - : «وَالظَّاهِرُ أَنَّ قولَهُ: « وَلا يَكْتَوُونَ » أَعَمُّ مِنْ أَنْ يَسْأَلُوا ذَلِكَ أَوْ يَفْعَلَ بِهِمْ ذَلِكَ بِاخْتِيَارِهِمْ» انْظُرْ: فَتْحَ الْمَجِيْدِ (١/ ١٦٦).

(٣) رواهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٢٠٧).

(٤) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٥٣٨٩) وَفِيْهِ زِيَادَةُ: «وَشَهِدَنِي أَبُو طَلْحَةَ وَأَنَسُ بنُ النَّضْرِ وَزَيْدُ بنُ ثَابِتٍ وَأَبُو طَلْحَةَ كَوَانِي».

(٥) الشَّوْكَة: وَجَعٌ فِي الحَلْقِ يُقالُ لَهُ: الذَّبْحُ. كَمَا بَيَّنَتْهُ رِوَايَةُ ابنِ أَبِي شَيْبَةَ (٥/ ٥٢).

(٦) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٢٠٥٠) وقَالَ: حَسَنٌ غَرِيْبٌ، وأبو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ (٣٥٨٢)،

وفِـي «صَـحِيحِ الـبُخَارِيِّ» عَـنِ ابـنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعاً: « الشِّفَاءُ فِي ثَلاَثٍ: شَرْبَةِ عَسَلٍ، وَشَرْطَةِ مِحْجَمٍ، وَكَيَّةٍ نَارٍ، وَأَنَا أَنْهَى عَنِ الْكَيِّ »[١] وفِيْ لَفْظٍ: « وَمَا أُحِبُّ أَنْ أَكْتَوِيَ »[٢].

قَالَ ابنُ القَيِّمِ: «فَقَدْ تَضَمَّنَتْ أَحَادِيْثُ الكَيِّ أَرْبَعَةَ أَنْوَاعٍ :

أَحَدُهَا: فِعْلُهُ. وَالثَّانِي: عَدَمُ مَحَبَّتِهِ لَهُ.

وَالثَّالِثُ: الثَّنَاءُ عَلَى مَنْ تَرَكَهُ. وَالرَّابِعُ: النَّهْيُ عَنْهُ.

ولا تَعَـارُضَ بَيْنَهَا بِحَمْدِ اللَّهِ، فَإِنَّ فِعْلَهُ لَهُ يَدُلُّ عَلَى جَوَازِهِ، وَعَدَمَ مَحَبَّتِهِ لَهُ لا يَـدُلُّ عَلَى الْمَنْعِ مِنْهُ، وَأَمَّا الثناءُ عَلَى تَارِكِيْهِ[٣]، فَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ تَرْكَهُ أَوْلَى وَأَفْضَلُ، وَأَمَّا النَّهْيُ عَنْهُ؛ فَعَلَى سَبِيلِ الاخْتِيَارِ وَالكَرَاهَةِ[٤]»[٥].

وابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (٦٠٧٩)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٣/ ٤،٢٠٧/ ٤٦٢)، وابنُ عَسَاكِرٍ فِي تَارِيخِ دِمَشْقَ (٥٩/ ٣٩٢) وَبَيَّنَ فِي رِوَايَتِهِ أَنَّ مَعْمَرَ بنَ رَاشِدٍ رَاوِي الْحَدِيْثِ أَقَرَّ بِوَهْمِهِ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيْثِ حَيْثُ قَالَ: «إِنِّي قَدْ غَلِطتُ بِالبَصْرَةِ فِي حَدِيْثَيْنِ حَدَّثْتُهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَوَى أَسْعَدَ بنَ زُرَارَةَ، وإِنَّمَا حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بنِ سَهْلٍ مُرْسَلٌ». وَعَلَى الصَّوابِ رَوَاهُ مَعْمَرٌ فِي الْجَامِعِ (رقم١٩٥١٥)، وابنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ (٣/ ٦١١)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الكَبِيْرِ (رقم٥٥٨٤)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٤/ ٢١٤) وإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَيَعْنِي مَعْمَرٌ بِأَنَّهُ مُرْسَلٌ أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ بنَ سَهْلٍ وُلِدَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ. وَالْمُتَقَرِّرُ صِحَّةُ مَرَاسِيلِ الصَّحَابَةِ. وَلِلْحَدِيْثِ عِدَّةُ شَوَاهِدَ، بَعْضُهَا صَحِيْحٌ.

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٥٣٥٦، ٥٣٥٧-البغا).

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٥٣٥٩، ٥٣٧٥-البغا)، ومُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٢٠٥) مِنْ حَدِيْثِ جابرٍ ﷺ.

(٣) فِي أ، وفتح الْمجيد: تَارِكِهِ. انْظُرْ: فَتْحَ الْمَجِيْدِ (١/ ١٦٧).

(٤) فِي ط: الكرَاهِيَة.

(٥) زَادَ الْمَعَادِ (٤/ ٦٥-٦٦) وزَادَ: «أو عَنِ النَّوعِ الَّذِي لا يُحتَاجُ إِلَيْهِ، بَلْ يُفْعَلُ خَوفاً مِنْ حُدُوثِ الدَّاءِ وَاللهِ أَعْلَمُ».

قَولُـهُ: (وَلاَ يَتَطَـيَّرُونَ) أيْ: لا يَتَشَاءَمُونَ بِالطُّيورِ وَنَحْوِهَا، وَسَيَأتِي بَيَانُ الطِّيَرَةِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا فِي بَابِهَا إنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

قَولُـهُ: (وَعَلَـى رَبِّهِـمْ يَتَوَكَّلُونَ). ذَكَرَ الأصْلَ الْجَامِعَ الذِي تَفَرَّعَتْ عَنْهُ[1] هَذِهِ الأفْعَـالُ؛ وَهُـوَ الـتَّوكُّلُ عَلَـى اللَّهِ، وَصِدْقُ الالْتِجَاءِ إلَيْهِ، وَالاعتمَادُ بِالْقَلْبِ عَلَيْهِ الَّـذِي هُوَ خُلاصَةُ التَّفْرِيْدِ، ونِهَايَةُ تَحْقِيْقِ التَّوْحِيْدِ الَّذِي يُثْمِرُ كُلَّ مَقَامٍ شَرِيْفٍ مِنَ الْمَحَبَّةِ وَالْخَـوْفِ وَالـرَّجَاءِ، وَالرِّضَـى بِـهِ رَبًّـا وَإلَهـاً، وَالرِّضَى بِقَضَائِهِ، بَلْ رُبَّمَا أوْصَـلَ العَـبْدَ إلَى التَّلَذُّذِ بِالبَلاءِ، وعَدِّهِ مِنَ النَّعْمَاءِ، فَسُبْحَانَ مَنْ يَتَفَضَّلُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ بِمَا يَشَاءُ، وَاللَّهُ ذُو الفَضْلِ العَظِيْمِ.

وَاعْلَـمْ أنَّ الْحَديـثَ لا يَـدُلُّ عَلَـى أنَّهُـمْ لا يُبَاشِرُونَ الأسْبَابَ أصْلاً كَمَا يَظُنُّهُ الْجَهَلَةُ، فَإنَّ مُبَاشَرَةَ الأسْبَابِ فِي الْجُمْلَةِ أمْرٌ فِطْرِيٌّ ضَرُورِيٌّ لا انْفِكَاكَ لأحَدٍ عَنْهُ حَـتَّى الْحَـيَوَانِ البَهِيْمِ، بَلْ نَفْسُ التَّوَكُّلِ مُبَاشَرَةٌ لأعْظَمِ الأسْبَابِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَـن يَـتَوَكَّلْ عَلَى اللَّه فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق:٣] أيْ: كَافِيْهِ، إنَّما[2] الْمُرَادُ أنَّهُمْ يَـتْرُكُونَ الأمُـورَ الْمَكْـرُوهَةَ مَعَ حَاجَتِهِمْ إلَيْهَا تَوَكُّلاً عَلَى اللَّهِ، كالاسْتِرْقَاءِ وَالاكْتِوَاءِ، فَـتَرْكُهُمْ لَـهُ لَـيْسَ لِكَوْنِـهِ سَـبَباً؛ لَكِنْ لِكَوْنِهِ سَبَباً مَكْرُوهاً، لاسِيَّمَا وَالْمَرِيْضُ يَتَشَبَّثُ فِيْمَا[3] يَظُنُّهُ سَبَباً لِشِفَائِهِ بِخَيْطِ العَنْكَبُوتِ.

أمَّـا نَفْـسُ مُبَاشَرَةِ الأسبَابِ، وَالتَّدَاوِي عَلَى وَجْهٍ لا كَرَاهِيَةَ فِيْهِ، فَغَيْرُ قَادِحٍ فِي الـتَّوَكُّلِ، فَـلاَ يَكُونُ تَرْكُهُ مَشْرُوعاً، كَمَا فِي «الصَّحِيْحَيْنِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعاً: «مَا أَنْزَلَ اللَّه مِنْ دَاءٍ، إلاَّ أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً»[4].

---

(١) فِي أ: مِنْهُ.

(٢) فِي أ: إنَّ. وَهُوَ خطأ.

(٣) فِي ط: بِمَا.

(٤) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٥٣٥٤-البغا)، وَلَمْ يَرْوِهِ مُسْلِمٌ، وَلَمْ يَعْزُهُ إلَيْهِ فِي تُحْفَةِ الأَشْرَافِ.

وَعَنْ أُسَامَةَ بنِ شَرِيْكٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَجَاءَتِ الأَعْرَابُ فقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّه! أَنَتَدَاوَى؟ فقَالَ: « نَعَمْ، يَا عِبَادَ اللَّهِ، تَدَاوَوْا، فَإِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلاَّ وَضَعَ لَهُ شِفَاءً، غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ » قَالُوا: مَا هو؟ قَالَ: « الْهَرَمُ » رَوَاهُ أَحْمَدُ[١].

قَالَ ابنُ القَيِّمِ: «فَقَدْ تَضَمَّنَتْ هَذِهِ الأَحَادِيْثُ إِثْبَاتَ الأَسْبَابِ وَالْمُسَبَّبَاتِ، وَإِبطَالَ قَوْلِ مَنْ أَنْكَرَهَا، وَالأَمْرَ بِالتَّدَاوِي، وَأَنَّهُ لا يُنَافِي التَّوَكُّلَ كَمَا لا يُنَافِيْهِ دَفْعُ دَاءِ الْجُوعِ وَالعَطَشِ وَالْحَرِّ وَالبَرْدِ بِأَضْدَادِهَا، بَلْ لا تَتِمُّ حَقِيْقَةُ التَّوْحِيْدِ إِلاَّ بِمُبَاشَرَةِ الأَسْبَابِ الَّتِيْ نَصَبَهَا اللَّهُ مُقْتَضِيَاتٍ لِمُسَبَّبَاتِهَا قَدَراً وَشَرْعاً، وَأَنَّ تَعْطِيلَهَا يَقْدَحُ[٢] فِي نَفْسِ التَّوَكُّلِ، كَمَا يقدَحُ فِي الأَمْرِ وَالْحِكْمَةِ، ويُضْعِفُهُ مِنْ حَيْثُ يَظُنُّ مُعَطِّلُهَا أَنَّ تَرْكَهَا أَقْوَى فِي[٣] التَّوَكُّلِ، فَإِنَّ تَرْكَهَا عَجْزٌ يُنَافِي التَّوَكُّلَ الَّذِي حَقِيْقَتُهُ اعْتِمَادُ القَلْبِ عَلَى اللَّهِ فِي حُصُولِ مَا يَنْفَعُ العَبْدَ فِي دِينِهِ ودُنْيَاهُ، ودَفْعِ مَا يَضُرُّهُ فِي دِيْنِهِ ودُنْيَاهُ. وَلا بُدَّ مَعَ هَذَا الاعْتِمَادِ مِنْ مُبَاشَرَةِ الأَسْبَابِ، وَإِلا كَانَ مُعَطِّلاً لِلأَمْرِ وَالْحِكْمَةِ[٤] وَالشَّرْعِ، فَلاَ يَجْعَلُ العَبْدُ عَجْزَهُ تَوَكُّلاً، وَلا تَوَكُّلَهُ عَجْزاً»[٥].

---

(١) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٤/ ٢٧٨)، وَالطَّيَالِسِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (رقم١٢٣٢)، وَالْحُمَيْدِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٨٢٤)، وَالبُخَارِيُّ فِي الأَدَبِ الْمُفْرَدِ (رقم٢٩٢)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (رقم ٣٨٥٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٢٠٣٨) وقَالَ: حَسَنٌ صَحِيْحٌ، وابن مَاجَهْ فِي سُنَنِهِ (رقم ٣٤٣٦)، وابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (رقم٦٠٦١)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيْحَيْنِ (١/ ٢٠٨) وَغَيْرُهُمْ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ.وقَالَ سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ: «مَا عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ اليَوْمَ إِسْنَادٌ أَجْوَدَ مِنْ هَذَا».

(٢) فِي ط: يَقْدَحُ بِمُبَاشَرَتِهِ.

(٣) في ط ، والنسخ الخطية : من ، والمثبت من زاد المعاد .

(٤) فِي ض، ع: مُعَطِّلاً لِلْحِكْمَةِ.

(٥) زَادُ الْمَعَادِ (٤/ ١٤-١٥).

وَقَدِ اخْتَلَفَ العُلَمَاءُ فِي التَّدَاوِي، هَلْ هُوَ مُبَاحٌ وَتَرْكُهُ أَفْضَلُ، أَوْ مُسْتَحَبٌّ أَوْ وَاجِبٌ؟ فَالمَشْهُورُ عَنْ أَحْمَدَ الأَوَّلُ لِهَذَا الْحَدِيْثِ وَمَا فِي مَعْنَاهُ، وَلَكِنْ عَلَى مَا تَقَدَّمَ لا يَتِمُّ الاسْتِدْلالُ بِهِ عَلَى ذَلِكَ، وَالْمَشْهُورُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ[1] الثَّانِي، حَتَّى ذَكَرَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ»[2] أَنَّهُ مَذْهَبُهُمْ وَمَذْهَبُ جُمْهُورِ السَّلَفِ وعَامَّةِ الْخَلَفِ. وَاخْتَارَهُ الوَزِيْرُ أَبُو الْمُظَفَّرِ[3].

قَالَ: وَمَذْهَبُ أَبِي حَنِيْفَةَ أَنَّهُ مُؤَكَّدٌ حَتَّى يُدَانِي بِهِ الوُجُوبَ قَالَ: وَمَذْهَبُ مَالِكٍ أَنَّهُ يَسْتَوِي فِعْلُهُ وَتَرْكُهُ، فَإِنَّهُ قَالَ: لا بَأْسَ بِالتَّدَاوِي، وَلاَ بَأْسَ بِتَرْكِهِ.

وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ: «لَيْسَ بِوَاجِبٍ عِنْدَ جَمَاهِيْرِ الأَئِمَّةِ إِنَّمَا أَوْجَبَهُ طَائِفَةٌ قَلِيْلَةٌ مِنْ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ[4]»[5].

قَولُهُ: (فَقَامَ إِلَيْهِ عُكَّاشَةُ بنُ مِحْصَنٍ)[6] هُوَ[7] بضَمِّ العَيْنِ، وَتَشْدِيْدِ الكَافِ، وَيَجُوزُ تَخْفِيْفُهَا.

وَمِحْصَنٌ: بِكَسْرِ الْمِيْمِ، وَسُكُون الْحَاءِ، وَفَتْحِ الصَّادِ الْمُهْمَلَتَيْنِ ابنُ حُرْثَانَ بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الرَّاءِ وَبَعْدَهَا[8] مُثَلَّثَةٌ.

---

(١) فِي ط: الشَّافِعِيِّ.

(٢) شَرْحُ مُسْلِمٍ (١٤/ ١٩١).

(٣) انْظُرِ: الإِفْصَاحَ (١/ ١٨٤)، والآدَابَ الشَّرْعِيَّةَ (٢/ ٣٣٤).

(٤) سَاقط مِنْ: ع، غ، ض.

(٥) مَجْمُوع الفَتَاوى (٢٤/ ٢٦٩).

(٦) كَذَا هُنَا فِي الشَّرْحِ، وَهِيَ رِوَايَةٌ عِنْدَ البُخَارِيِّ فِي الصَّحِيْحِ (رقم٦١٧٥)، أَمَّا الرِّوَايَةُ الَّتِي اعْتَمَدَهَا الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِالوَهَّابِ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ: (فَقَامَ عُكَّاشَةُ بنُ مِحْصَنٍ).

(٧) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٨) فِي ض: بعدهَا.

الأَسَدِيُّ: مِنْ بَنِي أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ، وَمِنْ[١] حُلَفَاءِ[٢] بَنِي أُمَيَّةَ، كَانَ مِنَ السَّابِقِيْنَ إِلَى الإِسْلامِ، وَمِنْ أَجْمَلِ الرِّجَالِ، هَاجَرَ، وَشَهِدَ بَدْراً، وَقَاتَلَ فِيْهَا. قَالَ ابنُ إِسْحَاقَ: وَبَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « خَيْرُ فَارِسٍ فِي العَرَبِ عُكَّاشَةُ »[٣].

وَمَنَاقِبُهُ مَشْهُورَةٌ، اسْتُشْهِدَ فِي قِتَالِ الرِّدَّةِ[٤] مَعَ خَالِدٍ[٥] بِيَدَيْ[٦] طُلَيْحَةَ الأَسَدِيِّ، سَنَةَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ، ثُمَّ أَسْلَمَ طُلَيْحَةُ بَعْدَ ذَلِكَ[٧].

قَولُهُ: (قَالَ: ادعُ اللَّهَ أَن يَجْعَلَنِي مِنهُم. فقَالَ: « أَنتَ مِنهُمْ ») فِي رِوَايَةِ البُخَارِيِّ: « فَقَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ »[٨]، وَكَذَلِكَ فِي حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عِنْدَ البُخَارِيِّ مثلُهُ[٩]. وَفِيْ بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»[١٠].

قَالَ الْحَافِظُ: «وَيُجْمَعُ بِأَنَّهُ سَأَلَ الدُّعَاءَ أَوَّلاً، فَدَعَا لَهُ، ثُمَّ اسْتَفْهَمَ: هَلْ أُجِيْبَ؟

---

(١) فِي ب: من، وَفِي ط: منه.

(٢) فِي ط: خلفَاء، وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٣) قَالَ ابنُ إِسْحَاقَ - كَمَا فِي سِيْرَةِ ابنِ هِشَامٍ (٢/ ٣٠٣- دار الصَّحَابَة)- : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فِيمَا بَلَغَنَا عَنْ أَهْلِهِ : « مِنَّا خَيْرُ فَارِسٍ فِي العَرَبِ » ؛ قَالُوا : وَمَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: « عُكَّاشَةُ بنُ مِحْصَنٍ » ، فَقَالَ ضِرَارُ بنُ الأَزْوَرِ الأَسَدِيُّ: ذَلِكَ رَجُلٌ مِنَّا يَا رَسُولَ اللهِ؛ قَالَ: « لَيْسَ مِنْكُمْ وَلَكِنَّهُ مِنَّا لِلْحِلْفِ » . وَهُوَ حَدِيْثٌ ضَعِيْفٌ لانْقِطَاعِهِ.

(٤) فِي ط: أَهْل الردة.

(٥) فِي ط: خَالِدِ بنِ الوَلِيْد.

(٦) فِي أ، وَفَتْحِ الْمَجِيْدِ: بيدِ. انْظُرْ: فَتْحَ الْمَجِيْدِ (١/ ١٧١).

(٧) انْظُرِ: الإِصَابَةَ فِي تَمْيِيْزِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ (٤/ ٥٣٣).

(٨) صَحِيْحُ البُخَارِيِّ (٥/ ٢٣٩٦رقم٦١٧٥-البغا).

(٩) صَحِيْحُ البُخَارِيِّ (٥/ ٢١٨٩رقم٥٤٧٤-البغا)، وصَحِيْحُ مُسْلِمٍ (١/ ١٩٧رقم٢١٦).

(١٠) صَحِيْحُ البُخَارِيِّ (٥/ ٢١٥٧رقم٥٣٧٨)، (٥/ ٢١٧٠رقم٥٤٢٠).

فَأَخْبَرَهُ»[١]. وَفِيهِ طَلَبُ الدُّعَاءِ مِنَ الفَاضِلِ.

قَولُـهُ: (ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ آخَرُ) لَمْ نَقِفْ عَلَى تَسْمِيَتِهِ إِلاَّ فِي طَرِيْقٍ وَاهِيَةٍ ذَكَرَهَا الْخَطِيْبُ فِي «الْمُبْهَمَاتِ»[٢] مِنْ رِوَايَةِ أَبِي حُذَيْفَةَ إِسحَاقَ بنِ بِشْرٍ[٣] أَحَدِ الضُّعَفَاءِ مِـنْ طَرِيْقَـيْنِ لَـهُ عَـنْ مُجَـاهِدٍ: أَنَّ رَسُـولَ اللَّـهِ ﷺ لَمَّـا انْصَـرَفَ مِـنْ غَـزَاةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَسَاقَ قِصَّةً طَوِيْلَةً فِيْهَا ذَلِكَ.

قَالَ الْحَافِظُ: «وَهَذَا مَعَ ضَعْفِهِ وَإِرْسَالِهِ يُسْتَبْعَدُ مِنْ جِهَةِ جَلالَةِ سَعْدِ بنِ عُبَادَةَ؛ فَـإِنْ كَـانَ مَحْفُوظاً، فَلَعَلَّهُ آخَرُ بِاسْمِ سَيِّدِ الْخَزْرَجِ وَاسْمِ أَبِيْهِ[٤]، فَإِنَّ فِي الصَّحَابَةِ كَذَلِـكَ آخَـرَ[٥] لَـهُ فِـي مُسْنَدِ «بَقِيِّ بنِ مَخْلَدٍ» حَدِيْثٌ[٦]، وَفِي الصَّحَابَةِ سَعْدُ بنُ عُمَارَةَ[٧]، فَلَعَلَّ اسْمَ أَبِيْهِ تَحَرَّفَ»[٨].

قَولُـهُ: (سَـبَقَكَ بِهَـا عُكَّاشَـةُ) قَالَ ابنُ بَطَّال: «مَعْنَى قَوْلِهِ: « سَبَقَكَ » أَيْ: إِلَى إِحْـرَازِ هَـذِهِ الصِّـفَاتِ، وَهِيَ التَّوَكُّلُ وَعَدَمُ التَّطَيُّرِ وَمَا ذُكِرَ معَهُ، وَعَدَلَ عَنْ قَوْلِهِ:

---

(١) فَتْحُ البَارِي (١١/ ٤١٢).

(٢) الأَسْمَاءُ الْمُبْهَمَةُ وَالأَنْبَاءُ الْمُحْكَمَةُ لِلْخَطِيْبِ البَغْدَادِيِّ (ص/ ١٠٥-١٠٧).

(٣) إِسْحَاقُ بنُ بِشْرِ بنِ مُقَاتِلٍ أَبُو يَعْقُوبَ الكَاهِلِيُّ الكُوفِيُّ: قَالَ الفَلاَّسُ وَغَيْرُهُ: مَتْرُوكٌ، وَكَذَّبَهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُوسَى بنُ هَارُونَ، وَأَبو زُرْعَةَ. وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: هُوَ فِي عِدَادِ مَنْ يَضَعُ الْحَدِيْثَ. وَقَالَ ابنُ الْجَوْزِيِّ: اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهُ كَانَ كَذَّاباً يَضَعُ الْحَدِيْثَ. انْظُرِ: الْمَوْضُوعَاتِ (١/ ٣٣٦) وَالْمِيزَانَ (١/ ١٨٦) وَلِسَانَ الْمِيْزَانِ (١/ ٥٤٢-٥٤٥).

(٤) فِي فَتْحِ البَارِي زِيَادَةُ: «ونسبته».

(٥) هَذَا الآخرُ ذَكَرَ الْحَافِظُ فِي الإِصَابَةِ (٣/ ٦٥) أَنَّ اسْمَهُ: سَعْدُ بنُ عَبَّادٍ.

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، ض.

(٧) انْظُرْ: الإِصَابَةَ فِي تَمْيِيْزِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ (٣/ ٦٩-٧٠).

(٨) فَتْحُ البَارِي (١١/ ٤١٢).

لَسْتَ مِنْهُمْ، أَوْ لَسْتَ عَلَى أَخْلاقِهِمْ تَلَطُّفاً بأَصْحَابِهِ، وَحُسْنَ أَدَبٍ مَعَهُمْ»[١].

وَقَالَ القُرْطُبِيُّ: «لَمْ يَكُنْ عِنْدَ الثَّانِي مِنَ الأَحْوَالِ مَا كَانَ عِنْدَ عُكَّاشَةَ، فَلِذَلِكَ لَمْ يُجِبْ إِذْ لَوْ أَجَابَهُ لَجَازَ أَنْ يَطْلُبَ ذَلِكَ كُلُّ مَنْ كَانَ حَاضِراً فَيَتَسَلْسَلُ الأَمْرُ، فَسَدَّ البَابَ بِقَوْلِهِ ذَلِكَ، وَهَذَا أولَى مِنْ قولِ مَنْ قَالَ: كَانَ مُنَافِقاً لِوَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الأَصْلَ فِي الصَّحَابَةِ عَدَمُ النِّفَاقِ فَلاَ يَثْبُتُ مَا يُخَالِفُ ذَلِكَ إِلاَّ بِنَقْلٍ صَحِيْحٍ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ قَلَّ[٢] أَنْ يَصْدُرَ مِثْلُ هَذَا السُّؤَالِ إِلاَّ عَنْ قَصْدٍ[٣] صَحِيْحٍ، وَيَقِيْنٍ بِتَصْدِيْقِ الرَّسُولِ ﷺ، وَكَيْفَ يَصْدُرُ ذَلِكَ مِنْ مُنَافِقٍ؟!»[٤]

قُلْتُ: هَذَا أَوْلَى مَا قِيلَ فِي تَأْوِيْلِهِ، وَإِلَيْهِ مَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ[٥].

قَالَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللهُ - : وَفِيْهِ اسْتِعْمَالُ الْمَعَارِيْضِ، وَحُسْنُ خُلُقِهِ ﷺ[٦].

* * *

(١) شَرْحُ صَحِيْحِ البُخَارِيِّ لابنِ بَطَّالٍ (٩/ ٤٠٨-٤٠٩) بِتَصَرُّفٍ مِنَ الْحَافِظِ فِي فَتْحِ البَارِي (١١/ ٤١١)

(٢) فِي أ: أقلّ. وَهُوَ خطأ.

(٣) فِي أ: قصة. وَهُوَ خطأ.

(٤) الْمُفْهِم (١/ ٤٦٩).

(٥) انْظُرْ نَقْلَ ابنِ القَيِّمِ- رَحِمَهُ اللهُ - فِي الْجَوَابِ الكَافِي (ص/ ٢٦) عَنْ شيخِ الإِسْلامِ.

(٦) فِيْهِ مَسَائِلُ: الْمَسْأَلَة الْحَادِيَةُ وَالعِشْرُونَ وَالثَّانِيَةُ وَالعِشْرُونَ.

(٣)

بَابُ الْخَــوْفِ مِنَ الشِّــرْكِ

وقولُ اللَّهِ تعَالَى: ﴿إِنَّ اللهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النِّسَاء:٤٨]

وَقَالَ الْخَلِيْلُ- عَلَيْهِ السَّلامُ -: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ الأَصْنَامَ﴾ [إِبْرَاهِيْم:٣٥] .

وَفِـي الْحَدِيْثِ: « أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ: الشِّرْكُ الأَصْغَرُ » فَسُئِلَ عَنهُ؟ فَقَالَ: «الرِّيَاءُ» .

وَعَـن ابـنِ مَسعُودٍ أَنَّ رَسُـولَ اللهِ ﷺ قَـالَ: « مَنْ مَاتَ وَهْوَ يَدْعُو للهِ نِدًّا دَخَلَ النَّارَ » . رَوَاهُ البُخَارِيُّ

وَلِمُسلِمٍ عَن جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ لَقِيَ اللهَ لا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ » .

فِيْهِ مَسَائِلُ:

الأُوْلَى: الخَوْفُ مِنَ الشِّرْكِ.

الثَّانِيَةُ: أَنَّ الرِّيَاءَ مِنَ الشِّرْكِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّهُ مِنَ الشِّرْكِ الأصْغَرِ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّهُ أَخوَفُ مَا يُخَافُ مِنْهُ عَلَى الصَّالِحِيْنَ.

الخَامِسَةُ: قُرْبُ الجَنَّةِ وَالنَّارِ.

السَّادِسَةُ: الْجَمْعُ بَيْنَ قُرْبِهِمَا فِي حَدِيْثٍ وَاحِدٍ.

السَّابِعَةُ: أَنَّهُ مَنْ لَقِيَهُ لا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً دَخَلَ الجَنَّةَ. وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً دَخَلَ النَّارَ وَلَوْ كَانَ مِنْ أَعْبَدِ النَّاسِ.

الثَّامِنَةُ: الْمَسْأَلَةُ العَظِيْمَةُ: سُؤَالُ الْخَلِيلِ لَهُ وَلِبَنِيهِ وِقَايَةَ عِبَادَةِ الأَصْنَامِ.

التَّاسِعَةُ: اعْتِبَارُهُ بِحَالِ الأَكْثَرِ، لِقَوْلِهِ: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾ .

العَاشِرَةُ: فِيْهِ تَفْسِيْرُ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، كَمَا ذَكَرَهُ البُخَارِيُّ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: فَضِيلَةُ مَنْ سَلِمَ مِنَ الشِّرْكِ.

* * *

بَابُ
الْخَـوْفِ مِنَ الشِّـرْكِ

لَمَّـا كَـانَ الشِّرْكُ أَعْظَمَ ذَنْبٍ عُصِيَ اللهُ بِهِ، وَلِهَذَا رَتَّبَ عَلَيْهِ مِنْ عُقُوبَاتِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ مَا لَمْ يُرَتِّبْهُ عَلَى ذَنْبٍ سِوَاهُ مِنْ إِبَاحَةِ دِمَاءِ أَهْلِهِ وَأَمْوَالِهِمْ، وَسَبْيِ نِسَائِهِمْ وَأَوْلادِهِمْ، وَعَدَمِ مَغْفِرَتِهِ[1] مِنْ بَيْنِ الذُّنُوبِ إِلاَّ بِالتَّوبَةِ مِنْهُ؛ نَبَّهَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللهُ - بِهَـذِهِ الـتَّرْجَمَةِ عَلَـى أَنَّـهُ يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِـنِ أَنْ يَخَافَ مِنْهُ، وَيَحْذَرَهُ، وَيَعْرِفَ أَسْبَابَهُ وَمَبَادِئَهُ وَأَنْوَاعَهُ؛ لِئَلاَّ يَقَعَ فِيهِ.

وَلِهَذَا قَالَ حُذَيْفَةُ: «كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ أَقَعَ فِيهِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ[2].

وَذَلِـكَ أَنَّ مَـنْ لَمْ يَعْرِفْ إِلاَّ الْخَيْرَ قَدْ يَأْتِيهِ الشَّرُّ وَلا[3] يَعْرِفُ أَنَّهُ شَرٌّ؛ فَإِمَّا أَنْ يَقَـعَ فِـيهِ، وَإِمَّـا أَنْ لا يُنْكِرَهُ كَمَا يُنْكِرُهُ الَّذِي عَرَفَهُ، وَلِهَذَا قَالَ عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ ﷺ: «إِنَّمَـا تُـنْقَضُ عُـرَى الإِسْـلامِ عُـرْوَةً عُـرْوَةً إِذَا نَشَـأَ فِـي الإِسْـلامِ مَـنْ لَمْ يَعْرِفِ الْجَاهِلِيَّةَ»[4].

قَـالَ شَـيْخُ الإِسْـلامِ: «وَهُـوَ كَمَـا قَـالَ عُمَـرُ، فَـإِنَّ كَمَـالَ الإِسْـلامِ هُـوَ الأَمْرُ بِالْمَعْـرُوفِ وَالـنَّهْيُ عَـنِ الْمُنْكَرِ، وَتَمَامُ ذَلِكَ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَمَنْ نَشَأَ فِي الْمَعْـرُوفِ، فَلَـمْ يَعْرِفْ غَيْرَهُ، فَقَدْ لا يَكُونُ عِنْدَه مِنَ العِلْمِ بِالْمُنْكَرِ وَضَرَرِهِ مَا عِنْدَ مَـنْ عَلِمَـهُ، وَلاَ يَكُـونُ عِـنْدَهُ مِـنَ الْجِهَادِ لأَهْلِهِ مَا عِنْدَ الْخَبِيرِ بِهِمْ، وَلِهَذَا يُوجَدُ

---

(١) فِي أ: مغفرة.

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (رقم٣٤١١-البغا)، ومُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١٨٤٧).

(٣) فِي أ: وَهُوَ لا.

(٤) انْظُرْ: دَرْءَ تَعَارُضِ العَقْلِ وَالنَّقْلِ لِشَيْخِ الإِسْلامِ (٥/ ٢٥٩) وَالْجَوَابَ الكَافِي لابنِ القَيِّمِ (ص/ ٣١، ١٥٢).

الْخَيْرُ بِالشَّرِّ وَأَسْبَابِهِ إِذَا كَانَ حَسَنَ القَصْدِ؛ عِنْدَه مِنَ الاحْتِرَازِ عَنْهُ وَالْجِهَادِ لَهُمْ مَا لَيْسَ عِنْدَ غَيْرِهِ، ولِهَذَا كَانَ الصَّحَابَةُ أَعْظَمَ إِيْمَاناً وَجِهَاداً مِمَّنْ بَعْدَهُمْ لِكَمَالِ مَعْرِفَتِهِمْ بِالْخَيْرِ وَالشَّرِّ، وَكَمَالِ مَحَبَّتِهِمْ لِلْخَيْرِ، وَبُغْضِهِمْ لِلشَّرِّ لِمَا عَلِمُوهُ مِنْ حُسْنِ حَالِ الإِيْمَانِ وَالعَمَلِ الصَّالِحِ، وَقُبْحِ حَالِ الكُفْرِ وَالْمَعَاصِي»[(١)].

قَالَ: (وقولُ اللَّهِ تعَالَى: ﴿إِنَّ اللهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [سورة النِّسَاء:٤٨]).

قَالَ ابنُ كَثِيْر: «أَخْبَرَ تَعَالَى أَنَّهُ ﴿لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾، أَيْ: لا يَغْفِرُ لِعَبْدٍ لَقِيَهُ وَهُوَ مُشْرِكٌ بِهِ، ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ﴾، أَيْ: مِنَ الذُّنُوبِ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ»[(٢)].

قُلْتُ: فَتَبَيَّنَ بِهَذَا أَنَّ الشِّرْكَ أَعْظَمُ الذُّنُوبِ، لأَنَّ اللهَ تَعَالَى أَخْبَرَ أَنَّهُ لا يَغْفِرُهُ، أَيْ: إِلاَّ بِالتَّوبَةِ مِنْهُ، وَمَا عَدَاهُ، فَهُوَ دَاخِلٌ تَحْتَ مَشِيْئَةِ اللهِ؛ إِنْ شَاءَ غَفَرَهُ بِلا تَوبَةٍ، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَ بِهِ[(٣)]. وَهَذَا يُوجِبُ لِلْعَبْدِ شِدَّةَ الْخَوْفِ مِنْ هَذَا الذَّنْبِ الَّذِي هَذَا شَأْنُهُ عِنْدَ اللهِ. وَإِنَّمَا كَانَ كَذَلِكَ، لأَنَّهُ أَقْبَحُ القَبِيْحِ[(٤)] وَأَظْلَمُ الظُّلْمِ، إِذْ مَضْمُونُهُ تَنْقِيْصُ رَبِّ العَالَمِيْنَ، وَصَرْفُ خَالِصِ حَقِّهِ لِغَيْرِهِ، وَعَدْلُ غَيْرِهِ بِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [سورة الأنعام: ١].

وَلأَنَّهُ مُنَاقِضٌ لِلْمَقْصُودِ بِالْخَلْقِ وَالأَمْرِ، مُنَافٍ لَهُ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ، وَذَلِكَ غَايَةُ الْمُعَانَدَةِ لِرَبِّ الْعَالَمِيْنَ، وَالاسْتِكْبَارِ عَنْ طَاعَتِهِ وَالذُّلِّ لَهُ، وَالانْقِيَادِ لأَوَامِرِهِ الَّذِي لا صَلاحَ لِلْعَالَمِ إِلاَّ بِذَلِكَ، فَمَتَى خَلا مِنْهُ خَرِبَ وقَامَتِ القِيَامَةُ، كَمَا قَالَ ﷺ:

---

(١) الفَتَاوَى الكُبْرَى (٢/ ٣٤١).

(٢) تَفْسِيْرُ ابنِ كَثِيْرٍ (١/ ٥٠٩).

(٣) فِي أ: عذَّبه.

(٤) فِي ط: القبح، وَهُوَ خطأ.

«لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لاَ يُقَالَ فِي الأَرْضِ اللهُ اللَّهُ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ[١].

وَلأَنَّ الشِّرْكَ تَشْبِيْهٌ لِلْمَخْلُوقِ بِالْخَالِقِ - تَعَالَى وَتَقَدَّسَ - فِي خَصَائِصِ الإِلَهِيَّةِ مِنْ مُلْكِ الضُّرِّ وَالنَّفْعِ، وَالعَطَاءِ وَالْمَنْعِ الَّذِي يُوجِبُ تَعَلُّقَ الدُّعَاءِ وَالْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ وَالتَّوَكُّلِ وَأَنْوَاعِ العِبَادَةِ كُلِّهَا بِاللهِ وَحْدَهُ.

فَمَنْ عَلَّقَ ذَلِكَ بِمَخْلُوقٍ[٢] فَقَدْ شَبَّهَهُ بِالْخَالِقِ، وَجَعَلَ مَنْ لا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ ضَرًّا وَلاَ نَفْعاً وَلاَ مَوْتاً وَلاَ حَيَاةً وَلاَ نُشُوراً فَضْلاً عَنْ غَيْرِهِ شَبِيْهاً بِمَنْ لَهُ الْخَلْقُ كُلُّهُ، وَلَهُ الْمُلْكُ كُلُّهُ، وَبِيَدِهِ الْخَيْرُ كُلُّهُ، وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الأَمْرُ كُلُّهُ، فَأَزِمَّةُ الأُمُورِ كُلِّهَا بِيَدِهِ[٣] سُبْحَانَهُ، وَمَرْجِعُهَا إِلَيْهِ، فَمَا شَاءَ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، لا مَانِعَ لِمَا أَعْطَى، وَلاَ مُعْطِيَ لِمَا مَنَعَ، الَّذِي إِذَا فَتَحَ لِلنَّاسِ رَحْمَةً، ﴿فَلا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكْ فَلاَ مُرْسِلَ لَهُ مِن بَعْدِهِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [فاطر:٢].

فَأَقْبَحُ التَّشْبِيْهِ: تَشْبِيْهُ العَاجِزِ الفَقِيْرِ بِالذَّاتِ، بِالقَادِرِ الغَنِيِّ بِالذَّاتِ.

وَمِنْ خَصَائِصِ الإِلَهِيَّةِ الكَمَالُ الْمُطْلَقُ مِنْ جَمِيْعِ الوُجُوهِ الَّذِي لا نَقْصَ فِيْهِ بِوَجْهٍ مِنَ الوُجُوهِ[٤]، وَذَلِكَ يُوْجِبُ أَنْ تَكُونَ العِبَادَةُ كُلُّهَا لَهُ وَحْدَهُ، وَالتَّعْظِيْمُ وَالإِجْلالُ وَالْخَشْيَةُ وَالدُّعَاءُ وَالرَّجَاءُ وَالإِنَابَةُ وَالتَّوَكُّلُ وَالتَّوْبَةُ وَالاسْتِعَانَةُ وَغَايَةُ الْحُبِّ مَعَ غَايَةِ الذُّلِّ؛ كُلُّ ذَلِكَ يَجِبُ عَقْلاً وَشَرْعاً وَفِطْرَةً أَنْ يَكُونَ للهِ وَحْدَهُ، وَيَمْتَنِعُ عَقْلاً وَشَرْعاً وَفِطْرَةً أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِهِ، فَمَنْ فَعَلَ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ لِغَيْرِهِ، فَقَدْ

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٤٨) من حَدِيْث أَنَس بن مَالِكٍ - ﷺ - ، وَفِي رِوَايَةٍ عِنْدَ الإِمَامِ أَحْمَدَ فِي الْمُسْنَدِ (٣/ ٢٦٨)، وَالْحَاكِمِ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيْحَيْنِ (٤/ ٥٤٠) بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ: « حَتَّى لا يُقَالَ فِي الأَرْضِ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ » .

(٢) فِي ط: لِمَخْلُوقٍ.

(٣) فِي ط، أ: بِيَدَيْهِ. وفي ط١ كما أَثْبَتُّهُ .

(٤) فِي ط: الوجه.

شَبَّهَ ذَلِكَ الغَيْرَ بِمَنْ لا شَبِيْهَ لَهُ، وَلاَ مِثْلَ لَهُ، وَلاَ نِدَّ لَهُ[١]، وَذَلِكَ أَقْبَحُ التَّشْبِيْهِ وَأَبْطَلُهُ، فَلِهَذِهِ الأُمُورِ وَغَيْرِهَا أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّهُ لا يَغْفِرُهُ مَعَ أَنَّهُ كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ. هَذَا مَعْنَى كَلاَمِ ابنِ القَيِّمِ[٢].

وَفِي الآيَةِ رَدٌّ عَلَى الْخَوَارِجِ الْمُكَفِّرِيْنَ بِالذُّنُوبِ، وَعَلَى الْمُعْتَزِلَةِ القَائِلِيْنَ بِأَنَّ أَصْحَابَ الكَبَائِرِ يَدْخُلُونَ النَّارَ وَلاَ بُدَّ، وَلاَ يَخْرُجُونَ مِنْهَا، وَهُمْ أَصْحَابُ الْمَنْزِلَةِ بَيْنَ الْمَنْزِلَتَيْنِ.

وَوَجْهُ ذَلِكَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى جَعَلَ مَغْفِرَةَ مَا دُونَ الشِّرْكِ مُعَلَّقَةً بِالْمَشِيْئَةِ، وَلاَ يَجُوزُ أَنْ يُحْمَلَ هَذَا عَلَى التَّائِبِ[٣]، فَإِنَّ التَّائِبَ لا فَرْقَ فِي حَقِّهِ بَيْنَ الشِّرْكِ وَغَيْرِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي الآيَةِ الأُخْرَى: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَى أَنفُسِهِمْ لاَ تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ اللهِ إِنَّ اللهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً﴾ [سورة الزُّمر:٥٣] فَهُنَا عَمَّمَ وَأَطْلَقَ، لأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ التَّائِبُ، وَهُنَاكَ خَصَّ وَعَلَّقَ لأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ مَنْ لَمْ[٤] يَتُبْ. قَالَهُ شَيْخُ الإِسْلامِ[٥].

قَوْلُهُ: (وَقَالَ الْخَلِيْلُ - عَلَيْهِ السَّلامُ - : ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ الأَصْنَامَ﴾ [إِبْرَاهِيْم:٣٥]).

الصَّنَمُ: مَا كَانَ مَنْحُوتاً عَلَى صُوْرَةِ البَشَرِ، وَالوَثَنُ: مَا كَانَ مَنْحُوتاً عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ. ذَكَرَهُ الطَّبَرِيُّ عَنْ مُجَاهِدٍ[٦].

وَالظَّاهِرُ أَنَّ الصَّنَمَ مَا كَانَ مُصَوَّراً عَلَى أَيِّ صُوْرَةٍ، وَالوَثَنَ بِخِلاَفِهِ كَالْحَجَرِ

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ض.

(٢) انْظُرْ: الصَّوَاعِقَ الْمُرْسَلَةَ (٢/ ٤٦٠ فَمَا بَعْدَهَا).

(٣) فِي ط: التَّأْكِيدُ. وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(٤) فِي ط : مَا لَم.

(٥) مَجْمُوعُ الفَتَاوى (٤/ ٤٧٥).

(٦) تَفْسِيْرُ ابنِ جَرِيْرٍ (١٣/ ٢٢٨) وسَنَدُهُ صَحِيْحٌ.

وَالبِنْيَةِ، وَإِنْ كَانَ الوَثَنُ قَدْ يُطْلَقُ عَلَى الصَّنَمِ، ذَكَرَ مَعْنَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، ويُرْوَى عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ[١].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَاجْنُبْنِي﴾ أَي: اجْعَلْنِي وَبَنِيَّ فِي جَانِبٍ عَنْ عِبَادَةِ الأَصْنَامِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَهَا.

قِيلَ: وَأَرَادَ بِذَلِكَ بَنِيهِ وَبَنَاتِهِ مِنْ صُلْبِهِ، وَلَمْ يَذْكُرِ البَنَاتِ لِدُخُولِهِمْ[٢] تَبَعاً فِي البَنِينَ، وَقَدِ اسْتَجَابَ اللهُ دُعَاءَهُ، وَجَعَلَ بَنِيهِ أَنْبِيَاءَ، وَجَنَّبَهُمْ عِبَادَةَ الأَصْنَامِ، وَإِنَّمَا دَعَا إِبْرَاهِيمُ- عَلَيْهِ السَّلامُ - بِذَلِكَ، لأَنَّ كَثِيراً مِنَ النَّاسِ افْتَتَنُوا بِهَا، كَمَا قَالَ: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيراً مِّنَ النَّاسِ﴾ [إِبْرَاهِيم: ٣٦] فَخَافَ مِنْ ذَلِكَ وَدَعَا اللهَ أَنْ يُعَافِيَهُ وَبَنِيهِ مِنْ عِبَادَتِهَا.

فَإِذَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ - عَلَيْهِ السَّلامُ - يَسْأَلُ اللهَ أَنْ يُجَنِّبَهُ، ويُجَنِّبَ بَنِيهِ عِبَادَةَ الأَصْنَامِ، فَمَا ظَنُّكَ بِغَيْرِهِ؟

كَمَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ: «وَمَنْ يَأْمَنُ مِنَ[٣] البَلاءِ بَعْدَ إِبْرَاهِيمَ؟!» رَوَاهُ ابنُ جَرِيرٍ، وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ[٤].

وَهَذَا يُوجِبُ لِلقَلْبِ الْحَيِّ أَنْ يَخَافَ مِنَ الشِّرْكِ، لا كَمَا يَقُولُ الْجُهَّالُ: إِنَّ الشِّرْكَ لا يَقَعُ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ، ولِهَذَا أَمِنُوا الشِّرْكَ فَوَقَعُوا فِيهِ، وَهَذَا وَجْهُ مُنَاسَبَةِ الآيَةِ لِلتَّرْجَمَةِ.

قَالَ: (وَفِي الْحَدِيثِ: « أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ: الشِّرْكُ الأَصْغَرُ » فَسُئِلَ عَنْهُ؟

---

(١) انْظُرْ: فَتْحَ البَارِي (٤/ ٤٢٤)، وَعُمْدَةَ القَارِي لِلْعَيْنِيِّ (١٢/ ٥٤)، وَالنِّهَايَةَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالأَثَرِ (٥/ ١٥٠)، وَلِسَانَ العَرَبِ (١٣/ ٤٤٢).

(٢) كذا فِي الأصول، وَالمطْبُوعِ، وَلَعَلَّهَا: لِدُخُولِهِنَّ.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ض، ع، غ وَالدُّرِّ الْمَنْثُورِ، وَمُثْبَتَةٌ فِي ط، أ، ب، وتَفْسِيرِ ابنِ جَرِيرٍ.

(٤) رَوَاهُ ابنُ جَرِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ (١٣/ ٢٢٨)، وابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ- كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٥/ ٤٦)- ، وَذَكَرَهُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ فِي التَّمْهِيدِ (١٨/ ١٤٩) عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ.

فَقَالَ: « الرِّيَاءُ »[١].

هَكَذَا أَوْرَدَ الْمُصَنِّفُ هَذَا الْحَدِيثَ مُخْتَصَراً غَيْرَ مَعْزُوٍّ[٢]، وَقَدْ رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ وَالطَّبَرَانِيُّ، وَابنُ أَبِي الدُّنْيَا، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «الزُّهْدِ»، وَهَذَا لفظُ أَحْمَدَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا[٣] لَيْثٌ عَنْ يَزِيْدَ، يَعْنِي ابنَ الْهَادِ، عَنْ عَمْرٍو عَنْ مَحْمُودِ بنِ لَبِيْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: « إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الأَصْغَرُ » قَالُوا: وَمَا الشِّرْكُ الأَصْغَرُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: « الرِّيَاءُ. يَقُولُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ إِذَا جَزَى النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ: اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاؤُونَ فِي الدُّنْيَا فَانْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ جَزَاءً » .

قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: «ومَحْمُودُ بنُ لَبِيْدٍ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ ولَمْ يَصِحَّ لَهُ مِنْهُ سَمَاعٌ فِيْمَا أَرَى، وَذَكَرَ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ أَنَّ البُخَارِيَّ قَالَ: لَهُ صُحْبَةٌ. قَالَ: وَقَالَ أَبِي: لا تُعْرَفُ[٤] لَهُ صُحْبَةٌ، وَرَجَّحَ ابنُ عَبْدِ البَرِّ وَالْحَافِظُ[٥] أَنَّ لَهُ صُحْبَةً وقَالَ: جُلُّ

---

(١) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٥/ ٤٢٨)، والبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الإِيْمَانِ (٥/ ٣٣٣)، وَالبَغَوِيُّ فِي شَرْحِ السُّنَّةِ (١٤/ ٣٢٣-٣٢٤)مِنْ طَرِيْقِ عَمْرِو بنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ عَاصِمِ بنِ عُمَرَ بنِ قَتَادَةَ عَنْ مَحْمُودِ بنِ لَبِيْدٍ. وَسَقَطَ ذِكْرُ عَاصِمٍ مِنَ الْمُسْنَدِ. وَإِسْنَادُ البَيْهَقِيِّ وَالبَغَوِيِّ: حَسَنٌ. قَالَ الْمُنْذِرِيُّ فِي التَّرْغِيْبِ (١/ ٦٩): «إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ».
وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (رقم٤٣٠١) فَجَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ رَافِعِ بنِ خَدِيْجٍ. وفِيْ إِسْنَادِهِ: إِسْمَاعِيْلُ بنُ أَبِي أُوَيْسٍ وَفِيْهِ ضَعْفٌ وَقَدْ أَخْطَأَ فِي الْحَدِيْثِ فَجَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ رَافِعٍ.
وَلِحَدِيْثِ لَبِيْدٍ لَفْظٌ آخَرَ يَأْتِي فِي أَوَاخِرِ «بَابِ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ».

(٢) فِي ط: معرف، وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(٣) فِي ط،أ، ب: ثنا.

(٤) فِي ع: لا نعرف.

(٥) هَذِهِ زِيَادَةٌ مِنَ الشَّيْخِ سُلَيْمَانَ - رَحِمَهُ اللهُ - عَلَى كَلَامِ الْمُنْذِرِيِّ ، وكَلَامُ الْحَافِظِ فِي الإِصَابَةِ فِي تَمْيِيزِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ (٦/ ٤٢) فَلْيُتَنَبَّهْ.

رِوَايَتِهِ عَنِ الصَّحَابَةِ، وَقَدْ رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ عَنْ مَحْمُودِ بنِ لَبِيْدٍ عَنْ رَافِعِ ابنِ خَدِيْجٍ»[(١)].

وقِيْلَ: إنَّ حَدِيْثَ مَحْمُودٍ هُوَ الصَّوَابُ دُونَ ذِكْرِ رَافِعٍ.

مَاتَ مَحْمُودٌ سَنَةَ سِتٍّ وَتِسْعِيْنَ. وقِيْلَ: سَنَةَ سَبْعٍ، ولَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ سَنَةً[(٢)].

قَوْلُـهُ: (إنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ: الشِّرْكُ الأَصْغَرُ) هَذَا مِنْ رَحْمَتِهِ ﷺ لأُمَّتِهِ وشَـفَقَتِهِ عَلَـيْهِمْ، وَتَحْذِيْـرِهِ مِمَّـا يَخَـافُ عَلَـيْهِمْ ، فَإِنَّه مَا مِنْ خَيْرٍ إلاَّ دَلَّهُمْ عَلَيْهِ، وَأَمَرَهُم[(٣)] بِهِ، وَمَا مِنْ شَرٍّ إلاَّ وَأَخْبَرَهُمْ بِهِ، وَحَذَّرَهُمْ عَنْهُ، كَمَا قَالَ ﷺ فِيْمَا صَحَّ عَنْهُ: « مَا بَعَثَ اللهُ مِنْ نَبِيٍّ إلاَّ كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرِ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيَنْهَاهُمْ عَنْ شَرِّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ »[(٤)].

وَلَمَّـا كَانَـتِ النُّفُوسُ مَجْبُولَةً عَلَى مَحَبَّةِ الرِّيَاسَةِ وَالْمَنْزِلَةِ فِي قُلُوبِ الْخَلْقِ إلاَّ مَـنْ سَلَّمَ اللَّهُ، كَانَ هَذَا أَخْوَفَ مَا يُخَافُ عَلَى الصَّالِحِيْنَ، لِقُوَّةِ الدَّاعِي إِلَى ذَلِكَ، وَالْمَعْصُـومُ مَـنْ عَصَـمَ[(٥)] اللَّـهُ، وَهَذَا بِخِلافِ الدَّاعِي إِلَى الشِّرْكِ الأَكْبَرِ، فَإِنَّهُ: إِمَّا مَعْـدُومٌ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِيْنَ الكَامِلِيْنَ، ولِهَذَا يَكُونُ الإِلقَاءُ فِي النَّارِ أَسْهَلَ عِنْدَهُمْ مِـنَ الكُفْـرِ. وَإِمَّـا ضَـعِيْفٌ؛ هَـذَا مَعَ العَافِيَةِ، وَأَمَّا مَعَ البَلاءِ، فَـ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُواْ بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِيْنَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ [إبْرَاهِيْم:٢٧].

فَلِذَلِكَ صَارَ خَوْفُهُ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ مِنَ الرِّيَاءِ أَشَدَّ؛ لِقُوَّةِ الدَّاعِي وَكَثْرَتِهِ، دُونَ

---

(١) التَّرْغِيْب وَالتَّرْهِيْب (١/ ٣٤).

(٢) انْظُرْ: الإصَابَةَ فِي تَمْيِيْزِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ (٦/ ٤٢).

(٣) فِي ط: وَأَمَرَ.

(٤) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٨٤٤) مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو- رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا-.

(٥) فِي ط: عَصَمَهُ.

الشِّرْكِ الأَكْبَرِ لِمَا تَقَدَّمَ، مَعَ أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّهُ لا بُدَّ مِنْ وُقُوعِ عِبَادَةِ الأَوْثَانِ فِي أُمَّتِهِ، فَدَلَّ ذَلِكَ[١] عَلَى أَنَّهُ يَنْبَغِي للإِنْسَانِ أَنْ يَخَافَ عَلَى نَفْسِهِ الشِّرْكَ الأَكْبَرَ إِذَا كَانَ الأَصْغَرُ مَخُوفاً عَلَى الصَّالِحِيْنَ مِنَ الصَّحَابَةِ مَعَ[٢] كَمَالِ إِيْمَانِهِمْ، فَيَنْبَغِي للإِنْسَانِ أَنْ يَخَافَ الأَكْبَرَ لِنُقْصَانِ إِيْمَانِهِ وَمَعْرِفَتِهِ بِاللهِ، فَهَذَا وَجْهُ إِيْرَادِ الْمُصَنِّفِ لَهُ هُنَا مَعَ أَنَّ التَّرْجَمَةَ تَشْمَلُ النَّوْعَيْنِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: «وفِيْهِ أَنَّ الرِّيَاءَ مِنَ الشِّرْكِ، وَأَنَّهُ مِنَ الأَصْغَرِ، وَأَنَّهُ أَخْوَفُ مَا يُخَافُ عَلَى الصَّالِحِيْنَ، وفِيْهِ قُرْبُ الْجَنَّةِ والنَّارِ، وَالْجَمْعُ بَيْنَ قُرْبِهِمَا فِي حَدِيْثٍ وَاحِدٍ»[٣] عَلَى عَمَلٍ وَاحِدٍ مُتَقَارِبٍ فِي الصُّورَةِ.

قَالَ: (وَعَن ابنِ مَسعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو للهِ نِدًّا دَخَلَ النَّارَ » رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ[٤]).

قَالَ ابنُ القَيِّمِ: «النِّدُّ: الشَّبَهُ[٥]، يُقَالُ: فُلانٌ نِدُّ فُلان وَنَدِيْدُهُ[٦]، أَيْ: مِثْلُهُ وَشِبْهُهُ» انْتَهَى[٧]. وَهَذَا كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلاَ تَجْعَلُواْ للهِ أَندَاداً وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [سورة البقرة: ٢٢] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلَ للهِ أَندَاداً لِّيُضِلَّ عَن سَبِيلِهِ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلاً إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ﴾ [سورة الزُّمر: ٨].

أَيْ: مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو للهِ نِدًّا، أَيْ: يَجْعَلُ للهِ نِدًّا فِيْمَا يَخْتَصُّ بِهِ تَعَالَى، وَيَسْتَحِقُّهُ مِنَ الرُّبُوبِيَّةِ وَالإِلَهِيَّةِ دَخَلَ النَّارَ ، لأَنَّهُ مُشْرِكٌ ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى هُوَ

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ : ط.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ .

(٣) فِيْهِ مَسَائِلُ: مِنَ الثَّانِيَةِ وَحَتَّى السَّادِسَةِ.

(٤) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٤٤٩٧) مِنْ حَدِيْثِ ابنِ مَسْعُودٍ ﷺ .

(٥) فِي أ، ب: الشَّبِيْهُ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ط، ع، غ، ض، وإِغَاثَةِ اللَّهْفَانِ.

(٦) فِي ض: هُوَ نديده.

(٧) إِغَاثَةُ اللَّهْفَانِ ((٢/ ٢٢٩).

الْمُسْتَحِقُّ لِلْعِبَادَةِ لِذَاتِهِ، لأَنَّهُ الْمَألُوهُ الْمَعْبُودُ الَّذِي تَألَهُهُ القُلُوبُ، وَتَرْغَبُ إِلَيْهِ، وَتَفْزَعُ إِلَيْهِ عِنْدَ الشَّدَائِدِ، وَمَا سِوَاهُ فَهُوَ مُفْتَقِرٌ إِلَيْهِ، مَقْهُورٌ بِالعُبُودِيَّةِ لَهُ، تَجْرِي عَلَيْهِ أَقْدَارُهُ وَأَحْكَامُهُ طَوعاً وَكَرْهاً، فَكَيْفَ يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ نِدًّا؟ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلُواْ لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا إِنَّ الإِنسَانَ لَكَفُورٌ مُّبِينٌ﴾ [الزُّخرف: ١٥]، وقَالَ: ﴿إِن كُلُّ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ إِلاَّ آتِي الرَّحْمَنِ عَبْداً﴾ الآيَتَيْنِ[1] [مريم :٩٣-٩٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللهِ وَاللهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [فَاطر: ١٥] فَبَطَلَ أَنْ يَكُونَ لَهُ نَدِيدٌ مِنْ خَلْقِهِ، تَعَالَى عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيراً: ﴿مَا اتَّخَذَ اللهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَـهٍ إِذاً لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَـهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلاَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللهِ عَمَّا يَصِفُونَ * عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الْمؤمنون: ٩١-٩٢].

وَاعْلَمْ أَنَّ دُعَاءَ النِّدِّ عَلَى قِسْمَيْنِ:

أَكْبَرَ وَأَصْغَرَ، فَالأَكْبَرُ لا يَغْفِرُهُ اللهُ إِلاَّ بِالتَّوبةِ مِنْهُ، وَهُوَ الشِّرْكُ الأَكْبَرُ. وَأَصْغَرُ[2] كَيَسِيرِ الرِّيَاءِ، وَقَوْلِ الرَّجُلِ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، وَنَحْوِ ذَلِكَ. فَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَالَ لَهُ رَجُلٌ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ؛ قَالَ: « أَجَعَلْتَنِي للهِ نِدًّا، بَلْ مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ » رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَالبُخَارِيُّ فِي «الأَدَبِ الْمُفْرَدِ» وَالنَّسَائِيُّ، وَابنُ مَاجَهْ[3]، وَقَدْ تَقَدَّمَ حُكْمُهُ فِي بَابِ فَضْلِ التَّوْحِيدِ.

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ : ط ، وَالآيَتان مكَمَّلتَان. وفي ط١ : الآيتان .

(٢) فِي ط: والأصغر.

(٣) رَوَاهُ ابن الْمبَارك فِي مُسْنَدِهِ (رقم١٨١)، وَالإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (١/ ٢١٤، ٢٨٣، ٣٤٧)، وَابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصَنَّفِ (٥/ ٣٤٠)، وَالبُخَارِيُّ فِي الأَدَبِ الْمُفْرَدِ (رقم٧٨٣)، والنَّسَائِي فِي السُّنَنِ الكُبْرَى-عَمَلِ اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ (٦/ ٢٤٥)، وابنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي كِتَابِ الصَّمْتِ (رقم ٣٤٢)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيرِ (رقم١٣٠٠٥-١٣٠٠٦)، والبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (٣/ ٢١٧)، وَغَيْرُهُمْ، وَبِنَحْوِهِ عِنْدَ ابنِ مَاجَهْ (رقم٢١١٧) وَغَيْرِهِ. عَنْ عَبْدِاللهِ بنِ

قَالَ: (وَلِمُسلِمٍ عَن جَابِر: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ لَقِيَ اللهَ لا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ »[١]).

جَابِرٌ: هُوَ ابنُ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرِو بنِ حَرَامٍ - بِمُهْمَلَتَيْنِ- الأَنْصَارِيُّ، ثُمَّ السَّلَمِيُّ - بفتحتَيْنِ - ،صَحَابِيٌّ جَلِيْلٌ مُكْثِرٌ، ابنُ صَحَابِيٍّ، لَهُ ولأَبِيْهِ مَنَاقِبُ مَشْهُوْرَةٌ - رَضِيَ اللهُ عنهُمَا - ، مَاتَ بِالْمَدِيْنَةِ بَعْدَ السَّبعِيْنَ، وَقَدْ كَفَّ بَصَرُهُ، وَلَهُ أَرْبَعٌ وَتِسْعُونَ سَنَةً[٢].

قَوْلُهُ: (مَنْ لَقِيَ اللهَ لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا) قَالَ القُرْطُبِيُّ: «أَيْ: مَنْ لَمْ يَتَّخِذْ مَعَهُ شَرِيْكاً فِي الإِلَهِيَّةِ، وَلاَ فِي الْخَلْقِ، وَلاَ فِي العِبَادَةِ. وَمِنَ الْمَعْلُومِ مِنَ الشَّرْعِ الْمُجْمَعِ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّ مَنْ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ، فَلاَ بُدَّ لَهُ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ وَإِنْ جَرَتْ عَلَيْهِ قَبْلَ ذَلِكَ أَنْوَاعٌ مِنَ العَذَابِ وَالْمِحْنَةِ، [وَأَنَّ مَنْ مَاتَ][٣] عَلَى الشِّرْكِ لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَلاَ يَنَالُهُ مِنَ اللهِ رَحْمَةٌ، وَيُخَلَّدُ فِي النَّارِ أَبَدَ الآبَادِ، مِنْ غَيْرِ انقطَاعِ عذَابٍ، وَلاَ تَصَرُّمِ آمَادٍ، وَهَذَا مَعْلُومٌ ضَرُورِيٌّ مِنَ الدِّينِ، مُجْمَعٌ عَلَيْهِ بَيْنَ الْمُسْلِمِيْنَ»[٤].

وَقَالَ النَّوَوِيُّ : «أَمَّا دُخُولُ الْمُشْرِكِ النَّارَ[٥] فَهُوَ عَلَى عُمُومِهِ، فَيَدْخُلُهَا وَيُخَلَّدُ فِيْهَا، وَلا فَرْقَ فِيهِ بَيْنَ الكِتَابِيِّ اليَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ، وَبَيْنَ عَبَدَةِ[٦] الأَوْثَانِ وَسَائِرِ

عَبَّاسٍ، وإِسْنَادُهُ حَسَنٌ، وَهُوَ حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ بِشَوَاهِدِهِ. وانظُرْ: سِلْسِلَةَ الأَحَادِيْثِ الصَّحِيْحَةِ (رقم١٣٦، ١٣٩، ١٠٩٣).

(١) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ (رقم٩٣).

(٢) انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي : الإِصَابَةِ فِي تَمْيِيْزِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ (١/ ٤٣٤).

(٣) فِي ط، ب: وَإِنْ مَاتَ.

(٤) الْمُفهِمُ لِمَا أَشْكَلَ مِنْ تَلْخِيصِ كِتَابِ مُسْلِمٍ لأَبِي العَبَّاسِ القُرْطُبِيِّ (١/ ٢٩٠).

(٥) فِي ط: إِلَى النَّار، وَالْمُثْبَتُ مِنَ النُّسَخِ ومِنْ شَرْحِ النَّوَوِيِّ لِصَحِيْحِ مُسْلِمٍ.

(٦) فِي أ : عبد .

الكَفَرَةِ [مِنَ الْمُرْتَدِّينَ وَالْمُعَطِّلِيْنَ][(١)]، وَلاَ فَرْقَ عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ بَيْنَ الكَافِرِ عِنَاداً وَغَيْرِهِ، وَلا بَيْنَ مَنْ خَالَفَ مِلَّةَ الإِسْلامِ وَبَيْنَ مَنِ[(٢)] انْتَسَبَ إِلَيْهَا ثُمَّ حُكِمَ بِكُفْرِهِ بِجَحْدِهِ وغَيْرِ ذَلِكَ.

وَأَمَّا دُخُولُ مَنْ مَاتَ غَيْرَ مُشْرِكٍ الْجَنَّةَ، فَهُوَ مَقْطُوعٌ لَهُ بِهِ، لَكِنْ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبَ كَبِيْرَةٍ مَاتَ مُصِرًّا عَلَيْهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ أَوَّلاً، وَإِنْ كَانَ صَاحِبَ كَبِيْرَةٍ مَاتَ مُصِرًّا عَلَيْهَا، فَهُوَ تَحْتَ الْمَشِيْئَةِ، فَإِنْ عُفِيَ عَنْهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ أَوَّلاً، وَإِلاَّ عُذِّبَ فِي النَّارِ، ثُمَّ أُخْرِجَ [فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ][(٣)]»[(٤)].

وَقَالَ غَيْرُهُ: «اقْتَصَرَ عَلَى نَفْيِ الشِّرْكِ لاسْتِدْعَائِهِ التَّوْحِيْدَ بِالاقْتِضَاءِ، وَاسْتِدْعَائِهِ إِثْبَاتَ الرِّسَالَةِ بِاللُّزُومِ، إِذْ مَنْ كَذَّبَ رُسُلَ اللَّهِ؛ فَقَدْ كَذَّبَ اللَّهَ، وَمَنْ كَذَّبَ اللَّهَ؛ فَهُوَ مُشْرِكٌ، وَهُوَ كَقَوْلِكَ: مَنْ تَوَضَّأَ صَحَّتْ صَلاتُهُ، أَيْ: مَعَ سَائِرِ الشُّرُوطِ، فَالْمُرَادُ: مَنْ مَاتَ حَالَ كَوْنِهِ مُؤْمِناً بِجَمِيعِ مَا يَجِبُ الإِيْمَانُ بِهِ إِجْمَالاً فِي الإِجْمَالِيِّ، وَتَفْصِيْلاً فِي التَّفْصِيْلِيِّ»[(٥)].

قُلْتُ: قَدْ تَقَدَّمَ بَعْضُ مَا يَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ فِي بَابِ فَضْلِ التَّوْحِيْدِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: «وفِيْهِ تَفْسِيْرُ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، كَمَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ»[(٦)] فِي

---

(١) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ ساقِطٌ مِنْ: غ، ع، وض، وَمُسْتَدْرَكَةٌ فِي هَامِشِ ض بِخَطٍّ مُغَايِرٍ.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٣) فِي ع، ض: إِلَى الجَنَّةِ، وَفِي هَامِشِ ض بِخَطٍّ مُغَايِرٍ: «فأدخل» أَمَامَ قَوْلِهِ: «إِلَى الجَنَّةِ». وَفِي غ: إِلَى النَّار! وَهُوَ خطأ وَفِي شرحِ النَّوَوِيِّ عَلَى صَحِيْحِ مُسْلِمٍ: «ثُمَّ أُخْرِجَ مِنَ النَّارِ وَخُلِّدَ فِي الجَنَّةِ»

(٤) شَرْحُ صَحِيْحِ مُسْلِمٍ للنَّوَوِيِّ (٢/ ٩٧).

(٥) انْظُرْ: فَتْحَ البَارِي (١/ ٢٢٨).

(٦) الْمَسْأَلَةُ العَاشِرَةُ مِنْ مَسَائِلِ البَابِ.

«صَحِيْحِهِ» يَعْنِي أنَّ مَعْنَى لا إلَهَ إلاَّ اللهُ ؛ تَرْكُ الشِّرْكِ ، وَإفرَادُ اللهِ بِالعِبَادَةِ، [وَالبَرَاءةُ مِمَّنْ عُبِدَ سِوَاهُ][1] كَمَا بَيَّنَهُ الْحَدِيْثُ ، «وفِيْهِ فَضِيْلَةُ مَنْ سَلِمَ مِنَ الشِّرْكِ»[2].

* * *

(١) ما بين الْمَعْقُوفَيْنِ ساقِطٌ من: ع، غ، ضَ، وَمُسْتَدْرَكَةٌ فِي هَامِشِ ض بِخَطٍّ مُغَايِرٍ.
(٢) الْمسألةُ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ منْ مسَائلِ البَابِ.

(٤)

بَابُ الدُّعَـاءِ إِلَى شَهَـادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ

وَقَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿قُـلْ هَـذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ الآيَةَ [يوسف:١٠٨]

وَعَـنِ ابـنِ عَـبَّاسٍ أَنَّ رَسُـولَ اللهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذاً إِلَى اليَمَنِ قَالَ لَهُ: « إِنَّكَ تَـأْتِي قَوْمًـا مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيهِ، شَهَادَةُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ - وَفِـي رِوَايَـةٍ : « إِلَـى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ » - فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْـتَرَضَ عَلَـيْهِمْ خَمْـسَ صَـلَوَاتٍ فِـي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُـمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَـأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُـمْ أَطَـاعُوكَ لِذَلِـكَ فَإِيَّـاكَ وَكَـرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ » . أَخْرَجَاهُ.

وَلَهُمَـا عَـنْ سَـهْلِ بنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ يَومَ خَيْبَرَ: « لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَـدًا رَجُـلاً يُحِـبُّ اللهَ وَرَسُـولَهُ، وَيُحِـبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، يُفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ، فَبَاتَ الـنَّاسُ يَدُوكُـونَ لَيْلَـتَهُمْ أَيُّهُـمْ يُعْطَاهَا؟ فَلَمَّا أَصْبَحُوا، غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، كُلُّهُـمْ يَـرجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: أَيْنَ عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ؟ فَقِيلَ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، قَـالَ: فَأَرْسِـلُوا إِلَيْهِ، فَأُتِيَ بِهِ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ، كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَـاهُ الـرَّايَةَ، وَقَـالَ: انْفُـذْ عَلَـى رِسْـلِكَ حَـتَّى تَـنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْـلاَمِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللهِ تَعَالَى فِيهِ، فَوَاللهِ لأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلاً واحِداً خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ » . يَدُوكُونَ: أَيْ: يَخُوضُونَ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُوْلَى: أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللهِ طَرِيْقُ مَنِ اتَّبَعَهُ ﷺ.

الثَّانِيَةُ: التَّنْبِيْهُ عَلَى الإِخْلاصِ، لأَنَّ كَثِيْراً لَوْ دَعَا إِلَى الْحَقِّ فَهُوَ يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ البَصِيرَةَ مِنَ الفَرَائِضِ.

الرَّابِعَةُ: مِنْ دَلائِلِ حُسْنِ التَّوحِيْدِ: كَوْنُهُ تَنْزِيهاً للهِ تَعَالَى عَنِ الْمَسَبَّةِ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ مِنْ قُبْحِ الشِّرْكِ كَوْنُهُ مَسَبَّةً للهِ.

السَّادِسَةُ -وَهِيَ مِنْ أَهَمِّهَا- : إِبْعَادُ الْمُسْلِمِ عَنِ الْمُشْرِكِيْنَ لِئَلاَّ يَصِيْرَ مِنْهُمْ وَلَوْ لَمْ يُشْرِكْ.

السَّابِعَةُ: كَوْنُ التَّوحِيْدِ أَوَّلَ وَاجِبٍ.

الثَّامِنَةُ: أَنْ يَبْدَأَ بِهِ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى الصَّلاة.

التَّاسِعَةُ: أَنَّ مَعْنَى: « أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ » ، مَعْنَى شَهَادَةِ: أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ.

العَاشِرَةُ: أَنَّ الإِنْسَانَ قَدْ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، وَهوَ لا يَعْرِفُهَا، أَوْ يَعْرِفُهَا وَلا يَعْمَلُ بِهَا. الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: التَّنْبِيْهُ عَلَى التَّعْلِيْمِ بِالتَّدْرِيجِ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: البَدَاءَةُ بِالأَهَمِّ فَالأَهَمِّ. الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: مَصْرِفُ الزَّكَاةِ.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: كَشْفُ العَالِمُ الشُّبْهَةَ عَنِ الْمُتَعَلِّمِ.

الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: النَّهْيُ عَنْ كَرَائِمِ الأَمْوَالِ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: اتِّقَاءُ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ.

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: الإِخْبَارُ بِأَنَّهَا لا تُحْجَبُ.

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: مِنْ أَدِلَّةِ التَّوحِيْدِ مَا جَرَى عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِيْنَ وَسَادَاتِ الأَوْلِيَاءِ مِنَ الْمَشَقَّةِ وَالْجُوعِ والوَبَاءِ.

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ: « لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ..» إلخ عَلَمٌ مِنْ أَعْلامِ النُّبُوَّةِ.

العِشْرُونَ: تَفْلُهُ فِي عَيْنَيْهِ عَلَمٌ مِنْ أَعْلامِهَا أَيْضاً.

الحَادِيَةُ وَالعِشْرُونَ: فَضِيلَةُ عَلِيٍّ ﷺ.

الثَّانِيَةُ وَالعِشْرُونَ: فَضْلُ الصَّحَابَةِ فِي دَوْكِهِمْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وَشُغْلِهِمْ عَنْ بِشَارَةِ الفَتْحِ.

الثَّالِثَةُ وَالعِشْرُونَ: الإِيْمَانُ بِالقَدَرِ، لِحُصُولِهَا لِمَنْ لَمْ يَسْعَ لَهَا وَمَنْعِهَا عَمَّنْ سَعَى.

الرَّابِعَةُ وَالعِشْرُونَ: الأَدَبُ فِي قَوْلِهِ: « عَلَى رِسْلِكَ » .

الخَامِسَةُ وَالعِشْرُونَ: الدَّعْوَةُ إِلَى الإِسْلامِ قَبْلَ القِتَال.

السَّادِسَةُ وَالعِشْرُونَ: أَنَّهُ مَشْرُوعٌ لِمَنْ دُعُوا قَبْلَ ذَلِكَ وَقُوتِلُوا.

السَّابِعَةُ وَالعِشْرُونَ: الدَّعْوَةُ بِالْحِكْمَةِ، لِقَوْلِهِ: « أَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ » .

الثَّامِنَةُ وَالعِشْرُونَ: المَعْرِفَةُ بِحَقِّ اللهِ تَعَالَى فِي الإِسْلام.

التَّاسِعَةُ وَالعِشْرُونَ: ثَوَابُ مَنِ اهْتَدَى عَلَى يَدِهِ رَجُلٌ وَاحِدٌ.

الثَّلاثُونَ: الحَلِفُ عَلَى الفُتْيَا.

* * *

بَابُ
الدُّعَـاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ

لَمَّـا بَـيَّنَ الْمُصَـنِّفُ - رَحِمَهُ اللهُ - الأَمْرَ الَّذِي خُلِقَتْ لَهُ الْخَلِيْقَةُ وفَضْلَهُ وَهُوَ التَّوْحِيْدُ، وَذَكَرَ الْخَوفَ مِنْ ضِدِّهِ[1] الَّذِي هُوَ الشِّرْكُ، وَأَنَّهُ يُوجِبُ لِصَاحِبِهِ الْخُلُودَ فِـي الـنَّارِ؛ نَـبَّهَ بِهَذِهِ التَّرْجَمَةِ عَلَى أَنَّهُ لاَ يَنْبَغِي لِمَنْ عَرَفَ ذَلِكَ أَنْ يَقْتَصِرَ[2] عَلَى نَفْسِـهِ كَمَـا يَظُـنُّ الْجُهَّـالُ؛ وَيَقُولُـونَ: اعْمَلْ بِالْحَقِّ وَاتْرُكِ النَّاسَ، ومَا يَعْنِيْكَ مِنَ النَّاسِ، بَلْ يَدْعُو إِلَى اللهِ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَالْمُجَادَلَةِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ، كَمَـا كَـانَ ذَلِـكَ شَـأْنَ الْمُرْسَـلِيْنَ وَأَتْبَاعِهِمْ إِلَى يَوْمِ الدِّيْنِ، وكَمَا جَرَى لِلْمُصَنِّفِ وَأَشْبَاهِهِ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ وَالدِّيْنِ وَالصَّبْرِ وَاليَقِيْنِ.

وَإِذَا أَرَادَ الدَّعْـوَةَ إِلَـى ذَلِكَ؛ فَلْيَبْدَأْ بِالدَّعْوَةِ إِلَى التَّوْحِيْدِ الَّذِي هُوَ مَعْنَى شَهَادَةِ أَنْ: لا إِلَـهَ إِلاَّ اللهُ، إِذْ لا تَصِـحُّ الأَعْمَـالُ إِلا بِـهِ، فَهُـوَ أَصْلُهَا الَّذِي تُبْنَى[3] عَلَيْهِ، ومَتَى لَمْ يُوْجَدْ، لَمْ يَنْفَعِ العَمَلُ، بَلْ هُوَ حَابِطٌ، إِذْ لا تَصِحُّ العِبَادَةُ مَعَ الشِّرْكِ، كَمَا قَـالَ تَعَـالَى: ﴿مَـا كَـانَ لِلْمُشْـرِكِينَ أَن يَعْمُرُواْ مَسَاجِدَ اللهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْـرِ أُوْلَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ﴾ [التَّوْبَة:١٧] وَلأَنَّ مَعْرِفَةَ مَعْنَى هَذِهِ الشَّهَادَةِ هُوَ أَوَّلُ وَاجِبٍ عَلَى العِبَادِ، فَكَانَ أَوَّلَ مَا يُبْدَأُ بِهِ فِي الدَّعْوَةِ.

قَـالَ: (وَقَوْلُـهُ تَعَـالَى: ﴿قُـلْ هَـذِهِ سَـبِيلِي أَدْعُـو إِلَى اللهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ الآيَة [يوسف:١٠٨]).

قَـالَ ابنُ كَثِيْر: «يَقُولُ تَعَالَى لِرَسُولِهِ ﷺ آمِراً لَهُ أَنْ يُخْبِرَ النَّاسَ أَنَّ هَذِهِ سَبِيْلُهُ، أَيْ: طَرِيْقَـتُهُ وَسُـنَّتُهُ، وَهِيَ الدَّعْوَةُ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، يَدْعُو إِلَى اللهِ بِهَا

---

(١) فِي أ، ب، ض: ضده هُوَ. وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ط، ع، غ.

(٢) فِي أ: لا يَقْتَصِرَ، وَهُوَ خطأ.

(٣) فِي أ: تَبْنِي.

عَلَى بَصِيْرَةٍ مِنْ ذَلِكَ وَيَقِيْنٍ وَبُرْهَانٍ هُوَ وَكُلُّ مَنِ اتَّبَعَهُ يَدْعُو إِلَى مَا دَعَا إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى بَصِيْرَةٍ وَبُرْهَانٍ عَقْلِيٍّ شَرْعِيٍّ، وَقَوْلُهُ: ﴿وَسُبْحَانَ اللَّهِ﴾ أَيْ: وَأُنَزِّهُ اللهَ، وَأُجِلُّ وَأُعَظِّمُ عَنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ شَرِيْكٌ وَنَدِيْدٌ[1]، تَبَارَكَ وتَعَالَى عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيْراً»[2].

قُلْتُ: فَتَبَيَّنَ وَجْهُ الْمُطَابَقَةِ بَيْنَ الآيَةِ وَالتَّرْجَمَةِ. قِيْلَ: وَيَظْهَرُ ذَلِكَ إِذَا كَانَ قَوْلُهُ: ﴿وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ عَطْفاً عَلَى الضَّمِيْرِ فِي ﴿أَدْعُو إِلَى اللَّهِ﴾ فَهُوَ دَلِيْلٌ عَلَى أَنَّ أَتْبَاعَهُ هُمُ الدُّعَاةُ إِلَى اللهِ تَعَالَى، وَإِنْ كَانَ عَطْفاً عَلَى الضَّمِيْرِ الْمُنْفَصِلِ، فَهُوَ صَرِيْحٌ فِي أَنَّ أَتْبَاعَهُ هُمْ أَهْلُ البَصِيْرَةِ فِيْمَا جَاءَ بِهِ دُونَ مَنْ عَدَاهُمْ، وَالتَّحْقِيْقُ أَنَّ العَطْفَ يَتَضَمَّنُ الْمَعْنَيَيْنِ، فَأَتْبَاعُهُ هُمْ أَهْلُ البَصِيْرَةِ الَّذِيْنَ يَدْعُونَ إِلَى اللَّهِ.

وَفِي الآيَةِ مَسَائِلُ نَبَّهَ عَلَيْهَا الْمُصَنِّفُ: مِنْهَا: التَّنْبِيْهُ عَلَى الإِخْلاصِ، لأَنَّ كَثِيْراً وَلَوْ[3] دَعَا إِلَى الْحَقِّ فَهُوَ يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ. وَمِنْهَا: أَنَّ البَصِيْرَةَ مِنَ الفَرَائِضِ، وَوَجْهُ ذَلِكَ: أَنَّ اتِّبَاعَهُ ﷺ وَاجِبٌ. وَلَيْسَ أَتْبَاعَهُ حَقًّا إِلاَّ أَهْلُ البَصِيْرَةِ، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْهُمْ فَلَيْسَ مِنْ أَتْبَاعِهِ، فَتَعَيَّنَ أَنَّ البَصِيْرَةَ مِنَ الفَرَائِضِ، وَمِنْهَا: مِنْ دَلائِلِ[4] حُسْنِ التَّوْحِيْدِ أَنَّهُ تَنْزِيْهُ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ- عَنِ الْمَسَبَّةِ، وَمِنْهَا : أَنَّ مِنْ قُبْحِ[5] الشِّرْكِ كَوْنُهُ مَسَبَّةً للَّهِ. وَمِنْهَا : إِبْعَادُ الْمُسْلِمِ عَنِ الْمُشْرِكِيْنَ لا يَصِيْرُ مَعَهُمْ وَلَوْ لَمْ يُشْرِكْ، وَكُلُّ هَذِهِ الثَّلاثُ فِي قَوْلِهِ: ﴿سُبْحَانَ اللَّهِ...﴾ الآيَةَ.

قَالَ: (وَعَنِ ابنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذاً إِلَى اليَمَنِ قَالَ لَهُ:

---

(١) فِي ض، ع، غ: أَوْ نَدِيْد.

(٢) تَفْسِيْرُ القُرْآنِ العَظِيْم (٢/ ٤٩٦-٤٩٧).

(٣) فِي ب: لو.

(٤) فِي ب،ط١: ومِنْهَا دَلائِلُ.. ، وَفِي ط: وَمِنها أَنَّ مِنْ دَلائِلِ.

(٥) في ط: أقبح وَهُوَ خطأ.

«إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيهِ، شَهَادَةُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ » - وَفِي رِوَايَةٍ : « إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ » - فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ » أَخْرَجَاهُ)[1].

قَوْلُهُ: لَمَّا بَعَثَ مُعَاذاً إِلَى اليَمَنِ. قَالَ الْحَافِظُ: «كَانَ بَعْثُ مُعَاذٍ إِلَى اليَمَنِ سَنَةَ عَشْرٍ قَبْلَ حَجِّ النَّبِيِّ ﷺ كَمَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ - يَعْنِي البُخَارِيَّ - فِي أَوَاخِرِ الْمَغَازِي. وقِيْلَ: كَانَ ذَلِكَ فِي آخِرِ سَنَةِ تِسْعٍ عِنْدَ مُنْصَرَفِهِ مِنْ تَبُوكٍ. رَوَاهُ الوَاقِدِيُّ بِإِسْنَادِهِ إِلَى كَعْبِ بنِ مَالِكٍ، وَأَخْرَجَهُ ابنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ» عَنْهُ، ثُمَّ حَكَى ابنُ سَعْدٍ أَنَّهُ كَانَ فِي رَبِيْعٍ الآخِرِ سَنَةَ عَشْرٍ[2]. وَقِيْلَ: بَعَثَهُ عَامَ الفَتْحِ سَنَةَ ثَمَانٍ. وَاتَّفَقُوا عَلَى[3] أَنَّهُ لَمْ يَزَلْ عَلَى اليَمَنِ إِلَى أَنْ قَدِمَ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ تَوَجَّهَ إِلَى الشَّامِ، فَمَاتَ بِهَا؛ وَاخْتُلِفَ هَلْ كَانَ مُعَاذٌ وَالِياً أَوْ قَاضِياً؟ فَجَزَمَ ابنُ عَبْدِ البَرِّ بِالثَّانِي، وَالغَسَّانِيُّ بِالأَوَّلِ»[4].

قُلْتُ: الظَّاهِرُ أَنَّهُ كَانَ وَالِياً قَاضِياً.

قَوْلُهُ: (إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ) قَالَ القُرْطُبِيُّ: «يَعْنِي بِهِ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى، لأَنَّهُمْ كَانُوا فِي اليَمَنِ أَكْثَرَ مِنْ مُشْرِكِي العَرَبِ أَوْ أَغْلَبَ، وإِنَّمَا نَبَّهَهُ

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٤٣٤٧)، ومُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٩)، وَالرِّوَايَةُ الأُخْرَى عِنْدَ البُخَارِيِّ (رقم٧٣٧٢).

(٢) الطَّبَقَاتُ الكُبْرَى (٣ / ٢٩٦،٢٩٩).

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٤) فَتْحُ البَارِي (٣/ ٤١٩)، وَانْظُرْ: الاسْتِيعَابَ (٣/ ١٤٠٣).

عَلَى هَذَا لِيَتَهَيَّأَ لِمُنَاظَرَتِهِمْ، وَيُعِدَّ الأَدِلَّةَ لامْتِحَانِهِمْ[١]، لأَنَّهُمْ أَهْلُ عِلْمٍ سَابِقٍ، بِخِلافِ الْمُشْرِكِيْنَ وَعَبَدَةِ الأَوْثَانِ»[٢].

قَالَ[٣] الْحَافِظُ: «هُوَ كَالتَّوْطِئَةِ لِلْوَصِيَّةِ لِيَجْمَعَ هِمَّتَهُ عَلَيْهَا»، ثُمَّ ذَكَرَ مَعْنَى كَلامِ القُرْطُبِيِّ[٤].

قُلْتُ: وفِيْهِ أَنَّ مُخَاطَبَةَ العَالِمِ لَيْسَتْ كَمُخَاطَبَةِ الْجَاهِلِ، وَالتَّنْبِيْهُ عَلَى أَنَّهُ يَنْبَغِي للإِنْسَانِ أَنْ يَكُونَ عَلَى بَصِيْرَةٍ فِي دِيْنِهِ، لِئَلاَّ يُبْتَلَى بِمَنْ يُورِدُ عَلَيْهِ شُبْهَةً مِنْ عُلَمَاءِ الْمُشْرِكِيْنَ، فَفِيْهِ التَّنْبِيْهُ عَلَى الاحْتِرَازِ مِنَ الشُّبَهِ، وَالحِرْصِ عَلَى طَلَبِ العِلْمِ.

قَوْلُهُ: (فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيهِ، شَهَادَةُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ) يَجُوزُ رَفْعُ «أَوَّل» مَعَ نَصْبِ «شَهَادَة» وَبِالعَكْسِ.

قَوْلُهُ: (وَفِي رِوَايَةٍ: « إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ » هَذِهِ الرِّوَايَةُ فِي التَّوْحِيْدِ مِنْ «صَحِيْحِ البُخَارِيِّ»[٥] وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: « فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ »[٦] وَفِي بَعْضِهَا: « وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ »[٧] وَأَكْثَرُ الرِّوَايَاتِ فِيْهَا ذِكْرُ الدَّعْوَةِ إِلَى الشَّهَادَتَيْنِ.

وَأَشَارَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللهُ- بِإِيْرَادِ هَذِهِ الرِّوَايَةِ إِلَى التَّنْبِيْهِ عَلَى مَعْنَى شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، إِذْ[٨] مَعْنَاهَا تَوْحِيْدُ اللهِ بِالعِبَادَةِ، وَتَرْكُ عِبَادَةِ مَا سِوَاهُ. فَلِذَلِكَ

---

(١) فِي الْمَطْبُوعِ مِنَ الْمُفْهِمِ: لإِفْحَامِهِمْ.

(٢) الْمُفْهِمُ (١/ ١٨١).

(٣) فِي ط: وَقَالَ.

(٤) فَتْحُ البَارِي (٣/ ٤١٩).

(٥) صَحِيْحُ البُخَارِيِّ (رقم٧٣٧١، ٧٣٧٢).

(٦) صَحِيْحُ البُخَارِيِّ (رقم٧٣٧١، ٧٣٧٢)، ومُسْلِمٍ (رقم١٩).

(٧) صَحِيْحُ البُخَارِيِّ (رقم١٤٩٦).

(٨) فِي أ: أَنَّ، وَهُوَ خطأ.

جَاءَ الْحَدِيْثُ مَرَّةً بِلَفْظِ: « شَهَادَةُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ » وَمَرَّةً: « إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ» وَمَرَّةً: « فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّه، فَإِذَا عَرَفُوا اللَّه، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ »[1] وَذَلِكَ هُوَ الْكُفْرُ بِالطَّاغُوتِ، وَالإِيْمَانُ بِاللهِ الَّذِي قَالَ اللهُ فِيْهِ: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لاَ انفِصَامَ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

وَمَعْنَى الكُفْرِ بِالطَّاغُوتِ: هُوَ خَلْعُ الأَنْدَادِ وَالآلِهَةِ الَّتِي تُدْعَى مِنْ دُونِ اللهِ مِنَ القَلْبِ، وَتَرْكُ الشِّرْكِ بِهَا رَأْساً، وَبُغْضُهُ وَعَدَاوَتُهُ .

وَمَعْنَى الإِيْمَانِ بِاللهِ: هُوَ إِفْرَادُهُ بِالعِبَادَةِ الَّتِي تَتَضَمَّنُ غَايَةَ الحُبِّ بِغَايَةِ الذُّلِّ وَالانْقِيَادِ لأَمْرِهِ، وَهَذَا هُوَ الإِيْمَانُ بِاللهِ الْمُسْتَلْزِمُ لِلإِيْمَانِ بِالرُّسُلِ- عَلَيْهِمُ السَّلامُ-، الْمُسْتَلْزِمُ لإِخْلاصِ العِبَادَةِ للهِ تَعَالَى، وَذَلِكَ هُوَ تَوْحِيْدُ اللهِ تَعَالَى، وَدِيْنُهُ الْحَقُّ الْمُسْتَلْزِمُ لِلْعِلْمِ النَّافِعِ، وَالعَمَلِ الصَّالِحِ، وَهُوَ حَقِيْقَةُ شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَحَقِيْقَةُ الْمَعْرِفَةِ بِاللهِ، وَحَقِيْقَةُ عِبَادَتِهِ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ[2].

فَلِلَّهِ مَا أَفْقَهَ مَنْ رَوَى هَذَا الْحَدِيْثَ بِهَذِهِ الأَلْفَاظِ الْمُخْتَلِفَةِ لَفْظاً الْمُتَّفِقَةِ مَعْنًى، فَعَرَفُوا أَنَّ الْمُرَادَ مِنْ شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ هُوَ الإِقْرَارُ بِهَا عِلْماً وَنُطْقاً وَعَمَلاً، خِلافاً لِمَا يَظُنُّهُ الْجُهَّال[3] أَنَّ الْمُرَادَ مِنْ هَذِهِ الكَلِمَةِ هُوَ مُجَرَّدُ التُّطْقِ بِهَا، أو الإِقْرَارُ بِوُجُودِ اللهِ أَوْ مُلْكِهِ لِكُلِّ شَيْءٍ مِنْ غَيْرِ شَرِيْكٍ، فَإِنَّ هَذَا القَدْرَ قَدْ عَرَفَهُ

---

(١) صَحِيْحُ البُخَارِيِّ (رقم١٤٥٨) ومسلم (١/ ٥١).

(٢) قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ حَسَنٍ فِي فَتْحِ الْمَجِيْدِ (١/ ١٩٠) : «قُلْتُ: لا بُدَّ فِي شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَه إِلاَّ اللهُ مِنْ سَبْعَةِ شُرُوطٍ، لا تَنْفَعُ قَائِلَهَا إلا بِاجْتِمَاعِهَا؛ أَحَدُهَا: العِلْمُ الْمُنَافِي للجَهْلِ. الثَّانِي: اليَقِيْنُ الْمُنَافِي للشَّكِّ. الثَّالِثُ: القَبُولُ الْمُنَافِي للرَّدِّ. الرَّابِعُ: الانْقِيَادُ الْمُنَافِي للتَّرْكِ. الخَامِسُ: الإِخْلاصُ الْمُنَافِي للشِّرْكِ. السَّادِسُ: الصِّدْقُ الْمُنَافِي للكَذِبِ. السَّابِعُ: الْمَحَبَّةُ الْمُنَافِيَةُ لِضِدِّهَا[وَفِي طبعة الفريان: لِعَدَمِهَا]».

(٣) فِي ط، أ: بَعْضُ الْجُهَّالِ.

عُبَّادُ الأوْثَانِ وَأَقَرُّوا بِهِ، فَضْلاً عَنْ[1] أَهْلِ الكِتَابِ، وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَحْتَاجُوا إِلَى الدَّعْوَةِ إِلَيْهِ.

وَفِيهِ دَلِيْلٌ عَلَى أَنَّ التَّوْحِيْدَ الَّذِي هُوَ إِخْلاصُ العِبَادَةِ للهِ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، وَتَرْكُ عِبَادَةِ مَا سِوَاهُ هُوَ أَوَّلُ وَاجِبٍ، فَلِهَذَا كَانَ أَوَّلَ مَا دَعَتْ إِلَيْهِ الرُّسُلُ - عَلَيْهِمُ السَّلامُ - ، كَمَا قَالَ تَعَالَى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلاَّ نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَـهَ إِلاَّ أَنَاْ فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥] وَقَالَ : ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللهَ وَاجْتَنِبُوا الْطَّاغُوتَ﴾ [النمل: ٣٦][2].

قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ - رَحِمَهُ اللهُ - : «وَقَدْ عُلِمَ بِالاضْطِرَارِ مِنْ دِيْنِ الرَّسُولِ ﷺ، وَاتَّفَقَتْ عَلَيْهِ الأُمَّةُ أَنَّ أَصْلَ الإِسْلامِ، وَأَوَّلَ مَا يُؤْمَرُ بِهِ الْخَلْقُ شَهَادَةُ أَنْ لا إِلَـهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ، فَبِذَلِكَ يَصِيْرُ الكَافِرُ مُسْلِماً، وَالعَدُوُّ وَلِيًّا، وَالْمُبَاحُ دَمُهُ وَمَالُهُ مَعْصُومَ الدَّمِ وَالْمَالِ، ثُمَّ إِنْ كَانَ ذَلِكَ مِنْ قَلْبِهِ، فَقَدْ دَخَلَ فِي الإِيْمَانِ، وَإِنْ قَالَهُ بِلِسَانِهِ دُونَ قَلْبِهِ، فَهُوَ فِي ظَاهِرِ الإِسْلامِ[3] دُونَ بَاطِنِ الإِيْمَانِ».

وفِيْهِ البَدَاءَةُ فِي الدَّعْوَةِ وَالتَّعْلِيْمِ بِالأَهَمِّ فَالأَهَمِّ، وَاسْتَدَلَّ بِهِ مَنْ قَالَ مِنَ

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ض.

(٢) قَالَ فِي فَتْحِ المَجِيْدِ (١/ ١٩١) : « وَفِيْهِ مَعْنَى لا إِلَه إِلاَّ اللهُ مُطَابَقَةً. قَالَ العَلَّامَةُ ابنُ القَيِّمِ: وَلِهَذَا خَاطَبَ الرُّسُلُ أُمَمَهُمْ مُخَاطَبَةَ مَنْ لا شَكَّ عِنْدَهُ فِي اللهِ، وَإِنَّما دَعَوْهُمْ إِلَى عِبَادَةِ اللهِ وَحْدَهُ لا إِلَى الإِقْرَارِ بِهِ، فَقَالَتْ لَهُمْ: ﴿أَفِي اللّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ فَوجُودُهُ سُبْحَانَهُ وَرُبُوبِيَّتُهُ وَقُدْرَتُهُ أَظْهَرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ عَلَى الإِطْلاقِ، فَهُوَ أَظْهَرُ للبَصَائِرِ مِنَ الشَّمْسِ للأَبْصَارِ وأَبَيَنُ للعُقُولِ مِنْ كُلِّ مَا تَعْقِلُهُ وَتُقِرُّ بِوُجُودِهِ فَمَا يُنْكِرُهُ إِلا مُكَابِرٌ بِلِسَانِهِ، وَقَلْبُهُ وَعَقْلُهُ وَفِطْرَتُهُ وَكُلُّهَا تُكَذِّبُهُ قَالَ تَعَالَى: ﴿اللّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لأَجَلٍ مُّسَمًّى يُدَبِّرُ الأَمْرَ يُفَصِّلُ الآيَاتِ لَعَلَّكُم بِلِقَاءِ رَبِّكُمْ تُوقِنُونَ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَاتِ» مِفْتَاحُ دَارِ السَّعَادَةِ (١/ ٢١٢).

(٣) فِي أ: فِي الظَّاهِرِ فِي الإِسْلامِ.

العُلَمَاءِ: إِنَّهُ لا يُشْتَرَطُ فِي صِحَّةِ الإِسْلامِ النُّطْقُ بِالتَّبَرِيِّ مِنْ كُلِّ دِيْنٍ يُخَالِفُ دِيْنَ الإِسْلامِ، لأَنَّ اعْتِقَادَ الشَّهَادَتَيْنِ يَسْتَلْزِمُ ذَلِكَ وَفِي ذَلِكَ تَفْصِيْلٌ.

وفِيْهِ أَنَّهُ لا يُحْكَمُ بِإِسْلامِ الكَافِرِ إِلاَّ بِالنُّطْقِ بِالشَّهَادَتَيْنِ، قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ: «فَأَمَّا الشَّهَادَتَانِ إِذَا لَمْ يَتَكَلَّمْ بِهِمَا مَعَ القُدْرَةِ فَهُوَ كَافِرٌ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِيْنَ، وَهُوَ كَافِرٌ بَاطِناً وظَاهِراً عِنْدَ سَلَفِ الأُمَّةِ وَأَئِمَّتِهَا، وجَمَاهِيْرِ عُلَمَائِهَا».

قُلْتُ: هَذَا - وَاللهُ أَعْلَمُ - فِيْمَنْ لا يُقِرُّ بِهِمَا أَوْ بِإِحْدَاهُمَا، أَمَّا مَنْ كُفْرُهُ مَعَ الإِقْرَارِ بِهِمَا فَفِيْهِ بَحْثٌ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ إِسْلامَهُ هُوَ[1] تَوْبَتُهُ عَمَّا كَفَرَ بِهِ.

وفِيْهِ أَنَّ الإِنْسَانَ قَدْ يَكُونُ قَارِئاً عَالِماً وَهُوَ لا يَعْرِفُ مَعْنَى لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، أَوْ يَعْرِفُهُ وَلاَ يَعْمَلُ بِهِ، نَبَّهَ عَلَيْهِ الْمُصَنِّفُ[2].

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: «هَذَا الَّذِي أَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مُعَاذاً هُوَ الدَّعْوَةُ قَبْلَ القِتَالِ الَّتِي كَانَ يُوصِي بِهَا النَّبِيُّ ﷺ أُمَرَاءَهُ»[3].

قُلْتُ: فَعَلَى هَذَا فِيْهِ اسْتِحْبَابُ الدَّعْوَةِ قَبْلَ القِتَالِ لِمَنْ بَلَغَتْهُ الدَّعْوَةُ، أَمَّا مَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ فَتَجِبُ دَعْوَتُهُ.

قَوْلُهُ: (فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ)، أَيْ: شَهِدُوا وَانْقَادُوا لِذَلِكَ.

قَوْلُهُ: (فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ)، فِيْهِ أَنَّ الصَّلاةَ بَعْدَ التَّوْحِيْدِ وَالإِقْرَارِ بِالرِّسَالَةِ أَعْظَمُ الوَاجِبَاتِ وَأَوْجَبُهَا[4]، وَاسْتُدِلَّ بِهِ عَلَى أَنَّ الكُفَّارَ غَيْرُ مُخَاطَبِيْنَ بِالفُرُوعِ حَيْثُ دَعَاهُمْ أَوَّلاً إِلَى التَّوْحِيْدِ فَقَطْ، ثُمَّ دُعُوا إِلَى العَمَلِ، وَرَتَّبَ ذَلِكَ عَلَيْهَا بِالفَاءِ، وَأَيْضاً فَإِنَّ قَوْلَهُ: «فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ[5]

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٢) فِيْهِ مَسَائِلُ: الْمَسْأَلَةُ العَاشِرَةُ.

(٣) انْظُرْ نَحْوَهُ فِي: مِرْقَاةِ الْمَفَاتِيْحِ (٤/ ٢٥٩).

(٤) فِي ط: وأحبُّهَا.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

فَأَخْبِرْهُمْ » يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّهُمْ لَوْ لَمْ يُطِيْعُوا لَمْ يَجِبْ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ.

قَالَ النَّوَوِيُّ: «وَهَذَا الاسْتِدْلالُ ضَعِيْفٌ، فَإِنَّ الْمُرَادَ: أَعْلِمْهُمْ بِأَنَّهُمْ مُطَالَبُونَ بِالصَّلَوَاتِ[1] وَغَيْرِهَا فِي الدُّنْيَا، وَالْمُطَالَبَةُ فِي الدُّنْيَا لا تَكُونُ إلاَّ بَعْدَ الإِسْلاَمِ، وَلاَ يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ لا يَكُونُوا مُخَاطَبِيْنَ بِهَا، ويُزَادُ فِي عَذَابِهِمْ بِسَبَبِهَا فِي الآخِرَةِ.

قَالَ: ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ الْمُخْتَارَ أَنَّ[2] الكُفَّارَ مُخَاطَبُونَ بِفُرُوعِ الشَّرِيْعَةِ الْمَأْمُورِ بِهِ وَالْمَنْهِيِّ عَنْهُ، هَذَا قَوْلُ الْمُحَقِّقِيْنَ وَالأَكْثَرِيْنَ»[3]

قُلْتُ: وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالُواْ لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ * وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِيْنَ﴾ الآيَاتِ [المدثر:٤٣-٤٤].

وَفِيْهِ دَلِيْلٌ عَلَى أَنَّ الوِتْرَ لَيْسَ بِفَرْضٍ، إِذْ لَوْ كَانَ فَرْضًا لَكَانَ صَلاةً سَادِسَةً لا سِيَّمَا وَهَذَا فِي آخِرِ الأَمْرِ.

قَوْلُهُ: (فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ) أَيْ: آمَنُوا بِأَنَّ اللهَ افْتَرَضَهَا عَلَيْهِمْ وَفَعَلُوْهَا.

قَوْلُهُ: (فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً، تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ) فِيْهِ دَلِيْلٌ عَلَى أَنَّ الزَّكَاةَ أَوْجَبُ الأَرْكَانِ بَعْدَ الصَّلاةِ، وَأَنَّهَا تُؤْخَذُ مِنَ الأَغْنِيَاءِ، وَتُصْرَفُ إِلَى الفُقَرَاءِ، وإِنَّمَا خَصَّ النَّبِيُّ ﷺ الفُقَرَاءَ بِالذِّكْرِ مَعَ أَنَّهَا تُدْفَعُ إِلَى الْمُجَاهِدِ وَالعَامِلِ وَنَحْوِهِمَا، وَإِنْ كَانُوا أَغْنِيَاءَ لأَنَّ الفُقَرَاءَ - وَاللهُ أَعْلَمُ - هُمْ أَكْثَرُ مَنْ تُدْفَعُ إِلَيْهِمْ، أَوْ لأَنَّ حَقَّهُمْ آكَدُ.

وَفِيْهِ أَنَّ الإِمَامَ هُوَ الَّذِي يَتَوَلَّى قَبْضَ الزَّكَاةِ وَصَرْفَهَا؛ إِمَّا بِنَفْسِهِ أَوْ نَائِبِهِ، فَمَنِ امْتَنَعَ عَنْ أَدَائِهَا إِلَيْهِ أُخِذَتْ مِنْهُ قَهْرًا، قِيْلَ: وَفِيْهِ دَلِيْلٌ عَلَى أَنَّهُ يَكْفِي إِخْرَاجُ الزَّكَاةِ

---

(١) فِي أ : بِالصَّلاَة.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، وموجودة فِي ط١.

(٣) شَرْحُ مُسْلِمٍ (١/ ١٩٨).

فِي صِنْفٍ وَاحِدٍ كَمَا هُوَ مَذْهَبُ مَالِكٍ وَأَحْمَدَ[١]، وَعَلَى مَا تَقَدَّمَ[٢] لا يَكُونُ فِيهِ دَلِيلٌ.

وَفِيهِ أَنَّهُ لا يَجُوزُ دَفْعُهَا إِلَى غَنِيٍّ وَلاَ كَافِرٍ، وَأَنَّ الفَقِيرَ لا زَكَاةَ عَلَيْهِ، وَأَنَّ مَنْ مَلَكَ نِصَاباً لا يُعْطَى مِنَ الزَّكَاةِ مِنْ حَيْثُ أَنَّهُ جَعَلَ الْمَأْخُوذَ مِنْهُ غَنِيًّا وَقَابَلَهُ بِالفَقِيرِ. وَمَنْ مَلَكَ النِّصَابَ فَالزَّكَاةُ مَأْخُوذَةٌ مِنْهُ فَهُوَ غَنِيٌّ، وَالغِنَى مَانِعٌ مِنْ إِعْطَاءِ الزَّكَاةِ إِلاَّ مَنِ اسْتُثْنِيَ، وَأَنَّ الزَّكَاةَ وَاجِبَةٌ فِي مَالِ الصَّبِيِّ وَالْمَجْنُونِ، كَمَا[٣] هُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ لِعُمُومِ قَوْلِهِ: « مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ » .

قَوْلُهُ: (فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ) هُوَ بِنَصْبِ «كَرَائِم» عَلَى التَّحْذِيرِ، وَالكَرَائِمُ: جَمْعُ كَرِيمَةٍ، أَيْ: نَفِيسَةٍ. قَالَ صَاحِبُ «الْمَطَالِعِ»: «هِيَ جَامِعَةُ الكَمَالِ الْمُمْكِنِ فِي حَقِّهَا مِنْ غَزَارَةِ لَبَنٍ، وَجَمَالِ صُورَةٍ، أَوْ كَثْرَةِ لَحْمٍ وَصُوفٍ» ذَكَرَهُ النَّوَوِيُّ[٤].

وَفِيهِ أَنَّهُ يَحْرُمُ عَلَى العَامِلِ أَخْذُ كَرَائِمِ الْمَالِ فِي الزَّكَاةِ، بَلْ يَأْخُذُ الوَسَطَ، وَيَحْرُمُ عَلَى صَاحِبِ الْمَالِ إِخْرَاجُ شَرِّ الْمَالِ، بَلْ يُخْرِجُ الوَسَطَ، فَإِنْ طَابَتْ نَفْسُهُ بِإِخْرَاجِ الكَرِيمَةِ جَازَ.

قَوْلُهُ: (وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ) أَي: احْذَرْ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، وَاجْعَلْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا وِقَايَةً بِفِعْلِ العَدْلِ وَتَرْكِ الظُّلْمِ، لِئَلاَّ يَدْعُو عَلَيْكَ الْمَظْلُومُ.

وَفِيهِ تَنْبِيهٌ عَلَى الْمَنْعِ مِنْ جَمِيعِ أَنْوَاعِ الظُّلْمِ، وَالنُّكْتَةُ فِي ذِكْرِهِ عَقِبَ الْمَنْعِ مِنْ أَخْذِ الكَرَائِمِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ أَخْذَهَا ظُلْمٌ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ[٥].

---

(١) انْظُرْ لِمَذْهَبِ مَالِكٍ: الْمُدَوَّنَةَ (١/ ٢٥٣) وَلِمَذْهَبِ أَحْمَدَ: الْمُغْنِي لابنِ قُدَامَةَ (٢/ ٦٦٥).

(٢) الَّذِي تَقَدَّمَ : قَوْلُهُ: وَإِنَّمَا خَصَّ النَّبِيُّ الفُقَرَاءَ بِالذِّكْرِ...إلخ.

(٣) فِي أ : وَكَمَا.

(٤) شَرْحُ مُسْلِمٍ (١/ ١٩٧).

(٥) فَتْحُ البَارِي (٣/ ٤٢١).

قَوْلُهُ: (فإنَّه) – أي: الشَّأْنَ – (لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ) أَيْ: لا تُحْجَبُ عَنِ اللهِ تَعَالَى، بَلْ تُرْفَعُ إِلَيْهِ فَيَقْبَلُهَا وَإِنْ كَانَ عَاصِياً، كَمَا فِي حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عِنْدَ أَحْمَدَ مَرْفُوعاً: « دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ وَإِنْ كَانَ فَاجِرًا فَفُجُورُهُ عَلَى نَفْسِهِ » وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ، قَالَهُ الْحَافِظُ[(١)].

وَقَالَ أَبُو بَكْرِ بنُ العَرَبِيِّ: «هَذَا وَإِنْ كَانَ مُطْلَقاً، فَهُوَ مُقَيَّدٌ بِالْحَدِيْثِ الآخَرِ أَنَّ الدَّاعِيَ عَلَى ثَلاثِ مَرَاتِبَ؛ إِمَّا أَنْ يُعَجِّلَ لَهُ مَا طَلَبَ، وإِمَّا أَنْ يُدَّخَرَ لَهُ أَفْضَلُ مِنْهُ، وإِمَّا أَنْ يُدْفَعَ عَنْهُ مِنَ[(٢)] السُّوءِ مِثْلُهُ[(٣)]. وَهَذَا كَمَا قَيَّد مُطْلَقَ قَوْلِهِ: ﴿أَمَّن يُجِيبُ

---

(١) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٢/ ٣٦٧)، وَالطَّيَالِسِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٢٣٣٠) وَابنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٠/ ٢٧٥) وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الدُّعَاءِ (رقم/ ١٣١٨) وَالقُضَاعِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٣١٥) وَالْخَطِيْبُ فِي التَّارِيْخِ (٢/ ٢٧١-٢٧٢) وَفِي سَنَدِهِ أَبُو مَعْشَرٍ نَجِيْحٌ السِّنْدِيُّ وَهُوَ ضَعِيْفٌ. وَلِلْحَدِيْثِ شَاهِدٌ عَنْ أَنَسٍ مَرْفُوعاً بِلَفْظِ: «اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ وَإِنْ كَانَ كَافِراً، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ » رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٣/ ١٥٣) وَابنُ مَعِيْنٍ فِي تَارِيْخِهِ (٢/ ٣٥٥) وَالدُّولابِيُّ فِي الكُنَى (٢/ ٧٣) وَالقُضَاعِيُّ فِي الْمُسْنَدِ (رقم/ ٩٦٠)وَفِي سَنَدِهِ أَبُو عَبْدِاللهِ عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ عِيْسَى الأَسَدِيُّ وَهُوَ مَجْهُولٌ وَالْحَدِيْثُ حَسَنٌ بِمَجْمُوعِ الطَّرِيْقَيْنِ. وَاللهُ أَعْلَمُ

وَالْحَدِيْثُ حَسَّنَهُ الْحَافِظُ فِي فَتْحِ البَارِي (٣/ ٣٦٠) وَكَذَا حَسَّنَهُ الْمُنْذِرِيُّ فِي التَّرْغِيْبِ (٣/ ١٨٧) وَالْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١٠/ ١٥١).

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، وَمَوْجُودَةٌ فِي ط١.

(٣) يُشِيْرُ- رَحِمَهُ اللهُ – إِلَى حَدِيْثِ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ مَرْفُوعاً : « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْعُوا بِدَعْوَةٍ لَيْسَ فِيْهَا إِثْمٌ وَلاَ قَطِيْعَةُ رَحِمٍ إِلاَّ أَعْطَاهُ اللهُ بِهَا إِحْدَى ثَلاثٍ: إِمَّا أَنْ يُعَجِّلَ لَهُ دَعْوَتَهُ، وَإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَهَا لَهُ فِي الآخِرَةِ، وَإِمَّا أَنْ يَصْرِفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا » قَالُوا إِذاً نُكْثِرُ؟!قَالَ : « اللهُ أَكْثَرُ » رَوَاهُ أَحْمَدُ (٣/ ١٨) وَالبُخَارِيُّ فِي الأَدَبِ الْمُفْرَدِ (رقم٧١٠) وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيْحَيْنِ (١/ ٤٩٣) وسَنَدُهُ حَسَنٌ. وقَال الْمُنْذِرِيُّ فِي التَّرْغِيْبِ وَالتَّرْهِيْبِ (٢/ ٤٧٩) : «أَسَانِيدُهُ جَيِّدَةٌ» وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ.

الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾ [النمل: ٦٢] بقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ﴾ [الأنعام: ٤١]»[١].

وَفِي الْحَدِيْثِ - أَيْضاً - : قَبُولُ خَبَرِ الوَاحِدِ العَدْلِ وَوُجُوبُ العَمَلِ بِهِ، وَأَنَّ الإِمَامَ يَبْعَثُ العُمَّالَ لِجِبَايَةِ الزَّكَاةِ وَأَنَّهُ يَعِظُ عُمَّالَهُ وَوُلاَتَهُ، وَيَأْمُرُهُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَيُعَلِّمُهُمْ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ، وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الظُّلْمِ، وَيُعَرِّفُهُمْ قَبِيْحَ[٢] عَاقِبَتِهِ، وَالتَّنْبِيْهُ عَلَى التَّعْلِيْمِ بِالتَّدْرِيْجِ، ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ.

وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِي هَذَا الْحَدِيْثِ وَنَحْوِهِ الصَّومَ وَالحَجَّ، مَعَ أَنَّ بَعْثَ مُعَاذٍ كَانَ فِي آخِرِ الأَمْرِ كَمَا تَقَدَّمَ، فَأَشْكَلَ ذَلِكَ عَلَى كَثِيْرٍ مِنَ العُلَمَاءِ. قَالَ شَيْخُ الإِسْلاَمِ: «أَجَابَ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ الرُّوَاةَ اخْتَصَرَ بَعْضُهُمُ الْحَدِيْثَ وَلَيْسَ الأَمْرُ كَذَلِكَ، فَإِنَّ هَذَا طَعْنٌ فِي الرُّوَاةِ، لأَنَّ هَذَا إِنَّمَا يَقَعُ فِي الْحَدِيْثِ الوَاحِدِ مِثْلُ حَدِيْثِ عَبْدِ القَيْسِ حَيْثُ ذَكَرَ بَعْضُهُمُ الصِّيَامَ وَبَعْضُهُمْ لَمْ يَذْكُرْهُ. فَأَمَّا الْحَدِيْثَانِ الْمُنْفَصِلاَنِ، فَلَيْسَ الأَمْرُ فِيْهِمَا كَذَلِكَ، وَلَكِنْ عَنْ هَذَا جَوَابَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ ذَلِكَ بِحَسَبِ نُزُولِ الفَرَائِضِ، وَأَوَّلُ مَا فَرَضَ اللهُ الشَّهَادَتَانِ ثُمَّ الصَّلاَةُ، فَإِنَّهُ أَمَرَ بِالصَّلاَةِ فِي أَوَّلِ أَوْقَاتِ الوَحْيِ، وَلِهَذَا لَمْ يَذْكُرْ وُجُوبَ الْحَجِّ فِي عَامَّةِ الأَحَادِيْثِ إِنَّمَا جَاءَ فِي الأَحَادِيْثِ الْمُتَأَخِّرَةِ».

قُلْتُ: وَهَذَا مِنَ الأَحَادِيْثِ الْمُتَأَخِّرَةِ وَلَمْ يُذْكَرْ فِيْهَا[٣].

«الْجَوَابُ الثَّانِي: أَنَّهُ كَانَ يَذْكُرُ فِي كُلِّ مَقَامٍ مَا يُنَاسِبُهُ، فَيَذْكُرُ تَارَةً الفَرَائِضَ الَّتِي يُقَاتِلُ عَلَيْهَا كَالصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ، وَيَذْكُرُ تَارَةً الصَّلاَةَ وَالصِّيَامَ لِمَنْ[٤] لَمْ يَكُنْ

---

(١) عَارِضَةُ الأَحْوَذِيِّ (٣/ ٩٨رقم٦٢٥).

(٢) فِي ط: قبح، وَفِي أ كأنها قبح.

(٣) فِي هَامِشِ أ : صَوَابُهُ: فِيْهِ.

(٤) فِي ط: إن.

عَلَيْهِ زَكَاةٌ، وَيَذْكُرُ تَارَةً الصَّلاةَ وَالزَّكَاةَ وَالصِّيَامَ، فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ قَبْلَ فَرْضِ الْحَجِّ كَمَا فِي حَدِيْثِ عَبْدِ القَيْسِ[1] وَنَحْوِهِ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ الْمُخَاطَبُ بِذَلِكَ لا حَجَّ عَلَيْهِ.

وَأَمَّا الصَّلاةُ وَالزَّكَاةُ فَلَهُمَا شَأْنٌ لَيْسَ لِسَائِرِ الفَرَائِضِ، وَلِهَذَا ذَكَرَ اللهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ القِتَالَ عَلَيْهِمَا، لأَنَّهُمَا عِبَادَتَانِ ظَاهِرَتَانِ بِخِلافِ الصَّوْمِ، فَإِنَّهُ أَمْرٌ بَاطِنٌ وَهُوَ مِمَّا ائْتُمِنَ عَلَيْهِ النَّاسُ، فَهُوَ مِنْ جِنْسِ الوُضُوءِ وَالاغْتِسَالِ مِنَ الْجَنَابَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا يُؤْتَمَنُ عَلَيْهِ العَبْدُ.

فَإِنَّ الإِنْسَانَ يُمْكِنُهُ أَنْ لا يَنْوِي الصَّوْمَ وَأَنْ يَأْكُلَ سِرًّا، كَمَا يُمْكِنُهُ أَنْ يَكْتُمَ حَدَثَهُ وَجَنَابَتَهُ، بِخِلافِ الصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ، وَهُوَ ﷺ يَذْكُرُ فِي الإِعْلامِ الأَعْمَالَ الظَّاهِرَةَ الَّتِي يُقَاتِلُ النَّاسَ عَلَيْهَا، وَيَصِيْرُونَ مُسْلِمِينَ بِفِعْلِهَا، فَلِهَذَا عَلَّقَ ذَلِكَ بِالصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ دُونَ الصِّيَامِ، وَإِنْ كَانَ وَاجِباً كَمَا فِي آيَتَيْ (بَرَاءَةَ)[2] فَإِنَّ (بَرَاءَةَ) نَزَلَتْ بَعْدَ فَرْضِ الصِّيَامِ بِاتِّفَاقِ النَّاسِ.

وَكَذَلِكَ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذَ بنَ جَبَلٍ إِلَى اليَمَنِ لَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيْثِهِ الصِّيَامَ، لأَنَّهُ تَبَعٌ وَهُوَ بَاطِنٌ، وَلاَ ذَكَرَ الْحَجَّ، لأَنَّ وُجُوبَهُ خَاصٌّ لَيْسَ بِعَامٍّ، وَهُوَ لا يَجِبُ فِي العُمُرِ إِلاَّ مَرَّةً وَاحِدَةً». انْتَهَى مُلَخَّصاً بِمَعْنَاهُ[3].

قَوْلُهُ: (أَخْرَجَاهُ) أَيْ: أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيْحَيْنِ» وَأَخْرَجَهُ أَيْضاً أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابنُ مَاجَهْ[4].

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٥٣)، ومُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٧).

(٢) الآيَتَانِ مِنْ سُورَةِ بَرَاءَةَ (رقم/ ٥، ١١).

(٣) مَجْمُوعُ الفَتَاوَى (٧/ ٦٠٤-٦٠٩).

(٤) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٤٣٤٧، ٧٣٧٢)، ومُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٩)، والإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (١/ ٢٣٣)، وأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (رقم١٥٨٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم ٦٢٥)، وَالنَّسَائِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٢٥٢١)، وَابنُ مَاجَهْ فِي سُنَنِهِ (رقم١٧٨٣).

قَالَ: (وَلَهُمَا عَنْ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ يَومَ خَيْبَرَ: « لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلاً يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، يُفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ، فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا؟ فَلَمَّا أَصْبَحُوا، غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، كُلُّهُمْ يَرجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: أَيْنَ عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ؟ فَقِيْلَ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، قَالَ: فَأَرْسِلُوا إِلَيْهِ، فَأُتِيَ بِهِ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ، كَأَنْ[1] لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، وَقَالَ: انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللهِ تَعَالَى فِيهِ، فَوَاللهِ لأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلاً واحِداً خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ » يَدُوكُونَ: أَيْ: يَخُوضُونَ)[2].

قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ: «هَذَا الْحَدِيْثُ أَصَحُّ مَا رُوِيَ لِعَلِيٍّ ﷺ مِنَ الفَضَائِلِ، أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيْحَيْنِ» مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ»[3].

قَوْلُهُ: (عَنْ سَهْلٍ) هُوَ سَهْلُ بنُ سَعْدِ بنِ مَالِكِ بنِ خَالِدٍ الأَنْصَارِيُّ، الْخَزْرَجِيُّ، السَّاعِدِيُّ، أَبُو العَبَّاسِ، صَحَابِيٌّ شَهِيْرٌ، وَأَبُوهُ صَحَابِيٌّ أَيْضاً. مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَمَانِيْنَ وَقَدْ جَاوَزَ المِائَةَ[4].

قَوْلُهُ: (قَالَ يَومَ خَيْبَرَ) أَيْ: فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ. فِي «الصَّحِيْحَيْنِ»، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ عَنْ سَلَمَةَ بنِ الأَكْوَعِ[5] قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ ﷺ قَدْ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْبَرَ، وَكَانَ رَمِداً، فَقَالَ: أَنَا أَتَخَلَّفُ[6] عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟!، فَخَرَجَ عَلِيٌّ ﷺ، فَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ ﷺ ؛ فَلَمَّا كَانَ مَسَاءَ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي صَبَاحِهَا؛ قَالَ

---

(١) فِي ض، ع: حَتَّى كَأَنْ.
(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٣٧٠١)، ومُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (٤/ ١٨٧٢رقم٢٤٠٦).
(٣) مِنْهَاجُ السُّنَّةِ (٥/ ٤٤).
(٤) انْظُرْ: أُسْدَ الغَابَةِ (٢/ ٤٧٢-٤٧٣) وَالإِصَابَةَ (٢/ ٨٨).
(٥) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (رقم٣٧٠٢)، ومُسْلِمٌ (رقم٢٤٠٧).
(٦) فِي ط: تخلفت.

رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ أَوْ لَيَأخُذَنَّ بِالرَّايَةِ غداً رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ » أَوْ قَالَ: « يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، يُفْتَحُ اللهُ عَلَيْهِ » فَإِذَا نَحْنُ بِعَلِيٍّ، ومَا نَرْجُوهُ. فقَالُوا: هَذَا عَلِيٌّ: فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ الرَّايَةَ، فَفَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ.

وَهَذَا يُبَيِّنُ أَنَّ عَلِيّاً - ﷺ - لَمْ يَشْهَدْ أَوَّلَ خَيْبَرَ، وَأَنَّهُ - عَلَيْهِ السَّلامُ - قَالَ هَذِهِ الْمَقَالَةَ مَسَاءَ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا اللهُ فِي صَبَاحِهَا.

قَوْلُهُ: (لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ) قَالَ الْحَافِظ: «فِي رِوَايَةِ بُرَيْدَةَ: « إِنِّي دَافِعٌ اللِّوَاءَ إِلَى رَجُلٍ يُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ »[1] وَالرَّايَةُ بِمَعْنَى اللِّوَاءِ، وَهُوَ العَلَمُ الَّذِي يُحْمَلُ فِي الحَرْبِ، يُعْرَفُ بِهِ مَوْضِعُ صَاحِبِ الْجَيْشِ، وَقَدْ يَحْمِلُهُ أَمِيرُ الجَيْشِ، وَقَدْ يَدْفَعُهُ لِمُقَدَّمِ العَسْكَرِ. وَقَدْ صَرَّحَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ بِتَرَادُفِهِمَا، لَكِن رَوَى أَحْمَدُ[2] وَالتِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ ابنِ عَبَّاس: كَانَتْ رَايَةُ رَسُول اللهِ ﷺ سَوْدَاءَ، وَلِوَاؤُهُ أَبْيَضَ[3]. وَمِثْلُهُ عِنْدَ الطَّبَرَانِيِّ عَنْ بُرَيْدَةَ[4]، وَعِنْدَ ابنِ عَدِيٍّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَادَ: « مَكْتُوبٌ فِيهِ:

---

(١) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٥/ ٣٥٣-٣٥٤، ٣٥٥، ٣٥٨)، وَفِي فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ (رقم ١٠٠٩)، والنَّسَائِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (٥/ ١٠٩، ١٧٩)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٣/ ٤٣٧)، والبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (٩/ ١٣٢)، وَفِي دَلائِلِ النُّبُوَّةِ (٤/ ٢١٠، ٢١١) وَغَيْرُهُمْ مِنْ طُرُقٍ عَنْ عَبْدِاللهِ بنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ بِهِ، وَبَعْضُ تِلْكَ الطُّرُقِ صَحِيحَةُ الإِسْنَادِ.

(٢) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ فِي الْمُسْنَد.

(٣) وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (رقم١٦٨١)، وَابنُ مَاجَهْ (رقم٢٨١٨)، والبَيْهَقِيُّ فِي سُنَنِهِ (٦/ ٣٦٢) وَالْخَطِيبُ فِي تَارِيخِ بَغْدَادَ (١٤/ ٣٣٤) مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ بنِ حَيَّانَ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ بِهِ. وسَنَدُهُ حَسَنٌ وَقَدْ تُوبِعَ يَزِيدُ فَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ (رقم٢٣٧٠)، والطَّبَرَانِيُّ فِي الكَبِيرِ (رقم١١٦١، ١٢٩٠٩) وَالأَوْسَطِ (رقم٢١٩)، وَأَبُو الشَّيْخِ فِي أَخْلاقِ النَّبِيِّ ﷺ (رقم٤١٨) وَالبَغَوِيُّ فِي شَرْحِ السُّنَّةِ (رقم ٢٦٦٤) مِنْ طَرِيقِ حَيَّانَ بنِ عُبَيْدِاللهِ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ بِهِ. وسَنَدُهُ حَسَنٌ أَيْضاً وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ لَهُ طُرُقٌ وَشَوَاهِدُ.وَاللهُ أَعْلَمُ

(٤) رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيرِ (رقم١٢٩٠٩، ١١٦١)، وَأَبُو الشَّيْخِ فِي أَخْلاقِ النَّبِيِّ ﷺ (رقم٤١٨) مِنْ طَرِيقِ حَيَّانَ بنِ عُبَيْدِاللهِ عَنْ عَبْدِاللهِ بنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ بِهِ. وسَنَدُهُ حَسَنٌ.

لا إِلَـهَ إِلاَّ اللهُ، مُحَمَّـدٌ رَسُولُ اللهِ »[١]، وَهُوَ ظَاهِرٌ فِي التَّغَايُرِ فَلَعَلَّ التَّفْرِقَةَ بَيْنَهُمَا عُرْفِيَّةٌ»[٢].

قَوْلُـهُ: (يُحِـبُّ اللهَ وَرَسُـولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ) فِيهِ فَضِيلَةٌ عَظِيمَةٌ لِعَلِيٍّ ﷺ، لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَهِدَ لَهُ بِذَلِكَ، وَلَكِنْ لَيْسَ هَذَا مِنْ خَصَائِصِهِ.

قَـال شَـيْخُ الإِسْـلام: «لَـيْسَ هَـذَا الوَصْـفُ مُخْتَصًّا بِعَلِيٍّ وَلاَ بِالأَئِمَّةِ، فَإِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ يُحِبُّ كُلَّ مُؤْمِنٍ تَقِيٍّ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، لَكِنَّ هَذَا الْحَدِيْثَ مِنْ أَحْسَنِ مَا يُحْـتَجُّ بِـهِ عَلَـى النَّوَاصِـبِ الَّذِيـنَ يَتَبَرَّؤُونَ مِنْهُ وَلاَ يَتَوَلَّوْنَهُ، بَلْ قَدْ[٣] يُكَفِّرُونَهُ أَوْ يُفَسِّـقُونَهُ كَالخَوَارِجِ. لَكِنَّ هَذَا الاحْتِجَاجَ لا يَتِمُّ عَلَى قَوْلِ الرَّافِضَةِ الَّذِيْنَ يَجْعَلُونَ النُّصُـوصَ الدَّالَّةَ عَلَى فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ كَانَتْ قَبْلَ ردَّتِهِمْ، فَإِنَّ الْخَوَارِجَ تَقُولُ فِي عَلِـيٍّ مِـثْلَ ذَلِـكَ، لَكِنَّ هَذَا بَاطِلٌ؛ فَإِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ لا يُطْلِقُ مِثْلَ هَذَا الْمَدْحِ عَلَى مَنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ يَمُوتُ كَافِراً»[٤].

وفِيْهِ إِثْبَاتُ صِفَةِ الْمَحَبَّةِ للَّهِ، وفِيْهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ عَلِيًّا تَامُّ الاتِّبَاعِ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَلِهَذَا كَانَتْ مَحَبَّتُهُ عَلامَةَ الإِيْمَانِ، وَبُغْضُهُ عَلامَةَ النِّفَاقِ[٥]. ذَكَرَهُ

---

(١) رَوَاهُ ابنُ عَدِيٍّ فِي الكَامِلِ (٢/ ٢٤٠)، وأبو الشَّيْخِ (رقم٤٢٥،٤١٩) وسَنَدُهُ وَاهٍ فِيْهِ مُحَمَّدُ ابنُ أَبِي حُمَيْدٍ ضَعِيْفٌ جِدًّا. وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ رَوَاهَا -أَيْضاً-: ابنُ عَدِيٍّ فِي الكَامِلِ (٢/ ٢٤٠)، وأَبُو الشَّيْخِ (رقم ٤٢٤)مِنْ طَرِيْقِ عَبَّاسِ بنِ طَالِبٍ عَنْ حَيَّانَ بنِ عُبَيْدِاللهِ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ بِهِ. وسَنَدُهُ ضَعِيْفٌ؛ عَبَّاسُ بنُ طَالِبٍ: ضَعِيْفٌ. وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الأَوْسَطِ (رقم٢١٩) مِنْ طَرِيْقِ حَيَّانَ أَيْضاً وَفِي إِسْنَادِهِ أَحْمَدُ بنُ رِشْدِيْن قَالَ ابنُ عَدِيٍّ: كَذَّبُوهُ.

(٢) فَتْحُ البَارِي (٧/ ٤٧٧).

(٣) فِي ط: لَقَدْ.

(٤) مِنْهَاجُ السُّنَّة (٥/ ٤٤).

(٥) كَمَا فِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ عَنْ عَلِيٍّ مَرْفُوعاً: « وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ أَنْ لا يُحِبَّكَ إِلاَّ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يُبْغِضَكَ إِلاَّ مُنَافِقٌ » .

الْحَافِظ بِمَعْنَاهُ[١].

قَوْلُهُ: (يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ) صَرِيحٌ فِي البِشَارَةِ بِحُصُولِ الفَتْحِ عَلَى يَدَيْهِ، فَكَانَ الأَمْرُ كَذَلِكَ، فَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ.

قَوْلُهُ: (فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ) هُوَ بَنصْبِ «لَيْلَتَهُمْ» عَلَى الظَّرْفِيَّةِ، وَ«يَدُوكُونَ» قَالَ الْمُصَنِّفُ: «يَخُوضُونَ». وَالْمُرَادُ أَنَّهُمْ بَاتُوا تِلْكَ اللَّيْلَةَ فِي خَوْضٍ وَاخْتِلافٍ فِيمَنْ يَدْفَعُهَا إِلَيْهِ، وفِيهِ حِرْصُ الصَّحَابَةِ عَلَى الْخَيْرِ، وَمَزِيْدُ اهْتِمَامِهِمْ بِهِ، وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى عُلُوِّ مَرَاتِبِهِمْ فِي العِلْمِ وَالإِيْمَانِ.

قَوْلُهُ: (أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا) هُوَ بِرَفْعِ[٢] «أَي» عَلَى البِنَاءِ.

قَوْلُهُ: (فَلَمَّا أَصْبَحُوا غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا) فِي[٣] رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ عِنْدَ مُسْلِمٍ: أَنَّ عُمَرَ قَالَ: مَا أَحْبَبْتُ الإِمَارَةَ إِلاَّ يَوْمَئِذٍ.

فَإِنْ قُلْتَ: إِنْ كَانَتْ هَذِهِ الفَضِيْلَةُ لِعَلِيٍّ -رضي الله عنه- لَيْسَتْ مِنْ خَصَائِصِهِ؛ فَلِمَاذَا تَمَنَّى بَعْضُ الصَّحَابَةِ أَنْ يَكُونَ لَهُ ذَلِكَ؟

قِيْلَ: الْجَوَابُ - كَمَا قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ - : «أَنَّ فِي ذَلِكَ شَهَادَةَ النَّبِيِّ ﷺ لِعَلِيٍّ بِإِيْمَانِهِ بَاطِناً وَظَاهِراً، وإِثْبَاتاً لِمُوَالاتِهِ للهِ وَرَسُولِهِ، وَوُجُوبَ مُوَالاةِ الْمُؤْمِنِيْنَ لَهُ، وَإِذَا شَهِدَ النَّبِيُّ ﷺ لِمُعَيَّنٍ بِشَهَادَةٍ أَوْ دَعَا لَهُ بِدُعَاءٍ أَحَبَّ كَثِيْرٌ مِنَ النَّاسِ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلُ تِلْكَ الشَّهَادَةِ، وَمِثْلُ ذَلِكَ الدُّعَاءِ، وَإِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَشْهَدُ بِذَلِكَ لِخَلْقٍ كَثِيْرٍ، وَيَدْعُو بِهِ لِخَلْقٍ كَثِيْرٍ، وَكَانَ تَعْيِيْنُهُ لِذَلِكَ الْمُعَيَّنِ مِنْ أَعْظَمِ فَضَائِلِهِ وَمَنَاقِبِهِ، وَهَذَا كَالشَّهَادَةِ بِالْجَنَّةِ لِثَابِتِ بنِ قَيْسٍ وَعَبْدِ اللهِ بنِ سَلامٍ وَغَيْرِهِمَا، وَإِنْ كَانَ قَدْ

---

(١) فَتْحُ البَارِي (٧/ ٨٩).

(٢) فِي ط: فَهُوَ برفع، وَفِي ط١: فَهُوَ يرفع.

(٣) فِي ط: وفي.

شَهِدَ بِالْجَنَّةِ لآخَرِيْنَ، وَالشَّهَادَةِ بِمَحَبَّةِ[١] اللهِ وَرَسُولِهِ لِلَّذِي ضُرِبَ فِي الخَمْرِ»[٢].

قُلْتُ: وَفِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ أَيْضاً حِرْصُ الصَّحَابَةِ عَلَى الْخَيْرِ.

قَوْلُهُ: (فقَالَ: « أينَ عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ؟ » قَالَ بَعْضُهُمْ: «كَأَنَّهُ ﷺ اسْتَبْعَدَ غَيْبَتَهُ عَنْ حَضْرَتِهِ فِي مِثْلِ ذَلِكَ الْمَوْطِنِ، لا سِيَّمَا وَقَدْ قَالَ: « لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ » إِلَى آخِرِهِ وَقَدْ حَضَرَ النَّاسُ وَكُلُّهُمْ طَمِعَ بِأَنْ يَكُونَ هو الَّذِي يَفُوزُ بِذَلِكَ الوَعْدِ»[٣].

وفِيْهِ سُؤَالُ الإِمَامِ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَتَفَقُّدُهُ[٤] أَحْوَالَهُمْ، وَسُؤَالُهُ عَنْهُمْ فِي مَجَامِعِ الْخَيْرِ.

قَوْلُهُ: (فقِيْلَ لَهُ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ) أَيْ: مِنَ الرَّمَدِ، كَمَا فِي «صَحِيْحِ مُسْلِمٍ»[٥] عَنْ سَعْدِ بنِ أَبِي وَقَّاصٍ: فقَال: « ادْعُوا لِي عَلِيّاً » ، فَأُتِيَ بِهِ أَرْمَدُ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، [وَدَفَعَ إِلَيْهِ الرَّايَةَ، فَفَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ][٦].

قَوْلُهُ: (قَالَ: « فَأَرْسِلُوا إِلَيَّ » بِهَمْزَةِ قَطْعٍ، أَمْرٌ مِنَ الإِرْسَالِ، أَمَرَهُمْ بِأَنْ يُرْسِلُوا إِلَيْهِ، فَيَدْعُوهُ لَهُ. وَلِمُسْلِمٍ[٧] مِنْ طَرِيْقِ إِيَاسِ بنِ سَلَمَةَ عَنْ أَبِيْهِ قَالَ: فَأَرْسَلَنِي إِلَى عَلِيٍّ، فَجِئْتُ بِهِ أَقُودُهُ أَرْمَدَ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، فَبَرَأَ.

قَوْلُهُ: (فَبَصَقَ) بِفَتْحِ الصَّادِ أَيْ: تَفَلَ.

---

(١) فِي ط: لِمَحبَّة.

(٢) مِنْهَاجُ السُّنَّةِ النبويَّةِ (٥/ ٤٨-٤٩).

(٣) قَالَهُ الطِّيبِيُّ فِي شَرْحِ مِشْكَاةِ الْمَصَابِيحِ (١١/ ٢٦٤)، وَانْظُر: مِرْقَاةَ الْمَفَاتِيحِ (١٠/ ٤٥٨).

(٤) فِي أ: وتفقُّد.

(٥) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ (رقم٢٤٠٤).

(٦) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ط.

(٧) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ (٣/ ١٤٣٢-١٤٤١رقم١٨٠٧).

قَوْلُهُ: (فَدَعَا[١] لَهُ، فَبَرَأَ) هُوَ[٢] بِفَتْحِ الرَّاءِ وَالْهَمْزَةِ، بِوَزْنِ ضَرَبَ، وَيَجُوزُ الكَسْرُ بِوَزْنِ عَلِمَ، أَيْ: عُوْفِيَ فِي الْحَالِ عَافِيَةً كَامِلَةً، كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ مِنْ رَمَدٍ، وَلاَ ضَعْفِ بَصَرٍ أَصْلاً.

وَعِنْدَ الطَّبَرَانِيِّ مِنْ حَدِيْثِ عَلِيٍّ: «فَمَا رَمَدْتُ وَلاَ صُدِعْتُ مُنْذُ دَفَعَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ الرَّايَةَ»[٣] وَفِيْهِ دَلِيْلٌ عَلَى الشَّهَادَتَيْنِ.

قَوْلُهُ: (فأعطَاهُ الرَّايةَ) قَالَ الْمُصَنِّفُ: «فِيْهِ الإِيْمَانُ بِالقَدَرِ لِحُصُولِهَا لِمَنْ لَمْ يَسْعَ، وَمَنْعِهَا عَمَّنْ سَعَى»[٤].

وفِيْهِ التَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ، وَالإِقْبَالُ بِالقَلْبِ إِلَيْهِ، وَعَدَمُ الالْتِفَاتِ إِلَى الأَسْبَابِ، وَأَنَّ فِعْلَهَا لا يُنَافِي التَّوَكُّلَ.

قَوْلُهُ: (وَقَالَ: « انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ ») أَمَّا «انْفُذْ» فَهُوَ بِضَمِّ الفَاءِ، أَيْ: امْضِ لِوَجْهِكَ.

---

(١) فِي ط: ودعَا.

(٢) فِي ط: وهو.

(٣) رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ (رقم٢٢٨٦) بِلَفْظِ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ كَانَ بَعَثَنِي وَأَنَا أَرْمَدُ فَبَزَقَ فِي عَيْنِي، ثُمَّ قَالَ: « افْتَحْ عَيْنَيْكَ » ، فَفَتَحْتُهُمَا، فَمَا اشْتَكَيْتُهَمَا حَتَّى السَّاعَةَ» وَحَسَّنَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ (٩/ ١٢٢).

وَالْحَدِيْثُ الَّذِي ذَكَرَهُ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ رَوَاهُ بِلَفْظِهِ: الطَّيَالِسِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (رقم١٨٩)، وأَبُو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ (رقم٥٩٣)، وَابنُ جَرِيْرٍ فِي تَهْذِيْبِ الآثَارِ (٣/ ١٦٨)، والمَحَامِلِيُّ فِي الأَمَالِي (رقم١٣٩)، والبَيْهَقِيُّ فِي الدَّلائِلِ (٤/ ٢١٣)، وَابنُ عَسَاكِرٍ فِي تَارِيْخِ دِمَشْقَ (٤٢/ ١٠٩-١١٠)، وَالضِّيَاءُ فِي الْمُخْتَارَةِ (رقم٨١١)، وَرَوَاهُ بِاخْتِصَارِ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (١/ ٧٨)، وَفِي فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ (رقم٩٨٠) وَغَيْرُهُمْ مِنْ طَرِيْقِ مُغِيْرَةَ الضَّبِّيِّ عَنْ أُمِّ مُوسَى عَنْ عَلِيٍّ بِهِ. وسَنَدُهُ حَسَنٌ. واللهُ أَعْلَمُ.

(٤) فِيْهِ مَسَائِلُ: الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ والعِشْرُونَ.

وَ«رِسْلِكَ» بِكسْرِ الرَّاءِ وَسُكُون السِّيْنِ، أَيْ: عَلَى رِفْقِكَ وَلِيْنِكَ مِنْ غَيْرِ عَجَلَةٍ، يُقَالُ لِمَنْ يَعْمَلُ الشَّيْءَ بِرِفْقٍ.

وَ«سَاحَتُهُمْ»: فِنَاءُ أَرْضِهِمْ، وَهُوَ مَا[1] حَوَالَيْهَا.

وَفِيْهِ الأَدَبُ عِنْدَ القِتَال، وَتَرْكُ الطَّيْشِ وَالأَصْوَاتِ الْمُزْعِجَةِ الَّتِي لا حَاجَةَ إِلَيْهَا، وَفِيْهِ أَمْرُ الإِمَامِ عُمَّالَهُ بِالرِّفْقِ وَاللِّيْنِ مِنْ غَيْرِ ضَعْفٍ وَلاَ انْتِقَاضِ عَزِيْمَةٍ، كَمَا يُشِيْرُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ: « حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ » .

قَوْلُهُ: (ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلام) أَي: الَّذِي هُوَ مَعْنَى شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَمِنْ هَذَا الوَجْهِ طَابَقَ الْحَدِيْثُ التَّرْجَمَةَ، وَفِي حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عِنْدَ مُسْلِمٍ: فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيَّ بنَ أَبِي طَالِبٍ، فَأَعْطَاهُ [إِيَّاها][2] وَقَالَ: امْشِ، وَلاَ تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ اللهُ عَلَيْكَ. فَسَارَ عَلِيٌّ شَيْئاً ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ، فَصَرَخَ: يَا رَسُولَ اللهِ عَلَى مَاذَا أُقَاتِلُ النَّاسَ؟ قَالَ[3]: « قَاتِلْهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلاَّ بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّه »[4].

وَفِيْهِ أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، الْمُرَادُ بِهَا الدَّعْوَةُ إِلَى الإِخْلاصِ بِهَا وَتَرْكِ الشِّرْكِ، وَإِلا فَاليَهُودُ يَقُولُونَهَا، وَلَمْ يُفَرِّقِ النَّبِيُّ ﷺ فِي الدَّعْوَةِ إِلَيْهَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَنْ لا يَقُولُهَا مِنْ مُشْرِكِي العَرَبِ، فَعُلِمَ أَنَّ الْمُرَادَ مِنْ هَذِهِ الكَلِمَةِ هُوَ اللَّفْظُ بِهَا، وَاعْتِقَادُ مَعْنَاهَا، وَالعَمَلُ بِهِ، وذَلِكَ هُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْاْ إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلاَ

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، وَفِي ب: ومَا حَوْلَهَا.

(٢) فِي ط: الرَّايَة . وفي النُّسَخِ الخَطِّيَّة : إِيَّاهُ ، والمثبَتُ مِن صَحِيحِ مُسْلِمٍ .

(٣) فِي ط، ض: فَقَالَ.

(٤) صَحِيحُ مُسْلِمٍ (٤/ ١٨٧١-١٨٧٢رقم٢٤٠٥).

يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللهِ فَإِنْ تَوَلَّوْاْ فَقُولُوا اشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤] وقَوْلِهِ: ﴿قُلْ إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللهَ وَلا أُشْرِكَ بِهِ إِلَيْهِ أَدْعُو وَإِلَيْهِ مَآبِ﴾ [الرعد: ٣٦] وذَلِكَ هُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: « ثُمَّ[1] ادعهمْ إِلَى الإِسْلامِ » الَّذِي هُوَ الاسْتِسْلامُ للهِ تَعَالَى، وَالانْقِيَادُ لَهُ بِفِعْلِ التَّوْحِيْدِ وَتَرْكِ الشِّرْكِ.

وفِيْهِ مَشْرُوعِيَّةُ الدَّعْوَةِ قَبْلَ القِتَال، لَكِنْ إِنْ كَانُوا قَدْ بلغَتْهُمُ الدَّعْوَةُ جَازَ قِتَالُهُمُ ابْتِدَاءً، لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُّونَ، وَتُسْتَحَبُّ دَعْوَتُهُمْ لِهَذَا الْحَدِيْثِ ومَا فِي مَعْنَاهُ، وَإِنْ كَانُوا لَمْ تَبْلُغْهُمْ وَجَبَتْ دَعْوَتُهُمْ.

وقَوْلُهُ: (وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللهِ تَعَالَى فِيْهِ) أَيْ: فِي الإِسْلامِ، أَيْ: إِذَا أَجَابُوا إِلَى الإِسْلامِ فَأَخْبِرْهُمْ[2] بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حُقُوقِهِ الَّتِي لابُدَّ مِنْ فِعْلِهَا، كَالصَّلاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَهَذَا كقَوْلِهِ فِي حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: « فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلاَّ بِحَقِّهَا »[3].

وَقَدْ فَسَّرَهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ لِعُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عنهُمَا- لَمَّا قَاتَلَ أَهْلَ الرِّدَّةِ الَّذِيْنَ يَشْهَدُونَ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ. فقَالَ لَهُ عُمَرُ: كَيْفَ نُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، فَإِذَا قَالُوهَا[4] فَقَدْ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا » قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقاً كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا[5].

وَحَاصِلُهُ: أَنَّهُمْ إِذَا أَجَابُوا إِلَى الإِسْلامِ الَّذِي هُوَ التَّوْحِيْدُ فَأَخْبَرَهُمْ بِمَا يَجِبُ

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط ، وموجودة في ط١ .

(٢) فِي ط: وأخبرهم، وَالْمُثْبَتُ مِنَ النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ، ط١.

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٩٤٦)، ومُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢١).

(٤) فِي ط: قَالُوا، وَالْمُثْبَتُ مِنَ النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ، ط١.

(٥) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٣٣٥-البغا)، وَمُسْلِمٌ (رقم٢٠)عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ- ﷺ-.

عَلَيْهِمْ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْ حَقِّ اللهِ تَعَالَى فِي الإِسْلامِ مِنَ الصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّيَامِ وَالحَجِّ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ شَرَائِعِ الإِسْلامِ الظَّاهِرَةِ وَحُقُوقِهِ، فَإِنْ أَجَابُوا إِلَى ذَلِكَ فَقَدْ أَجَابُوا إِلَى الإِسْلامِ حَقًّا، وَإِنِ امْتَنَعُوا عَنْ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ فَالقِتَالُ بَاقٍ بِحَالِهِ إِجْمَاعاً.

فَدَلَّ عَلَى أَنَّ النُّطْقَ بِكَلِمَتَيِ الشَّهَادَةِ دَلِيْلُ العِصْمَةِ لا أَنَّهُ عِصْمَةٌ، أَوْ يُقَالُ: هُوَ العِصْمَةُ[1] لَكِنْ بِشَرْطِ العَمَلِ، يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ فَتَبَيَّنُوا﴾ [النساء: ٩٤] الآيَةَ.

وَلَوْ كَانَ النُّطْقُ بِالشَّهَادَتَيْنِ عَاصِماً لَمْ يَكُنْ لِلتَّثَبُّتِ مَعْنًى، يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ تَابُوا﴾ أَيْ: عَنِ الشِّرْكِ وَفَعَلُوا التَّوْحِيْدَ ﴿وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التَّوْبَة: ٥] فَدَلَّ عَلَى أَنَّ القِتَالَ يَكُونُ عَلَى هَذِهِ الأُمُورِ. وَفِيْهِ أَنَّ للهِ تَعَالَى حُقُوقاً فِي الإِسْلامِ مَنْ لَمْ يَأْتِ بِهَا لَمْ يَكُنْ مُسْلِماً، كَإِخْلاصِ العِبَادَةِ لَهُ وَالكُفْرِ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِه. وَفِيْهِ بَعْثُ الإِمَامِ الدُّعَاةَ[2] إِلَى اللَّهِ، كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَخُلَفَاؤُهُ الرَّاشِدُونَ يَفْعَلُونَ. وَفِيْهِ تَعْلِيْمُ الإِمَامِ أُمَرَاءَهُ وَعُمَّالَهُ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ.

قَوْلُهُ: (فَوَاللهِ لأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلاً وَاحِداً خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ) «أَنْ»: هِيَ الْمَصْدَرِيَّةُ، وَاللامُ قَبْلَهَا مَفْتُوحَةٌ، لأَنَّهَا لامُ القَسَمِ، وَ«أَنْ» وَمَدْخُولُهَا[3] مَسْبُوكٌ بِمَصْدَرٍ مَرْفُوعٍ عَلَى أَنَّهُ مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ «خَيْرٌ» وَ«حُمْر» بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ وَسُكُونِ الْمِيْمِ. وَ«النَّعَم» بِفَتْحِ النُّونِ وَالعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ. أَيْ: خَيْرٌ لَكَ مِنَ الإِبِلِ الْحُمْرِ، وَهِيَ أَنْفَسُ أَمْوَالِ العَرَبِ، يَضْرِبُونَ بِهَا الْمَثَلَ فِي نَفَاسَةِ الشَّيْءِ، قِيْلَ: الْمُرَادُ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَكُونَ لَكَ فَتَصَدَّقُ[4] بِهَا. وقِيْلَ: تَقْتَنِيْهَا وَتَمْلِكُهَا.

---

(١) فِي أ: عصمة.

(٢) فِي أ: للدَّعْوَةِ، وَهُوَ خطأ.

(٣) فِي ط، أ: مدخولها - بدون واو - ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ط١، ب، ض، ع، غ.

(٤) فِي ط: فتتصدق.

قُلْتُ: هَـذَا هُـوَ الأَظْهَـرُ، وَالأَوَّلُ لا دَلِيْلَ عَلَيْهِ. أَيْ: أَنَّكُمْ تُحِبُّونَ مَتَاعَ الدُّنْيَا، وَهَذَا خَيْرٌ مِنْهُ.

قَـالَ الـنَّوَوِيُّ: «وَتَشْبِيْهُ أُمُورِ الآخِرَةِ بِأُمُورِ الدُّنْيَا إِنَّمَا هُوَ لِلتَّقْرِيْبِ إِلَى الأَفْهَامِ، وإِلا فَذَرَّةٌ مِنَ الآخِرَةِ خَيْرٌ منَ الأَرْضِ بِأَسْرِهَا، وَأَمْثَالِهَا مَعَهَا»[1]

وَفِيْهِ فَضِيْلَةُ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، وَفَضِيْلَةُ مَنِ اهْتَدَى عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ وَاحِدٌ، وَجَوَازُ الْحَلِفِ عَلَى الفُتْيَا وَالقَضَاءِ وَالْخَبَرِ، وَالْحَلِفِ مِنْ غَيْرِ اسْتِحْلافٍ.

* * *

(١) شَرْحُ مُسْلِمٍ (١٥/ ١٧٨).

(٥)

بَابُ تَفْسِيْرِ التَّوْحِيْدِ وشَهَادَةِ أنْ لا إلَهَ إلاَّ اللهُ

وقولُ اللهِ تَعَالَى: ﴿أُولَـئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ الآيَةَ [الإسراء:٥٧]

وقَوْلُهُ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ * إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي﴾ الآيَةَ [الزُّخرف:٢٦-٢٧]

وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ [التَّوْبَة:٣١]

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة:١٦٥]

فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَنْ قَالَ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ » .

وَشَرْحُ هَذِهِ التَّرْجَمَةِ مَا بَعْدَهَا مِنَ الأَبْوَابِ.

فِيهِ أَكْبَرُ الْمَسَائِلِ وَأَهَمُّهَا: وَهِيَ تَفْسِيْرُ التَّوحِيْدِ، وتَفْسِيْرُ الشَّهَادَةِ، وَبَيَّنَهَا بِأُمُورٍ وَاضِحَةٍ، مِنْهَا: آيَةُ الإِسْرَاءِ، بَيَّنَ فِيْهَا الرَّدَّ عَلَى الْمُشْرِكِيْنَ الَّذِيْنَ يَدْعُونَ الصَّالِحِيْنَ، فَفِيْهَا بَيَانُ أَنَّ هَذَا هُوَ الشِّرْكُ الأَكْبَرُ.

وَمِنْهَا: آيَةُ بَرَاءَةَ، بَيَّنَ فِيْهَا أَنَّ أَهْلَ الكِتَابِ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُوْنِ اللهِ، وَبَيَّنَ أَنَّهُمْ لَمْ يُؤْمَرُوا إِلاَّ بِأَنْ يَعْبُدُوا إِلَهاً وَاحِداً، مَعَ أَنَّ تَفْسِيْرَهَا الَّذِي لا إِشْكَالَ فِيْهِ: طَاعَةُ العُلَمَاءِ وَالعُبَّادِ فِي الْمَعْصِيَةِ، لادِّعَائِهِمْ إِيَّاهُمْ.

وَمِنْهَا: قَوْلُ الخَلِيلِ- عَلَيْهِ السَّلامَ - لِلْكُفَّارِ: ﴿إِنَّنِي بَرَاء مِّمَّا تَعْبُدُونَ * إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ﴾ فَاسْتَثْنَى مِنَ الْمَعْبُودِينَ رَبَّهُ، وَذَكَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّ هَذِهِ البَرَاءَةَ وهَذِهِ الْمُوَالاةَ هِيَ تَفْسِيْرُ شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ. فَقَالَ: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ .

وَمِنْهَا: آيَةُ البَقَرَةِ، فِي الكُفَّارِ الَّذِينَ قَالَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ ذَكَرَ أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ أَنْدَادَهُمْ كَحُبِّ اللهِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ اللهَ حُبًّا عَظِيماً، وَلَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي الإِسْلامِ، فَكَيْفَ بِمَنْ أَحَبَّ النِّدَّ أَكْبَرَ مِنْ حُبِّ اللهِ؟! فَكَيْفَ بِمَنْ لَمْ يُحِبَّ إِلاَّ النِّدَّ وَحْدَهُ، وَلَمْ يُحِبَّ اللهَ؟!

وَمِنْهَا: قَوْلُهُ ﷺ: «مَنْ قَالَ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُوْنِ اللهِ حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ» وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يُبَيِّنُ مَعْنَى «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» فَإِنَّهُ لَمْ يَجْعَلِ التَّلَفُّظَ بِهَا عَاصِماً لِلدَّمِ وَالْمَالِ، بَلْ وَلا مَعْرِفَةَ مَعْنَاهَا مَعَ لَفْظِهَا، بَلْ وَلا الإِقْرَارَ بِذَلِكَ، بل ولا كَوْنَهُ لا يَدْعُو إِلا اللهَ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، بَلْ لا يَحْرُمُ مَالُهُ وَدَمُهُ حَتَّى يُضِيفَ إِلَى ذَلِكَ الكُفْرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُوْنِ اللهِ، فَإِنْ شَكَّ أو تَوَقَّفَ لَمْ يَحْرُمْ مَالُهُ وَدَمُهُ.

فَيَالَهَا مِنْ مَسْأَلَةٍ مَا أَعْظَمَهَا وَأَجَلَّهَا، وَيَالَهُ مِنْ بَيَانٍ مَا أَوْضَحَهُ، وَحُجَّةٍ مَا أَقْطَعَهَا لِلْمُنَازِعِ.

* * *

بَابُ
تَفْسِيْرِ التَّوْحِيْدِ وشَهَادَةِ أنْ لا إلَهَ إلاَّ اللهُ

أَيْ: تَفْسِيْرِ هَاتَيْنِ الكَلِمَتَيْنِ، وَالعَطْفُ لِتَغَايُرِ اللَّفْظَيْنِ، وإلاَّ فَالْمَعْنَى وَاحِدٌ.

ولَمَّا ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ فِي الأبوَابِ السَّابقةِ التَّوْحِيْدَ وفضَائِلَهُ، وَالدَّعْوَةَ إِلَيْهِ، وَالْخَوفَ مِنْ ضِدِّهِ الَّذِي هُوَ الشِّرْكُ، فَكَأَنَّ النفوسَ اشتَاقَتْ إِلَى مَعْرِفَةِ هَذَا الأمرِ العَظِيْمِ[1] الَّذِي خُلِقَتْ لَهُ الْخليقةُ، وَالَّذِي بَلَغَ مِنْ شَأنِه عِنْدَ اللهِ أَنَّ مَنْ لَقِيهُ بِهِ غَفَرَ لَهُ، وَإِنْ لقيَهُ بِملْءِ الأَرْضِ خَطَايَا؛ بَيَّنَ - رَحِمَهُ اللهُ - فِي هَذَا البَاب أَنَّهُ لَيْسَ اسْماً لا مَعْنَى لَهُ، أَوْ قَوْلاً لا حَقِيْقَةَ لَهُ كَمَا يَظُنُّهُ الجَاهِلُونَ الَّذِيْنَ يَظُنُّونَ أَنَّ غَايَةَ التَّحْقِيْقِ فِيْهِ هُوَ النُّطْقُ بِكَلِمَةِ الشَّهَادَةِ مِنْ غَيْرِ اعْتِقَادِ القَلْبِ بِشَيْءٍ[2] مِنَ الْمَعَانِي، وَالحاذقُ مِنْهُمْ يَظُنُّ أَنَّ مَعْنَى الإِلَهِ هُوَ الْخَالقُ الْمتفردُ بِالْمُلْكِ، فَتَكُونُ[3] غَايةُ معرفتِهِ هُوَ الإقرَارُ بِتَوْحِيْدِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَهَذَا لَيْسَ هُوَ الْمُرَادُ بِالتَّوْحِيْدِ، وَلاَ هُوَ أيضاً مَعْنَى «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» وَإِنْ كَانَ لا بُدَّ مِنْهُ فِي التَّوْحِيْدِ، بَلِ التَّوْحِيْدُ اسْمٌ لِمَعْنًى عَظِيْمٍ، وَقَوْلٌ لَهُ مَعْنًى جليلٌ هُوَ أَجَلُّ مِنْ جَمِيْعِ الْمعَانِي.

وحَاصِلُهُ هُوَ البَرَاءَةُ مِنْ عِبَادَةِ كُلِّ مَا سِوَى اللَّهِ، وَالإقبَالُ بِالقلبِ وَالعِبَادَةِ عَلَى اللَّهِ، وذَلِكَ هُوَ مَعْنَى الكفرِ بِالطَّاغوتِ، وَالإِيْمَانِ بِاللهِ، وَهُوَ مَعْنَى لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِلَـهُكُمْ إِلَـهٌ وَاحِدٌ لاَّ إِلَـهَ إِلاَّ هُوَ الرَّحْمَـنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٣].

وَقَالَ تَعَالَى حكايةً عَنْ مُؤْمِنِ يس: ﴿وَمَا لِيَ لاَ أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ * أَأَتَّخِذُ مِن دُونِهِ آلِهَةً إِن يُرِدْنِ الرَّحْمَـنُ بِضُرٍّ لاَّ تُغْنِ عَنِّي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً وَلاَ يُنقِذُونِ * إِنِّي إِذاً لَّفِي ضَلاَلٍ مُّبِينٍ﴾ [يس:٢٢-٢٤].

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، أ.

(٢) فِي ب، ض، ع: لشيء

(٣) فِي ب، ض، ع: فيكون.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللهَ مُخْلِصاً لَهُ الدِّينَ * وَأُمِرْتُ لأَنْ أَكُونَ أَوَّلَ الْمُسْلِمِينَ * قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ * قُلِ اللهَ أَعْبُدُ مُخْلِصاً لَهُ دِينِي﴾ [الزمر: ١١-١٤].

وَقَالَ تَعَالَى - حكايةً عنْ مُؤْمِنِ آلِ فِرْعَوْنَ - : ﴿وَيَقَوْمِ مَا لِي أَدْعُوكُمْ إِلَى النَّجَاةِ وَتَدْعُونَنِي إِلَى النَّارِ * تَدْعُونَنِي لأَكْفُرَ بِاللهِ وَأُشْرِكَ بِهِ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَأَنَاْ أَدْعُوكُمْ إِلَى الْعَزِيزِ الْغَفَّارِ * لاَ جَرَمَ أَنَّمَا تَدْعُونَنِي إِلَيْهِ لَيْسَ لَهُ دَعْوَةٌ فِي الدُّنْيَا وَلاَ فِي الآخِرَةِ﴾ [غافر:٤١-٤٣].

وَالآيَاتُ فِي هَذَا كَثِيْرَةٌ ؛ تُبَيِّنُ أَنَّ مَعْنَى «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» هُوَ البَرَاءَةُ مِنْ عِبَادةِ مَا سِوَى اللهِ مِنَ الشُّفَعَاءِ وَالأَنْدَادِ، وإِفْرَادُ اللهِ بِالعِبَادَةِ. فهَذَا هُوَ الْهُدَى، ودِينُ الْحَقِّ الَّذِي أَرْسَلَ اللهُ بِهِ رُسُلَهُ، وَأَنْزَلَ بِهِ كُتُبَهُ.

أَمَّا قَوْلُ الإِنْسَانِ: «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» مِنْ غَيْرِ مَعْرِفَةٍ لِمَعْنَاهَا، وَلاَ عَمَلٍ بِهِ، أَوْ دَعْوَاهُ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيْدِ، وَهُوَ لا يَعْرِفُ التَّوْحِيْدَ، بَلْ رُبَّمَا يُخْلِصُ لِغَيْرِ اللهِ مِن[1] عِبَادَاتِهِ مِنَ الدُّعَاءِ وَالْخَوفِ وَالذَّبْحِ وَالنَّذْرِ وَالتَّوْبَةِ وَالإِنَابَةِ وغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَاتِ، فَلاَ يَكْفِي فِي التَّوْحِيْدِ، بَلْ لا يَكُونُ إِلاَّ مُشْرِكاً وَالْحَالَةُ هَذِهِ، كَمَا هُوَ شَأْنُ عُبَّادِ القُبُورِ.

ثُمَّ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللهُ - آيَاتٍ تدلُّ عَلَى هَذَا:

فقَالَ: (وقولُ اللهِ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ الآيَةَ [الإسرَاء:٥٧]).

قُلْتُ: يَتَبَيَّنُ[2] مَعْنَى هَذِهِ الآيَةِ [بِذِكْرِ الآيَةِ][3] الَّتِي قَبْلَهَا وَهِيَ قَوْلُهُ: ﴿قُلِ

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب، ض، غ، ع.

(٢) فِي ب: تبين وَفِي ط:يبين، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ض، ع،غ، أ.

(٣) مَا بَيْن الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ط.

ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِّن دُونِهِ فَلاَ يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنكُمْ وَلاَ تَحْوِيلاً * أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ﴾ [الإسراء:٥٥- ٥٦] الآية.

قَالَ ابنُ كَثِيْر: «يَقُولُ تَعَالَى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِ فَلاَ يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ﴾ أَيْ: بِالكُلِّيَّةِ، ﴿وَلاَ تَحْوِيلاً﴾ أَيْ: أَنْ يُحَوِّلُوهُ إِلَى غَيْرِكُمْ، وَالْمَعْنَى: إِنَّ الَّذِي يَقدِرُ عَلَى ذَلِكَ هُوَ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، قَالَ العَوْفِيُّ: عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ فِي الآيَةِ: كَانَ أَهْلُ الشِّرْكِ يَقُولُونَ: نَعْبُدُ الْمَلاَئِكَةَ وَالْمَسِيْحَ وَعُزَيْراً، وَهُمُ ﴿الَّذِيْنَ يَدْعُونَ﴾ يَعْنِي: الْمَلاَئِكَةَ وَالْمَسِيْحَ[1] وعُزَيْراً»[2].

وقَوْلُهُ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ﴾ الآيَةَ رَوَى[3] البُخَارِيُّ عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ فِي الآيَةِ قَالَ: «نَاسٌ مِنَ الْجِنِّ كَانُوا يُعْبَدُونَ فَأَسْلَمُوا»[4]، وَفِي رِوَايَةٍ: «كَانَ نَاسٌ مِنَ الإِنْسِ يَعْبُدُونَ نَاساً مِنَ الجِنِّ، فَأَسْلَمَ الجِنُّ ، وَتَمَسَّكَ هَؤلاَءِ بِدِيْنِهِمْ»[5].

وَقَالَ السُّدِّيُّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ فِي الآيَةِ قَالَ: «عِيْسَى وَأُمُّهُ وَعُزَيرٌ»[6].

وَقَالَ مُغِيْرَةُ عَنْ إِبْرَاهِيْمَ: كَانَ ابنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ فِي هَذِهِ الآيَةِ: «هُمْ عِيْسَى وَعُزَيْرٌ وَالشَّمْسُ وَالقَمَرُ»[7]. وقَالَ مُجَاهِدٌ: «عِيْسَى وَعُزَيْرٌ وَالمَلاَئِكَةُ»[8].

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٢) رَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ (١٥/ ١٠٤). وَالعَوْفِي هُوَ عَطِيَّةُ بنُ سَعِيْدٍ العَوْفِيُّ: ضَعِيْفٌ.

(٣) فِي أ و ط: ورَوَى. وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ب،ض،غ، ع وتَفْسِيْرِ ابنِ كَثِيْر..

(٤) صَحِيْحُ البُخَارِيِّ (رقم٤٧١٥).

(٥) صَحِيْحُ البُخَارِيِّ (٨/ ٢٤٩رقم٤٧١٤) وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ بِمَعْنَاهُ (٤/ ٢٣٢١رقم٣٠٣٠).

(٦) رَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ (١٥/ ١٠٦،١٠٥)، وَعَزَاهُ فِي الدُّرِّ (٤/ ١٩٠) لابنِ أَبِي شَيْبَةَ وَابنِ الْمُنْذِرِ وَابنِ أَبِي حَاتِمٍ وَابنِ مَرْدَوَيْهِ وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

(٧) رَوَاهُ ابن جَرِيْرٍ (١٥/ ١٠٦)، وَعَزَاهُ فِي الدُّرِّ (٤/ ١٩٠) لِسَعِيدِ بنِ مَنْصُورٍ وَابنِ الْمُنْذِرِ.

(٨) رَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ فِي الْمَوْضِعِ السَّابِقِ وإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ لا تَتِمُّ العِبَادَةُ إلاَّ بِالْخَوفِ وَالرَّجَاءِ[١].

وَفِي التَّفْسِيرِ الْمَنْسُوبِ إِلَى الطَّبَرِيِّ الْحَنَفِيِّ: «﴿قُلِ﴾ لِلْمُشْرِكِيْنَ: يَدْعُونَ أَصْنَامَهُمْ دُعَاءَ اسْتِغَاثَةٍ ﴿فَلاَ﴾ يَقْدِرُونَ ﴿كَشْفَ الضُّرِّ﴾ عَنْهُمْ، ﴿وَلاَ تَحْوِيلاً﴾ إِلَى غَيْرِهِمْ ﴿أُولَـئِكَ الَّذِيْنَ يَدْعُونَ﴾، أي: الْمَلاَئِكَةُ الْمَعْبُودَةُ لَهُمْ يَتَبَادَرُونَ إِلَى طَلَبِ القُرْبَةِ إِلَى اللهِ، فَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ، ﴿وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُوراً﴾، أَيْ: مِمَّا يَحْذَرُهُ كُلُّ عَاقِلٍ. وَعَنِ الضَّحَّاكِ وَعَطَاءٍ: أَنَّهُمُ الْمَلاَئِكَةُ. وَعَنِ ابنِ عَبَّاسٍ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِيْنَ يَدْعُونَ﴾ عِيسَى وَأُمَّهُ وَعُزَيْراً».

قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ: «وَهَذِهِ الأَقْوَالُ كُلُّهَا حَقٌّ، فَإِنَّ الآيَةَ تَعُمُّ مَنْ كَانَ مَعْبُودُهُ عَابِداً للهِ سَوَاءٌ كَانَ مِنَ الْمَلائِكَةِ أَوْ مِنَ الْجِنِّ أَوْ مِنَ الْبَشَرِ، وَالسَّلَفُ فِي تَفْسِيرِهِمْ يَذْكُرُونَ جِنْسَ الْمُرَادِ بِالآيَةِ عَلَى نَوْعِ التَّمْثِيلِ، كَمَا يَقُولُ التُّرْجُمَانُ[٢] لِمَنْ سَأَلَهُ مَا مَعْنَى لَفْظِ الْخُبْزِ؟ فَيُرِيهِ رَغِيفاً، فَيَقُولُ هَذَا، فَالإِشَارَةُ إِلَى نَوْعِهِ لا إِلَى عَيْنِهِ، وَلَيْسَ مُرَادُهُمْ[٣] بِذَلِكَ تَخْصِيصَ نَوْعٍ دُوْنَ نَوْعٍ مَعَ شُمُولِ الآيَةِ لِلنَّوْعَيْنِ.

فَالآيَةُ خِطَابٌ لِكُلِّ مَنْ دَعَا مِنْ[٤] دُوْنِ اللهِ مَدْعُواً، وَذَلِكَ الْمَدْعُوُّ يَبْتَغِي إِلَى اللهِ الوَسِيْلَةَ، وَيَرْجُو رَحْمَتَهُ، وَيَخَافُ عَذَابَهُ. فَكُلُّ مَنْ دَعَا مَيْتاً أَوْ غَائِباً مِنَ الأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِيْنَ سَوَاءٌ كَانَ بِلَفْظِ الاستغَاثَةِ أَوْ غَيْرِهَا فَقَدْ تَنَاوَلَتْهُ هَذِهِ الآيَةُ، كَمَا تَتَنَاوَلُ مَنْ دَعَا الْمَلاَئِكَةَ وَالجِنَّ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَؤُلاَءِ كُلَّهُمْ يَكُونُونَ وَسَائِطَ فِيمَا يُقَدِّرُهُ اللهُ بِأَفْعَالِهِمْ، وَمَعَ هَذَا فَقَدْ نَهَى اللهُ عَنْ دُعَائِهِمْ، وَبَيَّنَ أَنَّهُمْ لا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ

---

(١) انْتَهَى كَلاَمُ ابنِ كَثِيْرٍ (ص/ ٧٨٧).

(٢) التُّرْجُمَان: يَجُوزُ فِيهَا ثَلاثَةُ أَوْجُهٍ: تُرْجُمَان، وَتَرْجَمَان، وتَرْجُمَان. انْظُر: القَامُوسَ الْمُحِيطَ (ص/ ١٣٩٩).

(٣) فِي ب: مُرَادُهُ.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، ب، ع، ض، غ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: أ، وَالرَّدُّ عَلَى البَكْرِيِّ (ص/ ٢٨٥) وَفَتْحِ الْمَجِيْدِ (١/ ٢٠٧).

عَنِ الدَّاعِيْنَ وَلا تَحْوِيْلَهُ، وَلا يَرْفَعُونَهُ بِالكُلِّيَّةِ، وَلا يُحَوِّلُونَهُ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ، كَتَغْيِيْرِ صِفَتِهِ أَوْ قَدْرِهِ، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿وَلا تَحْوِيلاً﴾.

فَذَكَرَ[١] نَكِرَةً تَعُمُّ أَنْوَاعَ التَّحْوِيْلِ، فَكُلُّ مَنْ دَعَا مَيْتاً أَوْ غَائِباً مِنَ الأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِيْنَ، أَوْ دَعَا الْمَلائِكَةَ أَوْ دعَا الْجِنَّ[٢] فَقَدْ دَعَا مِنْ لا يُغِيثُهُ، وَلا يَمْلِكُ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْهُ، وَلاَ تَحْوِيلَهُ. انْتَهَى[٣]. وَبِنَحْوِ مَا تَقَدَّمَ مِنْ كَلامِ هَؤُلاَءِ قَالَ جَمِيْعُ الْمُفَسِّرِيْنَ.

فَتَبَيَّنَ أَنَّ مَعْنَى التَّوْحِيْدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ: هُوَ تَرْكُ مَا عَلَيْهِ الْمُشْرِكُونَ مِنْ دَعْوَةِ الصَّالِحِيْنَ، وَالاسْتِشْفَاعِ بِهِمْ إِلَى اللهِ فِي كَشْفِ الضُّرِّ أَوْ[٤] تَحْوِيلِهِ، فَكَيْفَ بِمَنْ[٥] أَخْلَصَ لَهُمُ الدَّعْوَةَ؟!

وَأَنَّهُ لا يَكْفِي فِي التَّوْحِيْدِ دَعْوَاهُ النُّطْقَ بِكَلِمَةِ الشَّهَادَةِ مِنْ غَيْرِ مُفَارَقَةٍ لِدِيْنِ الْمُشْرِكِيْنَ، وَأَنَّ دُعَاءَ الصَّالِحِيْنَ لِكَشْفِ الضُّرِّ أَوْ تَحْوِيلِهِ هُوَ الشِّرْكُ الأَكْبَرُ نَبَّهَ عَلَيْهِ الْمُصَنِّفُ[٦].

قَالَ: (وقَوْلُهُ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ * إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي﴾ الآيَةَ [الزُّخرف:٢٦-٢٧]).

قَالَ ابنُ كَثِيْر: «يَقُولُ تَعَالَى مُخْبِراً عَنْ عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ وخَلِيْلِهِ إِمَامِ الْحُنَفَاءِ ووَالِدِ مَنْ بُعِثَ بعدَهُ من الأَنْبِيَاءِ، الَّذِي تَنْتَسِبُ إِلَيْهِ قُرَيْشٌ فِي نَسَبِهَا وَمَذْهَبِهَا: إِنَّهُ تَبَرَّأَ مِنْ أَبِيْهِ وَقَوْمِهِ فِي عِبَادَتِهِمُ الأَوْثَانَ فَقَالَ: ﴿إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ * إِلاَّ الَّذِي

---

(١) فِي ب: فذا.
(٢) فِي ب: أَوْ دعَا الْجِنَّ وَالإنس.
(٣) الرَّدُّ عَلَى البَكْرِي (ص/ ٢٨٥-٢٨٨).
(٤) فِي ط: و.
(٥) فِي ط: مِمَّنْ.
(٦) فِي مَسَائِلِ هَذَا البابِ.

فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ * وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ﴾ [الزُّخرف: ٢٦-٢٨] أيْ: هَذِهِ الكَلِمَةُ؛ وَهِيَ عِبَادَةُ اللهِ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، وَخَلْعُ مَا سِوَاهُ مِنَ الأوثَانِ، وَهِيَ لا إِلَهَ إلاَّ اللهُ أيْ: جَعَلَهَا [دَائِمَةً][1] فِي ذُرِّيَّتِهِ يَقْتَدِي بِهِ فِيْهَا مَنْ هَدَاهُ اللهُ مِنْ ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيْمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ. ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾، أيْ: إِلَيْهَا.

قَالَ عِكْرِمَةُ وَمُجَاهِدٌ والضَّحَّاكُ وقَتَادَةُ وَالسُّدِّيُّ وغَيْرُهُمْ فِي قَولِهِ: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ﴾ يَعْنِي لا إِلَهَ إلاَّ اللهُ لا يَزَالُ فِي ذُرِّيَّتِهِ مَنْ يَقُوْلُهَا. وَقَالَ ابنُ زَيْدٍ: «كَلِمَةُ الإِسْلاَمِ»[2]. وَهُوَ يَرْجِعُ إِلَى مَا قَالَهُ الْجَمَاعَةُ»[3].

قُلْتُ: رَوَى[4] ابنُ جَرِيْرٍ عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي﴾ قَالَ: «خَلَقَنِي»[5]. وَعَنْهُ: ﴿إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ * إِلاَّ الَّذِي فَطَرَنِي﴾ قَالَ: «إِنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّ اللهَ رَبُّنَا ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّه﴾ [الزُّخرف:٨٧] فَلَمْ يَبْرَأْ مِنْ رَبِّهِ» رَوَاهُ عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ[6].

قُلْتُ: يَعْنِي أَنَّ قَوْمَ إِبْرَاهِيْمَ يَعْبُدُونَ اللهَ وَيَعْبُدُونَ غَيْرَهُ، فَتَبَرَّأَ مِمَّا يَعْبُدُونَ إِلاَّ اللَّهَ، لا كَمَا يَظُنُّ الْجُهَّالُ أَنَّ الكُفَّارَ لا يَعْرِفُونَ اللهَ، وَلاَ يَعْبُدُونَهُ أَصْلاً.

وَرَوَى ابنُ جَرِيْرٍ وَابنُ الْمُنْذِرِ عَنْ قَتَادَةَ: ﴿ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ﴾ [الزُّخرف:٢٨] قَالَ: «الإِخْلاصُ وَالتَّوْحِيْدُ، لا يَزَالُ فِي ذريتِهِ مَنْ يوحِّدُ اللهَ ويعبُدُهُ»[7].

---

(١) زِيَادَةٌ مِنْ تَفْسِيْرِ ابنِ كَثِيْرٍ.

(٢) رَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٢٥/ ٦٣).

(٣) تَفْسِيْرُ ابنِ كَثِيْرٍ (ص/ ١١٩٨).

(٤) فِي ط، أ: ورَوَى.

(٥) تَفْسِيْرُ الطَّبَرِيِّ (٢٥/ ٦٣).

(٦) وَرَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٢٥/ ٦٣).

(٧) تَفْسِيْرُ الطَّبَرِيِّ (٢٥/ ٦٣).

فَتَبَيَّنَ بِهَـذَا أَنَّ مَعْنَى لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ هُوَ البَرَاءَةُ مِمَّا[١] يُعْبَدُ مِنْ دُوْنِ اللهِ، وَإِفْرَادُ اللهِ بِالعِبَادَةِ، وَذَلِكَ هُوَ التَّوْحِيْدُ لا مُجَرَّدَ الإِقْرَارِ بِوُجُودِ اللهِ وَمُلْكِهِ وَقُدْرَتِهِ وَخَلْقِهِ لِكُلِّ شَيْءٍ، فَإِنَّ هَذَا يُقِرُّ بِهِ الكُفَّارُ، وَذَلِكَ هُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ * إِلاَّ الَّـذِي فَطَـرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ﴾ فَاسْتَثْنَى مِنَ الْمَعْبُودِيْنَ رَبَّهُ، وَذَكَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّ هَذِهِ البَرَاءَةَ وَهَذِهِ الْمُوَالاةَ هِيَ شَهَادَةُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ. قَالَهُ الْمُصَنِّفُ[٢].

قَالَ: (وقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ [التَّوْبَة:٣١]).

الأَحْـبَارُ: هُمُ العُلَمَاءُ. وَالرُّهْبَانُ: هُمُ العُبَّادُ. وَهَذِهِ الآيَةُ قَدْ فَسَّرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، لِعَـدِيِّ بْـنِ حَاتِمٍ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ مُسْلِماً دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ هَذِهِ الآيَةَ قَالَ: فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَعْبُدُوهُمْ، فَقَالَ[٣]: « بَلَى[٤] إِنَّهُمْ حَرَّمُوا عَلَيْهِمُ الْحَلالَ وَحَلَّلُوا لَهُمُ الْحَرَامَ فَاتَّبَعُوهُمْ فَذَاكَ[٥] عِبَادَتُهُمْ إِيَّاهُمْ[٦] » .

رَوَاهُ أَحْمَدُ[٧]، وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَابنُ سَعْدٍ، وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَالطَّبَرَانِيُّ، وغَيْرُهُمْ مِنْ طُرُقٍ[٨].

---

(١) فِي ب : مِمَّنْ.

(٢) كلامُهُ - رَحِمَهُ اللهُ - فِي مَسَائِلِ الباب.

(٣) فِي ب: قَالَ.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٥) فِي أ:فذلك.

(٦)فِي ط: إِيَّاهُ وَهُوَ خطأ.

(٧) وَعَزَاهُ لَهُ ابنُ كَثِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (ص/ ٦٠٦) وَلَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ فِي الْمُسْنَدِ.

(٨) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي تَارِيْخِهِ (٧/ ١٠٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٠٩٥) وقَالَ: حَسَنٌ غَرِيْبٌ، وَالطَّبَرِيُّ فِي تَفْسِيْرِهِ (١٠/ ١١٤)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (رقم٢١٨، ٢١٩)، والبَيْهَقِيُّ فِي سُنَنِهِ (١٠/ ١١٦) وَغَيْرُهُمْ مِنْ حَدِيْثِ عَدِيِّ بنِ حَاتِمٍ ﷺ وَهُوَ حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

وهَكَذَا قَالَ جَمِيْعِ الْمُفَسِّرِيْنَ؛ قَالَ السُّدِّيُّ: اسْتَنْصَحُوا الرِّجَالَ، وَنَبَذُوا كِتَابَ اللهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ، وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُوا اللهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البيِّنة:٥] أَيْ: الَّذِي إِذَا حرَّمَ شَيْئاً فَهُوَ الْحَرَامُ، وَمَا حَلَّلَهُ حَلَّ، وَمَا شَرَعَهُ اتُّبِعَ ﴿سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾[1]، أي: تَعَالَى وَتَقَدَّسَ عَنِ الشُّرَكَاءِ وَالنُّظَرَاءِ وَالأَضْدَادِ وَالأَنْدَادِ، لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ، وَلاَ رَبَّ سِوَاهُ.

وَمُرَادُ الْمُصَنِّفِ - رَحِمَهُ اللهُ - بِإِيْرَادِ الآيَةِ هُنَا أَنَّ الطَّاعَةَ فِي تَحْرِيْمِ الْحَلالِ، وَتَحْلِيْلِ الْحَرَامِ، مِنَ العِبَادَةِ الْمَنْفِيَّةِ عَنْ[2] غَيْرِ اللهِ تَعَالَى، وَلِهَذَا فُسِّرَتِ العِبَادَةُ بِالطَّاعَةِ، وَفُسِّرَ الإِلَهُ بِالْمَعْبُودِ الْمُطَاعِ، فَمَنْ أَطَاعَ مَخْلُوقاً فِي ذَلِكَ فَقَدْ عَبَدَهُ، إِذْ مَعْنَى التَّوْحِيْدِ وشَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ يَقْتَضِي إِفْرَادَ اللهِ بِالطَّاعَةِ، وَإِفْرَادَ الرَّسُولِ بِالْمُتَابَعَةِ، فَإِنَّ مَنْ أَطَاعَ الرَّسُولَ ﷺ ، فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ، وَهَذَا مِنْ[3] أَعْظَمِ مَا يُبَيِّنُ التَّوْحِيْدَ وشَهَادَةَ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، لأَنَّهَا تَقْتَضِي نَفْيَ الشِّرْكِ فِي الطَّاعَةِ، فَمَا ظَنُّكَ بِشِرْكِ العِبَادَةِ؛ كَالدُّعَاءِ وَالاسْتِغَاثَةِ وَالتَّوْبَةِ وسُؤَالِ الشَّفَاعَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الشِّرْكِ فِي العِبَادَةِ، وَسَيَأْتِي مَزِيْدٌ لِهَذَا - إِنْ شَاءَ اللهُ تعَالَى - فِي بَابِ مَنْ أَطَاعَ العُلَمَاءَ وَالأُمَرَاءَ.

قَالَ: (وَقَوْلُهُ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة:١٦٥]).

قَالَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللهُ - فِي مَسَائِلِهِ : وَمِنْهَا : أَيْ : مِنْ[4] الأُمُورِ الْمُبَيِّنَةِ

---

(١) جزء مِنْ آية فِي عِدَّةِ سُوَر : [يونس : ١٨] ، [النحل: ١] ، [الروم : ٤٠] ، [الزمر: ٦٧] ولعل الشَّيْخَ سُلَيْمَانَ أرادَ خَاتِمَةَ الآيةِ الَّتِي أوردها الْمُصَنِّفُ : ﴿ اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ..﴾ وخَاتِمَتُهَا: ﴿سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ ولَيْسَ فِيْهَا : ﴿وَتَعَالَى﴾ .

(٢)في ب و ط : مِنْ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: أ، ض، ع، غ.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

لِتَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ، وَشَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ: آيَةُ البَقَرَةِ فِي الكُفَّارِ الَّذِيْنَ قَالَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ [البقرة:١٦٧] ذَكَرَ[١] أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ أَنْدَادَهُمْ كَحُبِّ اللهِ فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ اللهَ حُبًّا عَظِيْماً، وَلَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي الإِسْلامِ، فَكَيْفَ بِمَنْ أَحَبَّ النِّدَّ حُبًّا أَكْبَرَ مِنْ حُبِّ اللَّهِ؟ فَكَيْفَ بِمَنْ لَمْ[٢] يُحِبَّ إِلاَّ النِّدَّ وَحْدَهُ؟ وَلَمْ يُحِبَّ اللَّهَ؟!

قُلْتُ: مُرَادُهُ أَنَّ مَعْنَى التَّوْحِيْدِ وشَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ: هُوَ إِفْرَادُ اللهِ بِأَصْلِ الحُبِّ الَّذِي يستلزمُ إِخْلاصَ العِبَادَةِ للهِ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، وعَلَى قَدْرِ[٣] التَّفَاضُلِ فِي هَذَا الأَصلِ، ومَا يَنْبَنِي عَلَيْهِ مِنَ الأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ؛ يَكُونُ تفَاضلُ الإِيْمَانِ وَالجَزَاءُ عَلَيْهِ فِي الآخِرَةِ.

فَمَنْ أَشْرَكَ بِاللهِ تَعَالَى فِي ذَلِكَ، فَهُوَ الْمُشْرِكُ[٤]؛ لِهَذِهِ الآيَةِ، وَأَخْبَرَ[٥] تَعَالَى عَنْ أَهْلِ هَذَا الشِّرْكِ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ لآلِهَتِهِمْ وَهُمْ فِي الْجَحِيْمِ: ﴿تَاللهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ * إِذْ نُسَوِّيكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء:٩٧-٩٨] ومَعْلُومٌ أَنَّهُمْ مَا سَاوَوْهُمْ[٦] بِهِ فِي الْخَلْقِ وَالرِّزْقِ وَالْمُلْكِ، وإِنَّمَا سَاوَوْهُم[٧] بِهِ فِي الْمَحَبَّةِ وَالإِلَهِيَّةِ وَالتَّعْظِيْمِ وَالطَّاعَةِ.

فَمَنْ قَالَ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَهُوَ مُشْرِكٌ بِاللهِ فِي هَذِهِ الْمَحَبَّةِ، فَمَا[٨] قَالَهَا حَقَّ القَوْلِ

---

(١) فِي ط: وَذَكَرَ.

(٢) فِي ب:لا.

(٣) فِي ب: قدره.

(٤) فِي أ: الشِّرْك.

(٥) فِي ط: أخبر.

(٦) فِي أ: سووهم.

(٧) فِي أ: سووهم.

(٨) فِي ب: فمن.

وَإِنْ نَطَقَ بِهَا، إِذْ هُوَ قَدْ خَالَفَهَا بِالعَمَلِ، كَمَا قَالَ الْمُصَنِّفُ.

فَكَيْفَ بِمَنْ أَحَبَّ النِّدَّ حُبًّا أَكْبَرَ مِنْ حُبِّ اللَّهِ؟! وَسَيَأْتِي الكَلَامُ عَلَى هَذِهِ الآيَةِ فِي بَابِهَا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

قَالَ: (فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَنْ قَالَ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ »[١]).

قَوْلُهُ: (فِي الصَّحِيحِ) أَيْ: «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَهُ.

وَأَبُو مَالِكٍ اسْمُهُ سَعْدُ بْنُ طَارِقٍ، كُوفِيٌّ، ثِقَةٌ، مَاتَ فِي حُدُودِ الأَرْبَعِيْنَ وَمِائَةٍ[٢].

وَأَبُوهُ طَارِقُ بْنُ أَشْيَمَ - بِالْمُعْجَمَةِ وَالْمُثَنَّاةِ التَّحْتِيَّةِ ، وَزْنُ أَحْمَرَ - ابنِ مَسْعُودٍ الأَشْجَعِيُّ؛ صَحَابِيٌّ لَهُ أَحَادِيْثُ. قَالَ مُسْلِمٌ: لَمْ يَرْوِ عَنْهُ غَيْرُ ابْنِهِ[٣].

قَوْلُهُ: (مَنْ قَالَ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ).

اعْلَمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فِي هَذَا الْحَدِيْثِ عَلَّقَ عِصْمَةَ الْمَالِ وَالدَّمِ بِأَمْرَيْنِ:

الأَوَّلُ: قَوْلُ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ.

وَالثَّانِي[٤]: الكُفْرُ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ ، فَلَمْ يَكْتَفِ بِاللَّفْظِ الْمُجَرَّدِ عَنِ الْمَعْنَى، بَلْ لا بُدَّ مِنْ قَوْلِهَا وَالعَمَلِ بِهَا.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: «وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يُبَيِّنُ مَعْنَى لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَجْعَلِ

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٣) عَنْ طَارِقِ بنِ أَشْيَمَ الأَشْجَعِيِّ.

(٢) انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: سِيَرِ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (٦/ ١٨٤)، وتَهْذِيبِ الكَمَالِ (١٠/ ٢٦٩).

(٣) انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: الإِصَابَةِ فِي تَمْيِيزِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ (٣/ ٥٠٧).

(٤) فِي ط: الثَّانِي - بِدُونِ وَاوٍ -.

التَّلَفُّظَ بِهَا عَاصِماً لِلدَّمِ وَالْمَالِ، بَلْ وَلاَ مَعْرِفَةَ مَعْنَاهَا مَعَ التَّلَفُّظِ بِهَا[١]، بلْ وَلاَ الإِقْرَارَ بذلكَ، بلْ وَلاَ كَوْنَهُ لا يَدْعُو إلاَّ اللهَ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، بلْ لا يَحْرُمُ دَمُهُ ومَالُهُ حَتَّى يُضِيفَ إِلَى ذَلِكَ الكُفْرَ بِمَا يُعبَدُ منْ دُوْنِ اللهِ، فإِنْ شَكَّ أَوْ تَرَدَّدَ[٢] لَمْ يَحْرُمْ مَالُهُ ودَمُهُ، فَيَا لَهَا مِنْ مَسْأَلَةٍ مَا أَجَلَّهَا، ويَا لَهُ مِنْ بَيَانٍ مَا أَوْضَحَهُ، وحُجَّةٍ مَا أَقْطَعَهَا لِلْمُنَازِعِ»[٣].

قُلتُ: وَقَدْ أَجْمَعَ العُلَمَاءُ عَلَى مَعْنَى ذَلكَ فَلاَ بدَّ فِي العِصْمَةِ منَ الإِتْيَانِ بِالتَّوْحِيْدِ، وَالْتِزَامِ أَحْكَامِهِ، وَتَرْكِ الشِّرْكِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ للَّه﴾ [الأنفال:٣٩] وَالفِتْنَةُ هَهُنَا[٤]: الشِّرْكُ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ إِذَا وُجِدَ الشِّرْكُ؛ فَالقِتَالُ بَاقٍ بِحَالِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِيْنَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ [التَّوْبَة: ٣٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِيْنَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُوا الصَّلاَةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التَّوْبَة: ٥]، فَأَمَرَ بِقِتَالِهِمْ عَلَى فِعْلِ التَّوْحِيْدِ، وَتَرْكِ الشِّرْكِ، وَإِقَامَةِ شَعَائِرِ الدِّيْنِ الظَّاهِرَةِ، فَإِذَا فَعَلُوهَا خُلِّيَ سَبِيْلُهُمْ، ومَتَى أَبَوْا عَنْ فِعْلِهَا أَوْ فِعْلِ شَيْءٍ مِنْهَا، فَالقِتَالُ بَاقٍ بِحَالِهِ إِجْمَاعاً، وَلَوْ قَالُوا: لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ.

وَكَذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَّقَ العِصْمَةَ بِمَا عَلَّقَهَا اللهُ بِهِ فِي كِتَابِهِ كَمَا فِي هَذَا

---

(١) فِي كِتَابِ التَّوْحِيْد (ص/ ٢٠-ط الإفتَاء)، و (ص/ ٢٥-ط الْمَكْتَب الإِسْلاَمي)، و (ص/ ٣٣-ط الْجامعةالإِسْلاَميةوَبِهَامِشِهِ القَولُ السَّدِيدُ)، و (ص/ ١٧٩-ط دار اليَقِيْن ضِمْنَ مَجْمُوعَةِ التَّوْحِيْدِ)، و (١/ ٢٠١-ط دار ابن الْجوزي مَعَ القَوْل الْمفيدِ للعُثَيْمِينَ)، وَفَتْحِ الْمَجِيدِ (ص/ ١٤٩-ط قرطبة)، و (١/ ٢١٤-ط الفريَان) : مَعَ لَفْظِهَا.

(٢) فِي كِتَابِ التَّوْحِيْدِ (الطَّبَعَاتِ السَّابِقَةِ عَدَا فَتْحِ الْمَجِيْدِ): أَوْ تَوَقَّفَ.

(٣) فِي مَسَائِلِ هَذَا البَابِ.

(٤) فِي ط: هنا.

الْحَدِيْثِ. وَفِي «صَحِيْحِ مُسْلِمٍ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعاً: « أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَيُؤْمِنُوا بِي وَبِمَا جِئْتُ بِهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؛ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ »[١].

وَفِي «الصَّحِيْحَيْنِ» عَنْهُ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، فَمَنْ قَالَ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلاَّ بِحَقِّهِ[٢] وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ » .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ. فَقَالَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ: فَوَاللهِ مَا هُوَ إِلاَّ أَنْ رَأَيْتُ اللهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلقِتَالِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ. لَفْظُ مُسْلِمٍ[٣].

فَانْظُرْ كَيْفَ فَهِمَ صِدِّيْقُ الأُمَّةِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُرِدْ مُجَرَّدَ اللَّفْظِ بِهَا مِنْ غَيْرِ الْتِزَامِ[٤] لِمَعْنَاهَا وَأَحْكَامِهَا، فَكَانَ ذَلِكَ هُوَ الصَّوَابُ، وَاتَّفَقَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ، لَمْ[٥] يَخْتَلِفْ فِيْهِ مِنْهُمُ اثْنَانِ إِلاَّ مَا كَانَ مِنْ عُمَرَ حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْحَقِّ، وَكَانَ فَهْمُ الصِّدِّيقِ هُوَ الْمُوَافِقُ لِنُصُوصِ القُرْآنِ وَالسُّنَّةِ.

وَفِي «الصَّحِيْحَيْنِ» أَيْضاً عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ،

---

(١) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ (١/ ٥٢رقم٢١).

(٢) أشَارَ فِي نُسْخَةِ ض: أنَّ فِي نُسْخَةٍ: بِحَقِّهَا.

(٣) سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ.

(٤) في ط: الزَام.

(٥) فِي ط، ب: وَلَمْ.

وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا[١]، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ »[٢].

فَهَذَا الْحَدِيثُ - كَآيَةِ بَرَاءَةَ[٣] - بَيَّنَ[٤] فِيهِ مَا يُقَاتَلُ عَلَيْهِ النَّاسَ ابْتِدَاءً، فَإِذَا فَعَلُوهُ؛ وَجَبَ الكَفُّ عَنْهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهِ، فَإِنْ فَعَلُوا بَعْدَ ذَلِكَ مَا يُنَاقِضُ هَذَا الإِقْرَارَ وَالدُّخُولَ فِي الإِسْلامِ؛ وَجَبَ القِتَالُ حَتَّى يَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ، بَلْ لَوْ أَقَرُّوا بِالأَرْكَانِ الخَمْسَةِ وَفَعَلُوهَا، وَأَبَوْا عَنْ فِعْلِ الوُضُوءِ لِلصَّلاةِ وَنَحْوِهِ، أَوْ عَنْ تَحْرِيمِ بَعْضِ مُحَرَّمَاتِ الإِسْلامِ كَالرِّبَا أَوِ الزِّنَا[٥] أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ وَجَبَ قِتَالُهُمْ إِجْمَاعاً، وَلَمْ تَعْصِمْهُمْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَلا مَا فَعَلُوهُ مِنَ الأَرْكَانِ.

وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يُبَيِّنُ مَعْنَى لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَنَّهُ لَيْسَ الْمُرَادُ مِنْهَا مُجَرَّدُ النُّطْقِ بِهَا[٦]، فَإِذَا كَانَتْ لا تَعْصِمُ مَنِ اسْتَبَاحَ مُحَرَّمَاً، أَوْ أَبَى عَنْ فِعْلِ الوُضُوءِ مَثَلاً بَلْ يُقَاتَلُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى يَفْعَلَهُ، فَكَيْفَ تَعْصِمُ مَنْ دَانَ بِالشِّرْكِ وَفَعَلَهُ وَأَحَبَّهُ وَمَدَحَهُ، وَأَثْنَى عَلَى أَهْلِهِ، وَوَالَى عَلَيْهِ، وَعَادَى عَلَيْهِ، وَأَبْغَضَ التَّوْحِيدَ الَّذِي هُوَ إِخْلاصُ العِبَادَةِ لله، وَتَبَرَّأَ مِنْهُ، وَحَارَبَ أَهْلَهُ، وَكَفَّرَهُمْ، وَصَدَّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ كَمَا هُوَ شَأْنُ عُبَّادِ القُبُورِ ؟!.

وَقَدْ أَجْمَعَ العُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ مَنْ قَالَ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَهُوَ مُشْرِكٌ أَنَّهُ يُقَاتَلُ حَتَّى يَأْتِيَ بِالتَّوْحِيدِ.

---

(١) فِي ب، ض، ع، غ: فَعَلُوهَا، وَفِي ط: فَعَلُوهُ، وَفِي رِوَايَةِ البُخَارِيِّ: فَعلُوا ذَلِكَ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: أ، وصَحِيحِ مُسْلِمٍ.

(٢) صَحِيحُ البُخَارِيِّ (١/ ٩٤-٩٥رقم٢٥)، وصَحِيحُ مُسْلِمٍ (١/ ٥٣رقم٢٢).

(٣) وَهِيَ قَولُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾ الآيَة (رقم/ ٥).

(٤) فِي أ: تَبَيَّنَ.

(٥) فِي أ: وَالزِّنَا.

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، ب، ض، ع، غ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: أ.

ذكر التَّنْبِيه عَلَى كَلاَمِ العُلَمَاء فِي ذَلِكَ فإنَّ الْحاجةَ داعيةٌ إليه لدفعِ شُبَهِ عُبَّادِ القُبُورِ فِي تعلُّقِهِمْ بهَذهِ الأحاديثِ ومَا فِي مَعْنَاهُا مَعَ أنَّهَا حجةٌ عَلَيْهِمْ بحَمْدِ اللهِ لا لَهُم.

قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيُّ فِي قَوْلِهِ: « أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقولُوا: لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ » : «مَعْلُومٌ أنَّ الْمُرَادَ بِهَذَا أَهْلُ الأَوْثَانِ دُونَ أَهْلِ الكِتَابِ، لأنَّهُمْ يَقُولُونَ : لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، ثُمَّ يُقَاتَلُونَ، وَلاَ يُرْفَعُ عَنْهُمُ السَّيفُ»[١].

وَقَالَ القَاضِي عِيَاضٌ: «اختصَاصُ عَصْمِ الْمَالِ وَالنَّفْسِ بِمَنْ قَالَ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ تَعْبِيرٌ عَنِ الإِجَابَةِ إِلَى الإِيْمَانِ، وَأَنَّ الْمُرَادَ بِذَلِكَ مُشْرِكُو العَرَبِ، وَأَهْلُ الأَوْثَانِ، وَمَنْ لا يُوَحِّدُ، وَهُمْ كَانُوا أَوَّلَ مَنْ دُعِيَ إِلَى الإِسْلامِ، وَقُوتِلَ عَلَيْهِ، فَأَمَّا غَيْرُهُمْ مِمَّنْ يُقِرُّ بِالتَّوْحِيْدِ فَلاَ يُكْتَفَى[٢] فِي عِصْمَتِهِ بِقَوْلِهِ[٣]: لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، إِذْ كَانَ يَقُولُهَا فِي كُفْرِهِ، وَهِيَ مِنَ اعْتِقَادِهِ، فَلِذَلِكَ جَاءَ فِي الْحَدِيْثِ الآخَرِ[٤]: « وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ»[٥].

وَقَالَ النَّوَوِيُّ: «لا بُدَّ مَعَ هَذَا مِنَ الإِيْمَانِ بِجَمِيْعِ مَا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللهِ[٦] ﷺ، كَمَا[٧] جَاءَ[٨] فِي الرِّوَايَةِ الأُخْرَى: « وَيُؤْمِنُوا بِي وَبِمَا جِئْتُ بِهِ »[٩]»[١٠]

---

(١) مَعَالِمُ السُّنَنِ (٢/ ٢٠٦).

(٢) فِي ض: فَلاَ يَكْفِي.

(٣) فِي أ: بِقَوْلِ.

(٤) يَعْنِي حَدِيْثَ ابنِ عُمَرَ السَّابِقَ.

(٥) إِكْمَالُ المُعْلِمِ بِفَوَائِدِ صَحِيْحِ مُسْلِمٍ لِلقَاضِي عِيَاضٍ (٢/ ٢٠٥-٢٠٦).

(٦) فِي أ: الرَّسُول.

(٧) فِي ط: وكمَا.

(٨) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٩) رَوَاهَا مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (١/ ٥٢رقم٢١) مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ.

(١٠) شَرْحُ مُسْلِمٍ (١/ ٢٠٧) وَقَدْ نَقَلَ قَبْلَ ذَلِكَ قَولَ الْخَطَّابِيِّ وَالقَاضِي عِيَاضٍ، وَمِنْهُ نَقَلَهُ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ رَحِمَهُ اللهُ.

وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ- لَمَّا سُئِلَ عَنْ قِتَالِ التَّتَارِ مَعَ التَّمَسُّكِ بِالشَّهَادَتَيْنِ ولِمَا زَعَمُوا مِنِ اتِّبَاعِ أَصْلِ الإِسْلامِ- فَقَالَ: «كُلُّ طَائِفَةٍ مُمْتَنِعَةٍ عَنْ[١] الْتِزَامِ شَرَائِعِ الإِسْلامِ الظَّاهِرَةِ الْمُتَوَاتِرَةِ مِنْ هَؤُلاَءِ القَوْمِ أَوْ غَيْرِهِمْ فَإِنَّهُ يَجِبُ قِتَالُهُمْ حَتَّى يَلْتَزِمُوا شَرَائِعَهُ، وَإِنْ كَانُوا مَعَ ذَلِكَ نَاطِقِيْنَ بِالشَّهَادَتَيْنِ وَمُلْتَزِمِيْنَ[٢] بَعْضَ شَرَائِعِهِ، كَمَا قَاتَلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ[٣] وَالصَّحَابَةُ -ﷺ- مَانِعِي الزَّكَاةِ، وَعَلَى ذَلِكَ اتَّفَقَ الفُقَهَاءُ بَعْدَهُمْ. قَالَ: فَأَيُّمَا طَائِفَةٍ مُمْتَنِعَةٍ امْتَنَعَتْ عَنْ بَعْضِ الصَّلَوَاتِ[٤] الْمَفْرُوضَاتِ، أَوِ الصِّيَامِ أَوِ الْحَجِّ، أَوْ عَنِ الْتِزَامِ تَحْرِيْمِ الدِّمَاءِ أَوِ الأَمْوَالِ أَوِ الْخَمْرِ[٥] أَوِ الْمَيْسِرِ، أَوْ نِكَاحِ ذَوَاتِ الْمَحَارِمِ، أَوْ عَنِ الْتِزَامِ جِهَادِ الكُفَّارِ، أَوْ ضَرْبِ الْجِزْيَةِ عَلَى أَهْلِ الكِتَابِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنِ الْتِزَامِ وَاجِبَاتِ الدِّيْنِ أَوْ مُحَرَّمَاتِهِ الَّتِي لا عُذْرَ لأَحَدٍ فِي جُحُودِهَا أَوْ تَرْكِهَا، الَّتِي يَكْفُرُ الوَاحِدُ بِجُحُودِهَا، فَإِنَّ الطَّائِفَةَ الْمُمْتَنِعَةَ تُقَاتَلُ عَلَيْهَا وَإِنْ كَانَتْ مُقِرَّةً بِهَا، وَهَذَا مِمَّا لا أَعْلَمُ فِيْهِ خِلافاً بَيْنَ العُلَمَاءِ.

قَالَ: وَهَؤُلاَءِ عِنْدَ الْمُحَقِّقِيْنَ مِنَ العُلَمَاءِ لَيْسُوا بِمَنْزِلَةِ البُغَاةِ، بَلْ هُمْ خَارِجُونَ عَنِ الإِسْلامِ بِمَنْزِلَةِ مَانِعِي الزَّكَاةِ»[٦].

وَمِثْلُ هَذَا كَثِيْرٌ فِي كَلاَمِ العُلَمَاءِ، وَالْمَقْصُودُ التَّنْبِيْهُ عَلَى ذَلِكَ، ويَكْفِي العَاقِلَ الْمُنْصِفَ مَا ذَكَرَهُ العُلَمَاءُ مِنْ كُلِّ مَذْهَبٍ فِي بَابِ حُكْمِ الْمُرْتَدِّ، فَإِنَّهُمْ ذَكَرُوا فِيْهِ أَشْيَاءَ كَثِيْرَةً يَكْفُرُ بِهَا الإِنْسَانُ، وَلَوْ أَتَى بِجَمِيْعِ الدِّيْنِ.

---

(١) فِي ط : من.

(٢) فِي ط: مُلْتَزِمِيْنَ- بدون واو- .

(٣) زِيَادَةٌ مِنْ: أ.

(٤)فِي أ: الصَّلَوة.

(٥) فِي أ: وَالأَمْوَالِ وَالخَمْرِ.

(٦) مَجْمُوعُ الفَتَاوَى (٢٨/ ٥٠٣).

وَهُوَ[١] صَرِيْحٌ فِي كُفْرِ عُبَّادِ القُبُور، وَوُجُوبِ قِتَالِهِمْ إِنْ لَمْ يَنْتَهُوا حَتَّى يَكُونَ الدِّيْنُ كُلُّهُ[٢] للهِ وَحْدَهُ، فَإِذَا كَانَ مَنِ الْتَزَمَ[٣] شَرَائِعَ الدِّيْنِ كُلَّهَا إلاَّ تَحْرِيْمَ الْمَيْسِرِ أَو الرِّبَا أَو الزِّنَا يَكُونُ كَافِراً يَجِبُ قِتَالُهُ، فَكَيْفَ بِمَنْ أَشْرَكَ بِاللهِ وَدُعِيَ إِلَى إِخْلاصِ الدِّيْنِ للَّهِ[٤] فَأَبَى عَنْ ذَلِكَ، وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الكَافِرِينَ؟!

قَوْلُهُ: (وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ) أَيْ: إِلَى[٥] اللهِ تَبَارَكَ وتَعَالَى، هُوَ الَّذِي يَتَوَلَّى حِسَابَهُ، فَإِنْ كَانَ صَادِقاً مِنْ قَلْبِهِ جَازَاهُ بِجَنَّاتِ النَّعِيْمِ، وَإِنْ كَانَ مُنَافِقاً عَذَّبَهُ العَذَابَ الأَلِيْمَ، وَأَمَّا فِي الدُّنْيَا، فَالحُكْمُ عَلَى الظَّاهِرِ، فَمَنْ أَتَى بِالتَّوْحِيْدِ وَالْتَزَمَ شَرَائِعَهُ ظَاهِراً؛ وَجَبَ الكَفُّ عَنْهُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ مِنْهُ مَا يُخَالِفُ ذَلِكَ.

وَاسْتَدَلَّ الشَّافِعِيَّةُ بِالْحَدِيْثِ عَلَى قَبُولِ تَوبَةِ الزِّنْدِيْقِ، وَهُوَ الَّذِي يُظْهِرُ الإِسْلامَ، وَيُسِرُّ الكُفْرَ، وَالْمَشْهُورُ فِي مَذْهَبِ أَحْمَدَ وَمَالِكٍ أَنَّهَا لا تُقْبَلُ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلاَّ الَّذِينَ تَابُواْ وَأَصْلَحُواْ وَبَيَّنُواْ﴾ [البقرة:١٦٠] وَالزِّنْدِيْقُ لا يَتَبَيَّنُ رُجُوعُهُ، لأَنَّهُ مُظْهِرٌ لِلإِسْلامِ، مُسِرٌّ لِلْكُفْرِ، فَإِذَا أَظْهَرَ التَّوْبَةَ لَمْ يَزِدْ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ قَبْلَهَا. وَالْحَدِيْثُ مَحْمُولٌ عَلَى الْمُشْرِكِ.

وَيَتَفَرَّعُ عَلَى ذَلِكَ سُقُوطُ القَتْلِ وَعَدَمُهُ، أَمَّا فِي الآخِرَةِ فَإِنْ كَانَ صَادِقاً[٦] قُبِلَتْ.

وَفِيْهِ وُجُوبُ الكَفِّ عَنِ الكَافِرِ إِذَا دَخَلَ فِي الإِسْلامِ وَلَوْ فِي حَالِ القِتَالِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ مِنْهُ مَا يُخَالِفُ ذَلِكَ.

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، ب.

(٣) فِي ط: الْتِزَام.

(٤) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ لَيْسَ فِي: ض،ع وَهُنَا زِيَادَةٌ فِي ط: «وَالبَرَاءَةُ وَالكُفْرُ بِمَنْ عَبَدَ غَيْرَ اللهِ».

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: ض، ع.

(٦) فِي ط: فَإِنْ كَانَ دَخَلَ فِي الإِسْلامِ صَادِقاً.

وَفِيْهِ أنَّ الإنْسَانَ قَدْ يَقُولُ: لا إلَهَ إلاَّ اللهُ، وَلاَ يَكْفُرُ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ.

وَفِيْهِ أَنَّ شُرُوطَ[1] الإيْمَانِ: الإقْرَارُ بِالشَّهَادَةِ، وَالكُفْرُ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ مَعَ اعْتِقَادِ ذَلِكَ، وَاعْتِقَادِ جَمِيْعِ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ.

وَفِيْهِ أنَّ أَحْكَامَ الدُّنْيَا عَلَى الظَّاهِرِ، وَأَنَّ مَالَ المُسْلِمِ وَدَمَهُ حَرَامٌ إلاَّ فِي حَقٍّ كَالقَتْلِ قِصَاصاً وَنَحْوِهِ، وَتَغْرِيْمِهِ قِيْمَةَ مَا يُتْلِفُهُ.

قَوْلُهُ: (وَشَرْحُ هَذِهِ التَّرْجَمَةِ مَا بَعْدَهَا مِنَ الأَبْوَابِ).

يَعْنِي: أَنَّ مَا يَأْتِي بَعْدَ هَذِهِ التَّرْجَمَةِ مِنَ الأبْوَابِ شَرْحٌ لِلتَّوْحِيْدِ، وَشَهَادَةِ أنْ لا إلَهَ إلاَّ اللهُ، لأنَّ مَعْنَى التَّوْحِيْدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لا إلَهَ إلاَّ اللهُ، أنْ لا يُعْبَدَ إلاَّ اللهُ، وَلاَ يُعْتَقَدَ النَّفْعُ وَالضُّرُّ إلاَّ فِي اللَّهِ[2]، وَمَا بَعْدَ هَذَا مِنَ الأَبْوَابِ بَيَانٌ لأنْوَاعٍ مِنَ العِبَادَاتِ وَالاعْتِقَادَاتِ الَّتِي يَجِبُ إخْلاصُهَا للهِ تَعَالَى، وَذَلِكَ هُوَ مَعْنَى التَّوْحِيْدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لا إلَهَ إلاَّ اللهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

* * *

(١) فِي ط: شَرْطَ، وَفِي أ: يُشْتَرَطُ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ب، ع، غ، ض.

(٢) فِي ط زِيَادَةُ: [وأن يَكْفُرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَيَتَبَرَّأَ مِنْهَا وَمِنْ عَابِدِيهَا].

(٦)

بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ لُبْسُ الْحَلْقَةِ وَالْخَيْطِ ونَحْوِهِمَا لِرَفْعِ البَلاءِ أَوْ دَفْعِهِ

وقَـولُ اللهِ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ﴾ الآيَةَ [الزمر:٣٨] .

عَـن عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلاً فِي يَدِهِ حَلْقَةٌ مِنْ صُفْرٍ، فَقَالَ: «مَـا هَـذِهِ؟ » قَالَ: مِنَ الْوَاهِنَةِ. فَقَالَ: « انْزِعْهَا؛ فَإِنَّهَا لاَ تَزِيدُكَ إِلاَّ وَهْنًا، فَإِنَّكَ لَو مِتَّ وَهِيَ عَلَيكَ مَا أَفلَحتَ أَبداً » . رَوَاهُ أَحمَدُ بِسَنَدٍ لاَ بَأسَ بِهِ).

وَلَـهُ عَـنْ عُقْـبَةَ بنِ عَامِرٍ مَرفُوعاً: « مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً، فَلاَ أَتَمَّ اللهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدْعَةً، فَلاَ وَدَعَ اللهُ لَهُ » وَفِي رِوَايَةٍ: « مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَد أَشرَكَ » .

وَلابـنِ أَبِـي حَاتِمٍ عَنْ حُذَيفَةَ: «أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنَ الْحُمَّى فَقَطَعَهُ، وَتَلاَ قَوْلَهُ: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللهِ إِلاَّ وَهُمْ مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف:١٠٦]».

فِيْهِ مَسَائِلُ:

الأُوْلَى: التَّغْلِيظُ فِي لُبْسِ الْحَلْقَةِ والخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا لِمِثْلِ ذَلِكَ.

الثَّانِيَةُ: أَنَّ الصَّحَابِيَّ لَوْ مَاتَ وَهِيَ عَلَيْهِ مَا أَفْلَحَ. فِيْهِ شَاهِدٌ لِكَلامِ الصَّحَابَةِ: أَنَّ الشِّرْكَ الأَصْغَرَ أَكْبَرُ مِنَ الكَبَائِرِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّهُ لَمْ يُعْذَرْ بِالجَهَالَةِ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّهَا لا تَنْفَعُ فِي العَاجِلَةِ بَلْ تَضُرُّ، لِقَوْلِهِ: « لا تَزِيدُكَ إِلاَّ وَهْناً » .

الخَامِسَةُ: الإِنْكَارُ بِالتَّغْلِيظِ عَلَى مَنْ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ.

السَّادِسَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئاً وُكِلَ إِلَيْهِ.

السَّابِعَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّ تَعْلِيقَ الخَيطِ مِنَ الحُمَّى مِنْ ذَلِكَ.

التَّاسِعَةُ: تِلاوَةُ حُذَيْفَةَ الآيَةَ دَلِيْلٌ عَلَى أَنَّ الصَّحَابَةَ يَسْتَدِلُّونَ بِالآيَاتِ الَّتِي فِي الشِّرْكِ الأَكْبَرِ عَلَى الأَصْغَرِ، كَمَا ذَكَرَ ابنُ عَبَّاسٍ فِي آيَةِ البَقَرَةِ.

العَاشِرَةُ: أَنَّ تَعْلِيقَ الوَدَعِ عَنِ العَينِ مِنْ ذَلِكَ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: الدُّعَاءُ عَلَى مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً أَنَّ اللهَ لا يُتِمُّ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدْعَةً، فَلا وَدَعَ اللهُ لَهُ، أيْ: لا تَرَكَ اللهُ لَهُ.

* * *

بَابٌ

مِنَ الشِّرْكِ لُبْسُ الْحَلْقَةِ وَالْخَيْطِ ونَحْوِهِمَا لِرَفْعِ البَلاءِ أَوْ دَفْعِهِ

رَفْعُ البَلاءِ: إِزَالَتُهُ بَعْدَ حُصُولِهِ، ودَفْعُهُ: مَنْعُهُ قَبْلَهُ. وَمِنْ هُنَا ابْتَدَأَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللهُ - فِي تَفْسِيرِ التَّوْحِيْدِ وشَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، بِذِكْرِ شَيءٍ مِمَّا يُضَادُّ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الشِّرْكِ الأَكْبَرِ وَالأَصْغَرِ، فَإِنَّ الضِّدَّ لا يُعْرَفُ إِلاَّ بِضِدِّهِ.

كَمَا قِيلَ: وبِضِدِّهَا تَتَبَيَّنُ الأَشْيَاءُ[1].

فَمَنْ لَمْ[2] يَعْرِفِ الشِّرْكَ لَمْ يَعْرِفِ التَّوْحِيدَ، وبِالعَكْسِ، فَبَدَأَ بِالأَصْغَرِ الاعْتِقَادِيِّ انْتِقَالاً مِنَ الأَدْنَى إِلَى الأَعْلَى فَقَالَ:

(وقَولُ اللهِ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ﴾ الآيَةَ[3][الزمر:٣٨]).

قَالَ ابنُ كَثِيْرٍ فِي تَفْسِيرِهَا: «أَيْ: لا تَسْتَطِيْعُ شَيْئاً مِنَ الأَمْرِ. ﴿قُلْ حَسْبِيَ اللهُ﴾، أي: اللهُ كَافِي مَنْ تَوَكَّلَ عَلَيْهِ، وَ﴿عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾، كَمَا قَالَ هُودٌ -عَلَيْهِ السَّلامُ- حِيْنَ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ: ﴿إِن نَّقُولُ إِلاَّ اعْتَرَاكَ بَعْضُ آلِهَتِنَا بِسُوءٍ قَالَ إِنِّي أُشْهِدُ اللهَ وَاشْهَدُواْ أَنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ * مِن دُونِهِ فَكِيدُونِي جَمِيعاً ثُمَّ لاَ تُنظِرُونِ * إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللهِ رَبِّي وَرَبِّكُمْ مَّا مِن دَابَّةٍ إِلاَّ هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا﴾ الآيَةَ[4][هود:٥٤-٥٦]»[5].

---

(١) شَطْرُ بَيْتٍ لِلْمُتَنَبِّي (١/ ٢٢-شَرْحُ العُكْبَرِيِّ) وَالبَيْتُ هُوَ:

وَنَذِيمُهُمْ وَبِهِمْ عَرَفْنَا فَضْلَهُ وَبِضِدِّها تَتَبَيَّنُ الأَشْيَاءُ.

(٢) فِي ط، ب: لا.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب، ط.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب، ط.

(٥) تَفْسِيرُ ابنِ كَثِيْرٍ (٤/ ٥٥).

قُلْتُ: حَاصِلُهُ: أَنَّ اللهَ تَعَالَى أَمَرَ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَقُولَ لِلْمُشْرِكِيْنَ: أَرَأَيْتُمْ، أَيْ: أَخْبِرُونِي عَمَّا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللهِ، أَيْ: تَعْبُدُونَهُمْ وَتَسْأَلُونَهُمْ مِنَ الأَنْدَادِ وَالأَصْنَامِ وَالآلِهَةِ الْمُسَمَّيَاتِ[1] بِأَسْمَاءِ الإِنَاثِ الدَّالَّةِ أَسْمَاؤُهُنَّ عَلَى بُطْلانِهِنَّ وَعَجْزِهِنَّ، لأَنَّ الأُنُوثَةَ مِنْ بَابِ اللِّيْنِ وَالرَّخَاوَةِ، كَاللاَّتِ وَالعُزَّى ﴿إِنْ أَرَادَنِيَ اللهُ بِضُرٍّ﴾ أَيْ: بِمَرَضٍ أَوْ فَقْرٍ أَوْ بَلاءٍ أَوْ شِدَّةٍ ﴿هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ﴾ أَيْ: لا يَقْدِرُونَ عَلَى ذَلِكَ أَصْلاً ﴿أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ﴾ أَيْ: صِحَّةٍ، وَعَافِيَةٍ، وَخَيْرٍ، وَكَشْفِ بَلاءٍ.

﴿هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ﴾ قَالَ مُقَاتِلٌ: «فَسَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَسَكَتُوا»[2]، أَيْ: لأَنَّهُمْ لا يَعْتَقِدُونَ ذَلِكَ فِيْهَا، وَإِنَّمَا كَانُوا يَدْعُونَهَا عَلَى مَعْنَى أَنَّهَا وَسَائِطُ وَشُفَعَاءُ عِنْدَ اللهِ، لا لأَنَّهُمْ يَكْشِفُونَ الضُّرَّ، وَيُجِيْبُونَ دُعَاءَ الْمُضْطَرِّ، فَهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ ذَلِكَ للهِ وَحْدَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْأَرُونَ * ثُمَّ إِذَا كَشَفَ الضُّرَّ عَنْكُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْكُم بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ﴾ [النحل:٥٣-٥٤]

وَقَدْ دَخَلَ فِي ذَلِكَ كُلُّ مَنْ دُعِيَ مِنْ دُونِ اللهِ مِنَ الْمَلائِكَةِ وَالأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِيْنَ، فَضْلاً عَنْ غَيْرِهِمْ فَلا يَقْدِرُ أَحَدٌ عَلَى كَشْفِ ضُرٍّ وَلاَ إِمْسَاكِ[3] رَحْمَةٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿مَّا يَفْتَحِ اللهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلاَ مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكْ فَلاَ مُرْسِلَ لَهُ مِن بَعْدِهِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [فاطر:٢] وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ بَطَلَتْ عِبَادَتُهُمْ[4] وَدَعْوَتُهُمْ[5] مِنْ دُونِ اللهِ، وَإِذَا بَطَلَتْ عِبَادَتُهُمْ، فَبُطْلانُ دَعْوَةِ الآلِهَةِ وَالأَصْنَامِ أَبْطَلُ وَأَبْطَلُ، وَلُبْسُ الْحَلْقَةِ وَالْخَيْطِ لِرَفْعِ البَلاءِ أَوْ دَفْعِهِ كَذَلِكَ.

---

(١) فِي أ: الْمُسَمَّاة.

(٢) ذَكَرَهُ عَنْهُ: البَغَوِيُّ فِي تَفْسِيْرِهِ (٤/ ٨٠)، والقُرْطُبِيُّ (١٥/ ٢٥٩).

(٣) فِي أ: كَشْفِ الضُّرِّ أَوْ إِمسَاكِ..

(٤) فِي أ: عِبَاداتهم.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، ب.

فَهَذَا وَجْهُ اسْتِدْلالِ الْمُصَنِّفِ بِالآيَةِ وَإِنْ كَانَتِ التَّرْجَمَةُ فِي الشِّرْكِ الأَصْغَرِ، فَإِنَّ السَّلَفَ يَسْتَدِلُّونَ بِمَا نَزَلَ فِي الأَكْبَرِ عَلَى الأَصْغَرِ كَمَا اسْتَدَلَّ حُذَيْفَةُ وَابنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُمَا، وَكَذَلِكَ مَنْ جَعَلَ رُؤُوسَ الْحَمِيرِ[1] وَنَحْوِهَا فِي الْبَيْتِ وَالزَّرْعِ لِدَفْعِ العَيْنِ كَمَا يَفْعَلُهُ أَشْبَاهُ الْمُشْرِكِيْنَ؛ فَإِنَّهُ يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ.

وَقَدْ يَحْتَجُّونَ عَلَى ذَلِكَ بِمَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «الْمَرَاسِيْلِ» عَنْ عَلِيِّ بنِ الْحُسَيْنِ مَرْفُوعاً: « احْرُثُوا، فَإِنَّ الْحَرْثَ مُبَارَكٌ، وَأَكْثِرُوا فِيْهِ مِنَ الْجَمَاجِمِ »[2] وَعَنْهُ أَجْوِبَةٌ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ حَدِيْثٌ سَاقِطٌ مُرْسَلٌ، وَأَبُو دَاوُدَ لَمْ يَشْتَرِطْ فِي مَرَاسِيلِهِ جَمْعَ الْمَرَاسِيْلِ الصَّحِيْحَةِ الإِسْنَادِ، وَقَدْ ضَعَّفَهُ السُّيُوطِيُّ وَغَيْرُهُ.

الثَّانِي: أَنَّهُ اخْتُلِفَ فِي تَفْسِيْرِ الْجَمَاجِمِ، فقِيلَ: هِيَ الْبَذْرُ، ذَكَرَهُ العَزِيْزِيُّ فِي «شَرْحِ الْجَامِعِ»[3] وقِيلَ: الْخَشَبَةُ الَّتِيْ يَكُونُ فِي رَأْسِهَا سِكَّةُ الْحَرْثِ، قَالَهُ أَبُو السَّعَادَاتِ ابنُ الأَثِيْرِ فِي «النِّهَايَةِ»[4].

وَقِيلَ: هِيَ جَمَاجِمُ رُؤُوسِ الْحَيَوَانِ. ذَكَرَهُ العَزِيْزِيُّ وَغَيْرُهُ[5].

وَعَلَى هَذَا فَقِيْلَ: أَمَرَ بِجَعْلِهَا لِدَفْعِ الطَّيْرِ، ذَكَرَهُ العَزِيزِيُّ وَغَيْرُهُ[6]، وَهَذَا هُوَ

---

(١) فِي ط، ب : الْحُمُر.

(٢) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْمَرَاسِيلِ (رقم٥٤٠)، وَابنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي إِصْلاحِ الْمَالِ (رقم٢٩٩)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي سُنَنِهِ (٦/ ١٣٨) مِنْ طَرِيْقِ عَلِيِّ بنِ عُمَرَ بنِ عَلِيِّ بنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيْهِ عَنْ جَدِّهِ. وَأَعَلَّهُ البَيْهَقِيُّ بِالإِرْسَالِ. وهُوَ حَدِيْثٌ ضَعِيْفٌ لإِرْسَالِهِ.

(٣) يَعْنِي: الْجَامِعَ الصَّغِيْرَ للسُّيُوطِيِّ، شَرَحَهُ العَزِيْزِيُّ.

(٤) النِّهَايَةُ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ والأَثَرِ (١/ ٢٩٩).

(٥) انْظُرْ: فَيْضَ القَدِيْرِ (١/ ١٩٠).

(٦) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ.

الأَقْرَبُ [عَلَى هَذَا القَوْلِ][1]؛ لَوْ ثَبَتَ الْحَدِيْثُ، مَعَ أَنَّهُ بَاطِلٌ.

وَقِيلَ: بَلْ لِدَفْعِ العَيْنِ، وَفِيْهِ حَدِيْثٌ سَاقِطٌ: « أَنَّهُ أَمَرَ بِالْجَمَاجِمِ فِي الزَّرْعِ مِنْ أَجْلِ العَيْنِ »[2]. وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ مُنْقَطِعٌ، ذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ وَغَيْرُهُ.

وَهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الَّذِي تَعَلَّقَ بِهِ أَشْبَاهُ الْمُشْرِكِيْنَ وَلاَ رَيْبَ أَنَّهُ مَعْنًى بَاطِلٌ، لَمْ يُرِدْهُ النَّبِيُّ ﷺ لَوْ كَانَ الْحَدِيْثُ صَحِيْحاً، وَكَيْفَ يُرِيْدُهُ وَقَدْ: « أَمَرَ بِقَطْعِ الأَوْتَارِ » كَمَا فِي «الصَّحِيْحِ»[3]، وقَالَ: « مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ »[4] وَقَالَ: « مَنْ تَعَلَّقَ

---

(١) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ط.

(٢) رَوَاهُ البَزَّارُ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٦٦٧) مِنْ حَدِيْثِ عَلِيٍّ - ﷺ - ، وَإِسْنَادُهُ وَاهٍ، وهُوَ حَدِيْثٌ مُنْكَرٌ بَاطِلٌ فِيْهِ ثَلاثُ آفَاتٍ - إِضَافَةً إِلَى نَكَارَةِ مَتْنِهِ - :

الآفَةُ الأُوْلَى: الهَيْثَمُ بنُ مُحَمَّدٍ: قَالَ الهَيْثَمِيُّ فِي المَجْمَعِ (٥/ ١٠٩) : «فِيْهِ الهَيْثَمُ بنُ مُحَمَّدِ ابنِ حَفْصٍ وَهُوَ ضَعِيْفٌ، وَيَعْقُوبُ بنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ ضَعِيفٌ أَيْضاً». وقَالَ ابنُ حِبَّانَ فِي تَرْجَمَةِ الهَيْثَمِ بنِ مُحَمَّدٍ: «مُنْكَرُ الْحَدِيْثِ عَلَى قِلَّتِهِ، لا يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِهِ لِمَا فِيْهِ مِنَ الْجَهَالَةِ وَالْخُرُوجِ عَنْ حَدِّ العَدَالَةِ إِذَا وَافَقَ الثِّقَاتِ، فَكَيْفَ إِذَا انْفَرَدَ بِأَوَابِدَ طَامَّاتٍ» وَأَقَرَّهُ الذَّهَبِيُّ فِي الْمِيْزَانِ (٧/ ١١٣)، وَالْحَافِظُ فِي لِسَانِ الْمِيْزَانِ (٦/ ٢١١).

الآفَةُ الثَّانِيَةُ: الإِرْسَالُ: فَإِنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ عُمَرَ بنِ عَلِيِّ بنِ الْحُسَيْنِ أَوْ مِنْ رِوَايَةِ عَلِيِّ بنِ الْحُسَيْنِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

الآفَةُ الثَّالِثَةُ: الاضْطِرَابُ فِي إِسْنَادِهِ: فَقَدِ اضْطَرَبَ فِيْهِ الهَيْثَمُ فَمَرَّةً رَوَاهُ عَنْ عُمَرَ بنِ عَلِيٍّ مُرْسَلاً، كَمَا فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ فِي الْمَرَاسِيْلِ (رقم٥٤١)، وَالبَيْهَقِيِّ (٦/ ١٣٨)، وَعَلَّقَهُ ابنُ حِبَّانَ فِي الْمَجروحِيْنَ (٣/ ٩٢)، وَمَرَّةً رَوَاهُ عَنْ عُمَرَ بنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيْهِ كَمَا فِي رِوَايَةِ البَزَّارِ وَابنِ حِبَّانَ، وهُوَ مُرْسَلٌ أَيْضاً، وظَنَّ البَزَّارُ أَنَّ الْمُرَادَ بِعَلِيٍّ هُنَا هُوَ: ابنُ أَبِي طَالِبٍ، وَهَذَا فِيْهِ نَظَرٌ، بَلْ هُوَ عَلِيُّ بنُ الْحُسَيْنِ بنِ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ.

(٣) يَعْنِي: حَدِيْثَ أَبِي بَشِيْرٍ الأَنْصَارِيِّ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُولاً: « أَن لاَ يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلاَدَةٌ مِنْ وَتَرٍ أَو قِلاَدَةٌ إِلاَّ قُطِعَتْ » وَسَيَأْتِي فِي بَابِ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ.

(٤) سَيَأْتِي تَخْرِيْجُهُ فِي بَابِ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ.

وَدْعَةً فَلاَ وَدَعَ اللهُ لَه »[1] وَكَانُوا يَجْعَلُونَ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ العَيْنِ كَمَا سَيَأْتِي، فَهَلاَّ أَرْخَصَ لَهُمْ فِيهِ!؟

الثَّالِثُ: أنَّ هَذَا مُضَادٌّ لِدِينِ الإِسْلامِ الَّذِي بَعَثَ اللهُ بِهِ رُسُلَهُ، فإنَّه تَعَالَى إنَّمَا أَرْسَلَ الرُّسُلَ وَأَنْزَلَ الكُتُبَ لِيُعْبَدَ وَحْدَهُ وَلاَ يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ، لا فِي العِبَادَةِ وَلاَ فِي الاعْتِقَادِ، وَهَذَا مِنْ جِنْسِ فِعْلِ الْجَاهِلِيَّةِ الَّذِينَ يَعْتَقِدُونَ البَرَكَةَ وَالنَّفْعَ وَالضُّرَّ فِيمَا لَمْ يَجْعَلِ اللهُ فِيهِ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ، وَيُعَلِّقُونَ التَّمَائِمَ وَالوَدَعَ ونَحْوَهِمَا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لِدَفْعِ الأَمْرَاضِ وَالعَيْنِ فِيمَا زَعَمُوا.

فَإِنْ قِيلَ: الفَاعِلُ لِذَلِكَ لَمْ يَعْتَقِدِ النَّفْعَ فِيهِ اسْتِقْلالاً، فَإِنَّ ذَلِكَ للهِ وَحْدَهُ، فَهُوَ النَّافِعُ الضَّارُّ، وَإِنَّمَا اعْتَقَدَ أَنَّ اللهَ جَعَلَهُ سَبَباً كَغَيْرِهِ مِنَ الأَسْبَابِ.

قِيلَ: هَذَا بَاطِلٌ أَيْضاً، فَإِنَّ اللهَ لَمْ يَجْعَلْ ذَلِكَ سَبَباً أَصْلاً، وَكَيْفَ يَكُونُ الشِّرْكُ سَبَباً لِجَلْبِ الْخَيْرِ وَلِدَفْعِ الضُّرِّ، وَلَوْ قُدِّرَ أَنَّ فِيهِ بَعْضَ النَّفْعِ، فَهُوَ كَالْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ﴿فِيهِمَا[2] إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾ [سورة البقرة:٢١٩].

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ يَكُونُ شِرْكاً وَقَدْ رَوَى أَبُو دَاوُدَ ذَلِكَ فِي مَرَاسِيلِهِ، وغَيْرُهُ مِنَ العُلَمَاءِ يَرْوُونَ الْحَدِيثَ وَلَمْ يُنْكِرُوهُ[3].

قِيلَ: أَهْلُ العِلْمِ يَرْوُونَ الأَحَادِيثَ الضَّعِيفَةَ وَالْمَوضُوعَةَ لِبَيَانِ حَالِهَا وإِسْنَادِهَا لا لِلاعْتِمَادِ عَلَيْهَا وَاعْتِقَادِهَا، وَكُتُبُ الْمُحَدِّثِينَ مَشْحُونَةٌ بِذَلِكَ، فَبَعْضُهُمْ يَذْكُرُ عِلَّةَ الْحَدِيثِ، وَيُبَيِّنُ حَالَهُ وَضَعْفَهُ إِنْ كَانَ ضَعِيفاً، وَوَضْعَهُ إِنْ كَانَ مَوْضُوعاً، وبَعْضُهُمْ يَكْتَفِي بِإِيرَادِ الْحَدِيثِ بِإِسْنَادِهِ وَيَرَى أَنَّهُ قَدْ بَرِئَ مِنْ[4] عُهْدَتِهِ إِذَا أَوْرَدَهُ

---

(١) يَأْتِي تَخْرِيجُهُ فِي هَذَا البَابِ.

(٢) فِي أ: وَفِيهِمَا.

(٣) فِي ط: يُنْكِرْهُ.

(٤) فِي ط: عن.

بِإِسْنَادِهِ لِظُهُورِ حَالِ رُوَاتِهِ، كَمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ، وَأَبُو الْقَاسِمِ بْنُ عَسَاكِرٍ وَغَيْرُهُمَا.

فَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ مَنْ رَوَاهُ وسُكُوتِهِ عَنْهُ دَلِيْلٌ عَلَى أَنَّه عِنْدَهُ صَحِيْحٌ أَوْ حَسَنٌ أَوْ ضَعِيْفٌ، بَلْ قَدْ يَكُونُ مَوضُوعاً عِنْدَهُ، فَلا يَدُلُّ سُكُوتُهُ عَنْهُ عَلَى جَوَازِ العَمَلِ بِهِ عِنْدَهُ، وسَيَأْتِي فِي الكَلامِ عَلَى حَدِيْثِ قَطْعِ الأَوْتَارِ مَا يَدُلُّ عَلَى النَّهْيِ عَنْ هَذَا مِنْ كَلامِ العُلَمَاءِ.

قَالَ: (عَن عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلاً فِي يَدِهِ حَلْقَةٌ مِنْ صُفْرٍ، فَقَالَ: « مَا هَذِهِ؟ » قَالَ: مِنَ الْوَاهِنَةِ. فَقَالَ: « انْزِعْهَا؛ فَإِنَّهَا لاَ تَزِيدُكَ إِلاَّ وَهْنًا، فَإِنَّكَ لَو مِتَّ وَهِيَ عَلَيكَ مَا أَفلَحتَ أَبداً » . رَوَاهُ أَحمَدُ بِسَنَدٍ لاَ بَأسَ بِهِ[1]).

---

(١) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٤/ ٤٤٥)، وَابنُ مَاجَهْ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٥٣١)، وَالحَرْبِيُّ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ (٣/ ١٠٥٥)، وَالبَزَّارُ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٣٥٤٥-٣٥٤٧)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (١٨/ ١٥٩)، وَالرُّوْيَانِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٧٢)، وَابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (رقم٦٠٥٨، ٦٠٨٨)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٤/ ٢٤٠)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (٩/ ٣٥٠)، وَابنُ عَبْدِ البَرِّ فِي التَّمْهِيْدِ (٥/ ٢٧١)، وَالْخَطِيْبُ فِي «مُوْضِحِ أَوْهَامِ الْجَمْعِ وَالتَّفْرِيْقِ» (٢/ ١٨٢) مِنْ طَرِيْقِ الْحَسَنِ عَنْ عِمْرَانَ بِهِ.

وَرَوَاهُ عَنِ الْحَسَنِ: الْمُبَارَكُ بنُ فَضَالَةَ، وَيُونُسُ، وَأَبُو عَامِرٍ صَالِحُ بنُ رُسْتُمٍ الْخَزَّازُ.

وَلَفْظُ البَزَّارِ، وَالطَّبَرَانِيِّ، وَالرُّوْيَانِيِّ، وَابنِ حِبَّانَ، وَالبَيْهَقِيِّ: عَنْ عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَفِي عَضُدِهِ حَلْقَةٌ مِنْ صُفْرٍ، فَقَالَ: « مَا هَذِهِ؟ » قَالَ: مِنَ الوَاهِنَةِ. قَالَ: « أَيَسُرُّكَ أَنْ تُوكَلَ إِلَيْهَا؟ انْبِذْهَا عَنْكَ » وهُوَ حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ بِشَاهِدِهِ. وإِسْنَادُهُ حَسَنٌ. الْمُبَارَكُ مِنَ الْمُكْثِرِيْنَ عَنِ الْحَسَنِ، وَلازَمَهُ نَحْوَ أَرْبَعَةَ عَشَرَ عَاماً فَتُحْمَلُ رِوَايَتُهُ عَلَى السَّمَاعِ، وَالْحَسَنُ سَمِعَ مِنْ عِمْرَانَ بنِ الْحُصَيْنِ عَلَى الصَّحِيْحِ، كَمَا قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْمُحَدِّثِيْنَ كَالبَزَّارِ، وَابنِ خُزَيْمَةَ، وَابنِ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمِ، وَفِي رِوَايَةِ الإِمَامِ أَحْمَدَ فِي الْمُسْنَدِ تَصْرِيحُ الْحَسَنِ بِسَمَاعِهِ لِهَذَا الْحَدِيْثِ مِنْ عِمْرَانَ. وَاللهُ أَعْلَمُ، وَلَوْ لَمْ يُصَرِّحْ بِالتَّحْدِيْثِ فَعَنْعَنَتُهُ مَقْبُولَةٌ لأنه مُقِلٌّ مِنَ التَّدْلِيْسِ كَمَا قَالَ الفَسَوِيُّ.

هَـذَا الْحَدِيْـثُ ذَكَـرَهُ الْمُصَـنِّفُ بِمَعْـنَاهُ، أَمَّـا لَفْظُهُ: فَقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا خَلَـفُ بـنُ الوَلِيْدِ[1]، ثَنَا الْمُبَارَكُ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بنُ حُصَيْنٍ: أَنَّ النَّـبِيَّ ﷺ أَبْصَـرَ عَلَى عَضُدِ رَجُلٍ حَلْقَةً- قَالَ: أُرَاهُ قَالَ[2]:- مِنْ صُفْرٍ[3]، فَقَالَ: «وَيْحَـكَ مَـا هَـذِهِ » قَـالَ: مِـنَ الوَاهِنَةِ. قَالَ: « أَمَا إِنَّهَا لاَ تَزِيدُكَ إِلاَّ وَهْنًا، انْبِذْهَا

وَالْحَدِيْثُ صَحَّحَهُ: ابنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَحَسَّنَ إِسْنَادَهُ: البُوصِيْرِيُّ فِي مِصْبَاحِ الزُّجَاجَةِ (٣/ ١٤٠)، وَالشَّيْخُ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الوَهَّابِ، وَأَقَرَّهُ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ وَالشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ حَسَنٍ وَغَيْرُهُمَا.

وَقَدْ رُوِيَ مَوْقُوفاً: رَوَاهُ مَعْمَرٌ فِي جَامِعِهِ (رقم٢٠٣٤٤)، وَابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصَنَّفِ (٥/ ٣٥) عَنْ يُونُسَ، وَابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصَنَّفِ (٥/ ٣٥)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (١٨ / ١٧٩)، وَالْخَطَّابِيُّ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ (٢/ ٤٤٥)، وَالخَلالُ فِي السُّنَّةِ (رقم١٦٤٣)، وَابنُ بَطَّةَ فِي الإِبَانَةِ (رقم١١٦٦)، عَنْ مَنْصُورٍ، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (١٨/ ١٦٢) عَنْ إِسْحَاقَ بنِ الرَّبِيعِ أَبِي حَمْزَةَ العَطَّارِ كلُّهم عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً فِي عَضُدِهِ حَلْقَةٌ مِنْ صُفْرٍ، فَقَالَ لَهُ: «مَا هَذِهِ؟» قَالَ: نُعِتَتْ لِي مِنَ الوَاهِنَةِ. قَالَ: «أَمَا إِنْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ وُكِلْتَ إِلَيْهَا» زَادَ الطَّبَرَانِيُّ فِي رِوَايَةِ إِسْحَاقَ العَطَّارِ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « لَيْسَ مِنَّا من تَطَيَّرَ وَلاَ تُطَيِّرَ لَهُ، وَلاَ تَكَهَّنَ وَلاَ تُكُهِّنَ لهُ، -أظنُّهُ قَالَ:- أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ » .

وللحَدِيْثِ الْمَرْفُوعِ شَاهِدَانِ: من حَدِيْثِ أَبِي أُمَامَةَ، وَمِنْ حَدِيْثِ ثَوْبَانَ رضي الله عنهما.

أَمَّا حَدِيْثُ أَبِي أُمَامَةَ - ﷺ - ؛ فَرَوَاهُ : الطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (رقم٧٧٠٠) وَفِي إِسْنَادِهِ: عُفَيْرُ بنُ مَعْدَانَ وهُوَ ضَعِيْفٌ مُنْكَرُ الْحَدِيْثِ.

وأَمَّا حَدِيْثُ ثَوْبَانَ- ﷺ - : فَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (٢/ ٩٩)، وَالْحَرْبِيُّ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ (٣/ ١٠٥٥)، وَالدُّولابِيُّ فِي الكُنَى (رقم١٠٦٥) وَفِي إِسْنَادِهِ: أَبو سَلَمَةَ الكلاعِيُّ لَمْ أَجِدْ مَنْ وَثَّقَهُ، وَالأَحْوَصُ بنُ حَكِيْمٍ قَالَ فِيْهِ الدَّارَقُطْنِيُّ: «يُعْتَبَرُ بِهِ إِذَا حَدَّثَ عَنْهُ ثِقَةٌ» وَقَدْ حَدَّثَ عَنْهُ عَبْدُالرَّحْمَنِ الْمُحَارِبِيُّ وهُوَ ثِقَةٌ، فَحَدِيْثُ ثَوْبَانَ صَالِحٌ لِلاستِشْهَادِ بِهِ.

(١) وَثَّقَهُ ابنُ مَعِيْنٍ وأبو زُرْعَةَ وأبو حَاتِمٍ الرَّازِيَّانِ. انْظُرْ: تَعْجِيلَ الْمَنْفَعَةِ لِلحَافِظِ (رقم٢٧٢).

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ض، ع.

(٣) الصُّفْرُ- بضمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَإِسْكَانِ الفَاءِ، وَقَدْ تُكْسَرُ- : صِنْفٌ مِنْ حَدِيدِ النُّحاسِ، قيلَ: إِنَّهُ سُمِّيَ بِذَلِكَ لكونِهِ يُشْبِهُ الذَّهَبَ. انْظُرْ: فَتْحَ البَارِي (١/ ٢٩١).

عَنْكَ، فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبداً » .

وَرَوَاهُ ابنُ مَاجَهْ دُونَ قَوْلِهِ: « انْبِذْهَا » إِلَى آخِرِهِ، وَابنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيْحِهِ» وَقَالَ: « فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وُكِلْتَ إِلَيْهَا » وَالْحَاكِمُ وقَالَ: صَحِيْحُ الإِسْنَادِ، وَأَقَرَّهُ الذَّهَبِيُّ.

قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: «رَوَوْهُ كُلُّهُمْ عَنْ مُبَارَكِ بنِ فَضَالَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عِمْرَانَ. وَرَوَاهُ ابنُ حِبَّانَ أَيْضاً بِنَحْوِه عَنْ أَبِي عَامِرٍ الْخَزَّاز، عَنِ الْحَسَنِ، وَهَذِهِ مُتَابَعَةٌ جَيِّدَةٌ، إِلاَّ أَنَّ الْحَسَنَ اخْتُلِفَ فِي سَمَاعِهِ منْ عِمْرَانَ. قَالَ ابنُ الْمَدِينِيِّ وغَيْرُهُ: لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، وقَالَ الْحَاكِمُ: وَأَكْثَرُ مَشَايِخِنَا عَلَى أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ»[(١)]

قُلْتُ: رِوَايَةُ الإِمَامِ أَحْمَدَ ظَاهِرَةٌ فِي سَمَاعِهِ مِنْهُ فَهُوَ الصَّوَابُ[(٢)].

قَولُهُ: (عَنْ عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ) أَيْ: ابنِ عُبَيْدِ بنِ خَلَفٍ الْخُزَاعِيُّ أَبُو نُجَيْدٍ - بِنُونٍ وَجِيْمٍ- مُصَغَّرٌ - صَحَابِيٌّ ابنُ صَحَابِيٍّ. أَسْلَمَ عَامَ خَيْبَرَ، وَمَاتَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَخَمْسِيْنَ بِالبَصْرَةِ[(٣)].

قَولُهُ: (رَأَى رَجُلاً) فِي رِوَايَةِ الْحَاكِمِ[(٤)]: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَفِي عَضُدِي حَلْقَةُ صُفْرٍ، فَقَالَ: « مَا هَذِهِ؟ » قُلْتُ: مِنَ الوَاهِنَةِ، فَقَالَ: « انْبِذْهَا » فَالْمُبْهَمُ فِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ وَمَنْ وَافَقَهُ هُوَ عِمْرَان رَاوِي الْحَدِيْثِ.

قَولُهُ: (فَقَالَ: « مَا هَذِهِ؟[(٥)] ») يُحْتَمَلُ أَنَّ الاسْتِفْهَامَ للاسْتِفْصَالِ هَلْ لَبِسَهَا تَحَلِّياً أَمْ لا؟ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ للإِنْكَارِ فَظَنَّ اللابِسُ أَنَّهُ اسْتَفْصَلَ.

قَوْلُهُ: (مِنَ الوَاهِنَةِ) قَالَ أَبُو السَّعَادَاتِ: «الوَاهِنَةُ: عِرْقٌ يَأْخُذُ فِي الْمَنْكِبِ وَفِي

---

(١) التَّرْغِيْبُ وَالتَّرْهِيْبُ (٤/ ١٥٧).

(٢) وَقَالَ بِذَلِكَ: البَزَّارُ، وَابنُ خُزَيْمَةَ، وَابنُ حِبَّانَ، وَمُعْظَمُ مَشَايِخِ البَصْرَةِ كَمَا نَقَلَهُ الْحَاكِمُ.

(٣) انْظُرْ: الإِصَابَةَ فِي تَمْيِيْزِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ (٤/ ٧٠٥).

(٤) الْمُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيْحَيْنِ (٤/ ٢٤٠).

(٥) فِي ط، أ: هذا.

اليَدِ كُلِّهَا، فَيُرْقَى مِنْهَا، وَقِيْلَ: هُوَ مَرَضٌ يَأْخُذُ فِي العَضُدِ، وَرُبَّمَا عُلِّقَ عَلَيْهَا جِنْسٌ مِنَ الْخَرَزِ يُقَالُ لَهُ: خَرَزُ الوَاهِنَةِ، وَهِيَ تَأْخُذُ الرِّجَالَ دُونَ النِّسَاءِ، قَالَ: وإِنَّمَا نَهَاهُ عَنْهَا؛ لأَنَّهُ اتَّخَذَهَا عَلَى مَعْنَى أَنَّهَا تَعْصِمُهُ مِنَ الأَلَمِ، فَكَانَ عِنْدَهُ فِي مَعْنَى التَّمَائِمِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ.

قُلْتُ: وَفِيْهِ اسْتِفْصَالُ الْمُفْتِي وَاعْتِبَارُ الْمَقَاصِدِ.

قَوْلُهُ: (انْزَعْهَا فَإِنَّهَا لاَ تَزِيدُكَ إِلاَّ وَهْنًا) لَفْظُ الْحَدِيْثِ « انْبِذْهَا » وَهُوَ أَبْلَغُ، أَيْ: اطْرَحْهَا. وَالنَّزْعُ هُوَ الْجَذْبُ بِقُوَّةٍ، وَالنَّبْذُ يَتَضَمَّنُ ذَلِكَ وَزِيَادَةً وَهُوَ الطَّرْحُ وَالإِبْعَادُ. أَمَرَهُ بِطَرْحِهَا عَنْهُ، وَأَخْبَرَ أَنَّهَا لا تَنْفَعُهُ بَلْ تَضُرُّهُ، فَلاَ تَزِيْدُهُ إِلاَّ وَهْنًا، أَيْ: ضَعْفًا. وَكَذَلِكَ كُلُّ أَمْرٍ نُهِيَ عَنْهُ فَإِنَّهُ لا يَنْفَعُ غَالِباً أَصْلاً وإِنْ نَفَعَ بَعْضُهُ، فَضَرَرُهُ[1] أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِ.

وَفِيْهِ النَّهْيُ عَنْ تَعْلِيْقِ الْحِلَقِ وَالْخَرَزِ وَنَحْوِهِمَا عَلَى الْمَرِيْضِ أَوْ غَيْرِهِ، وَالتَّنْبِيْهُ عَلَى النَّهْيِ عَنِ التَّدَاوِي بِالْحَرَامِ.

وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، وَالْبَيْهَقِيُّ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ مَرْفُوعاً - فِي حَدِيْثٍ -: «تَدَاوَوْا وَلاَ تَدَاوَوْا بِحَرَامٍ »[2].

فَإِنْ قِيْلَ: كَيْفَ قَالَ ﷺ : « لاَ تَزِيدُكَ إِلاَّ وَهْناً » وَهِيَ لَيْسَ لَهَا تَأْثِيْرٌ؟

---

(١) فِي ط، أ، ب، غ: فضره، وَالْمُثْبَتُ من: ض، ع.

(٢) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٨٧٤)، وَالدُّولابِيُّ فِي الكُنَى (رقم١٣١٥)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (١٠/ ٥)، وَابنُ عَبْدِالبَرِّ فِي التَّمْهِيْدِ (٥/ ٢٨٢)، وَعَلَّقَهُ البُخَارِيُّ فِي التَّارِيْخِ الكَبِيْرِ (٤/ ٢٢) مِنْ طَرِيْقِ إِسْمَاعِيْلَ بنِ عَيَّاشٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بنِ مُسْلِمٍ الْخَثْعَمِيِّ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ سُلَيْمَانَ بنِ عَبْدِاللهِ الأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ. وَهُوَ حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ بِشَوَاهِدِهِ، وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ كَمَا قَالَ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ، فَإِنَّ رِوَايَةَ إِسْمَاعِيْلَ بنِ عَيَّاشٍ عَنِ الشَّامِيِّيْنَ جَيِّدَةٌ وَهَذِهِ مِنْهَا، وَثَعْلَبَةُ بنُ مُسْلِمٍ الشَّامِيُّ؛ رَوَى عَنْهُ جَمْعٌ مِنَ الثِّقَاتِ، ولَمْ يُجْرَحْ، وَذَكَرَهُ ابنُ حِبَّانَ فِي الثِّقَاتِ فَهُوَ حَسَنُ الْحَدِيْثِ. وَقَالَ فِي تُحْفَةِ الْمُحْتَاجِ (٢/ ٩) : «إِسْنَادٌ صَحِيْحٌ».

قِيلَ: هَذَا - وَاللهُ أَعْلَمُ - يَكُونُ عُقُوبَةً لَهُ عَلَى شِرْكِهِ؛ لأَنَّهُ وَضَعَهَا لِدَفْعِ الوَاهِنَةِ، فَعُوقِبَ بِنَقِيْضِ مَقْصُودِهِ.

قَوْلُهُ: (فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا) أيْ: لأَنَّهُ مُشْرِكٌ وَالْحَالَةُ هَذِهِ، وَالفَلاحُ هُوَ الفَوْزُ وَالظَّفَرُ وَالسَّعَادَةُ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: فِيْهِ شَاهِدٌ لِكَلامِ الصَّحَابَةِ أَنَّ الشِّرْكَ الأَصْغَرَ أَكْبَرُ مِنَ[1] الكَبَائِرِ، وَأَنَّهُ لَمْ يُعْذَرْ بِالْجَهَالَةِ، وَالإِنْكَارُ بِالتَّغْلِيْظِ عَلَى مَنْ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ.

قُلْتُ: وَفِيْهِ أَنَّ الصَّحَابِيَّ لَوْ مَاتَ وَهِيَ عَلَيْهِ مَا أَفْلَحَ أَبداً، فَفِيْهِ رَدٌّ عَلَى الْمَغْرُورِيْنَ الَّذِيْنَ يَفْتَخِرُونَ بِكَونِهِمْ مِنْ ذُرِّيَّةِ الصَّالِحِيْنَ، أَوْ مِنْ أَصْحَابِهِمْ، وَيَظُنُّونَ أَنَّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُمْ عِنْدَ اللهِ، وَإِنْ فَعَلُوا الْمَعَاصِي.

وَفِيْهِ أَنَّ رُتَبَ[2] الإِنْكَارِ مُتَفَاوِتَةٌ فَإِذَا كَفَى الكَلامُ فِي إِزَالَةِ الْمُنْكَرِ لَمْ يُحْتَجْ إِلَى ضَرْبٍ وَنَحْوِهِ.

وَفِيْهِ أَنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا فَعَلَ ذَنْباً وَأُنْكِرَ عَلَيْهِ فَتَابَ مِنْهُ فَإِنَّ ذَلِكَ لا يُنْقِصُهُ، وَأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ شَرْطِ أَوْلِيَاءِ اللهِ عَدَمُ الذُّنُوبِ[3].

قَوْلُهُ: (رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ لا بَأْسَ بِهِ) هُوَ الإِمَامُ أَحْمَدُ[4] بنُ مُحَمَّدِ بنِ حَنْبَلَ بنِ هِلالِ بنِ أَسَدٍ الشَّيْبَانِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللهِ، الْمَرْوَزِيُّ، ثُمَّ البَغْدَادِيُّ؛ إِمَامُ أَهْلِ عَصْرِهِ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالفِقْهِ وَالْحَدِيْثِ، وَأَشَدُّهُمْ وَرَعاً وَمُتَابَعَةً لِلسُّنَّةِ. رَوَى عَنِ الشَّافِعِيِّ وَيَزِيْدَ بنِ هَارُونَ وَابنِ مَهْدِي وَيَحْيَى القَطَّانِ وَابنِ عُيَيْنَةَ وَعَفَّانَ وَخَلْقٍ[5].

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٢) فِي غ: رُتْبَةَ، وهُوَ خطأ.

(٣) فَائِدَة: قَالَ شَيْخُ الإِسْلام فِي اقتضاء الصِّرَاطِ المُسْتَقِيْمِ (٢/ ٣٠٠-حرستاني) : «فَلَيْسَ مِنْ شَرْطِ الصِّدِّيْقِ أَنْ يَكُونَ قَولُهُ كُلُّهُ صَحِيْحاً وَعَمَلُهُ كُلُّهُ سُنَّةً، إِذْ قَدْ يَكُونُ بِمَنْزِلَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ!»

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ.

(٥) فِي ط: وخلف، وهُوَ خطأ.

وَرَوَى عَنْهُ ابْنَاهُ عَبْدُ اللهِ وَصَالِحٌ وَالْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَأَبُو بَكْرٍ الأَثْرَمُ وَالْمَرُّوذِيُّ[1] وَخَلْقٌ لا يُحْصَونَ ، مَاتَ سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ ، وَلَهُ سَبْعٌ وَسَبْعُونَ سَنَةً.

قَالَ: (وَلَهُ عَنْ عُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ مَرفُوعاً: « مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً، فَلاَ أَتَمَّ اللهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدْعَةً، فَلاَ وَدَعَ اللهُ لَهُ »[2].

وَفِي رِوَايَةٍ: « مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَد أَشرَكَ »[3]).

الْحَدِيثُ الأَوَّلُ رَوَاهُ أَحْمَدُ كَمَا قَالَ الْمُصَنِّفُ، وَرَوَاهُ أَيْضاً أَبُو يَعْلَى وَالْحَاكِمُ، وَقَالَ: صَحِيحُ الإِسْنَادِ، وَأَقَرَّهُ الذَّهَبِيُّ.

وَقَوْلُهُ: (وَفِي رِوَايَةٍ) هَذَا يُوهِمُ أَنَّ هَذَا فِي بَعْضِ رِوَايَاتِ[4] الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ[5]، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلِ الْمُرَادُ أَنَّهُ فِي حَدِيثٍ آخَرَ رَوَاهُ الإِمَامُ[6] أَحْمَدُ أَيْضاً، فَقَالَ:

---

(١) فِي ط، أ، ب، غ: وَالمَرْوَزِيُّ، وَالْمُثْبَتُ من: ض، ع.

(٢) رَوَاهُ ابنُ وَهْبٍ فِي جَامِعِهِ (رقم٦٤٣)، والإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٤/ ١٥٤)، وَأَبُو يَعْلَى (رقم١٧٥٩)، وَالدُّولابِيُّ فِي الكُنَى (٢/ ١١٥)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيرِ (١٧/ ٢٧٩)، وابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (رقم٦٠٨٦)، والطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَعَانِي الآثَارِ (٤/ ٣٢٥)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ (٤/ ٢١٦)، وَغَيْرُهُمْ، وَفِي إِسْنَادِهِ خَالِدُ بنُ عُبَيْدٍ لَمْ يُوَثِّقْهُ غَيْرُ ابنِ حِبَّانَ، وَلَكِنْ تَابَعَهُ عَبْدُ اللهِ بنُ لَهِيعَةَ عِنْدَ ابنِ عَبْدِ الْحَكَمِ فِي فُتُوحِ مِصْرَ (ص/ ٢٨٩)، وَرَوَاهُ عَنْهُ النَّضْرُ بنُ عَبْدِ الجَبَّارِ وَرِوَايَتُهُ عَنِ ابنِ لَهِيعَةَ مِنْ صَحِيحِ حَدِيثِ ابنِ لَهِيعَةَ، فَالحَدِيثُ حَسَنٌ. وَالْحَدِيثُ صَحَّحَهُ: الْحَاكِمُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ فِي التَّرْغِيبِ والتَّرْهِيبِ (٤/ ٣٠٦) : « إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ ».وقَالَ الهَيْثَمِيُّ فِي المَجْمَعِ (٥/ ١٠٣) بَعْدَ عَزْوِهِ لأَحْمَدَ وأَبِي يَعْلَى وَالطَّبَرَانِيِّ: «رِجَالُهُمْ ثِقَاتٌ» .

(٣) يَأْتِي تَخْرِيجُهَا.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٥) فِي ط: الأحاديث الْمذكورة.

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بنُ عَبْدِ الوَارِثِ، حَدَّثَنَا[١] عَبْدُ العَزِيزِ بنُ مُسْلِمٍ، ثَنَا يَزِيدُ بنُ أَبِي مَنْصُورٍ، عَنْ دُخَيْنٍ[٢] الْحَجْرِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَقْبَلَ إِلَيْهِ رَهْطٌ، فَبَايَعَ تِسْعَةً وَأَمْسَكَ عَنْ وَاحِدٍ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ بَايَعْتَ تِسْعَةً وأَمْسَكْتَ عَنْ هَذَا؟[٣] قَالَ[٤]: «إِنَّ عَلَيْهِ تَمِيمَةً» ، فأَدْخَلَ يَدَهُ فَقَطَعَهَا، فَبَايَعَهُ وقَالَ: «مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ» ورَوَاهُ الْحَاكِمُ بِنَحْوِهِ، ورُوَاتُهُ ثِقَاتٌ[٥].

وَقَولُهُ فِي هَذَا الْحَدِيْثِ: (فأَدْخَلَ يَدَهُ فَقَطَعَهَا) أيْ: الرَّجُلُ، بَيَّنَهُ الْحَاكِمُ فِي رِوَايَتِهِ.

قَولُهُ: (عَنْ عُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ) هُوَ[٦] الْجُهَنِيُّ، صَحَابِيٌّ مَشْهُورٌ، وَكَانَ فَقِيْهاً فَاضِلاً، وَلِيَ إِمَارَةَ مِصْرَ لِمُعَاوِيَةَ ثَلاَثَ سِنِيْنَ وَمَاتَ قَرِيْباً مِنَ السِّتِّيْنَ[٧].

قَوْلُهُ: (مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً) أيْ: عَلَّقَهَا[٨] مُتَمَسِّكاً بِهَا عَلَيْهِ، أَوْ[٩] عَلَى غَيْرِهِ مِنْ

---

(١) فِي النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ والْمَطْبُوعَةِ: ثَنَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَالَّذِي بَعْدَهُ، وَأَثْبَتُّ مَا فِي نُسْخَةِ: غ.

(٢) فِي ب، ض، غ، ع: دُجَيْن، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ط، أ، وَهُوَ: دُخَيْنُ بنُ عَامِرٍ الْحَجْرِيُّ، أَبُو لَيْلَى الْمِصْرِيُّ: ثِقَةٌ. مَاتَ سَنَةَ مَائَةٍ. انْظُرْ: تَقْرِيْبَ التَّهْذِيْبِ (ص/ ٢٠١).

(٣) وَقَعَ هَنَا فِي ط هَكَذَا: «فَبَايَعَ تِسْعَةً وَأَمْسَكَ عَنْ وَاحِدٍ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، بَايَعْتَ تِسْعَةً وَأَمْسَكَ عَنْ وَاحِدٍ. فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ، بَايَعْتَ تِسْعَةً وَأَمْسَكْتَ عَنْ هَذَا؟..» وَهَذَا فِيْهِ تَكْرَارٌ، وَلَمْ يُوجَدْ هَذَا التَّكْرَارُ فِي ط١.

(٤) فِي غ: فَقَالَ.

(٥) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٤/ ١٥٦)، وَالْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيْخِ الكَبِيْرِ (٣/ ٢٥٦) وَلَمْ يَسُقْ لَفْظَهُ، والحَارِثُ بنُ أَبِي أُسَامَةَ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٥٦٣- بغية الباحث)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (١٧/ ٣١٩) مُخْتَصَراً وَلَمْ يَسُقْ اللَّفْظَ الْمَرْفُوعَ، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيْحَيْنِ (٤/ ٢١٩) عَنْ عُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ ﷺ. وإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ. قَالَ الهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ (٥/ ١٠٣) «رُوَاةُ أَحْمَدَ ثِقَاتٌ».

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ.

(٧) انظر : الإصابة (٤/ ٥٢٠) .

(٨) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٩) فِي ط: و.

طِفْلٍ أَوْ دَابَّةٍ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: «يُقَالُ: إِنَّهَا خَرَزَةٌ كَانُوا يُعَلِّقُونَهَا، يَرَوْنَ أَنَّهَا تَدْفَعُ عَنْهُمُ الآفَاتِ. وَاعْتِقَادُ هَذَا الرَّأْيِ جَهْلٌ وَضَلالَةٌ؛ إِذْ لا مَانِعَ وَلاَ دَافِعَ غَيْرُ اللهِ تَعَالَى»[١].

وَقَالَ أَبُو السَّعَادَاتِ: «التَّمَائِمُ جَمْعُ تَمِيمَةٍ؛ وَهِيَ خَرَزَاتٌ كَانَتِ العَرَبُ تُعَلِّقُهَا عَلَى أَوْلادِهِمْ، يَتَّقُونَ بِهَا العَيْنَ فِي زَعْمِهِمْ، فَأَبْطَلَهَا[٢] الإِسْلامُ». قَالَ: «كَأَنَّهُمْ[٣] كَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّهَا تَمَامُ[٤] الدَّوَاءِ وَالشِّفَاءِ»[٥].

قَولُهُ: (فَلاَ أَتَمَّ اللهُ لَهُ) دُعَاءٌ عَلَيْهِ [بِأَنَّ اللهَ لا يُتِمُّ لَهُ أُمُورَهُ[٦]][٧].

قَولُهُ: (مَنْ تَعَلَّقَ وَدْعَةً) بِفَتْحِ الوَاوِ، وسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ. قَالَ فِي «مُسْنَدِ الفِرْدَوْسِ»: «شَيْءٌ يُخْرَجُ مِنَ البَحْرِ شِبْهُ[٨] الصَّدَفِ، يَتَّقُونَ بِهِ العَيْنَ»[٩].

قَولُهُ: (فَلاَ وَدَعَ اللهُ لَهُ) بِتَخْفِيفِ الدَّالِ، أَيْ: «لا جَعَلَهُ فِي دَعَةٍ وَسُكُونٍ، وقِيلَ: هُوَ لَفْظٌ بُنِيَ مِنَ الوَدْعَةِ، أَيْ: لا خَفَّفَ اللهُ عَنْهُ مَا يَخَافُهُ». قَالَهُ أَبُو السَّعَادَاتِ[١٠].

وَهَذَا دُعَاءٌ عَلَيْهِ، فِيهِ وعيدٌ شَدِيدٌ لِمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ مَعَ كَوْنِهِ شِرْكاً، فَقَدْ دعَا

---

(١) التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيبُ (٤/ ١٥٧) وقَالَ عَقِبَ ذَلِكَ: «ذَكَرَهُ الْخَطَّابِيُّ» انْظُرْ: مَعَالِمَ السُّنَنِ (٤/ ٢٠٤-٢٠٥)

(٢) فِي ط، أ، ض: فَأَبْطَلَهُ. وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ب، وَالنِّهَايَةِ.

(٣) فِي ط: كَانُوا.

(٤) فِي ط: تَمَائِم، وهُوَ تَحْرِيفٌ.

(٥) النِّهَايَةُ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ وَالأَثَرِ (١/ ١٩٧-١٩٨).

(٦) فِي ب، غ: أَمْرَهُ.

(٧) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ض، ع.

(٨) فِي ط: يُشْبِهُ، وَفِي غ: شَبِيْهُ. وَالْمُثْبَتُ مِنْ: أ، ب، ض، ع، وَفَيْضِ القَدِيْرِ.

(٩) انْظُرْ: فَيْضَ القَدِيْرِ لِلْمُنَاوِيِّ (٦/ ١٨١).

(١٠) النِّهَايَةُ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ وَالأَثَرِ (٥/ ١٦٧)

عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ بنَقِيضِ مَقْصُودِهِ.

قَولُهُ: (مَنْ تَعلَّقَ تَمِيْمَة فَقَدْ أشْرَكَ) قَالَ ابنُ عَبْدِالبَرِّ: «إذَا اعْتَقَدَ الَّذِي عَلَّقَهَا أنَّهَا تَرُدُّ[1] العَيْنَ، فَقَدْ ظَنَّ أنَّهَا تَرُدُّ القَدَرَ، وَاعْتِقَادُ ذَلِكَ شِرْكٌ»[2].

وقَالَ أَبُو السَّعَادَاتِ: «إنَّمَا[3] جَعَلَهَا شِرْكاً لأنَّهُمْ أرَادُوا دَفْعَ الْمَقَادِيْرِ الْمَكْتُوبَةِ عَلَيْهِمْ، وَطَلَبُوا دَفْعَ الأذَى مِنْ غَيْرِ اللهِ الَّذِي هُوَ دَافِعُهُ»[4].

قَالَ: (وَلابنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ حُذَيفَةَ: «أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنَ الْحُمَّى فَقَطَعَهُ، وَتَلاَ قَوْلَهُ: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللهِ إلاَّ وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾[يوسف:١٠٦]»).

هَذَا الأثَرُ: رَوَاهُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ كَمَا قَالَ الْمُصَنِّفُ[5].

وَلَفْظُهُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ الْحُسَيْنِ بنِ إبْرَاهِيْمَ بنِ إسْكَابٍ، ثَنَا يُونُسُ بنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ عَنْ عَاصِمٍ [الأحْوَل][6]، عَنْ عَزْرَةَ[7] قَالَ: دَخَلَ حُذَيْفَةُ عَلَى مَرِيْض، فَرَأَى فِي عَضُدِهِ سَيْراً؛ فَقَطَعَهُ، أَو انْتَزَعَهُ، ثُمَّ قَالَ[8]: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللهِ إلاَّ وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف:١٠٦].

وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ هُوَ الإمَامُ أَبُو مُحَمَّدٍ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ مُحَمَّدِ بنِ

---

(١) فِي غ: تَرُدُّ عَنْهُ.

(٢) انْظُرْ: التَّمْهِيْد (١٧/ ١٦٣).

(٣) فِي أ: وإنَّمَا

(٤) النِّهَايَةُ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ وَالأثَرِ (١/ ١٩٨).

(٥) رَوَاهُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٧/ ٢٢٠٨) وإسْنَادُهُ حَسَنٌ إن كَانَ عَزْرَةُ سَمِعَ مِنْ حُذَيْفَةَ ﷺ، وَهُوَ بَعِيْدٌ. واللهُ أعْلَمُ

(٦) فِي ط: ابن أَبِي النَّجُودِ، والتَّصْوِيبُ مِنَ الْمَخْطُوطَاتِ، وَهُوَ عَاصِمُ بنُ سُلَيْمَانَ الأَحْوَلُ، أَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ البَصْرِيُّ: ثِقَةٌ. مَاتَ بَعْدَ سَنَةَ أَرْبَعِيْنَ ومائةٍ. انْظُرِ: التَقْرِيْبَ (ص/ ٢٨٥).

(٧) فِي ط: عروة، وهُوَ تصحيف.

(٨) فِي غ: فَقَالَ.

إِدْرِيسَ، الرَّازِيُّ، التَّمِيمِيُّ، الْحَنْظَلِيُّ، الْحَافِظُ، ابنُ الْحَافِظِ، صَاحِبُ «الْجَرحِ وَالتَّعْدِيلِ» وَ«التَّفْسِيرِ» وَغَيْرِهِمَا. مَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِيْنَ وَثَلاثِمِائَةٍ[١].

وَحُذَيْفَةُ هُوَ ابنُ اليَمَانِ[٢]، وَاسْمُ اليَمَانِ حُسَيْلٌ- بِمُهْمَلَتَيْنِ مُصَغَّراً - ، وَيُقَالُ حِسْلٌ - بِكَسْرٍ ثُمَّ سُكُونٍ - ، العَبْسِيُّ - بِالْمُوَحَّدَةِ - ، حَلِيْفُ الأَنْصَارِ، صَحَابِيٌّ جَلِيْلٌ مِنَ السَّابِقِيْنَ، وَيُقَالُ لَهُ[٣]: صَاحِبُ السِّرِّ، وَأَبُوهُ أَيْضاً صَحَابِيٌّ، مَاتَ حُذَيْفَةُ فِي أَوَّلِ خِلافَةِ عَلِيٍّ، سَنَةَ سِتٍّ وَثَلاثِيْنَ[٤].

قَولُهُ: (رَأَى رَجُلاً فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنَ الْحُمَّى) أَيْ: مِنْ أَجْلِ الْحُمَّى لِدَفْعِهَا، وَكَانَ[٥] الْجُهَّالُ يُعَلِّقُونَ لِذَلِكَ التَّمَائِمَ وَالْخُيُوطَ وَنَحْوَهَا[٦]، وَرَوَى وَكِيْعٌ عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى مَرِيْضٍ يَعُودُهُ، فَلَمَسَ عَضُدَهُ فَإِذَا فِيْهِ خَيْطٌ فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: شَيْءٌ رُقِيَ لِي فِيْهِ، فَقَطَعَهُ، وَقَالَ[٧]: «لَوْ مِتَّ وَهُوَ[٨] عَلَيْكَ مَا صَلَّيْتُ عَلَيْكَ»[٩].

قَولُهُ: (فَقَطَعَهُ) فِيْهِ إِنْكَارُ هَذَا، وَإِنْ كَانَ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ سَبَبٌ، فَإِنَّ الأَسْبَابَ لا يَجُوزُ مِنْهَا إِلاَّ مَا أَبَاحَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ ﷺ ، مَعَ عَدَمِ الاعْتِمَادِ عَلَيْهِ، فَكَيْفَ بِمَا هُوَ شِرْكٌ؛

---

(١) انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: سِيَرِ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (١٣/ ٢٦٣).

(٢) فِي ض، ع فِي الموضعين: اليماني.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٤) انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: الإِصَابَةِ فِي تَمْيِيْزِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ (٢/ ٤٤).

(٥) فِي غ: فَكَانَ.

(٦) فِي غ: وَنَحْوَهُمَا.

(٧) فِي ط: فَقَالَ.

(٨) فِي ض،ع: وَهِيَ.

(٩) رَوَاهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصَنَّفِ (٥/ ٣٥) وابنُ بَطَّةَ فِي الإِبَانَةِ (رقم١٠٣٠-١٠٣١) مِنْ طَرِيْقَيْنِ عَنْ حُذَيْفَةَ بِهِ، وَهُوَ أَثَرٌ صَحِيْحٌ.

كَالتَّمَائِمِ وَالْخُيُوطِ وَالْحُرُوزِ[١] وَالطَّلاسِمِ ونَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا يُعَلِّقُهُ الْجُهَّالُ؟!

وَفِيهِ إِزَالَةُ الْمُنْكَرِ بِاليَدِ بِغَيْرِ إِذْنِ الفَاعِلِ، وَإِنْ كَانَ يَظُنُّ أَنَّ[٢] الفَاعِلَ يُزِيْلُهُ، وَأَنَّ إِتْلافَ آلاتِ الْمُنْكَرِ وَاللَّهْوِ جَائِزَةٌ وَإِنْ لَمْ يَأْذَنْ صَاحِبُهَا.

قَولُهُ: (وَتَلا قَوْلَهُ: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللهِ إِلاَّ وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف:١٠٦]) اسْتَدَلَّ حُذَيْفَةُ بِهَذِهِ الآيَةِ عَلَى أَنَّ تَعْلِيقَ الْخَيْطِ ونَحْوِهِ لِمَا ذُكِرَ شِرْكٌ، أيْ[٣]: أَصْغَرٌ كَمَا تَقَدَّمَ فِي الْحَدِيْثِ، فَفِيْهِ صِحَّةُ الاسْتِدْلالِ بِمَا نَزَلَ فِي الأَكْبَرِ عَلَى الأَصْغَرِ.

وَمَعْنَى الآيَةِ: أَنَّ اللهَ أَخْبَرَ عَنِ الْمُشْرِكِيْنَ أَنَّهُمْ يَجْمَعُونَ بَيْنَ الإِيْمَانِ بِاللهِ، أيْ: بِوُجُودِهِ وأَنَّهُ الْخَالِقُ الرَّازِقُ الْمُحْيِي الْمُمِيْتُ، ثُمَّ مَعَ ذَلِكَ يُشْرِكُونَ فِي عِبَادَتِهِ. فَسَّرَهَا بِذَلِكَ ابنُ عَبَّاسٍ وَعَطَاءٌ ومُجَاهِدٌ وَالضَّحَّاكُ وَابنُ زَيْدٍ وغَيْرُهُمْ[٤].

* * *

(١) فِي ط: الْخَرَزِ، وَفِي أ: الْخُرُوزِ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ب، غ،ض، ع.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٤) انْظُرْ: تَفْسِيْرَ الطَّبَرِيِّ (١٣/ ٧٧)، وَالدُّرَّ الْمَنْثُورَ (٤/ ٥٩٣)، وَتَفْسِيْرَ ابنِ كَثِيْر (٢/ ٤٩٥).

(٧)

بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ

فِي «الصَّحِيحِ» عَن أَبِي بَشِيرٍ الأنصَارِيِّ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُولاً: « أَنْ لاَ يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلاَدَةٌ مِنْ وَتَرٍ أَو قِلاَدَةٌ إِلاَّ قُطِعَتْ » .

وَعَن ابنِ مَسعُودٍ سَمِعتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: « إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ » رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبو دَاوُدَ

وَعَنْ عَبدِاللهِ بنِ عُكَيْمٍ مَرْفُوعاً: « مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ » رَوَاهُ أَحْمَد وَالتِّرْمِذِيُّ

الرُّقَى هِيَ الَّتِيْ تُسَمَّى العَزَائِمُ، وَخَصَّ مِنْهُ الدَّلِيْلُ مَا خَلا مِنَ الشِّرْكِ، فَقَدْ رَخَّصَ فِيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ العَيْنِ وَالْحُمَةِ.

وَالتِّوَلَةُ شيءٌ يَصْنَعُونَهُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُحَبِّبُ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا، وَالرَّجُلَ إِلَى امْرَأَتِهِ.

وَرَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: « يَا رُوَيْفِعُ، لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا، أَو اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ؛ فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ » .

وَعَن سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مَن إِنْسَانٍ، كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ». رَوَاهُ وَكِيعٌ .

وَلَهُ عَن إِبرَاهِيمَ، قَالَ: «كَانُوا يَكرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا، مِنَ القُرآنِ وَغَيرِ القُرآنِ»

فِيْهِ مَسَائِلُ:

الأُوْلَى: تَفْسِيْرُ الرُّقَي والتَّمَائِمِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيْرُ التِّوَلَةِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ هَذِهِ الثَّلاثَةِ كُلَّهَا مِنَ الشِّرْكِ مِنْ غَيْرِ اسْتِثْنَاءٍ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ الرُّقْيَةَ بِالكَلامِ الحَقِّ مِنَ العَيْنِ والْحُمَةِ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ التَّمِيمَةَ إِذَا كَانَتْ مِنَ القُرْآنِ فَقَدِ اخْتَلَفَ العُلَمَاءُ هَلْ هِيَ مِنْ ذَلِكَ أَمْ لا؟

السَّادِسَةُ: أَنَّ تَعْلِيقَ الأَوْتَارِ عَلَى الدَّوَابِّ عَنْ العَيْنِ مِنْ ذَلِكَ.

السَّابِعَةُ: الوَعِيدُ الشَّدِيدُ عَلَى مَنْ تَعَلَّقَ وَتَراً.

الثَّامِنَةُ: فَضْلُ ثَوَابِ مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ.

التَّاسِعَةُ: أَنَّ كَلامَ إِبْرَاهِيمَ لا يُخَالِفُ ما تَقَدَّمَ مِنَ الاخْتِلافِ، لأَنَّ مُرَادَهُ أَصْحَابُ عَبْدِاللهِ بنِ مَسْعُودٍ.

* * *

بَابُ
مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ

أيْ: فِي حُكْمِهَا. وَلَمَّا كَانَتِ الرُّقَى عَلَى ثَلاثَةِ أَقْسَامٍ، قِسْمٌ[١] يَجُوزُ، وقِسْمٌ لا يَجُوزُ، وقِسْمٌ فِي جَوَازِهِ خِلافٌ؛ لَمْ يَجْزِمِ[٢] الْمُصَنِّفُ بِكَونِهِمَا[٣] مِنَ الشِّرْكِ، لأنَّ فِي ذَلِكَ تَفْصِيْلاً بِخِلافِ لُبْسِ الْحَلْقَةِ وَالْخَيْطِ ونَحْوِهِمَا لِمَا ذُكِرَ، فَإنَّ ذَلِكَ شِرْكٌ مُطْلَقاً.

قَالَ: (فِي «الصَّحِيْحِ» عَن أَبِي بَشِيْرٍ الأنصَارِيِّ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُولاً: « أَنْ لاَ يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيْرٍ قِلاَدَةٌ مِنْ وَتَرٍ أَو[٤] قِلاَدَةٌ إلاَّ قُطِعَتْ »[٥]).

قَولُهُ: (فِي «الصَّحِيْحِ») أيْ: فِي «الصَّحِيْحَيْنِ».

قَولُهُ: (عَنْ أَبِي بَشِيْرٍ) بِفَتْحِ أَوَّلِهِ، وَكَسْرِ الْمُعْجَمَةِ، الأنصَارِيُّ، قِيْلَ: اسْمُهُ قَيْسُ بنُ عُبَيْدٍ، قَالَهُ ابنُ سَعْدٍ[٦].

وَقَالَ ابنُ عَبْدِالبَرِّ: «لا يُوقَفُ لَهُ عَلَى اسْمٍ صَحِيْحٍ، وَهُوَ صَحَابِيٌّ شَهِدَ الْخَنْدَقَ، وَمَاتَ بَعْدَ السِّتِّيْنَ ، يُقَالُ: جَاوَزَ[٧] الْمِائَةَ»[٨].

---

(١) يَجُوزُ فِي «قِسْم» الْجَرُّ عَلَى أَنَّهُ بَدَلٌ أَو الرَّفْعُ عَلَى الاسْتِئْنَافِ والابْتِدَاءِ.

(٢) فِي ب: لَمْ يَجْزِمْ بِهِ.

(٣) فِي غ: لِكَوْنِهما، وهُوَ خطأ.

(٤) فِي أ : و.

(٥) رواهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٣٠٠٥)، ومُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢١١٥).

(٦) الطَّبَقَاتُ الكُبْرَى (٨/ ٤٢٣).

(٧) فِي أ: جَازَ.

(٨) الاسْتِيْعَابُ لابنِ عَبْدِالبَرِّ (٤/ ١٦١٠).

قَوْلُهُ: (فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ) قَالَ الْحَافِظُ: «لَمْ أَقِفْ عَلَى تَعْيِينِهَا»[١].

قَولُـهُ: (فأرْسَـلَ رَسُـولاً) هُـوَ زيـدُ بنُ حَارثةَ. ورَوَى[٢] ذَلِكَ الْحَارِثُ ابنُ أَبِي أُسَامَةَ فِي «مُسْنَدِهِ» قَالَهُ الْحَافِظُ[٣].

قَولُـهُ: (أَنْ لا يَبْقَـيَنَّ) هُـوَ بِالْمُثَنَّاةِ التَّحْتِيَّةِ[٤]، وَالقَافِ الْمَفْتُوحَتَيْنِ؛ وفِي روَايَةٍ: «لا تَبْقَـيَنَّ[٥] » - بِحَـذْفِ «أنْ»، وَالْمُثَـنَّاةِ الفَوقِـيَّةِ، وَالقَافِ الْمَفْتُوحَتَيْنِ أيْضاً - ، و«قِلادَةً» مَرْفُوعٌ عَلَى أَنَّهُ فَاعِلٌ وَ«الوَتَرِ» - بِفَتْحَتَيْنِ - وَاحِدُ أَوْتَارِ القَوْسِ.

قَولُـهُ: (أَوْ قِلادَةٌ إلاَّ قُطِعَتْ) هُوَ بِرَفْعِ «قِلادَة» أيْضاً عَطْفٌ عَلَى الأوَّل، وَمَعْنَاهُ أنَّ الرَّاوِيَ شَكَّ: هَلْ قَالَ شَيْخُهُ: « قِلادَةٌ مِنْ وَتَرٍ » - فَقَيَّدَ القِلادَةَ بِأَنَّهَا مِنْ وَتَرٍ-، أَوْ قَالَ[٦]: « قِلادَةٌ » وَأَطْلَقَ وَلَمْ يُقَيِّدْ؟

وَيُؤَيِّدُهُ مَا رُوِيَ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ القِلادَةِ فَقَالَ: مَا[٧] سَمِعْتُ بِكَرَاهَتِهَا إلاَّ فِي الوَتَرِ[٨].

وَفِـي روَايَـة أَبِـي دَاوُدَ: (ولا قِـلادَةٌ) بِغَـيْرِ شَكٍّ[٩]، وَالأُوْلَى[١٠] أَصَحُّ، لاتِّفَاقِ

---

(١) فَتْحُ البَارِي (٦/ ١٤١).

(٢) فِي غ: رَوَى.

(٣) مُقَدِّمَة فَتْحِ البَارِي (ص/ ٢٩١).

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٥) فِي أ: لا يبقين ، وهُوَ خطأ.

(٦) فِي ط، غ : وَقَالَ، وَالْمُثْبَتُ من: أ، ب، ضَ.

(٧) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٨) انْظُرْ: فَتْحَ البَارِي (٦/ ١٤١).

(٩) رَوَاهَا أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (رقم٢٥٥٠)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَم الكَبِيْر (٢٢/ ٢٩٤) وإسْنَادُهُ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

(١٠) فِي ب، ع، ضَ : وَالأوَّل.

الشَّيْخَيْنِ عَلَيْهَا، وَلِلرُّخْصَةِ[١] فِي القَلَائِدِ، إلاَّ الأَوْتَارَ، وَكَمَا[٢] رَوَى أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي وَهْبٍ الْجُشَمِيِّ[٣] مَرْفُوعاً: « ارْبِطُوا الْخَيْلَ، وَقَلِّدُوهَا، وَلاَ تُقَلِّدُوهَا الأَوْتَارَ »[٤] وَلأَحْمَدَ عَنْ جَابِرٍ مَرْفُوعاً مِثْلُهُ، وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ[٥].

قَالَ البَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَنِ»: «تَأَوَّلَ مَالِكٌ أَمْرَهُ - عَلَيْهِ السَّلامُ - بِقَطْعِ القَلَائِدِ عَلَى أَنَّهُ مِنْ أَجْلِ العَيْنِ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَشُدُّونَ بِتِلْكَ الأَوْتَارِ وَالتَّمَائِمِ وَالقَلَائِدِ وَيُعَلِّقُونَ عَلَيْهَا العُوَذَ، يَظُنُّونَ أَنَّهَا تَعْصِمُهُمْ[٦] مِنَ الآفَاتِ، فَنَهَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهَا،

---

(١) فِي ب: وَالرُّخْصَة.

(٢) فِي ب: كَمَا -بِدُونِ وَاوٍ-.

(٣) فِي ب: الحشاني.

(٤) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٤/ ٣٤٥)، وَالبُخَارِيُّ فِي الكُنَى (ص/ ٧٨)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (رقم٢٥٥٣)، وَالنَّسَائِيُّ فِي سُنَنِهِ (٦/ ٢١٨-٢١٩)، وأبو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ (رقم ٧١٧٠)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الكَبِيْر (٢٢/ ٣٨٠) وَغَيْرُهُمْ وَفِي إِسْنَادِهِ عَقِيْلُ بنُ شَبِيْبٍ لَمْ يوثقه إلا ابنُ حِبَّانَ، وقَالَ أَبُو حَاتِمٍ فِي العِلَلِ (٢/ ٣١٢-٣١٣): «مَجْهُولٌ لا أَعْرِفُهُ»، وَأَبَانَ أَنَّ أَبَا وَهْبٍ هَذَا لَيْسَ صَحَابِيًّا وَإِنَّمَا هُوَ أَبُو وَهْبٍ الكَلاعِيُّ الشَّامِيُّ مِنْ تَلامِذَةِ مَكْحُولٍ الشَّامِيِّ. وَلَكِنَّ الْحَدِيْثَ حَسَنٌ بِشَوَاهِدِهِ. فَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيْثِ عَلِيٍّ ﷺ عِنْدَ ابنِ أَبِي عَاصِمٍ فِي كِتَابِ الجِهَادِ - كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٤/ ٩٢)-، وَعَنْ جَابِرٍ ﷺ يَأْتِي بَعْدَهُ.وعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ مَوْقُوفاً عِنْدَ ابنِ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ (٦/ ٥٢٢) وإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

(٥) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٣/ ٣٥٢) والطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَعَانِي الآثَارِ (٣/ ٢٧٤)، وَفِي شرحِ مُشْكِلِ الآثَارِ (رقم٣٢٣)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ (٨٩٨٢) عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيْهَا الخَيْرُ والنَّيْلُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، وَأَهْلُهَا مُعَانُونَ عَلَيْهَا، فامْسَحُوا بِنَوَاصِيهَا، وَادْعُوا لَهَا بِالبَرَكَةِ، وقَلِّدُوهَا وَلا تُقَلِّدُوهَا بِالأَوْتَارِ » وَفِي إِسْنَادِهِ حُصَيْنُ بنُ حَرْمَلَةَ لَمْ يَرْوِ عَنْهُ إلا عُتْبَةُ ابنُ أَبِي حَكِيْمٍ، لَمْ يُوَثِّقْهُ إلا ابنُ حِبَّانَ، وَصَحَّحَ لَهُ هُوَ والطَّحَاوِيُّ. وَالْحَدِيْثُ صَحِيْحٌ بِشَوَاهِدِهِ.

(٦) فِي ط، أ: تَعْصِمُ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ب،غ، ع، ض.

وَأَعْلَمَهُمْ أَنَّهَا لا تَرُدُّ مِنْ أَمْرِ اللهِ شَيْئاً»[١].

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ القَاسِمُ بْنُ سَلاَّمٍ: «كَانُوا يُقَلِّدُونَ الإِبِلَ الأَوْتَارَ لِئَلا تُصِيبَهَا العَيْنُ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِإِزَالَتِهَا إِعْلاماً لَهُمْ بِأَنَّ الأَوْتَارَ لا تَرُدُّ شَيْئاً»[٢]، وَكَذَلِكَ قَالَ ابنُ الْجَوْزِيِّ وغَيْرُهُ[٣].

قَالَ الْحَافِظُ: «وَيُؤَيِّدُهُ حَدِيْثُ عُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ رَفَعَهُ: « مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلاَ أَتَمَّ اللهُ لَهُ» رَوَاهُ أَبُوداوُدَ[٤]، وَهِيَ مَا عُلِّقَ مِنَ القَلائِدِ خَشْيَةَ العَيْنِ وَنَحْوَ ذَلِكَ» انْتَهى[٥].

فعَلَى هَذَا يَكُونُ تَقْلِيْدُ الإِبِلِ وَغَيْرِهَا الأَوْتَارَ وَمَا فِي مَعْنَاهَا لِهَذَا الْمَعْنَى حَرَاماً، بَلْ شِرْكاً، لأَنَّهُ مِنْ تَعْلِيْقِ التَّمَائِمِ الْمُحَرَّمَةِ، وَ « مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيْمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ »[٦] وَلَمْ يُصِبْ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ مَكْرُوهٌ كَرَاهَةَ تَنْزِيْهٍ.

قَالَ: (وَعَنِ ابنِ مَسعُودٍ سَمِعتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: « إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ » رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ[٧]).

---

(١) شَرْحُ السُّنَّةِ (١١/ ٢٧).

(٢) غَرِيْبُ الْحَدِيْثِ (٢/ ٢).

(٣) غَرِيْبُ الْحَدِيْثِ لابنِ الْجَوْزِيِّ (٢/ ٤٥١-٤٥٢)، وَانْظُرِ: النِّهَايَةَ لابنِ الأَثِيْرِ (٤/ ٩٩).

(٤) سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ فِي البَابِ السَّابِقِ.

(٥) فَتْحُ البَارِي (٦/ ١٤٢).

(٦) سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ فِي البَابِ السَّابِقِ.

(٧) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (١/ ٣٨١) وأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٨٨٣) وَابنُ مَاجَهْ فِي سُنَنِهِ (رقم ٣٥٣٠)، وَأَبُو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ (رقم٥٢٠٨)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (رقم ١٠٣٥)، وَفِي الأَوْسَطِ (رقم١٤٤٢)، وابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٦٠٩٠)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيْحَيْنِ (٤/ ٢١٧، ٤١٨)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (٩/ ٣٥٠) وَغَيْرُهُمْ مِنْ طُرُقٍ عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ ﷺ، وَهُوَ حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ. انْظُرِ: السِّلْسِلَةَ الصَّحِيْحَةَ (رقم٣٣١).

الْحَدِيْثُ رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، كَمَا قَالَ الْمُصَنِّفُ، وَفِيْهِ قِصَّةٌ كَأَنَّ الْمُصَنِّفَ اخْتَصَرَهَا. وَلَفْظُ أَبِي دَاوُدَ: عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بنَ مَسْعُودٍ رَأَى فِي عُنُقِي خَيْطاً، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قُلْتُ: خَيْطٌ رُقِيَ لِيَ فِيْهِ. قَالَتْ: فَأَخَذَهُ فَقَطَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَنْتُمْ آلَ عَبْدِ اللهِ لأَغْنِيَاءُ عَنِ الشِّرْكِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: « إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ » فَقُلْتُ: لِمَ تَقُولُ هَكَذَا؟ لَقَدْ كَانَتْ عَيْنِي تَقْذِفُ، وَكُنْتُ أَخْتَلِفُ إِلَى فُلانٍ اليَهُودِيِّ يَرْقِيْهَا، فَإِذَا رَقَاهَا سَكَنَتْ: فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنَّمَا ذَلِكَ عَمَلُ الشَّيْطَانِ يَنْخَسُهَا بِيَدِهِ، فَإِذَا رَقَيْتِهَا كَفَّ عَنْهَا، إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيْكِ أَنْ تَقُولِي كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ: « أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لاَ شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لاَ يُغَادِرُ سَقَمًا »[1]، وَرَوَاهُ ابنُ مَاجَهْ وَابنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ، وَقَالَ: صَحِيْحٌ، وأَقَرَّهُ الذَّهَبِيُّ.

قَوْلُهُ: (إِنَّ الرُّقَى) قَالَ الْمُصَنِّفُ: «الرُّقَى هِيَ الَّتِي تُسَمَّى العَزَائِمُ، وَخَصَّ مِنْهُ الدَّلِيْلُ مَا خَلا مِنَ الشِّرْكِ، فَقَدْ رَخَّصَ فِيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ العَيْنِ وَالْحُمَةِ». يُشِيْرُ إِلَى أَنَّ الرُّقَى الْمَوْصُوفَةَ بِكَوْنِهَا شِرْكاً هِيَ الرُّقَى الَّتِي فِيْهَا[2] شِرْكٌ؛ مِنْ دُعَاءِ غَيْرِ اللهِ، وَالاسْتِغَاثَةِ وَالاسْتِعَاذَةِ بِهِ كَالرُّقَى بِأَسْمَاءِ الْمَلائِكَةِ وَالأَنْبِيَاءِ وَالْجِنِّ وَنَحْوِ ذَلِكَ، أَمَّا الرُّقَى بِالقُرْآنِ وَأَسْمَاءِ اللهِ وَصِفَاتِهِ وَدُعَائِهِ وَالاسْتِعَاذَةِ بِهِ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، فَلَيْسَتْ شِرْكاً، بَلْ وَلا مَمْنُوعَةً، بَلْ مُسْتَحَبَّةٌ أَوْ جَائِزَةٌ.

قَوْلُهُ: (فَقَدْ رَخَّصَ فِيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ العَيْنِ وَالْحُمَةِ)[3] تَقَدَّمَ ذَلِكَ فِي بَابِ مَنْ حَقَّقَ التَّوحِيْدِ، وَكَذَلِكَ رَخَّصَ فِيْهِ مِنْ غَيْرِهِمَا[4]، كَمَا فِي «صَحِيْحِ مُسْلِمٍ»

---

(١) قَالَ ابنُ كَثِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٣/ ٢٨١): «إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ» وَهُوَ كَمَا قَالَ، وَابنُ أَخِي زَيْنَبَ هُوَ الصَّحَابِي عَمْرُو بنُ الْحَارِثِ بن الْمُصْطَلِقِ عَلَى الصَّحِيْحِ. انْظُرْ: سُنَنَ التِّرْمِذِيِّ (٣/ ٢٨).

(٢) فِي ط: مِنْهَا.

(٣) يَأْتِي تَخْرِيْجُهُ.

(٤) فِي ط، وَبَعْضِ نُسَخِ فَتْحِ الْمَجِيْدِ: غَيْرِهَا.

عَنْ عَوْفِ بنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا نَرْقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ فَقَالَ: « اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ. لاَ بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ »[١].

وَفِيهِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: « رَخَّصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الرُّقْيَةِ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَةِ وَالنَّمْلَةِ[٢] »[٣].

وَعَنْ عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ مَرْفُوعاً: « لاَ رُقْيَةَ إِلاَّ مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ أَوْ دَمٍ » رَوَاهُ أَبو دَاوُدَ[٤]، وَفِي البَابِ أَحَادِيْثُ كَثِيْرَةٌ.

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: «وَكَانَ - عَلَيْهِ السَّلامُ - قَدْ رَقَى وَرُقِيَ، وَأَمَرَ بِهَا وَأَجَازَهَا، فَإِذَا كَانَتْ بِالقُرْآنِ أَوْ بِأَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى، فَهِيَ مُبَاحَةٌ أَوْ مَأْمُورٌ بِهَا، وَإِنَّمَا جَاءَتْ الكَرَاهَةُ[٥] وَالْمَنْعُ فِيْمَا كَانَ مِنْهَا بِغَيْرِ لِسَانِ العَرَبِ، فَإِنَّهُ رُبَّمَا كَانَ كُفْراً، أَوْ قَوْلاً يُدْخِلُهُ الشِّرْكَ، قَالَ: وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الَّذِي يُكْرَهُ مِنْ ذَلِكَ مَا كَانَ عَلَى مَذَاهِبِ

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٢٠٠).

(٢) فِي هَامِشِ ع: وَالنَّمْلَةُ: «قُرُوحٌ تَخْرُجُ مِنَ الْجَنْبِ. وقِيْلَ: بُثُورٌ صِغَارٌ مَعَ وَرَمٍ» خَلخَالِي، وَنَحْوُهَا فِي هَامِشِ: غ، إلا أَنَّهُ ضَرَبَ عَلَى جُمْلَةِ «وَقِيلَ: بُثُورٌ صِغَارٌ» وَأَشَارَ أَنَّهُ نَقَلَهُ مِنْ حَاشِيَةٍ وَبَعْدَهَا: ا.هـ مُلَخَّصاً

(٣) رواهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢١٩٦).

(٤) سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ (رقم٣٨٨٤) وَقَدْ سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، وَلَفْظُهُ : «لاَ رُقْيَةَ إِلاَّ مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ » ، وَاللَّفْظُ الَّذِي ذَكَرَهُ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ رَوَاهُ أَبو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٨٨٩)، وَعَلِيُّ بنُ الْجَعْدِ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٢٣٩٧)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (رقم٧٣٣)، وَالحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ على الصَّحِيْحَيْنِ (رقم٨٢٧١)، وَغَيْرُهُمْ مِنْ حَدِيْثِ أَنَسٍ ﷺ وَإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ. وَاللَّفْظُ لأَبِي دَاوُدَ. وَعِنْدَ أَكْثَرِ مَنْ رَوَاهُ، وَفِي بَعْضِ نُسَخِ أَبِي دَاوُدَ: «أَوْ دَمٍ لا يَرْقَأُ » وَفِي مُسْنَدِ ابنِ الجَعْدِ وَبَعْضِ نُسَخِ أَبِي دَاوُدَ: « أَوْ دَمٍ يَرْقَأُ » .

(٥) فِي ط: الكرَاهِيَة.

الْجَاهِلِيَّةِ الَّتِيْ يَتَعَاطَوْنَهَا، وَأَنَّهَا تَدْفَعُ عَنْهُمُ الآفَاتِ، ويَعْتَقِدُونَ أنَّ[1] ذَلِكَ مِنْ قِبَلِ الْجِنِّ وَمَعُوْنَتِهِمْ»[2].

قُلْتُ: ويَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ عَلِيِّ بنِ أبِي طَالِبٍ: «إنَّ كَثِيْراً مِنْ هَذِهِ الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ شِرْكٌ، فَاجْتَنِبُوهُ». رَوَاهُ وكِيعٌ[3]، فهَذَا يُبَيِّنُ مَعْنَى حَدِيْثِ ابنِ مَسْعُودٍ وَنَحْوِهِ.

وقَالَ ابنُ التِّيْنِ: «الرُّقَى بِالْمُعَوِّذَاتِ وَغَيْرِهَا مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى هُوَ الطِّبُّ الرَّبَّانِيُّ، فَإذَا كَانَ عَلَى لِسَانِ الأبْرَارِ مِنَ الْخَلْقِ؛ حَصَلَ الشِّفَاءُ بِإذْنِ اللهِ تَعَالَى، فلَمَّا عَزَّ[4] هَذَا النَّوْعُ، فَزِعَ النَّاسُ إلَى الطِّبِّ الْجِسْمَانِيِّ وَتِلْكَ الرُّقَى الْمَنْهِيِّ عَنْهَا الَّتِيْ يَسْتَعْمِلُهَا الْمُعَزِّمُ وَغَيْرُهُ مِمَّن يَدَّعِي تَسْخِيْرَ الْجِنِّ لَهُ، فَيَأْتِي بِأمُورٍ مُشْتَبِهَةٍ مُرَكَّبَةٍ مِنْ حَقٍّ وَبَاطِلٍ، يَجْمَعُ إلَى ذِكْرِ اللهِ تَعَالَى وَأسْمَائِهِ مَا يَشُوبُهُ مِنْ ذِكْرِ الشَّيَاطِيْنِ، وَالاسْتِعَانَةِ بِهِمْ، وَالتَّعَوُّذِ بِمَرَدَتِهِمْ.

وَيقَالُ: إنَّ الْحَيَّةَ لِعَدَاوَتِهَا الإنْسَانَ بِالطَّبْعِ تُصَادِقُ الشَّيَاطِيْنَ لِكَوْنِهِمْ أَعْدَاءُ بَنِي آدَمَ فَإذَا عَزَمَ عَلَى الْحَيَّةِ بِأسْمَاءِ الشَّيَاطِيْنِ أَجَابَتْ، وَخَرَجَتْ مِنْ مَكَانِهَا، وَكَذَا اللَّدِيْغُ إذَا رُقِيَ بِتِلْكَ الأسْمَاءِ سَالَتْ سُمُومُهَا مِنْ بَدَنِ الإنْسَانِ، وَلِذَلِكَ كَرِهَ الرُّقَى مَا لَمْ تَكُنْ بِآيَاتِ اللهِ وَأسْمَائِهِ خَاصَّةً، وَبِاللِّسَانِ العَرَبِيِّ الَّذِي يُعْرَفُ مَعْنَاهُ، لِيَكُونَ بَرِيْئاً مِنْ شَوْبِ الشِّرْكِ، وَعَلَى كَرَاهَةِ[5] الرُّقَى بِغَيْرِ كِتَابِ اللهِ؛ عُلَمَاءُ الأمَّةِ»[6].

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٢) انْظُرْ: مَعَالِمَ السُّنَنِ (٤/ ٢١٠-الكتب العلمية).

(٣) رَوَاهُ مِنْ طَرِيْقِ وَكِيْعٍ: ابنُ بَطَّةَ فِي الإبَانَةِ (رقم١٠٣٢) عَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ بِهِ. وسَنَدُهُ مُنْقَطِعٌ.

(٤) فِي ط: عُفِي عن.

(٥) فِي ط: كَرَاهِيَة.

(٦) نَقَلَهُ فِي فَتْحِ البَارِي (١٠/ ١٩٦) عَنْ ابنِ التِّيْنِ.

وقَالَ[١] شَيْخُ الإِسْلامِ: «كُلُّ اسْمٍ مَجْهُولٍ فَلَيْسَ لأَحَدٍ أَنْ يَرْقِي بِهِ، فَضْلاً عَنْ أَنْ يَدْعُو بِهِ وَلَوْ عُرِفَ مَعْنَاهُ، لأَنَّهُ يُكْرَهُ الدُّعَاءُ بِغَيْرِ العَرَبِيَّةِ، وَإِنَّمَا يُرَخَّصُ لِمَنْ لا يُحْسِنُ[٢] العَرَبِيَّةَ، فَأَمَّا جَعْلُ الأَلْفَاظِ العَجَمِيَّةِ شِعَاراً، فَلَيْسَ مِنْ دِيْنِ[٣] الإِسْلامِ»[٤].

قُلْتُ: وَسُئِلَ ابنُ عَبْدِ السَّلامِ عَنِ الْحُرُوفِ الْمُقَطَّعَةِ، فَمَنَعَ مِنْهَا مَا لا يُعْرَفُ، لِئَلاَّ يَكُونَ فِيْهِ كُفْرٌ[٥].

وَقَالَ السُّيُوطِيُّ: «قَدْ أَجْمَعَ العُلَمَاءُ عَلَى جَوَازِ الرُّقَى عِنْدَ اجْتِمَاعِ ثَلاثَةِ شُرُوطٍ: أَنْ يَكُونَ بِكَلامِ اللهِ أَوْ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ[٦]، وَبِاللِّسَانِ العَرَبِيِّ وَبِمَا يُعْرَفُ مَعْنَاهُ [مِنْ غَيْرِهِ][٧]، وَأَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ الرُّقْيَةَ لا تُؤَثِّرُ بِذَاتِهَا بَلْ بِتَقْدِيْرِ اللهِ تَعَالَى»[٨]، فَتَلَخَّصَ أَنَّ الرُّقَى[٩] ثَلاثَةُ أَقْسَامٍ.

قَوْلُهُ: (وَالتَّمَائِمَ) تَقَدَّمَ كَلامُ الْمُنْذِرِيِّ وَابنِ الأَثِيْرِ فِي مَعْنَاهَا[١٠] فِي البَابِ قَبْلَهُ، وَظَاهِرُهُ[١١] تَخْصِيْصُ التَّمَائِمِ بِمَا ذَكَرَاهُ، وَقَالَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - :

---

(١) فِي ط: قَال.

(٢) فِي ط: يَعْرِفُ.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، ب.

(٤) مَجْمُوعُ الفَتَاوَى (١/ ٣٦٢).

(٥) فَتَاوَى العِزِّ بنِ عَبْدِالسَّلامِ (ص/ ٣٤١)، وَنَقَلَهُ الْحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي الفَتْحِ (١٠/ ١٩٧).

(٦) فِي أ: أَوْ صفَاته.

(٧) مَا بَيْن الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ط.

(٨) انْظُرْ: شَرْحَ سُنَنِ ابنِ مَاجَهْ للسُّيُوطِيِّ (١/ ٢٤٩).

(٩) فِي ط: الرقية.

(١٠) فِي ط: مَعْنَاهُ.

(١١) فِي ط: وظَاهر.

«التَّمَائِمُ شَيْءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الأَوْلادِ مِنَ العَيْنِ»[١].

وَقَالَ الْخَلْخَالِيُّ: «التَّمَائِمُ جَمْعُ تَمِيمَةٍ وَهِيَ مَا يُعَلَّقُ بِأَعْنَاقِ الصِّبْيَانِ مِنْ خَرَزَاتٍ وَعِظَامٍ لِدَفْعِ العَيْنِ، وَهَذَا مَنْهِيٌّ عَنْهُ، لأَنَّهُ لا دَافِعَ[٢] إِلاَّ اللهُ، وَلاَ يُطْلَبُ دَفْعُ الْمُؤْذِيَاتِ إِلاَّ بِاللهِ وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَظَاهِرُهُ[٣] أَنَّ مَا عُلِّقَ لِدَفْعِ العَيْنِ وَغَيْرِهَا،فَهُوَ تَمِيمَةٌ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ كَانَ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ»[٤].

وَقَدْ يُقَالُ: إِنَّ كَلامَ الْمُنْذِرِيِّ وَابنِ الأَثِيْرِ وَغَيْرِهِمَا لا يُخَالِفُهُ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: «لَكِنْ[٥] إِذَا كَانَ الْمُعَلَّقُ مِنَ القُرْآنِ فَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ السَّلَفِ، وَبَعْضُهُمْ لَمْ يُرَخِّصْ فِيهِ وَيَجْعَلُهُ مِنَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ، مِنْهُمُ ابنُ مَسْعُودٍ»[٦].

اعْلَمْ أَنَّ العُلَمَاءَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فَمَنْ بَعْدَهُمْ اخْتَلَفُوا فِي جَوَازِ تَعْلِيقِ التَّمَائِمِ الَّتِي مِنَ القُرْآنِ وَأَسْمَاءِ اللهِ وَصِفَاتِهِ ، فَقَالَتْ طَائِفَةٌ : يَجُوزُ ذَلِكَ، وَهُوَ قَوْلُ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرِو بنِ العَاصِ[٧]

---

(١) كِتَابُ التَّوْحِيْد. آخر هَذَا البَابِ.

(٢) فِي أ: دفع.

(٣) فِي أ: فَظَاهِرُهُ.

(٤) انْظُرْ: مِرْقَاةَ الْمَفَاتِيحِ (٨/ ٣١٨).

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٦) كِتَابُ التَّوْحِيْد.آخر هَذَا البَابِ.

(٧) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢/ ١٨١)، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصَنَّفِ (رقم٢٣٥٤٧)، وَالبُخَارِيُّ فِي خَلْقِ أَفْعَالِ العِبَادِ (ص/ ٩٦)، وأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٨٩٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٥٢٨) وَقَالَ: حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَالحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (رقم٢٠١٠)، وَالنَّسَائِيُّ فِي سُنَنِهِ الكُبْرَى (٦/ ١٩٠-١٩١) وَغَيْرُهُمْ مِنْ طريقِ مُحَمَّدِ بنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: « أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ مِنَ الفَزَعِ كَلِمَاتٍ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّةِ مِنْ غَضَبِهِ، وَشَرِّ عِبَادِهِ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ، وَأَنْ يَحْضُرُونَ » وَكَانَ

وَغَيْرِهِ[١]، وَهُوَ ظَاهِرُ مَا رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ، وَبِهِ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ البَاقِرُ وَأَحْمَدُ فِي رِوَايَةٍ، وَحَمَلُوا الْحَدِيْثَ عَلَى التَّمَائِمِ الشِّرْكِيَّةِ، أَمَّا الَّتِيْ فِيْهَا القُرْآنُ وَأَسْمَاءُ اللهِ وَصِفَاتُهُ، فَكَالرُّقْيَةِ بِذَلِكَ، قُلْتُ: وَهُوَ ظَاهِرُ اخْتِيَارِ ابنِ القَيِّمِ.

وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: لا يَجُوزُ ذَلِكَ، وَبِهِ قَالَ ابنُ مَسْعُودٍ[٢]، وَابنُ عَبَّاسٍ وَهُوَ ظَاهِرُ قَوْلِ حُذَيْفَةَ، وَعُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ، وَابنِ عُكَيْمٍ - ﷺ -، وَبِهِ قَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ التَّابِعِيْنَ، مِنْهُمْ أَصْحَابُ ابنِ مَسْعُودٍ، وَأَحْمَدَ فِي رِوَايَةٍ اخْتَارَهَا كَثِيْرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَجَزَمَ بِهَا الْمُتَأَخِّرُونَ، وَاحْتَجُّوا بِهَذَا الْحَدِيْثِ وَمَا فِي مَعْنَاهُ فَإِنَّ ظَاهِرَهُ العُمُومُ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ الَّتِي فِي القُرْآنِ وَغَيْرِهِ[٣]، بِخِلافِ الرُّقَى فَقَدْ فَرَّقَ فِيْهَا، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ أَنَّ الصَّحَابَةَ الَّذِيْنَ رَوَوا الْحَدِيْثَ فَهِمُوا العُمُومَ كَمَا تَقَدَّمَ عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ.

وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ عَنْ عِيْسَى بنِ حَمْزَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللهِ بنِ عُكَيْمٍ وَبِهِ حُمْرَةٌ. فَقُلْتُ: أَلا تُعَلِّقُ تَمِيْمَةً؟ فَقَالَ: نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ»[٤] وَرَوَى وَكِيْعٌ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «اتْفُلْ بِالْمُعَوِّذَتَيْنِ

عَبْدُاللهِ بنُ عَمْرٍو يُعَلِّمُهُنَّ مَنْ عَقَلَ مِنْ بَنِيْهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْقِلْ كَتَبَهُ فَأَعْلَقَهُ عَلَيْهِ. وَلَيسَ المَوْقُوفُ عِنْدَ النَّسَائِيِّ. وَفِي إِسْنَادِهِ مُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقَ فَإِنَّهُ صَدُوقٌ مُدَلِّسٌ وَقَدْ عَنْعَنَ.

(١) رَوَى ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصَنَّفِ (٥/ ٤٣-٤٤) فِي «باب مَن رَخَّصَ فِي تَعْلِيْقِ التَّعَاوِيْذِ» جَوَازَ ذَلِكَ عَنْ: سَعِيْدِ بنِ الْمُسَيَّبِ وَعَطَاءٍ وَمُجَاهِدٍ، وَأَبِي جَعْفَرٍ البَاقِرِ، وَعَبْدِ اللهِ بن عَمْرٍو، وَمُحَمَّدِ بنِ سِيْرِيْنَ، وَعُبَيْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، وَالضَّحَّاكِ، وَلَمْ يَثْبُتْ عَنْ عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو والضَّحَّاكِ وَمُجَاهِدٍ وابنِ سِيْرِيْنَ، وَثَابِتٌ عَنْ بَقِيَّتِهِمْ.

(٢) رَوَى ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصَنَّفِ (٥/ ٤٣-٤٤) فِي «باب فِي تَعْلِيْقِ الرُّقَى والتَّمَائِم» الْمَنْعَ مِنْ ذَلِكَ عَنْ: عَبْدِاللهِ بنِ مَسْعُودٍ، وَعِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ، وَحُذَيْفَةَ، وَعُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ، وَأَبِي مِجْلَزٍ لاحِقِ بنِ حُمَيْدٍ، وَأَصْحَابِ ابنِ مَسْعُودٍ، والْحَسَنِ البَصْرِيِّ، وإِبْرَاهِيْمَ النَّخَعِيِّ، وسَعِيْدِ بنِ جُبَيْرٍ، وَهُوَ ثَابِتٌ عَنْهُمْ.

(٣) فِي ط: وغَيْرِهَا.

(٤) يَأْتِي تَخْرِيْجُهُ.

وَلاَ تُعَلِّقْ»[١].

وَأَمَّا القِيَاسُ عَلَى الرُّقْيَةِ بِذَلِكَ، فَقَدْ يُقَالُ بِالفَرْقِ، فَكَيْفَ يُقَاسُ التَّعْلِيْقُ الَّذِي لا بُدَّ فِيْهِ مِنْ وَرَقٍ أَوْ جُلُودٍ ونَحْوِهِمَا عَلَى مَا لا يُوْجَدُ ذَلِكَ فِيْهِ؟! فهَذَا إِلَى الرُّقَى الْمُرَكَّبَةِ مِنْ حَقٍّ وَبَاطِلٍ[٢] أَقْرَبُ[٣].

هَـذَا اخْـتِلافُ العُلَمَـاءِ فِـي تَعْلِـيْقِ القُـرْآنِ وَأَسْمَاءِ اللهِ وَصِفَاتِهِ، فَمَا ظَنُّكَ بِمَا حَـدَثَ بَعْدَهُمْ مِنَ الرُّقَى بِأَسْمَاءِ الشَّيَاطِيْنِ وَغَيْرِهِمْ وَتَعْلِيْقِهَا؟ بَلِ التَّعَلُّقُ عَلَيْهِمْ، وَالاسْتِعَاذَةُ بِهِمْ، وَالذَّبْحُ لَهُمْ، وسُؤَالُهُمْ كَشْفَ الضُّرِّ، وَجَلْبَ الْخَيْرِ مِمَّا هُوَ شِرْكٌ مَحْـضٌ، وَهُـوَ غَالِـبٌ عَلَـى كَثِيْرٍ مِنَ النَّاسِ إِلاَّ مَنْ سَلَّمَ اللهُ، فَتَأَمَّلْ مَا ذَكَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَمَـا كَـانَ عَلَـيْهِ أَصْـحَابُهُ وَالتَّابِعُونَ، وَمَا ذَكَرَهُ العُلَمَاءُ بَعْدَهُمْ فِي هَذَا البَابِ وَغَيْرِهِ مِنْ أَبْوَابِ الكِتَابِ، ثُمَّ انْظُرْ إِلَى مَا حَدَثَ فِي الْخُلُوفِ الْمُتَأَخِّرَةِ، يَتَبَيَّنُ لَكَ دِيْنُ الرَّسُولِ ﷺ وَغُرْبَتُهُ الآنَ فِي كُلِّ شَيْءٍ، فَاللهُ الْمُسْتَعَانُ[٤].

---

(١) عَزَاهُ ابنُ مُفْلِحٍ فِي الآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ (٣/ ٦٨) إِلَى وَكِيْعٍ.

(٢) فِي ط: بَاطِلٌ - بدون وَاو- .

(٣) قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ حَسَنٍ فِي فَتْحِ الْمَجِيْدِ (١/ ٢٤٤) بَعْدَ ذِكْرِه القَائِلِيْنَ بِعَدَمِ الْجَوَازِ:«قُلْتُ: هَذَا هُوَ الصَّحِيْحُ لِوُجُوهٍ ثَلاثَةٍ تَظْهَرُ لِلْمُتَأَمِّلِ: الأَوَّلُ: عُمُومُ النَّهْيِ وَلا مُخَصِّصَ لِلْعُمُومِ.الثَّانِي: سَدُّ الذَّرِيْعَةِ، فَإِنَّهُ يُفْضِي إِلَى تَعْلِيْقِ مَا لَيْسَ كَذَلِكَ. الثَّالِثُ: أَنَّهُ إِذَا عُلِّقَ فلا بُدَّ أن يَمْتَهِنَهُ الْمُعَلِّقُ بِحَمْلِهِ مَعَهُ فِي حَالِ قَضَاءِ الْحَاجَةِ وَالاسْتِنْجَاءِ ونَحْوِ ذَلِكَ».

(٤) قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ حَسَنٍ فِي فَتْحِ الْمَجِيْدِ (١/ ٢٤٥) : «خُصُوصاً إِنْ عَرَفْتَ عَظِيْمَ مَا وَقَعَ فِيْهِ الكَثِيْرُ بَعْدَ القُرُونِ الْمُفَضَّلَةِ مِنْ تَعْظِيْمِ القُبُورِ، وَاتِّخَاذِ الْمَسَاجِدِ عَلَيْهَا، وَالإِقْبَالِ إِلَيْهَا بِالقَلْبِ وَالوَجْهِ، وَصَرْفِ جُلِّ الدَّعَوَاتِ وَالرَّغَبَاتِ وَالرَّهَبَاتِ وَأَنْوَاعِ العِبَادَاتِ الَّتِي هِيَ حَقُّ اللهِ تَعَالَى إِلَيْهَا مِنْ دُونِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلاَ تَدْعُ مِن دُونِ اللّهِ مَا لاَ يَنفَعُكَ وَلاَ يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذاً مِّنَ الظَّالِمِينَ (١٠٦) وَإِن يَمْسَسْكَ اللّهُ بِضُرٍّ فَلاَ كَاشِفَ لَهُ إِلاَّ هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلاَ رَآدَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [يونس:١٠٦-١٠٧] وَنَظَائِرُهَا فِي القُرْآنِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ».

قَولُهُ: « وَالتِّوَلَةُ شِرْكٌ » قَالَ الْمُصَنِّفُ: «هُوَ شيءٌ يَصْنَعُونَهُ[١] يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُحَبِّبُ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا، وَالرَّجُلَ[٢] إِلَى امْرَأَتِهِ»، وَكَذَا قَالَ غَيْرُهُ أَيْضاً.

وَبِهَذَا فَسَّرَهُ ابنُ مَسْعُودٍ رَاوِي الْحَدِيْثِ؛ كَمَا فِي «صَحِيْحِ ابنِ حِبَّانَ» وَالْحَاكِمُ: قَالُوا: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ هَذِهِ الرُّقَى وَالتَّمَائِمُ قَدْ عَرَفْنَاهُمَا، فَمَا التِّوَلَةُ؟ قَالَ: «شَيْءٌ يَصْنَعُهُ[٣] النِّسَاءُ يَتَحَبَّبْنَ إِلَى أَزْوَاجِهِنَّ»[٤].

قَالَ الْحَافِظُ: «التِّوَلَةُ - بِكَسْرِ الْمُثَنَّاةِ، وَفَتْحِ الوَاوِ وَاللاَّمِ مُخَفَّفاً -: شَيْءٌ كَانَتِ الْمَرْأَةُ تَجْلِبُ بِهِ مَحَبَّةَ زَوْجِهَا، وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ السِّحْرِ، وإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشِّرْكِ، لأَنَّهُمْ أَرَادُوا دَفْعَ الْمَضَارِّ وَجَلْبَ الْمَنَافِعِ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللهِ»[٥].

قَالَ: (وَعَنْ عَبدِاللهِ بنِ عُكَيْمٍ مَرْفُوعاً: « مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ » رَوَاهُ أَحْمَد وَالتِّرْمِذِيُّ).

وَرَوَاهُ أَيْضاً أَبُو دَاوُدَ وَالْحَاكِمُ[٦].

---

(١) فِي أ : يضعونه.

(٢) فِي ط: وَالزوج.

(٣) فِي ط: يضعه.

(٤) رَوَاهُ ابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيْحِهِ (٧/ ٦٣٠)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (١/ ٤١٨)

(٥) فتحُ البَاري (٦/ ١٩٦)

(٦) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٤/ ٣١٠، ٣١١)، وَابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصَنَّفِ (٨/ ١٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٢٠٧٢)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٤/ ٢١٦)، وَالبيهقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (٩/ ٣٥١) وَغَيْرُهُمْ عَنْ عَبْدِاللهِ بنِ عُكَيْمٍ بِهِ. ولَم أقِفْ عَلَيْهِ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ، وَمَدَارُهُ عَلَى مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بنِ أَبِي لَيْلَى وَهُوَ ضَعِيْفٌ لِسُوءِ حِفْظِهِ، وَلَكِنَّ الْحَدِيْثَ صَحِيْحٌ بِشَوَاهِدِهِ مِنْهَا: حَدِيْثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ يَأْتِي تَخْرِيْجُهُ فِي بَابِ بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السِّحْرِ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

قَولُهُ: (عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عُكَيْمٍ) هُوَ بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ مُصَغَّراً، وَيُكْنَى أَبَا مَعْبَدٍ[١] الْجُهَنِيُّ الكُوفِيُّ. قَالَ الْبُخَارِيُّ: أَدْرَكَ زَمَنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَلاَ[٢] يُعْرَفُ لَهُ سَمَاعٌ صَحِيْحٌ، وَكَذَا قَالَ أَبُو حَاتِمٍ، وَقَالَ[٣] مَعْنَاهُ أَبُو زُرْعَةَ، وَابنُ حِبَّانَ وَابنُ مَنْدَهْ، وَأَبُو نُعَيْمٍ. وَقَالَ الْبَغَوِيُّ: يُشَكُّ فِي سَمَاعِهِ[٤].

وَقَالَ الْخَطِيْبُ: «سَكَنَ الكُوْفَةَ، وَقَدِمَ الْمَدَائِنَ فِي حَيَاةِ حُذَيْفَةَ، وَكَانَ ثِقَةً»[٥]، وَذَكَرَ ابنُ سَعْدٍ عَنْ غَيْرِهِ: أَنَّهُ مَاتَ فِي وِلاَيَةِ الْحَجَّاجِ[٦]، وَظَاهِرُ كَلاَمِ هَؤُلاَءِ الأَئِمَّةِ أَنَّ الْحَدِيْثَ مُرْسَلٌ.

قَولُهُ: (مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ) التَّعَلُّقُ يَكُونُ بِالقَلْبِ وَيَكُونُ بِالفِعْلِ، وَيَكُونُ بِهِمَا جَمِيْعاً، أَيْ: مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئاً بِقَلْبِهِ، أَوْ تَعَلَّقَهُ بِقَلْبِهِ وَفِعْلِهِ، « وُكِلَ إِلَيْهِ » ، أَيْ: وَكَلَهُ اللهُ إِلَى ذَلِكَ الشَّيْءِ الَّذِي تَعَلَّقَهُ، فَمَنْ تَعَلَّقَتْ نَفْسُهُ بِاللهِ، وَأَنْزَلَ حَوَائِجَهُ بِاللهِ، وَالتَجَأَ إِلَيْهِ، وَفَوَّضَ أَمْرَهُ كُلَّهُ إِلَيْهِ؛ كَفَاهُ كُلَّ مُؤْنَةٍ، وَقَرَّبَ إِلَيْهِ كُلَّ بَعِيْدٍ، وَيَسَّرَ لَهُ كُلَّ عَسِيْرٍ، وَمَنْ تَعَلَّقَ بِغَيْرِهِ أَوْ سَكَنَ إِلَى عِلْمِهِ وَعَقْلِهِ وَدَوَائِهِ[٧] وَتَمَائِمِهِ، وَاعْتَمَدَ عَلَى حَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ؛ وَكَلَهُ اللهُ إِلَى ذَلِكَ وَخَذَلَهُ، وَهَذَا مَعْرُوفٌ بِالنُّصُوصِ وَالتَّجَارِبِ. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق:٣].

وَقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ: «حَدَّثَنَا هَاشِمُ بنُ القَاسِمِ، ثَنَا أَبُو سَعِيْدٍ الْمُؤَدِّبُ، ثَنَا مَنْ

---

(١) فِي أ: سعيد.

(٢) فِي ع: ولَم.

(٣) فِي ط، ب: قَالَ.

(٤) انْظُرِ: التَّارِيْخَ الكَبِيْرَ (٥/ ٣٩)، وَالْجَرْحَ والتَّعْدِيلَ (٥/ ١٢١)، وَتَهْذِيبَ التَّهْذِيْبِ (٥/ ٢٨٣).

(٥) تَارِيْخُ بَغْدَادَ (١٠/ ٣).

(٦) الطَّبَقَاتُ الكُبْرَى (٦/ ١١٣).

(٧) فِي غ: ودوَاهُ.

سَمِعَ عَطَاءً الْخُرَاسَانِيَّ، قَالَ: لَقِيتُ وَهْبَ بنَ مُنَبِّهٍ وَهُوَ يَطُوفُ بِالبَيْتِ، فَقُلْتُ لَهُ: حَدِّثْنِي حَدِيثاً أَحْفَظُهُ عَنْكَ فِي مَقَامِي هَذَا وَأَوْجِزْ، قَالَ: نَعَمْ، أَوْحَى اللهُ تَبَارَكَ وتَعَالَى إِلَى دَاوُدَ: «يَا دَاوُدَ، أَمَا وَعِزَّتِي وَعَظَمَتِي لا يَعْتَصِمُ بِي عَبْدٌ مِنْ عَبِيْدِي دُونَ خَلْقِي أَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْ نِيَّتِهِ فَتَكِيْدُهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَمَنْ فِيْهِنَّ وَالأَرْضُونَ السَّبْعُ وَمَنْ فِيهِنَّ إِلاَّ جَعَلْتُ لَهُ مِنْ بَيْنِهِنَّ مَخْرَجاً، أَمَا وَعِزَّتِي وَعَظَمَتِي لا يَعْتَصِمُ عَبْدٌ مِنْ عَبِيْدِي[1] بِمَخْلُوقٍ دُونِي أَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْ نِيَّتِهِ، إِلاَّ قَطَعْتُ أَسْبَابَ السَّمَاءِ مِنْ يَدِهِ، وَأَسَخْتُ الأَرْضَ مِنْ تَحْتِ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ لا أُبَالِي بِأَيِّ وَادٍ هَلَكَ»[2].

قَالَ: (وَرَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: « يَا رُوَيْفِعُ، لَعَلَّ الْحَيَاةَ تَطُولُ[3] بِكَ، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا، أَوِ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ؛ فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ »[4]).

الْحَدِيْثُ رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ يَحْيَى بنِ إِسْحَاقَ، وَالْحَسَنِ بنِ مُوسَى الأَشْيَبِ، كِلاَهُمَا عَنِ ابنِ لَهِيْعَةَ، وَفِيْهِ قِصَّةٌ، فَاخْتَصَرَهَا الْمُصَنِّفُ، وَهَذَا لَفْظُ الْحَسَنِ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابنُ لَهِيْعَةَ، ثَنَا عَيَّاشُ بنُ عَبَّاسٍ، عَنْ شُيَيْمِ بنِ بَيْتَانَ، قَالَ: ثَنَا

---

(١) فِي ع: عبَادِي.

(٢) رَوَاهُ أَحْمَدُ بنُ عَبْدِالوَهَّابِ فِي مَجْمُوعِ تَخْرِيْجِ شَمْسِ الدِّيْنِ الْمَقْدِسِيُّ (١/ ٤) مِنْ طَرِيْقِ الإِمَامِ أَحْمَدَ، وَرَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي حِلْيَةِ الأَوْلِيَاءِ (٤/ ٢٦) وَصَرَّحَ بِاسْمِ الرَّجُلِ الَّذِي حَدَّثَ عَنْ عَطَاءٍ الخُرَاسَانِيِّ وَهُوَ: فَرَجُ بنُ فَضَالَةَ وَهُوَ ضَعِيْفٌ، وَقَدْ رَوَاهُ تَمَّامٌ فِي فَوَائِدِهِ (رقم ٥٩٠)، وابنُ عَسَاكِرٍ -كَمَا فِي كَنْزِ العُمَّالِ (٣/ ١٠٣)- مِنْ حَدِيْثِ كَعْبِ بنِ مَالِكٍ. وَفِي إِسْنَادِهِ: يُوسُفُ بنُ السَّفَرِ: مَتْرُوكٌ.

(٣) فِي أ: تسطول.

(٤) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٤/ ١٠٨)، وأبو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٦)، والنَّسَائِيُّ فِي سُنَنِهِ (٨/ ١٣٥)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (رقم٤٤٩١)، والبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (١/ ١١٠)، وَغَيْرُهُمْ مِنْ طُرُقٍ عَنْ عَيَّاشِ بنِ عَبَّاسٍ عَنْ شُيَيْمٍ عَنْ رُوَيفعٍ بِهِ، وإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ.

رُوَيفِعُ بنُ ثابتٍ قَالَ: كَانَ أحَدُنَا فِي زَمَنِ[١] رَسُولِ اللهِ ﷺ يَأخُذُ جَمَلَ أخِيْهِ عَلَى أنْ يُعْطِيَهُ النِّصْفَ مِمَّا يَغْنَمُ، وَلَهُ النِّصْفُ، حَتَّى أنَّ أحَدَنَا لَيَصِيْرُ لَهُ النَّصْلُ وَالرِّيْشُ، وَالآخَرِ القِدْحُ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا رُوَيفِعُ، لَعَلَّ الْحَيَاةَ تَطُولُ[٢] بِكَ، فأخْبِرِ النَّاسَ أَنَّهُ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَراً، أوِ اسْتَنْجَى بِرَجِيْعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ فَإِنَّ مُحَمَّداً بَرِيْءٌ مِنْهُ»[٣].

ثُمَّ رَوَاهُ أحْمَدُ عَنْ يَحْيَى بنِ غَيْلانَ، ثَنَا الْمُفَضَّلُ، حَدَّثَنِي عَيَّاشُ بنُ عَبَّاسٍ: أنَّ شُيَيْمَ بنَ بَيْتَانَ أخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ شَيْبَانَ القِتْبَانِيَّ يَقُولُ: اسْتَخْلَفَ[٤] مَسْلَمَةُ بنُ مَخْلَدٍ رُوَيفِعَ بنَ ثَابِتٍ الأنْصَارِيَّ عَلَى أسْفَلِ الأرْضِ، قَالَ: فَسِرْنَا مَعَهُ، فَقَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ الْحَدِيْثَ.

وفِي الإسْنَادِ الأوَّلِ: ابنُ لَهِيْعَةَ، وَفِيْهِ مَقَالٌ[٥]، وفِي الثَّانِي: شَيْبَانُ القِتْبَانِيُّ، قِيْلَ فِيْهِ: مَجْهُولٌ[٦]، وبَقِيَّةُ رِجَالِهِمَا ثِقَاتٌ.

---

(١) فِي ط: زمَان.

(٢) فِي أ: سَتَطُولُ.

(٣) وإسْنَادُهُ صَحِيْحٌ فإنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى بنِ إسْحَاقَ عَنِ ابنِ لَهِيْعَةَ وَرِوَايَتُهُ عَنْهُ جَيِّدَةٌ، وَقَدْ رَوَاهُ عَنْهُ أيْضاً ابنُ وَهْبٍ - كَمَا فِي رِوَايَةِ النَّسَائِيِّ - وَرِوَايَتُهُ عَنِ ابنِ لَهِيْعَةَ صَحِيْحَةٌ.

(٤) فِي ع: استحلف.

(٥) عَبْدُاللهِ بنُ لَهِيْعَةَ بنِ عُقْبَةَ الْحَضْرَمِيُّ، الأعْدُولِيُّ، ويُقَالُ: الغَافِقِيُّ، أبو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمِصْرِيُّ، الفَقِيهُ القَاضِي، وَثَّقَهُ جَمَاعَةٌ، وَضَعَّفَهُ آخَرُونَ، وَالظَّاهِرُ التَّفْصِيْلُ فِي حَالِهِ، فَإِذَا رَوَى عَنْهُ العَبَادِلَةُ: عَبْدُ اللهِ بنُ الْمُبَارَكِ، وَابنُ وَهْبٍ، وَابنُ يَزِيْدَ الْمُقْرِئُ وَقُتَيْبَةُ بنُ سَعِيْدٍ وَأَبُو الأسْوَدِ فَرِوَايَتُهُمْ صَحِيْحَةٌ، وَمَنْ رَوَى عَنْهُ قَبْلَ احْتِرَاقِ كُتُبِهِ وَصَرَّحَ بِالتَّحْدِيْثِ فَهُوَ صَحِيْحُ الرِّوَايَةِ، وَمَنْ رَوَى عَنْهُ مِنَ الْمُتَقَدِّمِيْنَ وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالتَّحْدِيْثِ فَهِيَ جَيِّدَةٌ وَلَكِنَّهَا مَوْضِعُ نَظَرٍ، وَمَنْ رَوَى عَنْهُ بَعْدَ احْتِرَاقِ كُتُبِهِ فَرِوَايَتُهُمْ ضَعِيْفَةٌ. انْظُرْ: تَهْذِيْبَ التَّهْذِيْبِ (٥/ ٢٢٩)، وَيَحْيَى ابنُ إسْحَاقَ مِمَّنْ رَوَى عَنِ ابنِ لَهِيْعَةَ قَدِيْماً فَرِوَايَتُهُ جَيِّدَةٌ.

(٦) رَوَى عَنْ شَيْبَانَ القِتْبَانِيِّ: شُيَيْمُ بنُ بَيْتَانَ، وَبَكْرُ بنُ سَوَادَةَ وَلَمْ يُوَثَّقْ فَهُوَ مَجْهُولُ الحَالِ.

ورَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ طَرِيقِ الْمُفَضَّلِ بِهِ مُطَوَّلاً، وَسَكَتَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيْدُ بْنُ خَالِدٍ، أَنَا مُفَضَّلٌ عَنْ عَيَّاشٍ: أَنَّ شُيَيْمَ بنَ بَيْتَانَ أَخْبَرَهُ -أَيْضاً- بِهَذَا الْحَدِيْثِ عَنْ أَبِي سَالِمٍ الْجَيْشَانِيِّ[1]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو يَذْكُرُ ذَلِكَ وَهُوَ مَعَهُ مُرَابِطٌ بِحِصْنِ بَابِ البُونِ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حِصْنُ البُونِ بِالفُسْطَاطِ عَلَى جَبَلٍ.

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادٌ جَيِّدٌ. وَرَوَاهُ[2] النَّسَائِيُّ مِنْ رِوَايَةِ شُيَيْمٍ عَنْ رُوَيْفِعٍ، وَصَرَّحَ بِسَمَاعِهِ مِنْهُ وَلَمْ يَذْكُرْ شَيْبَانَ، فَإِنْ كَانَ ذِكْرُ شَيْبَانَ وَهْماً فَالإِسْنَادُ صَحِيْحٌ، وَحَسَّنَهُ النَّوَوِيُّ، وصَحَّحَهُ بَعْضُهُمْ.

قَالَ الْحَافِظُ أَبُو زُرْعَةَ فِي «شَرْحِ أَبِي دَاوُدَ»: «ورَوَاهُ الطَّحَاوِيُّ مُخْتَصَراً فَذَكَرَ مِنْهُ الاسْتِنْجَاءَ بِرَجِيْعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ فَقَطْ[3]. وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بنُ الرَّبِيْعِ الْجِيْزِيُّ فِي كِتَابِ مَنْ دَخَلَ مِصْرَ مِنَ الصَّحَابَةِ مُطَوَّلاً[4].

وَفِيْهِ: « أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ فِي الصَّلاةِ » .

قَوْلُهُ: (فَأَخْبِرِ النَّاسَ) دَلِيْل عَلَى وُجُوبِ إِخْبَارِ النَّاسِ بِذَلِكَ عَلَى رُوَيْفِعٍ، وَلَيْسَ هَذَا مُخْتَصًّا بِهِ، بَلْ كُلُّ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ عِلْمٌ لَيْسَ عِنْدَ غَيْرِهِ مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ النَّاسُ؛ وَجَبَ عَلَيْهِ تَبْلِيْغُهُ لِلنَّاسِ، وَإِعْلامُهُمْ بِهِ، فَإِنِ اشْتَرَكَ هُوَ وَغَيْرُهُ فِي عِلْمِ ذَلِكَ، فَالتَّبْلِيْغُ فَرْضُ كِفَايَةٍ». هَذَا كَلامُ أَبِي زُرْعَةَ.

قَوْلُهُ: (لَعَلَّ الْحَيَاةَ تَطُولُ[5] بِكَ) عَلَمٌ مِنْ أَعْلامِ النُّبُوَّةِ، لأَنَّهُ وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ بِه

---

(١) سُفْيَانُ بنُ هَانِئٍ الْمِصْرِيُّ، أَبُو سَالِمٍ الْجَيْشَانِيُّ: وثَّقَهُ العِجْلِيُّ وَابنُ حِبَّانَ. انْظُرْ: تَهْذِيبَ التَّهْذِيْبِ (٤/ ٧٢).

(٢) فِي ط: رَوَاهُ - بدون واو- .

(٣) شَرْحُ مَعَانِي الآثَارِ (١/ ١٢٣) وسَنَدُهُ صَحِيْحٌ.

(٤) فِي ط: أولاً.

(٥) فِي ع، ضَ: ستطول.

ﷺ، فَإِنَّ رُوَيْفِعاً طَالَتْ حَيَاتُهُ إِلَى سَنَةِ سِتٍّ وَخَمْسِيْنَ، فَمَاتَ فِيْهَا بِبَرْقَةَ مِنْ أَعْمَالِ مِصْرَ أَمِيْراً عَلَيْهَا، وَهُوَ مِنَ الأَنْصَارِ. وقِيلَ: مَاتَ سَنَةَ ثَلاثٍ وَخَمْسِيْنَ، قَالَهُ ابنُ يُونُسَ[١].

قَوْلُهُ: (أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ) بِكَسْرِ اللاَّمِ لا غَيْرَ، قَالَهُ فِي «الْمَشَارِقِ»[٢] وَالْجَمْعُ: لُحَى، بِالكَسْرِ وَالضَّمِّ، قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ[٣].

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: «وَأَمَّا نَهْيُهُ عَنْ عَقْدِ اللِّحْيَةِ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُفَسَّرُ عَلَى وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: مَا كَانُوا يَفْعَلُونَهُ مِنْ ذَلِكَ فِي الْحُرُوبِ؛ كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَعْقِدُونَ لِحَاهُمْ، وَذَلِكَ مِنْ زِيِّ بَعْضِ الأَعَاجِمِ يَفْتِلُونَهَا وَيَعْقِدُونَهَا».

قُلْت: كَأَنَّهُمْ كَانُوا يَفْعَلُونَهُ تَكَبُّراً وَعُجْباً، كَمَا ذَكَرَهُ أَبُو السَّعَادَاتِ[٤].

قَالَ: «ثَانِيهِمَا: أَنَّ مَعْنَاهُ مُعَالَجَةُ الشَّعَرِ لِيَتَعَقَّدَ وَيَتَجَعَّدَ، وَذَلِكَ مِنْ فِعْلِ أَهْلِ التَّوْضِيعِ وَالتَّأْنِيثِ»[٥].

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ ابنُ[٦] العِرَاقِيِّ: «وَالأَوْلَى حَمْلُهُ عَلَى عَقْدِ اللِّحْيَةِ فِي الصَّلاةِ كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ رِوَايَةُ مُحَمَّدِ بنِ الرَّبِيْعِ الْمُتَقَدِّمُ ذِكْرُهَا، فَهُوَ مُوَافِقٌ لِلْحَدِيْثِ

---

(١) انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: الإِصَابَةِ فِي تَمْيِيْزِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ (٢/ ٥٠١)، وَالَّذِي قَالَهُ ابنُ يُونُسَ فِي تَارِيْخِهِ (١/ ١٨٢-١٨٣) أَنَّهُ تُوُفِّيَ سَنَةَ سِتٍّ وَخَمْسِيْنَ، وَهَكَذَا نَقَلَهُ مَنْ تَرْجَمَ لِرُوَيْفِعِ بنِ ثَابِتٍ. واللهُ أَعْلَمُ.

(٢) مَشَارِقُ الأَنْوَارِ (١/ ٣٥٦).

(٣) انْظُرْ: مُخْتَارَ الصِّحَاحِ (ص/ ٢٤٨).

(٤) النِّهَايَةُ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ وَالأَثَرِ (٣/ ٢٧٠).

(٥) مَعَالِمُ السُّنَنِ (١/ ٢٤).

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ.

الصَّحِيْحِ فِي النَّهْيِ عَنْ كَفِّ الشَّعْرِ وَالثَّوْبِ، فَإِنَّ عَقْدَ اللِّحْيَةِ فِيْهِ كَفُّهَا وَزِيَادَةٌ»[١].

قَوْلُهُ: (أَوْ تَقَلَّدَ وَتَراً) أيْ: جَعَلَهُ قِلادَةً فِي عُنُقِهِ أَوْ عُنُقِ دَابَّتِهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ. وَفِي رِوَايَةٍ لِمُحَمَّدٍ[٢] بنِ الرَّبِيْعِ: أَوْ تَقَلَّدَ وَتَراً، يُرِيْدُ: تَمِيْمَةً، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَقَلَّدُونَ الأَوْتَارَ مِنْ أَجْلِ العَيْنِ، إِذْ فَسَّرَهُ بِالتَّمِيْمَةِ وَهِيَ تُجْعَلُ لِذَلِكَ.

قَوْلُهُ: (أَوِ اسْتَنْجَى بِرَجِيْعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ، فَإِنَّ مُحَمَّداً بَرِيْءٌ مِنْهُ).

قَالَ النَّوَوِيُّ: «أَيْ: بَرِيْءٌ مِنْ فِعْلِهِ، وَقَالَهُ[٣] بِهَذِهِ الصِّيْغَةِ لِيَكُونَ أَبْلَغَ فِي الزَّجْرِ»[٤].

قُلْتُ: فِيْهِ النَّهْيُ عَنِ الاسْتِنْجَاءِ بِرَجِيْعِ الدَّوَابِّ وَالعِظَامِ، وَقَدْ وَرَدَ فِي ذَلِكَ أَحَادِيْثُ، مِنْهَا مَا فِي «صَحِيْحِ مُسْلِمٍ» عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعاً: «لاَ تَسْتَنْجُوا بِالرَّوْثِ وَلاَ بِالْعِظَامِ، فَإِنَّهُ زَادُ إِخْوَانِكُمْ مِنَ الْجِنِّ»[٥] وَعَلَى هَذَا فَلاَ يُجْزِئُ الاسْتِنْجَاءُ بِهِمَا كَمَا هُوَ ظَاهِرُ مَذْهَبِ أَحْمَدَ، وَاخْتَارَ شَيْخُ الإِسْلاَمِ وَجَمَاعَةٌ الإِجْزَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحَرَّماً، قَالُوا: لأَنَّهُ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ لِكَوْنِهِمَا لا يُنْقِيَانِ، بَلْ لإِفْسَادِهِمَا.

قُلْتُ: الأَوَّلُ أَوْلَى؛ لِمَا رَوَى[٦] ابنُ خُزَيْمَةَ وَالدَّارَقُطْنِيُّ مِنْ طَرِيْقِ الْحَسَنِ بنِ الفُرَاتِ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ الأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ

---

(١) قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ حَسَنٍ فِي فَتْحِ الْمَجِيْدِ (١/ ٢٤٩): «قُلْتُ: وهَذِهِ الرِّوَايَةُ لا تَدُلُّ على تَخْصِيْصِهِ فِي الصَّلاةِ، بَلْ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ فِعْلَهُ فِي الصَّلاةِ أَشَدُّ مِنْ فِعْلِهِ خَارِجَهَا».

(٢) فِي ط: مُحَمَّد.

(٣) فِي ط: وقَالَ.

(٤) قَالَ فِي فَتْحِ الْمَجِيْدِ (١/ ٢٤٩-٢٥٠) : «وَهَذَا خِلافُ الظَّاهِرِ، وَالنَّوَوِيُّ كَثِيْراً مَا يَتَأَوَّلُ الأَحَادِيْثَ بِصَرْفِهَا عَنْ ظَاهِرِهَا، فَيَغْفِرُ اللهُ تَعَالَى لَهُ، بَلْ هُوَ بَرِيْءٌ مِنَ الفَاعِلِ وَفِعْلِهِ».

(٥) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٤٥٠) عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ.

(٦) فِي ط: رَوَاهُ.

يَسْتَنْجِيَ بِعَظْمٍ أَوْ رَوْثٍ، وَقَالَ: « إِنَّهُمَا لا يُطَهِّرَانِ » وَهَذَا إِسْنَادٌ جَيِّدٌ[١].

قَالَ: (وَعَن سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مَن إِنْسَانٍ، كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ». رَوَاهُ وَكِيعٌ[٢]).

هَـذَا عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ لَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ، لأَنَّ مِثْلَ ذَلِكَ لا يُقَالُ بِالرَّأْيِ فَيَكُونُ عَلَى هَذَا مُرْسَلاً. لأَنَّ سَعِيْداً تَابِعِيٌّ.

وَفِيهِ فَضْلُ قَطْعِ التَّمَائِمِ، لأَنَّهَا مِنَ الشِّرْكِ.

وَوَكِيعٌ: هُـوَ ابـنُ الْجَـرَّاحِ بنِ وَكِيعٍ الكُوْفِيُّ، ثِقَةٌ إِمَامٌ، صَاحِبُ تَصَانِيْفٍ مِنْهَا: «الْجَامِعُ» وَغَيْرُهُ. رَوَى عَنْهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ وَطَبَقَتُهُ. مَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ وَتِسْعِيْنَ وَمِائَةٍ[٣].

قَـالَ: (وَلَـهُ عَـن إِبرَاهِـيمَ، قَالَ: «كَانُوا يَكرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا، مِنَ القُرآنِ وَغَيرَ القُرآنِ»[٤]).

إِبْرَاهِـيْمُ: هُـوَ الإِمَامُ[٥] إِبْرَاهِيْمُ بنُ يَزِيْدَ النَّخَعِيُّ الكُوفِيُّ، يُكْنَى أَبَا عِمْرَانَ، ثِقَةٌ إِمَامٌ، مِنْ كِبَارِ فُقَهَاءِ الكُوْفَةِ. قَالَ الْمِزِّيُّ[٦]: «دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ وَلَمْ يَثْبُتْ لَهُ سَمَاعٌ

---

(١) رَوَاهُ الإِسْمَاعِيْلِيُّ فِي مُعْجَمِ شُيُوخِهِ (٢/ ٦٦٩)، وابنُ عَدِيٍّ فِي الكَامِلِ فِي الضُّعَفَاءِ (٣/ ٣٣١)، والدَّارَقُطْنِيُّ فِي سُنَنِهِ (١/ ٥٦)، وَفِي العِلَلِ (٨/ ٢٣٩) وقَالَ: إِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ، وقَالَ الْحَافِظُ فِي الدِّرَايَةِ (ص/ ٩٧): «وإِسْنَادُهُ حَسَنٌ» وَهُوَ كَمَا قَالَ. وَلَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ عِنْدَ ابنِ خُزَيْمَةَ، وَلَمْ يَعْزُهُ إِلَيْهِ الْحَافِظُ فِي إِتْحَافِ الْمَهَرَةِ، ولا فِي الدِّرَايَةِ، وَإِنَّمَا وَقَعَ كَذَلِكَ فِي الْمِطْبُوعِ مِنَ التَّلْخِيْصِ الْحَبِيْرِ (١/ ١٠٩)، وَلَعَلَّهُ مُحَرَّفٌ، وَالصَّوَابُ: «ابنُ عَدِيٍّ» كَمَا فِي أَصْلِهِ وَهُوَ نَصْبُ الرَّايَةِ (١/ ٢١٩). واللهُ أَعْلَمُ

(٢) رَوَاهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ (٥/ ٣٦) وَفِي سَنَدِهِ: لَيْثُ بنُ أَبِي سُلَيْمٍ وَهُوَ ضَعِيْفٌ.

(٣) انظر تَرْجَمَتُهُ فِي: تَهْذِيْبِ الكمال (٣٠/ ٤٦٨)، سِيَرِ أَعْلاَمِ النُّبَلاءِ (٩/ ١٤٠).

(٤) رَوَاهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ (٥/ ٣٦) وسَنَدُهُ صَحِيْحٌ.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٦) فِي ط: الْمُزَنِي.

مِنْهَا، مَاتَ سَنَةَ سِتٍّ وَتِسْعِيْنَ وَلَهُ خَمْسُونَ سَنَةً [أَوْ نَحْوُهَا][(١)]»[(٢)].

قَوْلُـهُ: (كَـانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ...إِلَى آخِرِهِ). مُرَادُهُ بِذَلِكَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْـعُودٍ، كَعَلْقَمَـةَ وَالأَسْـوَدِ وَأَبِـي وَائِـلٍ وَالْحَـارِثِ بـنِ سُوَيْدٍ وَعَبِيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ، وَمَسْـرُوقَ وَالرَّبِيْعِ بنِ خُثَيْمٍ[(٣)] وَسُوَيْدِ بنِ غَفَلَةَ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَصْحَابِ ابنِ مَسْعُودٍ، وَهُمْ مِنْ سَادَاتِ التَّابِعِيْنَ، وَهَذِهِ الصِّيْغَةُ يَسْتَعْمِلُهَا إِبْرَاهِيْمُ فِي حِكَايَةِ أَقْوَالِهِمْ كَمَا بَيَّنَ ذَلِكَ الْحُفَّاظُ كَالعِرَاقِيِّ وَغَيْرِهِ[(٤)].

* * *

(١) فِي ط: ونحوهَا.

(٢) تَهْذِيْبُ الكَمَال (٢/ ٢٤٠،٢٣٥).

(٣) فِي ط، ع، غ: خَيثم.

(٤) انْظُرْ: الاسْتِذْكَارَ لابنِ عَبْدِالبَرِّ (١/ ٢١٧).

(٨)

بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرَةٍ أَوْ حَجَرٍ ونَحْوِهِمَا

وقَولُ اللهِ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللاَّتَ وَالْعُزَّى﴾ الآيات [النجم:١٩-٢٣]

عَـن أَبِي وَاقِدٍ اللَّيثِي قَالَ: «خَرَجنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى حُنَيْن، وَنَحنُ حُدَثَاءُ عَهـدٍ بِكُفرٍ، وَلِلمُشرِكِيْنَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا، وَيَنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ، يُقَالَ لَهَا: ذَاتُ أَنـوَاطٍ، [فَمَرَرْنَا بسِدْرَةٍ]، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنـوَاطٍ. فَقَـالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ : « اللهُ أَكـبَرُ ! إِنَّهَا السُّنَنُ! قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿اجْعَلْ لَّنَا إِلَـهاً كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُـونَ﴾ [الأعْـرَاف:١٣٨] ، لَتَـرْكَـبُنَّ سُـنَنَ مَـنْ كَـانَ قَـبْلَكُمْ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ

فِيْهِ مَسَائِلُ:

الأُوْلَى: تَفْسِيْرُ آيَةِ النَّجْمِ.

الثَّانِيَةُ: مَعْرِفَةُ صُوْرَةِ الأَمْرِ الَّذِي طَلَبُوا.

الثَّالِثَةُ: كَوْنُهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا.

الـرَّابِعَةُ: كَوْنُهُمْ قَصَدُوا التَّقَرُّبَ إِلَى اللهِ بِذَلِكَ، لِظَنِّهِمْ أَنَّهُ يُحِبُّهُ. الخَامِسَةُ: أَنَّهُمْ إِذَا جَهِلُوا هَذَا فَغَيْرُهُمْ أَوْلَى بِالْجَهْلِ.

السَّادِسَةُ: أَنَّ لَهُمْ مِنَ الْحَسَنَاتِ وَالوَعْدِ بِالْمَغْفِرَةِ مَا لَيْسَ لِغَيْرِهِمْ.

السَّابِعَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَعْذُرْهُمْ، بَلْ رَدَّ عَلَيْهِمْ بِقَولِهِ: « اللهُ أَكْبَرُ، إِنَّهَا السُّنَنُ، لَتَتَّبِعُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ » فَغَلَّظَ الأَمْرَ بِهَذِهِ الثَّلاث.

الثَّامِـنَةُ: الأَمْـرُ الكَبِـيْرُ- وَهـوَ الْمَقْصُـودُ - : أَنَّـهُ أَخْـبَرَ أَنَّ طِلْبَـتَهُمْ كَطِلْبَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا قَالُوا لِمُوسَى: ﴿اجْعَل لَّنَا إِلَـهًا﴾ .

التَّاسِعَةُ: أَنَّ نَفْيَ هَذَا مِنْ مَعْنَى «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ»، مَعَ دِقَّتِهِ وَخَفَائِهِ عَلَى أُولَئِكَ.

العَاشِرَةُ: أَنَّهُ حَلَفَ عَلَى الفُتْيَا، وَهوَ لا يَحْلِفُ إلاَّ لِمَصْلَحَةٍ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ الشِّرْكَ فِيْهِ أَكْبرُ وَأَصْغَرُ، لأَنَّهُمْ لَمْ يَرْتَدُّوا بِهَذَا.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُم: «وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ» فِيْهِ أَنَّ غَيْرَهُمْ لا يَجْهَلُ ذَلِكَ.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: التَّكْبِيْرُ عِنْدَ التَّعَجُّبِ، خِلافاً لِمَنْ كَرِهَهُ.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: سَدُّ الذَّرَائِعِ.

الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: النَّهْيُ عَنِ التَّشَبُّهِ بِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: الغَضَبُ عِنْدَ التَّعْلِيمِ.

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: القَاعِدَةُ الكُلِّيَّةُ، لِقَوْلِهِ: « إِنَّهَا السُّنَنُ » .

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ هَذَا عَلَمٌ مِنْ أَعْلامِ النُّبُوَّةِ، لِكَوْنِهِ وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ.

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ كُلَّ مَا ذَمَّ اللهُ بِهِ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى فِي القُرْآنِ أَنَّهُ لَنَا.

العِشْرُونَ: أَنَّهُ مُتَقَرِّرٌ عِنْدَهُمْ أَنَّ العِبَادَاتِ مَبْنَاهَا عَلَى الأَمْرِ، فَصَارَ فِيْهِ التَّنْبِيْهُ عَلَى مَسَائِلِ القَبْرِ. أَمَّا « مَنْ رَبُّكَ » ؟ فَوَاضِحٌ، وَأَمَّا « مَنْ نَبِيُّكَ » ؟ فَمِنْ إِخْبَارِهِ بِأَنْبَاءِ الغَيْبِ، وَأَمَّا « مَا دِيْنُكَ » ؟ فَمِنْ قَوْلِهِمْ: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهاً﴾ إِلَخ.

الحَادِيَةُ وَالعِشْرُونَ: أَنَّ سُنَّةَ أَهْلِ الكِتَابِ مَذْمُومَةٌ كَسُنَّةِ الْمُشْرِكِيْنَ.

الثَّانِيَةُ وَالعِشْرُونَ: أَنَّ الْمُنْتَقِلَ مِنَ البَاطِلِ الَّذِي اعْتَادَهُ قَلْبُهُ لا يُؤْمَنُ أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِهِ بَقِيَّةٌ مِنْ تِلْكَ العَادَةِ لِقَوْلِهِم: «وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ».

* * *

بَابُ

مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرَةٍ[١] أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا

كَبُقْعَةٍ وَغَارٍ وَعَيْنٍ وَقَبْرٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا يَعْتَقِدُ كَثِيرٌ مِنْ عُبَّادِ القُبُورِ وَأَشْبَاهِهِمْ فِيهِ البَرَكَةَ فَيَقْصِدُونَهُ رَجَاءَ البَرَكَةِ[٢]، أَيْ: مَا حُكْمُهُ هَلْ هُوَ شِرْكٌ أَمْ لا؟[٣].

وَمَعْنَى[٤] «تَبَرَّكَ» أَيْ: طَلَبَ البَرَكَةَ وَرَجَاهَا وَاعْتَقَدَهَا.

قَالَ:(وقَولُ اللهِ تَعَالَى:﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللاَّتَ وَالْعُزَّى﴾ الآيَاتِ[٥] [النجم:١٩-٢٣]).

هَكَذَا ثَبَتَ فِي خَطِّ الْمُصَنِّفِ: «الآيَاتِ» يَعْنِي إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ الْهُدَى﴾ .

قَالَ القُرْطُبِيُّ: «لَمَّا ذَكَرَ الوَحْيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَذَكَرَ مِنْ آثَارِ قُدرَتِهِ مَا ذَكَرَ؛ حَاجَّ الْمُشْرِكِيْنَ، إِذْ عَبَدُوا مَا لا يَعْقِلُ. وقِيلَ: أفرَأَيْتُمْ هَذِهِ الآلِهَةَ الَّتِيْ تَعبدُونَهَا أَوْحَيْنَ إِلَيْكُمْ شيئاً كَمَا أُوْحِيَ إِلَى مُحَمَّد ﷺ ؟!

وَكَانَتِ اللاَّتُ لِثَقِيفٍ، وَالعُزَّى لِقُرَيْشٍ وبَنِي كِنَانَةَ، وَمَنَاةُ لِبَنِي هِلالٍ.

وَقَالَ ابنُ هِشَامٍ: كَانَتْ مَنَاةُ لِهُذَيْلٍ وَخُزَاعَةَ.

ذِكْرُ صِفَةِ هَذِهِ[٦] الأَوْثَانِ

لِيَعْرِفَ الْمُؤمِنُ كَيْفِيَّةَ الأَوْثَانِ، وكَيْفِيَّةَ عِبَادَتِهَا، ومَا هُوَ شِرْكُ العَرَبِ الَّذِي[٧]

---

(١) فِي أ: بِشَجَرٍ.

(٢) فِي ع، غ: لِبَرَكَتِهِ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ط، أ، ب، ض.

(٣) حَصَلَ فِي ط تَشْوِيشٌ، فَجَاءَ قَولُهُ: «أَيْ: مَا حُكْمُهُ..» بَعْدَ قَوْلِهِ: وَرَجَاهَا وَاعْتَقَدَهَا.

(٤) فِي ط: ويَعْنِي بِقَوْلِهِ.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، وبَدَلُهَا أُكْمِلَتِ الآيَاتُ.

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٧) فِي ط : الَّذِين .

كَانُوا يَفْعَلُونَهُ حَتَّى يُفَرَّقَ بَيْنَ التَّوحِيْدِ وَالإخْلاصِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالكُفْرِ.

فَأمَّا اللاَّتُ: فَقَرَأَ الْجُمْهُورُ بِتَخْفِيفِ التَّاءِ، وَقَرَأَ ابنُ عَبَّاسٍ وَابنُ الزُّبَيْرِ ومُجَاهِدٌ وَحُمَيْدٌ وأَبو صَالِحٍ وَرُوَيْسٌ[١] عَنْ يَعْقُوبَ: اللاَّتُّ بِتَشْدِيْدِ التَّاءِ، فعَلَى الأُوْلَى[٢] قَالَ الأعْمَشُ: «سَمَّوُا اللاَّتَ مِنَ الإلَهِ، وَالعُزَّى مِنَ العَزِيْزِ»[٣].

قَالَ ابنُ جَرِيْرٍ: «وَكَانُوا قَدِ اشْتَقُّوا اسْمَهَا مِنَ اسْمِ[٤] اللهِ تَعَالَى، فَقَالُوا: «اللاَّتُ» مؤَنَّثَةً مِنْهُ، تَعَالَى اللهُ عَنْ قَوْلِهِمْ عُلُوًّا كَبِيراً». قَالَ: «وَكَذَا العُزَّى مِنَ العَزِيْزِ»[٥].

قَالَ ابنُ كَثِيْرٍ: «وَكَانَتْ صَخْرَةً بَيْضَاءَ مَنْقُوْشَةً، عَلَيْهَا بَيْتٌ بِالطَّائِفِ، لَهُ أَسْتَارٌ وَسَدَنَةٌ، وَحَوْلَهُ فِنَاءٌ مُعَظَّمٌ عِنْدَ أَهْلِ الطَّائِفِ - وَهُمْ ثَقِيْفٌ، وَمَنْ تَابَعَهَا - يَفْتَخِرُونَ بِهِ عَلَى مَنْ عَدَاهُمْ مِنْ أَحْيَاءِ العَرَبِ بَعْدَ قُرَيْشٍ»[٦]

قَالَ ابنُ هِشَامٍ: «وَكَانَتْ فِي مَوْضِعِ مَسْجِدِ الطَّائِفِ اليُسْرَى، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ إِلَى أَنْ أَسْلَمَتْ ثَقِيْفٌ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمُغِيْرَةَ بنَ شُعْبَةَ فَهَدَمَهَا، وَحَرَّقَهَا[٧] بِالنَّارِ»[٨].

وعَلَى الثَّانِيَةِ قَالَ[٩] ابنُ عَبَّاسٍ: «كَانَ رَجُلاً يَلُتُّ السَّوِيْقَ لِلْحَاجِّ، فَلَمَّا مَاتَ

---

(١) فِي ب: ورويش.

(٢) في أ، ب: الأوَّل.

(٣) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ. وَأَخْشَى أنْ يَكُونَ سَبَقَ قَلَمٍ مِنَ الشَّيْخِ سُلَيْمَانَ رحمه الله، فَإِنَّهُ قَدْ ذَكَرَهُ فِي شَرْحِهِ لِمُقَدِّمَةِ كِتَابِ التَّوْحِيْدِ وَعَزَاهُ لابنِ عَبَّاسٍ. فَقَدْ رَوَاهُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٥/ ١٦٢٣) ورَوَاهُ بِنَحْوِهِ ابنُ جَرِيْرٍ (٩/ ١٣٣) عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «اشْتَقُّوا العُزَّى مِنَ العَزِيْزِ، وَاشْتَقُّوا اللاتَ مِنَ اللهِ»، وَرَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٩/ ١٣٣) بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ مِنْ قَوْلِهِ.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٥) تَفْسِيْرُ ابنِ جَرِيْرٍ (٥/ ٢٨٠)، (٩/ ١٣٣).

(٦) تَفْسِيْرُ ابنِ كَثِيْرٍ (٤/ ٢٥٤).

(٧) فِي أ: وأحْرَقَهَا.

(٨) انْظُرْ: السِّيْرَةَ النَّبَوِيَّةَ (٤/ ١٩٥-١٩٦- تَحْقِيْقِ السَّقَّا وَزُمَلائِهِ).

(٩) فِي أ: فَقَالَ.

عَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ». ذَكَرَهُ البُخَارِيُّ[١].

وَقَالَ ابنُ عَبَّاس: «كَانَ يَبِيْعُ السَّوِيقَ وَالسَّمْنَ عِنْدَ صَخْرَةٍ، وَيَسْلِيْهِ[٢] عَلَيْهَا، فَلَمَّا مَاتَ ذَلِكَ الرَّجُل، عَبَدَتْ ثَقِيْفٌ تِلْكَ الصَّخْرَةَ إِعْظَاماً لِصَاحِبِ السَّوِيْق»[٣].

وَعَنْ مُجَاهِدٍ نَحْوُهُ، وَقَالَ: فَلَمَّا مَاتَ عَبَدُوهُ. رَوَاهُ سَعِيْدُ بنُ مَنْصُورٍ وَالفَاكِهِيُّ[٤]، وَكَذَا رَوَى ابنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابنِ عَبَّاس: «أَنَّهُمْ عَبَدُوهُ»[٥].

وَقَالَ ابنُ جُرَيْجٍ: «كَانَ رَجُلٌ مِنْ ثَقِيْفٍ يَلُتُّ السَّوِيْقَ بِالزَّيْتِ، فَلَمَّا تُوفِّيَ جَعَلُوا إِلَى قَبْرِهِ وَثَناً»[٦]. وَبِنَحْوِ هَذَا[٧] قَالَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ.

وَلاَ تَخَالُفَ بَيْنَ القَوْلَيْنِ، فَإِنَّ مَنْ قَالَ: إِنَّهَا صَخْرَةٌ لَمْ يَنْفِ أَنْ تَكُونَ صَخْرَةٌ عَلَى القَبْرِ أَوْ حَوَالَيْهِ، فَعُظِّمَتْ وَعُبِدَتْ تَبَعاً لا قَصْداً، فَالعِبَادَةُ إِنَّمَا أَرَادُوا بِهَا صَاحِبَ القَبْرِ، فَهُوَ الَّذِي عَبَدُوهُ بِالأَصَالَةِ؛ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ مَا رَوَى الفَاكِهِيُّ عَنِ ابنِ عَبَّاس: «أَنَّ اللاَّتَ لَمَّا مَاتَ قَالَ لَهُمْ عَمْرُو بنُ لُحَيٍّ: إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ، وَلَكِنَّهُ دَخَلَ الصَّخْرَةَ فَعَبَدُوهَا، وَبَنَوْا عَلَيْهَا بَيْتاً»[٨].

فَتَأَمَّلْ فِعْلَ الْمُشْرِكِيْنَ مَعَ هَذَا الوَثَنِ، وَوَازِنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ بِنَاءِ القِبَابِ عَلَى القُبُورِ، وَالعُكُوفِ عِنْدَهَا وَدُعَائِهَا، وَجَعْلِهَا مَلاذاً عِنْدَ الشَّدَائِدِ.

وَأَمَّا العُزَّى: فَقَالَ ابنُ جَرِيْرٍ: «كَانَتْ شَجَرَةً عَلَيْهَا بِنَاءٌ وَأَسْتَارٌ بِنَخْلَةَ بَيْنَ مَكَّةَ

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (٤/ ١٨٤١).

(٢) فِي ط: وَيَلُتُّهُ، وَفِي تَفْسِيْرِ القُرْطُبِيُّ: ويصبه.

(٣) انْظُرْ: تَفْسِيْرَ البَغَوِيِّ (٤/ ٢٤٩)، وتَفْسِيْرَ القُرْطُبِيِّ (١٧/ ١٠٠)، وَالدُّرَّ الْمَنْثُورَ (٧/ ٦٥٣).

(٤) انْظُرْ: أَخْبَارَ مَكَّةَ لِلْفَاكِهِيِّ (٥/ ١٦٤)، وفَتْحَ البَارِي (٨/ ٦١٢)، وَالدُّرَّ الْمَنْثُورَ (٧/ ٦٥٣).

(٥) عَزَاهُ فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٧/ ٦٥٣) لابنِ أَبِي حَاتِمٍ وَابنِ مَرْدَوَيْهِ. وَانْظُرْ:فَتْحَ البَارِي (٨/ ٦١٢)

(٦) عَزَاهُ فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٧/ ٦٥٣) لابنِ الْمُنْذِرِ.

(٧) فِي ط: ذَلِكَ، وَالْمُثْبَتُ مِنَ النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ، وَفَتْحِ الْمَجِيْدِ (١/ ٢٥٥).

(٨) أَخْبَارُ مَكَّةَ للفَاكِهِيِّ (٥/ ١٦٤)، وَانْظُرْ: فَتْحَ البَارِي (٨/ ٦١٢).

وَالطَّائِفِ، كَانَتْ قُرَيْشٌ يُعَظِّمُونَهَا، كَمَا قَالَ أَبو سُفْيَانَ يَوْمَ أُحُدٍ: لَنَا العُزَّى وَلاَ عُزَّى لَكُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « قُولُوا: اللهُ مَوْلاَنَا، وَلاَ مَوْلَى لَكُمْ »[1]» [2].

وَرَوَى النَّسَائِيُّ وَابنُ مَرْدَوَيْهِ[3] عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ بَعَثَ خَالِدَ بنَ الوَلِيْدِ إِلَى نَخْلَةَ وَكَانَتْ بِهَا العُزَّى، فَأَتَاهَا خَالِدٌ وَكَانَتْ عَلَى ثَلاثِ سَمُرَاتٍ، فَقَطَعَ السَّمُرَاتِ، وَهَدَمَ البَيْتَ الَّذِي كَانَ عَلَيْهَا، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: ارْجِعْ فَإِنَّكَ لَمْ تَصْنَعْ شَيْئاً، فَرَجَعَ خَالِدٌ، فَلَمَّا أَبْصَرَتْهُ السَّدَنَةُ - وَهُمْ حَجَبَتُهَا- ؛ أَمْعَنُوا[4] فِي الْجَبَلِ وَهُمْ يَقُولُونَ: يَا عُزَّى يَا عُزَّى، فَأَتَاهَا خَالِدٌ، فَإِذَا امْرَأَةٌ عُرْيَانَةٌ نَاشِرَةٌ شَعْرَهَا، تَحْفِنُ التُّرَابَ عَلَى رَأْسِهَا، فَعَمَّمَهَا[5] بِالسَّيْفِ حَتَّى قَتَلَهَا، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: «تِلْكَ العُزَّى»[6].

قَالَ ابنُ هِشَامٍ: «وكَانُوا يَسْمَعُونَ[7] مِنْهَا الصَّوْتَ».

وقَالَ أَبو صَالِحٍ: «العُزَّى بِنَخْلَةَ[8]، كَانُوا يُعَلِّقُونَ عَلَيْهَا السُّيُور وَالعِهْنَ» رَوَاهُ

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٤٠٤٣) عَنِ البَرَاءِ بنِ عَازِبٍ رضي الله عنهما .

(٢) الكَلامُ السَّابِقُ لابن كَثِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٤/ ٢٥٥) ولَيْسَ لابن جَرِيْرٍ، فَقَدْ قَالَ ابنُ كَثِيْرٍ:«قَالَ ابنُ جَرِيْرٍ: «وَكَذَا العُزَّى مِنَ العَزِيْزِ» ثُمَّ قَالَ ابنُ كَثِيْرٍ: «وَكَانَتْ شَجَرَةً عَلَيْهَا بِنَاءٌ...». هَذَا مَا ظَهَرَ لِي. واللهُ أَعْلَمُ.

(٣) فِي هَامِشِ ض: «ابنُ مِرْدُوَيْهْ - بِكَسْرِ الميمِ وَسُكُونِ الرَّاءِ، وَضَمِّ الدَّال، وفَتْحِ اليَاءِ- هَكَذَا ضَبَطَهُ شَيْخُنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ حَسَنٍ - حفِظَهُ اللهُ تَعَالَى- » وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ عِنْدَ الْمُحَدِّثِيْنَ، أَمَّا الْمَشْهُورُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ كَمَا جَرَيْتُ عَلَيْهِ فِي جَمِيعِ مَوَاطِنِ الكِتَابِ: «مَرْدَوَيْه».

(٤) فِي ط: امتنعوا، وَالْمُثْبَتُ مِنَ النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ وَفَتْحِ الْمَجِيْدِ (١/ ٢٥٥).

(٥) فِي ط: فعلاهَا، وَالْمُثْبَتُ مِنَ النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ، وَفَتْحِ الْمَجِيْدِ.

(٦) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (رقم١١٥٤٧)، وَأَبُو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ (رقم٩٠٢)، وَالطَّبَرَانِيُّ - كَمَا فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٦/ ١٧٦) - ، وأَبُو نُعَيْمٍ فِي الدَّلائِلِ (٢/ ١٩٥) ، والبَيْهَقِيُّ فِي الدَّلائِلِ (٥/ ٧٧) وَغَيْرُهُمْ وإِسْنَادُهُ حَسَنٌ، وَصَحَّحَهُ الضِّيَاءُ فِي الْمُخْتَارَةِ (رقم٢٥٨).

(٧) فِي أ : يسمِعُوا.

(٨) فِي ط: نخلة، بِدُونِ بَاء.

عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ وَابنُ جَرِيرٍ[١].

فَتَأَمَّلْ فِعْلَ الْمُشْرِكِيْنَ مَعَ هَذَا الوَثَنِ، وَوَازِنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا يَفْعَلُهُ عُبَّادُ القُبُورِ مِنْ دُعَائِهَا، [وَالذَّبْحِ عِنْدَهَا][٢]، وَتَعْلِيْقِ الْخُيُوطِ، وَإِلْقَاءِ الْخِرَقِ فِي ضَرَائِحِ الأَمْوَاتِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَاللهُ[٣] الْمُسْتَعَانُ.

وأَمَّا مَنَاةُ: فَكَانَتْ بِالْمُشَلَّلِ عِنْدَ قُدَيْدٍ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِيْنَةِ، وَكَانَتْ خُزَاعَةُ وَالأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ يُعَظِّمُونَهَا، وَيُهِلُّونَ مِنْهَا لِلْحَجِّ إِلَى الكَعْبَةِ، وَأَصْلُ اشْتِقَاقِهَا مِنِ اسْمِ اللهِ الْمَنَّانِ، وَقِيلَ: مِنْ: «مَنَى اللهُ الشَّيْءَ»، إِذَا قَدَّرَهُ.

وَقِيلَ: سُمِّيَتْ «مَنَاةُ» لِكَثْرَةِ مَا يُمْنَى، أَيْ: يُرَاقُ عِنْدَهَا مِنَ الدِّمَاءِ لِلتَّبَرُّكِ بِهَا. قَالَ ابنُ هِشَامٍ: «فَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيًّا فَهَدَمَهَا عَامَ الفَتْحِ»[٤].

قَالَ ابنُ إِسْحَاقَ فِي «السِّيْرَةِ»: «وَقَدْ[٥] كَانَتِ العَرَبُ اتَّخَذَتْ مَعَ الكَعْبَةِ طَوَاغِيْتَ، وَهِيَ بُيُوتٌ تُعَظِّمُهَا كَتَعْظِيْمِ الكَعْبَةِ، لَهَا سَدَنَةٌ وَحُجَّابٌ، وَتُهْدِي لَهَا كَمَا يُهْدَى[٦] لِلْكَعْبَةِ، وَتَطُوفُ بِهَا وَتَنْحَرُ عِنْدَهَا، وَهِيَ تَعْرِفُ فَضْلَ الكَعْبَةِ عَلَيْهَا؛ لأَنَّهَا كَانَتْ قَدْ عَرَفَتْ أَنَّهَا بَيْتُ إِبْرَاهِيْمَ - عَلَيْهِ السَّلامُ - وَمَسْجِدُهُ»[٧].

قُلْتُ: هَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ ابنُ إِسْحَاقَ مِنْ شِرْكِ العَرَبِ هُوَ بِعَيْنِهِ الَّذِي يَفْعَلُهُ عُبَّادُ

---

(١) رَوَاهُ السُّدِّيُّ فِي تَفْسِيْرِهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ بَاذَامَ كَمَا فِي تَفْسِيْرِ الثَّعْلَبِيِّ (٩/ ١٤٥).

(٢) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: ع.

(٣) فِي أ: وَاللهُ.

(٤) الَّذِي فِي سِيْرَةِ ابنِ هِشَامٍ (١/ ١٢٠): «فَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَيْهَا أَبَا سُفْيَانَ بنِ حَرْبٍ فَهَدَمَهَا، وَيُقَالُ: عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ».

(٥) فِي ع: قَدْ، وَسَاقِطَةٌ مِنَ السِّيْرَةِ.

(٦) فِي السِّيْرَةِ: تُهْدَي.

(٧) السِّيْرَةُ النَّبَوِيَّة لابنِ إِسْحَاقَ (ص/ ٦٣-٦٤) بِتَصَرُّفٍ يَسِيْرٍ.

القُبور، بَلْ زَادُوا عَلَى الأوَّلِيْنَ.

إذَا تَبيَّنَ هَذَا فَمَعْنَى الآيَةِ كَمَا قَالَ القُرْطُبِيُّ: «إنَّ فِيْهَا حَذْفاً تَقْدِيْرُهُ: أَفَرَأَيْتُمْ هَذِهِ الآلِهَةَ هَلْ نَفَعَتْ أَوْ ضَرَّتْ حَتَّى تَكُونَ شُرَكَاءَ للَّهِ؟!»[١]

وَقَالَ غَيْرُهُ: «﴿وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الأُخْرَى﴾ ذَمٌّ، وَهِيَ الْمُتَأَخِّرَةُ الوَضِيْعَةُ الْمِقْدَار، كَقَولِهِ: ﴿قَالَتْ أُخْرَاهُمْ لأُولاَهُمْ﴾[٢] [الأعراف:٣٨] أيْ: وُضَعَاؤُهُمْ لِرُؤَسَائِهِمْ»[٣].

وَقَولُهُ: ﴿أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الأُنْثَى﴾ قَالَ ابنُ كَثِيْرٍ: «أيْ: أَتَجْعَلُونَ لَهُ وَلَداً، وتَجْعَلُونَ ولَدَهُ أُنْثَى[٤]، وَتَخْتَارُونَ لَكُمُ الذُّكُورَ؟!»[٥].

وَقَالَ غَيْرُهُ: «يَجُوزُ أنْ يُرَادَ: اللاَّتُ وَالعُزَّى وَمَنَاةُ إنَاثٌ، وَقَدْ جَعَلْتُمُوهُنَّ للهِ شُرَكَاءَ، وَمِنْ شَأنِكُمْ أَنْ تَحْتَقِرُوا الإنَاثَ، وَتَسْتَنْكِفُوا مِنْ أنْ يُوْلَدْنَ لَكُمْ، أَوْ يُنْسَبْنَ إلَيْكُمْ، فَكَيْفَ تَجْعَلُونَ هَؤُلاءِ الإنَاثَ أَنْدَاداً للهِ، وَتُسَمُّونَهُنَّ آلِهَةً؟!»[٦]

قُلْتُ: مَا أَقْرَبَ هَذَا القَوْلُ إلَى سِيَاقِ الآيَةِ.

وَقَوْلُهُ: (﴿تِلْكَ إذاً قِسْمَةٌ ضِيْزَى﴾) أيْ: جَوْرٌ وَبَاطِلَةٌ، فَكَيْفَ تُقَاسِمُونَ رَبَّكُمْ هَذِهِ القِسْمَةَ الَّتِيْ لَوْ كَانَتْ بَيْنَ مَخْلُوقِيْنَ كَانَتْ جَوْراً وَسَفَهاً فَتَنَزِّهُونَ أَنْفُسَكُمْ عَنِ الإنَاثِ، وَتَجْعَلُونَهُنَّ للَّهِ؟! تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيْراً.

وَقَوْلُهُ: (﴿إِنْ هِيَ إِلاَّ أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُم﴾ [النجم:٢٣]).

---

(١) تَفْسِيْرُ القُرْطُبِيِّ (١٧/ ١٠٢).

(٢) فِي ط، ب، ع، غ، ض: ﴿وَقَالَتْ أُولاَهُمْ لأُخْرَاهُمْ﴾، وَالْمُثْبَتُ من: أ، وتَفْسِيْرِ الزَّمَخْشَرِيِّ وهُوَ الصَّوَابُ الْمُتَنَاسِبُ مَعَ السِّيَاق.

(٣) الكَشَّافُ للزَّمَخْشَرِيِّ (٤/ ٤٢٤)، وَانْظُرْ: تَفْسِيْرَ الثَّعَالِبِيِّ (٤/ ٢٢٦).

(٤) فِي ط: الأُنْثَى.

(٥) تَفْسِيْرُ ابن كَثِيْر (٤/ ٢٥٥).

(٦) الكَشَّافُ للزَّمَخْشَرِيِّ (٤/ ٤٢٤).

قَالَ ابنُ كَثِيْرٍ: «ثُمَّ قَالَ مُنْكِراً عَلَيْهِمْ فِيْمَا ابْتَدَعُوهُ وَأَحْدَثُوهُ مِنَ الكَذِبِ وَالافْتِرَاءِ وَالكُفْرِ - مِنْ عِبَادَةِ الأصْنَامِ، وَتَسْمِيَتِهَا آلِهَةً - : ﴿إِنْ هِيَ إِلاَّ أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَاؤُكُم﴾ [النجم: ٢٤] أيْ: مِنْ تِلْقَاءِ أَنْفُسِكُمْ، ﴿مَّا أَنْزَلَ اللهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ﴾ أيْ: مِنْ حُجَّةٍ، ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ﴾ أيْ: لَيْسَ لَهُمْ مُسْتَنَدٌ إلاَّ حُسْنَ ظَنِّهِمْ بِآبَائِهِمُ الَّذِيْنَ سَلَكُوا هَذَا الْمَسْلَكَ البَاطِلَ قَبْلَهُمْ، وإلا حَظَّ أَنْفُسِهِمْ فِي رِيَاسَتِهِمْ، وَتَعْظِيْمِ آبَائِهِمُ الأقْدَمِيْنَ»[(١)].

وقَوْلُهُ: (﴿وَلَقَدْ جَاءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ الْهُدَى﴾).

قَالَ ابنُ كَثِيْرٍ: «ولَقَدْ أَرْسَلَ اللهُ إِلَيْهِمُ الرُّسُلَ بِالْحَقِّ الْمُبِيْرِ، وَالْحُجَّةِ القَاطِعَةِ، وَمَعَ هَذَا مَا اتَّبَعُوا مَا جَاؤُوهُمْ بِهِ وَلاَ انْقَادُوا لَهُ»[(٢)].

قُلْتُ: فِي هَذِهِ الآيَاتِ مِنَ الدَّلائِلِ القَطْعِيَّةِ عَلَى بُطْلانِ عِبَادَةِ هَذِهِ الطَّواغِيْتِ، وَأَشْبَاهِهَا مَا[(٣)] لا مَزِيدَ عَلَيْهِ، فَسُبْحَانَ مَنْ جَعَلَ كَلامَهُ شِفَاءً ﴿وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النَّحل:٨٩].

مِنْهَا: أَنَّهَا أَسْمَاءٌ مُؤَنَّثَةٌ، دَالَّةٌ عَلَى اللِّيْنِ وَالرَّخَاوَةِ، وَمَا كَانَ كَذَلِكَ فَلَيْسَ بِإِلَهٍ.

وَمِنْهَا: أَنَّكُمْ قَاسَمْتُمُ اللهَ بِزَعْمِكُمْ، فَجَعَلْتُمْ لَهُ هَذِهِ الأسْمَاءَ الْمُؤَنَّثَةَ شُرَكَاءَ، وَدَعَوْتُمْ لَهُ الأَوْلادَ، ثُمَّ جَعَلْتُمُوهُمْ بَنَاتٍ، وَاخْتَصَصْتُمْ بِالذُّكُورِ، فَجَعَلْتُمْ لَهُ الْمَكْرُوهَ النَّاقِصَ، وَلَكُمُ الْمَحْبُوبَ الكَامِلَ ﴿لِلَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ مَثَلُ السَّوْءِ وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الأَعْلَى وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [النحل:٦٠].

وَمِنْهَا: أَنَّهَا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ، وَابْتَدَعْتُمُوهَا.

---

(١) تَفْسِيْرُ ابنِ كَثِيْرٍ (٤/ ٢٥٥).

(٢) تَفْسِيْرُ ابنِ كَثِيْرٍ (٤/ ٢٥٥).

(٣) فِي ط: بِمَا.

وَمِنْهَا[١]: ﴿مَا أَنْزَلَ اللهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ﴾، أيْ: حُجَّةٍ وبُرْهَانٍ.

وَمِنْهَا: أَنَّكُمْ لَمْ تَسْتَنِدُوا فِي تَسْمِيَتِهَا إِلَى عِلْمٍ وَيَقِينٍ، وَإِنَّمَا اسْتَنَدْتُمْ فِي ذَلِكَ إِلَى الظَّنِّ وَالْهَوَى؛ الَّذَيْنِ هُمَا أَصْلُ[٢] الْهَلاكِ دُنْيَا وأُخْرَى.

وَمِنْهَا: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ الْهُدَى﴾ [النجم:٢٣] أيْ: بِإِبْطَالِ عِبَادَتِهَا، وَمَا كَانَ كَذَلِكَ؛ فَهُوَ عَيْنُ الْمُحَالِ البَيِّنِ البُطْلانِ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الأَدِلَّةِ كَافٍ شَافٍ فِي بُطْلانِ عِبَادَتِهَا.

فإنْ قُلْتَ[٣]: فَأَيْنَ دَلِيْلُ التَّرْجَمَةِ مِنَ الآيَاتِ؟

قِيلَ: هُوَ بَيِّنٌ بِحَمْدِ اللهِ، لأَنَّهُ إِنْ كَانَ التَّبَرُّكُ بِالشَّجَرِ وَالقُبُورِ وَالأَحْجَارِ مِنَ الأَكْبَرِ فَوَاضِحٌ، وإن كَانَ مِنَ الأَصْغَرِ؛ فَالسَّلَفُ يَسْتَدِلُّونَ بِمَا نَزَلَ فِي الأَكْبَرِ عَلَى الأَصْغَرِ.

قَالَ: (عَن أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِي قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ، وَنَحنُ حُدَثَاءُ عَهدٍ بِكُفرٍ، وَلِلمُشرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا، وَيَنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ، يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ، [فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ][٤]، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنوَاطٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اللهُ أَكبَرُ! إِنَّهَا السُّنَنُ! قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿اجْعَلْ لَّنَا إِلَـهاً كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [الأعراف:١٣٨]، لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ » رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ[٥]).

---

(١) فِي ط: وَمِنْهَا: أَنَّهَا.

(٢) فِي ط، ب: أَصْلاً. وَالْمُثْبَتُ مِنْ: أ، ع، غ، ض.

(٣) فِي ع: قِيلَ، وَفِي الْهَامِشِ: لَعَلَّهُ: قُلْتَ.

(٤) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: ط، ع.

(٥) رَوَاهُ مَعْمَرٌ فِي جَامِعِهِ (رقم٢٠٧٦٣)، وعَبْدُالرَّزَّاقِ فِي تَفْسِيرِهِ (٢/ ٢٣٥)، وَالطَّيَالِسِيُّ فِي

الْحَدِيثُ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ كَمَا قَالَ الْمُصَنِّفُ. وَلَفْظُهُ[١]: «حَدَّثَنَا سَعِيدُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سِنَانِ بنِ أَبِي سِنَانٍ عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ -ﷺ-، لَمَّا خَرَجَ إِلَى حُنَيْنٍ مَرَّ بِشَجَرَةٍ لِلْمُشْرِكِينَ يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ يُعَلِّقُونَ عَلَيْهَا أَسْلِحَتَهُمْ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ[٢] ﷺ: « سُبْحَانَ اللهِ! هَذَا كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَرْكَبُنَّ سُنَّةَ[٣] مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ » هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ[٤] صَحِيحٌ، وَأَبُو وَاقِدٍ اللَّيْثِيُّ: اسْمُهُ الْحَارِثُ بنُ عَوْفٍ. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ» هَذَا لَفْظُ التِّرْمِذِيِّ بِحُرُوفِهِ[٥].

وَفِيهِ مُخَالَفَةٌ لِمَا فِي الكِتَابِ لَفْظاً ومَعْنًى، وَقَدِ اتَّفَقَ اللَّفْظَانِ عَلَى الْمَقْصُودِ هُنَا. وَقَدْ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ[٦] وأبو يَعْلَى وَابنُ أَبِي شَيْبَةَ وَالنَّسَائِيُّ وَابنُ جَرِيرٍ

مُسْنَدِهِ (رقم١٣٤٦)، وَالْحُمَيْدِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٨٤٨)، وَالإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٥/ ٢١٨)، وَابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ (رقم٣٧٣٧٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٢١٨٠)، وَالنَّسَائِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (رقم١١١٨٥)، وَابنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي السُّنَّةِ (رقم٧٦)، وَابنُ جَرِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ (٩/ ٤٥)، وَمُحَمَّدُ بنُ نَصْرٍ الْمَرْوَزِيُّ فِي السُّنَّةِ (رقم٣٧-٤٠)، وَابنُ قَانِعٍ فِي مُعْجَمِ الصَّحَابَةِ (١/ ١٧٢)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيرِ (رقم٣٢٩٠-٣٢٩٤)، وأبو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ (رقم ١٤٤١)، وَابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (رقم٦٧٠٢)، وَاللالَكَائِيُّ فِي شَرْحِ أُصُولِ الاعْتِقَادِ (رقم ٢٠٤-٢٠٥)، وَالأَزْرَقِيُّ فِي أَخْبَارِ مَكَّةَ (١/ ١٢٩-١٣٠)، وَعَزَاهُ فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٣/ ٥٣٣) لابنِ أَبِي حَاتِمٍ، وَابنِ الْمُنْذِرِ، وَأَبِي الشَّيْخِ، وَابنِ مَرْدَوَيْهِ، وإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: «حَسَنٌ صَحِيحٌ».

(١) فِي أ: «وَلَفْظُهُ حَسَنٌ»، وَكَلِمَةُ «حَسَن» مُقْحَمَةٌ.

(٢) فِي غ: رَسُولُ اللهِ.

(٣) فِي أ، ب: سُنَنَ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ط، ع، غ، ض، وسُنَنِ التِّرْمِذِيِّ.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٥) سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ (٤/ ٥٠).

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ، ع، وَلَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ، وَإِنَّمَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ فِي مُسْنَدِهِ. واللهُ أَعْلَمُ.

وَابنُ الْمُنْذِرِ وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ وَالطَّبَرَانِيُّ بِنَحْوِه[١]. ورَوَى ابنُ أَبِي حَاتِمٍ وَابنُ مَرْدَوَيْهِ وَالطَّبَرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِ كَثِيْرِ بنِ عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرِو بنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيْهِ عَنْ جَدِّهِ نَحْوَهُ أَيضاً[٢].

قَوْلُهُ: (عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ) اسْمُهُ الْحَارِثُ بنُ عَوفٍ، كَمَا قَالَ التِّرْمِذِيُّ، وَقِيْلَ: الْحَارِثُ بنُ مَالِكٍ، صَحَابِيٌّ مَشْهُورٌ. مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّيْنَ، وَلَهُ خَمْسٌ وَثَمَانُونَ سَنَةً[٣].

قَوْلُهُ: (خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ -ﷺ- [إِلَى حُنَيْنٍ) فِي حَدِيْثِ عَمْرِو بنِ عَوْفٍ، قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ -ﷺ-][٤] يَوْمَ الفَتْحِ وَنَحْنُ أَلْفٌ وَنَيِّفٌ حَتَّى إِذَا كُنَّا بَيْنَ حُنَيْنٍ وَالطَّائِفِ، وَلاَ مُخَالفَةَ بَيْنَهُمَا فِي الْمَعْنَى، فَإِنَّ غَزْوَةَ الفَتْحِ وَحُنَيْنٍ كَانَتَا فِي سَفَرٍ وَاحِدٍ.

قَوْلُهُ: (وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ) أَيْ: قَرِيْبُوا عَهْدٍ بِكُفْرٍ، فَفِيْهِ دَلِيْلٌ عَلَى[٥] أَنَّ غَيْرَهُمْ لا يَجْهَلُ هَذَا، وأَنَّ الْمُنْتَقِلَ مِنَ البَاطِلِ الَّذِي اعْتَادَهُ قَلْبُهُ لا يَأْمَنُ أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِهِ بَقِيَّةٌ مِنْ تِلْكَ العَادَاتِ البَاطِلَةِ، ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ[٦].

---

(١) تَقَدَّمَ تَخْرِيْجُهُ قَرِيباً.

(٢) رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (١٧/ ٢١)، وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابن مَرْدَوَيْهِ -كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٣/ ٥٣٤)-، وَفِي إِسْنَادِهِ كَثِيْرُ بنُ عَبْدِاللهِ الْمَزَنِيُّ: الْجُمْهُورُ عَلَى شِدَّةِ ضَعْفِهِ بَلْ مِنْهُمْ مَنْ نَسَبَهُ إِلَى الكَذِبِ، وَقَوَّى أَمْرَهُ البُخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ، أَمَّا حَدِيْثُهُ هَذَا فَقَدْ صَحَّ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي وَاقِدٍ كَمَا سَبَقَ.

(٣) انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: الإِصَابَةِ فِي تَمْيِيْزِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ (٧/ ٤٥٥).

(٤) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: غ، ع.

(٥). سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، أ، ب. وَالْمُثْبَتُ من: ع، غ.

(٦) فِيْهِ مَسَائِلُ: الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ وَالعِشْرُونَ.

قَوْلُـهُ: (يَعْكُفُـونَ عِـنْدَهَا) الاعْـتِكَافُ: هُوَ الإقَامَةُ عَلَى الشَّيْءِ بِالْمَكَانِ، وَلُزُومُهَا[1]، وَمِـنْهُ قَولُـهُ: ﴿مَـا هَـذِهِ التمَاثِـيل الَّـتِيْ أَنْـتُمْ لَهَـا عَاكفون﴾ [الأنْبِيَاء:٥٢] وَكَانُوا يَعْكُفُونَ عِنْدَ هَذِهِ السِّدْرَةِ تَبَرُّكاً بِهَا.

وَفِـي حَدِيْـثِ عَمْرِو بنِ عَوْفٍ قَالَ: كَانَ يُنَاطُ بِهَا السِّلاحُ فسُمِّيَتْ ذَاتَ أَنْوَاطٍ، وَكَانَـتْ تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ، فَلَمَّا رَآهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ صَرَفَ عَنْهَا فِي يَوْمٍ صَائِفٍ إِلَى ظِلٍّ هُوَ أدنَى مِنْهَا... الْحَدِيْثَ، فيُجْمَعُ بَيْنَهُمَا بِأَنَّ عِبَادَتَهَا هِيَ العُكُوفُ عِنْدَهَا رَجَاءً لِبَرَكَتِهَا.

قَوْلُهُ: (ويَنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ) أيْ: يُعَلِّقُونَهَا عَلَيْهَا لِلْبَرَكَةِ.

قَوْلُـهُ: (يقَـالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ) قَالَ أَبُو السَّعَادَاتِ: «سَأَلُوهُ أَنْ يَجْعَلَ لَهُمْ مِثْلَهَا فَنَهَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ. وأَنْوَاطٌ: جَمْعُ نَوْطٍ، وَهُوَ مَصْدَرٌ سُمِّيَ بِهِ الْمَنُوطُ»[2].

قَوْلُـهُ: (فَقُلْـنَا يَـا رَسُـولَ اللهِ اجْعَـلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ) أيْ: شَجَرَةً مِثْلَهَا نُعَلِّقُ عَلَيْهَا، وَنَعْكُـفُ حَوَالَـيْهَا[3]، ظَـنُّوا أَنَّ هَـذَا أَمْـرٌ مَحْـبُوبٌ عِنْدَ اللهِ فَقَصَدُوا التَّقَرُّبَ إِلَى اللهِ بِذَلِكَ، وإِلاَّ فَهُمْ أَجَلُّ قَدْراً وإِنْ كَانُوا حَدِيْثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ عَنْ قَصْدِ مُخَالَفَةِ النَّبِيِّ ﷺ .

قَوْلُـهُ: (فقَـالَ النَّبِيُّ ﷺ : « اللهُ أَكْبَرُ! ») هَكَذَا فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ، وَفِي رِوَايَةِ الـتِّرْمِذِيِّ: « سُـبْحَانَ اللهِ! » وَالْمَقْصُـودُ بِاللَّفْظَـيْنِ وَاحِدٌ، لأَنَّ الْمُرَادَ تَعظِيْمُ اللهِ، وتَـنْزِيْهُهُ عَـنِ الشِّـرْكِ، وَالـتَّقَرُّبُ بِهِ إِلَيْهِ، وَفِيْهِ تَكْبِيْرُ اللهِ وتَنْزِيْهُهُ عِنْدَ التَّعَجُّبِ، أَوْ ذِكْرِ الشِّرْكِ، خِلافاً لِمَنْ كَرِهَهُ.

قَوْلُهُ: (إِنَّهَا السُّنَنُ) بِضَمِّ السِّيْنِ، أيْ: الطُّرُقُ.

قَوْلُهُ: (قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: ﴿اجْعَلْ لَّنَا إِلَـهاً كَمَا لَهُمْ

---

(١) فِي أ: وَلُزُومُهُمَا، وَفِي ب: وَلُزُومُهُ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ط، ع، غ، ض.

(٢) النِّهَايَةُ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ وَالأَثَرِ (٥/ ١٢٧).

(٣) فِي أ: حَوَالَيْه.

آلِهَةٌ﴾... الخ) أخبرَ النَّبيُّ[١] ﷺ[٢] أن هَذَا الأمْرَ الَّذِي طَلَبُوهُ مِنْهُ - وَهُوَ اتِّخَاذُ شَجَرَةٍ للعُكُوفِ عِنْدَهَا، وتَعْلِيقِ الأسْلِحَةِ بِهَا تَبَرُّكاً - : كَالأمْرِ الَّذِي طَلَبَهُ بَنُو إسْرَائِيْلَ مِنْ مُوسَى -عليه السلام-، حَيْثُ قَالُوا: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهاً كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾، فَإِذَا كَانَ اتِّخَاذُ شَجَرَةٍ لِتَعْلِيْقِ الأسْلِحَةِ، وَالعُكُوفِ عِنْدَهَا؛ اتِّخَاذَ إِلَهٍ مَعَ اللهِ، مَعَ[٣] أَنَّهُمْ لا يَعْبُدُونَهَا، وَلاَ يَسْأَلُونَهَا، فَمَا الظَّنُّ بِمَا حَدَثَ مِنْ عُبَّادِ القُبُورِ مِنْ دُعَاءِ الأمْوَاتِ، وَالاسْتِغَاثَةِ بِهِمْ، وَالذَّبْحِ وَالنَّذْرِ لَهُمْ، وَالطَّوَافِ بِقُبُورِهِمْ، وَتَقْبِيْلِهَا، وَتَقْبِيْلِ أَعْتَابِهَا وَجُدْرَانِهَا، وَالتَّمَسُّحِ بِهَا، وَالعُكُوفِ عِنْدَهَا، وَجَعْلِ السَّدَنَةِ وَالْحُجَّابِ لَهَا؟! وأيُّ نِسْبَةٍ بَيْنَ هَذَا، وَبَيْنَ تَعْلِيْقِ الأسْلِحَةِ عَلَى شَجَرَةٍ تَبَرُّكاً؟!

قَالَ الإمَامُ أَبُو بَكْرٍ الطُّرْطُوشِيُّ - مِنْ أئِمَّةِ الْمَالِكِيَّةِ - : «فَانْظُرُوا رَحِمَكُمُ اللهُ أَيْنَمَا وَجَدْتُمْ سِدْرَةً أَوْ شَجَرَةً يَقْصِدُهَا النَّاسُ، وَيُعَظِّمُونَهَا وَيَرْجُونَ البَرْءَ وَالشِّفَاءَ مِنْ قِبَلِهَا، ويَضْرِبُونَ بِهَا الْمَسَامِيْرَ وَالْخِرَقَ، فَهِيَ ذَاتُ أَنْوَاطٍ فَاقْطَعُوهَا»[٤].

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ إسْمَاعِيْلَ الشَّافِعِيُّ الْمَعْرُوفُ بِأَبِي شَامَةَ[٥] فِي كِتَابِ «البِدَعِ وَالْحَوَادِثِ»: «وَمِنْ هَذَا القِسْمِ أَيْضاً مَا قَدْ عَمَّ الابْتِلاءُ بِهِ مِنْ تَزْيِيْنِ الشَّيْطَانِ لِلْعَامَّةِ؛ تَخْلِيْقُ الْحِيْطَانِ وَالعُمُدِ، وَسَرْجُ مَوَاضِعَ مَخْصُوصَةٍ فِي كُلِّ بَلَدٍ يَحْكِي لَهُمْ حَاكٍ أَنَّهُ رَأَى فِي مَنَامِهِ بِهَا أَحَداً مِمَّنْ شُهِرَ بِالصَّلاَحِ وَالوِلاَيَةِ فَيَفْعَلُونَ ذَلِكَ، وَيُحَافِظُونَ عَلَيْهِ مَعَ تَضْيِيْعِهِمْ فَرَائِضَ اللهِ تَعَالَى وَسُنَنَهُ، وَيَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُتَقَرِّبُونَ بِذَلِكَ، ثُمَّ يَتَجَاوَزُونَ هَذَا إِلَى أَنْ يَعْظُمَ وَقْعُ تِلْكَ الأمَاكِنِ فِي قُلُوبِهِمْ فَيُعَظِّمُونَهَا، وَيَرْجُونَ الشِّفَاءَ لِمَرْضَاهُمْ وَقَضَاءَ حَوَائِجِهِمْ بِالنَّذْرِ لَهُمْ،

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، أ.

(٢) فِي ب: فَبَيَّنَ النَّبِيُّ.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٤) الْحَوَادِثُ وَالبِدَعُ (ص/ ٣٣).

(٥) انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: تَذْكِرَةِ الْحُفَّاظِ (٤/ ١٤٦٠)، وَطَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ لِلسُّبْكِيِّ (٨/ ١٦٦).

وَهِيَ مِنْ بَيْنَ عُيُونٍ وَشَجَرٍ وَحَائِطٍ وَحَجَرٍ، وفِي مَدِيْنَةِ دِمَشْقَ -صَانَهَا اللهُ- مِنْ ذَلِكَ مَوَاضِعُ مُتَعَدِّدَةٌ كَعُوَيْنَةٍ[١] الْحِمَا خَارِجَ بَابِ تُومَا، وَالعَمُودِ الْمُخَلَّقِ دَاخِلَ بَابِ الصَّغِيْرِ، وَالشَّجَرَةِ الْمَلْعُونَةِ اليَابِسَةِ خَارِجَ بَابِ النَّصْرِ فِي نَفْسِ قَارِعَةِ الطَّرِيْقِ -سَهَّلَ اللهُ قَطْعَهَا وَاجْتِثَاثَهَا مِنْ أَصْلِهَا-، فَمَا أَشْبَهَهَا بِذَاتِ أَنْوَاطٍ الوَارِدَةِ فِي الْحَدِيْثِ».

ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيْثَ الْمُتَقَدِّمَ، وكَلامَ الطُّرْطُوشِيِّ الَّذِي ذَكَرْنَا، ثُمَّ قَالَ:

«وَلَقَدْ أَعْجَبَنِي مَا صَنَعَهُ الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَ الْجُبْنَيَانِي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- أَحَدُ الصَّالِحِيْنَ بِبِلاَدِ إِفْرِيْقِيَّةَ فِي الْمِائَةِ الرَّابِعَةِ؛ حَكَى عَنْهُ صَاحِبُهُ الصَّالِحُ[٢] أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ ابنُ أَبِي العَبَّاسِ الْمُؤَدِّبُ: أَنَّهُ كَانَ إِلَى جَانِبِهِ عَيْنٌ تُسَمَّى «عَيْنُ العَافِيَةِ»، كَانَ العَامَّةُ قَدِ افْتُتِنُوا بِهَا يَأْتُونَهَا مِنَ الآفَاقِ مَنْ تَعَذَّرَ عَلَيْهَا نِكَاحٌ أَوْ وَلَدٌ قَالَتْ: امْضُوا بِي إِلَى العَافِيَةِ، فَتُعْرَفُ بِهَا الفِتْنَةُ، قَالَ أَبُو عَبْدِاللهِ: فَأَنَا فِي السِّحْرِ ذَاتَ لَيْلَةٍ إِذْ سَمِعْتُ أَذَانَ أَبِي إِسْحَاقَ نَحْوَهَا، فَخَرَجْتُ فَوَجَدْتُهُ قَدْ هَدَمَهَا، وَأَذَّنَ الصُّبْحَ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: اللهُمَّ إِنِّي هَدَمْتُهَا لَكَ فَلاَ تَرْفَعْ لَهَا رَأْساً، قَالَ: فَمَا رُفِعَ لَهَا رَأْسٌ إِلَى الآنَ»[٣].

قُلْتُ: أَبُو إِسْحَاقَ الَّذِي هَدَمَهَا إِمَامٌ مَشْهُورٌ، مِنْ أَئِمَّةِ الْمَالِكِيَّةِ، زَاهِدٌ، اسْمُهُ إِبْرَاهِيْمُ بنُ أَحْمَدَ بنِ عَلِيِّ بنِ أَسْلَمَ، وَكَانَ الإِمَامُ أَبُو مُحَمَّدٍ ابنُ أَبِي زَيْدٍ يُعَظِّمُ شَأْنَهُ، وَيَقُولُ: طَرِيْقُ أَبِي إِسْحَاقَ خَالِيَةٌ لا يَسْلُكُهَا أَحَدٌ فِي الوَقْتِ. وَكَانَ القَابِسِيُّ يَقُولُ: الْجُبْنَيَانِيُّ إِمَامٌ يُقْتَدَى بِهِ. مَاتَ سَنَةَ تِسْعٍ وَسِتِّيْنَ وَثَلاثِمِائَةٍ[٤].

---

(١) فِي ط، أ: كعونية، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ب، ض، وَالبَاعِثِ عَلَى إِنْكَارِ البِدَعِ وَالْحَوَادِثِ.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ع.

(٣) انْظُرْ: البَاعِثَ عَلَى إِنْكَارِ البِدَعِ وَالْحَوَادِثِ (ص/ ١٠١).

(٤) انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: الدِّيْبَاجِ الْمُذْهَبِ فِي أَخْبَارِ الْمَذْهَبِ لابنِ فَرْحُونَ (١/ ٢٦٤).

وَذَكَرَ ابنُ القَيِّمِ نَحْوَ مَا ذَكَرَهُ أَبُو شَامَةَ، ثُمَّ قَالَ: «فَمَا أَسْرَعَ أَهْلُ الشِّرْكِ إِلَى اتِّخَاذِ الأَوْثَانِ مِنْ دُونِ اللهِ، وَلَوْ كَانَتْ مَا كَانَتْ، وَيَقُولُونَ: إِنَّ هَذَا الْحَجَرَ، وَهَذِهِ الشَّجَرَةَ، وَهَذِهِ العَيْنَ، تَقْبَلُ النَّذْرَ»[1]، أَيْ: تَقْبَلُ العِبَادَةَ مِنْ دُونِ اللهِ، فَإِنَّ النَّذْرَ عِبَادَةٌ وَقُرْبَةٌ يَتَقَرَّبُ بِهَا النَّاذِرُ إِلَى الْمَنْذُورِ لَهُ. وَسَيَأْتِي شَيْءٌ يَتَعَلَّقُ بِهَذَا البَابِ عِنْدَ قَوْلِهِ: « اللهُمَّ لاَ تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يعبدُ » .

وَفِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ مِنَ الفَوَائِدِ: أَنَّ مَا يَفْعَلُهُ مَنْ يَعْتَقِدُ فِي الأَشْجَارِ وَالقُبُورِ وَالأَحْجَارِ؛ مِنَ التَّبَرُّكِ بِهَا، وَالعُكُوفِ عِنْدَهَا، وَالذَّبْحِ لَهَا، هُوَ الشِّرْكُ، وَلاَ يُغْتَرَّ بِالعَوَامِّ وَالطَّغَامِ، وَلاَ يُسْتَبْعَدُ كَوْنُ هَذَا شِرْكاً، وَيَقَعَ فِي هَذِهِ الأمة. فَإِذَا كَانَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ ظَنُّوا ذَلِكَ حَسَناً، وَطَلَبُوهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى بَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ ذَلِكَ كَقَوْلِ بَنِي إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى[2]: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهاً [كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾][3]، فَكَيْفَ بِغَيْرِهِمْ مَعَ غَلَبَةِ الْجَهْلِ وَبُعْدِ العَهْدِ بِآثَارِ النُّبُوَّةِ؟!

وَفِيهَا أَنَّ[4] الاعْتِبَارَ فِي الأَحْكَامِ بِالْمَعَانِي لا بِالأَسْمَاءِ، وَلِهَذَا جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ طِلْبَتَهُمْ[5] كَطِلْبَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى[6] كَوْنِهِمْ سَمَّوْهَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ، فَالْمُشْرِكُ وَإِنْ سَمَّى شِرْكَهُ مَا سَمَّاهُ، كَمَنْ يُسَمِّي[7] دُعَاءَ الأَمْوَاتِ، وَالذَّبْحَ لَهُمْ، وَالنَّذْرَ، وَنَحْوَ ذَلِكَ: تَعْظِيماً وَمَحَبَّةً، فَإِنَّ ذَلِكَ هُوَ الشِّرْكُ، وإِنْ سَمَّاهُ مَا سَمَّاهُ،

---

(١) إِغَاثَةُ اللَّهْفَانِ ((١/ ٢٣٠).

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، أ، ع، ض.

(٣) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: ط، أ.، ع، ض

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٥) طِلْبَتُهُمْ:- بِكَسْرِ الطَّاءِ - : أَيْ : مَا يَطْلُبُونَهُ. انْظُرْ لِضَبْطِهَا : القَامُوسَ الْمُحِيطَ (ص/ ١٤٠)، وَلِسَانَ العَرَبِ (١/ ٥٦٠)

(٦) فِي ب: إذ.

(٧) فِي ب: سَمَّى.

وَقِسْ عَلَى ذَلِكَ.

[وَفِيْهَا أَنَّ مَنْ عُبِدَ فَهُوَ إِلَهٌ، لأَنَّ بَنِي إِسْرَائِيْلَ وَالَّذِينَ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ، لَمْ يُرِيْدُوا مِنَ الأَصْنَامِ وَالشَّجَرَةِ: الْخَلْقَ وَالرِّزْقَ، وَإِنَّمَا أَرَادُوا البَرَكَةَ وَالعُكُوفَ عِنْدَهَا، فَكَانَ ذَلِكَ اتِّخَاذَ إِلَهٍ[1] مَعَ اللهِ تَعَالَى][2].

وَفِيْهَا أَنَّ مَعْنَى الإِلَهِ هُوَ الْمَعْبُودُ، وَأَنَّ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَفْعَلَ الشِّرْكَ جَهْلاً فَنُهِيَ عَنْ ذَلِكَ فَانْتَهَى لا يَكْفُرُ. وَأَنَّ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ تَنْفِي هَذَا الفِعْلَ مَعَ دِقَّتِهِ وَخَفَائِهِ عَلَى أَوْلَئِكَ الصَّحَابَةِ. ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ[3]، فَكَيْفَ بِمَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْهُ؟! فَفِيْهِ رَدٌّ عَلَى الْجُهَّالِ الَّذِيْنَ يَظُنُّونَ أَنَّ مَعْنَاهَا الإِقْرَارُ بِأَنَّ اللهَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، وَأَنَّ مَا سِوَاهُ مَخْلُوقٌ وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ العِبَارَاتِ، وَالإِغْلاظُ عَلَى مَنْ وَقَعَ مِنْهُ ذَلِكَ جَهْلاً.

قَوْلُهُ: (لَتَرْكَبُنَّ) بِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ، أَيْ: لَتَتَّبِعُنَّ أَنْتُمْ أَيُّهَا الأُمَّةُ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ - بِضَمِّ السِّيْنِ - ، أَيْ: طُرُقَهُمْ وَمَنَاهِجَهُمْ وَأَفْعَالَهُمْ، وَيَجُوزُ فَتْحُ السِّيْنِ، وَهَذَا خَبَرٌ صَحِيْحٌ.

وُجِدَ كَمَا أَخْبَرَ ﷺ، فَفِيْهِ دَلِيْلٌ عَلَى شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ.

وَفِي الْحَدِيْثِ مِنَ الفَوَائِدِ -غَيْرُ مَا تَقَدَّمَ-: النَّهْيُ عَنِ التَّشَبُّهِ بِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ وَالْمُشْرِكِيْنَ، وَأَنَّهُ مُتَقَرِّرٌ عِنْدَهُمْ أَنَّ العِبَادَاتِ[4] مَبْنَاهَا عَلَى الأَمْرِ، فَصَارَ فِيْهَا التَّنْبِيْهُ عَلَى مَسَائِلِ القَبْرِ، أَمَّا: « مَنْ رَبُّكَ؟ » فَوَاضِحٌ، وَأَمَّا: « مَنْ نَبِيُّكَ؟ » فَمِنْ إِخْبَارِهِ بِأَنْبَاءِ الغَيْبِ، وَأَمَّا: « مَا[5] دِيْنُكَ؟ » فَمِنْ قَوْلِهِمْ: ﴿اجْعَلْ لَنَا

---

(١) فِي ط: اتِّخَاذاً لَهُ.

(٢) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: ع، وسقطَ مِنْ: ض إلا أَنَّهُ مستدْرَكٌ فِي الْهَامِشِ، وَعَلَيْهِ عَلامَةُ «صح».

(٣) الْمَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ مِنْ مَسَائِلِ هَذَا البَابِ.

(٤) فِي ب: العِبَادَة.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

إلَهاً[١] ..﴾ إلَى آخِرِهِ، قَالَهُ الْمُصَنِّفُ[٢].

وَفِيْهِ أنَّ الشِّرْكَ لابُدَّ أنْ يَقَعَ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ كَمَا وَقَعَ فِيْمَنْ قَبْلَهَا؛ فَفِيْهِ رَدٌّ عَلَى مَنْ قَالَ: «إنَّ الشِّرْكَ لا يَقَعُ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ».

وَفِيْهِ سَدُّ الذَّرَائِعِ، وَالغَضَبُ عِنْدَ التَّعْلِيْمِ، وَأَنَّ مَا ذَمَّ اللهُ بِهِ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى، فَإنَّهُ لَنَا لِنَحْذَرَهُ، ذَكَرَ ذَلِكَ الْمُصَنِّفُ رحمه الله[٣].

تَنْبِيْهٌ: ذَكَرَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِيْنَ أنَّ التَّبَرُّكَ بِآثَارِ الصَّالِحِيْنَ مُسْتَحَبٌّ كَشُرْبِ سُؤْرِهِمْ، وَالتَّمَسُّحِ بِهِمْ أَوْ بِثِيَابِهِمْ، وَحَمْلِ الْمَولُودِ إلَى أَحَدٍ[٤] مِنْهُمْ لِيُحَنِّكَهُ بِتَمْرَةٍ حَتَّى يَكُونَ أَوَّلُ مَا يَدْخُلُ جَوْفَهُ رِيْقَ الصَّالِحِيْنَ، وَالتَّبَرُّكِ بِعَرَقِهِمْ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَقَدْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ أَبُو زَكَرِيَّا النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» فِي الأَحَادِيْثِ الَّتِيْ فِيْهَا أَنَّ الصَّحَابَةَ فَعَلُوا شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَظَنَّ أَنَّ بَقِيَّةَ الصَّالِحِيْنَ فِي ذَلِكَ كَالنَّبِيِّ ﷺ [فِي ذَلِكَ][٥].

وَهَذَا خَطَأٌ صَرِيْحٌ لِوُجُوهٍ:

مِنْهَا: عَدَمُ الْمُقَارَبَةِ فَضْلاً عَنِ الْمُسَاوَاةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي الفَضْلِ وَالبَرَكَةِ.

وَمِنْهَا: عَدَمُ تَحْقِيْقِ[٦] الصَّلاحِ، فَإنَّهُ لا يَتَحَقَّقُ إلاَّ بِصَلاحِ القَلْبِ، وَهَذَا أَمْرٌ لا يُمْكِنُ الاطِّلاعُ عَلَيْهِ إلاَّ بِنَصٍّ، كَالصَّحَابَةِ الَّذِيْنَ أَثْنَى اللهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ، أَوْ أَئِمَّةِ التَّابِعِيْنَ، أوْ[٧] شُهِرَ بِصَلاحٍ وَدِيْنٍ كَالأَئِمَّةِ الأَرْبَعَةِ وَنَحْوِهِمْ مِنَ الَّذِيْنَ تَشْهَدُ لَهُمُ

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب، ع، ض.
(٢) فِيْهِ مَسَائِلُ: الْمَسْأَلَةُ العِشْرُونَ.
(٣) فِيْهِ مسَائِلُ: الْمَسْأَلَةُ التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ.
(٤) فِي ب: وَاحد.
(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.
(٦) فِي ط: تَحَقُّقِ.
(٧) فِي ط: ومن.

الأُمَّـةُ بِالصَّـلاَحِ وَقَدْ عُدِمَ أُوْلَئِكَ، أَمَّا غَيْرُهُمْ؛ فَغَايَةُ الأَمْرِ أَنْ نَظُنَّ أَنَّهُمْ صَالِحُونَ فَنَرْجُو لَهُمْ.

وَمِـنْهَا: أَنَّـا لَـوْ ظَنَنَّا صَـلاحَ شَـخْص، فَـلا نَـأْمَنُ أَنْ يُخْـتَمَ لَـهُ بِخَاتِمَةِ سُوْءٍ، وَ«الأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيْمِ »[1]، فَلاَ يَكُونُ أَهْلاً لِلتَّبَرُّكِ بِآثَارِهِ.

وَمِـنْهَا: أَنَّ الصَّـحَابَةَ لَـمْ يَكُونُـوا يَفْعَلُـونَ ذَلِكَ مَعَ غَيْرِهِ لا فِي حَيَاتِهِ، وَلاَ بَعْدَ مَوْتِـهِ، وَلَـوْ كَـانَ خَيْراً لَسَبَقُونَا إِلَيْهِ، فَهَلاَّ فَعَلُوهُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَنَحْوِهِـمْ مِـنَ الَّذِيْنَ شَهِدَ لَهُمُ النَّبِيُّ- ﷺ - بِالْجَنَّةِ، وَكَذَلِكَ التَّابِعُونَ؛ هَلاَّ فَعَلُوهُ مَـعَ سَـعِيْدِ بـنِ الْمُسَـيَّبِ وَعَلِـيِّ بـنِ الْحُسَـيْنِ وَأُوَيْسٍ القَرَنِي، وَالْحَسَنِ البَصْرِيِّ وَنَحْوِهِمْ مِمَّنْ يُقْطَعُ بِصَلاَحِهِمْ، فَدَلَّ أَنَّ ذَلِكَ مَخْصُوصٌ بِالنَّبِيِّ ﷺ .

وَمِـنْهَا: أَنَّ فِعْـلَ هَـذَا مَـعَ غَـيْرِهِ ﷺ لا يُؤْمَـنُ أَنْ يَفْتِـنَهُ، وَتُعْجِبَهُ نَفْسُهُ، فَيُورِثُهُ العُجْبَ وَالكِبْرَ وَالرِّيَاءَ، فَيَكُونُ هَذَا كَالْمَدْحِ فِي الوَجْهِ بَلْ أَعْظَمُ.

* * *

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٦٢٣٣-البغا) فِي حَدِيْثٍ طَوِيْلٍ عَنْ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ-رضي الله عنه- وَفِي آخِرِهِ: « الأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيْمِ » .

(٩)

بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللهِ

وقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * لاَ شَرِيكَ لَهُ﴾ الآيَةَ [الأنعام:١٦٢-١٦٣].

وقَوْلُهُ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ [الكوثر:٢].

عَن عَلِيٍّ [بنِ أَبِي طَالِبٍ] ﷺ قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: « لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثاً، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ » . رَوَاهُ مُسلِمٌ.

وَعَنْ طَارِقِ بنِ شِهَابٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: « دَخَلَ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ، وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ » ، قَالُوا: وَكَيفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: « مَرَّ رَجُلاَنِ عَلَى قَومٍ لَهُمْ صَنَمٌ لاَ يُجَاوِزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرِّبَ لَهُ شَيْئاً، فَقَالُوا لأَحَدِهِمَا: قَرِّبْ. قَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ. قَالُوا لَهُ: قَرِّبْ وَلَو ذُبَاباً، فَقَرَّبَ ذُبَاباً، فَخَلَّوا سَبِيْلَهُ. فَدَخَلَ النَّارَ. وَقَالُوا لِلآخَرِ: قَرِّبْ، قَالَ: مَا كُنْتُ لأُقَرِّبَ لأَحَدٍ شَيْئاً دُونَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. فَضَرَبُوا عُنُقَهُ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ». رَوَاهُ أَحْمَدُ.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُوْلَى: تَفْسِيْرُ: ﴿إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي﴾.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيْرُ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾.

الثَّالِثَةُ: البَدَاءَةُ بِلَعْنَةِ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ. الرَّابِعَةُ: لَعْنُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَمِنْهُ أَنْ تَلْعَنَ وَالِدَيِ الرَّجُلِ فَيَلْعَنُ وَالِدَيْكَ.

الخَامِسَةُ: لَعْنُ مَنْ آوَى مُحْدَثاً وَهُوَ الرَّجُلُ يُحْدِثُ شَيْئاً يَجِبُ فِيهِ حَقٌّ للهِ فَيَلْتَجِئُ إِلَى مَنْ يُجِيْرُهُ مِنْ ذَلِكَ.

السَّادِسَةُ: لَعْنُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ، وَهِيَ الْمَرَاسِيْمُ الَّتِي تُفَرِّقُ بَيْنَ حَقِّكَ فِي الأَرْضِ وَحَقِّ جَارِكَ، فَتُغَيِّرُهَا بِتَقْدِيْمٍ أَوْ تَأْخِيْرٍ.

السَّابِعَةُ: الفَرْقُ بَيْنَ لَعْنِ الْمُعَيَّنِ، وَلَعْنِ أَهْلِ الْمَعَاصِي عَلَى سَبِيْلِ العُمُومِ.

الثَّامِنَةُ: هَذِهِ القِصَّةُ العَظِيمَةُ، وَهِيَ قِصَّةُ الذُّبَابِ. التَّاسِعَةُ: كَوْنُهُ دَخَلَ النَّارَ بِسَبَبِ ذَلِكَ الذُّبَابِ الَّذِي لَمْ يَقْصِدْهُ، بَلْ فَعَلَهُ تَخَلُّصاً مِنْ شَرِّهِمْ.

العَاشِرَةُ: مَعْرِفَةُ قَدْرِ الشِّرْكِ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِيْنَ، كَيْفَ صَبَرَ ذَلِكَ عَلَى القَتْلِ، وَلَمْ يُوَافِقْهُمْ عَلَى طِلْبَتِهِمْ، مَعَ كَوْنِهِمْ لَمْ يَطْلُبُوا مِنْهُ إِلاَّ العَمَلَ الظَّاهِرَ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ الَّذِي دَخَلَ النَّارَ مُسْلِمٌ، لأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَافِراً لَمْ يَقُلْ: « دَخَلَ النَّارَ فِي ذُبَابٍ » .

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: فِيْهِ شَاهِدٌ لِلْحَدِيْثِ الصَّحِيْحِ: « الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ » .

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ أَنَّ عَمَلَ القَلْبِ هُوَ الْمَقْصُودُ الأَعْظَمُ حَتَّى عِنْدَ عَبَدَةِ الأَوْثَانِ.

* * *

بَابُ
مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللهِ

أَيْ: مِنَ الوَعِيْدِ، وهَلْ يَكُونُ شِرْكاً أَمْ لا؟

قَالَ: (وقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * لاَ شَرِيكَ لَهُ﴾ الآيَةَ[1][الأنعام:١٦٢-١٦٣]).

قَالَ ابنُ كَثِيْر: «يَأْمُرُهُ تَعَالَى أَنْ يُخْبِرَ الْمُشْرِكِيْنَ الَّذِيْنَ يَعْبُدُونَ غَيْرَ اللهِ، ويَذْبَحُونَ لِغَيْرِ اسْمِهِ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، وَهَذَا كقَوْلِهِ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢] أَيْ: أَخْلِصْ لَهُ صَلاتَكَ وَذَبِيْحَتَكَ، فَإِنَّ الْمُشْرِكِيْنَ يَعْبُدُونَ الأَصْنَامَ، وَيَذْبَحُونَ لَهَا، فَأَمَرَهُ[2] اللهُ بِمُخَالَفَتِهِمْ، وَالانْحِرَافِ عَمَّا هُمْ فِيْهِ، وَالإِقْبَالِ بِالقَصْدِ وَالنِّيَّةِ، وَالعَزْمِ عَلَى الإِخْلاصِ للهِ تَعَالَى.

قَالَ مُجَاهِدٌ فِي قَوْلِهِ: ﴿صَلاَتِي وَنُسُكِي﴾ قَالَ: «النُّسُكُ: الذَّبْحُ فِي الْحَجِّ وَالعُمْرَةِ»[3]. وَقَالَ الثَّوْرِيُّ[4] عَنِ السُّدِّيِّ عَنْ سَعِيْدِ بنِ جُبَيْر: ﴿وَنُسُكِي﴾: ذَبْحِي[5]، وَكَذَا قَالَ الضَّحَّاكُ[6]. وَقَالَ غَيْرُهُ[7]: «﴿وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي﴾، أَيْ:

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، وَالآيَةُ مَذْكُورَةٌ كَامِلَةً.

(٢) فِي ط: فَأَمَرَ.

(٣) رَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٨/ ١١٢)، وابنُ أَبِي حاتِمٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (رقم٨١٨١) وَغَيْرُهُمَا وإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ، وَانْظُرْ: الدُّرَّ الْمَنْثُورَ (٣/ ٤١٠).

(٤) فِي ط: النَّوَوِيُّ، وَهُوَ خَطَأٌ، وَوَقَعَ فِي ط١ عَلَى الصَّوَابِ.

(٥) رَوَاهُ عَبْدُالرَّزَّاقِ فِي تَفْسِيْرِهِ (٢/ ٢٢٣)، وابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٨/ ١١٢)، وَعَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، وَأَبُو الشَّيْخِ - كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٣/ ٤١٠) - وإِسْنَادُهُ حَسَنٌ إِنْ كَانَ إِسْمَاعِيْلُ هُوَ السُّدِّيُّ، كَمَا ذَكَرَهُ ابن كَثِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٢/ ١٩٩) وَعَنْهُ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ. واللهُ أَعْلَمُ.

(٦) رَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٨/ ١١٢) وَفِي سَنَدُهُ جُوَيْبِرٌ وَهُوَ مَتْرُوكٌ.

(٧) انْظُرِ: الكَشَّافَ لِلزَّمَخْشَرِيِّ (٢/ ٨٠).

وَمَا[١] آتِيهِ فِي حَيَاتِي، وَأَمُوتُ عَلَيْهِ مِنَ الإِيْمَانِ وَالعَمَلِ الصَّالِحِ، ﴿للهِ رَبِّ العَالَمِيْنَ﴾ خَالِصةً[٢] لِوَجْهِهِ، ﴿لا شَرِيْكَ لَهُ وبذَلِكَ﴾ مِنَ الإِخْلاصِ، ﴿أُمِرْتُ وأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِيْنَ﴾، لأَنَّ إِسْلامَ كُلِّ نَبِيٍّ مُتَقَدِّمٌ لإِسْلامِ أُمَّتِهِ، كَمَا قَالَ قَتَادَةُ: «﴿وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِيْنَ﴾، أَيْ: مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ»[٣].

قَالَ ابنُ كَثِيْرٍ: «وَهُوَ كَمَا قَالَ، فَإِنَّ جَمِيْعَ الأَنْبِيَاءِ قَبْلَهُ كُلُّهُمْ كَانَتْ دَعْوَتُهُمْ إِلَى الإِسْلامِ، وَهُوَ عِبَادَةُ اللهِ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلاَّ نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَـهَ إِلاَّ أَنَاْ فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء:٢٥] وأَخْبَرَ تَعَالَى عَنْ نُوحٍ -عَلَيْهِ السَّلامُ- أَنَّهُ قَالَ لِقَوْمِهِ: ﴿فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِّنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلاَّ عَلَى اللهِ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ﴾ [يونس:٧٢] وَذَكَرَ آيَاتٍ فِي هَذَا الْمَعْنَى»[٤].

قُلْتُ: وفِي الآيَةِ دَلائِلُ مُتَعَدِدَةٌ عَلَى أَنَّ الذَّبْحَ لِغَيْرِ اللهِ شِرْكٌ، كَمَا هُوَ بَيِّنٌ عِنْدَ التَّأَمُّلِ، وفِيْهَا بَيَانُ العِبَادَةِ، وَأَنَّ التَّوْحِيْدَ مُنَافٍ لِلشِّرْكِ مُضَادٌّ لَهُ.

قَالَ: (وقَوْلُهُ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ [الكوثر:٢]).

قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ: «أَمَرَهُ اللهُ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ هَاتَيْنِ العِبَادَتَيْنِ، وَهُمَا الصَّلاةُ وَالنُّسُكُ الدَّالَّتَانِ عَلَى القُرْبِ وَالتَّوَاضُعِ وَالافْتِقَارِ، وَحُسْنِ الظَّنِّ وَقُوَّةِ اليَقِيْنِ، وَطَمَأْنِيْنَةِ القَلْبِ إِلَى اللهِ تَعَالَى، وإِلَى عِدَتِهِ، عَكْسُ حَالِ أَهْلِ الكِبْرِ وَالنُّفْرَةِ، وَأَهْلِ الغِنَى عَنِ اللهِ الَّذِيْنَ لا حَاجَةَ لَهُمْ فِي صَلاتِهِمْ إِلَى رَبِّهِمْ يَسْأَلُونَهُ إِيَّاهَا، وَالَّذِيْنَ لا

---

(١) فِي ض: مَا - بِدُونِ وَاوٍ -.

(٢) فِي أ، ب: خَالِصاً، وَالْمُثْبَتُ من: ط، ض، ع، غ، وتَفْسِيْرِ الزَّمَخْشَرِيِّ.

(٣) رَوَاهُ عَبْدُالرَّزَّاقِ فِي تَفْسِيْرِهِ (٢/ ٢٢٣)، وابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٨/ ١١٢)، وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٥/ ١٤٣٥) وَغَيْرُهُمْ. وإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ.

(٤) تَفْسِيْرُ ابنِ كَثِيْرٍ (١/ ١٩٩).

يَـنْحَرُونَ لَـهُ خَوفـاً مِـنَ الفَقْـرِ. وَلِهَـذَا جَمَـعَ بَيْـنَهُمَا فِـي قَوْلِهِ: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ الآيَةَ.

وَالنُّسُـكُ: الذَّبِيحَةُ للهِ تَعَالَى ابْتِغَاءَ وَجْهِهِ، فَإِنَّهَا أَجَلُّ مَا يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللهِ، فَإِنَّهُ أَتَـى فِـيهِمَا بِالفَـاءِ الدَّالَّةِ عَلَى السَّبَبِ، لأَنَّ فِعْلَ ذَلِكَ سَبَبٌ لِلْقِيَامِ بِشُكْرِ مَا أَعْطَاهُ اللهُ مِـنَ الكَوْثَـرِ، وَأَجَـلُّ العِبَادَاتِ البَدَنِيَّةِ الصَّلاةُ، وَأَجَلُّ العِبَادَاتِ الْمَالِيَّةِ النَّحْرُ، وَمَـا يَجْـتَمِعُ لِلْعَـبْدِ فِي الصَّلاةِ لا يَجْتَمِعُ لَهُ فِي غَيْرِهَا، كَمَا عَرَفَهُ أَرْبَابُ القُلُوبِ الْحَيَّةِ. وَمَـا يَجْـتَمِعُ لَـهُ فِـي النَّحْرِ إِذَا قَارَنَهُ الإِيْمَانُ وَالإِخْلاصُ مِنْ قُوَّةِ اليَقِيْنِ، وَحُسْنِ الظَّنِّ أَمْرٌ عَجِيْبٌ. وَكَانَ ﷺ كَثِيْرَ الصَّلاةِ، كَثِيْرَ النَّحْرِ»[1].

وَقَـالَ غَـيْرُهُ: «أَيْ[2]: فَاعْـبُدْ رَبَّـكَ الَّذِي أَعَزَّكَ بِإِعْطَائِهِ، وَشَرَّفَكَ، وَصَانَكَ مِنْ مِنَنِ الْخَلْقِ مُرَاغِماً لِقَوْمِكَ الَّذِيْنَ يَعْبُدُونَ غَيْرَ اللهِ، ﴿ وَانْحَرْ﴾ لِوَجْهِهِ وَبِاسْمِهِ إِذَا نَحَرْتَ؛ مُخَالِفاً لَهُمْ فِي النَّحْرِ لِلأَوْثَانِ».انْتَهَى[3]. وَهَذَا هُوَ الصَّحِيْحُ فِي تَفْسِيْرِهَا.

وَأَمَّا مَا رَوَاهُ الْحَاكِمُ عَنْ عَلِيٍّ بـنِ أَبِي طَالِـبٍ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَـذِهِ السُّـورَةُ عَلَـى النَّبِيِّ ﷺ : ﴿ إِنَّـا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ * فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴾ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِجِبْرِيلَ: « مَـا هَـذِهِ النَّحِيْرَةُ الَّـتِي أَمَـرَنِي بِهَا رَبِّي ؟ قَالَ : « إِنَّهَا لَيْسَـتْ بِنَحِيْرَةٍ، ولَكِـنْ يَأْمُـرُكَ إِذَا تَحَـرَّمْـتَ[4] للصَّـلاةِ أَنْ تَرْفَعَ يَدَيْكَ إِذَا كَبَّرْتَ، وإِذَا رَكَعْـتَ، وإِذَا رَفَعْـتَ رأسَـكَ مِـنَ الـرُّكُوعِ » الْحَدِيْثَ[5]. فَهُوَ حَدِيْثٌ مُنْكَرٌ جِدًّا؛

---

(١) مَجْمُوعُ الفَتَاوَى (١٦/ ٥٣١).

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ض، ع، وسَقَطَتِ الياءُ مِنْ: غ ، وَأَشَارَ فِي هَامِشِهَا أَنَّ فِي نُسْخَةٍ: أَيْ.

(٣) الكَشَّافُ (٤/ ٨١٣).

(٤) فِي ط: أحرمت.

(٥) رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٢/ ٥٣٨،٥٣٧) ، وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (١٠/ ٣٤٧٠) ، وابنُ حِبَّانَ فِي الْمَجْرُوحِيْنَ (١١/ ١٧٧) ، والبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (٢/ ٧٥) ، وَالْخَطِيْبُ فِي تَارِيْخ بَغْدَاد (١٤/ ٤٢٢)، وَغَيْرُهُمْ. وحَكَمَ ابنُ الْجَوْزِيِّ عَلَيْهِ بِالوَضْعِ.

فِي[١] إِسْنَادِهِ إِسْرَائِيلُ بنُ حَاتِمٍ، قَالَ ابنُ حِبَّانَ: يَرْوِيَ عَنْ مُقَاتِلٍ الْمَوضُوعَاتِ، [وعَنْ غَيْرِهِ مِنَ الثِّقَاتِ][٢]، الأَوَابِدَ[٣] وَالطَّامَّاتِ، [يَرْوِي عَنْ مُقَاتِلِ بنِ حَيَّانَ مَا وضَعَهُ عَلَيْهِ عُمَرُ[٤] بنُ صُبَيْحٍ، كَانَ يَسْرِقُهَا مِنْهُ، رَوَى][٥] عَنْ مُقَاتِلٍ عَنِ الأَصْبَغِ ابنِ نُبَاتَةَ عَنْ عَلِيٍّ لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ الْحَدِيْثَ[٦].

قَالَ: (عَن عَلِيٍّ [بنِ أَبِي طَالِبٍ][٧] ﷺ قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: « لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثاً، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ » . رَوَاهُ مُسلِمٌ[٨]).

الْحَدِيْثُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ طُرُقٍ بِمَعْنَى مَا ذَكَرَ[٩] الْمُصَنِّفُ، وفِيْهِ قِصَّةٌ[١٠].

الْمَوْضُوعَاتِ (٢/ ٩٨)، قَالَ الشَّوْكَانِيُّ فِي الفَوَائِدِ الْمَجْمُوعَةِ (ص/ ٣٠): «مَوْضُوعٌ لا يُسَاوِي شَيْئاً».

(١) فِي أ: وَفِي

(٢) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ط.

(٣) فِي ط: والأوابد.

(٤) أشَار فِي نسخة غ أَنَّهُ فِي نسخة: عَمْرو.

(٥) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ط، وَبَدَلُهُ: [مِنْ ذَلِكَ خَبَرٌ يَرْوِيهِ عُمَرُ بنُ صُبَيْحٍ عَنْ مُقَاتِلٍ، وَظَفَرَ بِهِ إِسْرَائِيلُ، فَرَوَاهُ]، وَمَوْجُودٌ فِي ط١، وَلَكِنْ عِنْدَهُ فِي آخِرِهِ: ورَوَى- بِالوَاوِ- .

(٦) انْظُرْ تَرْجَمَةَ إِسْرَائِيلَ فِي: مِيْزَانِ الاعْتِدَالِ (١/ ٣٤٦)، وَلِسَانِ الْمِيْزَانِ (١/ ٣٨٥).

(٧) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: ط.

(٨) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٩٧٨).

(٩) فِي ط: ذَكَرَهُ

(١٠) رَوَى مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٩٧٨) عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بنِ وَاثِلَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَلِيٍّ ابنِ أَبِي طَالِبٍ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسِرُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: فَغَضِبَ، وقَالَ: «مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسِرُّ إِلَيَّ شَيْئاً يَكْتُمُهُ النَّاسَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ حَدَّثَنِي بِكَلِمَاتٍ أَرْبَعٍ». قَالَ: فَقَالَ: مَا هُنَّ يَا أَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ؟ قَالَ: قَالَ: «لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثاً، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ » .

وَرَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ كَذَلِكَ[١].

وَعَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ هُوَ الإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ الْهَاشِمِيُّ، ابنُ عَمِّ النَّبِيِّ ﷺ وَزَوْجُ ابْنَتِهِ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ - وَاسْمُ أَبِي طَالِبٍ عَبْدُمَنَافٍ - ابنُ عَبْدِالْمُطَّلِبِ بنِ هَاشِمٍ القُرَشِيُّ: كَانَ مِنَ السَّابِقِيْنَ الأَوَّلِيْنَ إِلَى[٢] الإِسْلامِ وَمِنْ أَهْلِ بَدْرٍ وَبَيْعَةِ الرِّضْوَانِ، وَأَحَدُ العَشَرَةِ الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ، وَرَابِعُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ، وَمَنَاقِبُهُ كَثِيْرَةٌ - ﷺ -. قَتَلَهُ ابنُ مُلْجَمٍ الْخَارِجِيُّ فِي رَمَضَانَ سَنَةَ أَرْبَعِيْنَ[٣].

قَوْلُهُ: (لَعَنَ اللهُ) قَالُوا: اللَّعْنَةُ: البُعْدُ عَنْ مَظَانِّ الرَّحْمَةِ وَمَوَاطِنِهَا. قِيْلَ: وَاللَّعِيْنُ وَالْمَلْعُونُ: مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ اللَّعْنَةُ، أَوْ دُعِيَ عَلَيْهِ بِهَا[٤].

قَالَ أَبُو السَّعَادَاتِ: «أَصْلُ اللَّعْنِ[٥]: الطَّرْدُ وَالإِبْعَادُ مِنَ اللهِ، وَمِنَ الْخَلْقِ: السَّبُّ وَالدُّعَاءُ»[٦].

قَوْلُهُ: (مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ) قَالَ النَّوَوِيُّ: «الْمُرَادُ بِهِ أَنْ يَذْبَحَ بِاسْمِ غَيْرِ اللهِ تَعَالَى[٧] كَمَنْ يَذْبَحُ لِلصَّنَمِ أَوْ لِلصَّلِيْبِ أَوْ لِمُوسَى أَوْ لِعِيْسَى - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ -، أَوْ لِلْكَعْبَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَكُلُّ هَذَا حَرَامٌ، وَلاَ تَحِلُّ هَذِهِ الذَّبِيْحَةُ سَوَاءٌ كَانَ الذَّابِحُ مُسْلِماً أَوْ نَصْرَانِيًّا أَوْ يَهُودِيًّا؛ نَصَّ عَلَيْهِ الشَّافِعِيُّ، وَاتَّفَقَ عَلَيْهِ أَصْحَابُنَا، فَإِنْ قَصَدَ مَعَ ذَلِكَ تَعْظِيْمَ الْمَذْبُوحِ لَهُ غَيْرَ اللهِ وَالعِبَادَةَ لَهُ؛ كَانَ ذَلِكَ كُفْراً، فَإِنْ كَانَ الذَّابِحُ

---

(١) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (١/ ١٠٨)، وابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (رقم٦٦٠٤) وَغَيْرُهُمَا.

(٢) فِي ب، ع: فِي.

(٣) انْظُرْ: تَرْجَمَتَهُ فِي: الإِصَابَةِ (٤/ ٥٦٤)، وَتَهْذِيْبِ الكَمَالِ (٢٠/ ٤٧٢).

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ض.

(٥) فِي ط: اللعنة.

(٦) النِّهَايَةُ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ وَالأَثَرِ (٤/ ٢٥٥).

(٧) فِي ط: بِاسْمِ غَيْرِ اسْمِ اللهِ تَعَالَى، وَفِي ب: بِغَيْرِ اسْمِ اللهِ، وَفِي ض: بِاسْمِ اللهِ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: أ، غ، ع، وَشَرْحِ مُسْلِمٍ لِلنَّوَوِيِّ.

مُسْلِماً قَبْلَ ذَلِكَ صَارَ بِالذَّبْحِ مُرْتَداً». ذَكَرَهُ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ»[١] وَنَقَلَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ.

وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ: «قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ﴾ [البقرة:١٧٣] ظَاهِرُهُ أَنَّهُ مَا ذُبِحَ لِغَيْرِ اللهِ مِثْلُ أَنْ يُقَالَ: هَذِهِ ذَبِيحَةٌ[٢] لِكَذَا. وَإِذَا كَانَ هَذَا هُوَ الْمَقْصُودُ فَسَوَاءٌ لَفَظَ بِهِ أَوْ لَمْ يَلْفِظْ. وَتَحْرِيمُ هَذَا أَظْهَرُ مِنْ تَحْرِيمِ مَا ذَبَحَهُ[٣] لِلَّحْمِ، وَقَالَ فِيهِ: بِاسْمِ الْمَسِيحِ وَنَحْوِهِ، كَمَا أَنَّ مَا ذَبَحْنَاهُ مُتَقَرِّبِينَ إِلَى اللهِ كَانَ أَزْكَى وَأَعْظَمَ مِمَّا ذَبَحْنَاهُ لِلَّحْمِ، وَقُلْنَا عَلَيْهِ: بِسْمِ اللهِ. فَإِنَّ عِبَادَةَ اللهِ بِالصَّلاةِ لَهُ وَالنُّسُكِ لَهُ أَعْظَمُ مِنَ الاسْتِعَانَةِ بِاسْمِهِ فِي فَوَاتِحِ الأُمُورِ، فَكَذَلِكَ الشِّرْكُ بِالصَّلاةِ لِغَيْرِهِ.

وَالنُّسُكُ لِغَيْرِهِ أَعْظَمُ مِنَ الاسْتِعَانَةِ بِاسْمِهِ[٤] فِي فَوَاتِحِ الأُمُورِ، فَإِذَا حَرُمَ مَا قِيلَ فِيهِ بِاسْمِ الْمَسِيحِ أَوِ الزُّهْرَةِ؛ فَلأَنْ يَحْرُمَ مَا قِيلَ فِيهِ: لأَجْلِ الْمَسِيحِ أَوِ الزُّهرَةِ أَوْ قَصَدَ بِهِ ذَلِكَ أَوْلَى.

فَإِنَّ الْعِبَادَةَ لِغَيْرِ اللهِ أَعْظَمُ كُفْراً مِنَ الاسْتِعَانَةِ بِغَيْرِ اللهِ، [وعَلَى هَذَا فَلَوْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ مُتَقَرِّباً إِلَيْهِ لَحَرُمَ وإِنْ قَالَ فِيهِ بِاسْمِ اللهِ][٥]، كَمَا يَفْعَلُهُ[٦] طَائِفَةٌ مِنْ مُنَافِقِي هَذِهِ الأُمَّةِ الَّذِينَ قَدْ يَتَقَرَّبُونَ إِلَى الكَوَاكِبِ[٧] بِالذَّبْحِ وَالبَخُورِ[٨] وَنَحْوِ

---

(١) شَرْحُ مُسْلِمٍ (١٣/ ١٤١).

(٢) فِي ط: هَذِهِ الذَّبِيحَةُ.

(٣) فِي اقْتِضَاءِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ: ذَبَحَهُ النَّصرَانِي.

(٤) فِي ط، وهَامش نُسْخَةِ أ: بِاسْمِ غَيْرِهِ، وَهُوَ خَطَأٌ، وَالْمُرَادُ: وَالذَّبْحُ لِغَيْرِ اللهِ أَعْظَمُ مِنَ الاسْتِعَانَةِ بِاسْمِ ذَلِكَ الغَيْرِ فِي فَوَاتِحِ الأُمُورِ كَالاسْتِعَانَةِ بِاسْمِ الْمَسِيحِ...

(٥) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ط.

(٦) فِي أ، ط: قَدْ يَفْعَلُهُ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ب، ض،غ، ع، وَالاقْتِضَاءِ.

(٧) فِي الاقتضَاء: الأَوْلِيَاء وَالكوَاكب.

(٨) فِي ط، أ : وَالنُّجُومِ، وَفِي ب: النُحُورِ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ هَامِشِ أ، ض، غ، ع، وَالاقْتِضَاءِ.

ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ هَؤُلاءِ مُرْتَدِّينَ لا تُبَاحُ ذَبِيحَتُهُمْ بِحَالٍ، لَكِنْ يَجْتَمِعُ فِي الذَّبِيحَةِ مَانِعَانِ، وَمِنْ هَذَا البَابِ مَا يَفْعَلُهُ الْجَاهِلونَ بِمَكَّةَ مِنَ الذَّبْحِ لِلْجِنِّ، وَلِهَذَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ: « نَهَى عَنْ ذَبَائِحِ الْجِنِّ »[(١)][(٢)].

قُلْتُ: هَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ البَيْهَقِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ مُرْسَلاً، وَفِي إِسْنَادِهِ عُمَرُ بنُ هَارُونَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ الْجُمْهُورِ إِلاَّ أَنَّ أَحْمَدَ بنَ سَيَّارٍ رَوَى عَنْ[(٣)] قُتَيْبَةَ أَنَّهُ كَانَ يُوَثِّقُهُ[(٤)].

وَرَوَاهُ ابنُ حِبَّانَ فِي الضُّعَفَاءِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عَبْدِاللهِ بنِ أُذَيْنَةَ عَنْ ثَوْرِ بنِ يَزِيْدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعاً.

قَالَ ابنُ حِبَّانَ: «وعَبْدُاللهِ يَرْوِي عَنْ ثَوْرٍ مَا لَيْسَ مِنْ[(٥)] حَدِيْثِهِ»[(٦)].

قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: «كَانُوا إِذَا اشْتَرَوا دَاراً أَوْ بَنَوْهَا[(٧)] أَوِ اسْتَخْرَجُوا عَيْناً ذَبَحُوا ذَبِيحَةً خَوْفاً أَنْ تُصِيبَهُمُ الْجِنُّ، فَأُضِيْفَتِ الذَّبَائِحُ إِلَيْهِم»[(٨)].

---

(١) رَوَاهُ أَبو عُبَيْدٍ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ (٢/ ٢٢١) وَالبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (٩/ ٣١٤) عَنِ الزُّهْرِيِّ مُرْسَلاً وَفِيْهِ عُمَرُ بنُ هَارُونَ كَذَّبَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، ورَوَاهُ ابنُ حِبَّانَ فِي الْمَجْرُوحِيْنَ (٢/ ١٩)، وَابنُ الْجَوْزِيِّ فِي الْمَوْضُوعَاتِ (٢/ ٣٠٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْصُولاً وَفِيْهِ عَبْدُاللهِ بنُ أُذَيْنَةَ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيْثِ، وقَالَ الْحَاكِمُ وَالنَّقَّاشُ: «رَوَى أَحَادِيْثَ مَوْضُوعَةً».

(٢) اقْتِضَاءُ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ (٢/ ٥٦٣ - العقل).

(٣) فِي أ : عَنْهُ، وهُوَ خطأ.

(٤) انْظُرْ: تَهْذِيبَ الكَمَالِ لِلْمِزِّيِّ (٢٠/ ٥٢٠-٥٣١).

(٥) فِي أ : فِي، وهُوَ خطأ.

(٦) كِتَابُ الْمَجْرُوحِيْنَ لابنِ حِبَّانَ (٢/ ١٩) وَتَتِمَّةُ كَلامِهِ: «لا يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِهِ بِحَالٍ».

(٧) فِي أ : اشْتَرَوْهُ دَاراً وَبَنَوْهَا.

(٨) الفَائِقُ لِلزَّمَخْشَرِيِّ (٢/ ٤).

لِذَلِكَ قَالَ النَّوَوِيُّ: «وَذَكَرَ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ الْمَرْوُذِيُّ[١] مِنْ أَصْحَابِنَا أَنَّ مَا ذُبِحَ عِنْدَ اسْتِقْبَالِ السُّلْطَانِ تَقَرُّباً إِلَيْهِ؛ أَفْتَى أَهْلُ بُخَارَى بِتَحْرِيمِهِ لأَنَّهُ مِمَّا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ»[٢].

قَالَ الرَّافِعِيُّ: «هَذَا إِنَّمَا يَذْبَحُونَه اسْتِبْشَاراً بِقُدُومِهِ[٣]، فَهُوَ كَذَبْحِ العَقِيْقَةِ لِوِلادَةِ الْمَوْلُودِ»[٤].

قُلْتُ: إِنْ كَانُوا يَذْبَحُونَهُ[٥] اسْتِبْشَاراً كَمَا ذَكَرَ الرَّافِعِيُّ فَلاَ يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ، وَإِنْ كَانُوا يَذْبَحُونَهُ تَقَرُّباً إِلَيْهِ فَهُوَ دَاخِلٌ فِي الْحَدِيْثِ.

قَوْلُهُ: (لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ). قَالَ بعْضُهُمْ[٦]: «يَعْنِي أَبَاهُ وَأُمَّهُ وَإِنْ عَلَيَا»[٧].

وَفِي «الصَّحِيْحِ» أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: « إِنَّ مِنَ الْكَبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ » قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَهَلْ يَشْتُمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: « نَعَمْ. يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ »[٨].

---

(١) إِبْرَاهِيمُ بنُ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدٍ، أَبُو إِسْحَاقَ الْمَرْوُذِيُّ: مِنْ كِبَارِ فُقَهَاءِ الشَّافِعِيَّةِ، لَهُ مُؤَلَّفَاتٌ كَثِيْرَةٌ، تُوُفِّيَ عَامَ٥٣٦هـ. انْظُرْ: طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ لابنِ قَاضِي شُهْبَةَ (٢/ ١٠٥)، وَطَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ الكُبْرَى لِلسُّبْكِيِّ (٧/ ٣١-٣٢).

(٢) شَرْحُ مُسْلِمٍ (١٣/ ١٤١)، وقَالَ فِي رَوْضَةِ الطَّالِبِيْنَ (٣/ ٢٠٥): «وَفِي تَعْلِيْقَةِ لِلشَّيْخِ إِبْرَاهِيمَ الْمَرْوَرُّذِيِّ..» فَذَكَرَهُ. وَانْظُرِ: الْمَجْمُوعَ شَرْحَ الْمُهَذَّبِ (٨/ ٣٠٢).

(٣) فِي أ : لقدومه.

(٤) انْظُرْ: شَرْحَ صَحِيْحِ مُسْلِمٍ للنووي (١٣/ ٤١)، والْمَجْمُوعَ شَرْحَ الْمُهَذَّبِ (٨/ ٣٠٢).

(٥) فِي ط: يَذْبَحُونَ.

(٦) الكَلامُ لِلْمُنَاوِيِّ فِي فَيْضِ القَدِيْرِ (٥/ ٢٧٥).

(٧) فِي ط: علوا.

(٨) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (رقم٥٩٧٣)، ومُسْلِمٌ (رقم٩٠) عَنْ عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما.

فَإِذَا كَانَ هَذَا حَالُ الْمُتَسَبِّبِ فَمَا ظَنُّكَ بِالْمُبَاشِرِ؟!

قَوْلُهُ: (وَلَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا). أَمَّا «آوَى» بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ مَمْدُودَةٌ أَيْ: ضَمَّ إِلَيْهِ وَحَمَى، وَقَالَ أَبُو السَّعَادَاتِ: «يُقَالُ: أَوَيْتُ إِلَى الْمَنْزِلِ وَآوَيْتُ غَيْرِي، وَأَوَيْتُهُ، وَأَنْكَرَ بَعْضُهُمُ الْمَقْصُورَ الْمُتَعَدِّي. وَقَالَ الأَزْهَرِيُّ: هِيَ لُغَةٌ فَصِيحَةٌ»[١].

وَأَمَّا «مُحْدِثًا» فَقَالَ أَبُو السَّعَادَاتِ: «يُرْوَى بِكَسْرِ الدَّالِ وَفَتْحِهَا عَلَى الفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ، فَمَعْنَى الكَسْرِ: مَنْ نَصَرَ جَانِياً وَآوَاهُ وَأَجَارَهُ مِنْ خَصْمِهِ، وَحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنْ[٢] يُقْتَصَّ مِنْهُ، وَالفَتْحِ: هُوَ الأَمْرُ الْمُبْتَدَعُ نَفْسُهُ، وَيَكُونُ مَعْنَى الإِيْوَاءِ فِيْهِ: الرِّضَى بِهِ وَالصَّبْرُ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ إِذَا رَضِيَ بِالبِدْعَةِ وَأَقَرَّ[٣] فَاعِلَهَا، وَلَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِ، فَقَدْ آوَاهُ»[٤].

قُلْتُ: الظَّاهِرُ أَنَّهُ عَلَى الرِّوَايَةِ الأُوْلَى يَعُمُّ الْمَعْنَيَيْنِ، لأَنَّ الْمُحْدِثَ أَعَمُّ مِنْ أَنْ يَكُونَ بِجِنَايَةٍ أَوْ بِبِدْعَةٍ فِي الدِّيْنِ، بَلِ الْمُحْدِثُ بِالبِدْعَةِ فِي الدِّيْنِ شَرٌّ مِنَ الْمُحْدِثِ بِالْجِنَايَةِ، فَإِيْوَاؤُهُ أَعْظَمُ إِثْماً، وَلِهَذَا عَدَّهُ ابنُ القَيِّمِ فِي كِتَابِ «الكَبَائِرِ» وَقَالَ: «هَذِهِ الكَبِيْرَةُ تَخْتَلِفُ مَرَاتِبُهَا بَاخْتِلافِ مَرَاتِبِ الْحَدَثِ فِي نَفْسِهِ، فَكُلَّمَا كَانَ الْحَدَثُ فِي نَفْسِهِ أَكْبَرَ، كَانَتِ الكَبِيْرَةُ أَعْظَمَ»[٥].

قَوْلُهُ: (وَلَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ).

قَالَ الْمُصَنِّفُ: «هِيَ الْمَرَاسِيْمُ الَّتِي تُفَرِّقُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ جَارِكَ»[٦]. وَقَالَ النَّوَوِيُّ:

---

(١) النِّهَايَةُ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ وَالأَثَرِ (١/ ٨٢)، وَانْظُرْ: تَهْذِيْبَ اللُّغَةِ (١٥/ ٤٦٦-٤٦٧).
(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.
(٣) فِي ط: وأقرَّ عَلَيْهَا.
(٤) النِّهَايَةُ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ وَالأَثَرِ (١/ ٣٥١).
(٥) كِتَابُ الكَبَائِرِ للإِمَامِ ابنِ القَيِّمِ لَمْ يُطْبَعْ فِيْمَا أَعْلَمُ.
(٦) فِيْهِ مَسَائِلُ: الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ.

«مَنَارُ الأَرْضِ - بِفَتْحِ الْمِيمِ- علامَاتُ حُدُودِهَا»[١]، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ[٢]. قِيلَ: «وَتَغْيِيرُهَا أَنْ يُقَدِّمَهَا أَوْ يُؤَخِّرَهَا»[٣]، فَيَكُونُ هَذَا مِنْ ظُلْمِ الأَرْضِ الَّذِي قَالَ فِيهِ ﷺ: « مَنْ ظَلَمَ شِبْرًا مِنَ الأَرْضِ طُوِّقَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ » رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ[٤].

وَفِي الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ لَعْنِ أَنْوَاعِ الْفُسَّاقِ، لِقَوْلِهِ[٥]: « لَعَنَ اللهُ آكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدَيْهِ »[٦] وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَأَمَّا لَعْنُ الفَاسِقِ الْمُعَيَّنِ فَفِيهِ قَوْلانِ؛ ذَكَرَهُمَا شَيْخُ الإِسْلامِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ جَائِزٌ؛ اخْتَارَهُ ابنُ الْجَوْزِيِّ وَغَيْرُهُ.

---

(١) شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ للنووي (١٣/ ٤١).

(٢) زَادَ فِي فَتْحِ الْمَجِيدِ (١/ ٢٧٣) مَا قَالَهُ أَبُو السَّعَادَاتِ فِي النِّهَايَةِ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالأَثَرِ (١/ ١٨٣-١٨٤) : «أَيْ: مَعَالِمَهَا وَحُدُودَهَا، وَاحِدُهَا «تَخْم»، وَقِيلَ: أَرَادَ بِهَا حُدُودَ الْحَرَمِ خَاصَّةً، وَقِيلَ هُوَ عَامٌّ فِي جَمِيعِ الأَرْضِ وَأَرَادَ الْمَعَالِمَ الَّتِي يُهْتَدَى بِهَا فِي الطُّرُقِ، وَقِيلَ: هُوَ أَنْ يَدْخُلَ الرَّجُلُ فِي مُلْكِ غَيْرِهِ فَيَقْتَطِعُهُ ظُلْماً، وَيُرْوَى: «تَخُومَ الأَرْضِ» بِفَتْحِ التَّاءِ عَلَى الإِفْرَادِ، وَجَمْعُهُ «تُخُم» بِضَمِّ التَّاءِ وَالْخَاءِ» وانظر: تَهْذِيبَ الآثَارِ لِلطَّبَرِيِّ (٣/ ٢٠٦).

(٣) انْظُرْ: فَيْضَ القَدِيرِ (٥/ ٢٧٥).

(٤) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم٢٤٣٥)، ومُسْلِمٌ (رقم١٦١٢) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (رقم ٢٤٥٢)، ومُسْلِمٌ (رقم١٦١٠) عَنْ سَعِيدِ بنِ زَيْدٍ ﷺ.

(٥) فِي ط: كَقَوْلِهِ.

(٦) الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (١/ ٣٩٣)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٣٣٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم١٢٠٦)، وابنُ مَاجَهْ فِي سُنَنِهِ (رقم٢٢٧٧)، وأبو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ (رقم٤٩٨١) وَغَيْرُهُمْ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِاللهِ بنِ مَسْعُودٍ ﷺ وَاللَّفْظُ للإِمَامِ أَحْمَدَ وَأَبِي يَعْلَى، وَرَوَاهُ الْبَقِيَّةُ بِلَفْظِ: «لَعَنَ رَسُولُ اللهِ..»، وَأَصْلُهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم١٥٩٧)، ورَوَى مُسْلِمٌ (رقم ١٥٩٨) عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ : « لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ آكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدَيْهِ » ، وَقَالَ: « هُمْ سَوَاءٌ » .

وَالـثَّانِي: لا يَجُـوزُ؛ اخْـتَارَهُ أَبُـو بَكْـرٍ عَـبْدُالعَزِيْزِ[١] وشَـيْخُ الإِسْـلامِ. قَـالَ: «وَالْمَعْـرُوفُ عَنْ أَحْمَدَ كَرَاهَةُ لَعْنِ الْمُعَيَّنِ كَالْحَجَّاجِ وَأَمْثَالِهِ، وَأَنْ يَقُولَ كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿أَلاَ لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الظَّالِمِيْنَ﴾»[٢][هود:١٨].

قَـالَ: (وَعَـنْ طَارِقِ بنِ شِهَابٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: « دَخَلَ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ، وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ » ، قَالُوا: وَكَيفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «مَرَّ رَجُلاَنِ عَلَى قَومٍ لَهُمْ صَنَمٌ لاَ يُجَاوِزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقرِّبَ لَهُ شَيْئاً، فَقَالُوا لأَحَدِهِمَا: قَرِّبْ. قَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ. قَالُوا لهُ[٣]: قَرِّبْ وَلَو ذُبَاباً، فَقَرَّبَ ذُبَاباً، فَخَلَّوا سَبِيْلَهُ. فَدَخَـلَ الـنَّارَ. وَقَـالُوا لِلآخَرِ: قَرِّبْ، قَالَ: مَا كُنْتُ لأُقَرِّبَ لأَحَدٍ شَيْئاً دُونَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. فَضَرَبُوا عُنُقَهُ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ». رَوَاهُ أَحْمَدُ[٤]).

هَـذَا الْحَدِيْـثُ. ذَكَـرَهُ الْمُصَـنِّفُ مَعْزُوًّا لأَحْمَدَ، وَأَظُنُّهُ تَبِعَ ابنَ القَيِّمِ فِي عَزْوِهِ لأَحْمَدَ.

قَـالَ ابـنُ القَـيِّمِ: «قَـالَ الإِمَـامُ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ

---

(١) هُوَ عَبْدُالعَزِيْزِ بنُ جَعْفَرِ بنِ أَحْمَدَ بنِ يَزْدَادَ، الْمَعْرُوفُ بِـ«غُلامِ الْخَلال» كُنْيَتُهُ أَبُو بَكْرٍ: كَانَ مِنْ أَهْلِ الفَهْمِ، مَوْثُوقاً بِهِ فِي العِلْمِ، مُتَّسِعَ الرِّوَايَةِ، مَشْهُوراً بِالدِّيَانَةِ، مَوْصُوفاً بِالأَمَانَةِ، مَذكُوراً بِالعِبَادَةِ، لَهُ تَفْسِيْرُ القُرْآنِ، وَالشَّافِي، والتَّنْبِيْهُ فِي الفِقْهِ وَالْخِلافِ مَعَ الشَّافِعِيِّ. انْظُرْ: طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ (٢/ ١١٩)، والْمَقْصَدَ الأَرْشَدَ (٢/ ١٢٦).

(٢) مِنْهَاجُ السُّنَّةِ (٤/ ٥٦٩)، وَانْظُرْ: مَجْمُوعَ الفَتَاوَى (١٠/ ٣٢٩)، وَفَتْحَ البَارِي (١٢/ ٧٦).

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٤) رَوَاهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصَنَّفِ (١٢/ ٣٥٨)، والإِمَامُ أَحْمَدُ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ (ص/ ١٥)، وَفِي العِلَلِ (رقم١٥٩٦) مُخْتَصَراً، وأبو نُعَيْمٍ فِي حِلْيَةِ الأَوْلِيَاءِ (١/ ٢٠٣)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الإِيْمَانِ (رقم ٧٣٤٣)، وَالْخَطِيْبُ فِي الكِفَايَةِ (ص/ ١٨٥) عَنْ طَارِقِ بنِ شِهَابٍ عَنْ سَلْمَانَ الفَارِسِيِّ بِهِ مَوْقُوفاً، وإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ، وَلَمْ أقف عَلَيْهِ مَرْفُوعاً إِلا فِيْمَا ذَكَرَهُ ابنُ القَيِّمِ رحمه الله ، واللهُ أَعْلَمُ.

سُلَيْمَانَ بن مَيْسَرَةَ عَنْ طَارِق بن شِهَابٍ يَرْفَعُهُ قَالَ: « دَخَلَ رَجُلٌ الْجَنَّةَ فِي ذُبَابٍ» الْحَدِيْثَ»[١]. وَقَدْ طَالَعْتُ «الْمُسْنَدَ»، فَمَا رَأَيْتُهُ فِيْهِ، فَلَعَلَّ الإِمَامَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ[٢] أَوْ غَيْرِهِ.

قَوْلُهُ: (عَنْ طَارِق بن شِهَابٍ) أَيِ: البَجَلِيِّ، الأَحْمَسِيِّ، أَبُو عَبْدِاللهِ، رَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ رَجُلٌ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئاً.

قَالَ البَغَوِيُّ: وَنَزَلَ الكُوْفَةَ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَيْسَتْ لَهُ صُحْبَةٌ. وَالْحَدِيْثُ الَّذِي رَوَاهُ مُرْسَلٌ. وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئاً. قَالَ الْحَافِظُ: إِذَا ثَبَتَ أَنَّهُ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ ؛ فَهُوَ صَحَابِيٌّ عَلَى الرَّاجِحِ، وَإِذَا ثَبَتَ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ؛ فَرِوَايَتُهُ عَنْهُ[٣] مُرْسَلُ صَحَابِيٍّ، وَهُوَ مَقْبُولٌ عَلَى الرَّاجِحِ[٤]. وَقَدْ أَخْرَجَ لَهُ النَّسَائِيُّ عِدَّةَ أَحَادِيْثَ، وَذَلِكَ مَصِيْرٌ مِنْهُ إِلَى إِثْبَاتِ صُحْبَتِهِ. وَكَانَتْ وَفَاتُهُ عَلَى مَا جَزَمَ بِهِ ابنُ حِبَّانَ سَنَةَ ثَلاثٍ وَثَمَانِيْنَ[٥].

قَوْلُهُ: (دَخَلَ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ) أَيْ: مِنْ أَجْلِ ذُبَابٍ.

قَوْلُهُ: (قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ) سَأَلُوا عَنْ هَذَا الأَمْرِ العَجِيْبِ لأَنَّهُمْ قَدْ عَلِمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ لا يَدْخُلُهَا أَحَدٌ إِلاَّ بِالأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل:٣٢] وَأَنَّ النَّارَ لا يَدْخُلُهَا أَحَدٌ إِلاَّ

---

(١) الْجَوَابُ الكَافِي (ص/ ٢١).

(٢) نَعَمْ هُوَ فِيْهِ كَمَا رَجَاهُ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ رحمه الله .

(٣) فِي ط: عن، وهُوَ خطأ.

(٤) الْمُرَادُ بِذَلِكَ رِوَايَةُ طَارِق عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا مُرْسَلُ صَحَابِيٍّ، وَمَرَاسِيلُهُمْ مَقْبُولَةٌ، أَمَّا الْحَدِيْثُ الَّذِي فِي هَذَا البَابِ فَلَيْسَ مُرْسَلاً وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ رِوَايَتِهِ عَنْ سَلْمَانَ الفَارِسِيِّ مَوْقُوفاً. ولَعَلَّ سَلْمَانَ أَخَذَهُ عَنْ أَهْلِ الكِتَابِ. واللهُ أعْلَمُ.

(٥) انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: الإِصَابَةِ (٣/ ٥١٠)، وَذَكَرَهُ عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ فِي مُسْنَدِهِ (ص/ ١٩٧- الْمُنْتَخَب)، وابنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي الآحَادِ والمَثَانِي (٤/ ٤٧٧)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الكَبِيْرِ (٨/ ٣٢٠).

بِالأَعْمَالِ السَّيِّئَةِ. فَكَأَنَّهُمْ تَقَالُّوا ذَلِكَ وَتَعَجَّبُوا وَاحْتَقَرُوهُ، فَبَيَّنَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ مَا صَيَّرَ هَذَا الأَمْرَ الْحَقِيْرَ عِنْدَهُمْ عَظِيْماً يَسْتَحِقُّ هَذَا عَلَيْهِ الْجَنَّةَ، وَيَسْتَحِقُّ الآخَرُ عَلَيْهِ النَّارَ، وَلَعَلَّ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيْل، فَإِنَّ النَّبِيَّ -ﷺ- يُحَدِّثُهُمْ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيْل كَثِيْراً.

قَوْلُهُ: (فقَالَ مَرَّ رَجُلانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنَمٌ) الصَّنَمُ: مَا كَانَ مَنْحُوْتاً عَلَى صُوْرَةٍ[1].

قَوْلُهُ: (لا يُجاوزُهُ) أَيْ: لا يَمُرُّ بِهِ وَلاَ يَتَعَدَّاهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرِّبَ لَهُ شَيْئاً وَإِنْ قَلَّ.

قَوْلُهُ: (قَالُوا: قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَاباً، فَقَرَّبَ ذُبَاباً فَخَلَّوا سَبِيْلَهُ، فَدَخَلَ النَّارَ) فِي هَذَا بَيَانُ عَظَمَةِ الشِّرْكِ وَلَوْ فِي شَيْءٍ قَلِيْلٍ، وَأَنَّهُ يُوْجِبُ النَّارَ، أَلا تَرَى إِلَى هَذَا لَمَّا قَرَّبَ لِهَذَا الصَّنَمِ أَرْذَلَ الْحَيَوَانِ وَأَخَسَّهُ وَهُوَ الذُّبَابُ كَانَ جَزَاؤُهُ النَّارَ، لإِشْرَاكِهِ فِي عِبَادَةِ اللهِ، إِذِ الذَّبْحُ عَلَى سَبِيْلِ القُرْبَةِ وَالتَّعْظِيْمِ عِبَادَةٌ، وَهَذَا مُطَابِقٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ﴾ [الْمَائِدَة: ٧٢].

وَفِيْهِ الْحَذَرُ مِنَ الذُّنُوبِ وَإِنْ كَانَتْ صَغِيْرَةً فِي الْحُسْبَان، كَمَا قَالَ أَنَسٌ: «إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالاً هِيَ أَدَقُّ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ كُنَّا نَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ- ﷺ- مِنَ الْمُوبِقَاتِ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ[2].

قَالَ الْمُصَنِّفُ-مَا مَعْنَاهُ-: «وَفِيْهِ أَنَّهُ دَخَلَ النَّارَ بِسَبَبٍ لَمْ يَقْصِدْهُ، بَلْ فَعَلَهُ تَخَلُّصاً مِنْ شَرِّهِمْ، وَفِيْهِ أَنَّ الَّذِي دَخَلَ النَّارَ مُسْلِمٌ، لأَنَّهُ لو كَانَ كَافِراً لَمْ يقُلْ: «دَخَلَ النَّارَ فِي ذُبَابٍ»، وَفِيْهِ أَنَّ عَمَلَ القَلْبِ هُوَ الْمَقْصُودُ الأَعْظَمُ حَتَّى عِنْدَ عَبَدَةِ الأَوْثَانِ»[3].

---

(١) تَكَلَّمَ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ عَنْ مَعْنَى الصَّنَمِ بِتَفْصِيْلٍ فِي بَابِ الخَوْفِ مِنَ الشِّرْكِ.

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٤٩٢) عَنْ أنس.

(٣) فِيْهِ مَسَائِلُ: الْمَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ وَالْحَادِيَةَ عَشْرَةَ وَالثَّالِثَةَ عَشْرَةَ.

قَوْلُهُ: (وَقَالُوا لِلآخَرِ: قَرِّبْ. قَالَ: مَا كُنْتُ لأُقَرِّبَ لأَحَدٍ شَيْئاً دُونَ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ-) إِلَى آخِرِهِ.

فِي هَذَا بَيَانُ فَضِيْلَةِ التَّوْحِيْدِ وَالإِخْلاص.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: «وَفِيْهِ مَعْرِفَةُ قَدْرِ الشِّرْكِ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِيْنَ، كَيْفَ صَبَرَ عَلَى القَتْلِ وَلَمْ يُوَافِقْهُمْ عَلَى طِلْبَتِهِمْ مَعَ كَوْنِهِمْ لَمْ يَطْلُبُوا إِلاَّ العَمَلَ الظَّاهِرَ، وَفِيْهِ شَاهِدٌ لِلْحَدِيْثِ الصَّحِيْحِ: « الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ »[1]»[2].

قُلْتُ: وَفِيْهِ التَّنْبِيْهُ عَلَى سَعَةِ مَغْفِرَةِ اللهِ، وَشِدَّةِ عُقُوبَتِهِ، وَأَنَّ الأَعْمَالَ بِالْخَوَاتِيْمِ.

* * *

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٦٤٨٨) عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ.

(٢) فِيْهِ مَسَائِلُ: الْمَسْأَلَةُ العَاشِرَةُ، وَالثَّانِيَةَ عَشْرَةَ.

(١٠)

بَابٌ لا يُذْبَحُ للهِ بِمَكانٍ يُذْبَحُ فِيْهِ لِغَيْرِ اللهِ

وقَولُ اللهِ تَعَالَى: ﴿لاَ تَقُمْ فِيهِ أَبَداً﴾ الآيَةَ [التَّوْبَة:١٠٨].

عَـن ثَابِـتِ بـنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: نَذَرَ رَجُلٌ أَن يَنحَرَ إبِلاً بِبُوَانَةَ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَـالَ: « هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟ » قَالُوا: لا. قَالَ: « فَهَلْ كَانَ فِـيهَا عِـيْدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟ » قَالُوا: لاَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « أَوْفِ بِنَذْرِكَ؛ فَإِنَّهُ لاَ وَفَـاءَ لِـنَذْرٍ فِـي مَعْصِـيَةِ اللهِ، وَلاَ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ. وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرطِهِمَا.

فِيْهِ مَسَائِلُ:

الأُوْلَى: تَفْسِيْرُ قَوْلِهِ: ﴿لاَ تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾.

الثَّانِيَةُ: أَنَّ الْمَعْصِيَةَ قَدْ تُؤَثِّرُ فِي الأَرْضِ، وَكَذَلِكَ الطَّاعَةُ

الثَّالِثَةُ: رَدُّ الْمَسْأَلَةِ الْمُشْكِلَةِ إِلَى الْمَسْأَلَةِ البَيِّنَةِ لِيَزُولَ الإِشْكَالُ.

الرَّابِعَةُ: اسْتِفْصَالُ الْمُفْتِي إِذَا احْتَاجَ إِلَى ذَلِكَ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ تَخْصِيصَ البُقْعَةِ بِالنَّذْرِ لا بَأْسَ بِهِ إِذَا خَلا مِنَ الْمَوَانِعِ.

السَّادِسَةُ: الْمَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ.

السَّابِعَةُ: الْمَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّهُ لا يَجُوزُ الوَفَاءُ بِمَا نَذَرَ فِي تِلْكَ البُقْعَةِ، لأَنَّهُ نَذْرُ مَعْصِيَةٍ.

التَّاسِعَةُ: الْحَذَرُ مِنْ مُشَابَهَةِ الْمُشْرِكِيْنَ فِي أَعْيَادِهِمْ وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ.

العَاشِرَةُ: لا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: لا نَذْرَ لابنِ آدَمَ فِيمَا لا يَمْلِكُ.

بَابٌ

لا يُذْبَحُ للهِ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللهِ[١]

أَيْ: أَنَّ ذَلِكَ لا يَجُوزُ لِمَا سَيَذْكُرُهُ الْمُصَنِّفُ.

قَالَ: (وقَولُ اللهِ[٢] تَعَالَى: ﴿لاَ تَقُمْ فِيهِ أَبَداً﴾ الآيَةَ[٣] [التَّوْبَة:١٠٨]).

حَاصِلُ كَلامِ الْمُفَسِّرِيْنَ فِي الآيَةِ أَنَّ اللهَ نَهَى رَسُولَهُ ﷺ أَنْ يَقُومَ فِي مَسْجِدِ الضِّرَارِ فِي الصَّلاةِ فِيْهِ[٤] أَبَداً، وَالأُمَّةُ تَبَعٌ لَهُ فِي ذَلِكَ، ثُمَّ حَثَّهُ عَلَى الصَّلاةِ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ الَّذِي أُسِّسَ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ بُنِيَ فِيْهِ عَلَى التَّقْوَى، وَهِيَ طَاعَةُ اللهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، وَجَمْعاً لِكَلِمَةِ الْمُؤمِنِيْنَ، وَمَعْقِلاً وَمَنْزِلاً لِلإِسْلامِ وَأَهْلِهِ بِقَوْلِهِ: ﴿لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ﴾ [التَّوْبَة:١٠٨] وَالسِّيَاقُ إِنَّمَا هُوَ فِي[٥] مَسْجِدِ قُبَاءٍ، وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيْثِ الصَّحِيْحِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «صَلاةٌ[٦] فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ كَعُمْرَةٍ»[٧] وَفِي «الصَّحِيْحِ» أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَزُورُ

---

(١) فِي ب: لغيره.

(٢) فِي ب: قوله.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، وَالآيَة مُكَمِّلَةٌ، وَتَتِمَّتُهَا: ﴿لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَاللهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٦) فِي ض: الصَّلاة.

(٧) رَوَاهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصَنَّفِ (٢/ ١٤٩، ٦/ ٤١٦)، وَالْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيْخِ الكَبِيْر (٢/ ٤٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٢٤)، وَابنُ مَاجَهْ فِي سُنَنِهِ (رقم١٤١١)، وابنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي الآحَادِ والمَثَانِي (رقم١٩٨٩)، وَأَبُو يَعْلَى (رقم٧١٧٢)، وَالطَّبَرَانِيُّ (رقم٥٧٠) وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيْحَيْنِ (١/ ٤٨٧)، والبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (٥/ ٢٤٨)، وَغَيْرُهُمْ عَنْ أُسَيْدِ بنِ ظُهَيْرٍ الأنصَارِيِّ وَهُوَ حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ بِشَوَاهِدِهِ، وقَالَ التِّرْمِذِيُّ:

قُباءً رَاكِباً، وَمَاشِياً[١].

وَقَدْ صَرَّحَ بِأَنَّ الْمَسْجِدَ الْمُؤَسَّسَ عَلَى التَّقْوَى هُوَ مَسْجِدُ قُباءٍ؛ جَمَاعَةٌ[٢] مِنَ السَّلَفِ، مِنْهُمُ ابنُ عَبَّاسٍ وعُرْوَةُ وعَطِيَّةُ وَالشَّعْبِيُّ وَالْحَسَنُ وغَيْرُ وَاحِدٍ[٣].

وقِيلَ: هُوَ مَسْجِدُ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِحَدِيْثِ أَبِي سَعِيْدٍ، قَالَ: تَمَارَى رَجُلان فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ[٤]، فَقَالَ رَجُلٌ: هُوَ مَسْجِدُ قُباءٍ، وقَالَ الآخَرُ: هُوَ مَسْجِدُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هو مَسْجِدِي هَذَا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ[٥]. وَهُوَ قَوْلُ عُمَرَ وَابْنِهِ وزَيْدِ بنِ ثَابِتٍ وغَيْرِهِمْ[٦]. قَالَ ابنُ كَثِيْرٍ: «وَهَذَا صَحِيْحٌ، وَلاَ مُنَافَاةَ بَيْنَ الآيَةِ وَبَيْنَ هَذَا، لأَنَّهُ[٧] إِذَا كَانَ مَسْجِدُ قُباءٍ قَدْ[٨] أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ؛ فَمَسْجِدُ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِطَرِيقِ الأَوْلَى»[٩].

وَهَذَا بِخِلافِ مَسْجِدِ الضِّرَارِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى مَعْصِيَةِ اللهِ تَعَالَى، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُواْ مَسْجِداً ضِرَاراً وَكُفْراً وَتَفْرِيقاً بَيْنَ الْمُؤمِنِينَ وَإِرْصَاداً

«حَسَنٌ غَرِيْبٌ، ولا نَعْرِفُ لأُسَيْدِ بنِ ظُهَيْرٍ شَيْئاً يَصِحُّ غَيْرُ هَذَا الْحَدِيْثِ»، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَذَكَرَ فِي مِيزَانِ الاعْتِدَالِ (٣/ ١٤٣) أَنَّهُ مُنْكَرٌ، وَصَحَّحَهُ الضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي الْمُخْتَارَةِ (رقم ١٤٧٢)، وَابنُ كَثِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٢/ ٣٩٠)، وَغَيْرُهُمْ

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١١٩١)، ومُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٣٩٩) عَنِ ابنِ عُمَرَ.

(٢) فِي ط، أ: ذَكَرَهُ جَمَاعَةٌ، وَكَلِمَةُ «ذَكَرَهُ» مُقْحَمَةٌ. واللهُ أَعْلَمُ.

(٣) انْظُرْ: تَفْسِيْرَ الطَّبَرِيِّ (١١/ ٢٧-٢٨)، والدُّرَّ الْمَنْثُورَ (٤/ ٢٨٧-٢٨٨).

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٥) رواهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٣٩٨) عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ ﷺ وَلَفْظُهُ: «هُوَ مَسْجِدُكُمْ هَذَا».

(٦) انْظُرْ: تَفْسِيْرَ الطَّبَرِيِّ (١١/ ٢٦-٢٧)، والدُّرَّ الْمَنْثُورَ (٤/ ٢٨٨).

(٧) فِي ب: إلاَّ أَنَّهُ.

(٨) سَاقِطَةٌ مِنْ: ض، ع.

(٩) تَفْسِيْرُ ابنِ كَثِيْرٍ (٢/ ٣٩٠).

لَمَنْ حَارَبَ اللهَ وَرَسُولَهُ مِن قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلاَّ الْحُسْنَى وَاللهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [التَّوْبَة:١٠٧] فلِهَذِهِ الأُمُورِ نَهَى اللهُ نَبِيَّهُ ﷺ عَنِ القِيَامِ فِيهِ لِلصَّلاةِ.

وَكَانَ الْمُنَافِقُونَ الَّذِينَ بَنَوْهُ جَاؤُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ خُرُوجِهِ إِلَى تَبُوكٍ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ لِيَحْتَجُّوا بِصَلاتِهِ فِيهِ عَلَى تَقْرِيرِهِ.

وَذَكَرُوا أَنَّهُمْ إِنَّمَا[1] بَنَوْهُ لِلضُّعَفَاءِ وَأَهْلِ العِلَّةِ فِي اللَّيْلَةِ الشَّاتِيَةِ، فَعَصَمَهُ اللهُ مِنَ الصَّلاةِ فِيهِ فَقَالَ: « إِنَّا عَلَى سَفَرٍ، وَلَكِنْ إِذَا رَجَعْنَا إِنْ شَاءَ اللهُ » فَلَمَّا قَفَلَ ﷺ رَاجِعاً إِلَى الْمَدِينَةِ وَلَمْ يَبْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلاَّ يَوْمٌ أَوْ بَعْضُ يَوْمٍ؛ نَزَلَ الوَحْيُ بِخَبَرِ الْمَسْجِدِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ، فَهَدَمَهُ قَبْلَ مَقْدَمِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ[2].

وَوَجْهُ الدَّلالَةِ مِنَ الآيَةِ عَلَى التَّرْجَمَةِ مِنْ جِهَةِ[3] القِيَاسِ، لأَنَّهُ إِذَا مَنَعَ اللهُ رَسُولَهُ ﷺ عَنِ القِيَامِ للهِ تَعَالَى فِي هَذَا الْمَسْجِدِ الْمُؤَسَّسِ عَلَى هَذِهِ الْمَقَاصِدِ الْخَبِيثَةِ مَعَ أَنَّهُ لا يَقُومُ فِيهِ إِلاَّ لِلَّهِ، فَكَذَلِكَ الْمَوَاضِعُ الْمُعَدَّةُ لِلذَّبْحِ لِغَيْرِ اللهِ: لا يَذْبَحُ فِيهَا الْمُوَحِّدُ لِلَّهِ، لأَنَّهَا قَدْ أُسِّسَتْ عَلَى مَعْصِيَةِ اللهِ وَالشِّرْكِ بِهِ، يُؤَيِّدُهُ

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ض.

(٢) رَوَاهُ ابنُ إِسْحَاقَ فِي المَغَازِي (ص/٦٠٦-٦٠٨)، وَابنُ مَرْدَوَيْهِ فِي تَفْسِيرِهِ-كَمَا فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الكَشَّافِ لِلزَّيْلَعِيِّ (٢/ ١٠١)- عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابنِ أُكَيْمَةَ اللَّيْثِيِّ عَنِ ابنِ أَخِي أَبِي رُهْمٍ الغِفَارِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا رُهْمٍ الغِفَارِيَّ بِهِ. وَقَدْ أَعَلَّهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي العِلَلِ (٧/ ٢٦)، وَيَغْلُبُ عَلَى ظَنِّي أَنَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِمَسْجِدِ الضِّرَارِ هُوَ مِنْ كَلامِ ابنِ إِسْحَاقَ أُدْرِجَ فِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ واللهُ أَعْلَمُ.

وَرَوَاهُ ابنُ جَرِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ (١١/ ٢٣) عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ مُرْسَلاً، وَفِي إِسْنَادِهِ مُحَمَّدُ ابنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ: مُتَّهَمٌ بِالكَذِبِ.

وَرَوَاهُ ابنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ (١١/ ٢٤)، وابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ (٦/ ١٨٧٨)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي دَلائِلِ النُّبُوَّةِ (٥/ ٢٦٢) وَغَيْرُهُمْ عَنْ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ بِهِ، وَفِيهِ قِصَّةُ مَسْجِدِ الضِّرَارِ، وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ تَبُوكٍ وَإِسْنَادُهُ لا بَأْسَ بِهِ.

(٣) فِي غ: جهات.

حَدِيْثُ ثَابِتِ بنِ الضَّحَّاكِ الآتِي.

وَقَولُـهُ[١]: (﴿فِـيهِ رِجَـالٌ يُحِـبُّونَ أَن يَـتَطَهَّرُواْ﴾). رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ وَابنُ خُزَيْمَةَ وَالطَّـبَرَانِيُّ وَالْحَـاكِمُ عَـنْ عُوَيْـمِ بنِ سَاعِدَةَ الأَنْصَارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُمْ فِي مَسْجِدِ قُـبَاءٍ، فَقَـالَ: « إِنَّ اللهَ قَدْ أَحْسَنَ عَلَيْكُمُ الثَّنَاءَ فِي الطُّهُورِ فِي قِصَّةِ مَسْجِدِكُمْ، فَمَا هَذَا الطُّهُورُ الَّذِي تَطَّهَّرُونَ بِهِ[٢]؟ » قَالُوا: «وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، مَا نَعْلَمُ شَيْئاً إِلاَّ أَنَّهُ كَانَ لَنَا جِيرَانٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَكَانُوا يَغْسِلُونَ أَدْبَارَهُمْ مِنَ الْغَائِطِ، فَغَسَلْنَا كَمَا غَسَلُوا»[٣].

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ جَابِرٍ وَأَنَسٍ مَرْفُوعاً: « هُوَ ذَاكَ فَعَلَيْكُمُوهُ » رَوَاهُ ابنُ مَاجَهْ وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ وَالدَّارَقُطْنِيُّ وَالْحَاكِمُ[٤].

---

(١) فِي ض، غ، ع: قَولُهُ.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ.

(٣) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٣/ ٤٢٢)، وَابنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٨٣)، وَابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (١١/ ٣٠)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (١٧/ ١٣١)، وَفِي الأَوْسَطِ (٦/ ٨٩)، وَفِي الصَّغِيْرِ (٢/ ٢٣)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ (رقم٥٣٢٢، ٥٣٢٣)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (١/ ١٥٥) وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ. وَفِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ، وَلَكِنَّ الْحَدِيْثَ صَحِيْحٌ بِشَوَاهِدِهِ.

(٤) رَوَاهُ ابنُ مَاجَهْ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٥٥)، وابنُ الْجَارُودِ فِي الْمُنْتَقَى (رقم٤٠)، وابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٦/ ١٨٨٢)، وابنُ الْمُنْذِرِ فِي الأَوْسَطِ (١/ ٣٥٧) -وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا أَيُّوب-، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي سُنَنِهِ (١/ ٦٢)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيْحَيْنِ (٢/ ٦٢) وَقَالَ: «حَدِيْثٌ كَبِيْرٌ صَحِيْحٌ» وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، والبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (١/ ١٠٥)، وَغَيْرهم عَنْ أَبِي أيوب وجَابِرٍ وَأَنَسٍ، وَفِي إِسْنَادِهِ عُتْبَةُ بنُ حَكِيْمٍ مُخْتَلَفٌ فِي تَوْثِيْقِهِ، وَهُوَ كَمَا قَالَ الذَّهَبِيُّ: «هُوَ مُتَوَسِّطٌ حَسَنُ الْحَدِيْثِ»، وَالْحَدِيْثُ صَحِيْحٌ بِشَوَاهِدِهِ، وَقَدْ صَحَّحَهُ الطَّحَاوِيُّ بِإِخْرَاجِهِ فِي شَرْحِ مُشْكِلِ الآثَارِ (رقم٤٧٤٠)، وَالضِّيَاءُ فِي الْمُخْتَارَةِ (رقم ٢٢٣١)، وَالنَّوَوِيُّ فِي الْمَجْمُوعِ (٢/ ٩٩)، وَحَسَّنَهُ الزَّيْلَعِيُّ فِي نَصْبِ الرَّايَةِ (١/ ٢١٩). وَاللهُ أَعْلَمُ

وَقَولُهُ[١]: (﴿وَاللهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾) أَي: الَّذِينَ يَتَنَزَّهُونَ مِنَ القَاذُورَاتِ وَالنَّجَاسَاتِ بَعْدَ مَا يَتَنَزَّهُونَ مِنْ أَوْضَارِ الشِّرْكِ وَأَقْذَارِهِ. قَالَ[٢] أَبو العَالِيَةِ: «إِنَّ الطُّهُورَ بِالْمَاءِ لَحَسَنٌ، وَلَكِنَّهُمُ الْمُتَطَهِّرُونَ مِنَ الذُّنُوبِ»[٣].

قَالَ ابنُ كَثِيْر: «وَفِيْهِ دَلِيْلٌ عَلَى اسْتِحْبَابِ الصَّلاةِ مَعَ الْجَمَاعَةِ الصَّالِحِيْنَ الْمُتَنَزِّهِيْنَ عَنْ مُلابَسَةِ القَاذُورَاتِ، الْمُحَافِظِيْنَ عَلَى إِسْبَاغِ الوُضُوءِ»[٤].

قُلْتُ: وَفِيْهِ إِثْبَاتُ الْمَحَبَّةِ.

قَالَ: (عَن ثَابِتِ بنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: نَذَرَ رَجُلٌ أَن يَنحَرَ إِبلاً بِبُوَانَةَ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: « هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟ » قَالُوا: لا. قَالَ: « فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيْدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟ » قَالُوا: لاَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « أَوْفِ بِنَذْرِكَ؛ فَإِنَّهُ لاَ وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ، وَلاَ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ » رَوَاهُ أَبو دَاوُدَ. وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرطِهِمَا[٥]).

هَذَا الْحَدِيْثُ رَوَاهُ أَبو دَاوُدَ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بنُ رُشَيْدٍ، قَالَ: ثَنَا[٦] شُعَيْبُ بنُ

---

(١) فِي ب، ض، غ: قَولُهُ.

(٢) فِي ب: وقَالَ.

(٣) رَوَاهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ (٧/ ٢٠٧)، وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٢/ ٤٠٣، ٦/ ١٨٨٣) وإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ.

(٤) تَفْسِيْرُ ابنِ كَثِيْرٍ (٢/ ٣٩١).

(٥) رَوَاهُ أَبو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٣١٣)، وَمِنْ طَرِيْقِهِ البَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (١٠/ ٨٣)، وابنُ حَزْمٍ فِي الْمُحَلَّى (٨/ ٢٢)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (رقم١٣٤١) وَغَيْرُهُمْ، وإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ كَمَا قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ، والحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي التَّلْخِيصِ (٤/ ١٨٠)، وَشَيْخُ الإِسْلامِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِالوَهَّابِ، وَأَصْلُ الْحَدِيْثِ فِي صَحِيْحِ البُخَارِيِّ (رقم٥٧٠٠-البغا)، وصَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم١١٠).

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ.

إِسْحَاقَ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بنُ أَبِي كَثِيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو قِلابَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتُ بنُ الضَّحَّاكِ، قَالَ: نَذَرَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلاً بِبُوَانَةَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ إِبِلاً بِبُوَانَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ...» الْحَدِيْثَ. وَهَذَا إِسْنَادٌ[1] جَيِّدٌ، وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ أَيْضاً عَنْ عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيْهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَذْبَحَ بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا؛ مَكَانٍ كَانَ يَذْبَحُ فِيْهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: «لِصَنَمٍ؟» قَالَتْ: لا، قَالَ: «لِوَثَنٍ؟» قَالَتْ: لا، قَالَ: «أَوْفِ بِنَذْرِكِ»[2] مُخْتَصَرٌ.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ: «لِصَنَمٍ؟» إِلَى آخِرِهِ. أَيْ[3]: هَلْ يَذْبَحُونَ فِيْهِ لِصَنَمٍ أَوْ وَثَنٍ فَيَكُونُ كَحَدِيْثِ ثَابِتٍ.

قَوْلُهُ: (عَنْ ثَابِتِ بنِ الضَّحَّاكِ)، أَيِ: ابنِ خَلِيْفَةَ الأَشْهَلِيُّ: صَحَابِيٌّ مَشْهُورٌ، رَوَى عَنْهُ أَبُو قِلابَةَ وَغَيْرُهُ، وَمَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِتِّيْنَ[4].

قَوْلُهُ: (نَذَرَ رَجُلٌ) يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هُوَ كَرْدَمُ بنُ سُفْيَانَ وَالِدُ مَيْمُونَةَ لِمَا رَوَى أَبُو دَاوُدَ عَنْهَا، قَالَتْ: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي فِي حَجَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَتْ: فَدَنَا إِلَيْهِ أَبِي، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي نَذَرْتُ إِنْ وُلِدَ لِي وَلَدٌ ذَكَرٌ أَنْ أَنْحَرَ عَلَى رَأْسِ بُوَانَةَ فِي عَقَبَةٍ مِنْ[5] الثَّنَايَا عِدَّةً مِنَ النَّعَمِ[6]. قَالَ: لا أَعْلَمُ إِلاَّ أَنَّهَا قَالَتْ خَمْسِيْنَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَلْ بِهَا مِنَ هَذِهِ الأَوْثَانِ شَيْءٌ» قَالَ:

---

(١) فِي أ: إسنَاده.

(٢) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٣١٢)، وَمِنْ طَرِيْقِهِ البَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (١٠/ ٧٧) مُخْتَصَراً وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ، وَهُوَ حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ بِشَوَاهِدِهِ.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٤) انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: الإِصَابَة فِي تَمْيِيْزِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ (١/ ٣٩١).

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٦) كَذَا فِي ط، وَالنُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ، وَالَّذِي فِي السُّنَنِ وَمَصَادِرِ تَخْرِيجِ الْحَدِيْثِ: الغَنَمِ.

لا، قَالَ: « فَأَوْفِ بِمَا نَذَرْتَ بِهِ[١] للَّهِ » وَذَكَرَ الْحَدِيْثَ[٢].

قَولُـهُ: (أَنْ يَـنْحَرَ إِبِـلاً) فِي حَدِيْثِ مَيْمُونَةَ، قَالَ: « فَأَوْفِ بِمَا نَذَرْتَ [بِهِ] للَّهِ » قَـالَ: فَجَمَعَهَـا، فَجَعَـلَ يَذْبَحُهَا، فَانْفَلَتَتْ مِنْهُ شَاةٌ، فَطَلَبَهَا وَهُوَ يَقُولُ: اللهُمَّ أَوْفِ بِنَذْرِي، فَظَفَرَ بِهَا، فَذَبَحَهَا.

فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ نَذَرَ إِبِلاً وَغَنَماً، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ[٣] قِصَّتَيْنِ[٤].

قَولُـهُ: (بِـبُوَانَةَ) بِضَمِّ الْبَاءِ، وَقِيْلَ بِفَتْحِهَا. قَالَ الْبَغَوِيُّ: «مَوْضِعٌ فِي أَسْفَلَ مَكَّةَ دُونَ يَلَمْلَمَ»[٥]، وَقَالَ أَبُو السَّعَادَاتِ: «هَضْبَةٌ مِنْ وَرَاءِ يَنْبُعَ»[٦].

قَولُـهُ: (فَقَـالَ[٧]: « هَـلْ كَـانَ فِـيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟ ») قَالَ: فِي «عُرْوَةُ[٨] الْمِفْتَاحِ»: «الصَّنَمُ: هُوَ مَا لَهُ صُوْرَةٌ، وَالوَثَنُ: مَا لَيْسَ لَهُ صُورَةٌ».

قُلْـتُ: هَـذَا هُـوَ الصَّحِيْحُ فِي الفَرْقِ بَيْنَهُمَا، وَقَدْ جَاءَ عَنِ السَّلَفِ مَا يَدُلُّ عَلَى

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، وَالنُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ.

(٢) رَوَاهُ ابنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ (٨/ ٣٠٣-٣٠٤)، والإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٣/ ٤١٩، ٦/ ٣٦٦)، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ (٣/ ٩٦)، وَالْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيْخِ الكَبِيْرِ (٨/ ٣٥٨) مُخْتَصَراً، وأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٣١٤)، وَابنُ مَاجَهْ فِي سُنَنِهِ (رقم٢١٣١)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (٢٥/ ٧٣)، والبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (١٠/ ٨٣)، وَغَيْرُهُمْ مِنْ طُرُقٍ عَنْ مَيْمُونَةَ، وَهُوَ حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ. قَالَ البُوصِيْرِيُّ فِي مِصْبَاحِ الزُّجَاجَةِ (٢/ ١٣٨): «هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيْحٌ رِجَالُهُ ثِقَاتٌ».

(٣) فِي ب: ذاك.

(٤) فِي ط، غ، ض: قضيتين، وَالْمُثْبَتُ مِنْ ب، ع، ومصححة فِي أ.

(٥) انْظُرْ: التَّلْخِيصَ الحَبِيْرَ (٤/ ١٨٠).

(٦) النِّهَايَةُ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ وَالأَثَرِ (١/ ١٦٤).

(٧) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٨) فِي ب، غ: غزوة، وَهُوَ خطأ.

ذَلِك[١].

وَفِيهِ الْمَنْعُ مِنَ الوَفَاءِ بِالنَّذْرِ إِذَا كَانَ فِي الْمَكَانِ وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِهِمْ، وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ. ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ[٢].

قَولُهُ: (فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيْدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ) قَالَ شَيْخُ الإِسْلام: «العِيْدُ اسْمٌ لِمَا يَعُودُ مِنَ[٣] الاجْتِمَاعِ العَامِّ عَلَى وَجْهٍ مُعْتَادٍ؛ عَائِدٌ: إِمَّا بِعَوْدِ السَّنَةِ، أَوْ بِعَوْدِ الأُسْبُوعِ، أَوِ الشَّهْرِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَالْمُرَادُ بِهِ[٤] هُنَا الاجْتِمَاعُ الْمُعْتَادُ مِنِ اجْتِمَاعِ الْجَاهِلِيَّةِ.

فَالعِيْدُ يَجْمَعُ أُمُوراً؛ مِنْهَا: يَوْمٌ عَائِدٌ، كَيَوْمِ الفِطْرِ، وَيَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَمِنْهَا: اجْتِمَاعٌ فِيهِ، وَمِنْهَا: أَعْمَالٌ تَتْبَعُ ذَلِكَ مِنَ العِبَادَاتِ وَالعَادَاتِ. وَقَدْ يَخْتَصُّ العِيْدُ بِمَكَانٍ[٥] بِعَيْنِهِ، وَقَدْ يَكُونُ مُطْلَقاً.

وَكُلٌّ مِنْ هَذِهِ الأُمُورِ قَدْ يُسَمَّى عِيْداً. فَالزَّمَانُ؛ كَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ: « إِنَّ هَذَا يَوْمٌ جَعَلَهُ اللهُ لِلْمُسْلِمِينَ عِيْداً »[٦] وَالاجْتِمَاعُ وَالأَعْمَالُ؛ كَقَوْلِ

---

(١) سَبَقَ ذِكْرُ الخِلافِ فِي ذَلِكَ فِي شَرْحِ الشَّيْخِ سُلَيْمَانَ لِمُقَدِّمَةِ كِتَابِ التَّوْحِيْدِ.

(٢) فِيهِ مَسَائِلُ: الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ، ض: ب.

(٥) فِي غ: بِمَا كَانَ.

(٦) رَوَاهُ ابنُ مَاجَهْ فِي سُنَنِهِ (رقم١٠٩٨)، وَبَحْشَل فِي تَارِيخِ وَاسِطٍ (ص/ ٢٢٩)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ (٧/ ٢٣٠) مِنْ طَرِيْقِ عُبَيْدِ بنِ السَّبَّاقِ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ بِهِ، وَفِي إِسْنَادِهِ: صَالِحُ بنُ أَبِي الأَخْضَرِ فِيهِ لِيْنٌ، وَقَدْ وَهِمَ فِي وَصْلِهِ، فَقَدْ رَوَاهُ مَالِكٌ فِي الموطأ (رقم١٤٤)، وَالشَّافِعِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (ص/ ٦٣)، وَابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ (١/ ٤٣٥)، وَمُسَدَّدٌ فِي مُسْنَدِهِ - كَمَا فِي الْمَطَالِبِ العَالِيَةِ (رقم٦٩٥) - بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ عَنْ عُبَيْدِ بنِ السَّبَّاقِ مُرْسَلاً. وَهُوَ حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ بِشَوَاهِدِهِ.

ابن عَبَّاس: «شَهِدْتُ العِيْدَ مَعَ رَسُول اللهِ ﷺ »[١]. وَالْمَكَانُ؛ كَقَوْلِهِ ﷺ : « لاَ تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيْداً »[٢] وَقَدْ يَكُونُ لَفْظُ العِيْدِ اسْماً لِمَجْمُوعِ اليَوْمِ وَالعَمَلِ فِيْهِ، وَهُوَ الغَالِبُ، كَقَولِ النَّبِيِّ ﷺ[٣]: «دَعْهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ، فَإِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا »[٤]. انْتَهَى[٥].

وَفِيْهِ اسْتِفْصَالُ الْمُفْتِي، وَالْمَنْعُ مِنَ الوَفَاءِ بِالنَّذْرِ إِذَا كَانَ فِي الْمَكَانِ عِيْدٌ مِنْ أَعْيَادِ الْجَاهِلِيَّةِ وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ، وَالْحَذَرُ مِنْ مُشَابَهَةِ الْمُشْرِكِيْنَ فِي أَعْيَادِهِمْ وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ. ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ[٦].

قَولُهُ: (فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ) هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الذَّبْحَ للهِ فِي الْمَكَانِ الَّذِي يَذْبَحُ فِيْهِ الْمُشْرِكُونَ لِغَيْرِهِ، أَوْ فِي مَحَلِّ أَعْيَادِهِمْ مَعْصِيَةٌ؛ لأَنَّ قَوْلَهُ: « فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ » تَعْقِيْبٌ لِلْوَصْفِ بِالْحُكْمِ بِحَرْفِ الفَاءِ، وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الوَصْفَ سَبَبُ الْحُكْمِ، فَيَكُونُ سَبَبُ الأَمْرِ بِالوَفَاءِ وُجُودَ النَّذْرِ خَالِياً مِنْ[٧] هَذَيْنِ الوَصْفَيْنِ، فَيَكُونَانِ مَانِعَيْنِ مِنَ الوَفَاءِ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مَعْصِيَةً لَجَازَ الوَفَاءُ بِهِ، وَلأَنَّهُ عَقَّبَهُ بِقَوْلِهِ: « فَإِنَّهُ لاَ وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ » ، فَدَلَّ أَنَّ الصُّورَةَ الْمَسْؤُولَ عَنْهَا مُنْدَرِجَةٌ فِي هَذَا اللَّفْظِ العَامِّ، لأَنَّ العَامَّ إِذَا وَرَدَ[٨] عَلَى سَبَبٍ فَلاَ بُدَّ أَنْ يَكُونَ السَّبَبُ مُنْدَرِجاً

---

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٩١٩-البغا)، ومُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٨٨٤) وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

(٢) يَأْتِي تَخْرِيْجُهُ فِي «بَابِ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ جَنَابَ التَّوْحِيدِ، وسَدِّهِ كُلَّ طَرِيقٍ يُوصِلُ إِلَى الشِّرْكِ».

(٣) فِي ط: كَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لأَبِي بَكْرٍ.

(٤) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٩٥٢)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٨٩٢) عَنْ عَائِشَةَ ل.

(٥) اقْتِضَاءُ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ (١/ ١١١، ٢٠٥-٢٠٦).

(٦) فِيهِ مَسَائِلُ: الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ، والسَّابِعَةُ، وَالتَّاسِعَةُ.

(٧) فِي ط، أ، غ، ع: عن، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ب، ض، وَالاقْتِضَاءِ.

(٨) فِي ط، غ: أورد.

فِيْهِ[١]، وَلأَنَّهُ[٢] لَوْ كَانَ الذَّبْحُ فِيْمَا ذُكِرَ جَائِزاً لَسَوَّغَ ﷺ لِلنَّاذِرِ الوَفَاءَ بِهِ، كَمَا سَوَّغَ لِمَنْ نَذَرَتِ الضَّرْبَ بِالدُّفِّ أَنْ[٣] تَضْرِبَ بِهِ، لأَنَّهُ - عَلَيْهِ السَّلامُ - اسْتَفْصَلَ، فَلَمَّا قَالُوا: لا. قَالَ لَهُ: « فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ » . وَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّ كَوْنَ البُقْعَةِ مَكَاناً لِعِيْدِهِمْ، أَوْ بِهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِهِمْ مَانِعٌ مِنَ الذَّبْحِ بِهَا وَإِنْ نَذَرَ، وَإِلا لَمْ يَحْسُنِ[٤] الاسْتِفْصَالُ، هَذَا مَعْنَى كَلامِ شَيْخِ الإِسْلامِ[٥].

وَفِيْهِ أَنَّ تَخْصِيْصَ البُقْعَةِ بِالنَّذْرِ لا بَأْسَ بِهِ إِذَا خَلا مِنَ الْمَوَانِعِ.

قَوْلُهُ: (فإِنَّهُ لا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ) دَلِيْلٌ عَلَى أَنَّ هَذَا نَذْرُ مَعْصِيَةٍ، لا يَجُوزُ الوَفَاءُ بِهِ لِمَا[٦] تَقَدَّمَ، وَعَلَى أَنَّ نَذْرَ الْمَعْصِيَةِ لا يَجُوزُ الوَفَاءُ بِهِ، وَقَدْ أَجْمَعَ العُلَمَاءُ عَلَى ذَلِكَ لِهَذَا الْحَدِيْثِ، وَحَدِيْثِ عَائِشَةَ الآتِي وَمَا فِي مَعْنَاهُمَا، وَاخْتَلَفُوا هَلْ تَجِبُ فِيْهِ كَفَّارَةُ يَمِيْنٍ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ:

هُمَا رِوَايَتَانِ عَنْ أَحْمَدَ:

أَحَدُهُمَا: تَجِبُ، وَهُوَ الْمَذْهَبُ الْمَشْهُورُ عَنْ[٧] أَحْمَدَ، وَرُوِيَ عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ وَابنِ عَبَّاسٍ، وَبِهِ قَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ وَأَصْحَابُهُ؛ لِحَدِيْثِ عَائِشَةَ مَرْفُوعاً: « لاَ نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ[٨] يَمِيْنٍ » رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَهْلُ السُّنَنِ[٩]، وَاحْتَجَّ بِهِ أَحْمَدُ وإِسْحَاقُ.

---

(١) فِي أ: وفيه.

(٢) فِي أ: لأنه.

(٣) فِي أ: وأن.

(٤) فِي ط: لَمَا حسن.

(٥) اقْتِضَاءُ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيْمِ (١/ ٢٠٤).

(٦) فِي أ : كمَا.

(٧) فِي ب: عِنْدَ.

(٨) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٩) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٦/ ٢٤٧)، وأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٢٩١،٣٢٩٠)،

وَالثَّانِي: لا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ. رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ مَسْرُوق، وَالشَّعْبِيِّ، وَالشَّافِعِيِّ؛ لِحَدِيْثِ البَابِ، وَحَدِيْثِ عَائِشَةَ الآتِي. وَلَمْ يُذْكَرْ فِيهِمَا كَفَّارَةٌ »[1] .

وَجَوَابُهُ: أَنَّ عَدَمَ ذِكْرِ الكَفَّارَةِ؛ لا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ وُجُوبِهَا.

قَولُهُ: (وَلا فِيمَا لا يَمْلِكُ ابنُ آدَمَ) قَالَ فِي «شَرْحِ الْمَصَابِيْحِ»: «يَعْنِي: إِذَا أَضَافَ النَّذْرَ إِلَى مُعَيَّنٍ لا يَمْلِكُهُ [بِأَنْ يَمْلِكَهُ][2] بِأَنْ قَالَ: إِنْ شَفَى اللهُ مَرِيْضِي فَلِلَّهِ عَلَيَّ أَنْ أُعْتِقَ عَبْدَ فُلان، أَوْ[3] أَتَصَدَّقَ بِثَوْبِهِ وَنَحْوَ ذَلِكَ، فَأَمَّا إِذَا الْتَزَمَ فِي الذِّمَّةِ شَيْئاً لا يَمْلِكُهُ فَيَصِحُّ نَذْرُهُ، مِثَالُهُ: إِنْ شَفَى اللهُ مَرِيْضِي، فَلِلَّهِ عَلَيَّ أَنْ أُعْتِقَ رَقَبَةً، وَهُوَ فِي ذَلِكَ الْحَالِ لا يَمْلِكُ رَقَبَةً، وَلاَ قِيْمَتَهَا؛ فَيَصِحُّ نَذْرُهُ، وَإِذَا شُفِيَ ثَبَتَ النَّذْرُ فِي ذِمَّتِهِ»[4].

قَولُهُ: (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطَيْهِمَا)، أَيْ: شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، وَأَضْمَرَهُمَا لِلْعِلْمِ بِذَلِكَ، وَأَبُو دَاوُدَ: اسْمُهُ[5] سُلَيْمَانُ بنُ الأَشْعَثِ بنِ إِسْحَاقَ بنِ

وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم١٥٢٤)، وَالنَّسَائِيُّ فِي سُنَنِهِ (٧/ ٢٦-٢٧)، وَابنُ مَاجَهْ فِي سُنَنِهِ (رقم ٢١٢٥) وَغَيْرُهُمْ عَنْ عَائِشَةَ ، وظاهِرُ إِسْنَادِهِ الصِّحَّةُ، لِذَا صَحَّحَهُ الطَّحَاوِيُّ وابنُ السَّكَنِ - كَمَا فِي التَّلْخِيصِ (٤/ ٧٦) - ، وَقَدْ أَعَلَّهُ الْحُفَّاظُ كَمَا بَيَّنَهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي العِلَلِ (٢/ ٤١٨)، وَأَبُو حَاتِمٍ فِي العِلَلِ (١/ ٤٤١) وَغَيْرُهُمَا. وَانْظُرْ: إِرْوَاءَ الغَلِيلِ (رقم ٢٥٨٧، ٢٥٩٠)، وَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٦٤١) مِنْ حَدِيْثِ عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ مَرْفُوعاً : «لا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ » ، وروَى مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٦٤٥) مِنْ حَدِيْثِ عُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ مَرْفُوعاً: « كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ اليَمِيْنِ ». واللهُ أَعْلَمُ.

(١) انظر : المغني (١٣/ ٦٢٤-٦٢٦) .

(٢) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: ط، أ، غ، ع، وَالْمُثْبَتُ من: ب، ض.

(٣) فِي ب، ض: و.

(٤) انْظُرْ: مِرْقَاةَ المَفَاتِيحِ (٦/ ٥٨٣).

(٥) فِي أ: وَاسْمُهُ.

بَشِيْرِ[١] بنِ شَدَّادٍ الأَزْدِيُّ السِّجِسْتَانِيُّ، صَاحِبُ الإِمَامِ أَحْمَدَ، وَمُصَنِّفُ «السُّنَنِ» وَغَيْرِهَا[٢]: ثِقَةٌ، إِمَامٌ، حَافِظٌ مِنْ كِبَارِ العُلَمَاءِ. مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ وَسَبْعِيْنَ وَمِائَتَيْنِ[٣].

* * *

(١) فِي ط: بشر.

(٢) فِي أ: وَغَيْرِهِمَا.

(٣) انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: تَهْذِيْبِ التَّهْذِيْبِ (١١/ ٣٥٥)، وَسِيَرَ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (١٣/ ٢٠٣).

(١١)

بَابٌ مِنَ الشِّـرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللهِ

[وقَوْلُ اللهِ تَعَالَى]: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ [الإنسان:٧].

وَقَولُهُ: ﴿وَمَا أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ اللهَ يَعْلَمُهُ﴾ [البقرة:٢٧٠].

وَفِـي «الصَّـحِيْحِ» عَـن عَائِشَـةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللهَ، فَلاَ يَعْصِهِ » .

فِيْهِ مَسَائِلُ:

الأُوْلَى: وُجُوبُ الوَفَاءِ بِالنَّذْرِ.

الثَّانِيَةُ: إِذَا ثَبَتَ كَوْنُهُ عِبَادَةً للهِ فَصَرْفُهُ إِلَى غَيْرِهِ شِرْكٌ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ نَذْرَ الْمَعْصِيَةِ لا يَجُوزُ الوَفَاءُ بِهِ.

* * *

بَابٌ
مِنَ الشِّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللهِ

أَيْ: لأَنَّهُ[١] مِنَ العِبَادَةِ، فَيَكُونُ صَرْفُهُ لِغَيْرِ اللهِ شِرْكاً، فَإِذَا نَذَرَ طَاعَةً وَجَبَ عَلَيْهِ الوَفَاءُ بِهَا وَهُوَ عِبَادَةٌ، وقُرْبَةٌ إِلَى اللهِ. وَلِهَذَا مَدَحَ اللهُ الْمُوفِينَ[٢] بِهِ، فإِنْ نَذَرَ لِمَخْلُوقٍ تَقَرُّباً إِلَيْهِ لِيَشْفَعَ لَهُ عِنْدَ اللهِ، ويَكْشِفَ ضُرَّهُ وَنَحْوَ ذَلِكَ فَقَدْ أَشْرَكَ فِي عِبَادَةِ اللهِ تَعَالَى غَيْرَهُ ضَرُورَةً، كَمَا أَنَّ مَنْ صَلَّى [للهِ وصَلَّى][٣] لِغَيْرِهِ، فَقَدْ أَشْرَكَ، كَذَلِكَ هَذَا.

[قَالَ: وقَوْلُ اللهِ تَعَالَى][٤]: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ [الإنسان:٧] وَجْهُ الدَّلالَةِ مِنَ الآيَةِ عَلَى التَّرْجَمَةِ أَنَّ اللهَ تَعَالَى مَدَحَ الْمُوفِينَ بِالنَّذْرِ، وَاللهُ تَعَالَى لا يَمْدَحُ إِلاَّ عَلَى فِعْلِ وَاجِبٍ أَوْ مُسْتَحَبٍّ، أَوْ تَرْكِ مُحَرَّمٍ[٥]، لا يَمْدَحُ عَلَى فِعْلِ الْمُبَاحِ الْمُجَرَّدِ، وذَلِكَ هُوَ العِبَادَةُ، فَمَنْ فَعَلَ[٦] ذَلِكَ لِغَيْرِ اللهِ مُتَقَرِّباً[٧] بِهِ[٨] إِلَيْهِ فَقَدْ أَشْرَكَ.

قَالَ: (وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ اللهَ يَعْلَمُهُ﴾ [البقرة: ٢٧٠]).

---

(١) فِي ط: أَنَّهُ.

(٢) فِي غ: الْمُؤْمِنِينَ.

(٣) مَا بَيْن الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ضَ.

(٤) فِي ط: لِقَوْلِهِ تَعَالَى، وَفِي أ: وقَالَ: وَقَوْلُهُ تَعَالَى، وَفِي غ، ض، ع: قَالَ: لِقَوْلِهِ تَعَالَى. وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ب، وكِتَابِ التَّوْحِيْدِ.

(٥) فِي أ: محرماً.

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ.

(٧) فِي غ: قربا.

(٨) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، ب.

وَجْـهُ الدَّلالَـةِ مِنَ الآيَةِ عَلَى التَّرْجَمَةِ أَنَّ اللهَ تَعَالَى أَخْبَرَ بِأَنَّ مَا أَنْفَقْنَاهُ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْنَـاهُ مِـنْ نَـذْرٍ مُتَقَرِّبِـيْنَ بِذَلِـكَ إِلَـيْهِ أَنَّهُ يَعْلَمُهُ، وَيُجَازِينَا عَلَيْهِ. فَدَلَّ ذَلِكَ أَنَّهُ عِـبَادَةٌ. وَبِالضَّـرُورَةِ يَدْرِي كُلُّ مُسْلِمٍ أَنَّ مَنْ صَرَفَ شَيْئاً مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ لِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ أَشْرَكَ.

قَـالَ ابـنُ كَثِـيْر: «يُخْبِرُ تَعَالَى بِأَنَّهُ عَالِمٌ بِجَمِيْعِ مَا يَعْمَلُهُ العَامِلُونَ مِنَ الْخَيْرَاتِ مِنَ النَّفَقَاتِ وَالْمَنْذُورَاتِ. وَتَضَمَّنَ ذَلِكَ مُجَازَاتَهُ عَلَى ذَلِكَ أَوْفَرَ الْجَزَاءِ لِلْعَامِلِيْنَ لِذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِهِ، وَرَجَاءَ مَوْعُودِهِ»[١].

إِذَا عَلِمْتَ ذَلِكَ فَهَذِهِ النُّذُورُ الوَاقِعَةُ مِنْ عُبَّادِ القُبُورِ وَأَشْبَاهِهِمْ لِمَنْ يَعْتَقِدُونَ[٢] فِـيْهِ نَفْعاً أَوْ ضَرًّا فَيَتَقَرَّبُ إِلَيْهِ بِالنَّذْرِ، لِيَقْضِيَ حَاجَتَهُ أَوْ لِيَشْفَعَ لَهُ. كُلُّ ذَلِكَ شِرْكٌ فِـي العِبَادَةِ، وَهُوَ شَبِيْهٌ بِمَا ذَكَرَ اللهُ عَنِ الْمُشْرِكِيْنَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَجَعَلُواْ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِـنَ الْحَـرْثِ وَالأَنْعَـامِ نَصِـيباً فَقَـالُوا هَـذَا لِلَّهِ بِـزَعْمِهِمْ وَهَـذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُـرَكَائِهِمْ فَـلاَ يَصِلُ إِلَى اللهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الأنعام:١٣٦]

رَوَى[٣] ابـنُ أَبِـي حَـاتِمٍ فِـي الآيَـةِ: «يَعْـنِي: [جُزْءاً مِنَ الْحَرْثِ لِلَّهِ][٤]، وَلِشُرَكَائِهِمْ وَلأَوْثَـانِهِمْ جُزْءاً، فَمَا ذَهَبَتْ بِهِ الرِّيْحُ مِمَّا سَمَّوا لِلَّهِ إِلَى جُزْءِ أَوْثَانِهِمْ تَرَكُوهُ، وَقَالُوا: اللهُ عَنْ هَذَا غَنِيٌّ، وَمَا ذَهَبَتْ بِهِ الرِّيْحُ مِنْ جُزْءِ أَوْثَانِهِمْ إِلَى جُزْءِ اللهِ أَخَذُوهُ»[٥].

---

(١) تَفْسِيْرُ ابنِ كَثِيْرٍ (١/ ٣٢٣).

(٢) فِي ب: يَعْتَقِد.

(٣) فِي أ، ب، ض: ورَوَى، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ط، ع، غ.

(٤) فِي ط: جَعَلُوا لِلَّهِ جُزْءاً مِنَ الْحرث، وَفِي أ: جُزءاً مِنَ الْحرث، وَالْمُثْبَتُ من: ب، غ، ض، ع، وَفِي تَفْسِيْرِ ابنِ أَبِي حَاتِمٍ: «يُسَمُّونَ لِلَّهِ-يَعْنِي جُزْءاً مِنَ الْحَرْثِ وَلِشُرَكَائِهِمْ وَلأَوْثَانِهِمْ جُزْءاً».

(٥) رَوَاهُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (رقم٧٩١٤) بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ.

وَعُبَّادُ القُبور يَجْعَلُونَ للهِ جُزْءاً مِنْ أَمْوَالِهِمْ بِالنَّذْرِ وَالصَّدَقَةِ، وَلِلأَمْوَاتِ وَالطَّوَاغِيتِ جُزْءاً كَذَلِكَ، وَقَدْ نَصَّ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ العُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ النَّذْرَ لِغَيْرِ اللهِ شِرْكٌ.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ: «وَأَمَّا مَا[1] نَذَرَهُ لِغَيْرِ اللهِ كَالنَّذْرِ لِلأَصْنَامِ وَالشَّمْسِ وَالقَمَرِ وَالقُبُورِ وَنَحْوِ ذَلِكَ؛ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ أَنْ يَحْلِفَ بِغَيْرِ اللهِ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ، وَالْحَالِفُ بِالْمَخْلُوقَاتِ لا وَفَاءَ عَلَيْهِ وَلاَ كَفَّارَةَ، وَكَذَلِكَ النَّاذِرُ لِلْمَخْلُوقِ لَيْسَ عَلَيْهِ وَفَاءٌ وَلاَ كَفَّارَةٌ، فَإِنَّ كِلاهُمَا[2] شِرْكٌ، وَالشِّرْكُ لَيْسَ لَهُ حُرْمَةٌ، بَلْ عَلَيْهِ أَنْ يَسْتَغْفِرَ اللهَ مِنْ هَذَا العَقْدِ وَيَقُولُ مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ حَيْثُ قَالَ: « مَنْ حَلَفَ بِاللاَّتِ وَالْعُزَّى فَلْيَقُلْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ »[3].

وقَالَ أَيْضاً - فِيمَنْ نَذَرَ للقُبُورِ وَنَحْوِهَا دُهْناً[4] لِتُنَوَّرَ بِهِ وَيَقُولُ: إِنَّهَا تَقْبَلُ النَّذْرَ كَمَا يَقُولُ بَعْضُ الضَّالِّينَ - : «فَهَذَا[5] النَّذْرُ مَعْصِيَةٌ بِاتِّفَاقِ العُلَمَاءِ، لا يَجُوزُ الوَفَاءُ بِهِ، وَكَذَلِكَ إِذَا نَذَرَ مَالاً مِنَ النَّقْدِ أَوْ غَيْرِهِ لِلسَّدَنَةِ أو الْمُجاوِرِينَ العَاكِفِينَ بِتِلْكَ البُقْعَةِ، فَإِنَّ هَؤُلاءِ السَّدَنَةَ فِيهِمْ شَبَهٌ[6] مِنَ السَّدَنَةِ الَّتِي كَانَتْ لِلاَّتِ[7] وَالعُزَّى وَمَنَاةَ؛ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالبَاطِلِ، وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ.

وَالْمُجَاوِرُونَ هُنَاكَ فِيهِمْ شَبَهٌ مِنَ العَاكِفِينَ الَّذِينَ قَالَ فِيهِمْ[8] إِبْرَاهِيمُ الْخَلِيلُ -عليه السلام- : ﴿مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ﴾ [الأَنْبِيَاء: ٥٢]، وَالَّذِينَ

---

(١) فِي غ: من.

(٢) في ط: كليهما .

(٣) رواهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (رقم٦٦٥٠)، ومُسْلِمٌ (رقم١٦٤٧)عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ض.

(٥) فِي ض،ع: هَذَا، وَفِي فَتْحِ الْمَجِيْدِ: وَهَذَا، وَفِي اقْتِضَاءِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيْمِ: فَإِنَّ هَذَا.

(٦) فِي ب: شبهة.

(٧) فِي أ: عَنِ اللاتِ.

(٨) فِي اقْتِضَاءِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيْمِ: لَهُم.

[اجْتَازَ بِهِمْ][(١)] مُوسَى -عليه السلام- [وقَوْمُهُ، قَالَ][(٢)] تَعَالَى: ﴿وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَوْاْ عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَّهُمْ﴾ [الأعراف: ١٣٨] فَالنَّذْرُ لأُوْلَئِكَ السَّدَنَةِ وَالْمُجَاوِرِينَ فِي هَذِهِ الْبِقَاعِ - الَّتِي لا فَضْلَ [فِي الشَّرِيعَةِ لِلْمُجَاوِرِينَ فِيهَا][(٣)] - نَذْرُ مَعْصِيَةٍ، وَفِيهِ شَبَهٌ مِنَ النَّذْرِ لِسَدَنَةِ الصُّلْبَانِ، وَالْمُجَاوِرِينَ[(٤)] عِنْدَهَا، أَوْ لِسَدَنَةِ الأَبْدَادِ[(٥)] الَّتِي فِي الْهِنْدِ وَالْمُجَاوِرِينَ عِنْدَهَا، ثُمَّ هَذَا الْمَالُ إِذَا صَرَفَهُ فِي جِنْسِ تِلْكَ الْعِبَادَةِ مِنَ الْمَشْرُوعِ مِثْلَ أَنْ يَصْرِفَهُ فِي عِمَارَةِ الْمَسَاجِدِ، أَوْ لِلصَّالِحِينَ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ؛ يَسْتَعِينُونَ بِالْمَالِ عَلَى عِبَادَةِ اللهِ كَانَ حَسَناً»[(٦)].

وَقَدْ تَقَدَّمَ كَلامُ ابنِ القَيِّمِ فِي قَوْلِهِ: «وَيَقُولُونَ إِنَّهَا تَقْبَلُ النَّذْرَ، أَيْ: تَقْبَلُ العِبَادَةَ مِنْ دُونِ اللهِ، فَإِنَّ النَّذْرَ عِبَادَةٌ...» إِلَى آخِرِهِ.

وقَالَ الإِمَامُ الأَذْرَعِيُّ[(٧)] فِي «شَرْحِ مِنْهَاجِ النَّوَوِيِّ»: «وَأَمَّا النَّذْرُ[(٨)] لِلْمَشَاهِدِ الَّتِي بُنِيَتْ عَلَى قَبْرِ وَلِيٍّ أَوْ شَيْخٍ، أَوْ عَلَى اسْمِ مَنْ حَلَّهَا مِنَ الأَوْلِيَاءِ، أَوْ تَرَدَّدَ فِي تِلْكَ البُقْعَةِ مِنَ الأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ.

---

(١) فِي ب: اجتَازَهُمْ، وَفِي الاقْتِضَاءِ: أَتَى عَلَيْهِمْ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: أ، غ، ع، ض.

(٢) فِي ط: وَقَوْلُهُ، وَفِي الاقْتِضَاءِ: وَقَوْمُهُ كَمَا قَالَ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: أ، ب، غ، ع، ض.

(٣) فِي ط، وَالنُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ: لِلشَّرِيعَةِ فِي الْمُجَاوِرَةِ فِيهَا، وَالْمُثْبَتُ مِنَ الاقْتِضَاءِ.

(٤) فِي ط، وَالنُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ: الْمُجَاوِرِينَ- بدون واو- ، وَالْمُثْبَتُ مِنَ الاقْتِضَاءِ، وَفَتْحِ الْمَجِيدِ.

(٥) فِي ط: الأبدال، وَفِي ب: الأَنْدَاد، وَالْمُثْبَتُ من: أ، غ، ع، ض، وفَتْحِ الْمَجِيدِ (١/ ١٨٩) وَالاقْتِضَاءِ. وَالأبدادُ: جَمْعُ بُدٍّ - وَهِيَ كَلِمَةٌ فَارِسِيَّةٌ مُعَرَّبَةٌ - وهُوَ الصَّنَمُ. انْظُرْ: لِسَانَ العَرَبِ (٣/ ٨٢)

(٦) اقْتِضَاءُ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ (٢/ ٣٣٤-٣٣٥).

(٧) شِهَابُ الدِّينِ، أَبُو العَبَّاسِ: أَحْمَدُ بنُ حَمْدَانَ بنِ أَحْمَدَ الأَذْرَعِيُّ، مِنْ كِبَارِ فُقَهَاءِ الشَّافِعِيَّةِ، مَاتَ سَنَةَ ٧٨٣هـ انْظُرِ: الدُّرَرَ الكَامِنَةَ (١/ ٧٧-٧٨).

(٨) فِي أ: النذور.

فَإِنْ قَصَدَ النَّاذِرُ بِذَلِكَ - وَهُوَ الغَالِبُ أو[١] الوَاقِعُ مِنْ قُصُودِ العَامَّةِ[٢] - تَعْظِيمَ[٣] البُقْعَةِ وَالْمَشْهَدِ وَالزَّاوِيَةِ، أَوْ تَعْظِيمَ مَنْ دُفِنَ بِهَا أَوْ نُسِبَتْ إِلَيْهِ، أَوْ بُنِيَتْ عَلَى اسْمِهِ؛ فَهَذَا النَّذْرُ بَاطِلٌ غَيْرُ مُنْعقِدٍ، فَإِنَّ مُعْتَقَدَهُمْ أَنَّ لِهَذِهِ الأَمَاكِنِ خُصُوصِيَّاتٍ لأَنْفُسِهَا، وَيَرَوْنَ أَنَّهَا مِمَّا يُدْفَعُ بِهِ البَلاءُ، وَيُسْتَجْلَبُ بِهِ النَّعْمَاءُ، وَيُسْتَشْفَى بِالنَّذْرِ لَهَا مِنَ الأَدْوَاءِ.

حَتَّى أَنَّهُمْ يَنْذُرُونَ لِبَعْضِ الأَحْجَارِ لِمَا قِيْلَ: إِنَّهُ جَلَسَ إِلَيْهَا أو اسْتَنَدَ إِلَيْهَا عَبْدٌ صَالِحٌ، وَيَنْذُرُونَ لِبَعْضِ القُبُورِ السُّرُجَ وَالشُّمُوعَ وَالزَّيْتَ، وَيَقُولُونَ : القَبْرُ الفُلانِيُّ أو الْمَكَانُ الفُلانِيُّ يَقْبَلُ النَّذْرَ، يَعْنُونَ بِذَلِكَ أَنَّهُ يَحْصُلُ[٤] بِهِ بَعْضُ[٥] الغَرَضِ الْمَأْمُولِ مِنْ شِفَاءِ مَرِيْضٍ، وَقُدُومِ غَائِبٍ، وَسَلامَةِ مَالٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ نَذْرِ الْمُجَازَاةِ، فَهَذَا النَّذْرُ عَلَى هَذَا الوَجْهِ بَاطِلٌ لا شَكَّ فِيْهِ، بَلْ نَذْرُ الزَّيْتِ وَالشَّمْعِ وَنَحْوِهِمَا لِلْقُبُورِ بَاطِلٌ[٦] مُطْلَقاً.

مِنْ ذَلِكَ نَذْرُ الشُّمُوعِ الكَثِيْرَةِ العَظِيْمَةِ وَغَيْرِهَا لِقَبْرِ الْخَلِيْلِ -عليه السلام-، وَلِقَبْرِ غَيْرِهِ مِنَ الأَنْبِيَاءِ وَالأَوْلِيَاءِ، فَإِنَّ النَّاذِرَ لا يَقْصِدُ بِذَلِكَ إِلاَّ الإِيْقَادَ عَلَى القَبْرِ تَبَرُّكاً وَتَعْظِيْماً ظَانًّا أَنَّ ذَلِكَ قُرْبَةٌ، فَهَذَا مِمَّا لا رَيْبَ فِي بُطْلانِهِ، وَالإِيْقَادُ[٧] الْمَذْكُورُ مُحَرَّمٌ سَوَاءٌ انْتَفَعَ بِهِ هُنَاكَ مُنْتَفِعٌ أَمْ لا؟»[٨] إِلَى آخِرِ كَلامِهِ.

---

(١) فِي أ: و.
(٢) فِي ط: العَاقد.
(٣) فِي ط: فِي تعظيم.
(٤) فِي أ: يجعل، وهُوَ خطأ.
(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.
(٦) فِي أ: بَاطلاً.
(٧) فِي ط١: الانْقِيَاد، وَهُوَ خَطَأٌ.
(٨) كَلامُ الأَذْرُعِيِّ فِي كِتَابِهِ: «قُوتُ الْمحتَاجِ شَرْحُ الْمِنْهَاجِ» وَانْظُر: الدُّرَرَ السَّنِيَّةَ فِي الأَجْوِبَةِ النَّجْدِيَّةِ (٢٨٧-٣١٣).

وقَالَ الشَّيْخُ قَاسِمٌ الْحَنَفِيُّ[١] فِي «شَرْحِ دُرَرِ البِحَارِ»[٢]: «النَّذْرُ الَّذِي يَنْذُرُهُ أَكْثَرُ العَـوَامِّ عَلَـى مَـا هُـوَ مُشَـاهَدٌ، كَأَنْ يَكُونَ لإِنْسَانٍ[٣] غَائِبٌ أَوْ مَرِيضٌ أَوْ لَهُ حَاجَةٌ ضَـرُورِيَّةٌ، فَـيَأْتِي إِلَـى بَعْـضِ الصُّـلَحَاءِ[٤]، ويَجْعَـلُ عَلَى رَأْسِهِ سُتْرَةً، ويَقُولُ: يَا سَـيِّدِي فُـلانُ، إِنْ رَدَّ اللهُ غَائِبِي أَوْ عُوْفِـيَ مَرِيْضِـي أَوْ قُضِيَتْ حَاجَتِي: فَلَكَ مِنَ الذَّهَـبِ كَذَا، أَوْ مِنَ الفِضَّةِ كَذَا، أَوْ مِنَ الطَّعَامِ كَذَا، أَوْ مِنَ الْمَاءِ كَذَا[٥]، أَوْ[٦] مِنَ الشَّمْعِ وَالزَّيْتِ كَذَا، فهَذَا النَّذْرُ بَاطِلٌ بِالإِجْمَاعِ لِوُجُوهٍ:

مِنْهَا: أَنَّهُ نَذْرٌ لِمَخْلُوقٍ، وَالنَّذْرُ لِلْمَخْلُوقِ لا يَجُوزُ لأَنَّهُ عِبَادَةٌ، وَالعِبَادَةُ لا تَكُونُ لِمَخْلُوقٍ.

وَمِنْهَا: أَنَّ الْمَنْذُورَ لَهُ مَيِّتٌ، وَالْمَيِّتُ لا يَمْلِكُ[٧].

وَمِنْهَا: أَنَّهُ ظَنَّ أَنَّ الْمَيِّتَ يَتَصَرَّفُ فِي الأُمُورِ دُونَ اللهِ، وَاعْتِقَادُ ذَلِكَ كُفْرٌ - إِلَى أَنْ قَـالَ -: إِذَا عَلِمْتَ هَذَا فَمَا يُؤْخَذُ مِنَ الدَّرَاهِمِ وَالشَّمْعِ وَالزَّيْتِ وَغَيْرِهَا، وَيُنْقَلُ إِلَى ضَرَائِحِ الأَوْلِيَاءِ تَقَرُّباً إِلَيْهِم؛ [فَهَذَا حَرَامٌ][٨] بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِيْنَ». نَقَلَهُ عَنْهُ ابنُ

---

(١) قَاسِمُ بنُ قُطْلُوبُغَا بنِ عَبْدِاللهِ الْمِصْرِيُّ، الْحَنَفِيُّ: مُحَدِّثٌ، فَقِيهٌ، أُصُولِيٌّ، مُؤَرِّخٌ، مَاتَ سَنَةَ ٨٧٩هـ. انْظُرْ: الضَّوْءَ اللاَّمِعَ للسَّخَاوِيِّ (٦/ ١٨٤)، وَمُعْجَمَ الْمُؤَلِّفِيْنَ (٢/ ٦٤٨).

(٢) هُوَ شَرْحٌ لِـ« دُرَرِ البِحَارِ» فِي فُرُوعِ الفِقْهِ الْحَنَفِيِّ، تَأْلِيفُ الشَّيْخِ: مُحَمَّدِ بنِ يُوْسُفَ بنِ إِلْيَاسَ، القُونَوِيِّ، الدِّمَشْقِيِّ، الْحَنَفِيِّ، مَات سنة: ٧٨٨هـ. انْظُرْ: كَشْفَ الظُّنُونِ (١/ ٧٤٦).

(٣) فِي ط: للإِنْسَانِ.

(٤) فِي مُفِيدِ الْمُسْتَفِيْدِ فِي كُفْرِ تَارِكِ التَّوْحِيْدِ لِشَيْخِ الإِسْلامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ (١/ ٣٠٤ - ضمن مَجْمُوعِ مُؤَلَّفَاتِ الشَّيْخِ) : قَبْرِ بَعْضِ الصُّلَحَاءِ.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٦) فِي ط، غ: و.

(٧) فِي غ: لا يَمْلِكُ شيئاً.

(٨) فِي ط: فَحَرَامٌ.

نُجَيْم فِي «البَحْرِ الرَّائِق» فِي آخِرِ كِتَابِ الصَّوْمِ[١]. وَمِنْهُ نَقَلَهُ المُرْشِدِيُّ أيْضاً فِي «تَذْكِرَتِهِ» وَنَقَلَهُ غَيْرُهُمَا عَنْهُ أيْضاً[٢] وَزَادَ: «وَقَدِ ابْتُلِيَ النَّاسُ بِهَذَا لاسِيَّمَا فِي مَوْلِدِ أَحْمَدَ البَدَوِيِّ».

وقَالَ الشَّيْخُ صُنْعُ اللهِ الْحَلَبِيُّ الْحَنَفِيُّ[٣]- فِي الرَّدِّ عَلَى مَنْ أَجَازَ الذَّبْحَ وَالنَّذْرَ للأوْلِيَاءِ، وأثْبَتَ الأجْرَ فِي ذَلِكَ - : «فَهَذَا الذَّبْحُ وَالنَّذْرُ إنْ كَانَ عَلَى اسْمِ فُلان وفُلان فَهُوَ لِغَيْرِ اللهِ، فَيَكُونُ بَاطِلاً[٤]. وَفِي التَّنْزِيل: ﴿وَلاَ تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام:١٢١]، وَقَولُهُ: ﴿قُلْ إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * لاَ شَرِيكَ لَهُ﴾ [الأنعام:١٦٢-١٦٣] أيْ: صَلاتِي وَذَبْحِي للَّهِ، كَمَا فُسِّرَ بِهِ قَولُهُ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ وَفِي الْحَدِيْثِ: «لاَ نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ»[٥] رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وغَيْرُهُ. وَالنَّذْرُ لِغَيْرِ اللهِ إشْرَاكٌ مَعَ اللهِ -إلَى أنْ قَالَ-: فَالنَّذْرُ لِغَيْرِ اللهِ كَالذَّبْحِ لِغَيْرِهِ.

وقَالَ الفُقَهَاءُ: خَمْسَةٌ لِغَيْرِ اللهِ شِرْكٌ: الرُّكُوعُ، وَالسُّجُودُ، وَالنَّذْرُ، وَالذَّبْحُ، وَاليَمِيْنُ . قَالَ : وَالْحَاصِلُ أَنَّ النَّذْرَ لِغَيْرِ اللهِ فُجُورٌ، فَمِنْ أَيْنَ تَحْصُلُ لَهُمُ الأُجُورُ؟»[٦] انْتَهَى - مُلَخَّصاً - .

---

(١) البَحْرُ الرَّائِقُ (٢/ ٣٢٠-٣٢١).

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٣) هُوَ الإمَامُ العلامةُ: صُنْعُ اللهِ بنُ صُنْعِ اللهِ الْحَلَبِيُّ الْمَكِّيُّ الحَنَفِيُّ : وَاعِظٌ، فَقِيْهٌ، مُحَدِّثٌ، أَدِيْبٌ، مِنْ مُؤَلَّفَاتِهِ: أُرْجُوزَةٌ فِي الْحَدِيْثِ ، وَسَيْفُ اللهِ عَلَى مَنْ كَذَبَ عَلَى أَوْلِيَاءِ اللهِ. تُوُفِّيَ سَنَةَ: ١١٢٠هـ. رَ: هدية العارفين (١/ ٤٢٨) ، ومعجم المؤلفين (٦٢٤١).

(٤) فِي أ : بَاطِل.

(٥) سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ مِنْ حَدِيْثِ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٦٤١) عَنْ عِمْرَانَ بن حُصَيْن رضي الله عنها .

(٦) سَيفُ اللهِ عَلَى مَنْ كَذَبَ عَلَى أوْلِيَاءِ اللهِ (ص/ ٤٧٩-٤٨١) الْمَطْبُوعُ ضِمْنَ مَجَلَّةِ الْحِكْمَةِ - العَدَدُ السَّابِعَ عَشَرَ.

وقَالَ القَاضِي أَبُو بَكْرِ بنُ العَرَبِيِّ الْمَالِكِيُّ: «قَدْ نَهَى عَنِ النَّذْرِ، وَنَدَبَ إِلَى الدُّعَاء، وَالسَّبَبُ فِيْهِ أَنَّ الدُّعَاءَ عِبَادَةٌ عَاجِلَةٌ، وَيَظْهَرُ بِهِ التَّوَجُّهُ إِلَى اللهِ تَعَالَى، وَالتَّضَرُّعُ لَهُ، وَهَذَا بِخِلافِ النَّذْرِ فَإِنَّ فِيْهِ تَأْخِيْرَ العِبَادَةِ إِلَى حِيْنِ الْحُصُولِ، وَتَرْكَ العَمَلِ إِلَى حِيْنِ الضَّرُورَةِ»[1].

فَقَدْ نَصَّ أَبُو بَكْرٍ عَلَى أَنَّ الدُّعَاءَ وَالنَّذْرَ عِبَادَتَان، وَلاَ يَمْتَرِي مُسْلِمٌ أَنَّ مَنْ عَبَدَ غَيْرَ اللهِ فَقَدْ أَشْرَكَ. وَلَكِنْ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا تُغْنِي الآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَن قَوْمٍ لاَّ يُؤْمِنُونَ﴾ [يونس:١٠١].

قَالَ: (وَفِي «الصَّحِيْحِ» عَن عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللهَ، فَلاَ يَعْصِهِ[2] »[3]).

قَولُهُ: (فِي «الصَّحِيْحِ) أَيْ: «صَحِيْحِ البُخَارِيِّ».

قَولُهُ : (عَنْ عَائِشَةِ) هِيَ أُمُّ الْمُؤْمِنِيْنَ، وَزَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ ، وَبِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنهما، تَزَوَّجَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَهِيَ بِنْتُ سَبْعِ سِنِيْنَ، وَدَخَلَ بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِيْنَ، وَهِيَ أَفْقَهُ النِّسَاءِ مُطْلَقاً، وَأَفْضَلُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلاَّ خَدِيْجَةَ فَفِيْهِمَا خِلافٌ كَثِيْرٌ، مَاتَتْ سَنَةَ سَبْعٍ وَخَمْسِيْنَ عَلَى الصَّحِيْحِ، قَالَهُ الْحَافِظُ[4].

قَولُهُ: (مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ فَلْيُطِعْهُ) أَيْ: فَلْيَفْعَلْ مَا نَذَرَهُ مِنْ طَاعَةِ اللهِ وَقَدْ أَجْمَعَ العُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ مَنْ نَذَرَ طَاعَةً بِشَرْطٍ يَرْجُوهُ، كَقَولِهِ: إِنْ شَفَى اللهُ مَرِيْضِي فَعَلَيَّ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِكَذَا وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يُوْفِي بِهَا مُطْلَقاً إِذَا حَصَلَ

---

(١) نَقَلَهُ عَنْهُ فِي فَتْحِ البَارِي (١١/ ٥٨٠).

(٢) فِي أ، ع، ض: فَلاَ يعصيه.

(٣) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٦٧٠٠) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها .

(٤) الإِصَابَةُ فِي تَمْيِيْزِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ (٨/ ١٦)، وَتَقْرِيْبُ التَّهْذِيْبِ (ص/ ٧٥٠).

الشَّرْطُ [وَهُوَ الصَّحِيحُ][(١)]، [إلاَّ أَنَّهُ][(٢)] حُكِيَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّهُ لا يَلْزَمُهُ الوَفَاءُ بِمَا لا أَصْلَ لَهُ فِي الوُجُوبِ؛ كَالاعْتِكَافِ، وَعِيَادَةِ الْمَرِيضِ. وَالْحَدِيْثُ حُجَّةٌ عَلَيْهِ، لأَنَّهُ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ مَا لَهُ أَصْلٌ فِي الوُجُوبِ ومَا لا أَصْلَ لَهُ، فَإِنْ[(٣)] نَذَرَ ابْتِدَاءً؛ كَقَولِهِ: للهِ تَعَالَى عَلَيَّ صَوْمُ شَهْرٍ؛ فَالْحُكْمُ أَيْضاً كَذَلِكَ فِي قَوْلِ الأَكْثَرِيْنَ. وَعَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ لا يَلْزَمُ، وَالْحَدِيْثُ حُجَّةٌ عَلَيْهِ أَيْضاً، لأَنَّهُ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ مَا عَلَّقَهُ عَلَى شَرْطٍ وَبَيْنَ مَا نَذَرَهُ ابْتِدَاءً.

قَولُهُ: (وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللهَ فَلاَ يَعْصِهِ[(٤)]) زَادَ الطَّحَاوِيُّ: « وَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ»[(٥)] قَالَ ابنُ القَطَّانِ: «عِنْدِي شَكٌّ فِي رَفْعِ هَذِهِ الزِّيَادَةِ»[(٦)].

أَيْ: لا يَفْعَلُ الْمَعْصِيَةَ [الَّتِي نَذَرَهَا. وَقَدْ أَجْمَعَ العُلَمَاءُ عَلَى أَنَّهُ لا يَجُوزُ[(٧)] الوَفَاءُ بِنَذْرِ الْمَعْصِيَةِ][(٨)].

قَالَ الْحَافِظُ فِي «الفَتْحِ»: «وَاتَّفَقُوا عَلَى تَحْرِيْمِ النَّذْرِ فِي الْمَعْصِيَةِ، وَتَنَازَعُوا هَلْ يَنْعَقِدُ مُوْجِباً لِلْكَفَّارَةِ أَمْ لا[(٩)]؟ وَقَدْ تَقَدَّمَ ذَلِكَ فِي البَابِ قَبْلَهُ، وَقَدْ يُسْتَدَلُّ

---

(١) مَا بَيْن الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ط، ب، غ، ع، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: أ، وَمُلْحَقَةٌ فِي هَامِشِ ص وَتَحتَهَا عَلامَةُ: «صح».

(٢) فِي غ: لأَنَّهُ.

(٣) فِي ط: فإنَّهُ.

(٤) فِي أ : فَلاَ يَعْصِهِ.

(٥) شَرْحُ مُشْكِلِ الآثَارِ (٣/ ٤٣).

(٦) بَيَانُ الوَهْمِ وَالإِيْهَامِ (٢/ ٢٨٨-٢٨٩).

(٧) فِي ع: لا يَجُوزُ لَهُ.

(٨) مَا بَيْن الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ب.

(٩) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ.

بِقَوْلِهِ: « وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلاَ يَعْصِهِ » بِصِحَّةِ النَّذْرِ فِي[1] الْمُبَاحِ، كَمَا هُوَ مَذْهَبُ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ.

يُؤَيِّدُهُ مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، ورَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيّ عَنْ بُرَيْدَةَ: أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ[2] أَضْرِبَ عَلَى رَأْسِكَ بِالدُّفِّ. فَقَالَ: « أَوْفِ بِنَذْرِكِ »[3].

وإِذَا صَحَّحْنَاهُ فَحُكْمُهُ حُكْمُ الْحَلِفِ عَلَى فِعْلِه، فَيُخَيَّرُ بَيْنَ فِعْلِهِ وَكَفَّارَةِ الْيَمِيْنِ. وَأَمَّا نَذْرُ اللَّجَاجِ وَالغَضَبِ، فَهُوَ يَمِيْنٌ عِنْدَ أَحْمَدَ، فَيُخَيَّرُ بَيْنَ فِعْلِهِ وَكَفَّارَةِ الْيَمِيْنِ. لِحَدِيْثِ عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ مَرْفُوعاً: «لاَ نَذْرَ فِي غَضَبٍ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِيْنٍ»[4] رَوَاهُ سَعِيْدٌ، وَأَحْمَدُ، وَالنَّسَائِيُّ، وَلَهُ طُرُقٌ، وَفِيْهِ كَلامٌ، فَإِنْ نَذَرَ مَكْرُوهاً كَالطَّلاَقِ؛ اسْتُحِبَّ أَنْ يُكَفِّرَ وَلاَ يَفْعَلَهُ»[5].

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٣) أَمَّا حَدِيْثُ عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيْهِ عَنْ جَدِّهِ فَسَنَدُهُ حَسَنٌ، وَقَدْ مَضَى تَخْرِيْجُهُ فِي البَابِ السَّابِقِ، وَأَمَّا حَدِيْثُ بُرَيْدَةَ ﷺ: فَرَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٥/ ٣٥٣، ٣٥٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٦٩٠)، وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ، وابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (رقم٤٣٨٦)، والبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ (١٠/ ٧٧) وإِسْنَادُهُ حَسَنٌ، وَهُوَ حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.

(٤) رَوَاهُ الطَّيَالِسِيُّ (رقم٨٣٩)، والإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٤/ ٤٤٣، ٤٤٠، ٤٣٣)، و النَّسَائِيُّ فِي سُنَنِهِ (٧/ ٢٨)، والبَزَّارُ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٣٥٦١)، والرُّوْيَانِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (رقم١٢٨)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيْحَيْنِ (٤/ ٣٠٥)، وأَبُو نُعَيْمٍ فِي الْحِلْيَةِ (٧/ ٩٧) وَغَيْرُهُمْ وَفِي إِسْنَادِهِ مُحَمَّدُ بنُ الزُّبَيْرِ الْحَنْظَلِيُّ: مَتْرُوكٌ -كَمَا فِي التَّقْرِيْب (ص/ ٤٧٨)- وَقَدِ اضْطَرَبَ فِي سَنَدِهِ. قَالَ النَّسائِيُّ: «مُحَمَّدُ بنُ الزُّبَيْرِ: ضَعِيْفٌ لا يَقُومُ بِمِثْلِهِ حُجَّةٌ، وَقَدْ اخْتُلِفَ عَلَيْهِ فِي هَذَا الْحَدِيْثِ»

(٥) نَقَلَهُ مِنَ فَتْحِ البَارِي (٥/ ٨٦-٥٨٧) بِتَصَرُّفٍ، وَانْظُرْ: مَجْمُوعَ الفَتَاوَى (٣٥/ ٢٥٣-٢٥٤).

(١٢)

بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ الاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللهِ

قَالَ: وقَولُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقاً﴾ [الجن:٦].

وَعَنْ خَولَةَ بِنتِ حَكِيمٍ قَالَتْ: سَمِعتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: « مَنْ نَزَلَ مَنْزِلاً، فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ؛ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْحَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

فِيْهِ مَسَائِلُ:

الأُوْلَى: تَفْسِيْرُ آيَةِ الْجِنِّ.

الثَّانِيَةُ: كَوْنُهُ مِنَ الشِّرْكِ.

الثَّالِثَةُ: الاسْتِدْلالُ عَلَى ذَلِكَ بِالحَدِيْثِ، لأَنَّ العُلَمَاءَ اسْتَدَلُّوا بِهِ عَلَى أَنَّ كَلِمَاتِ اللهِ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ، قَالُوا: لأَنَّ الاسْتِعَاذَةَ بِالْمَخْلُوقِ شِرْكٌ.

الرَّابِعَةُ: فَضِيلَةُ هَذَا الدُّعَاءِ مَعَ اخْتِصَارِهِ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ يَحْصُلُ بِهِ مَصْلَحَةٌ دُنْيَوِيَّةٌ مِنْ كَفِّ شَرٍّ أَوْ جَلْبِ نَفْعٍ؛ لا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الشِّرْكِ.

* * *

بَابٌ

مِنَ الشِّرْكِ الاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللهِ

الاسْتِعَاذَةُ: الالْتِجَاءُ، وَالاعْتِصَامُ، وَالتَّحَرُّزُ. وحَقِيْقَتُهَا[١]: الْهَرَبُ مِنْ شَيْءٍ تَخَافُهُ إِلَى مَنْ يَعْصِمُكَ مِنْهُ، وَلِهَذَا يُسَمَّى الْمُسْتَعَاذُ بِهِ مُعَاذاً، وَمَلْجأً وَوَزَراً[٢]، فَالعَائِذُ بِاللهِ قَدْ هَرَبَ مِمَّا يُؤْذِيهِ أَوْ يُهْلِكُهُ إِلَى رَبِّهِ وَمَالِكِهِ، وَفَرَّ إِلَيْهِ، وَأَلْقَى نَفْسَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَاعْتَصَمَ بِهِ، وَاسْتَجَارَ بِهِ، وَالْتَجَأَ إِلَيْهِ، وَهَذَا تَمْثِيْلٌ وَتَفْهِيْمٌ، وَإِلا فَمَا يَقُومُ بِالقَلْبِ مِنَ الالْتِجَاءِ إِلَى اللهِ، وَالاعْتِصَامِ بِهِ، وَالانْطِرَاحِ[٣] بَيْنَ يَدَيِ الرَّبِّ، وَالافْتِقَارِ إِلَيْهِ، وَالتَّذَلُّلِ بَيْنَ يَدَيْهِ؛ أَمْرٌ لا تُحِيْطُ بِهِ العِبَارَةُ، هَذَا مَعْنَى كَلامِ ابنِ القَيِّمِ[٤].

وَقَالَ ابنُ كَثِيْرٍ: «الاسْتِعَاذَةُ هِيَ الالْتِجَاءُ إِلَى اللهِ، وَالالْتِصَاقُ بِجَنَابِهِ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ. وَالعِيَاذُ يَكُونُ لِدَفْعِ الشَّرِّ. وَاللِّيَاذُ لِطَلَبِ الْخَيْرِ»[٥].

وَهَذَا مَعْنَى كَلامِ غَيْرِهِمَا مِنَ العُلَمَاءِ، فَتَبَيَّنَ بِهَذَا أَنَّ الاسْتِعَاذَةَ بِاللهِ عِبَادَةٌ للَّهِ، وَلِهَذَا أَمَرَ اللهُ بِالاسْتِعَاذَةِ بِهِ فِي غَيْرِ آيَةٍ، وَتَوَاتَرَتِ السُّنَنُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِذَلِكَ. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [فصلت:٣٦]، وقَالَ: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ * وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَن يَحْضُرُونِ﴾ [الْمُؤمنون:٩٧-٩٨] وقَالَ: ﴿فَاسْتَعِذْ بِاللهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [غَافر: ٥٦] وقَالَ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ ، وقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَعُوذُ

---

(١) فِي ب: وَحَقِيقَتُهُ.

(٢) فِي مُخْتَارِ الصِّحَاحِ (ص/ ٢٩٩): «الوَزَرُ - بِفَتْحَتَيْنِ- : الْمَلْجَأُ ، وَأَصْلُهُ الْجَبَلُ ، والوِزْرُ: الإِثْمُ..».

(٣) فِي ط: والاطِّرَاحِ، وَالْمُثْبَتُ مِنَ النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ.

(٤) بَدَائِعُ الفَوَائِدِ (٢/ ٢٠٠).

(٥) تَفْسِيْرُ ابنِ كَثِيْرٍ (١/ ١٦).

بِـرَبِّ الـنَّاسِ * مَلِـكِ الـنَّاسِ * إِلَـهِ النَّاسِ﴾، فَإِذَا كَانَ تَعَالَى هُوَ رَبُّنَا وَمَالِكُنَا[١] وَإِلَهُـنَا، فَـلاَ مَفْـزَعَ لَنَا فِي الشَّدَائِدِ سِوَاهُ، وَلاَ مَلْجَأَ لَنَا مِنْهُ إلاَّ إِلَيْهِ، وَلاَ مَعْبُودَ لَنَا غَـيْرُهُ؛ فَلاَ يَنْبَغِي أَنْ يُدْعَى وَلاَ يُخَافَ وَلاَ يُرْجَى وَلاَ يُحَبَّ غَيْرُهُ، وَلاَ يُذَلَّ[٢] وَلاَ يُخْضَعَ لِغَيْرِهِ، وَلاَ يُتَوَكَّلَ إلاَّ عَلَيْهِ.

لأَنَّ مَـنْ تَخَافُـهُ وَتَـرْجُوهُ وَتَدْعُوهُ وَتَتَوَكَّلُ عَلَيْهِ؛ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُرَبِّيكَ[٣] وَالقَيِّمَ بِـأُمُورِكَ، ومُـتَوَلِّي شَـأْنِكَ؛ فَهُـوَ رَبُّكَ، فَلا[٤] رَبَّ لَكَ سِوَاهُ، أَوْ[٥] تَكُونَ مَمْلُوكَهُ وعَـبْدَهُ الْحَقَّ، فَهُوَ مَلِكُ النَّاسِ حَقًّا، وَكُلُّهُمْ عَبِيْدُهُ وَمَمَالِيْكُهُ، أَوْ[٦] يَكُونَ مَعْبُودَكَ وإِلَهَـكَ الَّـذِي لا تَسْتَغْنِي عَنْهُ طَرْفَةَ عَيْنٍ، بَلْ حَاجَتُكَ إِلَيْهِ أَعْظَمُ مِنْ حَاجَتِكَ إِلَى حَـيَاتِكَ وَرُوحِـكَ، فَهُـوَ الإِلَـهُ الْحَقُّ، إِلَهُ النَّاسِ، فَمَنْ كَانَ رَبَّهُمْ ومَلِكَهُمْ وإِلَهَهُمْ فَهُـمْ جَدِيْـرُونَ أَنْ لا يَسْـتَعِيذُوا بِغَيْرِهِ، وَلاَ يَسْتَنْصِرُوا بِسِوَاهُ، وَلاَ يَلْجَؤُوا إِلَى غَيْرِ حِمَـاهُ، فَهُـوَ كَافِـيْهِمْ، وحَسْـبُهُمْ، ونَاصِـرُهُمْ، وَوَلِـيُّهُمْ، وَمُـتَوَلِّي أُمُورِهِمْ جَمِيْعاً؛ بِرُبُوبِيَّـتِهِ ومُلْكِـهِ وإِلَهِيَّتِهِ لَهُمْ، فَكَيْفَ لا يَلْتَجِئُ العَبْدُ عِنْدَ النَّوَازِلِ ونُزُولِ عَدُوِّهِ بِهِ إِلَـى رَبِّـهِ ومَلِكِـهِ وإِلَهِهِ، وَهَذِهِ طَرِيقَةُ القُرْآنِ يَحْتَجُّ عَلَيْهِمْ بِإِقْرَارِهِمْ بِهَذَا التَّوْحِيدِ عَلَى تَوْحِيْدِ الإِلَهِيَّةِ، هَذَا مَعْنَى كَلامِ ابنِ القَيِّمِ[٧].

فَإِذَا تَحَقَّقَ العَبْدُ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ: الرَّبِّ وَالْمَلِكِ وَالإِلَهِ، وَامْتَثَلَ أَمْرَ اللهِ، وَاسْتَعَاذَ

---

(١) فِي ط، ع: وملكنا.

(٢) فِي غ: ولا ينذر.

(٣) فِي غ: من مربيك.

(٤) فِي ط: ولا.

(٥) فِي ط: و.

(٦) فِي ضَ: أنْ.

(٧) بدائع الفوائد (٢/ ٤٢٦ فما بعدها).

بِهِ، فَلاَ رَيْبَ أَنَّ هَذَا[١] عِبَادَةٌ مِنْ أَجَلِّ العِبَادَاتِ، بَلْ هُوَ مِنْ حَقَائِقِ تَوْحِيْدِ الإِلَهِيَّةِ، فَإِن اسْتَعَاذَ بِغَيْرِهِ فَهُوَ عَابِدٌ لِذَلِكَ الغَيْرِ، كَمَا أَنَّ مَنْ صَلَّى للهِ وَصَلَّى لِغَيْرِهِ يَكُونُ عَابِداً لِغَيْرِ اللهِ، كَذَلِكَ فِي الاسْتِعَاذَةِ، وَلاَ فَرْقَ إِلاَّ أَنَّ الْمَخْلُوقَ يُطْلَبُ مِنْهُ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، وَيُسْتَعَاذُ بِهِ فِيْهِ، بِخِلافِ مَا لا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلاَّ اللهُ، فَلاَ يُسْتَعَاذُ فِيْهِ إِلاَّ بِاللهِ، كَالدُّعَاءِ، فَإِنَّ الاسْتِعَاذَةَ مِنْ أَنْوَاعِهِ.

(قَالَ: وقَولُ اللهِ تَعَالَى: ﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقاً﴾ [الْجِنّ:٦]).

الْمَعْنَى- وَاللهُ أَعْلَمُ - عَلَى قَوْلِ : أَنَّ الإِنْسَ زَادُوا الْجِنَّ بِاسْتِعَاذَتِهِمْ بِهِمْ ﴿رَهَقاً﴾، أَيْ: إِثْماً وَطُغْيَاناً وَشَرًّا، فَضَمِيْرُ الفَاعِلِ عَلَى هَذَا لِلْعَائِذِيْنَ مِنَ الإِنْسِ، وَضَمِيْرُ الْمَفْعُولِ لِلْمُسْتَعَاذِ بِهِمْ مِنَ الْجِنِّ، وَعَلَى القَوْلِ[٢] الثَّانِي بِالعَكْسِ. وَزِيَادَتُهُمْ لِلإِنْسِ رَهَقاً: بِإِغْوَائِهِمْ وَإِضْلالِهِمْ، وَذَلِكَ أَنَّ الرَّجُلَ مِنَ العَرَبِ كَانَ إِذَا أَمْسَى فِي وَادٍ قَفْرٍ فِي بَعْضِ مَسَائِرِهِ[٣] وَخَافَ عَلَى نَفْسِهِ قَالَ: أَعُوذُ بِسَيِّدِ هَذَا الوَادِي [مِنْ سُفَهَاءِ قَوْمِهِ][٤]، يُرِيْدُ الْجِنَّ وَكَبِيْرَهُمْ، قَالَ مُجَاهِدٌ: «كَانُوا يَقُولُونَ إِذَا هَبَطُوا وَادِياً: نَعُوذُ بِعَظِيْمِ هَذَا الوَادِي، ﴿فَزَادُوهُمْ رَهَقاً﴾ ، قَالَ: زَادُوا الكُفَّارَ طُغْيَاناً». رَوَاهُ عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، وَابنُ الْمُنْذِرِ[٥].

وَالآثَارُ بِذَلِكَ عَنِ السَّلَفِ مَشْهُورَةٌ، وَوَجْهُ الاسْتِدْلالِ بِالآيَةِ عَلَى التَّرْجَمَةِ: أَنَّ اللهَ حَكَى عَنْ مُؤْمِنِي الْجِنِّ أَنَّهُمْ لَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ[٦] دِيْنُ الرَّسُولِ ﷺ وَآمَنُوا بِهِ؛

---

(١) فِي ط: هذه.

(٢) فِي أ : قول.

(٣) فِي ط: سيره، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ط١، والنسخ الخطية.

(٤) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ ساقِطٌ مِنْ: غ.

(٥) انْظُرْ: الدُّرَّ الْمَنْثُورَ (٨/ ٣٠١)، ورَوَى ابنُ جَرِيْرٍ (٢٩/ ١٠٩) شَطْرَهُ الثَّانِي وإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ.

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: ض.

ذَكَرُوا[١] أَشْيَاءَ مِنَ الشِّرْكِ كَانُوا يَعْتَقِدُونَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، مِنْ جُمْلَتِهَا الاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللهِ.

وَقَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّهُ[٢] لا تَجُوزُ الاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللهِ، وَلِهَذَا نُهُوا عَنِ الرُّقَى الَّتِي لا يُعْرَفُ مَعْنَاهَا، خَشْيَةَ أَنْ يَكُونَ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ.

قَالَ مُلاَّ عَلِي قَارِي[٣] الْحَنَفِيُّ: «ولا تَجُوزُ الاسْتِعَاذَةُ بِالْجِنِّ، فَقَدْ ذَمَّ اللهُ الكَافِرِيْنَ عَلَى ذَلِكَ، فَقَالَ: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقاً﴾ [الجن:٦]. -إِلَى[٤] أَنْ قَالَ:- وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعاً يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْثَرْتُمْ مِّنَ الإِنْسِ وقَالَ أَوْلِيَاؤُهُم مِّنَ الإِنْسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ﴾ الآية[٥] [الأنعام:١٢٨] فَاسْتِمْتَاعُ [الإِنْسِيِّ بِالْجِنِّيِّ][٦] فِي قَضَاءِ حَوَائِجِهِ، وَامْتِثَالِ أَوَامِرِهِ، وَإِخْبَارِهِ[٧] بِشَيْءٍ مِنَ الْمُغَيَّبَاتِ، وَاسْتِمْتَاعُ [الْجِنِّيِّ بِالإِنْسِيِّ][٨] تَعْظِيمُهُ إِيَّاهُ، وَاسْتِعَاذَتُهُ بِهِ، وَاسْتِغَاثَتُهُ وَخُضُوعُهُ لَهُ»[٩].

وَفِيهِ أَنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ يَحْصُلُ بِهِ مَنْفَعَةٌ دُنْيَوِيَّةٌ مِنْ كَفِّ شَرٍّ أَوْ جَلْبِ نَفْعٍ لا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الشِّرْكِ. ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ[١٠].

---

(١) فِي ض: وَذَكَرُوا.

(٢) فِي أ: أنهَا.

(٣) فِي ط: القَارِي.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، وَمَوْجُودَةٌ فِي ط١.

(٦) فِي أ: الإِنْسُ بِالجِنِّ.

(٧) فِي ط: أَوْ إِخْبَارِهِ.

(٨) فِي أ: الجِنُّ بِالإِنْسِ.

(٩) الكلامُ لابنِ أَبِي العِزِّ الْحَنَفِيِّ فِي شَرْحِ العَقِيْدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ (ص/ ٥٧٠-٥٧١).

(١٠) فِيهِ مَسَائِلُ: الْمَسْأَلَةُ الخَامِسَةُ.

قَالَ: (وَعَنْ خَوْلَةَ بِنتِ حَكِيمٍ قَالَت: سَمِعتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: « مَنْ نَزَلَ مَنْزِلاً، فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ؛ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْحَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ[١]).

قَولُهُ: (عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ) أَيْ: ابنِ أُمَيَّةَ السُّلَمِيَّةِ، يُقَالُ لَهَا: أُمُّ شَرِيكٍ، وَيُقَالُ لَهَا: خُوَيْلَةُ - بِالتَّصْغِيرِ - ، وَيُقَالُ: إِنَّهَا هِيَ الوَاهِبَةُ، وَكَانَتْ قَبْلُ تَحْتَ عُثْمَانَ بنِ مَظْعُونٍ. قَالَ ابنُ عَبْدِ البَرِّ: «وكَانَتْ صَالِحَةً فَاضِلَةً»[٢].

قَولُهُ: (أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ) هَذَا شَرَعَهُ[٣] اللهُ لأَهْلِ الإِسْلامِ أَنْ يَسْتَعِيْذُوا بِهِ بَدَلاً عَمَّا يَفْعَلُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ مِنَ الاسْتِعَاذَةِ بِالْجِنِّ، فَشَرَعَ اللهُ لِلْمُسْلِمِيْنَ أَنْ يَسْتَعِيْذُوا بِهِ أَوْ بِصِفَاتِهِ.

قَالَ القُرْطُبِيُّ فِي «الْمُفْهِمِ»: «قِيْلَ: مَعْنَاهُ: الكَامِلاتُ اللاَّتِي[٤] لا يَلْحَقُهَا نَقْصٌ وَلاَ عَيْبٌ، كَمَا يَلْحَقُ كَلامَ البَشَرِ. وقِيْلَ: مَعْنَاهُ: الشَّافِيَةُ الكَافِيَةُ، وقِيْلَ: الكَلِمَاتُ هُنَا: هِيَ القُرْآنُ، فَإِنَّ اللهَ أَخْبَرَ عَنْهُ بِأَنَّهُ ﴿هُدًى وَشِفَاءٌ﴾ [فصلت:٤٤] وَهَذَا الأَمْرُ عَلَى جِهَةِ الإِرْشَادِ إِلَى مَا يُدْفَعُ بِهِ الأَذَى. وَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ اسْتِعَاذَةً بِصِفَاتِ اللهِ تَعَالَى وَالتِجَاءً[٥] إِلَيْهِ؛ كَانَ ذَلِكَ مِنْ بَابِ الْمَنْدُوبِ إِلَيْهِ الْمُرَغَّبِ فِيْهِ. وَعَلَى هَذَا فَحَقُّ الْمُتَعَوِّذِ بِاللهِ تَعَالَى وَبِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ أَنْ يَصْدُقَ اللهَ فِي الْتِجَائِهِ إِلَيْهِ، وَيَتَوَكَّلَ فِي ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَيُحْضِرَ ذَلِكَ فِي قَلْبِهِ، فَمَتَى فَعَلَ ذَلِكَ وَصَلَ إِلَى مُنْتَهَى طَلَبِهِ، وَمَغْفِرَةِ[٦] ذَنْبِهِ»[٧].

---

(١) رواهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٧٠٨) عَنْ خَوْلَةَ بِنتِ حَكِيْمٍ.

(٢) انْظُرِ: الاسْتِيْعَابَ لابنِ عَبْدِالبَرِّ (٤/ ١٨٣٢)، والإِصَابَةَ (٧/ ٦٢١)، وَالتَّقْرِيبَ (ص/ ٧٤٦).

(٣) فِي ط: مَا شَرَعَهُ.

(٤) فِي ط، وَفَتْحِ الْمَجِيْدِ: الَّتِي، وَالْمُثْبَتُ مِنْ ط١، والنُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ.

(٥) فِي ط: وَالالْتِجَاءُ.

(٦) فِي أ : ومغفرته.

(٧) الْمُفْهِمُ (٧/ ٣٦).

وقَالَ غَيْرُهُ: «وَقَدِ اتَّفَقَ العُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الاسْتِعَاذَةَ بِالْمَخْلُوق لا تَجُوزُ، وَاسْتَدَلُّوا بِحَدِيْثِ خَوْلَةَ، وَقَالُوا: فِيْهِ دَلِيْلٌ عَلَى أَنَّ كَلِمَاتِ اللهِ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ، وَرَدُّوا بِهِ عَلَى الجَهْمِيَّةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ فِي قَوْلِهِمْ بِخَلْقِ القُرْآن، قَالُوا: فَلَوْ كَانَتْ كَلِمَاتُ اللهِ مَخْلُوقَةً لَمْ يَأمُرِ[1] النَّبِيُّ ﷺ بِالاسْتِعَاذَةِ بِهَا، لأنَّ الاسْتِعَاذَةَ بِالْمَخْلُوق شِرْكٌ»[2].

وَقَالَ شَيْخُ الإسْلام: «وَقَدْ نَصَّ الأَئِمَّةُ، كَأَحْمَدَ وغَيْرِهِ: عَلَى أَنَّهُ لا تَجُوزُ[3] الاسْتِعَاذَةُ بِمَخْلُوق، وَهَذَا مِمَّا اسْتَدَلُّوا بِهِ عَلَى أَنَّهُ[4] كَلامُ اللهِ غَيْرُ مَخْلُوق، قَالُوا: لأنَّهُ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ اسْتَعَاذَ بِكَلِمَاتِ اللهِ، وأَمَرَ بِذَلِكَ، وَلِهَذَا نَهَى العُلَمَاء عَنِ التَّعَازِيْمِ وَالتَّعَاوِيذِ الَّتِي لا يُعْرَفُ مَعْنَاهَا؛ خَشْيَةَ أَنْ يَكُونَ فِيْهَا شِرْكٌ»[5].

وَقَالَ ابنُ القَيِّم: «ومَنْ ذَبَحَ للشَّيْطَان، وَدَعَاهُ، وَاسْتَعاذَ[6] بِهِ، وتَقَرَّبَ إِلَيْهِ بِمَا يُحِبُّ[7]؛ فَقَدْ عَبَدَهُ وَإِنْ لَمْ يُسَمِّ ذَلِكَ عِبَادَةً، وَيُسَمِّيهِ اسْتِخْدَاماً! وَصَدَقَ؛ هُوَ اسْتِخْدَامٌ[8] مِنَ[9] الشَّيْطَان لَهُ، فيَصِيرُ مِنْ خَدَمِ الشَّيْطَان وَعَابِدِيْهِ، وَبِذَلِكَ يَخْدُمُهُ الشَّيْطَانُ لَكِنَّ خِدْمَةَ الشَّيْطَان لَهُ لَيْسَتْ خِدْمَةَ[10] عِبَادَةٍ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لا يَخْضَعُ لَهُ وَيَعْبُدُهُ، كَمَا يَفْعَلُ هُوَ بِهِ»[11].

---

(١) فِي ط: لَمْ يأمر بهَا، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ط١، والنسخ الْخَطِّيَّةِ.

(٢) انْظُرْ: فَيْضَ القَدِيْرِ (١/ ٤٤٦).

(٣) فِي ط١: لا يجوز.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ضَ.

(٥) مَجْمُوعُ الفَتَاوَى (١/ ٣٣٦).

(٦) فِي ط: واسْتَغَاثَ.

(٧) فِي أ: يَجِب.

(٨) فِي أ: استخدامه.

(٩) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(١٠) فِي أ: خدمته.

(١١) بَدَائِعُ الفَوَائِدِ (٢/ ٢٠١- دار الْخَيْر).

قَولُهُ: (﴿مِن شَرِّ مَا خَلَقَ﴾) أَيْ: مِنْ كُلِّ شَرٍّ فِي أيِّ مَخْلُوق قَامَ بِهِ الشَّرُّ مِنْ حَيَوَان أَوْ غَيْرِهِ، إِنْسِيًّا كَانَ أَوْ جِنِّيًّا أَوْ هَامَّةً[1] أَوْ دَابَّةً، أَوْ رِيْحاً أَوْ صَاعِقَةً، أيَّ نَوْعٍ كَانَ مِنْ أَنْوَاعِ البَلاءِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.

وَ«مَا» هُهُنَا مَوْصُولَةٌ لَيْسَ إِلاَّ، ولَيْسَ الْمُرَادُ بِهَا العُمُومَ الإِطْلاقِيَّ، بَلِ الْمُرَادُ التَّقْيِيْدِيُّ[2] الوَصْفِيُّ. وَالْمَعْنَى: مِنْ شَرِّ كُلِّ مَخْلُوق فِيْهِ شَرٌّ، لا مِنْ شَرِّ كُلِّ مَا خَلَقَهُ اللهُ تَعَالَى، فَإِنَّ الْجَنَّةَ وَالْمَلائِكَةَ وَالأَنْبِيَاءَ لَيْسَ فِيْهِمُ شَرٌّ» هَذَا مَعْنَى كَلامِ ابنِ القَيِّمِ[3].

قَالَ: «وَالشَّرُّ يُقَالُ عَلَى شَيْئَيْنِ: عَلَى الأَلَمِ، وعَلَى مَا يُفْضِي إِلَيْهِ»[4].

قَولُهُ: (لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْحَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ)، قَالَ القُرْطُبِيُّ: «هَذَا خَبَرٌ صَحِيْحٌ، وَقَوْلٌ صَادِقٌ، عَلِمْنَا صِدْقَهُ دَلِيْلاً وتَجْرِبَةً، فَإِنِّي مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا الْخَبَرَ عَمِلْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَضُرَّنِي شَيْءٌ إِلَى أَنْ تَرَكْتُهُ، فَلَدَغَتْنِي عَقْرَبٌ بِالْمَهْدِيَّةِ لَيْلاً، فَتَفَكَّرْتُ فِي نَفْسِي فَإِذَا بِيْ قَدْ نَسِيْتُ أَنْ أَتَعَوَّذَ بِتِلْكِ الكَلِمَاتِ»[5].

قَالَ الْمُصَنِّف: «فِيْهِ فضيلة هَذَا الدُّعَاء مَعَ اختصَارِهِ»[6].

* * *

---

(١) قَالَ فِي القَامُوس (ص/ ١٥١٢) : «الهَامَّةُ: الدَّابَّةُ. جَمْعُهَا: هَوَامّ» وَفِي هَامِشِهِ: «قَالَ شِمْرٌ: الْهَوَامُّ: الْحَيَّاتُ، وَكُلُّ ذِي سُمٍّ يَقْتُلُ، وَأَمَّا مَا لا يَقْتُلُ وَيَسُمُّ فَهُوَ السَّوَامُّ - مُشَدَّدَةُ الْمِيمِ -.. وَرُبَّمَا تَقَعُ الْهَوَامُّ عَلَى مَا لا يَقْتُلُ كَالْحَشَرَاتِ. أَفَادَهُ الشَّارِحُ».

(٢) فِي ب: التقييد.

(٣) بَدَائِعُ الفَوَائِدِ (٢/ ١٧٩، ١٨٤ - دار الْخَيْر).

(٤) بَدَائِعُ الفَوَائِدِ (٢/ ١٧٥ - دار الْخَيْر).

(٥) الْمُفْهِمُ (٧/ ٣٦) وتَتِمَّة كَلامِهِ: «فَقُلْتُ لِنَفْسِي - دَائِمًا لَهَا وَمُوَبِّخاً - مَا قَالَهُ ﷺ للرَّجُلِ الْمَلْدُوغِ: «أَمَا إِنَّكَ لَوْ قُلْتَ حِيْنَ أَمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ تَضُرَّكَ».

(٦) فِيْهِ مَسَائِلُ: الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ.

(١٣)

بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللهِ أَوْ يَدْعُو غَيْرَهُ

وقَولُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَلاَ تَدْعُ مِن دُونِ اللهِ مَا لاَ يَنفَعُكَ وَلاَ يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذاً مِّنَ الظَّالِمِينَ * وَإِن يَمْسَسْكَ اللهُ بِضُرٍّ فَلاَ كَاشِفَ لَهُ إِلاَّ هُوَ﴾ [يونس: ١٠٦-١٠٧].

وَقَولُهُ: ﴿فَابْتَغُواْ عِندَ اللهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ﴾ الآيَةَ [العنكبوت: ١٧].

وَقَولُهُ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللهِ مَن لاَّ يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ الآيَتَيْنِ [الأحقاف:٥-٦].

وَقَولُهُ: ﴿أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾) [النمل:٦٢].

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ بِإِسنَادِهِ، أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُنَافِقٌ يُؤذِي الْمُؤمِنِيْنَ، فَقَالَ بَعضُهُم: قُومُوا بِنَا نَستَغِيثُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِن هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ لاَ يُستَغَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُستَغَاثُ بِاللهِ».

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُوْلَى: أَنَّ عَطْفَ الدُّعَاءِ عَلَى الاسْتِغَاثَةِ مِنْ عَطْفِ العَامِّ عَلَى الْخَاصِّ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيْرُ قَوْلِهِ: ﴿وَلا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللهِ مَا لا يَنْفَعُكَ وَلا يَضُرُّكَ﴾.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ هَذَا هُوَ الشِّرْكُ الأَكْبَرُ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ أَصْلَحَ النَّاسِ لَوْ يَفْعَلُهُ إِرْضَاءً لِغَيْرِهِ؛ صَارَ مِنَ الظَّالِمِيْنَ.

الخَامِسَةُ: تَفْسِيْرُ الآيَةِ الَّتِي بَعْدَهَا.

السَّادِسَةُ: كَوْنُ ذَلِكَ لا يَنْفَعُ فِي الدُّنْيَا مَعَ كَوْنِهِ كُفْراً.

السَّابِعَةُ: تَفْسِيْرُ الآيَةِ الثَّالِثَةِ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّ طَلَبَ الرِّزْقِ لا يَنْبَغِي إِلاَّ مِنَ اللهِ، كَمَا أَنَّ الْجَنَّةَ لا تُطْلَبُ إِلاَّ مِنْهُ.

التَّاسِعَةُ: تَفْسِيْرُ الآيَةِ الرَّابِعَةِ.

العَاشِرَةُ: أَنَّهُ لا أَضَلَّ مِمَّنْ دَعَا غَيْرَ اللهِ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّهُ غَافِلٌ عَنْ دُعَاءِ الدَّاعِي لا يَدْرِي عَنْهُ.

الثَّانِيَة عَشْرَةَ: أَنَّ تِلْكَ الدَّعْوَةَ سَبَبٌ لِبُغْضِ الْمَدْعُوِّ لِلدَّاعِي وَعَدَاوَتِهِ لَهُ.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: تَسْمِيَةُ تِلْكَ الدَّعْوَةِ عِبَادَةً لِلْمَدْعُو.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: كُفْرُ الْمَدْعُوِّ بِتِلْكَ العِبَادَةِ.

الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ هَذِهِ الأُمُورَ سَبَبُ كَوْنِهِ أَضَلَّ النَّاسِ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: تَفْسِيْرُ الآيَةِ الخَامِسَةِ.

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: الأَمْرُ العَجِيبُ وَهُوَ إِقْرَارُ عَبَدَةِ الأَوْثَانِ أَنَّهُ لا يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إلا اللهُ، وَلأَجْلِ هَذَا يَدْعُونَهُ فِي الشَّدَائِدِ مُخْلِصِيْنَ لَهُ الدِّيْنَ.

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: حِمَايَةُ الْمُصْطَفَى ﷺ حِمَى التَّوحِيْدِ، وَالتَّأَدُّبُ مَعَ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ-.

* * *

بَابٌ
مِنَ الشِّرْكِ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللهِ أَوْ يَدْعُو غَيْرَهُ

قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ: «الاسْتِغَاثَةُ هِيَ طَلَبُ الغَوْثِ، وَهُوَ إِزَالَةُ الشِّدَّةِ كالاسْتِنْصَارِ: طَلَبُ النَّصْرِ، وَالاسْتِعَانَةِ: طَلَبُ العَوْنِ»[١].

وقَالَ غَيْرُهُ: الفَرْقُ بَيْنَ الاسْتِغَاثَةِ وَالدُّعَاءِ: أَنَّ الاسْتِغَاثَةَ لا تَكُونُ إِلاَّ مِنَ الْمَكْرُوبِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِن شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾ [القصص:١٥]، وقَالَ: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ [الأنفال:٩]، وَالدُّعَاءُ أَعَمُّ مِنَ الاسْتِغَاثَةِ لأَنَّهُ يَكُونُ مِنَ الْمَكْرُوبِ وَغَيْرِهِ.

فعَلَى هَذَا عَطْفُ الدُّعَاءِ عَلَى الاسْتِغَاثَةِ مِنْ عَطْفِ العَامِّ عَلَى الْخَاصِّ.

وقَالَ أَبُو السَّعَادَاتِ: «الإِغَاثَةُ: الإِعَانَةُ»[٢]، فعَلَى هَذَا تَكُونُ الاسْتِغَاثَةُ هِيَ الاسْتِعَانَةُ. وَلاَ رَيْبَ أَنَّ مَنِ اسْتَغَاثَكَ فَأَغَثْتَهُ فَقَدْ أَعَنْتَهُ إِلاَّ أَنَّ لَفْظَ الاسْتِغَاثَةِ مَخْصُوصٌ بِطَلَبِ الغَوْثِ[٣] فِي حَالَةِ الشِّدَّةِ، بِخِلافِ الاسْتِعَانَةِ.

وَقَوْلُهُ: (أَوْ يَدْعُو غَيْرَهُ)، الْمُرَادُ بِالدُّعَاءِ هُنَا: هُوَ[٤] دُعَاءُ الْمَسْأَلَةِ فِيمَا لا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلاَّ اللهُ تَعَالَى، فَإِنَّ ذَلِكَ شِرْكٌ لِمَا سَيَذْكُرُهُ الْمُصَنِّفُ مِنَ الآيَاتِ. وَاعْلَمْ أَنَّ الدُّعَاءَ نَوْعَانِ:

دُعَاءُ عِبَادَةٍ، وَدُعَاءُ مَسْأَلَةٍ، كَمَا حَقَّقَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، مِنْهُمْ: شَيْخُ الإِسْلامِ، وَابنُ القَيِّمِ، وغَيْرُهُمَا، وَيُرَادُ بِهِ فِي القُرْآنِ هَذَا تَارَةً، وَهَذَا تَارَةً، وَيُرَادُ بِهِ مَجْمُوعُهُمَا،

---

(١) مَجْمُوعُ الفَتَاوَى (١/ ١٠٣).
(٢) النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالأَثَرِ (٣/ ٣٩٢).
(٣) فِي ط: العون، وأشار فِي هامش ض: أَنَّهُ فِي نسخة: العون.
(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

وَهُمَا مُتَلازِمَان.

فَدُعَاءُ الْمَسْأَلَةِ هُوَ طَلَبُ مَا يَنْفَعُ الدَّاعِي مِنْ جَلْبِ نَفْعٍ أَوْ كَشْفِ ضُرٍّ، فَالْمَعْبُودُ[1] لا بُدَّ أَنْ[2] يَكُونَ مَالِكاً لِلنَّفْعِ وَالضُّرِّ، وَلِهَذَا أَنْكَرَ اللهُ تَعَالَى عَلَى مَنْ عَبَدَ مِنْ دُونِهِ مَا لا يَمْلِكُ ضَرًّا وَلاَ نَفْعاً، كَقَوْلِهِ: ﴿قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللهِ مَا لاَ يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرّاً وَلاَ نَفْعاً وَاللهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الْمَائدة:٧٦] وقَوْلِهِ: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللهِ مَا لاَ يَضُرُّهُمْ وَلاَ يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللهِ﴾ [يونس:١٨] وَذَلِكَ كَثِيْرٌ فِي القُرْآن؛ يُبَيِّنُ أَنَّ الْمَعْبُودَ لابُدَّ وأَنْ يَكُونَ مَالِكاً لِلنَّفْعِ وَالضُّرِّ، فَهُوَ يُدْعَى لِلنَّفْعِ وَالضُّرِّ دُعَاءَ الْمَسْأَلَةِ، وَيُدْعَى خَوْفاً وَرَجَاءً دُعَاءَ العِبَادَةِ، فَعُلِمَ أَنَّ النَّوْعَيْنِ مُتَلازِمَان. فَكُلُّ دُعَاءِ عِبَادَةٍ مُسْتَلْزِمٌ لِدُعَاءِ الْمَسْأَلَةِ، وَكُلُّ دُعَاءِ مَسْأَلَةٍ مُتَضَمِّنٌ لِدُعَاءِ العِبَادَةِ.

وَبِهَذَا التَّحْقِيْقِ يَنْدَفِعُ عَنْكَ مَا يَقُولُهُ عُبَّادُ القُبُورِ إِذَا احْتُجَّ عَلَيْهِمْ بِمَا ذَكَرَ اللهُ فِي القُرْآن مِنَ الأَمْرِ بِإِخْلاصِ[3] الدُّعَاءِ لَهُ، قَالُوا: الْمُرَادُ بِهِ العِبَادَةُ، فَيَقُولُونَ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ للهِ فَلاَ تَدْعُواْ مَعَ اللهِ أَحَداً﴾ [الجن:١٨] أَيْ: لا تَعْبُدُوا[4]. فَيُقَالُ لَهُمْ: وَإِنْ أُرِيْدَ بِهِ دُعَاءُ العِبَادَةِ فَلاَ يَنْفِي أَنْ يَدْخُلَ دُعَاءُ الْمَسْأَلَةِ فِي العِبَادَةِ لأَنَّ دُعَاءَ العِبَادَةِ مُسْتَلْزِمٌ لِدُعَاءِ الْمَسْأَلَةِ، كَمَا أَنَّ دُعَاءَ الْمَسْأَلَةِ مُتَضَمِّنٌ لِدُعَاءِ العِبَادَةِ، هَذَا لَوْ لَمْ يَرِدْ فِي دُعَاءِ الْمَسْأَلَةِ بِخُصُوصِهِ مِنَ القُرْآن إِلاَّ الآيَاتِ الَّتِي ذُكِرَ فِيْهَا دُعَاءُ العِبَادَةِ، فَكَيْفَ وَقَدْ ذَكَرَهُ[5] اللهُ فِي القُرْآنِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ،

---

(١) فِي ض: فَإِنَّ لمعبود.

(٢) فِي غ، ض، ع: وأَنْ.

(٣) فِي أ: بالإخلاص.

(٤) فِي غ: لا تَعْبُد، وَفِي ط: لا تَعْبُدُوا مَعَ اللهِ أَحْداً، وَمَكْتُوبَةٌ فِي أ وَمُضَبَّبٌ عَلَيْهَا، وَلاَ تُوْجَدُ زِيَادَةُ «مع الله أحداً» فِي: ب، ض، ع، غ.

(٥) فِي ط: ذَكَرَ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ادْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعْرَاف: ٥٥]، وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَادْعُوهُ خَوْفاً وَطَمَعاً﴾ [الأعْرَاف:٥٦].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُواْ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللهَ فَاسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ اللهُ﴾ [آل عِمْرَان:١٣٥].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَاسْأَلُوا اللهَ مِن فَضْلِهِ﴾ [النِّسَاء:٣٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتَكُم إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ * بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ﴾ [الأنْعَام:٤٠-٤١].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ لاَ يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ إِلاَّ كَبَاسِطِ كَفَّيْهِ إِلَى الْمَاءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَالِغِهِ وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلاَّ فِي ضَلاَلٍ﴾ [الرعد:١٤].

وقَالَ تَعَالَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ- عليه السلام - : ﴿إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ [إِبْرَاهِيم:٣٩].

وقَالَ عَنْهُ - أَيْضاً - : ﴿وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللهِ وَأَدْعُو رَبِّي عَسَى أَلاَّ أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيّاً * فَلَمَّا اعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللهِ﴾ الآيَة[1] [مريم:٤٨-٤٩].

وقَالَ تَعَالَى : ﴿ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْأَرُونَ * ثُمَّ إِذَا كَشَفَ الضُّرَّ عَنْكُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْكُم بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ﴾ [النحل:٥٣-٥٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِ فَلاَ يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلاَ تَحْوِيلاً﴾ [الإسْرَاء:٥٦].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلاَّ إِيَّاهُ فَلَمَّا نَجَّاكُمْ

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، وَمَوْجُودَةٌ فِي ط١، والنُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ.

إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ الإِنْسَانُ كَفُوراً﴾ [الإسْرَاء:٦٧].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيّاً مَّا تَدْعُواْ فَلَهُ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الإسرَاء: ١١٠].

وقَالَ تَعَالَى عَنْ زَكَرِيَّا-عليه السلام-: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْباً ولَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَ رَبِّ شَقِيّاً﴾ [مَرْيَمَ:٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقِيْلَ ادْعُواْ شُرَكَاءَكُمْ فَدَعَوْهُمْ فَلَمْ يَسْتَجِيبُواْ لَهُمْ﴾ الآيَة[1] [القصص:٦٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا رَكِبُواْ فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت:٦٥].

فَكَفَى بِهَذِهِ الآيَةِ[2] نَجَاةً وَحُجَّةً وبُرْهَاناً فِي الفَرْقِ بَيْنَ التَّوْحِيْدِ وَالشِّرْكِ عُمُوماً، وَفِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ خُصُوصاً.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللهِ الرِّزْقَ﴾ [العنكبوت:١٧]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا مَسَّ الإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيباً إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُ نِعْمَةً مِنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ مِن قَبْلُ وَجَعَلَ للهِ أَندَاداً لِّيُضِلَّ عَن سَبِيلِهِ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلاً إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ﴾ [الزمر:٨].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ * إِن تَدْعُوهُمْ لاَ يَسْمَعُواْ دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُواْ مَا اسْتَجَابُواْ لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ﴾ [فَاطر:١٣-١٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غَافِر:٦٠]، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الآيَاتِ.

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، وَمَوْجُودَةٌ فِي ط١، والنُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ.

(٢) فِي ط: الآيات.

وَفِي الأَحَادِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَا لا يُحْصَى، مِنْهَا: قَولُهُ ﷺ فِيمَا رَوَاهُ عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: « يَا عِبَادِي، كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلاَّ مَنْ أَطْعَمْتُهُ فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلاَّ مَنْ كَسَوْتُهُ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلاَّ مَنْ هَدَيْتُهُ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي، إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ[١].

وَقَولُهُ[٢] ﷺ : « يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى [كُلَّ لَيْلَةٍ][٣] إِلَى سَمَاءِ[٤] الدُّنْيَا، حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ، ثُمَّ يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ[٥] لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ[٦]؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟ » . رَوَاهُ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ[٧].

وَقَولُهُ: « لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللهِ مِنَ الدُّعَاءِ » . رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَابنُ مَاجَهْ، وَابنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ وصَحَّحَهُ[٨].

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٢٥٧٧) عَنْ أبي ذر رضي الله عنه .

(٢) فِي أ: قَولُهُ.

(٣) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ط، وَمَوْجُودَةٌ فِي ط١، والنُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ.

(٤) فِي ض: السَّمَاء.

(٥) فِي ط: فأستجب.

(٦) فِي ض: فأعطه.

(٧) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (١١٤٥) ورَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٧٥٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ عِنْدَ مُسْلِم (٧٥٨-١٧٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ.

(٨) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٢/ ٣٦٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٣٧٠) وَقَالَ: حَسَنٌ غَرِيبٌ، وابنُ مَاجَهْ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٨٢٩)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الأَوْسَط (رقم٢٥٢٣)، وابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (رقم٨٧٠)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ (١/ ٤٩٠) وَغَيْرُهُمْ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ. وإِسْنَادُهُ حَسَنٌ ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ.

وَقَولُهُ: « مَنْ لَمْ يَدْعُ اللهَ يَغْضَبْ عَلَيْهِ » رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابنُ أَبِي شَيْبَةَ وَالْحَاكِمُ(١).

وَقَولُهُ: « سَلُوا اللهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ يُسْأَلَ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ(٢).

وَقَولُهُ: « الدُّعَاءُ سِلاحُ الْمُؤمِنِ وَعِمَادُ الدِّيْنِ وَنُورُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ » رَوَاهُ الْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ(٣).

---

(١) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٢/ ٤٤٢، ٤٤٣) وَالْبُخَارِيُّ فِي الأَدَبِ الْمُفْرَدِ (رقم ٦٥٨) وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٣٧٣)، وَابنُ مَاجَهْ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٨٢٧)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ (رقم٢٤٣١)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (١/ ٤٩١) وَغَيْرُهُمْ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، وإِسْنَادُهُ حَسَنٌ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ.

(٢) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٥٧١)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (رقم١٠٠٨)، وابنُ عَدِيٍّ فِي الكامل (٢/ ٢٤٨)، والبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الإِيْمَانِ (٢/ ٤٣)،وابنُ مَرْدَوَيْهِ-كَمَا فِي تَفْسِيْرِ ابنِ كَثِيْرٍ (١/ ٤٨٩)- عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ ﷺ. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: «حَمَّادُ بنُ وَاقِدٍ لَيْسَ بِالْحَافِظِ» وَقَالَ البَيْهَقِيُّ: «تَفَرَّدَ بِهِ حَمَّادُ بنُ وَاقِدٍ، وَلَيْسَ بِالقَوِيِّ»، وَضَعَّفَهُ ابنُ مُفْلِحٍ فِي الآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ (١/ ١٧٣)، وَقَوَّاهُ الْمُنْذِرِيُّ فِي التَّرْغِيْبِ وَالتَّرْهِيْبِ، وَحَسَّنَهُ الْحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ، وَصَحَّحَهُ السُّيُوطِيُّ، وَحَسَّنَهُ الْمُنَاوِي فِي التَّيْسِيْرِ (٢/ ٦٠).

(٣) رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ (رقم٤٣٩)، وَابنُ عَدِيٍّ فِي الكامل (٦/ ١٧٢)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (١/ ٤٩٢)، وَالقُضَاعِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (رقم١٤٣)، وَالْمَقْدِسِيُّ فِي التَّرْغِيْبِ فِي الدُّعَاءِ (رقم١٠) مِنْ حَدِيْثِ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ-ﷺ-، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ فِي التَّلْخِيْصِ، أَمَّا فِي الْمِيزَانِ فَذَكَرَ الْحَدِيْثَ مِنْ مُنْكَرَاتِ مُحَمَّدِ بنِ الْحَسَنِ بنِ أَبِي يَزِيدَ، وهُوَ مَتْرُوكٌ كَمَا قَالَهُ الْهيثمي فِي الْمَجْمَعِ (١٠/ ١٤٧)، وكَذَّبَهُ ابنُ مَعِيْنٍ وَأَبُو دَاوُدَ. وَوَهِمَ بَعْضُ الرُّوَاةِ فِي مُسْتَدْرَكِ الْحَاكِمِ فَجَعَلَ مُحَمَّدَ بنَ الْحَسَنِ: ابنَ الزُّبَيْرِ وهُوَ خَطَأٌ، بَلْ هُوَ ابنُ أَبِي يَزِيْدَ، انْظُرْ للفَائِدَةِ: السِّلْسِلَةَ الضَّعِيْفَةَ (رقم١٧٩)، وَلِبَعْضِهِ شَاهِدٌ وَاهٍ مِنْ حَدِيْثِ جَابِرٍ-ﷺ- وَرَوَاهُ السِّلَفِيُّ فِي الطُّيُورِيَّاتِ (رقم٢٩٨) عَنِ الفُضَيْلِ بنِ عِيَاضٍ مِنْ قَولِهِ.

وَقَولُهُ: « الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ » رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ[١].

وَفِي حَدِيْثٍ آخَرَ: « الدُّعَاءُ مُخُّ العِبَادَةِ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ[٢].

وَقَولُهُ لَمَّا سُئِلَ: أَيُّ العِبَادَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: « دُعَاءُ الْمَرْءِ لِنَفْسِهِ » رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي الأَدَبِ[٣].

وَقَولُهُ: « لَنْ يَنْفَعَ حَذَرٌ مِنْ قَدَرٍ، وَلَكِنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ وَمِمَّا لَمْ يَنْزِلْ، فَعَلَيْكُمْ بِالدُّعَاءِ عِبَادَ اللهِ » . رَوَاهُ أَحْمَدُ[٤].

---

(١) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٤/ ٢٧٦،٢٧١،٢٦٧)، وَالبُخَارِيُّ فِي الأَدَبِ الْمُفْرَدِ (رقم ٧١٧)، وأَبو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (رقم١٤٧٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٣٧٢)، وَابنُ مَاجَهْ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٨٢٨)، والنَّسَائِيُّ فِي الكُبْرَى (رقم١١٤٦٤)، وَغَيْرُهُمْ عَنِ النُّعْمَانِ بنِ بَشِيْرٍ رضي الله عنهما وَإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ، وَصَحَّحَهُ : التِّرْمِذِيُّ وابنُ حِبَّانَ (رقم٨٩٠)، وَالْحَاكِمُ (رقم١٨٠٢)، وغَيْرُهُمْ .

(٢) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٣٧١)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الأَوْسَطِ (رقم٣١٩٦) عَنْ أَنسٍ ﷺ وقَالَ: «هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ لا نَعْرِفُهُ إلاَّ مِنْ حَدِيْثِ ابنِ لَهِيْعَةَ»، وَهَذَا لَيْسَ مِنْ رِوَايَةِ القُدَمَاءِ عَنْهُ. واللهُ أعْلَمُ.

(٣) فِي ض: الأداب. وَالْحَدِيْثُ: رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي الأَدَبِ الْمُفْرَدِ (رقم٧١٥)، والبَزَّارُ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٣١٧٢،٣١٧١-الكشف)، وأَبو نُعَيْمٍ فِي أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ (١/ ٢١١)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (١/ ٥٤٣)، وَغَيْرُهُمْ مِنْ حَدِيْثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عنها، وَفِي إِسْنَادِهِ مُبَارَكُ بنُ حَسَّانٍ: وثقه ابنُ مَعِيْنٍ والفسويُّ، وَلَيَّنَهُ النَّسائِيُّ، وَأَبو دَاوُدَ، وابنُ عَدِيٍّ، وابنُ حِبَّانَ.

(٤) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٥/ ٢٣٤)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (٢٠/ ١٠٣)، والقضاعيُّ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٨٦٢) وَغَيْرُهُمْ مِنْ حَدِيْثِ معاذٍ ﷺ وسَنَدُهُ ضَعِيْفٌ. قَالَ الهَيْثَمِيُّ فِي المَجْمَعِ (١٠/ ١٤٦): «رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالطَّبَرَانِيُّ: وَشَهْرُ بنُ حَوْشَبٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ معاذٍ، وَرِوَايَةُ إِسْمَاعِيْلَ - يَعْنِي: ابنَ عَيَّاشٍ- عَنْ أَهْلِ الْحِجَازِ ضَعِيْفَةٌ».

وَقَولُهُ: « سَلُوا اللهَ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الشِّسْعَ إذَا انْقَطَعَ، فَإِنَّهُ إنْ لَمْ يُيَسِّرْهِ اللهُ[١] لَمْ يَتَيَسَّرْ » رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى بِإِسْنَادٍ صَحِيْحٍ[٢].

وَقَولُهُ: « لِيَسْأَلْ أَحَدُكُمْ رَبَّهُ حَاجَتَهُ كُلَّهَا حَتَّى يَسْأَلَهُ شِسْعَ نَعْلِهِ إذَا انْقَطَعَ، وَحَتَّى يَسْأَلَهُ الْمِلْحَ » رَوَاهُ الْبَزَّارُ بِإِسْنَادٍ صَحِيْحٍ[٣].

وقَالَ عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ - ﷺ - : «إنِّي لا أَحْمِلُ هَمَّ الإجَابَةِ وَلَكِنْ هَمَّ الدُّعَاءِ فَإذَا أُلْهِمْتُ الدُّعَاءَ عَلِمْتُ أنَّ الإجَابَةَ مَعَهُ»[٤].

وقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما : « أَفْضَلُ العِبَادَةِ[٥] الدُّعَاءِ» وَقَرَأَ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غَافر:٦٠] رَوَاهُ ابنُ الْمُنْذِرِ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ[٦].

وقَالَ مُطَرِّفٌ: «تَذَكَّرْتُ [مَا جِمَاعُ][٧] الْخَيْرِ؟ فَإذَا الْخَيْرُ كَثِيْرٌ: الصَّلاةُ وَالصِّيَامُ، وَإذَا هُوَ فِي يَدِ اللهِ تَعَالَى وإذا أَنْتَ لا[٨] تَقْدِرُ عَلَى مَا فِي يَدِ اللهِ إلاَّ أنْ تَسْأَلَهُ

---

(١) سَقَطَ لَفْظُ الجلالة مِنْ: ط.

(٢) رَوَاهُ الإمَامُ أحْمَدُ فِي الزُّهْدِ (ص/ ٢٠٣)، وأَبُو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ (رقم٤٥٦٠)، وَابنُ السُّنِّيِّ فِي عَمَلِ اليَوْمِ واللَيلةِ (رقم٣٥٥)، وَغَيْرُهُمْ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عنها مَوْقُوفاً، وإسْنَادُهُ صَحِيْحٌ. وَرُوِيَ بِنَحْوِهِ مَرْفُوعاً عَنْ أنسٍ ﷺ وَهُوَ الآتِي بَعْدَهُ.

(٣) رَوَاهُ البَزَّارُ فِي مُسْنَدِهِ (٣١٣٥-كشف الاستار)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الأَوْسَطِ (رقم ٥٥٩٥)، وابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (رقم٨٦٦) وَغَيْرُهُمْ عَنْ أنسٍ ﷺ وإسْنَادُهُ حَسَنٌ.

(٤) انْظُرْ: مَجْمُوعَ الفَتَاوَى (٨/ ١٩٣)، وَمَدَارِجَ السَّالِكِيْنَ (٣/ ١٠٣).

(٥) فِي أ، ب: العبادات، وَالْمُثبَتُ مِنْ: ط، ع، غ، ض، وَالْمُسْتَدْرَكِ.

(٦) رَوَاهُ ابنُ الْمُنْذِرِ كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٧/ ٣٠٢) ، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (١/ ٤٩١)، وَصَحَّحَهُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ.وَهُوَ حَسَنٌ عَنْهُ. وَانْظُرْ: السلسةَ الصَّحِيْحَةَ (رقم١٥٧٩).

(٧) فِي ب: فأجمع، وَفِي أ: مجامع، ومصححه إلى مَا جِمَاعٌ، وَالْمُثبَتُ من: ط، أ، ض، ع، والزُّهْدِ.

(٨) فِي أ: لَم.

فَيُعْطِيَكَ» رَوَاهُ أَحْمَدُ[١].

وَالأَحَادِيْثُ وَالآثَارُ فِي ذَلِكَ كَثِيْرَةٌ[٢] لا يُحِيْطُ بِهَا إلاَّ اللهُ تَعَالَى.

فَثَبَتَ بِهَذَا أَنَّ الدُّعَاءَ عِبَادَةٌ مِنْ أَجَلِّ العِبَادَاتِ، بَلْ هُوَ أَكْرَمُهَا عَلَى اللهِ كَمَا تَقَدَّمَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنِ الإِشْرَاكُ فِيْهِ شِرْكاً، فَلَيْسَ فِي الأَرْضِ شِرْكٌ، وَإِنْ كَانَ فِي الأَرْضِ شِرْكٌ فَالشِّرْكُ فِي الدُّعَاءِ أَوْلَى أَنْ يَكُونَ شِرْكاً مِنَ الإِشْرَاكِ فِي غَيْرِهِ مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ، بَلِ الإِشْرَاكُ فِي الدُّعَاءِ؛ هُوَ أَكْبَرُ شِرْكِ الْمُشْرِكِيْنَ الَّذِيْنَ بُعِثَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَإِنَّهُمْ يَدْعُونَ الأَنْبِيَاءَ وَالصَّالِحِيْنَ وَالْمَلائِكَةَ، وَيَتَقَرَّبُونَ إِلَيْهِمْ لِيَشْفَعُوا لَهُمْ عِنْدَ اللهِ، وَلِهَذَا يُخْلِصُونَهُ[٣] فِي الشَّدَائِدِ للهِ، وَيَنْسَوْنَ مَا يُشْرِكُونَ، حَتَّى جَاءَ أَنَّهُمْ إِذَا جَاءَتْهُمُ الشَّدَائِدُ فِي البَحْرِ يُلْقُونَ أَصْنَامَهُمْ فِي البَحْرِ، وَيَقُولُونَ: يَا اللهُ، يَا اللهُ، لِعِلْمِهِمْ أَنَّ آلِهَتَهُمْ لا تَكْشِفُ الضُّرَّ وَلاَ تُجِيْبُ الْمُضْطَرَّ. قَالَ[٤] تَعَالَى: ﴿أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الأَرْضِ أَإِلَـهٌ مَّعَ اللهِ قَلِيلاً مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [النمل:٦٢] فَهُمْ كَانُوا يَعْلَمُونَ أَنَّ ذَلِكَ للهِ وَحْدَهُ، وأَنَّ آلِهَتَهُمْ لَيْسَ عِنْدَهَا شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ.

وَلِهَذَا احْتَجَّ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- عَلَيْهِمْ بِذَلِكَ عَلَى[٥] أَنَّهُ هُوَ الإِلهُ الْحَقُّ، وعَلَى بُطْلانِ إِلَهِيَّةِ مَا سِوَاهُ. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا رَكِبُواْ فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت:٦٥] فهَذِهِ[٦] حَالُ

---

(١) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الزُّهْدِ (ص/ ٣٤٤) بسندٍ حَسَنٍ. وتَتِمَّتُهُ: «فإذَا جِمَاعُ الْخَيْرِ الدُّعَاءُ».

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٣) فِي ط: يُخْلِصُونَ.

(٤) فِي ط: وقَالَ.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، وَمَوْجُودَةٌ فِي ط١ والنُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ.

(٦) فِي أ: فهذا.

الْمُشْرِكِيْنَ الأَوَّلِيْنَ.

وَأَمَّا عُبَّادُ القُبُورِ اليَوْمَ فَلا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، كَمْ ذَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِيْنَ الأَوَّلِيْنَ مِنَ التَّفَاوُتِ العَظِيْمِ فِي الشِّرْكِ، فَإِنَّهُمْ إِذَا أَصَابَتْهُمُ الشَّدَائِدُ بَرًّا وَبَحْراً أَخْلَصُوا لآلِهَتِهِمْ وَأَوْثَانِهِمُ الَّتِي يَدْعُونَهَا[1] مِنْ دُونِ اللهِ، وَأَكْثَرُهُمْ قَدِ اتَّخَذَ ذِكْرَ إِلَهِهِ وَشَيْخِهِ دَيْدَنَهُ، وَهِجِّيْرَاهُ، إِنْ قَامَ وَإِنْ قَعَدَ وَإِنْ عَثَرَ. هَذَا يَقُولُ: يَا عَلِيُّ، وَهَذَا يَقُولُ: يَا عَبْدَالقَادِرِ، وَهَذَا يَقُولُ: يَا ابنَ عُلْوَانٍ، وَهَذَا يَدْعُو البَدَوِيَّ، وَهَذَا يَدْعُو العَيْدَرُوسَ.

وبِالْجُمْلَةِ فَفِي كُلِّ بَلَدٍ فِي الغَالِبِ أُنَاسٌ يَدْعُونَهُمْ وَيَسْأَلُونَهُمْ قَضَاءَ الْحَاجَاتِ، وَتَفْرِيْجَ الكُرُبَاتِ. بَلْ بَلَغَ الأَمْرُ إِلَى أَنْ سَأَلُوهُمْ مَغْفِرَةَ الذُّنُوبِ، وَتَرْجِيْحَ الْمِيْزَانِ، وَدُخُولَ الْجَنَّةِ وَالنَّجَاةَ مِنَ النَّارِ، وَالتَّثْبِيْتَ عِنْدَ الْمَوتِ وَالسُّؤَالِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْمَطَالِبِ الَّتِي لا تُطْلَبُ إِلاَّ مِنَ اللهِ. وَقَدْ يَسْأَلُونَ ذَلِكَ مِنْ أُنَاسٍ يَدَّعُونَ الوِلايَةَ، وَيُنَصِّبُونَ أَنْفُسَهُمْ لِهَذِهِ الأُمُورِ وَغَيْرِهَا مِنْ أَنْوَاعِ النَّفْعِ وَالضُّرِّ الَّتِي هِيَ خَوَاصُّ الإِلَهِيَّةِ، وَيُلَفِّقُونَ لَهُمْ مِنَ الأَكَاذِيْبِ فِي ذَلِكَ عَجَائِبَ.

مِنْهَا: أَنَّهُمْ يَدَّعُونَ أَنَّهُمْ يُخَلِّصُونَ مَنِ الْتَجَأَ إِلَيْهِمْ وَلاذَ بِحِمَاهُمْ مِنَ النَّارِ وَالعَذَابِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمْ: إِنَّهُ يَقِفُ عِنْدَ النَّارِ فَلا يَدَعُ أَحَداً مِمَّنْ يَرْتَجِيْهِ وَيَدْعُوهُ يَدْخُلُهَا أَوْ نَحْوُ هَذَا، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى لِسَيِّدِ الْمُرْسَلِيْنَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ: ﴿أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ أَفَأَنتَ تُنقِذُ مَن فِي النَّارِ﴾ [الزمر:١٩] فَإِذَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لا يَقْدِرُ عَلَى تَخْلِيْصِ أَحَدٍ مِنَ النَّارِ، فَكَيْفَ بِغَيْرِهِ؟! بَلْ كَيْفَ بِمَنْ يَدَّعِي نَفْسَهُ أَنَّهُ هُوَ يَفْعَلُ ذَلِكَ؟!

وَمِنْهَا: أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يُلَفِّقُ حكَايَاتٍ فِي أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ اسْتَغَاثَ بِفُلانٍ فَأَغَاثَهُ، أَوْ دَعَا الوَلِيَّ الفُلانِيَّ فَأَجَابَهُ، أَوْ فِي كُرْبَةٍ فَفَرَّجَ عَنْهُ، وَعِنْدَ عُبَّادِ القُبُورِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ[2] كَثِيْرٌ

---

(١) فِي أ: «يَعْبُدُونَهَا، وَيَدْعُونَ».

(٢) فِي أ: كل شيء.

مِنْ جِنْسِ مَا عِنْدَ عُبَّادِ الأَصْنَامِ الَّذِيْنَ اسْتَوْلَتْ عَلَيْهِمُ الشَّيَاطِيْنُ، وَلَعِبُوا بِهِمْ لَعِبَ الصِّبْيَانِ بِالكُرَةِ.

وَيُوجَدُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فِي أَشْعَارِ الْمَادِحِيْنَ لِسَيِّدِ الْمُرْسَلِيْنَ ﷺ، الَّذِيْنَ [جَاوَزُوا الْحَدَّ فِي][1] مَدْحِهِ ﷺ، وَعَصَوْهُ فِي نَهْيِهِ عَنِ[2] الغُلُوِّ فِيْهِ، وَإِطْرَائِهِ كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابنَ مَرْيَمَ، وَصَارَ حَظُّهُمْ مِنْهُ ﷺ هُوَ مَدْحُهُ بِالأَشْعَارِ وَالقَصَائِدِ، وَالغُلُوُّ الزَّائِدِ مَعَ عِصْيَانِهِمْ لَهُ فِي أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ، فَتَجِدُ هَذَا النَّوْعَ مِنْ أَعْصَى الْخَلْقِ لَهُ صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ[3].

وَيَقَعُ مِنْ ذَلِكَ كَثِيْرٌ فِي مَدْحِ غَيْرِهِ، فَإِنَّ عُبَّادَ القُبُورِ لا يَقْتَصِرُونَ عَلَى بَعْضِ مَنْ يَعْتَقِدُونَ فِيْهِ الضُّرَّ وَالنَّفْعَ، بَلْ كُلُّ مَنْ ظَنُّوا فِيْهِ ذَلِكَ بَالَغُوا فِي مَدْحِهِ، وَأَنْزَلُوهُ مَنْزِلَةَ الرُّبُوبِيَّةِ، وَصَرَفُوا لَهُ خَالِصَ العُبُودِيَّةِ، حَتَّى أَنَّهُمْ إِذَا جَاءَهُمْ رَجُلٌ وَادَّعَى أَنَّهُ رَأَى رُؤْيَا مَضْمُونُهَا أَنَّهُ دُفِنَ فِي الْمَحَلِّ الفلانِيِّ رَجُلٌ صَالِحٌ؛ بَادَرُوا[4] إِلَى الْمَحَلِّ، وَبَنَوا عَلَيْهِ قُبَّةً، وَزَخْرَفُوهَا بِأَنْوَاعِ الزَّخَارِفِ، وَعَبَدُوهَا بِأَنْوَاعٍ مِنَ العِبَادَاتِ.

وَأَمَّا القُبُورُ الْمَعْرُوفَةُ أَوِ الْمُتَوَهَّمَةُ، فَأَفْعَالُهُمْ مَعَهَا وَعِنْدَهَا لا يُمْكِنُ حَصْرُهَا[5]، فَكَثِيْرٌ مِنْهُمْ إِذَا رَأَوا القِبَابَ الَّتِي يَقْصِدُونَهَا؛ كَشَفُوا الرُّؤُوسَ، وَنَزَلُوا[6] عَنِ[7] الأَكْوَارِ[8]، فَإِذَا أَتَوْهَا طَافُوا بِهَا، وَاسْتَلَمُوا أَرْكَانَهَا، وَتَمَسَّحُوا بِهَا، وَصَلَّوا عِنْدَهَا

---

(١) فِي ض: جاؤا والحدوا مِنْ

(٢) فِي ط: من.

(٣) فِي ط،: عَلَيْهِ وسلامه.

(٤) فِي ط: وبادروا، وَفِي ط١ والنُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ كَمَا أثبته.

(٥) فِي ط: حصره.

(٦) فِي ط: فنزلوا.

(٧) فِي غ: عَلَى.

(٨) جمع كُوْرٍ، وَهُوَ الرَّحْل، انْظُرْ: مختارَ الصحاحِ (ص/ ٢٤٢).

رَكْعَتَيْنِ، وَحَلَقُوا عِنْدَهَا الرُّؤُوسَ، وَوَقَفُوا بَاكِيْنَ، مُتَذَلِّلِيْنَ، مُتَضَرِّعِيْنَ، سَائِلِيْنَ مَطَالِبَهُمْ[1]، وَهَذَا هُوَ الْحَجُّ، وكَثِيْرٌ مِنْهُمْ يَسْجُدُونَ لَهَا إِذَا رَأَوْهَا، وَيُعَفِّرُونَ وُجُوهَهُمْ فِي التُّرَابِ تَعْظِيْماً لَهَا، وَخُضُوعاً لِمَنْ فِيْهَا، فَإِنْ كَانَ[2] للإِنْسَانِ مِنْهُمْ حَاجَةٌ مِنْ شِفَاءِ مَرِيْضٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ؛ نَادَى صَاحِبَ القَبْرِ: يَا سَيِّدِي فُلانُ جِئْتُكَ قَاصِداً مِنْ مَكَانٍ بَعِيْدٍ، لا تُخَيِّبْنِي، وَكَذَلِكَ إِذَا قَحَطَ الْمَطَرُ، أَوْ عَقَرَتِ الْمَرْأَةُ عَنِ الوَلَدِ، أَوْ دَهَمَهُمْ عَدُوٌّ أَوْ جَرَادٌ؛ فَزِعُوا إِلَى صَاحِبِ القَبْرِ، وَبَكَوا عِنْدَهُ فَإِنْ جَرَى الْمَقْدُورُ بِحُصُولِ شَيْءٍ مِمَّا يُرِيْدُونَ؛ اسْتَبْشَرُوا، وَفَرِحُوا، وَنَسَبُوا ذَلِكَ إِلَى صَاحِبِ القَبْرِ، فَإِنْ لَمْ يَتَيَسَّرْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ؛ اعْتَذَرُوا عَنْ صَاحِبِ القَبْرِ بِأَنَّهُ إِمَّا غَائِبٌ فِي مَكَانٍ آخَرَ، أَوْ سَاخِطٌ لِبَعْضِ أَعْمَالِهِمْ، أَوْ أَنَّ اعْتِقَادَهُمْ فِي الوَلِيِّ ضَعِيْفٌ، أَوْ أَنَّهُمْ لَمْ يُعْطُوهُ نَذْرَهُ وَنَحْوَ هَذِهِ الْخُرَافَاتِ.

وَمِنْ بَعْضِ أَشْعَارِ الْمَادِحِيْنَ لِسَيِّدِ الْمُرْسَلِيْنَ ﷺ قَوْلُ البُوصِيْرِيِّ:

يَا أَكْرَمَ الْخَلْقِ مَا لِي مَنْ أَلُوذُ بِهِ ... سِوَاكَ عِنْدَ حُلُولِ الْحَادِثِ العَمَمِ

وَلَنْ يَضِيْقَ رَسُولَ اللهِ جَاهُكَ بِيْ ... إِذَا الْكَرِيْمُ تَحَلَّى بِاسْمِ مُنْتَقِمِ

فَإِنَّ لِي ذِمَّةً مِنْهُ بِتَسْمِيَتِي ... مُحَمَّداً وَهُوَ أَوْفَى الْخَلْقِ بِالذِّمَمِ

إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي مَعَادِي آخِذاً بِيَدِي ... فَضْلاً وإِلاَّ فَقُلْ يَا زَلَّةَ القَدَمِ[3]

فَتَأَمَّلْ مَا فِي هَذِهِ الأَبْيَاتِ مِنَ الشِّرْكِ.

مِنْهَا: أَنَّهُ نَفَى أَنْ يَكُونَ لَهُ مَلاذٌ إِذَا حَلَّتْ بِهِ الْحَوَادِثُ، إِلاَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَلَيْسَ ذَلِكَ إِلاَّ للهِ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، فَهُوَ الَّذِي لَيْسَ للعِبَادِ مَلاذٌ إِلاَّ هُوَ.

الثَّانِي: أَنَّهُ دَعَاهُ وَنَادَاهُ بِالتَّضَرُّعِ وَإِظْهَارِ الفَاقَةِ وَالاضْطِرَارِ إِلَيْهِ، وَسَأَلَ مِنْهُ هَذِهِ

---

(١) فِي ض، ع: لِمَطَالِبِهِمْ.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ض.

(٣) قصيدة البُرْدَة للبوصيري/ الأبيات: ١٤٥، ١٤٦، ١٥١، ١٥٢.

الْمَطَالِبَ الَّتِي لا تُطْلَبُ إلاَّ مِنَ اللهِ، وذَلِكَ هُوَ الشِّرْكُ فِي الإلَهِيَّةِ.

الثَّالِثُ: سُؤَالُهُ مِنْهُ أَنْ يَشْفَعَ لَهُ فِي قَوْلِهِ: «وَلَنْ يَضِيْقَ رَسُولَ اللهِ..» البَيْتَ.

وَهَذَا هُوَ الَّذِي أَرَادَهُ الْمُشْرِكُونَ مَمَّن عَبَدُوهُ، وَهُوَ الْجَاهُ وَالشَّفَاعَةُ عِنْدَ اللهِ، وذَلِكَ هُوَ الشِّرْكُ، وأيْضاً فَإنَّ الشَّفَاعَةَ لا تَكُونُ إلاَّ بَعْدَ إذْنِ اللهِ فَلاَ مَعْنَى لِطَلَبِهَا مِنْ غَيْرِهِ، فَإنَّ اللهَ تَعَالَى هُوَ الَّذِي يَأْذَنُ لِلشَّافِعِ أن يَشْفَعَ لا أنَّ[1] الشَّافِعَ يَشْفَعُ ابْتِدَاءً.

الرَّابِعُ: قَولُهُ: «فَإنَّ لِي ذِمَّةً...» إلَى آخِرِهِ.

كَذِبٌ عَلَى اللهِ، وعَلَى رَسُولِهِ ﷺ، فَلَيْسَ بَيْنَهُ وبَيْنَ مَنِ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ ذِمَّةٌ إلاَّ بِالطَّاعَةِ، لا بِمُجَرَّدِ الاشْتِرَاكِ[2] فِي الاسْمِ مَعَ الشِّرْكِ.

الْخَامِسُ: قَولُهُ: «إنْ لَمْ يَكُنْ فِي مَعَادِي آخِذاً بِيَدِي...» البَيْتَ.

تَنَاقُضٌ عَظِيْمٌ وَشِرْكٌ ظَاهِرٌ، فَإنَّهُ طَلَبَ أَوَّلاً أَنْ لا يَضِيْقَ بِهِ جَاهُهُ، ثُمَّ طَلَبَ هُنَا أَنْ يَأْخُذَ بِيَدِهِ فَضْلاً وَإحْسَاناً، وَإلاَّ فَيَا هَلاكَهُ.

فَيُقَالُ: كَيْفَ طَلَبْتَ[3] مِنْهُ أَوَّلاً الشَّفَاعَةَ ثُمَّ طَلَبْتَ مِنْهُ هُنَا أَنْ يَتَفَضَّلَ عَلَيْكَ؟! فَإنْ كُنْتَ تَقُولُ: إنَّ الشَّفَاعَةَ لا تَكُونُ إلاَّ بَعْدَ إذْنِ اللهِ، فَكَيْفَ تَدْعُو النَّبِيَّ ﷺ، وَتَرْجُوهُ، وَتَسْأَلُهُ الشَّفَاعَةَ؟ فَهَلاَّ سَأَلْتَهَا مَنْ لَهُ الشَّفَاعَةُ جَمِيْعاً، الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ والأرْضِ، الَّذِي لا تَكُونُ الشَّفَاعَةُ إلاَّ مِنْ بَعْدِ إذْنِهِ، فَهَذَا يُبْطِلُ عَلَيْكَ طَلَبَ الشَّفَاعَةِ مِنْ غَيْرِ اللهِ.

وَإنْ قُلْتَ: مَا أُرِيْدُ إلاَّ جَاهَهُ، وَشَفَاعَتَهُ [بِإذْنِ اللهِ][4].

قِيْلَ: فَكَيْفَ سَأَلْتَهُ أَنْ يَتَفَضَّلَ عَلَيْكَ وَيَأْخُذَ بِيَدِكَ فِي يَوْمِ الدِّيْنِ، فَهَذَا مُضَادٌّ

---

(١) فِي ط، أ: لأن، وهُوَ خطأ.

(٢) فِي ط، أ، ب: الإشرَاك، وَالْمُثبَتُ من: ض، ع.

(٣) فِي ض: طلَبَ.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ، ب، ع، وسَقَطَت من: ض إلاَّ أنهَا ألحقت فِي الْهَامش.

لِقَوْلِـهِ تَعَـالَى: ﴿وَمَـا أَدْرَاكَ مَـا يَوْمُ الدِّينِ * ثُمَّ مَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ * يَوْمَ لاَ تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئاً وَالأَمْرُ يَوْمَئِذٍ للَّهِ﴾ [الانْفِطَار:١٧-١٩] فَكَيْفَ يَجْتَمِعُ فِي قَلْبِ عَبْدٍ الإِيْمَانُ بِهَذَا وَهَذَا.

وَإِنْ قُلْتَ: سَأَلْتُهُ أَنْ يَأْخُذَ بِيَدِي، وَيَتَفَضَّلَ عَلَيَّ بِجَاهِهِ وَشَفَاعَتِهِ.

قِيْلَ: عَادَ الأَمْرُ إِلَى طَلَبِ الشَّفَاعَةِ مِنْ غَيْرِ اللهِ، وَذَلِكَ هُوَ مَحْضُ الشِّرْكِ.

السَّـادِسُ: فِـي هَذِهِ الأَبْيَاتِ مِنَ التَّبَرِّي مِنَ الْخَالِقِ-تَعَالَى وَتَقَدَّسَ- وَالاعْتِمَادِ عَلَـى الْمَخْلُوقِ فِي حَوَادِثِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ مَا لا يَخْفَى عَلَى مُؤْمِنٍ، فَأَيْنَ هَذَا مِنْ قَوْلِـهِ تَعَالَى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ ، وقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُلْ حَسْبِيَ اللهُ لا إِلَـهَ إِلاَّ هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [التَّوْبَة:١٢٩]، وقَوْلِهِ: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لاَ يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ وَكَفَى بِهِ بِذُنُوبِ عِبَادِهِ خَبِيْراً﴾ [الفُرْقَان:٥٨]، وقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنِّي لاَ أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلاَ رَشَداً * قُلْ إِنِّي لَن يُجِيرَنِـي مِـنَ اللهِ أَحَـدٌ وَلَـنْ أَجِـدَ مِـن دُونِـهِ مُلْتَحَداً * إِلاَّ بَلاَغاً مِّنَ اللهِ وَرِسَالاَتِهِ﴾ [الجِنّ:٢١-٢٣].

فَـإِنْ قِيْلَ: هُوَ لَمْ يَسْأَلْهُ أَنْ يَتَفَضَّلَ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا أَخْبَرَ أَنَّهُ إِنْ لَمْ يَدْخُلْ فِي عُمُومِ شَفَاعَتِهِ فَيَا هَلاكَهُ.

قِـيْلَ: الْمُرَادُ بِذَلِكَ سُؤَالُهُ، وَطَلَبُ الفَضْلِ مِنْهُ، كَمَا دَعَاهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَأَخْبَرَ أَنَّهُ لا مَـلاذَ لَـهُ سِوَاهُ، ثُمَّ صَرَّحَ بِسُؤَالِ الفَضْلِ وَالإِحْسَانِ بِصِيْغَةِ الشَّرْطِ وَالدُّعَاءِ، وَالسُّؤَالُ كَمَـا يَكُـونُ بِصِيْغَةِ[1] الطَّلَبِ يَكُونُ بِصِيْغَةِ[2] الشَّرْطِ، كَمَا قَالَ نُوحٌ- عليه السلام -: ﴿وَإِلاَّ تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُن مِّنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [هود:٤٧].

---

(١) فِي ض: صِفَةِ.

(٢) بِصِفَةِ.

وَمِنْ شِعْرِ البُرَعِيِّ[١] قَوْلُهُ:

مَاذَا تُعَامِلُ يَا شَمْسَ النُّبُوَّةِ مَنْ ... أَضْحَى إِلَيْكَ مِنَ الأَشْوَاقِ فِي كَبَدِ[٢]

فَامْنَعْ جَنَابَ صَرِيْعٍ لا صَرِيْخَ لَهُ ... نَائِي الْمَزَارِ غَرِيْبِ الدَّارِ مُبْتَعِدِ

حَلِيفُ وُدِّكَ وَاهِ الصَّبْرِ مُنْتَظِرٌ ... لِغَارَةٍ[٣] مِنْكَ يَا رُكْنِي وَيَا عَضُدِي

أَسِيْرُ ذَنْبِي وَزَلاَّتِي وَلاَ عَمَلٌ ... أَرْجُو النَّجَاةَ بِهِ[٤] إِنْ أَنْتَ لَمْ تَجُدِ

وَجَرَى فِي شِرْكِهِ إِلَى أَنْ قَالَ:

وَحُلَّ عُقْدَةَ كَرْبِي يَا مُحَمَّدُ مِنْ ... هَمٍّ عَلَى خَطَرَاتِ الْقَلْبِ مُطَّرِدِ

أَرْجُوكَ فِي سَكَرَاتِ الْمَوْتِ تَشْهَدُنِي ... كَيْمَا يَهُونُ إِذِ الأَنْفَاسُ فِي صُعُدِ

وَإِنْ نَزَلْتُ ضَرِيْحاً لا أَنِيْسَ بِهِ ... فَكُنْ أَنِيْسَ وَحِيْدٍ فِيْهِ مُنْفَرِدِ

وَارْحَمْ مُؤَلِّفَهَا عَبْدَالرَّحِيْمِ وَمَنْ ... يَلِيْهِ مِنْ أَجْلِهِ وَأَنْعِشْهُ وَافْتَقِدِ

وَإِنْ دَعَا فَأَجِبْهُ وَاحْمِ[٥] جَانِبَهُ ... مِنْ حَاسِدٍ شَامِتٍ أَوْ ظَالِمٍ نَكِدِ[٦]

وَقَوْلُهُ مِنْ[٧] أُخْرَى:

يَا رَسُولَ اللهِ يَا ذَا الفَضْلِ يَا ... بَهْجَةً فِي الْحَشْرِ جَاهاً ومَقَامَا

---

(١) عَبْدُالرَّحِيْمِ بنُ أَحْمَدَ بن عَلِيٍّ البُرَعِيُّ اليَمَانِيُّ، شَاعِرٌ مُتَصَوِّفٌ، وَمِنْ دُعَاةِ الشِّرْكِ، مِنْ سُكَّانِ النِّيَابَتَيْنِ فِي اليَمَنِ، أَفْتَى وَدَرَّسَ، لَهُ دِيوَانُ شِعْرٍ، نِسبَتُهُ إِلى بُرَعٍ جَبَلٍ بِتِهَامَةَ. انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: الأَعْلامِ لِلزِّرِكْلِيِّ (٣/ ٣٤٣)، وهدية العَارِفِيْنَ (١/ ٥٥٩).

(٢) فِي ط، أ، ب: كبدي، وَفِي ديوان البرعي المطبوع: كَمَدِ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ:ع، ض.

(٣) فِي ب: لِعَازة، وكأنها كَذَلِكَ فِي: ض، وَفِي أ: لغَارت.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٥) فِي ب: وَارحم.

(٦) ديوان البُرَعِيِّ (ص/ ١٥٧، ١٥٨، ١٥٩).

(٧) فِي ب: فِي.

عُـدْ عَلَـى عَبْدِالرَّحِـيْمِ الْمُلْـتَجِي ... بِحِمَـى عِـزِّكَ يَـا غَـوثَ اليَـتَامَى
وأقِلْـنِي عَـثْرَتِي يَـا سَـيِّدِي فِـي ... اكْتِسَـابِ الذَّنْـبِ فِى خَمْسِيْنَ عَامَا[1]

وَقَولُهُ:

يَـا سَـيِّدِي يَـا رَسُـولَ اللهِ يَـا أَمَلِـي ... يَـا مَوْئِلِـي يَـا مَـلاذِي يَـومَ يَلْقَـانِـي
هَبْنِي بِجَـاهِكَ مَـا قَدَّمْـتُ مِـنْ زَلَـلٍ ... جُـوداً ورَجِّـحْ بفضـلٍ مِـنْكَ مِيْزَانِـي
وَاسْـمَعْ دُعَـائِي وَاكشِفْ مَا يُسَاوِرُنِي ... مِـنَ الْخُطُـوبِ ونَفِّـسْ كُـلَّ أَحْـزَانِي
فأنْـتَ أقْـرَبُ مَـنْ تُـرْجَى عَوَاطِفُـهُ ... عِـنْدِي وإنْ بَعُـدَتْ دَارِي وأوْطَـانِي
إنِّـي دَعَوْتُـكَ مِـنْ نِيَابَـتِـيْ بُـرَعٍ ... وَأَنْـتَ أَسْمَعُ مَـنْ يَدعُـوهُ ذُو شَـانِ
فَامْنَعْ جَنَابِي وأكْرِمْنِي وصِلْ نَسَبِي[2] ... بِرَحْمَةٍ وكَـرَامَـاتٍ وغُفْـرَانِ[3]

لَقَدْ أَنْسَانَا هَذَا مَا قَبْلَهُ، وَهَذَا بِعَيْنِهِ هُوَ الَّذِي ادَّعَتْهُ النَّصَارَى فِي عِيْسَى -عليه السلام-، إلاَّ أَنَّ أُوْلَـئِكَ أَطْلَقُـوا عَلَـيْهِ اسْمَ الإلَهِ، وَهَذَا لَمْ يُطْلِقْهُ ولَكِن أَتَى بِلُبَابِ دَعْوَاهُمْ وَخُلاصَـتِهَا، وَتَـرَكَ الاسْـمَ، إِذْ فِـي الاسْـمِ نَـوْعُ تَمْيِيْزٍ، فَرَأَى الشَّيْطَانُ أَنَّ الإتْيَانَ بِالْمَعْنَى دُونَ الاسْمِ أَقْرَبُ إِلَى تَرْوِيجِ البَاطِلِ، وَقَبُولِهِ عِنْدَ ذَوِي العُقُولِ السَّخِيْفَةِ، إِذْ كَـانَ مِنَ الْمُتَقَرِّرِ[4] عِنْدَ الأُمَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ أَنَّ دَعْوَى النَّصَارَى فِي عِيْسَى -عليه السلام- كُفْـرٌ. فَلَـوْ أَتَـاهُمْ بِدَعْـوَى النَّصَـارَى اسْـماً وَمَعْنَى لَرَدُّوهُ وَأَنْكَرُوهُ، فَأَخَذَ الْمَعْنَى وأعْطَـاهُ الـبُرَعِيَّ وَأَضْـرَابَهُ، وَتَرَكَ الاسْمَ لِلنَّصَارَى، وَإلاَّ فَمَا نَدْرِي مَاذَا أَبْقَى هَذَا الْمُـتَكَلِّمُ الْخَبِيْـثُ لِلْخَالِقِ -تَعَالَى وَتَقَدَّسَ- مِنْ سُؤَالِ مَطْلَبٍ أَوْ تَحْصِيْلِ مَأْرَبٍ، فَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

---

(١) ديوان البُرَعِيِّ (ص/ ٢٣٨ فما بعدها).
(٢) فِي ب: سَبَبِي.
(٣) ديوان البرعي (ص/ ٦٤).
(٤) فِي غ: الْمُقَرَّر.

وَهَـذَا كَثِيْرٌ جِدًّا فِي أَشْعَارِ الْمَادِحِيْنَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَهُوَ حُجَّةُ أَعْدَاءِ دِيْنِهِ؛ الَّذِيْـنَ يَجَـوِّزُونَ الشِّـرْكَ بِاللهِ، وَيَحْتَجُّونَ بِأَشْعَارِ هَؤُلاءِ، وَلَمْ يَقْتَصِرُوا أَيْضاً عَلَى طَلَـبِ ذَلِـكَ مِـنَ النَّـبِيِّ ﷺ ، بَـلْ يَطْلُـبُونَ مِثْلَ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِهِ، كَمَا حَدَّثَ بَعْضُ الثِّقَاتِ[١] أَنَّهُ رَأَى فِي رَايَةِ[٢] صَاحِبِ مَشْهَدٍ مِنَ الْمَشَاهِدِ: «هَذِهِ رَايَةُ الْبَحْرِ التَّيَّارِ، بِهِ أَسْتَغِيْثُ، وأَسْتَجِيْرُ، وَبِهِ أَعُوذُ مِنَ النَّارِ».

وقَالَ بَعْضُهُمْ فِي قَصِيْدَةٍ فِي بَعْضِ آلِهَتِهِمْ:

يَـا سَـيِّدِي وَيَـا صَـفِيَّ الدِّيْـنِ يَـا ... يَـا عُمْدَتِـي بَلْ وَيَا ذُخْرِي وَمُفْتَخَرِي

أَنْـتَ الْمَـلاذُ لِمَـا أَخْشَـى ضَـرُورَتَهُ ... وَأَنْـتَ لِـي مَلْجَـأٌ مِـنْ حَادِثِ الدَّهْرِ

إِلَى أَنْ قَالَ:

وَامـنُنْ عَلَـيَّ بِتَوْفِـيْقٍ وَعَافِـيَةٍ ... وَخَيْرِ خَاتِمَـةٍ مَهْمَا انْقَضَى[٣] عُمْرِي

وكُـفَّ عَـنَّا أَكُـفَّ الظَّالِمِـيْنَ إِذَا امْـ ... ـتَدَّتْ بِسُـوءٍ لأَمْـرٍ مُؤْلِـمٍ[٤] نُكُـرِ

فَـإِنِّي[٥] عَبْـدُكَ الرَّاجِـي بِوُدِّكَ مَا ... أَمَّلْتُـهُ يَا صَفِـيَّ السَّـادَةِ الغُـرَرِ[٦]

قَـالَ بَعْـضُ العُلَمَـاء: «فَـلا نَـدْرِي أَيَّ مَعْـنَى اخْتُصَّ بِهِ الْخَالِقِ تَعَالَى بَعْدَ هَذِهِ الْمَـنْزِلَةِ، ومَـاذَا أَبْقَى هَذَا الْمُتَكَلِّمُ الْخَبِيْثُ لِخَالِقِهِ مِنَ الأَمْرِ، فَإِنَّ الْمُشْرِكِيْنَ أَهْلَ الأَوْثَانِ [مَا يُؤَهِّلُونَ مَنْ عَبَدُوهُ][٧] لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا. انْتَهَى.

---

(١) فِي ط، أ، ب: الثِّقَاة، وَالْمُثبَتُ مِنْ: ض، ع.

(٢) فِي ط: رَابية.

(٣) فِي ب: اقتضى.

(٤) فِي ض: وال جؤلم.

(٥) فِي ط، أ، غ: فَإِنَّنِي، وَالْمُثبَتُ مِنْ: ض، ع، ب، غ.

(٦) الغُرَر: بِمَعْنَى الشريف عَلَى وزن: صُرَد. انظر: القَاموس الْمحيط (ص/ ٥٧٧).

(٧) فِي ب : مَا يُهِلُّونَ مَنْ عَبَدُوهُ ، وَفِي أ : مَا يؤمِّلون مِمَّنْ عَبَدُوهُ ، وَالْمُثبَتُ مِنْ : ع، ض، غ.

وَكَثِيرٌ مِنْ عُبَّادِ القُبُورِ يُنَادُونَ الْمَيِّتَ مِنْ مَسَافَةِ شَهْرٍ وَأَكْثَرَ يَسْأَلُونَهُ[١] حَوَائِجَهُمْ، وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّهُ يَسْمَعُ دُعَاءَهُمْ وَيَسْتَجِيبُ لَهُمْ، وَتَسْمَعُ عِنْدَهُمْ حَالَ رُكُوبِ[٢] البَحْرِ وَاضْطِرَابِهِ مِنْ دُعَاءِ الأَمْوَاتِ وَالاسْتِغَاثَةِ بِهِمْ مَا لا يَخْطُرُ عَلَى بَالٍ، وَكَذَلِكَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ الشَّدَائِدُ؛ مِنْ مَرَضٍ، أَوْ كُسُوفٍ، أَوْ رِيحٍ شَدِيدَةٍ، أَوْ[٣] غَيْرِ ذَلِكَ، فَالوَلِيُّ فِي ذَلِكَ نُصْبَ أَعْيُنِهِمْ، وَالاسْتِغَاثَةُ بِهِ هِيَ مَلاذُهُمْ، وَلَوْ ذَهَبْنَا نَذْكُرُ مَا يُشْبِهُ هَذَا لَطَالَ الكَلامُ.

إِذَا عَرَفْتَ هَذَا؛ فَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ دُعَاءِ الْمَسْأَلَةِ، وَأَمَّا دُعَاءُ العِبَادَةِ، فَهُوَ عِبَادَةُ اللهِ تَعَالَى بِأَنْوَاعِ العِبَادَاتِ، مِنَ الصَّلاةِ، وَالذَّبْحِ، وَالنَّذْرِ، وَالصِّيَامِ، وَالْحَجِّ وَغَيْرِهَا، خَوْفاً وَطَمَعاً، يَرْجُو رَحْمَتَهُ، وَيَخَافُ عَذَابَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ[٤] فِي ذَلِكَ صِيْغَةُ سُؤَالٍ وَطَلَبٍ، فَالعَابِدُ الَّذِي يُرِيْدُ الْجَنَّةَ وَيَهْرُبُ مِنَ النَّارِ، وَهُوَ سَائِلٌ رَاغِبٌ رَاهِبٌ[٥]، يَرْغَبُ فِي حُصُولِ مُرَادِهِ، وَيَرْهَبُ[٦] مِنْ فَوَاتِهِ، وَهُوَ سَائِلٌ لِمَا يَطْلُبُهُ بِامْتِثَالِ الأَمْرِ فِي فِعْلِ العِبَادَةِ، وَقَدْ فُسِّرَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] بِهَذَا وَهَذَا. قِيْلَ: اعْبُدُونِي وَامْتَثِلُوا أَمْرِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ، وقِيْلَ: سَلُونِي أُعْطِكُمْ، وعَلَى هَذَا القَولِ تَدُلُّ الأَحَادِيْثُ وَالآثَارُ.

إِذَا تَبَيَّنَ ذَلِكَ؛ فَاعْلَمْ أَنَّ العُلَمَاءَ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ مَنْ صَرَفَ شَيْئاً مِنْ نَوْعَيِ الدُّعَاءِ لِغَيْرِ اللهِ فَهُوَ مُشْرِكٌ؛ وَلَوْ قَالَ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ، وَصَلَّى وَصَامَ، إِذْ شَرْطُ الإِسْلامِ مَعَ التَّلَفُّظِ بِالشَّهَادَتَيْنِ: أَنْ لا يَعْبُدَ إِلاَّ اللهَ، فَمَنْ أَتَى

---

(١) فِي أ: ويسألونه.

(٢) فِي ط: ركوبهم.

(٣) فِي أ: و.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب، وجَاءَتْ فِي أ قَبل كلمةِ رَاغِب .

(٦) فِي ط: ويذهب.

بِالشَّهَادَتَيْنِ وَعَبَدَ غَيْرَ اللهِ؛ فَمَا أَتَى بِهِمَا حَقِيْقَةً وَإِنْ تَلَفَّظَ بِهِمَا كَاليَهُودِ الَّذِيْنَ يَقُولُونَ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَهُمْ مُشْرِكُونَ، وَمُجَرَّدُ التَّلَفُّظِ بِهِمَا لا يَكْفِي فِي الإِسْلامِ بِدُونِ العَمَلِ بِمعْنَاهُمَا وَاعْتِقَادِهِ[1] إِجْمَاعاً.

ذِكْرُ شَيْءٍ مِنْ كَلامِ العُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ

وَإِنْ كُنَّا غَنِيِّيْنَ بِكِتَابِ رَبِّنَا وَسُنَّةِ نَبِيِّنَا ﷺ عَنْ كُلِّ كَلامٍ، إِلاَّ أَنَّهُ قَدْ صَارَ بَعْضُ النَّاسِ مُنْتَسِباً إِلَى طَائِفَةٍ مُعَيَّنَةٍ، فَلَوْ أَتَيْتَهُ بِكُلِّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ، وَكُلِّ سُنَّةٍ عَنْ[2] رَسُولِ اللهِ ﷺ لَمْ يَقْبَلْ ذَلِكَ[3] حَتَّى تَأْتِيَهُ بِشَيْءٍ مِنْ كَلامِ العُلَمَاءِ، أَوْ بِشَيْءٍ مِنْ كَلامِ طَائِفَتِهِ الَّتِي يَنْتَسِبُ إِلَيْهَا.

قَالَ الإِمَامُ أَبُو الوَفَاءِ عَلِيُّ بنُ عَقِيْلٍ الْحَنْبَلِيُّ - صَاحِبُ كِتَابِ «الفُنُون» الَّذِي أَلَّفَهُ فِي نَحْوِ أَرْبَعِمِائَةِ مُجَلَّدٍ، وغَيْرِهِ مِنَ التَّصَانِيْفِ - قَالَ فِي الكِتَابِ الْمَذْكُورِ: «لَمَّا صَعُبَتِ التَّكَالِيْفُ عَلَى الْجُهَّالِ وَالطَّغَامِ[4]؛ عَدَلُوا عَنْ أَوْضَاعِ الشَّرْعِ إِلَى تَعْظِيْمِ أَوضَاعٍ وَضَعُوهَا لأَنْفُسِهِمْ، فَسَهُلَتْ عَلَيْهِمْ إِذْ لَمْ يَدْخُلُوا بِهَا تَحْتَ أَمْرِ غَيْرِهِمْ، وَهُمْ عِنْدِي كُفَّارٌ بِهَذِهِ[5] الأَوْضَاعِ، مِثْلِ تَعْظِيْمِ القُبُورِ، وَخِطَابِ الْمَوْتَى بِالْحَوَائِجِ[6]، وَكَتْبِ الرِّقَاعِ فِيْهَا: يَا مَوْلايَ، افْعَلْ بِي كَذَا وَكَذَا، وإِلْقَاءِ[7] الْخِرَقِ عَلَى الشَّجَرِ اقْتِدَاءً بِمَنْ عَبَدَ اللاَّتَ وَالعُزَّى». نَقَلَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، مُقَرِّرِيْنَ لَهُ، رَاضِيْنَ

---

(١) فِي أ: فَاعتقَاده.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٤) عَلَى وزْنِ سَحَاب، وتعني: أوغَاد النَّاسِ كمَا فِي القَامُوسِ.

(٥) فِي ط: لهذه.

(٦) فِي تلبيس إبليس: الألوَاح، وَالْمُثْبَتُ من: ط، والنُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ، وإِغَاثَةِ اللَّهْفَانِ.

(٧) فِي ط: أَوْ إلقَاء.

بِهِ، مِنْهُمُ الإمَامُ أَبُو الفَرَجِ ابنُ الْجَوْزِيِّ[١]، وَالإمَامُ ابنُ مُفْلِحٍ صَاحِبُ كِتَابِ «الفُرُوعِ»[٢] وغَيْرُهُمَا[٣].

وَقَالَ شَيْخُ الإسْلامِ فِي «الرِّسَالَةِ السَّنِيَّةِ»: «فَإذَا كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مَنِ انْتَسَبَ إِلَى الإسْلامِ مَنْ مَرَقَ مِنْهُ مَعَ عِبَادَتِهِ العَظِيمَةِ، فَلْيُعْلَمْ أَنَّ الْمُنْتَسِبَ إِلَى الإسْلامِ وَالسُّنَّةِ فِي هَذِهِ الأزْمَانِ[٤] قَدْ يَمْرُقُ أيْضاً مِنَ الإسْلامِ، وذَلِكَ بِأَسْبَابٍ:

مِنْهَا: الغُلُوُّ الَّذِي ذَمَّهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ حَيْثُ قَالَ: ﴿يأَهْلَ الْكِتَابِ لاَ تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ﴾ الآيَةَ[٥][النِّسَاء:١٧١]. وَكَذَلِكَ الغُلُوُّ فِي بَعْضِ الْمَشَايِخِ، بَلِ الغُلُوُّ فِي عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ، بَلِ الغُلُوُّ فِي الْمَسِيحِ -عليه السلام-، فَكُلُّ مَنْ غَلا فِي نَبِيٍّ أَوْ رَجُلٍ صَالِحٍ وَجَعَلَ فِيهِ نَوْعاً مِنَ الإلَهِيَّةِ، مِثْلَ أَنْ يَقُولَ: يَا سَيِّدِي فُلانُ انْصُرْنِي، أَوْ أَغِثْنِي، أو ارْزُقْنِي، أو اجْبُرْنِي، أَوْ أَنَا فِي حَسَبِكَ، وَنَحْوِ هَذِهِ الأَقْوَالِ، فَكُلُّ هَذَا شِرْكٌ وَضَلالٌ، يُسْتَتَابُ صَاحِبُهُ، فَإنْ تَابَ وَإلا قُتِلَ، فَإنَّ اللهَ إنَّمَا أَرْسَلَ الرُّسُلَ وَأَنْزَلَ الكُتُبَ لِيُعْبَدَ وَحْدَهُ، وَلاَ يُدْعَى مَعَهُ إِلَهٌ آخَرُ، وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مَعَ اللهِ آلِهَةً أُخْرَى، مِثْلَ الْمَسِيحِ، وَالْمَلائِكَةِ، وَالأصْنَامِ؛ لَمْ يَكُونُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّهَا تَخْلُقُ الْخَلائِقَ أَوْ تُنْزِلُ الْمَطَرَ، أَوْ تُنْبِتُ النَّبَاتَ، وَإنَّمَا كَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ أَوْ يَعْبُدُونَ قُبُورَهُمْ، أَوْ يَعْبُدُونَ صُوَرَهُمْ، يَقُولُونَ[٦]: إنَّمَا ﴿نَعْبُدُهُمْ إِلاَّ لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللهِ زُلْفَى﴾ [الزمر:٣]، ﴿وَيَقُولُونَ هَؤُلاءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللهِ﴾ [يونس:١٨] فَبَعَثَ اللهُ

---

(١) فِي تَلْبِيسِ إِبْلِيسَ (ص/ ٤٨٣).

(٢) فِي الآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ (٢/ ١٨٦).

(٣) كابنِ القيِّمِ فِي إِغَاثَةِ اللَّهْفَانِ ((١/ ١٩٥).

(٤) فِي ط: الأزمَان أيضاً.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٦) فِي غ: فيقولون.

رُسُلُهُ تَنْهَى أَنْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ دُونِهِ، لا دُعَاءَ عِبَادَةٍ، وَلاَ دُعَاءَ اسْتِغَاثَةٍ»[١]. انْتَهَى.

وَقَدْ نَصَّ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَقْرِيْزِيُّ - صَاحِبُ كِتَابِ «الْخُطَطِ» - فِي كِتَابٍ لَهُ فِي التَّوْحِيدِ عَلَى أَنَّ دُعَاءَ غَيْرِ اللهِ شِرْكٌ[٢].

وقَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ: «مَنْ جَعَلَ بَيْنَهُ وبَيْنَ اللهِ وَسَائِطَ يَتَوَكَّلُ عَلَيْهِمْ وَيَدْعُوهُمْ[٣] وَيَسْأَلُهُمْ؛ كَفَرَ إِجْمَاعاً»[٤].

نَقَلَهُ عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مُقَرِّرِيْنَ لَهُ، مِنْهُمُ ابنُ مُفْلِحٍ فِي «الفُرُوعِ»[٥]، وَصَاحِبُ «الإِنْصَافِ»[٦]، وصَاحِبُ «الغَايَةِ»[٧]، وَصَاحِبُ «الإِقْنَاعِ»[٨]، وشَارِحُهُ[٩] وَغَيْرُهُمْ، ونَقَلَهُ صَاحِبُ «القَوَاطِعِ» فِي كِتَابِهِ عَنْ صَاحِبِ «الفروعِ».

قُلْت: وَهُوَ إِجْمَاعٌ صَحِيْحٌ مَعْلُومٌ بِالضَّرُورَةِ مِنَ الدِّيْنِ، وَقَدْ نَصَّ العُلَمَاءُ مِنْ أَهْلِ الْمَذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ، وَغَيْرِهِمْ فِي بَابِ حُكْمِ الْمُرْتَدِّ عَلَى أَنَّ مَنْ أَشْرَكَ بِاللهِ فَهُوَ كَافِرٌ، أَيْ: عَبَدَ مَعَ اللهِ غَيْرَهُ بِنَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَاتِ. وَقَدْ ثَبَتَ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالإِجْمَاعِ أَنَّ دُعَاءَ اللهِ عِبَادَةٌ لَهُ، فَيَكُونُ صَرْفُهُ لِغَيْرِ اللهِ شِرْكاً.

---

(١) الوصية الكبرى- ضمن مجموع الفتاوى (٣/ ٣٨٣-٣٩٥).

(٢) فِي كِتَابِهِ: تجريد التَّوْحِيْد الْمفيد، وَهُوَ مطبوع.

(٣) فِي ط: يدعوهم- بدون واو- .

(٤) مَسْأَلَة الوَسَائِطِ- ضِمْنَ مَجْمُوعِ الفَتَاوى (١/ ١٢٤).

(٥) كِتَابُ الفُرُوعِ (٦/ ١٦٥).

(٦) كِتَابُ الإِنْصَافِ (١٠/ ٣٢٧).

(٧) «غَايَةَ الْمُنْتَهَى فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الإِقْنَاعِ وَالْمُنْتَهَى» لِمَرْعِي الكَرْمِيِّ (٣/ ٣٥٥).

(٨) كِتَابُ الإِقْنَاعِ (٤/ ٢٩٧).

(٩) يَعْنِي: العَلاَّمَةَ مَنْصُورَ البَهُوتِيَّ فِي كِتَابِهِ : «كَشَّافِ القِنَاعِ فِي شَرْحِ الإِقْنَاعِ» (٦/ ١٦٨).

وقَالَ الإمَامُ ابنُ النَّحَّاسِ الشَّافِعِيُّ[١] فِي كِتَابِ «الكَبَائِرِ» : «وَمِنْهَا: إِيْقَادُهُمُ السُّرُجَ عِنْدَ الأَحْجَارِ، وَالأَشْجَارِ وَالعُيُونِ، وَالآبَارِ، وَيَقُولُونَ: إِنَّهَا تَقْبَلُ النَّذْرَ، وَهَذِهِ كُلُّهَا بِدَعٌ شَنِيْعَةٌ وَمُنْكَرَاتٌ قَبِيْحَةٌ تَجِبُ إِزَالَتُهَا وَمَحْوُ أَثَرِهَا، فَإِنَّ أَكْثَرَ الْجُهَّالِ يَعْتَقِدُونَ أَنَّهَا تَنْفَعُ وَتَضُرُّ، وَتَجْلِبُ وَتَدْفَعُ، وَتَشْفِي الْمَرَضَ[٢] وَتَرُدُّ الغَائِبَ، إِذَا نُذِرَ لَهَا، وَهَذَا شِرْكٌ ومُحَادَّةٌ للهِ تَعَالَى ولِرَسُولِهِ ﷺ»[٣].

قُلْتُ: فَصَرَّحَ- رَحِمَهُ اللهُ - أَنَّ الاعْتِقَادَ فِي هَذِهِ الأُمُورِ أَنَّهَا تَضُرُّ وَتَنْفَعُ وَتَجْلِبُ، وَتَدْفَعُ وَتَشْفِي الْمَرِيْضَ وَتَرُدُّ الغَائِبَ إِذَا نَذَرَ لَهَا؛ أَنَّ ذَلِكَ شِرْكٌ، وَإِذَا ثَبَتَ أَنَّهُ شِرْكٌ، فَلاَ فَرْقَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ اعْتِقَادِهِ فِي الْمَلاَئِكَةِ وَالنَّبِيِّيْنَ، وَلاَ بَيْنَ اعْتِقَادِهِ فِي الأَصْنَامِ وَالأَوْثَانِ، إِذْ لا يَجُوزُ الإِشْرَاكُ بَيْنَ اللهِ تَعَالَى وَبَيْنَ مَخْلُوقٍ فِيْمَا يَخْتَصُّ بِالْخَالِقِ سُبْحَانَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلاَ يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا الْمَلاَئِكَةَ وَالنَّبِيِّيْنَ أَرْبَاباً أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عِمْرَان:٨٠] وَهَذَا بِعَيْنِهِ هُوَ الَّذِي يَعْتَقِدُهُ مَنْ دَعَا الأَنْبِيَاءَ وَالصَّالِحِيْنَ، وَلِهَذَا يَسْأَلُونَهُمْ قَضَاءَ الْحَاجَاتِ، وَتَفْرِيْجَ الكُرُبَاتِ، وَشِفَاءَ ذَوِي الأَمْرَاضِ وَالعَاهَاتِ، فَثَبَتَ أَنَّ ذَلِكَ شِرْكٌ.

وقَالَ الإمَامُ ابنُ القَيِّمِ- رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - فِي «شَرْحِ الْمَنَازِلِ»: «وَمِنْ أَنْوَاعِهِ أَيِ: الشِّرْكِ: طَلَبُ الْحَوَائِجِ مِنَ الْمَوْتَى، وَالاسْتِغَاثَةُ بِهِمْ، وَالتَّوَجُّهُ إِلَيْهِمْ، وَهَذَا أَصْلُ شِرْكِ العَالَمِ، فَإِنَّ الْمَيِّتَ قَدِ انْقَطَعَ عَمَلُهُ[٤] وَهُوَ لا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ ضَرًّا وَلاَ

---

(١) أَحْمَدُ بنُ إِبْرَاهِيْمَ بنِ مُحَمَّدٍ، أَبُو زَكَرِيَّا، مُحْيِي الدِّينِ، الدِّمَشْقِيُّ، الشَّافِعِيُّ، الْمَعْرُوفُ بِابْنِ النَّحَّاسِ: فَقِيْهٌ، مُجَاهِدٌ، تُوفِّيَ فِي مَعْرَكَةٍ ضِدَّ الفِرِنْجَةِ سَنَةَ ٨١٤هـ. رَ: الضَّوْءَ اللامِعَ للسَّخَاوِيِّ (١/ ٢٠٣) وَشَذَرَاتِ الذَّهَبِ (٧/ ١٠٥).

(٢) فِي ط: المريض.

(٣) تَنْبِيْهُ الغَافِلِيْنَ لابنِ النَّحَّاسِ (ص/ ٣٢٣).

(٤) فِي هَذَا التعميم نظرٌ، فَإِنَّ بَعْضَ الأعمال لا ينقطع، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « إِذَا مَاتَ ابنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إلا مِنْ ثَلاثٍ » الْحَدِيْثَ.

نَفْعاً، فَضْلاً لِمَنِ اسْتَغَاثَ بِهِ أَوْ سَأَلَهُ أَنْ يَشْفَعَ لَهُ[١] إِلَى اللهِ، وَهَذَا مِنْ جَهْلِهِ بِالشَّافِعِ وَالْمَشْفُوعِ عِنْدَهُ، فَإِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ لا يَشْفَعُ عِنْدَهُ أَحَدٌ إِلاَّ بِإِذْنِهِ، وَاللهُ سُبْحَانَهُ لَمْ يَجْعَلْ سُؤَالَ غَيْرِهِ سَبَباً لإِذْنِهِ، وَإِنَّمَا السَّبَبُ لإِذْنِهِ كَمَالُ التَّوْحِيْدِ، فَجَاءَ هَذَا الْمُشْرِكُ بِسَبَبٍ يَمْنَعُ الإِذْنَ، وَالْمَيِّتُ مُحْتَاجٌ إِلَى مَنْ يَدْعُو لَهُ، كَمَا أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ إِذَا زُرْنَا قُبُورَ الْمُسْلِمِيْنَ أَنْ نَتَرَحَّمَ عَلَيْهِمْ، وَنَدْعُوَ لَهُمْ، وَنَسْأَلَ لَهُمُ الْعَافِيَةَ وَالْمَغْفِرَةَ، فَعَكَسَ الْمُشْرِكُونَ هَذَا، وَزَارُوهُمْ زِيَارَةَ الْعِبَادَةِ، وَجَعَلُوا قُبُورَهُمْ أَوْثَاناً تُعْبَدُ، فَجَمَعُوا بَيْنَ الشِّرْكِ بِالْمَعْبُودِ وَتَغْيِيرِ دِيْنِهِ، وَمُعَادَاةِ أَهْلِ التَّوْحِيدِ، وَنِسْبَتِهِمْ إِلَى التَّنَقُّصِ بِالأَمْوَاتِ، وَهُمْ قَدْ تَنَقَّصُوا الْخَالِقَ سُبْحَانَهُ بِالشِّرْكِ وَأَوْلِيَاءَهُ الْمُوَحِّدِيْنَ بِذَمِّهِمْ وَمُعَادَاتِهِمْ، وَتَنَقَّصُوا مَنْ أَشْرَكُوا بِهِ غَايَةَ التَّنَقُّصِ، إِذْ[٢] ظَنُّوا أَنَّهُمْ رَاضُونَ مِنْهُمْ بِهَذَا، وَأَنَّهُمْ أَمَرُوهُمْ بِهِ، وَهَؤُلاءِ هُمْ أَعْدَاءُ الرُّسُلِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ. وَمَا أَكْثَرَ الْمُسْتَجِيْبِيْنَ لَهُمْ! [وَللَّهِ دَرُّ][٣] خَلِيْلِهِ إِبْرَاهِيْمَ -عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ- حَيْثُ قَالَ ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ الأَصْنَامَ * رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيراً مِّنَ النَّاسِ﴾ [إِبْرَاهِيْم:٣٥-٣٦] وَمَا نَجَا مِنْ [شَرَكِ هَذَا][٤] الشِّرْكِ الأَكْبَرِ؛ إِلاَّ مَنْ جَرَّدَ تَوْحِيْدَهُ للَّهِ، وَعَادَى الْمُشْرِكِيْنَ فِي اللهِ، وَتَقَرَّبَ بِمَقْتِهِمْ إِلَى اللهِ»[٥].

وَقَالَ الإِمَامُ الْحَافِظُ ابنُ عَبْدِالْهَادِي فِي رَدِّهِ عَلَى السُّبْكِيِّ: «وَقَوْلُهُ- أَيْ: قَوْلُ السُّبْكِيِّ- : «إِنَّ الْمُبَالَغَةَ فِي تَعْظِيْمِه ، أَيْ: تَعْظِيْمِ الرَّسُولِ ﷺ وَاجِبَةٌ»: [إِنْ أُرِيْدَ][٦]

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٢) فِي ض، ع: إذا.

(٣) فِي أ: وَاللهُ ذَكَرَ.

(٤) فِي ط: أَشْرَكَ بِهَذَا، وَالْمُثْبَتُ مِنَ النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ وَمَدَارِجِ السَّالِكِيْنَ.

(٥) مَدَارِجُ السَّالِكِيْنَ (١/ ٣٧٥-٣٧٦).

(٦) فِي أ: إن يُرِيْد، وَفِي ب، غ: يُرِيْد،، وَفِي الْهَامِشِ: إِنْ كَانَ، وَكَذَا فِي ض، إلا أَنَّهَا مُصَحَّحَةٌ فِي الْهَامِشِ بِخَطِّ مُغَايِرٍ، وَفِي مَطْبُوعِ الصَّارِمِ الْمُنْكِي: أُرِيْد.

بِهَا الْمُبَالَغَةُ بِحَسَبِ مَا يَرَاهُ كُلُّ أَحَدٌ تَعْظِيماً، حَتَّى الْحَجُّ إِلَى قَبْرِهِ، وَالسُّجُودُ لَهُ، وَالطَّوَافُ بِهِ، وَاعْتِقَادُ أَنَّهُ يَعْلَمُ الغَيْبَ، وَأَنَّهُ يُعْطِي وَيَمْنَعُ، وَيَمْلِكُ لِمَنِ اسْتَغَاثَ بِهِ مِنْ دُونِ اللهِ الضُّرَّ وَالنَّفْعَ، وَأَنَّهُ يَقْضِي حَوَائِجَ السَّائِلِينَ، وَيُفَرِّجُ كُرُبَاتِ الْمَكْرُوبِينَ، وَأَنَّهُ يَشْفَعُ فِيمَنْ يَشَاءُ، وَيُدْخِلُ الْجَنَّةَ مَنْ يَشَاءُ، فَدَعْوَى الْمُبَالَغَةِ[1] فِي هَذَا التَّعْظِيمِ مُبَالَغَةٌ فِي الشِّرْكِ وَانْسِلاخٌ مِنْ جُمْلَةِ الدِّينِ»[2].

قُلْتُ: هَذَا هُوَ اعْتِقَادُ عُبَّادِ القُبُورِ فِيمَنْ هُوَ دُونَ الرَّسُولِ ﷺ فَضْلاً عَنِ الرَّسُولِ ﷺ، كَمَا تَقَدَّمَ بَعْضُ ذَلِكَ، وَالأَمْرُ أَعْظَمُ وَأَطَمُّ مِنْ ذَلِكَ.

وَفِي «الفَتَاوَى البَزَّازِيَّةِ» مِنْ كُتُبِ الْحَنَفِيَّةِ: «قَالَ عُلَمَاؤُنَا: مَنْ قَالَ: أَرْوَاحُ الْمَشَايِخِ حَاضِرَةٌ تَعْلَمُ، يَكْفُرُ»[3].

فَإِنْ أَرَادَ بِالعُلَمَاءِ عُلَمَاءَ الشَّرِيعَةِ فَهُوَ حِكَايَةٌ للإِجْمَاعِ عَلَى كُفْرِ مُعْتَقِدِ ذَلِكَ، وَإِنْ أَرَادَ عُلَمَاءَ الْحَنَفِيَّةِ خَاصَّةً، فَهُوَ حِكَايَةٌ لاتِّفَاقِهِمْ عَلَى كُفْرِ مُعْتَقِدِ ذَلِكَ، وعَلَى التَّقْدِيرَيْنِ تَأَمَّلْهُ تَجِدْهُ صَرِيحاً فِي كُفْرِ مَنْ دَعَا أَهْلَ القُبُورِ، لأَنَّهُ مَا دَعَاهُمْ حَتَّى اعْتَقَدَ أَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ ذَلِكَ، وَيَقْدِرُونَ عَلَى إِجَابَةِ سُؤَالِهِ، وَقَضَاءِ مَأْمُولِهِ.

وقَالَ الشَّيْخُ صُنْعُ اللهِ الْحَلَبِيُّ الْحَنَفِيُّ فِي كِتَابِهِ الَّذِي أَلَّفَهُ فِي الرَّدِّ عَلَى مَنِ ادَّعَى أَنَّ للأَوْلِيَاءِ تَصَرُّفاً[4] فِي الْحَيَاةِ وَبَعْدَ الْمَمَاتِ عَلَى سَبِيلِ الكَرَامَةِ: «هَذَا وَإِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ الآنَ فِيمَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ جَمَاعَاتٌ يَدَّعُونَ أَنَّ لِلأَوْلِيَاءِ تَصَرُّفَاتٍ فِي حَيَاتِهِمْ وبَعْدَ الْمَمَاتِ، وَيُسْتَغَاثُ بِهِمْ فِي الشَّدَائِدِ وَالبَلِيَّاتِ، وبِهِمَمِهِمْ تُكْشَفُ الْمُهِمَّاتُ، فَيَأْتُونَ قُبُورَهُمْ، وَيُنَادُونَهُمْ فِي قَضَاءِ الْحَاجَاتِ، مُسْتَدِلِّينَ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ

---

(١) فِي الصَّارِمِ الْمُنْكِي: فَدَعْوَى وُجُوبِ الْمُبَالَغَةِ.

(٢) الصَّارِمُ الْمُنْكِي (ص/ ٣٤٩).

(٣) انْظُرْ: الْبَحْرَ الرَّائِقَ (٥/ ١٤٣)، وَمَجْمَعَ الأَنْهُرِ فِي شَرحِ مُلْتَقَى الأَبْحُرِ (٢٠/ ٥٠٥).

(٤) فِي غ: تصرفات.

مِنْهُمْ كَرَامَاتٌ، وَقَالُوا: مِنْهُمْ أَبْدَالٌ وَنُقَبَاءٌ، وَأَوْتَادٌ وَنُجَبَاءٌ، وَسَبْعُونَ وَسَبْعَةٌ، وَأَرْبَعُونَ وَأَرْبَعَةٌ، وَالقُطْبُ هُوَ الغَوْثُ لِلنَّاس، وَعَلَيْهِ الْمَدَارُ بِلا الْتِبَاس، وَجَوَّزُوا لَهُمُ الذَّبَائِحَ وَالنُّذُورَ، وَأَثْبَتُوا لَهُمْ فِيهِمَا[1] الأُجُورَ. قَالَ: وَهَذَا كَلامٌ[2] فِيهِ تَفْرِيطٌ وَإِفْرَاطٌ، بَلْ فِيهِ الْهَلاكُ الأَبَدِيُّ، وَالعَذَابُ السَّرْمَدِيُّ، لِمَا فِيهِ مِنْ رَوَائِحِ الشِّرْكِ الْمُحَقَّق، وَمُضَادَّةِ[3] الكِتَابِ العَزِيزِ الْمُصَدَّق، وَمُخَالَفَةٍ[4] لِعَقَائِدِ الأَئِمَّةِ وَمَا اجْتَمَعَتْ عَلَيْهِ الأُمَّةُ. وَفِي التَّنْزِيل: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً﴾ [النِّسَاء:١١٥].

إِلَى أَنْ قَالَ: الفَصْلُ الأَوَّلُ: فِيمَا انْتَحَلُوهُ مِنَ الإِفْكِ[5] الوَخِيمِ وَالشِّرْكِ العَظِيمِ... - إِلَى أَنْ قَالَ:- فَأَمَّا قَوْلُهُمْ إِنَّ للأَوْلِيَاءِ تَصَرُّفَاتٍ فِي حَيَاتِهِمْ وَبَعْدَ الْمَمَاتِ، فَيَرُدُّهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَإِلَهٌ مَّعَ اللهِ﴾[6] ﴿أَلاَ لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ﴾ [الأعراف:٥٤] ﴿لَهُ[7] مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ [التَّوْبَة:١١٦] وَنَحْوُهُ مِنَ الآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّهُ الْمُنْفَرِدُ بِالْخَلْقِ وَالتَّدْبِيرِ، وَالتَّصَرُّفِ وَالتَّقْدِيرِ، وَلاَ شَيْءَ لِغَيْرِهِ فِي شَيْءٍ «مَا» بِوَجْهٍ مِنَ الوُجُوهِ، فَالكُلُّ تَحْتَ مُلْكِهِ وَقَهْرِهِ تَصَرُّفاً وَمُلْكاً، وَإِحْيَاءً وَإِمَاتَةً، وَخَلْقاً.

---

(١) فِي ط: فيها.

(٢) فِي ط: الكلام.

(٣) فِي ط: وَمُصَادَمَةِ، وَكَذَا مُصَحَّحَةٌ فِي ض، وَفِي أ: مُصَادَرَةِ، وَالْمُثْبَتُ من: ب،غ، وكِتَابِ: «سيف الله..».

(٤) فِي ط، أ، ب، غ: وَمُخَالِفٌ، وَالْمُثْبَتُ من: ض، وَسَيفِ اللهِ، وَفَتْحِ الْمَجِيْدِ.

(٥) فِي غ: الشرك.

(٦) فِي سورة النمل فِي عدد مِنَ الآيَات أولهَا (آية/ ٦٠)

(٧) فِي ط: لله.

وَتَمَدَّحَ الرَّبُّ سُبْحَانَهُ بِانْفِرَادِهِ فِي مُلْكِهِ بِآيَاتٍ مِنْ كِتَابِهِ، كَقَوْلِهِ: ﴿هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللهِ﴾ [فَاطر:٣] ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾ [فَاطر: ١٣] - وَذَكَرَ آيَاتٍ فِي هَذَا الْمَعْنَى- ثُمَّ قَالَ: فَقَوْلُهُ فِي الآيَاتِ كُلِّهَا: ﴿مِنْ دُونِهِ﴾ أَيْ: مِنْ غَيْرِهِ، فَإِنَّهُ عَامٌّ يَدْخُلُ فِيهِ مَن اعْتَقَدْتَهُ مِنْ وَلِيٍّ وَشَيْطَانٍ تَسْتَمِدُّهُ، فَإِنَّ مَنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى نَصْرِ نَفْسِهِ كَيْفَ يُمِدُّ غَيْرَهُ؟! إِلَى أَنْ قَالَ: فَكَيْفَ يُتَصَوَّرُ لِغَيْرِهِ مِنْ مُمْكِنٍ أَنْ يَتَصَرَّفَ[1]، إِنَّ هَذَا مِنَ السَّفَاهَةِ لَقَوْلٌ وَخِيمٌ، وَشِرْكٌ عَظِيمٌ، إِلَى أَنْ قَالَ: «وَأَمَّا القَوْلُ بِالتَّصَرُّفِ بَعْدَ الْمَمَاتِ فَهُوَ أَشْنَعُ وَأَبْدَعُ مِنَ القَوْلِ بِالتَّصَرُّفِ فِي الْحَيَاةِ. قَالَ - جَلَّ ذِكْرُهُ - : ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَّيِّتُونَ﴾ [الزمر:٣٠] ﴿اللهُ يَتَوَفَّى الأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الأُخْرَى إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى﴾ [الزمر:٤٢] ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ [آل عِمْرَان:١٨٦] ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ [الْمدثر:٣٨]

وَفِي الْحَدِيثِ: « إِذَا مَاتَ ابنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ »[2] الْحَدِيثَ[3]، فَجَمِيعُ ذَلِكَ وَمَا هُوَ نَحْوُهُ دَالٌّ عَلَى انْقِطَاعِ الْحِسِّ وَالْحَرَكَةِ مِنَ الْمَيِّتِ، وَأَنَّ أَرْوَاحَهُمْ مُمْسَكَةٌ، وَأَنَّ أَعْمَالَهُمْ مُنْقَطِعَةٌ[4] عَنْ زِيَادَةٍ وَنُقْصَانٍ، فَدَلَّ ذَلِكَ[5] أَنْ لَيْسَ لِلْمَيِّتِ تَصَرُّفٌ[6] فِي ذَاتِهِ - فَضْلاً عَنْ غَيْرِهِ - بِحَرَكَةٍ، وَأَنَّ رُوحَهُ مَحْبُوسَةٌ مَرْهُونَةٌ

---

(١) فِي كِتَابِ سَيْفِ اللهِ: «مِنْ مُمْكِنٍ أَنْ يَتَصَرَّفَ بِمُمْكِنٍ».

(٢) رواهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١٦٣١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: كِتَابِ سَيْفِ اللهِ.

(٤) فِي كِتَابِ سَيْفِ اللهِ: مُنْقَطِعَةٌ مَحْفُوظَةٌ. وَقَوْلُهُ «مُنْقَطِعَةٌ» فِي هَذَا التَّعْمِيمِ نَظَرٌ، كَمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ قَبْلَ صَفَحَاتٍ.

(٥) فِي كِتَابِ سَيْفِ اللهِ: فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى.

(٦) فِي ط: تصرفاً.

بِعَمَلِهَا مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ، فَإِذَا عَجِزَ عَنْ حَرَكَةِ نَفْسِهِ فَكَيْفَ يَتَصَرَّفُ فِي غَيْرِهِ[١]؟! فَاللهُ سُبْحَانَهُ يُخْبِرُ أَنَّ الأَرْوَاحَ عِنْدَهُ، وَهَؤُلاءِ الْمُلْحِدُونَ يَقُولُونَ: إِنَّ الأَرْوَاحَ مُطْلَقَةٌ مُتَصَرِّفَةٌ، ﴿قُلْ أَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ﴾ [البقرة:١٤٠]؟!

قَالَ: وَأَمَّا اعْتِقَادُهُمْ[٢] أَنَّ هَذِهِ التَّصَرُّفَاتِ لَهُمْ مِنَ الكَرَامَاتِ، فَهُوَ مِنَ الْمُغَالَطَةِ، لأَنَّ الكَرَامَةَ شَيْءٌ مِنْ عِنْدِ اللهِ يُكْرِمُ بِهَا أَوْلِيَاءَهُ، لا قَصْدَ لَهُمْ فِيهِ وَلاَ تَحَدِّي، وَلاَ قُدْرَةَ وَلاَ عِلْمَ، كَمَا فِي قِصَّةِ مَرْيَمَ بنتِ عِمْرَانَ[٣] وَأُسَيْدِ بنِ حُضَيْرٍ[٤] وَأَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلاَنِيِّ[٥].

---

(١) فِي كِتَابِ سَيفِ اللهِ: فِي حَقِّ غَيْرِهِ.

(٢) فِي الْمطبوع من كِتَاب سيف الله: اعتمَادهم.

(٣) قال تعالى: ﴿كُلَّما دَخَلَ عليْها زَكَرِيَّا المحرابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رزقاً قالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّى لَكِ هَذَا قالتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللهِ إِنَّ اللهَ يَرْزُقُ مَنْ يشاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾. سورة آل عمران (آية/ ٣٧).

(٤) عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الخدريِّ-ﷺ-: أَنَّ أُسَيْدَ بنَ حُضَيْرٍ بَيْنَما هُوَ لَيْلَةً يَقْرَأُ فِي مِرْبَدِهِ، إِذْ جَالَتْ فَرَسُهُ، فَقَرَأَ، ثُمَّ جَالَتْ أُخْرَى، فَقَرَأَ، ثُمَّ جَالَتْ أَيْضاً، قَالَ أُسَيْدُ: فَخَشِيتُ أَنْ تَطَأَ يَحْيَى فَقُمْتُ إِلَيْهَا فَإِذَا مِثْلُ الظُّلَّةِ فَوْقَ رَأْسِي، فِيْهَا أَمْثَالُ السُّرُجِ عَرَجَتْ فِي الْجَوِّ حَتَّى مَا أَرَاهَا، قَالَ: فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ: يا رَسُولَ اللهِ، بَيْنَما أَنَا البَارِحَةَ مِنْ جَوفِ الليلِ أقرأ فِي مِرْبَدِي؛ إِذْ جَالَتْ فَرَسِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «اقْرَأ ابنَ حُضَيْرٍ» قَالَ: فَقَرَأْتُ، ثُمَّ جَالَتْ أَيْضاً فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اقْرَأ ابنَ حُضَيْرٍ » قَالَ: فَقَرَأْتُ، ثُمَّ جَالَتْ أَيْضاً، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اقْرَأ ابنَ حُضَيْرٍ » قَالَ: فَانْصَرَفْتُ، وَكَانَ يَحْيَى قَرِيباً مِنْهَا خَشِيْتُ أَنْ تَطَأَهُ، فَرَأَيْتُ مِثْلَ الظُّلَّةِ فِيْهَا أمثالُ السُّرُجِ، عَرَجَتْ فِي الْجَوِّ حَتَّى مَا أَرَاهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ-ﷺ-: « تِلْكَ الملائكةُ كَانَتْ تَسْتَمِعُ لَكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ لأَصْبَحَتْ يَرَاهَا النَّاسُ ما تَسْتَتِرُ مِنْهُمْ » رَوَاهُ البُخَارِيُّ (٤/ ١٩١٦رقم٤٧٣٠) مُعَلَّقاً، ومُسْلِمٌ (١/ ٥٤٨رقم٧٩٦) مَوْصُولاً.

(٥) ذُكِرَ لَهُ قِصَّتَانِ: الأُوْلَى: مَعَ الأَسْوَدِ العَنْسِيِّ لَمَّا رَمَاهُ فِي النَّارِ فَلَمْ تُحْرِقْهُ. انْظُرْ:

قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: فَيُسْتَغَاثُ بِهِمْ فِي الشَّدَائِدِ، فَهَذَا أَقْبَحُ مِمَّا قَبْلَهُ، وَأَبْدَعُ لِمُصَادَرَتِهِ[1] قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَإِلَٰهٌ مَّعَ اللهِ﴾ [النمل: ٦٢] ﴿قُلْ مَن يُنَجِّيكُمْ مِّن ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ [الأنعام:٦٣] وَذَكَرَ آيَاتٍ فِي هَذَا الْمَعْنَى، ثُمَّ قَالَ: فَإِنَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ قَرَّرَ أَنَّهُ الكَاشِفُ لِلضُّرِّ لا غَيْرَهُ، وَأَنَّهُ الْمُتَعَيِّنُ لِكَشْفِ الشَّدَائِدِ وَالكُرَبِ وَأَنَّهُ الْمُنْفَرِدُ[2] بِإِجَابَةِ الْمُضْطَرِّيْنَ، وَأَنَّهُ الْمُسْتَغَاثُ لِذَلِكَ كُلِّهِ، وَأَنَّهُ القَادِرُ عَلَى دَفْعِ الضُّرِّ، وَالقَادِرُ عَلَى إِيْصَالِ الْخَيْرِ، فَهُوَ الْمُنْفَرِدُ بِذَلِكَ. فَإِذَا تَعَيَّنَ هُوَ جَلَّ ذِكْرُهُ، خَرَجَ غَيْرُهُ مِنْ مَلَكٍ وَنَبِيٍّ وَوَلِيٍّ.

قَالَ: وَالاسْتِغَاثَةُ تَجُوزُ فِي الأَسْبَابِ الظَّاهِرَةِ العَادِيَّةِ مِنَ الأُمُورِ الْحِسِّيَّةِ فِي قِتَالِ أَوْ إِدْرَاكِ عَدُوٍّ أَوْ سَبُعٍ وَنَحْوِهِ كَقَولِهِمْ: يَا لَزَيْدٍ، يَا لَقَوْمٍ، يَا لَلْمُسْلِمِيْنَ، كَمَا ذَكَرُوا ذَلِكَ فِي كُتُبِ النَّحْوِ بِحَسَبِ الأَسْبَابِ الظَّاهِرَةِ بِالفِعْلِ، وَأَمَّا الاسْتِغَاثَةُ بِالقُوَّةِ وَالتَّأْثِيرِ، أَوْ فِي الأُمُورِ الْمَعْنَوِيَّةِ مِنَ الشَّدَائِدِ، كَالْمَرَضِ وَخَوْفِ الغَرَقِ وَالضِّيْقِ وَالفَقْرِ وَطَلَبِ الرِّزْقِ وَنَحْوِهِ، فَمِنْ خَصَائِصِ اللهِ، فَلاَ يُطْلَبُ[3] فِيْهَا غَيْرُهُ.

البِدَايَةَ والنِّهَايَةَ (٦/ ٢٦٦). وَالثَّانِيَةُ: رَوَى البَيْهَقِيُّ فِي دَلائِلِ النُّبُوَّةِ (٦/ ٥٤) عَنْ سُلَيْمَانَ بنِ الْمُغِيْرَةِ: أَنَّ أَبا مُسْلِمٍ الْخَوْلانِيَّ جَاءَ إِلَى دِجْلَةَ وَهِيَ تَرْمِي بِالْخَشَبِ مِنْ مَدِّهَا، فَمَشَى عَلَى الْمَاءِ، وَالْتَفَتَ إِلَى أَصْحَابِهِ وَقَالَ: «هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ مَتَاعِكُمْ شَيْئاً فَنَدْعُوا اللهَ» وَقَالَ: هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيْحٌ وَانْظُرْ: سِيَرَ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (٤/ ٧-١٤)، والبداية والنهاية لابن كَثِيْرٍ (٦/ ٢٦١،١٥٦).

(١) فِي ط، ب، وأشَارَ فِي هَامِشِ ض أَنَّهُ فِي نُسْخَةٍ: لِمُصَادَمَتِهِ، وَفِي غ، وَأَشَارَ فِي هَامِشِ ع أَنَّهُ فِي نُسْخَةٍ: لِمُضَادَّتِهِ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: أ، ع، ض، وكِتَابِ سَيفِ اللهِ.

(٢) فِي ط، أ: المتفرد، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ب، ض، ع، وكِتَابِ سَيفِ اللهِ

(٣) فِي كِتَابِ سَيفِ اللهِ: يُذْكَرُ.

قَالَ: وَأَمَّا كَوْنُهُمْ مُعْتَقِدِيْنَ التَّأْثِيْرَ مِنْهُمْ[١] فِي قَضَاءِ حَاجَاتِهِمْ كَمَا تَفْعَلُهُ جَاهِلِيَّةُ العَرَبِ وَالصُّوفِيَّةُ الْجُهَّالُ، وَيُنَادُونَهُمْ وَيَسْتَنْجِدُونَ بِهِمْ، فَهَذَا مِنَ الْمُنْكَرَاتِ.

إِلَى أَنْ قَالَ: فَمَنِ اعْتَقَدَ أَنَّ لِغَيْرِ اللهِ مِنْ نَبِيٍّ أَوْ وَلِيٍّ أَوْ رُوحٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ فِي كَشْفِ كُرْبِهِ أَوْ قَضَاءِ حَاجَتِهِ تَأْثِيْراً، فَقَدْ وَقَعَ فِي وَادِي جَهْلٍ خَطِيْرٍ، فَهُوَ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ السَّعِيْرِ. وَأَمَّا كَوْنُهُمْ مُسْتَدِلِّيْنَ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ مِنْهُمْ كَرَامَاتٍ، فَحَاشَى للهِ أَنْ تَكُونَ أَوْلِيَاءُ اللهِ بِهَذِهِ الْمَثَابَةِ، فَهَذَا ظَنُّ أَهْلِ الأَوْثَانِ؛ كَذَا[٢] أَخْبَرَ الرَّحْمَنُ: ﴿هَؤُلاءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللهِ﴾ [يونس:١٨] ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلاَّ لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللهِ زُلْفَى﴾ [الزمر:٣] ﴿أَأَتَّخِذُ مِن دُونِهِ آلِهَةً إِن يُرِدْنِ الرَّحْمَنُ بِضُرٍّ لاَّ تُغْنِ عَنِّي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً وَلاَ يُنقِذُونِ﴾ [يس: ٢٣].

فَإِنَّ ذِكْرَ مَا لَيْسَ مِنْ شَأْنِهِ النَّفْعُ وَلاَ دَفْعُ الضُّرِّ مِنْ نَبِيٍّ وَوَلِيٍّ وَغَيْرِهِ عَلَى وَجْهِ الإِمْدَادِ مِنْهُ؛ إِشْرَاكٌ مَعَ اللهِ، إِذْ لا قَادِرَ عَلَى الدَّفْعِ غَيْرُهُ، وَلاَ خَيْرَ إِلاَّ خَيْرُهُ. قَالَ: وَأَمَّا مَا قَالُوهُ: مِنْ أَنَّ مِنْهُمْ أَبْدَالاً وَنُقَبَاءَ، وَأَوْتَاداً وَنُجَبَاءَ، وَسَبْعِيْنَ وَسَبْعَةً، وَأَرْبَعِيْنَ وأَرْبَعَةً، وَالقُطْبُ هُوَ الغَوْثُ للنَّاسِ، فَهَذَا مِنْ مَوْضُوعَاتِ إِفْكِهِمْ، كَمَا ذَكَرَهُ القَاضِي الْمُحَدِّثُ ابنُ العَرَبِيُّ فِي «سِرَاجِ الْمُرِيْدِينَ» وَابنُ الْجَوْزِيِّ وَابنُ تَيْمِيَّةَ. انْتَهَى بِاخْتِصَارٍ[٣]. وَمِثْلُ هَذَا يُوجَدُ فِي كَلامِ غَيْرِهِمْ مِنَ العُلَمَاءِ.

وَالْمَقْصُودُ أَنَّ أَهْلَ العِلْمِ مَا زَالُوا يُنْكِرُونَ هَذِهِ الأُمُورَ، وَيُبَيِّنُونَ أَنَّهَا شِرْكٌ، وَإِنْ

---

(١) فِي كِتَابِ سَيفِ اللهِ بَعْدَهَا: وَأَنَّ لَهُمُ التَّصَرُّفَ فِي قَضَاءِ...

(٢) فِي كِتَابِ سَيفِ اللهِ: كَمَا.

(٣) سَيفُ اللهِ عَلَى مَنْ كَذَبَ عَلَى أَوْلِيَاءِ اللهِ (ص/-٤٧٧) العَدَدُ السَّابِعَ عَشَرَ مِنْ مَجَلَّةِ الْحِكْمَةِ، وَقَدْ خَرَّجْتُ جُمْلَةً مِنَ الأَحَادِيْثِ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا الشَّيْخُ صُنْعُ اللهِ فِي رِسَالَتِي لِلمَاجِسْتِيْرِ: «الأَحَادِيْثُ الْمَوْضُوعَةُ الَّتِي تُنَافِي تَوْحِيْدَ العِبَادَةِ-جَمْعاً ودِرَاسَةً-».

كَانَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِيْنَ مِمَّن يَنْتَسِبُ إِلَى العِلْمِ وَالدِّيْنِ مِمَّنْ أُصِيْبَ فِي عَقْلِهِ وَدِيْنِهِ قَدْ يُرَخِّصُ فِي بَعْضِ هَذِهِ الأُمُورِ، وَهُوَ[1] مُخْطِئٌ فِي ذَلِكَ، ضَالٌّ مُخَالِفٌ لِكِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ وَإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِيْنَ.

فَكُلُّ أَحَدٍ مَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِ وَمَتْرُوكٌ إِلاَّ قَوْلَ رَبِّنَا وَقَوْلَ رَسُولِهِ ﷺ، فَإِنَّ ذَلِكَ لا يَتَطَرَّقُ إِلَيْهِ الْخَطَأُ بِحَال، بَلْ وَاجِبٌ عَلَى الْخَلْقِ اتِّبَاعُهُ فِي كُلِّ زَمَان، عَلَى أَنَّهُ لَوْ أَجْمَعَ الْمُتَأَخِّرُونَ عَلَى جَوَازِ هَذَا لَمْ يُعْتَدَّ بِإِجْمَاعِهِمُ الْمُخَالِفِ لِكَلامِ اللهِ وَكَلامِ رَسُولِهِ فِي مَحَلِّ النِّزَاعِ، لأَنَّهُ إِجْمَاعٌ غَيْرُ مَعْصُومٍ، بَلْ هُوَ مِنْ زَلَّةِ العَالِمِ الَّتِي حُذِّرْنَا مِنِ اتِّبَاعِهَا، وَأَمَّا الإِجْمَاعُ الْمَعْصُومُ، فَهُوَ إِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِيْنَ وَمَا وَافَقَهُ، وَهُوَ السَّوَادُ الأَعْظَمُ الَّذِي وَرَدَ الْحَثُّ عَلَى اتِّبَاعِهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ إِلاَّ الغُرَبَاءُ الَّذِيْنَ أَخْبَرَ بِهِمْ ﷺ فِي قَوْلِهِ: «بَدَأَ الإِسْلامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»[2] رَوَاهُ مُسْلِمٌ، لا مَا كَانَ عَلَيْهِ العَوَامُّ وَالطَّغَامُ، وَالْخَلَفُ الْمُتَأَخِّرُونَ الَّذِيْنَ يَقُولُونَ مَا لا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لا يُؤْمَرُونَ.

قَالَ: (وقَولُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَلاَ تَدْعُ مِن دُونِ اللهِ مَا لاَ يَنفَعُكَ وَلاَ يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذاً مِّنَ الظَّالِمِينَ * وَإِن يَمْسَسْكَ اللهُ بِضُرٍّ فَلاَ كَاشِفَ لَهُ إِلاَّ هُوَ﴾ [يونس:١٠٦-١٠٧]).

قَالَ ابنُ عَطِيَّةَ: «مَعْنَاهُ قِيْلَ لِي: وَلاَ تَدْعُ، فَهُوَ عَطْفٌ عَلَى «أَقِمْ» وَهَذَا الأَمْرُ وَالْمُخَاطَبَةُ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِذَا كَانَتْ هَكَذَا؛ فَأَحْرَى أَنْ يَحْذَرَ مِنْ ذَلِكَ غَيْرُهُ»[3].

وَقَالَ غَيْرُهُ: «﴿فَإِن فَعَلْتَ﴾ مَعْنَاهُ: فَإِنْ دَعَوْتَ مِنْ دُونِ اللهِ مَا لا يَنْفَعُكَ وَلاَ يَضُرُّكَ، فَكَنَّى عَنْهُ بِالفِعْلِ إِيْجَازاً: ﴿فَإِنَّكَ إِذاً مِّنَ الظَّالِمِينَ﴾ «إِذاً» جَزَاءٌ لِلشَّرْطِ،

---

(١) فِي غ: وَهَذَا.

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٤٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ و (رقم١٤٦) عَنِ ابنِ عُمَرَ.

(٣) الْمُحَرَّرُ الوَجِيْزُ لابنِ عَطِيَّةَ (٣/ ١٤٧).

وَجَوَابٌ لِسُؤَالٍ مُقَدَّرٍ، كَأَنَّ[١] سَائِلاً سَأَلَ عَنْ تَبِعَةِ عِبَادَةِ الأَوْثَانِ، وجُعِلَ مِنَ الظَّالِمِيْنَ؛ لأَنَّهُ لاَ ظُلْمَ أَعْظَمُ مِنَ الشِّرْكِ ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان:١٣]»[٢].

قُلْتُ: حَاصِلُ كَلامِ الْمُفَسِّرِيْنَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى نَهَى رَسُولَهُ ﷺ أَنْ يَدْعُوَ مِنْ دُونِهِ مَا لا يَنْفَعُهُ وَلاَ يَضُرُّهُ، وَالْمُرَادُ بِهِ كُلُّ مَا سِوَى اللهِ، فَإِنَّهُمْ لا يَنْفَعُونَ وَلاَ يَضُرُّونَ وَسَواءٌ فِي ذَلِكَ الأَنْبِيَاءُ وَالصَّالِحُونَ وَغَيْرُهُمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلهِ فَلاَ تَدْعُواْ مَعَ اللهِ أَحَداً﴾ [فَاطِر:١٨]، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لابن عَبَّاس: « إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلاَ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وَإِنِ اجْتَمَعُوا[٣] عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلاَّ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وقَالَ: حَسَنٌ صَحِيْحٌ[٤]. وَفِي الآيَةِ تَنْبِيْهٌ عَلَى أَنَّ الْمَدْعُوَّ لا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَالِكاً لِلنَّفْعِ وَالضُّرِّ حَتَّى يُعْطِيَ مَنْ دَعَاهُ أَوْ يَبْطِشَ بِمَنْ عَصَاهُ، وَلَيْسَ ذَلِكَ إِلاَّ للهِ وَحْدَهُ، فَتَعَيَّنَ أَنْ يَكُونَ هُوَ الْمَدْعُوَّ دُونَ مَا سِوَاهُ، وَالآيَةُ شَامِلَةٌ لِنَوْعَيِ الدُّعَاءِ.

قَولُهُ[٥]: (﴿فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذاً مِّنَ الظَّالِمِيْنَ﴾) أَيِ: الْمُشْرِكِيْنَ، وَهَذَا كَقَولِهِ: ﴿فَلاَ تَدْعُ مَعَ اللهِ إِلَهاً آخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذَّبِينَ﴾ [الشُّعَرَاء:٢١٣]، وقَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ أُوْحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر:٦٥]، وقَوْلِهِ فِي الأَنْبِيَاءِ: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُواْ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا

---

(١) فِي غ: كَانَ.

(٢) هَذَا كلامُ الزَّمَخْشَرِيِّ فِي الكَشَّافِ (٢/ ٣٥٦).

(٣) فِي غ: اجتمعت.

(٤) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (١/ ٢٩٣، ٣٠٧، ٣٠٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٢٥١٦) وقَالَ: حَسَنٌ صَحِيْحٌ، وَابنُ السُّنِّيِّ فِي عَمَلِ اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ (رقم٤٢٥)، والطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (رقم١٢٩٨٨) وَغَيْرُهُمْ وسَنَدُهُ حَسَنٌ، وَهُوَ حَدِيْث صَحِيْحٌ.

(٥) فِي ط: وقَولُهُ.

كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام:٨٨]، فَإِذَا كَانَ هَذَا[١] الأَمْرُ لَوْ[٢] يَصْدُرُ مِنَ الأَنْبِيَاءِ وَحَاشَاهُمْ مِنْ ذَلِكَ لَمْ يَفُكُّوا أَنْفُسَهُمْ مِنْ عَذَابِ اللهِ فَمَا ظَنُّكَ بِغَيْرِهِم؟!

فَلَمْ يَبْقَ شَيْءٌ يُقَرِّبُ إِلَى اللهِ وَيُبَاعِدُ مِنْ سَخَطِهِ إِلاَّ تَوْحِيْدَهُ وَالعَمَلَ بِمَا يَرْضَاهُ، لا الاعْتِمَادُ عَلَى شَخْصٍ أَوْ قَبْرٍ أَوْ صَنَمٍ أَوْ وَثَنٍ أَوْ مَالٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الأَسْبَابِ ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ اللهِ إِلَـهًا آخَرَ لاَ بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِندَ رَبِّهِ إِنَّهُ لاَ يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [الْمُؤمِنون:١١٧].

وَالآيَةُ نَصٌّ فِي أَنَّ دُعَاءَ غَيْرِ اللهِ وَالاسْتِغَاثَةَ بِهِ شِرْكٌ أَكْبَرُ، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ اللهُ بِضُرٍّ فَلاَ كَاشِفَ لَهُ إِلاَّ هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلاَ رَادَّ لِفَضْلِهِ﴾ [يونس: ١٠٧] لأَنَّهُ الْمُتَفَرِّدُ بِالْمُلْكِ وَالْقَهْرِ وَالعَطَاءِ وَالْمَنْعِ، وَلازِمُ ذَلِكَ إِفْرَادُهُ بِتَوْحِيْدِ الإِلَهِيَّةِ لأَنَّهُمَا مُتَلازِمَان، وَإِفْرَادُهُ بِسُؤَالِ كَشْفِ الضُّرِّ وَجَلْبِ الْخَيْرِ، لأَنَّهُ لا يَكْشِفُ الضُّرَّ إِلاَّ هُوَ، وَلاَ يَجْلِبُ الْخَيْرَ إِلاَّ هُوَ ﴿مَّا يَفْتَحِ اللهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلاَ مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكْ فَلاَ مُرْسِلَ لَهُ مِن بَعْدِهِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [فَاطر:٢] فَتَعَيَّنَ[٣] أَنْ لا يُدْعَى لِذَلِكَ إِلاَّ هُوَ، وَبَطَلَ دُعَاءُ مَا[٤] سِوَاهُ مِمَّنْ لا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ ضَرًّا وَلاَ نَفْعًا، فَضْلاً عَنْ غَيْرِهِ، وَهَذَا ضِدُّ مَا عَلَيْهِ عُبَّادُ القُبُورِ؛ فَإِنَّهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ الأَوْلِيَاءَ وَالطَّوَاغِيْتَ الَّذِيْنَ يُسَمُّونَهُمُ الْمَجَاذِيْبَ يَنْفَعُونَ وَيَضُرُّونَ وَيَمَسُّونَ بِالضُّرِّ وَيَكْشِفُونَهُ، وَأَنَّ لَهُمُ التَّصَرُّفَ الْمُطْلَقَ فِي الْمُلْكِ، إِمَّا[٥]: عَلَى سَبِيْلِ الكَرَامَةِ، وَهَذَا فَوْقَ[٦] شِرْكِ كُفَّارِ العَرَبِ، وَأَمَّا عَلَى سَبِيْلِ الوَسَاطَةِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ اللهِ بِالشَّفَاعَةِ وَهَذَا

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ض.

(٢) فِي ط: لا.

(٣) فِي أ: فيتَعَيَّنَ.

(٤) فِي ط، ع: من.

(٥) فِي ط: أي.

(٦) فِي ط: فرق.

شِرْكُ الَّذِيْنَ قَالُوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلاَّ لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللهِ زُلْفَى﴾ [الزمر:٣].

وَفِي الآيَةِ: دَلِيْلٌ عَلَى أَنَّ أَصْلَحَ النَّاسِ لَوْ يَفْعَلُهُ إِرْضَاءً لِغَيْرِهِ صَارَ مِنَ الظَّالِمِيْنَ. ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ[١].

وَقَولُهُ: ﴿يُصِيبُ بِهِ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾ [يونس:١٠٧] فَلاَ يَرُدُّهُ عَنْهُ رَادٌّ لأَنَّهُ العَزِيْزُ الَّذِي لا يُغَالَبُ وَلاَ يُمَانَعُ وَلاَ رَادَّ لِقَضَائِهِ، وَلاَ مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ، فَأَيُّ فَائِدَةٍ فِي دُعَاءِ غَيْرِهِ[٢] لِشَّفَاعَةٍ[٣] أَوْ غَيْرِهَا؟ فَإِنَّهُ تَعَالَى فَعَّالٌ لِمَا يُرِيْدُ، لا يُثْنِيْهِ[٤] عَنْهُ شَفِيْعٌ وَلاَ غَيْرُهُ، بَلْ لا يَتَكَلَّمُ أَحَدٌ عِنْدَهُ إِلاَّ بِإِذْنِهِ، وَلاَ يَشْفَعُ أَحَدٌ إِلاَّ بِإِذْنِهِ: ﴿مَا لَكُمْ مِّن دُونِهِ مِن وَلِيٍّ وَلاَ شَفِيعٍ أَفَلاَ تَتَذَكَّرُونَ﴾ [السجدة:٤].

وَقَولُهُ: (﴿وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾) أَيْ: لِمَنْ تَابَ إِلَيْهِ وَأَقْبَلَ عَلَيْهِ حَتَّى وَلَوْ كَانَ مِنَ الشِّرْكِ.

قَالَ: (وَقَولُهُ: ﴿فَابْتَغُواْ عِندَ اللهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ﴾ الآيَةَ[٥][العنكبوت: ١٧]).

أَمَرَ اللهُ تَعَالَى بِابْتِغَاءِ الرِّزْقِ عِنْدَهُ لا عِنْدَ غَيْرِهِ مِمَّن لا يَمْلِكُ رِزْقاً مِنَ الأَوْثَانِ وَالأَصْنَامِ وَغَيْرِهَا[٦]، كَمَا قَالَ فِي أَوَّلِ الآيَةِ: ﴿إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللهِ أَوْثَاناً وَتَخْلُقُونَ إِفْكاً﴾. قَالَ ابنُ كَثِيْرٍ: «وَهَذَا أَبْلَغُ فِي الْحَصْرِ، كَقَولِهِ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، ﴿رَبِّ ابْنِ لِي عِندَكَ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ﴾ [التَّحْرِيْم:١١]، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿فَابْتَغُواْ عِندَ اللهِ الرِّزْقَ﴾ أَيْ: لا عِنْدَ غَيْرِهِ لأَنَّهُ الْمَالِكُ لَهُ، وَغَيْرُهُ لا يَمْلِكُ شَيْئاً

---

(١) فِيْهِ مَسَائِلُ: الْمَسْأَلَة الرابعة.

(٢) فِي غ: غَيْر اللهِ.

(٣) فِي أ، ب: الشفاعة، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ط، ع، ض.

(٤) فِي ط: لاَ يُغْنِيه.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٦) فِي أ، ب: وَغَيْرِهِمَا ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ط، ض، ع.

مِنْ ذَلِكَ ﴿وَاعْبُدُوهُ[١]﴾، أَيْ: أَخْلِصُوا لَهُ العِبَادَةَ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، ﴿وَاشْكُرُوا لَهُ﴾ أَيْ: عَلَى مَا أَنْعَمَ عَلَيْكُمْ ﴿إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ أَيْ: فَيُجَازِي كُلَّ عَامِلٍ بِعَمَلِهِ»[٢].

قُلْتُ: فِي الآيَةِ الرَّدُّ عَلَى الْمُشْرِكِيْنَ الَّذِيْنَ يَدْعُونَ غَيْرَ اللهِ لِيَشْفَعُوا لَهُمْ عِنْدَهُ فِي جَلْبِ الرِّزْقِ، فَمَا ظَنُّكَ بِمَنْ دَعَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ، وَاسْتَغَاثَ بِهِمْ لِيَرْزُقُوهُ وَيَنْصُرُوهُ كَمَا هُوَ الوَاقِعُ مِنْ[٣] عُبَّادِ القُبُورِ؟

قَالَ[٤] الْمُصَنِّفُ: «وَفِيْهِ أَنَّ طَلَبَ الرِّزْقِ لاَ يَنْبَغِي إِلاَّ مِنَ اللهِ، كَمَا أَنَّ الْجَنَّةَ لا تُطْلَبُ إِلاَّ مِنْهُ»[٥].

قَالَ: (وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللهِ مَن لاَّ يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ الآيَتَيْنِ[٦][الأحقاف:٥-٦]).

حَاصِلُ كَلامِ الْمُفَسِّرِيْنَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى حَكَمَ بِأَنَّهُ لا أَضَلَّ مِمَّن يَدْعُو مِنْ دُونِ اللهِ، لا دُعَاءَ عِبَادَةٍ وَلاَ دُعَاءَ مَسْأَلَةٍ وَاسْتِغَاثَةٍ مَنْ هَذِهِ حَالُهُ. وَمَعْنَى الاسْتِفْهَامِ فِيْهِ إِنْكَارُ أَنْ يَكُونَ فِي الضُّلاَّلِ كُلُّهُمْ أَبْلَغُ ضَلالاً مِمَّنْ عَبَدَ غَيْرَ اللهِ وَدَعَاهُ، حَيْثُ يَتْرُكُونَ دُعَاءَ السَّمِيْعِ الْمُجِيْبِ القَادِرِ عَلَى تَحْصِيْلِ كُلِّ بُغْيَةٍ ومُرَامٍ، ويَدْعُونَ مِنْ

---

(١) فِي ط: فَاعبدوه.

(٢) تَفْسِيْرُ ابنِ كَثِيْر (٣/٤٠٨-٤٠٩) بِتَصَرُّفٍ مِنَ الشَّيْخِ سُلَيْمَانَ - رَحِمَهُ اللهُ - ، وَالنَّصُّ كَمَا فِي التَّفْسِيْرِ: «وهَذَا أَبْلغُ فِي الْحَصْرِ﴿فَابْتَغُوا﴾ أَيْ: فَاطْلُبُوا ﴿عِنْدَ اللهِ الرِّزْقَ﴾ أَيْ: لا عِنْدَ غَيْرِهِ فَإِنَّ غَيْرَهُ لا يَمْلِكُ شَيْئاً،﴿وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ﴾ أَيْ: كُلُوا مِنْ رِزْقِهِ ، وَاعْبُدُوهُ وَحْدَهُ وَاشْكُرُوا لَهُ عَلَى مَا أَنْعَمَ بِهِ عَلَيْكُمْ ، ﴿إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ أَيْ: يَومَ القِيَامَةِ فَيُجَازِيْ كُلَّ عَامِلٍ بِعَمَلِهِ».

(٣) فِي ب: فِي، وَكَذَا فِي ض إلا أَنَّهُ وَضَعَ عَلَيْهَا كَلِمَةَ «مِنْ».

(٤) فِي ط: وقَالَ.

(٥)فِيْهِ مَسَائِلُ:الْمَسْأَلَة الثَّامِنَةُ.

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

دُونِهِ مَنْ لا يَسْتَجِيبُ لَهُمْ، وَلاَ قُدْرَةَ بِهِ عَلَى اسْتِجَابَةِ أَحَدٍ مِنْهُمْ مَا دَامَ فِي الدُّنْيَا وإِلَى أَنْ تَقُومَ القِيَامَةُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ لاَ يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ إِلاَّ كَبَاسِطِ كَفَّيْهِ إِلَى الْمَاءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَالِغِهِ وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلاَّ فِي ضَلاَلٍ﴾ [الرعد:١٤].

وَقَوْلُهُ: (﴿وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ﴾) أَيْ: لا يَشْعُرُونَ بِدُعَاءِ مَنْ دَعَاهُمْ، لأَنَّهُمْ إِمَّا عُبَّادٌ مُسَخَّرُونَ مُشْتَغِلُونَ بِأَحْوَالِهِمْ كَالْمَلاَئِكَةِ، وَإِمَّا أَمْوَاتٌ كَالأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ، وَإِمَّا أَصْنَامٌ وَأَوْثَانٌ. وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِذَا حُشِرَ النَّاس كَانُواْ لَهُمْ أَعْدَاءً﴾ [الأحْقَاف:٦] أَيْ: إِذَا قَامَتِ القِيَامَةُ وَحُشِرَ النَّاسُ لِلْحِسَابِ عَادَوْهُمْ، وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ - الدُّعَاءِ وغَيْرِهِ مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَة - كَافِرِيْنَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاتَّخَذُواْ مِن دُونِ اللهِ الِهَةً لِّيَكُونُواْ لَهُمْ عِزًّا * كَلاَّ سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا﴾ [مَرْيَم:٨١-٨٢] فلَيْسُوا فِي الدَّارَيْنِ إِلاَّ عَلَى نَكَدٍ وَمَضَرَّةٍ لا تَتَوَلاَّهُمْ بِالاسْتِجَابَةِ فِي الدُّنْيَا وَتَجْحَدُ عِبَادَتَهُمْ فِي الآخِرَةِ أَحْوَجَ[1] مَا كَانُوا إِلَيْهَا.

وَفِي الآيَتَيْنِ مَسَائِلُ نَبَّهَ عَلَيْهَا الْمُصَنِّفُ:

«أَحَدُهَا[2]: أَنَّهُ لا أَضَلُّ مِمَّن دَعَا غَيْرَ اللهِ.

الثَّانِيَةُ: أَنَّهُ غَافِلٌ عَنْ دُعَاءِ الدَّاعِي لا يَدْرِي عَنْهُ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ تِلْكَ الدَّعْوَةَ سَبَبٌ لِبُغْضِ الْمَدْعُوِّ لِلدَّاعِي[3] وَعَدَاوَتِهِ لَهُ.

الرَّابِعَةُ: تَسْمِيَةُ تِلْكَ الدَّعْوَةِ عِبَادَةً لِلْمَدْعُوِّ.

الْخَامِسَةُ: كُفْرُ الْمَدْعُوِّ بِتِلْكَ العِبَادَةِ.

---

(١) فِي ط: وَهُمْ أَحْوَجُ وَهَكَذَا أُلْحِقَتْ كلمةُ «وَهُوَ» بِهَامِشِ أ.

(٢) فِي أ: إحداهَا.

(٣) فِي ض: الداعي.

السَّادِسَةُ: أَنَّ هَذِهِ الأُمُورَ هِيَ[١] سَبَبُ كَوْنِهِ أَضَلَّ النَّاسِ»[٢].

قَالَ: (وَقَولُهُ: ﴿أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾ [النمل:٦٢]).

يُقَرِّرُ تَعَالَى أَنَّهُ الإِلَهُ الوَاحِدُ الَّذِي لا شَرِيْكَ لَهُ، وَلاَ مَعْبُودَ سِوَاهُ مِمَّا يَشْتَرِكُ فِي مَعْرِفَتِهِ الْمُؤمِنُ وَالكَافِرُ، لأَنَّ القُلُوبَ مَفْطُورَةٌ عَلَى ذَلِكَ، فَمَتَى جَاءَ الاضْطِرَارُ رَجَعَتِ القُلُوبُ إِلَى الفِطْرَةِ، وَزَالَ مَا يُنَازِعُهَا، فَالْتَجَأَتْ إِلَيْهِ وَأَنَابَتْ إِلَيْهِ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْأَرُونَ * ثُمَّ إِذَا كَشَفَ الضُّرَّ عَنْكُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْكُم بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ﴾ [النحل:٥٣-٥٤]، وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا مَسَّ الإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيباً إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُ نِعْمَةً مِنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ مِن قَبْلُ وَجَعَلَ للهِ أَندَاداً لِّيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِهِ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلاً إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ﴾ [الزمر:٨] وَمِثْلُ هَذَا كَثِيْرٌ فِي القُرْآنِ.

يُبَيِّنُ تَعَالَى أَنَّهُ الْمَدْعُوُّ عِنْدَ الشَّدَائِدِ، الكَاشِفُ لِلسُّوءِ وَحْدَهُ، فَيَكُونُ هُوَ الْمَعْبُودُ وَحْدَهُ، وَكَذَا قَالَ فِي هَذِهِ الآيَةِ: ﴿أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾ [النمل:٦٢] أَيْ: مَنْ هُوَ الَّذِي لا يَلْجَأُ الْمُضْطَرُّ إِلاَّ إِلَيْهِ، وَالَّذِي لا يَكْشِفُ ضُرَّ الْمُضْطَرِّيْنَ سِوَاهُ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْمُشْرِكِيْنَ كَانُوا يَعْلَمُونَ أَنَّهُ لا يَقْدِرُ عَلَى هَذِهِ الأُمُورِ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ، وَإِذَا جَاءَتْهُمُ الشَّدَائِدُ أَخْلَصُوا الدُّعَاءَ للَّهِ وَحْدَهُ[٣]، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا رَكِبُواْ فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت:٦٥].

فَتَبَيَّنَ أَنَّ مَنِ اعْتَقَدَ فِي غَيْرِ اللهِ أَنَّهُ يَكْشِفُ السُّوءَ، أَوْ[٤] يُجِيْبُ دَعْوَةَ الْمُضْطَرِّ، أَوْ[٥]

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ.

(٢) فِيْهِ مَسَائِلُ: مِنَ الْمَسْأَلَة العاشرةِ إِلَى الخامسةَ عشرةَ.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٤) فِي ط: و.

(٥) فِي أ: إذا.

دَعَاهُ لِذَلِكَ فَقَدْ أَشْرَكَ شِرْكاً أَكْبَرَ مِنْ شِرْكِ العَرَبِ، كَمَا هُوَ الوَاقِعُ مِنْ عُبَّادِ القُبُورِ.

قَالَ: (وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ[١]، أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُنَافِقٌ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِيْنَ، فَقَالَ بَعضُهُم: قُومُوا بِنَا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِن هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّهُ لاَ يُستَغَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُستَغَاثُ بِاللهِ »[٢]).

قَولُهُ: (رَوَى الطَّبَرَانِيُّ)[٣] هُوَ الإِمَامُ الْحَافِظُ الثِّقَةُ، سُلَيْمَانُ بنُ أَحْمَدَ بنِ أَيُّوبَ

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ، ومكانها بياض فِي ض، ع.

(٢) رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ- كَمَا فِي المَجْمَعِ (١٠/ ١٥٩)-، عَنْ عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ قَالَ الهَيْثَمِيُّ: «رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيْحِ غيرُ ابنِ لَهِيْعَةَ وَهُوَ حَسَنُ الْحَدِيْثِ»، وَقَالَ ابنُ مُفْلِحٍ فِي الآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ (١/ ٤٣٨) : «وإِسْنَادُهُ ضَعِيْفٌ»، وَرَوَاهُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (رقم١٣٢٣٦) وَالرَّاوِي عَنِ ابنِ لَهِيْعَةَ هُوَ زَيدُ بنُ الْحُبَابِ وروايَتُهُ عَنْهُ ضَعِيْفَةٌ.
وَرَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٥/ ٣١٧)، وَابنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ (١/ ٣٨٧) عَنْ مُوسَى بنِ دَاوُدَ عَنْ عَبْدِاللهِ ابنِ لَهِيْعَةَ عَنِ الْحَارِثِ بنِ يزيدَ عَنْ عَلِيِّ بنِ رَبَاحٍ: أَنَّ رَجُلاً سَمِعَ عُبَادَةَ يَقُولُ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فقَالَ أَبو بَكْرٍ: «قوموا نَسْتَغِيْثُ..» الْحَدِيْثَ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: « إِنَّهُ لا يُقَامُ لِي وَلَكِنْ يُقَامُ للهِ » قَالَ ابنُ مفلح: «الرَّجُلُ مَجْهُولٌ، وابن لَهِيْعَةَ ضَعِيْفٌ».

(٣) فِي هَامِشِ ع قَالَ: «قَالَ فِي شَرْحِ الْجَامِعِ الصَّغِيْرِ لِلْمُنَاوِيِّ فِي تَرْجَمَةِ الطَّبَرَانِيِّ: أَبُو القَاسِمِ أَحَدُ الْحُفَّاظِ الْمُكْثِرِينَ الْجَوَّالِيْنَ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ الكَثِيْرَةِ، أَخَذَ عَنْ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِ شَيْخٍ، مِنْهُم أَبُو زُرْعَةَ وَطَبَقَتُهُ، وَعَنْهُ أَبُو نُعَيْمٍ وَغَيْرُهُ، قَالَ الذَّهَبِيُّ: ثِقَةٌ صَدُوقٌ، وَاسِعُ الْحِفْظِ، بَصِيْرٌ بِالعِلَلِ وَالرِّجَالِ وَالأَبْوَابِ، مَاتَ عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ وعَشْرَةِ أَشْهُرٍ»، ثُمَّ قَالَ:«وَقَوْلُ الشَّيْخِ سُلَيْمَانَ-رَحِمَهُ اللهُ- : صَاحِبُ الْمَعَاجِمِ الثَّلاثَةِ: الْمُعْجَمُ الكَبِيْرُ صَنَّفَهُ فِي أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ، وَ[قِيلَ] أَوْرَدَ فِيهِ سِتِّيْنَ أَلْفَ حَدِيْثٍ، وأما الأَوْسَطُ فَأَلَّفَهُ فِي غَرَائِبِ شُيُوخِهِ، يُقَالُ: ضَمَّنَهُ ثَلاثِيْنَ أَلْفاً، وَأَمَّا الصَّغِيْرُ فَفِيهِ نَحْوُ عِشْرِينَ أَلْفاً- رَضِيَ اللهُ عنهُ- » وَكَلامُ الْمُنَاوِيِّ فِي فَيْضِ القَدِيْرِ (١/ ٢٧) وَمَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ مِنْهُ.

ابنِ مُطَيِّرٍ اللَّخْمِيُّ، الطَّبَرَانِيُّ، صَاحِبُ الْمَعَاجِمِ الثَّلاثَةِ، وَغَيْرِهَا.رَوَى عَنِ النَّسَائِيِّ وإِسْحَاقَ بنِ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيِّ[1] وَخَلْقٍ كَثِيْرٍ، وَمَاتَ سَنَةَ سِتِّيْنَ وَثَلاثِمائَةٍ[2].

وَقَدْ بَيَّضَ الْمُصَنِّفُ لاسْمِ[3] الرَّاوِي، وَكَأَنَّهُ وَاللهُ أَعْلَمُ نَقَلَهُ عَنْ غَيْرِهِ أَوْ كَتَبَهُ مِنْ حِفْظِهِ، وَالْحَدِيْثُ عَنْ عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ-رضي الله عنه-.

قَولُهُ: (أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُنَافِقٌ يُؤْذِي الْمُؤمِنِيْنَ). هَذَا الْمُنَافِقُ لَمْ أَقِفْ عَلَى تَسْمِيَتِهِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هُوَ عَبْدُاللهِ بنُ أُبَيٍّ[4]، فَإِنَّهُ مَعْرُوفٌ بِالأَذَى لِلْمُؤْمِنِيْنَ بِالكَلامِ فِي أَعْرَاضِهِمْ وَنَحْوِ ذَلِكَ، أَمَّا أَذَاهُمْ بِنَحْوِ ضَرْبٍ أَوْ زَجْرٍ، فَلاَ نَعْلَمُ مُنَافِقاً بِهَذِهِ الصِّفَةِ.

قَولُهُ: (فَقَالَ بَعْضُهُمْ). أَيْ: بَعْضُ الْمُؤمِنِيْنَ، وَهَذَا البَعْضُ القَائِلُ لِذَلِكَ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ وَاحِداً، وَأَنْ يَكُونَ جَمَاعَةً، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ وَاحِدٌ، وَأَظُنُّ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ أَنَّهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيْقُ-رضي الله عنه-[5].

قَولُهُ: (قُومُوا بِنَا نَسْتَغِيْثُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ) مُرَادُهُمُ الاسْتِغَاثَةُ بِهِ فِيْمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ بِكَفِّ الْمُنَافِقِ عَنْ أَذَاهُمْ، بِنَحْوِ ضَرْبِهِ أَوْ زَجْرِهِ، لا الاسْتِغَاثَةَ بِهِ فِيْمَا لا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلاَّ اللهُ.

قَولُهُ: (إِنَّهُ لا يُسْتَغَاثُ بِيْ، وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللهِ). قَالَ بَعْضُهُمْ: فِيْهِ التَّصْرِيْحُ بِأَنَّهُ لا يُسْتَغَاثُ بِالنَّبِيِّ ﷺ فِي الأُمُورِ، وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللهِ. وَالظَّاهِرُ أَنَّ مُرَادَهُ ﷺ إِرْشَادُهُمْ

---

(١) فِي ط، ض، ع: الديري.

(٢) انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: سِيَر أَعْلامِ النُّبَلاءِ (١٦/ ١١٩).

(٣) فِي أ: الاسم.

(٤) جَاءَ مُصَرَّحاً بِاسْمِهِ فِي رِوَايَةِ ابنِ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (١٣٢٣٦)، وَسَنَدُهَا ضَعِيْفٌ.

(٥) صَرَّحَتْ بِذَلِكَ: رِوَايَةُ الطَّبَرَانِيِّ، ورواية الإمَامِ أَحْمَدَ (٥/ ٣١٧)، وَانْظُرْ: قاعدة جليلة (ص/ ٢٣٣)

إِلَى التَّأَدُّبِ مَعَ اللهِ فِي الأَلْفَاظِ، لأَنَّ اسْتِغَاثَتَهُمْ بِهِ ﷺ مِنَ الْمُنَافِقِ مِنَ الأُمُورِ الَّتِي يَقْدِرُ عَلَيْهَا، إِمَّا بِزَجْرِهِ أَوْ تَعْزِيرِهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَظَهَرَ أَنَّ الْمُرَادَ بِذَلِكَ الإِرْشَادُ إِلَى حُسْنِ اللَّفْظِ وَالْحِمَايَةُ مِنْهُ ﷺ لِجَنَابِ التَّوْحِيدِ، وَتَعْظِيمُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

فَإِذَا كَانَ هَذَا كَلامُهُ ﷺ فِي الاسْتِغَاثَةِ بِهِ فِيمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَكَيْفَ بِالاسْتِغَاثَةِ بِهِ أَوْ بِغَيْرِهِ فِي الأُمُورِ الْمُهِمَّةِ الَّتِي لا يَقْدِرُ عَلَيْهَا[1] إِلاَّ اللهُ، كَمَا هُوَ جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرٍ مِنَ الشُّعَرَاءِ وَغَيْرِهِمْ، وَقَلَّ مَنْ يَعْرِفُ أَنَّ ذَلِكَ مُنْكَرٌ، فَضْلاً عَنْ مَعْرِفَةِ كَوْنِهِ شِرْكاً.

فَإِنْ قِيلَ[2]: مَا الْجَمْعُ بَيْنَ هَذَا الْحَدِيثِ وَبَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِن شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾ [القصص:١٥] فَإِنَّ ظَاهِرَ الْحَدِيثِ الْمَنْعُ مِنْ إِطْلاقِ لَفْظِ الاسْتِغَاثَةِ عَلَى الْمَخْلُوقِ فِيمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، وَظَاهِرُ الآيَةِ جَوَازُهُ.

قِيلَ: تُحْمَلُ الآيَةُ عَلَى الْجَوَازِ، وَالْحَدِيثُ عَلَى الأَدَبِ وَالأَوْلَى، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ تَبَيَّنَ بِمَا ذُكِرَ فِي هَذَا الْبَابِ وَشَرْحِهِ مِنَ الآيَاتِ وَالأَحَادِيثِ وَأَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ أَنَّ دُعَاءَ الْمَيِّتِ وَالْغَائِبِ وَالْحَاضِرِ فِيمَا لا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلاَّ اللهُ، وَالاسْتِغَاثَةَ بِغَيْرِ اللهِ فِي كَشْفِ الضُّرِّ أَوْ تَحْوِيلِهِ؛ هُوَ الشِّرْكُ الأَكْبَرُ، بَلْ هُوَ أَكْبَرُ أَنْوَاعِ الشِّرْكِ، لأَنَّ الدُّعَاءَ مُخُّ الْعِبَادَةِ، وَلأَنَّ مِنْ خَصَائِصِ الإِلَهِيَّةِ إِفْرَادَ اللهِ بِسُؤَالِ ذَلِكَ، إِذْ مَعْنَى الإِلَهِ هُوَ الَّذِي يُعْبَدُ لأَجْلِ هَذِهِ الأُمُورِ، ولأَنَّ الدَّاعِي إِنَّمَا يَدْعُو إِلَهَهُ عِنْدَ انْقِطَاعِ أَمَلِهِ مِمَّا سِوَاهُ، وَذَلِكَ هُوَ خُلاصَةُ التَّوْحِيدِ، وَهُوَ انْقِطَاعُ الأَمَلِ مِمَّا سِوَى اللهِ، فَمَنْ صَرَفَ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ لِغَيْرِ اللهِ؛ فَقَدْ سَاوَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللهِ، وَذَلِكَ هُوَ الشِّرْكُ، وَلِهَذَا يَقُولُ الْمُشْرِكُونَ لآلِهَتِهِمْ وَهُمْ فِي الْجَحِيمِ: ﴿تَاللهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ * إِذْ نُسَوِّيكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشُّعَرَاء:٩٧-٩٨] وَلَكِنْ لِعُبَّادِ الْقُبُورِ

---

(١) فِي ط: لا يقدر عَلَيْهَا أحد...

(٢) فِي ط: قُلْتَ.

عَلَى هَذَا شُبُهَاتٌ، ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ كَثِيراً مِنْهَا فِي «كَشْفِ الشُّبُهَاتِ»[١] وَنَحْنُ نَذْكُرُ هُنَا مَا لَمْ يَذْكُرْهُ.

فَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُمُ احْتَجُّوا بِحَدِيثٍ[٢] رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «جَامِعِهِ» حَيْثُ قَالَ: حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ[٣] بْنُ غَيْلَانَ ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ[٤]، ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ: أَنَّ رَجُلاً ضَرِيرَ الْبَصَرِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: ادْعُ اللهَ أَنْ يُعَافِيَنِي، قَالَ: «إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ، وَإِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ» قَالَ: فَادْعُهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ، وَيُحْسِنَ وُضُوءَهُ، وَيَدْعُوَ بِهَذَا[٥] الدُّعَاءِ: «اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ، وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّي[٦] مُحَمَّدٍ، نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، إِنِّي تَوَجَّهْتُ بِهِ[٧] إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ لِتُقْضَى، اللهُمَّ فَشَفِّعْهُ فِيَّ»[٨] قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي جَعْفَرٍ، وَهُوَ غَيْرُ[٩] الْخَطْمِيِّ، هَكَذَا رَوَاهُ

---

(١) ذَكَرَ شيخُ الإسْلامِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِالوَهَّابِ فِيهِ سَبْعَ شُبَهٍ.

(٢) هَذِهِ هِيَ الشُّبْهَةُ الثَّامِنَةُ.

(٣) فِي غ: مُحَمَّد.

(٤) فِي ط: عمرو.

(٥) فِي غ: ببعض.

(٦) فِي ط: بِنَبِيِّكَ.

(٧) فِي سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ: بك.

(٨) رَوَاهُ الإمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٤/ ١٣٤)، والتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٥٧٨)، والنَّسَائِيّ فِي الكُبْرَى (رقم١٠٤٩٤-١٠٤٩٥)، وَابنُ مَاجَهْ فِي سُنَنِهِ (رقم١٣٨٥)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الكَبِيْر (٩/ ٣٠)، وَفِي الصَّغِيْرِ (رقم٥٠٨)، وَابنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٢١٦) وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (١/ ٣١٣-٥١٩)، والبَيْهَقِيُّ فِي الدَّلائِلِ (٦/ ١٦٦)، وَغَيْرُهُمْ وَهُوَ حَدِيْث صَحِيْحٌ. وَصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ، والطَّبَرَانِيُّ، وَالْحَاكِمُ وَقَالَ: عَلَى شَرْطِهِمَا، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَشَيْخُ الإسْلامِ فِي قاعدة جليلة (ص/ ٩٨).

(٩) سَاقِطَةٌ مِنْ: بَعْضِ نُسَخِ التِّرْمِذِيِّ.

الـتِّرْمِذِيُّ، وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَابنُ شَاهِيْنَ وَالبَيْهَقِيُّ كَذَلِكَ، وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي أَتَوَجَّهُ»[١] إِلَى آخِرِهِ.

وَهَـذِهِ اللَّفْظَـةُ هِيَ الَّتِي تَعَلَّقَ بِهَا الْمُشْرِكُونَ، ولَيْسَتْ عِنْدَ هَؤُلاءِ الأَئِمَّةِ. قَالُوا: فَلَـوْ كَـانَ دُعَـاءُ غَيْرِ اللهِ شِرْكاً لَمْ يُعَلِّمِ النَّبِيُّ ﷺ الأَعْمَى هَذَا الدُّعَاءَ[٢] الَّذِي فِيْهِ نِدَاءُ غَيْرِ اللهِ.

وَالْجَوَابُ مِنْ وُجُوهٍ:

الأَوَّل: أن هَـذَا الْحَدِيْـثَ مِنْ أَصْلِهِ وَإِنْ صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ، فَإِنَّ فِي ثُبُوتِهِ نَظَراً، لأَنَّ الـتِّرْمِذِيَّ يَتَسَـاهَلُ فِـي التَّصْـحِيْحِ كَالْحَـاكِمِ، لَكِنَّ التِّرْمِذِيَّ أَحْسَنُ نَقْداً، كَمَا نَصَّ عَلَى ذَلِكَ الأَئِمَّةُ. وَوَجْهُ عَدَمِ ثُبُوتِهِ أَنَّهُ قَدْ نَصَّ أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ الَّذِي عَلَيْهِ مَدَارُ هَذَا الْحَدِيْثِ هُوَ غَيْرُ الْخَطْمِيِّ[٣]، فَإِذَا[٤] كَانَ غَيْرَهُ، فَهُوَ لا يُعْرَفُ، وَلَعَلَّ[٥] عُمْدَةَ الـتِّرْمِذِيِّ فِـي تَصْـحِيْحِهِ أَنَّ شُـعْبَةَ لا يَـرْوِي إِلاَّ عَنْ ثِقَةٍ، وَهَذَا فِيْهِ نَظَرٌ، فَقَدْ قَالَ عَاصِـمُ بـنُ عَلِيٍّ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ يَقُولُ: لَوْ لَـمْ أُحَدِّثْكُمْ إِلاَّ عَنْ ثِقَةٍ لَمْ أُحَدِّثْكُمْ إِلاَّ عَنْ ثَلاثَةٍ، وَفِي نُسْخَةٍ عَنْ ثَلاثِيْنَ، ذَكَرَهُ الْحَافِظُ العِرَاقِيُّ[٦]، وَهَذَا اعْتِرَافٌ مِنْهُ بِأَنَّهُ يَرْوِي عنِ الثِّقَةِ وَغَيْرِهِ فَيَنْظُرُ فِي حَالِهِ، وَيُتَوَقَّفُ الاحْتِجَاجُ بِهِ عَلَى ثُبُوبِ صِحَّتِهِ.

الـثَّانِي: أَنَّهُ فِي غَيْرِ مَحَلِّ النِّزَاعِ، فَأَيْنَ طَلَبُ الأَعْمَى مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَدْعُوَ لَهُ،

---

(١) هَذِهِ الرِّوَايَةُ رَوَاهَا: الإِمَامُ أَحْمَدُ، والنَّسَائِيُّ فِي الكُبْرَى، وَالطَّبَرَانِيُّ، وَالْحَاكِمُ وَغَيْرُهُمْ.

(٢) فِي أ: دعَاء.

(٣) قَالَ شَيْخُ الإِسْلام فِي قاعدة جليلة (ص/ ٩٣) :«هَكَذَا وقعَ فِي التِّرْمِذِيِّ، وسَائِرُ العُلَمَاءِ قَالُوا: هُوَ أَبو جَعْفَرٍ الْخَطْمِيُّ، وَهُوَ الصواب».

(٤) فِي ط: وَإِذَا.

(٥) فِي أ: ولعله.

(٦) انْظُرْ: فَتْحَ الْمُغِيْثِ لِلسَّخَاوِيِّ (٢/ ٤٢).

وَتَوَجُّهُهُ[١] بِدُعَائِهِ مَعَ حُضُورِهِ، مِنْ: دُعَاءِ الأَمْوَاتِ، وَالسُّجُودِ لَهُمْ، ولِقُبُورِهِمْ، وَالتَّوَكُّلِ عَلَيْهِمْ، وَالالْتِجَاءِ إِلَيْهِمْ فِي الشدائدِ، وَالنَّذْرِ وَالذَّبْحِ لَهُمْ، وخِطَابِهِمْ بِالْحَوَائِجِ مِنَ الأَمْكِنَةِ البَعِيدَةِ: يَا سَيِّدِي، يَا مَوْلايَ، افْعَلْ فِيَّ كَذَا؟!

فَحَدِيْثُ الأَعْمَى شَيْءٌ، وَدُعَاءُ غَيْرِ اللهِ تَعَالَى وَالاسْتِغَاثَةُ بِهِ شَيْءٌ آخَرَ، فَلَيْسَ فِي حَدِيْثِ الأَعْمَى شَيْءٌ غَيْرَ أَنَّهُ طَلَبَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَدْعُوَ لَهُ، ويَشْفَعَ لَهُ، فَهُوَ تَوَسُّلٌ بِدُعَائِهِ وَشَفَاعَتِهِ، وَلِهَذَا قَالَ فِي آخِرِهِ: « اللهُمَّ فَشَفِّعْهُ فِيَّ » فَعُلِمَ أَنَّهُ شَفَعَ لَهُ. وَفِي أَوَّلِهِ[٢] أَنَّهُ طَلَبَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَدْعُوَ لَهُ، فَدَلَّ الْحَدِيْثُ عَلَى أَنَّهُ ﷺ شَفَعَ لَهُ بِدُعَائِهِ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ هُوَ أَنْ يَدْعُوَ اللهَ وَيَسْأَلَهُ قَبُولَ شَفَاعَتِهِ، فَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ الأَدِلَّةِ عَلَى أَنَّ دُعَاءَ غَيْرِ اللهِ شِرْكٌ، لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَسْأَلَ اللهَ[٣] قَبُولَ شَفَاعَتِهِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لا يُدْعَى، وَلأَنَّهُ ﷺ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى شِفَائِهِ إِلاَّ بِدُعَاءِ اللهِ لَهُ، فَأَيْنَ هَذَا مِنْ تِلْكَ الطَّوَامِّ؟!

وَالكَلامُ إِنَّمَا هُوَ فِي سُؤَالِ الغَائِبِ أَوْ سُؤَالِ الْمَخْلُوقِ فِيْمَا لا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلاَّ اللهُ، أَمَّا أَنْ تَأْتِيَ شَخْصاً يُخَاطِبُكَ فَتَسْأَلَهُ[٤] أَنْ يَدْعُوَ لَكَ فَلا إِنْكَارَ فِي ذَلِكَ عَلَى مَا فِي حَدِيْثِ الأَعْمَى، فَالْحَدِيْثُ سَوَاءٌ كَانَ صَحِيْحاً أَوْ لا، وَسَوَاءٌ ثَبَتَ قَوْلُهُ فِيْهِ[٥]: « يَا مُحَمَّدُ » أَوْ لا؛ لا يَدُلُّ عَلَى سُؤَالِ الغَائِبِ، وَلاَ عَلَى سُؤَالِ الْمَخْلُوقِ فِيْمَا لا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلاَّ اللهُ، بِوَجْهٍ مِنْ وُجُوهِ الدَّلالاتِ. وَمَنِ ادَّعَى ذَلِكَ فَهُوَ مُفْتَرٍ عَلَى اللهِ وعَلَى رَسُولِهِ ﷺ، لأَنَّهُ إِنْ كَانَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ نَفْسَهُ، فَهُوَ لَمْ يَسْأَلْ مِنْهُ إِلاَّ مَا

---

(١) فِي غ: ويتوجه.

(٢) فِي ط: روَاية، وَهُوَ خطأ.

(٣) لَفْظُ الْجَلالَةِ سَقَطَ مِنْ: ط.

(٤) فِي أ: يُخَاطِبُكَ فَتَسْأَلُهُ يُخَاطِبُكَ مَسْأَلَةً.

(٥) فِي غ: فِي.

يَقْدِرُ عَلَيْهِ، وَهُوَ أَنْ[١] يَدْعُوَ لَهُ، وَهَذَا لا إِنْكَارَ فِيهِ، وَإِنْ كَانَ تَوَجَّهَ بِهِ مِنْ غَيْرِ سُؤَالٍ مِنْهُ نَفْسِهِ فَهُوَ لَمْ يَسْأَلْ مِنْهُ، وَإِنَّمَا سَأَلَ مِنَ اللهِ بِهِ، سَوَاءٌ كَانَ مُتَوَجِّهاً بِدُعَائِهِ، كَمَا هُوَ نَصُّ أَوَّلِ الْحَدِيْثِ؛ وَهُوَ الصَّحِيْحُ، أَوْ كَانَ مُتَوَجِّهاً بِذَاتِهِ عَلَى قَوْلٍ ضَعِيْفٍ، فَإِنَّ التَّوَجُّهَ بِذَوَاتِ الْمَخْلُوقِيْنَ، وَالإِقْسَامُ بِهِمْ عَلَى اللهِ بِدْعَةٌ مُنْكَرَةٌ، لَمْ تَأْتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلاَ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَالتَّابِعِيْنَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَلاَ الأَئِمَّةِ الأَرْبَعَةِ وَنَحْوِهِمْ مِنْ أَئِمَّةِ الدِّيْنِ.

قَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ: «لاَ يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يَدْعُوَ اللهَ إِلاَّ بِهِ»[٢]. وقَالَ أَبُو يُوسُفَ: «أَكْرَهُ بِحَقِّ فُلان، وَبِحَقِّ أَنْبِيَائِكَ وَرُسُلِكَ، وَبِحَقِّ الْبَيْتِ، وَالْمَشْعَرِ الْحَرَامِ»[٣].

وقَالَ الْقُدُورِيُّ: «الْمَسْأَلَةُ بِحَقِّ الْمَخْلُوقِ لا تَجُوزُ، فَلاَ يَقُولُ: أَسأَلُكَ بِفُلان، أَوْ بِمَلاَئِكَتِكَ، أَوْ أَنْبِيَائِكَ وَنَحْوِ ذَلِكَ، لأَنَّهُ لا حَقَّ لِلْمَخْلُوقِ عَلَى الْخَالِقِ»[٤].

وَاخْتَارَهُ الْعِزُّ بنُ عَبْدِالسَّلامِ، إِلاَّ فِي حَقِّ[٥] النَّبِيِّ ﷺ خَاصَّةً إِنْ ثَبَتَ الْحَدِيْثُ[٦]، يُشِيْرُ إِلَى حَدِيْثِ الأَعْمَى، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّهُ عَلَى تَقْدِيْرِ ثُبُوتِهِ لَيْسَ فِيْهِ إِلاَّ [أَنَّهُ تَوَسَّلَ][٧] بِدُعَائِهِ لا بِذَاتِهِ.

وَقَدْ وَرَدَ فِي ذَلِكَ حَدِيْثٌ رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرَكِهِ» -فَأَبْعَدَ النُّجْعَةَ- مِنْ

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٢) الدرُّ الْمُخْتَارُ (٦/ ٣٩٦).

(٣) انْظُرْ: مَجْمُوعَ الفَتَاوَى (١/ ٢٠٣٣)، وشَرْحَ العَقِيْدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ (ص/ ٢٦٢).

(٤) قَالَهُ فِي كِتَابِهِ: «شَرْحُ مُخْتَصَرِ الكَرْخِيِّ» فِي بَابِ الكَرَاهَةِ، وَهَذَا الكِتَابُ مَخْطُوطٌ، وَيُحَقَّقُ فِي الْمَعْهَدِ العَالِي لِلْقَضَاءِ فِي رَسَائِلَ عِلْمِيَّةٍ.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٦) وَهُوَ حَدِيْثٌ ثَابِتٌ كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ.

(٧) فِي غ، ض، ع: التَّوَسُّل.

طَرِيْقِ عبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ: «لَمَّا أَذْنَبَ آدَمُ الذَّنْبَ الَّذِي أَذْنَبَهُ؛ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى العَرْشِ، فَقَالَ: أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ إِلاَّ غَفَرْتَ لِي...» الْحَدِيْثَ[1]. وَهُوَ حَدِيْثٌ ضَعِيْفٌ بَلْ مَوْضُوعٌ، لأَنَّهُ مُخَالِفٌ لِلْقُرْآنِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالاَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف:٢٣] فَهَذَا هُوَ الَّذِي قَالَهُ آدَمُ.

قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي هَذَا الْحَدِيْثِ: أَظُنُّهُ مَوضُوعاً، وَعَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ زَيْدٍ مُتَّفَقٌ عَلَى ضَعْفِهِ، قَالَ ابنُ مَعِيْنٍ: لَيْسَ حَدِيْثُه بِشَيْءٍ[2].

الثَّالِثُ: أَنَّ قَوْلَهُ: « يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَتَوَجَّهُ... » إِلَخ لَمْ تَثْبُتْ فِي أَكْثَرِ الرِّوَايَاتِ. وَبِتَقْدِيْرِ ثُبُوتِهَا لا يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ دُعَاءِ غَيْرِ اللهِ، لأَنَّ هَذَا خِطَابٌ لِحَاضِرٍ مُعَيَّنٍ يَرَاهُ وَيَسْمَعُ كَلامَهُ، وَلاَ إِنْكَارَ فِي ذَلِكَ، فَإِنَّ الْحَيَّ يُطْلَبُ مِنْهُ الدُّعَاءُ كَمَا يُطْلَبُ مِنْهُ مَا

---

(١) رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ (رقم٦٥٠٢)، وفِي الصَّغِيْرِ (رقم٩٩٢)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٢/ ٦١٥)، والبَيْهَقِيُّ فِي الدَّلائِلِ (٥/ ٤٨٨)، وابنُ عَسَاكِرٍ فِي تَارِيْخِهِ (٧/ ٤٣٧) وَغَيْرُهُمْ وَهُوَ حَدِيْثٌ مَوْضُوعٌ، ومَدَارُهُ عَلَى عَبْدِالرَّحْمَنِ بنِ زيدِ بنِ أَسْلَمَ وَهُوَ مَتْرُوكٌ، رَوَى أَحَادِيْثَ مَوْضُوعَةً. وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ، فتعَقَّبَهُ الذَّهَبِيُّ بِقَوْلِهِ:«بَلْ مَوْضُوعٌ وَعَبْدُالرَّحْمَنِ وَاهٍ».

(٢) عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ العَدَوِيُّ مَوْلاهُمْ: ضَعَّفَهُ: أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، والنَّسَائِيُّ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَغَيْرُهُمْ. وَقَالَ ابنُ مَعِيْنٍ: لَيْسَ بِشَيْءٍ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَيْسَ بِقَوِيٍّ فِي الْحَدِيْثِ كَانَ فِي نَفْسِهِ صَالِحاً وَفِي الْحَدِيْثِ وَاهِياً، وَضَعَّفَهُ جِدًّا: ابنُ الْمَدِيْنِيِّ وابنُ سَعْدٍ، وَقَالَ الْحَاكِمُ وَأَبُو نُعَيْمٍ: رَوَى أَحَادِيْثَ مَوْضُوعَةً.زَادَ الْحَاكِمُ: لا يَخْفَى عَلَى مَنْ تَأَمَّلَهَا مِنْ أَهْلِ الصَّنْعَةِ أَنَّ الْحَمْلَ فِيْهَا عَلَيْهِ. وَقَالَ ابنُ حِبَّانَ: «كَانَ مِمَّنْ يَقْلِبُ الأَخْبَارَ حَتَّى كَثُرَ ذَلِكَ فِي رِوَايَتِهِ مِنْ رَفْعِ الْمَرَاسِيْلِ وَإِسْنَادِ الْمَوْقُوفِ فَاسْتَحَقَّ التَّرْكَ» فَهُوَ ضَعِيْفٌ جِدًّا. انْظُرْ:تَهْذِيْبَ الكَمَالِ (١٧/ ١١٤-١١٩) مَعَ هَوَامِشِ الْمُحَقِّقِ.

يَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَأَيْن هَذَا مِنْ دُعَاءِ الغَائِبِ وَالْمَيِّتِ لَوْ كَانَ أَهْلُ البِدَعِ وَالشِّرْكِ يَعْلَمُونَ؟!

وَاحْتَجُّوا أَيْضاً[١]: بِحَدِيثٍ رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى وَابنُ السُّنِّيِّ فِي[٢] « عَمَلِ اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» فَقَالَ[٣] ابنُ السُّنِّيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى[٤] ثَنَا الْحَسَنُ بنُ عَمْرِو بنِ شَقِيْقٍ ثَنَا مَعْرُوفُ بنُ حَسَّانٍ ثَنَا أَبُو مُعَاذٍ السَّمَرْقَنْدِيُّ عَنْ سَعِيْدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ [ابنِ بُرَيْدَةَ][٥] عَنْ عَبْدِ اللهِ بن مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « إذا انْفَلَتَتْ دَابَّةُ أَحَدِكُمْ بِأَرْضٍ فَلْيُنَادِ: يَا عِبَادَ[٦] اللهِ، احْبِسُوا » هَكَذَا فِي كِتَابِ ابنِ السُّنِّيِّ.

وفِي «الْجَامِعِ[٧] الصَّغِيْرِ»: « فَإِنَّ للهِ[٨] - عَزَّ وجَلَّ - فِي الأَرْضِ حَاضِراً سَيَحْبِسُهُ[٩] عَلَيْكُمْ »[١٠].

وَالْجَوَابُ: أَنَّ هَذَا الْحَدِيْثَ مَدَارُهُ عَلَى مَعْرُوفِ بنِ حَسَّانٍ وَهُوَ أَبُو مُعَاذٍ السَّمَرْقَنْدِيُّ. فَقَوْلُهُ فِي الأَصْلِ: «ثَنَا أَبُو مُعَاذٍ السَّمَرْقَنْدِيُّ» خَطَأٌ أَظُنُّهُ مِنَ النَّاسِخِ.

---

(١) هَذِهِ هِيَ الشُّبْهَةُ التَّاسِعَة.

(٢) فِي ب: فِي حَدِيْث.

(٣) فِي أ،ض، ع: قَالَ.

(٤) فِي ض: قَالَ حدثنا ابنُ السُّنِّيِّ أَبُو يَعْلَى، وَكَذَا فِي ع، إلا أَنَّ فِيْهَا إِشَارَةٌ للصَّوَابِ الَّذِي أَثْبَتُّهُ.

(٥) فِي ط، والنُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ: [أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيْهِ]، وَالْمُثْبَتُ مِنَ مَصَادِرِ تَخْرِيجِ الْحَدِيْثِ.

(٦) فِي غ: عَبْد.

(٧) فِي ع: جَامع.

(٨) فِي غ: الله.

(٩) فِي ب: يَحْبِسُهُ.

(١٠) رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ (رقم٥٢٦٩)، وَابنُ السُّنِّيِّ فِي عَمَلِ اليَوْمِ واللَّيْلَةِ (رقم ٥٠٨)، وَالطَّبَرَانِيّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْر (رقم١٠٥١٨) وَهُوَ حَدِيْثٌ بَاطِلٌ، آفَتُهُ: مَعْرُوفُ بنُ حَسَّانَ: وَاهٍ مُنْكَرُ الْحَدِيْثِ. وَمُنْقَطِعٌ بَيْنَ ابنِ بُرَيْدَةَ وابنِ مَسْعُودٍ ﷺ.

قَالَ ابنُ عَدِيٍّ: «مُنْكَرُ الْحَدِيْثِ»[١]، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «الْمِيْزَان»: «قَالَ ابنُ عَدِيٍّ: مُنْكَرُ الْحَدِيْثِ، قَدْ رَوَى عَنْ عُمَرَ[٢] بن ذَرٍّ نُسْخَةً طَوِيْلَةً كُلُّهَا غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ»، وقَالَ السُّيُوطِيُّ: «حَدِيْثٌ ضَعِيْفٌ»[٣]، وَأَقُولُ: بَلْ هُوَ بَاطِلٌ، إِذْ كَيْفَ يَكُونُ عِنْدَ سَعِيْدٍ عَنْ قَتَادَةَ، ثُمَّ يَغِيْبُ عَنْ أَصْحَابِ سَعِيْدٍ الْحُفَّاظِ الأَثْبَاتِ مِثْلِ يَحْيَى القَطَّان، وَإِسْمَاعِيْلَ بنِ عُلَيَّةَ، وَأَبِي أُسَامَةَ، وَخَالِدِ بنِ الْحَارِثِ، وَأَبِي خَالِدٍ الأَحْمَرِ وَسُفْيَانَ، وَشُعْبَةَ، وَعَبْدِالوَارِثِ، وَابنِ الْمُبَارَكِ، وَالأَنْصَارِيِّ، وَغُنْدَرٍ[٤]، وَابنِ أَبِي عَدِيٍّ وَنَحْوِهِمْ، حَتَّى يَأْتِيَ بِهِ هَذَا الشَّيْخُ الْمَجْهُولُ الْمُنْكَرُ الْحَدِيْثِ؟! فهَذَا مِنْ أَقْوَى الأَدِلَّةِ عَلَى وَضْعِهِ.

وَبِتَقْدِيْرِ ثُبُوتِهِ لا دَلِيْلَ فِيْهِ، لأَنَّ هَذَا مِنْ دُعَاءِ الْحَاضِرِ فِيْمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، كَمَا قَالَ: « فإنَّ للهِ فِي الأَرْضِ حَاضِراً سَيَحْبِسُهُ عَلَيْكُمْ » .

وَاحْتَجُّوا أَيْضاً[٥]: بِحَدِيْثٍ رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ» فَقَالَ: حَدَّثَنَا طَاهِرُ بنُ عِيْسَى بنُ قِيْرَسٍ[٦] الْمِصْرِيُّ ثَنَا أَصْبَغُ بنُ الفَرَجِ ، ثَنَا ابنُ وَهْبٍ عَنْ أَبِي

---

(١) الكَامِلُ (٦/ ٣٢٥) وَتَتِمَّةُ كَلامِهِ:«وَرَوَى عَنْ عُمَرَ بنِ ذَرٍّ نُسْخَةً طَوِيْلَةً كُلُّهَا غَيْرَ مَحْفُوظَةٍ».

(٢) فِي ط، ب: عَمْرُو، وَهُوَ عُمَرُ بنُ ذَرٍّ بنِ عَبْدِاللهِ بنِ زُرَارَةَ الْهَمْدَانِيُّ، الْمُرْهِبِيُّ، أَبُو ذَرٍّ الكُوفِيُّ: ثِقَةٌ رُمِيَ بِالإِرْجَاءِ، مَاتَ سَنَةَ ثَلاثٍ وَخَمْسِيْنَ وَمِائَةٍ. تَقْرِيْبُ التَّهْذِيْبِ (ص/ ٤١٢).

(٣) كَمَا فِي فَيْضِ القَدِيْرِ (١/ ٣٠٧).

(٤) مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرِ الْهُذَلِيُّ، البَصْرِيُّ، الْمَعْرُوفُ بِـ«غُنْدَر»: ثِقَةٌ صَحِيْحُ الكِتَابِ إلا أَنَّ فِيْهِ غَفْلَةً. ماتَ سَنَةَ ثلاثٍ أَوْ أَرْبَعٍ وتِسْعِيْنَ. تَقْرِيْبُ التَّهْذِيْبِ (ص/ ٤٧٢).

(٥) هَذِهِ هِيَ الشُّبْهَةُ العَاشِرَة.

(٦) ضبطه فِي هامشِ نُسْخَةِ تَهْذِيْبِ الكَمَالِ بِكَسْرِ القافِ وَفَتْحِ الرَّاءِ، وأما فِي الأنساب (٤/ ٤٤٤) فضبطه بِكَسْرِ القافِ والرَّاءِ.

سَعِيْدٍ الْمَكِّيِّ عَنْ رَوْحِ بنِ القَاسِمِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْخَطْمِيِّ الْمَدِيْنِيِّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ابنِ سَهْلِ بنِ حُنَيْفٍ أَنَّ رَجُلاً كَانَ يَخْتَلِفُ إِلَى عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ فِي حَاجَةٍ لَهُ فَكَانَ عُثْمَانُ لا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ، وَلاَ يَنْظُرُ فِي حَاجَتِهِ، فَلَقِيَ ابنَ حُنَيْفٍ، فَشَكَا إِلَيْهِ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ بنُ حُنَيْفٍ: ائتِ الْمَيْضَأَةَ فَتَوَضَّأْ، ثُمَّ ائتِ الْمَسْجِدَ فَصَلِّ فِيْهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قُل: « اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ، وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَتَوَجَّهُ بِكَ إِلَى رَبِّكَ لِيَقْضِيَ لِي حَاجَتِي...»[1] الْحَدِيْثَ.

وَالْجَوَابُ مِنْ وُجُوهٍ:

الأَوَّلُ: أَنَّ رَاوِيهِ[2] طَاهِرَ بنَ عِيْسَى مِمَّنْ لا يُعْرَفُ بِالعَدَالَةِ بَلْ هُوَ مَجْهُولٌ، قَالَ[3] الذَّهَبِيُّ: طَاهِرُ بنُ عِيْسَى بنِ قِيْرَسٍ أَبُو الْحُسَيْنِ الْمِصْرِيُّ الْمُؤَدِّبُ عَنْ سَعِيْدِ ابنِ أَبِي مَرْيَمَ، وَيَحْيَى بنِ بُكَيْرٍ، وَأَصْبَغَ بنِ الفَرَجِ. وَعَنْهُ[4] الطَّبَرَانِيُّ. تُوُفِّيَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَتِسْعِيْنَ وَمَائَتَيْنِ[5]، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيْهِ جَرْحاً وَلاَ تَعْدِيْلاً، فَهُوَ إِذاً مَجْهُولُ الْحَالِ لا يَجُوزُ الاحْتِجَاجُ بِخَبَرِهِ، لا سِيَّمَا فِيْمَا يُخَالِفُ نُصُوصَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

الثَّانِي: قَولُهُ: عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الْمَكِيِّ أَشَدُّ جَهَالَةً مِنَ الأَوَّلِ. فَإِنَّ مَشَايِخَ ابنِ

---

(١) رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (رقم٨٣١١)، وَفِي الْمُعْجَمِ الصَّغِيْرِ (١/ ١٨٣)، وابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي العِلَلِ (٢/ ١٩٠)، وابن قانعٍ فِي معجمِ الصَّحَابَةِ (٢/ ٢٥٨) وَصَحَّحَهُ أَبُو حَاتِمٍ، وضعفه أَبُو زرعةَ الرازي.

(٢) فِي أ، ب، غ، ض: روَاية، وَفِي ع: رَاوِيَة وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ط.

(٣) فِي أ: وقَالَ.

(٤) فِي غ: عِنْدَ.

(٥) انْظُرْ: تَارِيْخَ الإِسْلامِ لِلذَّهَبِيِّ (٢٢/ ١٦٩) ، وإعلال الشَّيْخِ سُلَيْمَانَ الْحَدِيْثَ برواية طاهرٍ فِيْهِ نظرٌ، فَقَدْ تَابَعَهُ يُونُسُ بنُ عَبْدِالأعلى كَمَا عِنْدَ ابنِ أَبِي حَاتِمٍ فِي العِلَلِ (٢/ ١٩٠)، وابنِ قانعٍ فِي مُعْجَمِ الصَّحَابَةِ (٢/ ٢٥٨).

وَهْبٍ الْمَكِّيِّينَ مَعْرُوفُونَ كَدَاوُدِ بنِ عبْدِ الرَّحْمَنِ، وَزَمْعَةَ بنِ صَالِحٍ، وَابنِ عُيَيْنَةَ، وَطَلْحَةَ بنِ عَمْرٍو الْحَضْرَمِيِّ، وَابنِ جُرَيْجٍ، وَعُمَرَ بنِ قَيْسٍ، ومُسْلِمِ بنِ خَالِدٍ الزَّنْجِيِّ، وَلَيْسَ فِيهِمْ مَنْ يُكَنَّى أَبَا سَعِيْدٍ، فَتَبَيَّنَ أَنَّهُ مَجْهُولٌ[1].

الثَّالِثُ: بِتَقْدِيرِ[2] ثُبُوتِهِ، فَلَيْسَ فِيهِ دَلِيْلٌ عَلَى دُعَاءِ الْمَيِّتِ وَالغَائِبِ، غَايَةُ مَا فِيهِ أَنَّهُ تَوَجَّهَ بِهِ فِي دُعَائِهِ[3]، فَأَيْنَ هَذَا مِنْ دُعَاءِ الْمَيِّتِ؟

فَإِنَّ التَّوَجُّهَ بِالْمَخْلُوقِ سُؤَالٌ بِهِ لا سُؤَالٌ مِنْهُ، وَالكَلامُ إِنَّمَا هُوَ فِي سُؤَالِ الْمَخْلُوقِ نَفْسِهِ وَدُعَائِهِ وَالاسْتِغَاثَةِ بِهِ فِيمَا لا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلاَّ اللهُ، وَكُلُّ أَحَدٍ يُفَرِّقُ بَيْنَ سُؤَالِ الشَّخْصِ، وَبَيْنَ السُّؤَالِ بِهِ، فَإِنَّهُ فِي السُّؤَالِ بِهِ قَدْ أَخْلَصَ الدُّعَاءَ للَّه، وَلَكِنْ تَوَجَّهَ عَلَى اللهِ بِذَاتِهِ أَوْ بِدُعَائِهِ.

وَأَمَّا فِي سُؤَالِهِ نَفْسِهِ مَا لا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلاَّ اللهُ، فَقَدْ جَعَلَهُ شَرِيْكاً للهِ فِي عِبَادَةِ الدُّعَاءِ، فَلَيْسَ فِي حَدِيْثِ الأَعْمَى، وَحَدِيثِ[4] ابنِ حُنَيْفٍ هَذَا إِلاَّ إِخْلاصُ الدُّعَاءِ للهِ كَمَا هُوَ صَرِيْحٌ فِيهِ، إِلاَّ قَوْلَهُ: «يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي أَتَوَجَّهُ بِكَ»، وَهَذَا لَيْسَ فِيهِ الْمُخَاطَبَةُ لِمَيِّتٍ[5] فِيمَا لا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، إِنَّمَا فِيهِ مُخَاطَبَتُهُ مُسْتَحْضِراً لَهُ فِي ذِهْنِهِ كَمَا يَقُولُ الْمُصَلِّي: السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ.

---

(١) لَيْسَ الأمرُ كَمَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ رحمه الله ، فَقَدْ جَاءَ مُصَرَّحاً بِاسْمِ أَبِي سَعِيْدٍ المَكِّيِّ عِنْدَ الطَّبَرَانِيِّ وَهُوَ: شَبِيبُ بنُ سَعِيْدٍ المَكِّيُّ، وَهُوَ مِنْ رِجَالِ البُخَارِيِّ وَقَدْ وَثَّقَهُ ابنُ المَدِيْنِيِّ، وَأَبُو زُرْعَةَ وَغَيْرُهُمَا، وَقَالَ النَّسائِيُّ: لا بَأْسَ بِهِ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «صَالِحُ الْحَدِيْثِ لا بأسَ بِهِ»، وتَكَلَّمَ ابنُ عَدِيٍّ فِي رِوَايَةِ ابنِ وَهْبٍ عَنْهُ، وَلَكِنَّهُ تُوبِعَ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ كَمَا بيَّنَهُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي العِلَلِ (٢/ ١٨٩-١٩٠).

(٢) فِي ط: إِنْ قُلْنَا بِتَقْدِيرِ...

(٣) فِي أ: دُعَاء.

(٤) فِي أ: أَوْ حَدِيْث.

(٥) فِي ض: لِلْمَيِّتْ.

الرَّابِعُ: أَنَّهُمْ زَعَمُوا أَنَّهُ دَلِيْلٌ عَلَى دُعَاءِ كُلِّ غَائِبٍ وَمَيِّتٍ[١] مِنَ الصَّالِحِيْنَ، فَخَرَجُوا عَمَّا فَهِمُوهُ مِنَ الْحَدِيْثِ بِفَهْمِهِمُ الفَاسِدِ إِلَى أَنَّهُ دَلِيْلٌ عَلَى دُعَاءِ كُلِّ غَائِبٍ وَمَيِّتٍ صَالِحٍ، وَلاَ دَلِيْلَ فِيْهِ أَصْلاً عَلَى دُعَاءِ الرَّسُولِ ﷺ بَعْدَ مَوْتِهِ، وَلاَ فِي حَيَاتِهِ فِيْمَا لا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، ثُمَّ لَوْ كَانَ فِيْهِ دَلِيْلٌ عَلَى ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ فِيْهِ دَلِيْلٌ عَلَى دُعَاءِ الغَائِبِ وَالْمَيِّتِ مُطْلَقاً، لأَنَّ هَذَا قِيَاسٌ مَعَ وُجُودِ الفَارِقِ، وَهُوَ بَاطِلٌ بِالإِجْمَاعِ، إِذْ مَا ثَبَتَ لِلنَبِيِّ ﷺ مِنَ الفَضَائِلِ وَالكَرَامَاتِ لا يُسَاوِيهِ فِيْهِ أَحَدٌ، فَلاَ يَجُوزُ قِيَاسُ غَيْرِهِ عَلَيْهِ.

وأَيْضاً فَالقِيَاسُ إِنَّمَا يَجُوزُ لِلْحَاجَةِ، وَلاَ حَاجَةَ إِلَى قِيَاسِ غَيْرِهِ عَلَيْهِ [عِنْدَ عُبَّادِ القُبُورِ][٢]، فَبَطَلَ قِيَاسُهُمْ بِنَفْسِ مَذْهَبِهِمْ، هَذَا غَايَةُ مَا احْتَجُّوا بِهِ مِمَّا هُوَ مَوْجُودٌ فِي بَعْضِ الكُتُبِ الْمَعْرُوفَةِ، وَمَا سِوَى هَذِهِ الأَحَادِيْثِ الثَّلاثَةِ فَهُوَ مِمَّا وَضَعُوهُ بِأَنْفُسِهِمْ، كَقَوْلِهِمْ: «إِذَا أَعْيَتْكُمُ الأُمُورُ فَعَلَيْكُمْ بِأَصْحَابِ القُبُورِ»[٣]، وقَوْلِهِمْ: «لَوْ أَحْسَنَ[٤] أَحَدُكُمْ ظَنَّهُ بِحَجَرٍ لَنَفَعَهُ، قَالَ ابنُ القَيِّمِ: «وَهُوَ مِنْ وَضْعِ الْمُشْرِكِيْنَ عُبَّادِ الأَوْثَانِ»[٥].

* * *

---

(١) فِي أ: ميِّت بِدُون وَاو.

(٢) مَا بَيْن الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ط.

(٣) قَالَ شَيْخُ الإِسْلام-رَحِمَهُ اللهُ- فِي مَجْمُوعِ الفَتَاوَى (١١/ ٢٩٣):«ويروون حَدِيْثاً هُوَ كَذِبٌ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ المعْرِفَةِ، وَهُوَ: «إِذَا أَعْيَتْكُمُ الأمورُ فَعَلَيْكُمْ بِأصْحَابِ القُبُورِ» ، وإِنَّمَا هَذَا وَضْعُ مَنْ فَتَحَ بَابَ الشِّرْكِ». وَانْظُرْ: مِنْهَاجَ السُّنَّة (١/ ٤٨٣)، وَإِغَاثَةَ اللَّهْفَانِ (١/ ٢١٥)، «الدُّرَّ النَّضِيْدِ فِي إِخلاصِ كلمةِ التَّوْحِيْدِ» للشَّوْكَانِيِّ (ص/ ٦٥) .

(٤) فِي ط: حَسَّنَ.

(٥) الْمَنَارُ الْمُنِيفُ (ص/ ١٣٩).

(١٤)

بَابُ

قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لاَ يَخْلُقُ شَيْئاً وَهُمْ يُخْلَقُونَ * وَلاَ يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْراً وَلاَ أَنْفُسَهُمْ يَنصُرُونَ﴾ الآيَةَ [الأعراف:١٩١-١٩٢].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾ الآيَةَ[فاطر:١٣]

وَفِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: شُجَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: « كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟ » فَنَزَلَت: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عِمْرَان: ١٢٨].

وَفِيهِ عَنِ ابنِ عُمَرَ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ- إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرَّكْعَةِ الأَخِيرَةِ مِنَ الْفَجْرِ- : « اللهُمَّ الْعَنْ فُلاَنًا وَفُلاَنًا » بَعْدَمَا يَقُولُ: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ » ، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾.

وَفِي رِوَايَةٍ «يَدعُو عَلَى صَفوَانَ بنِ أُمَيَّةَ وَسُهَيلِ بنِ عَمْرٍو وَالحَارِثِ بنِ هِشَامٍ، فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾» .

وَفِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾ [الشُّعَرَاء:٢١٤] قَالَ: « يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، لاَ أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئاً، يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِالْمُطَّلِبِ، لاَ أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئاً. يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللهِ، لاَ أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئاً. وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ، لاَ أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئاً » .

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ الآيَتَيْنِ.

الثَّانِيَةُ: قِصَّةُ أُحُدٍ.

الثَّالِثَةُ: قُنُوتُ سَيِّدِ الْمُرْسَلِيْنَ وَخَلْفَهُ سَادَاتُ الأَوْلِيَاءِ يُؤَمِّنُونَ فِي الصَّلاَةِ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ الْمَدْعُوَّ عَلَيْهِمْ كُفَّارٌ.

الخَامِسَةُ: أَنَّهُمْ فَعَلُوا أَشْيَاءَ مَا فَعَلَهَا غَالِبُ الكُفَّارِ. مِنْهَا: شَجُّهُمْ نَبِيَّهُمْ وَحِرْصُهُمْ عَلَى قَتْلِهِ، وَمِنْهَا: التَّمْثِيلُ بِالقَتْلَى مَعَ أَنَّهُمْ بَنُو عَمِّهِمْ.

السَّادِسَةُ: أَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾.

السَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ فَتَابَ عَلَيْهِمْ فَآمَنُوا.

الثَّامِنَةُ: القُنُوتُ فِي النَّوَازِلِ.

التَّاسِعَةُ: تَسْمِيَةُ الْمَدْعُوِّ عَلَيْهِمْ فِي الصَّلاةِ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ.

العَاشِرَةُ: لَعْنُهُ الْمُعَيَّنَ فِي القُنُوتِ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: قِصَّتُهُ ﷺ لَمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: جِدُّهُ ﷺ فِي هَذَا الأَمْرِ، بِحَيْثُ فَعَلَ مَا نُسِبَ بِسَبَبِهِ إِلَى الْجُنُونِ، وَكَذَلِكَ لَوْ يَفْعَلُهُ مُسْلِمٌ الآنَ.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ للأَبْعَدِ وَالأَقْرَبِ: « لا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئاً » حَتَّى قَالَ: «يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، لا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئاً » ، فَإِذَا صَرَّحَ ﷺ وَهُوَ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ بِأَنَّهُ لا يُغْنِي شَيْئاً عَنْ سَيِّدَةِ نِسَاءِ العَالَمِينَ، وَآمَنَ الإِنْسَانُ أَنَّهُ ﷺ لا يَقُولُ إِلاَّ الْحَقَّ، ثُمَّ نَظَرَ فِيمَا وَقَعَ فِي قُلُوبِ خَوَاصِّ النَّاسِ الآنَ؛ تَبَيَّنَ لَهُ التَّوْحِيدُ وَغُرْبَةُ الدِّينِ.

* * *

بَابُ

قَـوْل اللهِ تَعَـالَى: ﴿أَيُشْـرِكُونَ مَا لاَ يَخْلُقُ شَيْئاً وَهُمْ يُخْلَقُونَ * وَلاَ يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْراً وَلاَ أَنْفُسَهُمْ يَنصُرُونَ﴾ الآيَةَ[1]

الْمُـرَادُ بِهَـذِهِ[2] الـتَّرْجَمَةِ بَيَانُ حَالِ الْمَدْعُوِّيْنَ مِنْ دُونِ اللهِ أَنَّهُمْ لا يَنْفَعُونَ وَلاَ يَضُـرُّونَ، وَسَـوَاءٌ فِـي ذَلِكَ الْمَلاَئِكَةُ وَالأَنْبِيَاءُ وَالصَّالِحُونَ[3] وَالأَصْنَامُ، فَكُلُّ مَنْ دُعِيَ مِنْ دُونِ اللهِ فَهَذِهِ حَالُهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُواْ لَـهُ إِنَّ الَّذِيـنَ تَدْعُـونَ مِـنْ دُونِ اللهِ لَـن يَخْلُقُواْ ذُبَاباً وَلَوِ اجْتَمَعُواْ لَهُ وَإِن يَسْلُبْهُمُ الذُّبَـابُ شَـيْئاً لاَّ يَسْـتَنقِذُوهُ مِـنْهُ ضَـعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ * مَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِنَّ اللهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج:٧٣-٧٤].

ويَكْفِـيْكَ فِـي ذَلِكَ قَولُهُ تَعَالَى لأَكْرَمِ الْخَلْقِ: ﴿قُلْ إِنِّي لاَ أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرّاً وَلاَ رَشَـداً * قُـلْ إِنِّي لَن يُجِيرَنِي مِنَ اللهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِن دُونِهِ مُلْتَحَداً * إِلاَّ بَلاَغاً مِّنَ اللهِ وَرِسَالاَتِهِ﴾ [الْجِنّ:٢١-٢٣]، وقَالَ: ﴿قُل لاَّ أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعاً وَلاَ ضَرّاً إِلاَّ مَـا شَـاءَ اللهُ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لاَسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَـا إِلاَّ نَذِيـرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف:١٨٨]، وقَالَ: ﴿وَاتَّخَذُواْ مِن دُونِهِ الِهَـةً لاَّ يَخْلُقُـونَ شَـيْئاً وَهُـمْ يُخْلَقُـونَ وَلاَ يَمْلِكُـونَ لأَنْفُسِـهِمْ ضَرّاً وَلاَ نَفْعاً وَلاَ يَمْلِكُـونَ مَوْتـاً وَلاَ حَـيَـاةً وَلاَ نُشُوراً﴾ [الفُرْقَان:٤]، وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّهُمْ كَانُوا قَدْ عَـبَدُوا الْمَلاَئِكَـةَ وَالأَنْبِـيَاءَ وَالصَّالِحِيْنَ، وَلِهَذَا أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عن الْمَلاَئِكَةِ أَنَّـهُ يَتَـبَرَّؤُونَ مِنْهُمْ يومَ القِيَامَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعاً ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلاَئِكَـةِ أَهَـؤُلاَءِ إِيَّاكُمْ كَانُواْ يَعْبُدُونَ * قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِمْ بَلْ كَانُواْ يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْـثَرُهُم بِهِم مُّؤْمِنُونَ﴾ [سبأ:٤٠-٤١].

---

(١) سورة الأعراف (آية/ ١٩١-١٩٢).

(٢) فِي ط: من هذه.

(٣). فِي ط: الصَّالِحُون - بدون وَاو-.

إِذَا تَبَيَّنَ ذَلِكَ فَحَاصِلُ كَلامِ الْمُفَسِّرِيْنَ عَلَى الآيَةِ الْمُتَرْجَمِ لَهَا أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لاَ يَخْلُقُ شَيْئاً وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ [الأعْرَاف:١٩١] تَوْبِيخٌ وَتَعْنِيفٌ لِلْمُشْرِكِيْنَ بِأَنَّهُمْ يَعْبُدُونَ مَعَ اللهِ تَعَالَى عِبَاداً لا تَخْلُقُ شَيْئاً، ولَيْسَ فِيْهَا مَا تَسْتَحِقُّ بِهِ العِبَادَةَ مِنَ الْخَلْقِ وَالرِّزْقِ وَالنَّصْرِ لأَنْفُسِهِمْ أَوْ لِمَنْ عَبَدَهُمْ، وَهُمْ مَعَ ذَلِكَ مَخْلُوقُونَ مُحْدَثُونَ وَلَهُمْ خَالِقٌ خَلَقَهُمْ، وَإِنْ خَرَجَ الكَلامُ مَخْرَجَ الاسْتِفْهَامِ فَالْمُرَادُ بِهِ مَا ذَكَرْنَا[1].

وَقَولُهُ: (﴿وَلاَ يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْراً وَلاَ أَنْفُسَهُمْ يَنصُرُونَ﴾) أَيْ: وَيُشْرِكُونَ بِهِ، وَيَعْبُدُونَ مَنْ هَذِهِ حَالُهُ؛ لا يَسْتَطِيعُ نَصْرَ عَابِدِيْهِ وَلاَ نَصْرَ نَفْسِهِ بِأَنْ يَدْفَعَ عَنْ نَفْسِهِ مَنْ أَرَادَ بِهِ الضُّرَّ، وَمَنْ هَذِهِ حَالُهُ فَهُوَ فِي غَايَةِ العَجْزِ، فَكَيْفَ يَكُونُ إِلَهاً مَعْبُوداً؟! وجَمِيْعُ الأَنْبِيَاءِ وَالْمَلائِكَةِ وَالصَّالِحِيْنَ وَغَيْرُهُمْ دَاخِلُونَ فِي هَذِهِ الأَوْصَافِ فَلاَ يَقْدِرُ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئاً وَلاَ يَسْتَطِيْعُونَ لِمَنْ عَبَدَهُمْ نَصْراً، وَلاَ يَنْصُرُونَ أَنْفُسَهُمْ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ بَطَلَتْ دَعْوَتُهُمْ مِنْ دُونِ اللهِ.

قَالَ: (وَقَولُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾ الآيَةَ[2] [فَاطر:١٣]).

حَاصِلُ كَلامِ الْمُفَسِّرِيْنَ كَابْنِ كَثِيْرٍ وَغَيْرِهِ: أَنَّهُ تَعَالَى يُخْبِرُ عَنْ حَالِ الْمَدْعُوِّيْنَ مِنْ دُونِهِ مِنَ الْمَلائِكَةِ وَالأَنْبِيَاءِ وَالأَصْنَامِ وَغَيْرِهَا بِمَا يَدُلُّ عَلَى عَجْزِهِمْ وَضَعْفِهِمْ، وَأَنَّهُمْ قَدِ انْتَفَتْ عَنْهُمُ الشُّرُوطُ الَّتِي لا بُدَّ أَنْ تَكُونَ فِي الْمَدْعُوِّ؛ وَهِيَ الْمُلْكُ، وَسَمَاعُ الدُّعَاءِ، وَالْقُدْرَةُ عَلَى اسْتِجَابَتِهِ، فَمَتَى عُدِمَ شَرْطٌ بَطَلَ أَنْ يَكُونَ مَدْعُوًّا، فَكَيْفَ إِذَا عُدِمَتْ كُلُّهَا، فَنَفَى عَنْهُمُ الْمُلْكَ بِقَوْلِهِ: ﴿مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾.

«قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ، ومُجَاهِدٌ، وعِكْرِمَةُ، وعَطَاءٌ، وَالْحَسَنُ، وقَتَادَةُ: القِطْمِيْرُ:

---

(١) في ط: ذكرناه.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

اللُّفَافَةُ الَّتِي تَكُونُ عَلَى نَوَاةِ التَّمْرَةِ[١]، أَيْ: وَلاَ يَمْلِكُونَ مِنَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ شَيْئاً، وَلاَ بِمِقْدَارِ هَذَا القِطْمِيرِ»[٢].

كَمَا قَالَ: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللهِ مَا لاَ يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقاً مِّنَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ شَيْئاً وَلاَ يَسْتَطِيعُونَ﴾ [النمل:٧٣] وقَالَ: ﴿الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِّن دُونِ اللهِ لاَ يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلاَ فِي الأَرْضِ﴾ الآية[٣][سبأ:٢٢] فَمَنْ كَانَ هَذَا حَالُهُ فَكَيْفَ يُدْعَى مِنْ دُونِ اللهِ؟ وَنَفَى عَنْهُمْ سَمَاعَ الدُّعَاءِ بِقَوْلِهِ: ﴿إِن تَدْعُوهُمْ لاَ يَسْمَعُواْ دُعَاءَكُمْ﴾ [فَاطر:١٤] يَعْنِي أَنَّ الآلِهَةَ الَّتِي تَدْعُونَهَا لا يَسْمَعُونَ دُعَاءَكُمْ لأَنَّهُمْ أَمْوَاتٌ أَوْ مَلاَئِكَةٌ مُشْتَغِلُونَ[٤] بِأَحْوَالِهِمْ مُسَخَّرُونَ لِمَا خُلِقُوا لَهُ أَوْ جَمَادٌ، فَلَعَلَّ الْمُشْرِكَ يَقُولُ: هَذَا فِي الأَصْنَامِ، أَمَّا الْمَلاَئِكَةُ وَالأَنْبِيَاءُ وَالصَّالِحُونَ فَيَسْمَعُونَ[٥] وَيَسْتَجِيبُونَ، فَنَفَى سُبْحَانَهُ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَوْ سَمِعُواْ مَا اسْتَجَابُواْ لَكُمْ﴾ أَيْ: لا يَقْدِرُونَ عَلَى مَا تَطْلُبُونَ مِنْهُمْ، وَمَا خَصَّ تَعَالَى الأَصْنَامَ، بَلْ عَمَّ جَمِيعَ مَنْ يُدْعَى مِنْ دُونِهِ. وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ[٦] الْمَلاَئِكَةَ وَالأَنْبِيَاءَ وَالصَّالِحِينَ، كَمَا ذَكَرَ اللهُ تَعَالَى ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ، فَلَمْ يُرَخِّصْ فِي دُعَاءِ أَحَدٍ مِنْهُمْ لا اسْتِقْلالاً، وَلاَ وَسَاطَةً بِالشَّفَاعَةِ.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ﴾ [فَاطر:١٤] كَقَوْلِهِ: ﴿وَاتَّخَذُواْ مِن دُونِ اللهِ آلِهَةً لِّيَكُونُواْ لَهُمْ عِزّاً * كَلاَّ سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا﴾

---

(١) فِي ط، أ: التمر، وَالْمُثبَتُ من: ب، ع، ض، وتَفْسِيرِ ابنِ كَثِيْر.

(٢) تَفْسِيْر ابن كَثِيْر (٣/ ٥٥٢).

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٤) فِي ط: مشغولون، وَالْمُثبَتُ من: أ، ب، ض، ع.

(٥) فِي ب: يسمعون – بدون وَاو–.

(٦) فِي ب: يَدْعُونَ.

[مَرْيَم:٨١-٨٢] وَهَـذَا نَـصٌّ صَرِيْحٌ عَلَى أَنَّ مَنْ دَعَا غَيْرَ اللهِ فَقَدْ أَشْرَكَ بِشَرْطِهِ، وَأَنَّ[١] الْمَدْعُوِّيْنَ يَكْفُرُونَ بِهِ يَومَ القِيَامَةِ، وَيَتَبَرَّؤُونَ مِنْهُمْ، كَقَولِهِ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِيـنَ اتُّـبِعُواْ مِـنَ الَّذِيـنَ اتَّبَعُواْ وَرَأَوُا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الأَسْبَابُ﴾ [البقرة: ١٦٦]، فَهَـلْ عَلَـى كَـلامِ رَبِّ العِـزَّةِ اسْـتِدْرَاكٌ[٢]؟! وَلِهَذَا قَالَ: ﴿وَلاَ يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَـبِيرٍ﴾ أَيْ: وَلاَ يُخْـبِرُكَ بِعَوَاقِبِ الأُمُورِ وَمَآلِهَا وَمَا تَصِيرُ إِلَيْهِ مِثْلُ خَبِيرٍ بِهَا. قَالَ قَتَادَةُ: «يَعْنِي نَفْسَهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»[٣]، «فَإِنَّهُ أَخْبَرَ بِالوَاقِعِ لا مَحَالَةَ»[٤].

قَـالَ: (وَفِـي «الصَّـحِيْحِ» عَـنْ أَنَـسٍ، قَالَ: شُجَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: « كَيْفَ يُفْلِحُ قَومٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟ » فَنَزَلَت: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عِمْرَان: ١٢٨]).

قَولُـهُ: (فِـي «الصَّـحِيْحِ») أَي: «الصَّحِيْحَيْنِ» فَعَلَّقَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ وَثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ[٥]، وَوَصَلَهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ عَنْ حُمَيدٍ، عَنْ أَنَسٍ بِهِ[٦].

وَوَصَلَهُ مُسْلِمٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ[٧].

وقَالَ ابنُ إِسْحَاقَ فِي «الْمَغَازِي»: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ الطَّوِيْلُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُسِرَتْ

---

(١) فِي ب: أنَّ - بدون وَاو- .

(٢) فِي ب: استدلال.

(٣) رَوَاهُ عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، وابنُ الْمُنْذِرِ-كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٧/ ١٥)-، وابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٢٢/ ١٢٦)، وابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (رقم١٧٩٦٤) وإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ.

(٤) هَذَا مِنْ كلامِ ابنِ كَثِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٣/ ٥٥٢).

(٥) صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ (٥/ ٤٢) كتَابُ الْمَغَازِي بَابُ رقم٢٢.

(٦) مُسْنَدُ الإِمَامِ أَحْمَدَ (٣/ ١٧٨،٢٠١)، وسُنَنُ التِّرْمِذِيِّ (رقم٣٠٠٢)، وسُنَنُ ابنِ مَاجَهْ (رقم ٤٠٢٧)، وَالسُّنَنُ الكُبرَى للنَّسَائِيِّ (رقم١١٠٧٧) وَرَوَاهُ غَيْرُهُمْ.

(٧) صَحِيْحُ مُسْلِمٍ (رقم١٧٩١).

رَبَاعِيَةُ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَشُجَّ فِي[١] وَجْهِهِ، فَجَعَلَ الدَّمُ يَسِيلُ عَلَى وَجْهِهِ، وَجَعَلَ يَمْسَحُ الدَّمَ وَهُوَ يَقُولُ: « كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ خَضَبُوا وَجْهَ نَبِيِّهِمْ بِالدَّمِ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ؟ » فَأَنْزَلَ اللهُ الآيَةَ[٢].

قَوْلُهُ: (شُجَّ النَّبِيُّ ﷺ) قَالَ أَبُو السَّعَادَاتِ: «الشَّجُّ فِي الرَّأْسِ خَاصَّةً فِي الأَصْلِ، وَهُوَ أَنْ يَضْرِبَهُ بِشَيْءٍ فَيَجْرَحُهُ فِيهِ وَيَشُقُّهُ، ثُمَّ اسْتُعْمِلَ فِي غَيْرِهِ مِنَ الأَعْضَاءِ، وَذَكَرَ ابنُ هِشَامٍ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ عُتْبَةَ بنَ أَبِي وَقَّاصٍ هُوَ الَّذِي كَسَرَ رَبَاعِيَةَ النَّبِيِّ ﷺ السُّفْلَى، وَجَرَحَ شَفَتَهُ السُّفْلَى، وَأَنَّ عَبْدَاللهِ بنَ شِهَابٍ الزُّهْرِيَّ هُوَ الَّذِي شَجَّهُ فِي جَبْهَتِهِ، وَأَنَّ عَبْدَاللهِ بنَ قَمِيْئَةَ[٣] جَرَحَهُ فِي وَجْنَتِهِ، فَدَخَلَتْ حَلْقَتَانِ مِنْ حِلَقِ الْمِغْفَرِ فِي وَجْنَتِهِ، وَأَنَّ مَالِكَ بنَ سِنَانٍ مَصَّ الدَّمَ مِنْ وَجْهِ رَسُولِ اللهِ -ﷺ- ثُمَّ ازْدَرَدَهُ، فَقَالَ لَهُ: « لَنْ تَمَسَّكَ النَّارُ »[٤].

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي أُمَامَةَ. قَالَ: رَمَى عَبْدُاللهِ بنُ قَمِيْئَةَ[٥] رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَشَجَّ[٦] فِي[٧] وَجْهِهِ، وَكَسَرَ رَبَاعِيَتَهُ، فَقَالَ: خُذْهَا وَأَنَا ابنُ قَمِيْئَةَ[٨].

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب، وَفَتْحِ البَارِي، وَالْمُثْبَتُ من: ط، أ، ع،ض، وَسِيْرَةِ ابنِ هِشَامٍ.

(٢) سِيْرَةُ ابنِ هِشَامٍ (٣/ ٣٠) وإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ.

(٣) فِي ط: قمئة.

(٤) ذَكَرَهُ ابنُ هِشَامٍ فِي السِّيْرَةِ (٣/ ٢٧-٢٨)عَنْ رُبَيْحِ بنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ وَوَصَلَهُ ابنُ السَّكَنِ وَرُبَيْحٌ مُنْكَرُ الْحَدِيْثِ.قَالَهُ البُخَارِيُّ. وَأَخْرَجَهُ ابنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي الآحَادِ والمَثَانِي (رقم ٢٠٩٧)، وَالبَغَوِيُّ-كَمَا فِي الإِصَابَةِ (٥/ ٧٢٧)، والْحَاكِمُ (٣/ ٥٦٣)، وَالطَّبَرَانِيُّ (رقم٥٤٣٠) عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ نَحْوَهُ. وَسَكَتَ عَنْهُ الْحَاكِمُ، فَتَعَقَّبَهُ الذَّهَبِيُّ قَائِلاً: «إِسْنَادٌ مُظْلِمٌ».

(٥) فِي ط: قَمِئَة.

(٦) فِي ط: فَشَجَّهُ.

(٧) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ، ب، وَالْمُثْبَتُ من: ط، ض، ع، وَمُعْجَمِ الطَّبَرَانِيِّ.

(٨) فِي ط: قمئة.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَالَكَ أَقْمَأَكَ اللهُ» فَسَلَّطَ اللهُ عَلَيْهِ تَيْسَ جَبَلٍ، فَلَمْ يَزَلْ يَنْطَحُهُ حَتَّى قَطَّعَهُ قِطْعَةً قِطْعَةً[١].

قَالَ القُرْطُبِيُّ: «وَالرَّبَاعِيَةُ - بِفَتْحِ الرَّاءِ وتَخْفِيفِ اليَاءِ -، وَهِيَ كُلُّ سِنٍّ[٢] بَعْدَ ثَنِيَّةٍ[٣][٤].

قَالَ النَّوَوِيُّ: «وَلِلإِنْسَانِ أَرْبَعُ رَبَاعِيَاتٍ»[٥]، قَالَ الْحَافِظُ: «وَالْمُرَادُ أَنَّهَا كُسِرَتْ فَذَهَبَ مِنْهَا فَلْقَةٌ وَلَمْ تُقْلَعْ مِنْ أَصْلِهَا»[٦].

قُلْتُ: فَظَهَرَ بِهَذَا أَنَّ قَوْلَ بَعْضِهِمْ: إِنَّهُ شُجَّ فِي رَأْسِهِ فِيْهِ نَظَرٌ[٧].

قَالَ النَّوَوِيُّ: «وفِي هَذَا وُقُوعُ الأَسْقَامِ وَالابْتِلاءِ بِالأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللهِ وسَلامُهُ عَلَيْهِمْ لِيَنَالُوا جَزِيْلَ الأَجْرِ وَالثَّوَابِ، ولِتَعْرِفَ أُمَمُهُمْ وغَيْرُهُمْ مَا أَصَابَهُمْ، ويَتَأَسَّوْا[٨] بِهِمْ»[٩].

---

(١) رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الكَبِيْرِ (رقم٧٥٩٦)، وَفِي مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ (٤٤٤)، وإِسْنَادُهُ ضَعِيْفٌ، قَالَ الهَيْثَمِيُّ فِي المَجْمَعِ (٦/ ١١٧): «فِيْهِ حَفْصُ بنُ عُمَرَ العَدَنِيُّ وَهُوَ ضَعِيْفٌ».

(٢) فِي أ، ب: مَنْ، وَالْمُثْبَتُ من: ط، ض، ع، وَالْمُفهم.

(٣) فِي ب: الثنية، وَالْمُثْبَتُ من: أ، ط، ض، ع، وَالْمُفْهِم.

(٤) الْمُفْهِمُ (٣/ ٦٤٩).

(٥) شَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (١٢/ ١٤٨).

(٦) فَتْحُ البَارِي (٧/ ٣٦٦).

(٧) الظَّاهِرُ- واللهُ أَعْلَمُ - أَنَّهُ لا تَعَارُضَ بَيْنَ قَوْلِ مَنْ قَالَ: «فِي وَجْهِهِ»، وَقَوْلِ مَنْ قَالَ: «فِي رَأْسِهِ» لأَنَّهُ ﷺ شُجَّ فِي جَبْهَتِهِ كَمَا فِي رِوَايَةِ الإِمَامِ أَحْمَدَ (٣/ ٩٩) وابنِ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (رقم٦٩٨٠)، والجَبْهَةُ مِنَ الوَجْهِ والرَّأْسِ مَعاً.

(٨) فِي ب، ض: يَأْنَسُوا، وَفِي ع، وَأَكْثَرِ نُسَخِ فَتْحِ الْمَجِيدِ: وَيَأْتَسُوا، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ط،أ.

(٩) شَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (١٢/ ١٤٨).

قَالَ القَاضِي[١]: «ولِيُعْلَمَ أَنَّهُمْ مِنَ البَشَرِ تُصِيبُهُمْ مِحَنُ الدُّنْيَا، ويَطْرَأُ عَلَى أَجْسَامِهِمْ مَا يَطْرَأُ عَلَى أَجْسَامِ البَشَرِ؛ لِيَتَيَقَّنُوا أَنَّهُمْ مَخْلُوقُونَ مَرْبُوبُونَ، وَلاَ يُفْتَتَنَ بِمَا ظَهَرَ عَلَى أَيْدِيهِمْ مِنَ الْمُعْجِزَاتِ، ويُلَبِّسُ الشَّيْطَانُ مِنْ أَمْرِهِمْ مَا لَبَّسَهُ عَلَى النَّصَارَى وغَيْرِهِمْ»[٢][٣].

قَولُهُ: (يَومَ أُحُدٍ) جَبَلٌ مَعْرُوفٌ إِلَى الآنَ، كَانَتْ عِنْدَهُ الوَقْعَةُ[٤] الْمَشْهُورَةُ فَأُضِيفَتْ إِلَيْهِ.

قَولُهُ: (فَقَالَ: « كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟ ») زَادَ مُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ: « وَكَسَرُوا رَبَاعِيَتَهُ وَأَدْمَوا وَجْهَهُ »[٥].

قَولُهُ: (فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾) قَالَ ابنُ عَطِيَّةَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَحِقَهُ فِي تِلْكَ الْحَالِ يَأْسٌ مِنْ فَلاحِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، فَمَالَتْ نَفْسُهُ إِلَى أَنْ يَسْتَأْصِلَهُمُ اللهُ، وَيُرِيحَ مِنْهُمْ. فَقِيلَ لَهُ بِسَبَبِ ذَلِكَ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾ أَيْ: عَوَاقِبُ الأُمُورِ بِيَدِ اللهِ فَامْضِ أَنْتَ لِشَأْنِكَ، وَدُمْ عَلَى الدُّعَاءِ لِرَبِّكَ.

---

(١) فِي ط، أ: القُرْطُبِيُّ، وَفِي هَامِشِ أ: فِي نُسْخَةٍ: القَاضِي، وَفِي هَامِشِ ض: القُرْطُبِيُّ وَعَلَيْهَا عَلامَةُ التَّصْحِيحِ، وَهُوَ لَيْسَ بِصَحِيحٍ. وَالْمُثْبَتُ من: ب ، ض ، وشَرْحِ النَّوَوِيِّ، وَالكَلاَمُ مَوْجُودٌ فِي إِكْمَالِ الْمُعْلِمِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ.

(٢) قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ حَسَنٍ: «يَعْنِي: مِنَ الغُلُوِّ وَالعِبَادَةِ» فتح الْمجيد (١/ ٣٣١).

(٣) إِكْمَالُ الْمُعْلِمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ (٦/ ١٦٤).

(٤) فِي ط: الواقعة.

(٥) كَذَا عزاه الْحَافِظُ فِي الفَتْحِ (٧/ ٣٦٦) لِمُسْلِمٍ بِهَذَا اللَّفْظِ، والَّذِي فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ مُسْلِمٍ (٣/ ١٤١٧) بِلَفْظِ: « كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ، وَكَسَرُوا رَبَاعِيَتَهُ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللهِ » فَأَنْزَلَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾ ، وَاللَّفْظُ الذي ذَكَرَهُ الشَّيْخُ رَوَاهُ عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ فِي مُسْنَدِهِ (رقم١٢٠٤) مِنْ طَرِيقِ رَوْحِ بنِ عُبَادَةَ عَنْ حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ بِهِ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: «الْمَعْنَى أَنَّ اللهَ تَعَالَى مَالِكُ أَمْرِهِمْ، فَإِمَّا أَنْ يُهْلِكَهُمْ أَوْ يَكْبِتَهُمْ، أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنْ أَسْلَمُوا، أَوْ يُعَذِّبَهُمْ إِنْ أَصَرُّوا، وَلَيْسَ لَكَ مِنْ أَمْرِهِمْ شَيْءٌ، وَإِنَّمَا أَنْتَ عَبْدٌ مَأْمُورٌ بِإِنْذَارِهِمْ وَجِهَادِهِمْ، فَعَلَى هَذَا يَكُونُ قَوْلُهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾ اعْتِرَاضٌ بَيْنَ[1] الْمَعْطُوفِ وَالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ»[2].

وَقَالَ ابنُ إِسْحَاقَ: «أَيْ: لَيْسَ لَكَ مِنَ الْحُكْمِ شَيْءٌ[3] فِي عِبَادِي إِلاَّ مَا أَمَرْتُكَ بِهِ فِيهِمْ»[4].

قَالَ: (وَفِيهِ عَنِ ابنِ عُمَرَ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ- إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرَّكْعَةِ الأَخِيرَةِ مِنَ الْفَجْرِ- : « اللهُمَّ الْعَنْ فُلاَنًا وَفُلاَنًا » ، بَعْدَمَا يَقُولُ: « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ » ، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾[5].

وَفِي رِوَايَةٍ «يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بنِ أُمَيَّةَ وَسُهَيلِ بنِ عَمْرٍو وَالْحَارِثِ بنِ هِشَامٍ، فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾»[6]).

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٢) الكَشَّافُ لِلزَّمَخْشَرِيِّ (١/ ٤٤٠).

(٣) فِي ط: بِشَيْءٍ.

(٤) رَوَاهُ ابنُ جَرِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ (٤/ ٨٦)، وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ (رقم٤١٢٧) وَهُوَ صَحِيحٌ

(٥) رواهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (رقم٤٠٦٩وغيره).

(٦) خرَّجَ هَذِهِ الرِّوَايَةَ: البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (رقم٤٠٧٠) عَنْ سَالِمِ بنِ عَبْدِاللهِ مُرْسَلَةً كَمَا قَالَ الْحَافِظُ فِي الفَتْحِ (٧/ ٣٦٦)، وَقَدْ وَصَلَهَا الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٢/ ٩٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٠٠٤) وقَالَ: «حَسَنٌ غَرِيبٌ».

قَولُهُ: (وَفِيْهِ) أَيْ: فِي «الصَّحِيْحِ» وَالْمُرَادُ[١] «صَحِيْحُ الْبُخَارِيِّ» وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ[٢].

قَولُهُ: (عَنِ ابنِ عُمَرَ) هُوَ عَبْدُاللهِ بنُ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ: صَحَابِيٌّ جَلِيْلٌ، مِنْ عُبَّادِ الصَّحَابَةِ، شَهِدَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالصَّلاَحِ. مَاتَ سَنَةَ ثَلاثٍ وَسَبْعِيْنَ فِي آخِرِهَا، أَوْ[٣] أَوَّلَ الَّتِي تَلِيْهَا.

قَولُهُ: (إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ...إِلَى آخِرِهِ) هَذَا[٤] الْقُنُوتُ عَلَى هَؤُلاءِ بَعْدَ[٥] مَا شُجَّ، وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ يَوْمَ أُحُدٍ.

قَولُهُ: (اللهُمَّ الْعَنْ فُلانًا وَفُلانًا). قَالَ أَبُو السَّعَادَاتِ: «أَصْلُ اللَّعْنِ: الطَّرْدُ وَالإِبْعَادُ مِنَ اللهِ، وَمِنَ الْخَلْقِ: السَّبُّ وَالدُّعَاءُ»[٦].

قُلْتُ: الظَّاهِرُ أَنَّهُ مِنَ الْخَلْقِ طَلَبُ طَرْدِ الْمَلْعُونِ وَإِبْعَادِهِ مِنَ اللهِ بِلَفْظِ اللَّعْنِ، لا مُطْلَقَ السَّبِّ وَالشَّتْمِ.

وَقَولُهُ[٧]: (وَفُلانًا وَفُلانًا)، يَعْنِي صَفْوَانَ بنَ أُمَيَّةَ وَسُهَيْلَ بنَ عَمْرٍو، وَالْحَارِثَ ابنَ هِشَامٍ كَمَا بَيَّنَهُ فِي الرِّوَايَةِ الَّتِي بَعْدَهَا، وَفِيْهِ جَوَازُ الدُّعَاءِ عَلَى الْمُشْرِكِيْنَ فِي الصَّلاةِ، وَتَسْمِيَةُ الْمَدْعُوِّ عَلَيْهِمْ وَلَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فِي الصَّلاةِ، وَأَنَّ ذَلِكَ لا يَضُرُّ الصَّلاةَ.

قَولُهُ: (بَعْدَ مَا يَقُولُ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ[٨] حَمِدَهُ). قَالَ أَبُو السَّعَادَاتِ: «أَيْ: أَجَابَ

---

(١) فِي ط: وَالْمُرَاد بِهِ.

(٢) سُنَنُ النَّسَائِيِّ (٢/ ٢٠٣).

(٣) فِي ب: و.

(٤) فِي أ: هو.

(٥) فِي ط: هُوَ بعد.

(٦) النِّهَايَةُ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ وَالأَثَرِ (٤/ ٢٥٥).

(٧) فِي ط: قَولُهُ - بدون واو-.

(٨) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ، ومضبب عَلَيْهَا فِي ب.

حَمِدَهُ وَتَقَبَّلَهُ»[١]. وقَالَ السُّهَيْلِيُّ: «مَفْعُولُ «سَمِعَ» مَحْذُوفٌ، لأَنَّ السَّمْعَ مُتَعَلِّقٌ بِالأَقْوَالِ وَالأَصْوَاتِ دُونَ غَيْرِهَا، فَاللاَّمُ تُؤْذِنُ بِمَعْنًى زَائِدٍ وَهُوَ الاسْتِجَابَةُ الْمُقَارِنَةُ لِلسَّمْعِ، فَاجْتَمَعَ فِي الكَلِمَةِ الإِيْجَازُ وَالدَّلالَةُ عَلَى الزَّائِدِ، وَهُوَ الاسْتِجَابَةُ لِمَنْ حَمِدَهُ.

وقَالَ ابنُ القَيِّمِ- رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- مَا مَعْنَاهُ: «عَدَّى سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ بِاللاَّمِ لِتَضَمُّنِهِ مَعْنَى: اسْتَجَابَ لَهُ، وَلاَ حَذْفَ[٢] هُنَاكَ، وَإِنَّمَا هُوَ مُضَمَّنٌ»[٣].

قَولُهُ: (رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ) فِي بَعْضِ رِوَايَاتِ البُخَارِيِّ بِإِسْقَاطِ الوَاوِ[٤].

وقَالَ[٥] النَّوَوِيُّ: «لا تَرْجِيْحَ لإِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى»[٦].

وَقَالَ ابنُ دَقِيْقِ العِيْدِ: «كَأَنَّ إِثْبَاتَهَا دَالٌّ عَلَى مَعْنًى زَائِدٍ، لأَنَّهُ يَكُونُ التَّقْدِيْرُ مَثَلاً: رَبَّنَا اسْتَجِبْ وَلَكَ الْحَمْدُ، فَيَشْتَمِلُ عَلَى مَعْنَى الدُّعَاءِ، وَمَعْنَى الْخَبَرِ»[٧].

قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ: «وَالْحَمْد ضِدُّ الذَّمِّ، وَالْحَمْدُ يَكُونُ عَلَى مَحَاسِنِ الْمَحْمُودِ مَعَ الْمَحَبَّةِ لَهُ، كَمَا أَنَّ الذَّمَّ يَكُونُ عَلَى مَسَاوِئِهِ مَعَ البُغْضِ لَهُ»[٨].

وَكَذَا قَالَ ابنُ القَيِّمِ، وفَرَّق بَيْنَهُ وبَيْنَ الْمَدْحِ بِأَنَّ «الإِخْبَارَ عَنْ مَحَاسِنِ الغَيْرِ؛

---

(١) النِّهَايَةُ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ وَالأَثَرِ (٢/ ٤٠١).

(٢) فِي ب: خلاف.

(٣) بدائع الفوائد (٢/ ٣٠٧-٣٠٨) ونقل فيه كلام السُّهيلي.

(٤) صَحِيْحُ البُخَارِيِّ (رقم٦٨٩-البغا)، وصحيحِ مُسْلِمٍ (رقم٤٠٩) مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ.

(٥) فِي ط: قَالَ - بدون وَاو-.

(٦) شَرْحُ صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (٤/ ١٢١).

(٧) إِحْكَامُ الأَحْكَامِ شَرْحُ عُمْدَةِ الأَحْكَامِ لابن دقيق العِيْدِ (٢/ ٢٤٢).

(٨) مَجْمُوعُ الفَتَاوَى (١٤/ ٣١٢).

إمَّا أَنْ يَكُونَ إِخْبَاراً مُجَرَّداً عَنْ حُبٍّ وَإِرَادَةٍ[١]، أَوْ[٢] مَقْرُوناً بِحُبِّهِ وإِرَادَتِهِ، فَإِنْ كَانَ الأَوَّلَ، فَهُوَ الْمَدْحُ، وإِنْ كَانَ الثَّانِي، فَهُوَ الْحَمْدُ، فَالْحَمْد[٣] إِخْبَارٌ عَنْ مَحَاسِنِ الْمَحْمُودِ مَعَ حُبِّهِ وَإِجْلالِهِ وَتَعْظِيمِهِ، وَلِهَذَا كَانَ خَبَراً يَتَضَمَّنُ الإِنْشَاءَ بِخِلافِ الْمَدْحِ، فَإِنَّهُ خَبَرٌ مُجَرَّدٌ. فَالقَائِلُ إِذَا قَالَ: الْحَمْدُ للَّهِ، أَوْ[٤] قَالَ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، تَضَمَّنَ كَلامُهُ الْخَبَرَ عَنْ كُلُّ مَا يُحْمَدُ عَلَيْهِ اللهُ تَعَالَى بِاسْمٍ جَامِعٍ مُحِيطٍ، مُتَضَمِّنٍ لِكُلِّ فَرْدٍ مِنْ أَفْرَادِ الْجُمْلَةِ الْمُحَقَّقَةِ وَالْمُقَدَّرَةِ، وَذَلِكَ يَسْتَلْزِمُ إِثْبَاتُ كُلِّ كَمَالٍ يُحْمَدُ عَلَيْهِ الرَّبُّ تَعَالَى، وَلِهَذَا لا تَصْلُحُ هَذِهِ اللَّفْظَةُ عَلَى هَذَا الوَجْهِ، وَلاَ تَنْبَغِي إِلاَّ لِمَنْ هَذَا شَأْنُهُ، وَهُوَ الْحَمِيْدُ الْمَجِيْدُ»[٥].

وَفِيْهِ التَّصْرِيْحُ بِأَنَّ الإِمَامَ يَجْمَعُ بَيْنَ التَّسْمِيْعِ وَالتَّحْمِيْدِ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وأَحْمَدَ وَأَبِي يُوسُفَ، وَخَالَفَ فِي ذَلِكَ مَالِكٌ وَأَبُو حَنِيْفَةَ فَقَالا: يَقْتَصِرُ عَلَى قَوْلِ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ.

قَوْلُهُ: (وَفِي رِوَايَةٍ: « يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بنِ أُمَيَّةَ، وَسُهَيْلِ بنِ عَمْرٍو، وَالْحَارِثِ ابنِ هِشَامٍ » إِنَّمَا دَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ لأَنَّهُمْ رُؤَسَاءُ الْمُشْرِكِيْنَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَالسَّبَبُ فِي تِلْكَ الأَفَاعِيْلِ الَّتِي جَرَتْ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِيْنَ ﷺ هُمْ وَأَبُو سُفْيَانَ، وَمَعَ ذَلِكَ فَمَا اسْتُجِيْبَ لَهُ فِيْهِمْ، بَلْ أَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عِمْرَان:١٢٨] فَتَابَ اللهُ عَلَيْهِمْ وَآمَنُوا، مَعَ أَنَّهُمْ فَعَلُوا أَشْيَاءَ لَمْ يَفْعَلْهَا أَكْثَرُ الكُفَّارِ:

---

(١) فِي أ: أَوْ إِرَادة.

(٢) فِي ب: و.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٤) فِي ط: و.

(٥) بَدَائِعُ الفَوَائِدِ (٢/ ٣٢٥-٣٢٦).

مِنْهَا: غَزْوُهُمْ نَبِيَّهُمْ ﷺ فِي بِلادِهِ، وَسَجُّهُمْ لَهُ، وَكَسْرُ رَبَاعِيَتِهِ، وَقَتْلُهُمْ بَنِي عَمِّهِمْ الْمُؤْمِنِيْنَ، وَقَتْلُهُمُ الأَنْصَارَ، وَالتَّمْثِيْلُ بِقَتْلَى الْمُسْلِمِيْنَ، وَإِعْلانُهُمْ بِشِرْكِهِمْ وَكُفْرِهِمْ، وَمَعَ هَذَا كُلِّهِ لَمْ يَقْدِرِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَدْفَعَهُمْ عَنْ نَفْسِهِ، وَلاَ عَنْ أَصْحَابِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنِّي لاَ أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلاَ رَشَداً * قُلْ إِنِّي لَن يُجِيرَنِي مِنَ اللهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِن دُونِهِ مُلْتَحَداً * إِلاَّ بَلاَغاً مِّنَ اللهِ وَرِسَالاَتِهِ﴾ [الْجِنّ: ٢١-٢٣]. بَلْ لَجَأَ ﷺ إِلَى رَبِّهِ الْمَالِكِ الْقَادِرِ عَلَى النَّفْعِ وَالضُّرِّ وَإِهْلاكِهِمْ، وَدَعَا عَلَيْهِمْ ﷺ فِي الصَّلاةِ الْمَكْتُوبَةِ جَهْراً، وَخَلْفَهُ سَادَاتُ الأَوْلِيَاءِ يُؤَمِّنُونَ عَلَى دُعَائِهِ.

وَمَعَ هَذَا كُلِّهِ مَا اسْتَجَابَ اللهُ لَهُ فِيهِمْ، بَلْ تَابَ عَلَيْهِمْ وَآمَنُوا، فَلَوْ كَانَ عِنْدَهُ ﷺ مِنَ النَّفْعِ وَالضُّرِّ شَيْءٌ لَكَانَ يَفْعَلُ بِهِمْ مَا يَسْتَحِقُّونَهُ عَلَى هَذِهِ الأَفْعَالِ الْعَظِيْمَةِ، وَلَكِنَّ الأَمْرَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿هَذَا بَلاَغٌ لِلنَّاسِ وَلِيُنذَرُواْ بِهِ وَلِيَعْلَمُواْ أَنَّمَا هُوَ إِلَـهٌ وَاحِدٌ وَلِيَذَّكَّرَ أُوْلُوا الأَلْبَابِ﴾.

فَأَيْنَ هَذَا مِمَّا يَعْتَقِدُهُ عُبَّادُ الْقُبُورِ فِي الأَوْلِيَاءِ وَالصَّالِحِيْنَ، بَلْ فِي الطَّوَاغِيتِ - الَّذِيْنَ يُسَمُّونَهُمُ الْمَجَاذِيْبَ وَالْفُقَرَاءَ - أَنَّهُمْ يَنْفَعُونَ مَنْ دَعَاهُمْ، وَيَنْصُرُونَ مَنْ لاذَ بِحِمَاهُمْ، وَيَدْعُونَهُمْ بَرًّا وَبَحْراً فِي غَيْبَتِهِمْ وَحَضْرَتِهِمْ.

قَالَ: (وَفِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾ [الشُّعَرَاء:٢١٤] قَالَ: « يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا-، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، لاَ أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئاً، يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِالْمُطَّلِبِ، لاَ أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئاً. يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللهِ، لاَ أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئاً. وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ، لاَ أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئاً »).

قَولُهُ: (وفِيْهِ) أَيْ: فِي «صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ»[1].

قَولُهُ: (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) اخْتَلَفَ الْحُفَّاظُ فِي اسْمِهِ عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ثَلاثِيْنَ قَوْلاً،

---

(١) رواهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٦٠٢-البغا)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٠٦).

صَحَّحَ[١] النَّوَوِيُّ أنَّ اسْمَهُ عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ صَخْرٍ[٢]، كَمَا رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ اسْمِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَبْدَشَمْسٍ بنَ صَخْرٍ، فَسُمِّيْتُ فِي الإِسْلامِ عَبْدَالرَّحْمَنِ[٣].

وَقَالَ غَيْرُهُ: اسْمُهُ عَبْدُ اللهِ بنُ عَمْرٍو، وقِيْلَ: ابنُ عَامِرٍ، وَقَالَ ابنُ الكَلْبِيِّ: اسْمُهُ عُمَيْرُ بنُ عَامِرٍ، ويُقَالُ: كَانَ اسْمُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَبْدَشَمْسٍ، وَكُنْيَتِهِ أَبُو الأَسْوَدِ، فَسَمَّاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَبْدَاللهِ، وَكَنَّاهُ أَبَا هُرَيْرَةَ.

وَرَوَى الدَّوْلابِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَّاهُ عَبْدَاللهِ »[٤]، وَهُوَ دَوْسِيٌّ مِنْ فُضَلاءِ الصَّحَابَةِ، وَحُفَّاظِهِمْ، وَعُلَمَائِهِمْ، حَفِظَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَكْثَرَ مِمَّا حَفِظَهُ غَيْرُهُ، وَرُوِيَ لَهُ فِي كُتُبِ السُّنَّةِ أَكْثَرُ مِنْ خَمْسَةِ آلافِ حَدِيْثٍ، مَاتَ[٥] سَنَةَ سَبْعٍ[٦] أَوْ ثَمَانٍ أَوْ تِسْعٍ وَخَمْسِيْنَ، وَهُوَ ابنُ ثَمَانٍ وَسَبْعِيْنَ سَنَةً[٧].

---

(١) فِي ط: وَصَحَّحَ.

(٢) تَهْذِيْبُ الأَسْمَاءِ للنَّوَوِيِّ (٢/ ٥٤٦).

(٣) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي التَّارِيْخِ الكَبِيْرِ (٦/ ١٣٢)، والْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (٣/ ٥٧٩)، وابنُ عَسَاكِرٍ (٦٧/ ٢٩٨) وَفِي إِسْنَادِهِ رَاوٍ مُبْهَمٌ.

(٤) هَذَا الْحَدِيْثُ إِنَّمَا رَوَاهُ البَغَوِيُّ فِي مُعْجَمِ الصَّحَابَةِ كَمَا فِي الإِصَابَةِ (٧/ ٤٢٦-٤٢٧)، وَمِنْ طَرِيْقِهِ ابنُ عَسَاكِرٍ فِي تَارِيْخِهِ (٦٧/ ٢٩٨) وَفِي إِسْنَادِهِ: إِبْرَاهِيْمُ بنُ الفَضْلِ الْمَخْزُومِيُّ وَهُوَ مَتْرُوكٌ. وَرَوَى الدَّوْلابِيُّ فِي الكُنَى والأَسْمَاءِ (١/ ١٨٢) عَنْ عُبَيْدِاللهِ بن أَبِي رافِعٍ وَالْمَقْبُرِيِّ قَالا: «كَانَ اسْمُ أَبِي هُرَيْرَةَ قَبْلَ الإِسْلامِ عَبْدَشَمْسٍ، فَلَمَّا أَسْلَمَ تَسَمَّى بِعَبْدِاللهِ بنِ عامِرِ بن عَبْدِالنَّشْرِ، والنَّشْرُ صَنَمٌ كَانَ بِأَرْضِهِمْ» وَفِي إِسْنَادِهِ مُحَمَّدُ بنُ دِيْنَارٍ الأَزْدِيُّ فِي حَدِيْثِهِ ضَعْفٌ، وَهُوَ حَسَنُ الْحَدِيْثِ إِذَا لَمْ يُخَالِفْ.

(٥) فِي ط: ومَات.

(٦) فِي ط: سبعة.

(٧) انْظُرْ: الإِصَابَةَ فِي تَمْيِيْزِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ (٧/ ٤٢٥).

قَولُـهُ: (قَـامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ) فِي «الصَّحِيْحِ» مِنْ رِوَايَةِ ابنِ عَبَّاسٍ: صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الصَّفَا[1].

قَولُـهُ: (حِيْنَ أَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾) عَشِيْرَةُ الرَّجُلِ: هُمْ بَـنُو أَبِـيْهِ الأَدْنَـوْنَ أَوْ قَبِيْلَـتُهُ. وَالأَقْرَبِـيْنَ أَي: الأَقْرَبَ فَالأَقْرَبَ مِنْهُمْ، لأَنَّهُمْ أَحَقُّ الـنَّاسِ بِـبِرِّكَ وإِحْسَانِكَ الدِّيْنِيِّ وَالدُّنْيَوِيِّ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ الآيَة[2][التَّحْرِيْم:٦].

وَقَـالَ النَّبِيُّ ﷺ لِمَنْ قَالَ لَهُ: مَنْ أَبَرُّ؟ قَالَ: « أُمَّكَ » قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أُمَّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: « أَبَاكَ، ثُمَّ أُخْتَكَ وَأَخَاكَ »[3].

ولأَنَّـهُ إِذَا قَـامَ عَلَـيْهِمْ فِي أَمْرِ اللهِ كَانَ أَدْعَى لِغَيْرِهِمْ إِلَى الانْقِيَادِ، وَالطَّاعَةِ لَهُ، ولِـئَلاَّ يَـأْخُذَهُ مَا يَأْخُذُ القَرِيْبَ لِلْقَرِيْبِ مِنَ الرَّأْفَةِ وَالْمُحَابَاةِ؛ فَيُحَابِيْهِمْ فِي الدَّعْوَةِ وَالـتَّخْوِيْفِ، فَلِذَلِـكَ[4] أُمِـرَ بِإِنْذَارِهِمْ خَاصَّةً، وَقَدْ أَمَرَهُ اللهُ أَيْضاً بِالنِّذَارَةِ العَامَّةِ،

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٤٦٨٧)، ومُسْلِمٌ فِي الصَّحِيْحِ (رقم٢٠٨).

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٣) هَذَا الْحَدِيْثُ مُرَكَّبٌ مِنْ حَدِيْثَيْنِ: الأَوَّلُ: حَدِيْثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ أَبَرُّ؟ قَالَ: « أُمُّكَ » قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: « أُمُّكَ » قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أَبَاكَ » قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: « الأَدْنَى فَالأَدْنَى » رَوَاهُ ابنُ مَاجَهْ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٦٥٨) وأصلُهُ فِي الصَّحِيْحَيْنِ، وَبِنَحْوِهِ حَدِيْثُ مُعَاوِيَةَ بنِ حَيْدَةَ. وَالثَّانِي: حَدِيْثُ بَكْرِ بن الحارثِ الأَنْمَارِيِّ قَالَ: يَا رسولَ اللهِ ، مَنْ أَبَرُّ ؟ قَالَ : « أُمُّكَ، وَأَبَاكَ، وَأُخْتَكَ، وَأَخَاكَ، وَمَولاكَ الَّذِي يَلِي ذَاكَ حَقٌّ وَاجِبٌ وَرَحِمٌ مَوْصُولَةٌ » رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي الأَدَبِ الْمُفْرَدِ (رقم٤٧)، وَفِي التَّارِيْخِ الكَبِيْرِ (٧/ ٢٣٠)، وأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (رقم ٥١٤٠) وَغَيْرُهُمْ وإِسْنَادُهُ حَسَنٌ إِنْ كَانَ كُلَيْبُ بنُ مَنْفَعَةَ سَمِعَهُ مِنْ جَدِّهِ بَكْرٍ الْحَنَفِيِّ، وكليبٌ قَالَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ: «وَسَطٌ».وَحَدِيْثُهُ هَذَا حَسَنٌ بِشَوَاهِدِهِ. واللهُ أَعْلَمُ .

(٤) فِي ط: وَلِذَلِكَ، وفِي غ: فَكَذَلِكَ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: أ، ب، ع، ض.

كَمَا قَالَ: ﴿لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ وَتُنْذِرَ بِهِ قَوْماً لُدّاً﴾ [مَرْيَم:٩٧] وقَالَ: ﴿ لِتُنذِرَ قَوْماً مَّا أُنذِرَ آبَاؤُهُمْ فَهُمْ غَافِلُونَ ﴾ [يس:٦]، وَلاَ تَنَافِي بَيْنَهُمَا، لأنَّ النِّذَارَةَ الْخَاصَّةَ فَرْدٌ مِنْ أَفْرَادِ العَامَّةِ.

قَولُهُ: (يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ) الْمَعْشَرُ - كَمَسْكَن- : الْجَمَاعَةُ.

قَولُهُ: (أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا). هُوَ بِنَصْبِ «كَلِمَة» عَلَى أَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى مَا قَبْلَهُ، أَيْ: أَوْ[1] قَالَ كَلِمَةً نَحوَ قَوْلِهِ: « يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ » ، أَيْ: بِمَعْنَاهَا.

قَولُهُ: (اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ) أيْ: بِتَوحِيْدِ اللهِ، وإخْلاصِ العِبَادَةِ لَهُ، وعَدَمِ الإشْرَاكِ بِهِ، وطَاعَتِهِ فِيْمَا أمَر، وَالانْتِهَاءِ عَمَّا عَنْهُ زَجَرَ، فإنَّ[2] جَمِيْعَ ذَلِكَ ثَمَنُ النَّجَاةِ، وَالْخَلاصِ مِنْ عَذَابِ اللهِ، لا الاعْتِمَادَ عَلَى الأنْسَابِ، وتَرْكَ الأسْبَابِ، فَإنَّ ذَلِكَ غَيْرُ نَافِعٍ عِنْدَ رَبِّ الأرْبَابِ.

وَدَفَع بِقَوْلِهِ: « لا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئاً » مَا عَسَاهُ أنْ يَتَوَهَّمَهُ[3] بَعْضُهُمْ أنَّهُ يُغْنِي عَنْهُمْ مِنَ اللهِ شَيْئاً بِشَفَاعَتِهِ، فَإذَا كَانَ لا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ نَفْعاً وَلا ضَرًّا، وَلاَ يَدْفَعُ عَنْ نَفْسِهِ عَذَابَ رَبِّهِ لَوْ عَصَاهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الزمر:١٣] فَكَيْفَ يَمْلِكُ لِغَيْرِهِ نَفْعاً أَوْ ضَرًّا، أَوْ يَدْفَعُ عَنْهُ عَذَابَ اللهِ؟! وَأَمَّا شَفَاعَتُهُ ﷺ فِي بَعْضِ العُصَاةِ. فَهُوَ أَمْرٌ مِنَ اللهِ ابْتِدَاءً، فَضْلاً عَلَيْهِ وعَلَيْهِمْ، لا أَنَّهُ يَشْفَعُ فِيمَنْ يَشَاءُ، وَيُدْخِلُ الْجَنَّةَ مَنْ يَشَاءُ.

وَفِي «صَحِيحِ البُخَارِيِّ»[4] بَعْدَ قَوْلِهِ: « لاَ أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئاً » : « يَا بَنِي

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٢) فِي ب: إنَّمَا.

(٣) فِي ط: يتوهم.

(٤) صَحِيحُ البُخَارِيِّ (رقم٢٦٠٢-البغا).

عَبْدِمَنَافٍ، لاَ أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئاً » فلَعَلَّ الْمُصَنِّفَ اخْتَصَرَهَا[١].

قَولُهُ: (يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِالْمُطَّلِبِ) بِنَصْبِ «ابْن» وَيَجُوزُ فِي «عَبَّاس» الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ، وَكَذَا القَوْلُ فِي قَوْلِهِ: « وَيَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللهِ » « وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ » .

قَولُهُ: (سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ) فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾ [الشُّعَرَاء :٢١٤] قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ: « يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، يَا صَفِيَّةُ بنتَ عَبْدِالْمُطَّلِبِ، يَا بَنِي[٢] عَبْدِالْمُطَّلِبِ، سَلوني مِنْ مالِي ما شِئْتُمْ »[٣].

[فَبَيَّنَ ﷺ أَنَّهُ][٤] لا يُنْجِيهِمْ مِنْ عَذَابِ اللهِ، وَلاَ يُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، وَلاَ يُقَرِّبُهُمْ إِلَى اللهِ، وَإِنَّمَا الَّذِي يُقَرِّبُ إِلَى اللهِ، وَيُدْخِلُ الْجَنَّةَ، وَيُنْجِي[٥] مِنَ النَّارِ- بِرَحْمَةِ اللهِ-: هُوَ طَاعَةُ اللهِ.

وَأَمَّا مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ ﷺ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا فَلاَ يَبْخَلْ بِهَا عَنْهُم ، كَمَا قَالَ: «سَلُونِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ »[٦]، وَكَمَا قَالَ : « أَلاَ إِنَّ لَكُمْ رَحِمًا سَأَبُلُّهَا بِبَلاَلِهَا » رَوَاهُ أَحْمَدُ وعَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ وَابنُ الْمُنْذِرِ[٧]، وَهُوَ عِنْدَ مُسْلِمٍ فِي

---

(١) تنبيه: هَذِهِ الجملة لَمْ ترد فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ (رقم٢٠٦) وَإِنَّمَا هِيَ عِنْدَ البُخَارِيِّ.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (رقم٢٠٥).

(٤) فِي ب: [فَتَبَيَّنَ أَنَّهُ ﷺ].

(٥) فِي ب: وينجو.

(٦) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (رقم٢٠٥) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رضي الله عنها .

(٧) جُزْءٌ مِنْ حَدِيثٍ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (رقم٢٠٤)، وَالإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٢/ ٣٣٣، ٥١٩، ٣٦٠)، وَعَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، وابنُ الْمُنْذِرِ - كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٦/ ٣٢٤)- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ. ورَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٥/ ٢٢٣٣-البغا) مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بنِ العَاصِ مُعَلَّقاً ، وَوَصَلَهُ فِي الأَدَبِ الْمُفْرَدِ - كَمَا فِي تَغْلِيقِ التَّعْلِيقِ (٥/ ٨٧)- وَلَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ فِي الْمَطْبُوعِ.

حَدِيْث آخر[١].

فَإِذَا صَرَّحَ وَهُوَ سَيِّدُ الْمُرْسَلِيْنَ لأَقَارِبِهِ الْمُؤمِنِيْنَ وغَيْرِهِمْ، خُصُوصاً سَيِّدَةِ نِسَاءِ العَالَمِيْنَ وعَمِّهِ وعَمَّتِهِ، وآمَنَ الإِنْسَانُ أَنَّهُ لا يَقُولُ إلاَّ الْحَقَّ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى مَا وَقَعَ فِي قُلُوبِ كَثِيْرٍ مِنَ النَّاسِ مِنَ الاعْتِقَادِ فِيْهِ وَفِي غَيْرِهِ مِنَ الأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِيْنَ، أَنَّهُمْ يَنْفَعُونَ وَيَضُرُّونَ ويُغْنُونَ مِنْ عَذَابِ اللهِ حَتَّى يَقُولَ صَاحِبُ «البُرْدَةِ»:

فَإِنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا وضَرَّتَهَا ... وَمِنْ عُلُومِكَ عِلْمَ اللَّوْحِ وَالقَلَمِ

تَبَيَّنَ لَهُ التَّوْحِيدُ، وعَرَفَ[٢] غُرْبَةَ الدِّيْنِ، فأَيْنَ هَذَا مِنْ قَوْلِ صَاحِبِ «البُرْدَةِ» وَالبُرَعِيِّ وأَضْرَابِهِمَا مِنَ الْمَادِحِيْنَ لَهُ ﷺ بِمَا هُوَ يَتَبَرَّأُ[٣] مِنْهُ لَيْلاً ونَهَاراً، ويُبَيِّنُ اخْتِصَاصَهُ بِالْخَالِقِ -تَعَالَى وتَقَدَّسَ-، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُل لاَّ أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعاً وَلاَ ضَرّاً إِلاَّ مَا شَاءَ اللهُ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لاَسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَاْ إِلاَّ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف:١٨٨]، ﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلاَّ الضَّلاَلُ فَأَنَّى تُصْرَفُونَ * كَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ فَسَقُواْ أَنَّهُمْ لاَ يُؤْمِنُونَ﴾ [يونس:٣٢-٣٣] تَاللهِ لَقَدْ تَاهَتْ عُقُولٌ تَرَكَتْ كَلامَ رَبِّهَا، وكَلامَ نَبِيِّهَا لِوَسَاوِسِ صُدُورِهَا[٤]، ومَا أَلْقَاهُ الشَّيْطَانُ فِي نُفُوسِهَا.

ومِنَ العَجَبِ أَنَّ اللَّعِيْنَ كَادَهُمْ مَكِيْدَةً أَدْرَكَ بِهَا مَأْمُولَهُ، فَأَظْهَرَ لَهُمْ هَذَا الشِّرْكَ فِي صُورَةِ مَحَبَّتِهِ ﷺ وتَعْظِيْمِهِ، ومَحَبَّةِ الصَّالِحِيْنَ وتَعْظِيْمِهِمْ، ولَعَمْرُ اللهِ: إِنَّ تَبْرِئَتَهُمْ مِنْ هَذَا التَّعْظِيْمِ وَالْمَحَبَّةِ؛ هُوَ التَّعْظِيْمُ لَهُمْ وَالْمَحَبَّةُ، وَهُوَ الوَاجِبُ الْمُتَعَيِّنُ.

وأَظْهَرَ لَهُمُ التَّوْحِيْدَ وَالإِخْلاصَ فِي صُورَةِ بُغْضِ النَّبِيِّ ﷺ، وبُغْضِ الصَّالِحِيْنَ،

---

(١) هُوَ الْحَدِيْثُ السابقُ نَفْسُهُ ولَيْسَ حَدِيْثاً آخَرَ. واللهُ أعْلَمُ.

(٢) فِي أ: وعرفت.

(٣) فِي ب: تَبَرَّأ.

(٤) فِي ط: صَدْرِهَا.

وَالتَّنَقُّصِ بِهِمْ، ومَا شَعَرُوا أَنَّهُمْ تَنَقَّصُوا[١] الْخَالِقَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وبَخَسُوهُ حَقَّهُ، وتَنَقَّصُوا النَّبِيَّ ﷺ وَالصَّالِحِيْنَ بِذَلِكَ.

أمَّا تَنَقُّصُهُمْ لِلْخَالِقِ- تَعَالَى- : فلأَنَّهُمْ جَعَلُوا الْمَخْلُوقَ العَاجِزَ مِثْلَ الرَّبِّ القَادِرِ فِي القُدْرَةِ عَلَى النَّفْعِ وَالضُّرِّ.

وأمَّا بَخْسُهُمْ حَقَّهُ - تَعَالَى - : فَلأنَّ العِبَادَةَ بِجَمِيْعِ أَنْوَاعِهَا حَقٌّ للهِ تَعَالَى، فَإِذَا جَعَلُوا شَيْئاً[٢] مِنْهَا لِغَيْرِهِ، فَقَدْ بَخَسُوهُ حَقَّهُ- تَعَالَى- .

وأمَّا تَنَقُّصُهُمْ للنَّبِيِّ ﷺ وَالصَّالِحِيْنَ[٣]: فلأَنَّهُمْ ظَنُّوا أَنَّهُمْ رَاضُونَ مِنْهُمْ بِذَلِكَ، أَوْ أَمَرُوهُمْ بِهِ، وَحَاشَا للهِ[٤] أنْ يَرْضَوْا بذَلِكَ أَوْ يَأمُرُوا بِهِ، قَالَ[٥] تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَسُولٍ إِلاَّ نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَـهَ إِلاَّ أَنَاْ فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنْبِيَاء:٢٥].

وفِي الْحَدِيْثِ مِنَ الفَوَائِدِ غَيْرُ مَا تَقَدَّمَ: جِدُّهُ ﷺ فِي هَذَا الأمْرِ، بِحَيْثُ فَعَلَ مَا نُسِبَ بِهِ إِلَى الْجُنُون، وَكَذَلِكَ لو يَفْعَلُهُ مُسْلِمٌ الآنَ، قَالَهُ الْمُصَنِّفُ[٦].

وَفِيْهِ دَلِيْلٌ عَلَى الاجْتِهَادِ فِي الأَعْمَال، وَتَرْكِ البَطَالَةِ وَالاعْتِمَادِ عَلَى مُجَرَّدِ الانْتِسَابِ إِلَى الأَشْخَاص، كَمَا يَفْعَلُهُ أَهْلُ الطَّيْشِ وَالْحُمْقِ مِمَّن يَنْتَسِبُ إِلَى نَبِيٍّ أَوْ صَالِحٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ، لأَنَّهُ ﷺ إِذَا خَاطَبَ بِنْتَهُ وَعَمَّهُ[٧] وَعَمَّتَهُ وَقَرَابَتَهُ بِهَذَا الْخِطَابِ كَانَ تَنْبِيْهًا لِذُرِّيَّتِهِمْ وَنَحْوِهِمْ عَلَى ذَلِكَ، لأَنَّهُ إِذَا كَانَ لا يُغْنِي عَنْ هَؤُلاءِ

---

(١) فِي أ: نَقصُوا.

(٢) فِي أ: أشْيَاء.

(٣) فِي ط، ع، غ: للصَالحين.

(٤) فِي ب، ع: الله.

(٥) فِي ط: كمَا قَال.

(٦) فِيْهِ مَسَائِلُ: الْمَسْأَلَة الثانيةَ عشرةَ.

(٧) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

شَيْئاً، كَانَ ذُرِّيَّتُهُمْ أَوْلَى أَنْ لا يُغْنِي عَنْهُمْ مِنَ اللهِ شَيْئاً.

وَقَدْ قَالَ تَعَالَى لِمَنِ اكْتَفَى بِالانْتِسَابِ إِلَى الأَنْبِيَاء عَنْ مُتَابَعَتِهِمْ: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَّا كَسَبْتُمْ وَلاَ تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾[البقرة:١٣٤، ١٤١] وَفِيهِ أَنَّ أَوْلَى النَّاسِ برَسُولِ اللهِ ﷺ هُمْ أَهْلُ طَاعَتِهِ، ومُتَابَعَتِهِ فِي مَحْيَاهُ وَمَمَاتِهِ، كَمَا قَالَ ﷺ: « أَلاَ إِنَّ آلَ أَبِي فُلاَنٍ[1] لَيْسُوا لِي[2] بِأَوْلِيَاءَ، إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللهُ وَصَالِحُ[3] الْمُؤْمِنِينَ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ[4].

وروَى عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ عن الْحَسَنِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ أَهْلَ بَيْتِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ فَقَالَ: «أَلاَ إِنَّ لِي عَمَلِي، ولَكُمْ عَمَلُكُمْ، أَلاَ إِنِّي لاَ أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئاً، أَلاَ إِنَّ أَوْلِيَائِي مِنْكُمُ الْمُتَّقُونَ، أَلاَ لاَ أَعْرِفَنَّكُمْ[5] يَومَ القِيَامَةِ تَأْتُونَ بِالدُّنْيَا تَحْمِلُونَهَا عَلَى رِقَابِكُمْ، ويَأْتِي النَّاسُ يَحْمِلُونَ الآخِرَةَ »[6].

* * *

(١) فِي ط: يَعْنِي فلاناً.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٣) فِي ط: وصَالحو.

(٤) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٥٦٤٤-البغا)، ومُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢١٥) مِنْ حَدِيْثِ عَمْرِو بنِ العَاصِ.

(٥) فِي ب: عرفنكم.

(٦) رَوَاهُ عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ- كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٥/ ٩٦)- عَنِ الْحَسَنِ البصريِّ مُرْسَلاً، ووصله الطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (١٨/ ١٦١) وإِسْنَادُهُ ضَعِيْفٌ. وَلَهُ شَاهِدٌ عِنْدَ البُخَارِيِّ فِي الأَدَبِ الْمُفْرَدِ (رقم٨٩٧)، وابنِ أَبِي عَاصِمٍ فِي السُّنَّة (رقم٢١٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ بنحوه، وَهُوَ حَدِيْث حَسَنٌ وإِن كَانَ الدَّارَقُطْنِيُّ قَدْ صَحَّحَ فِي العِلَلِ (٩/ ٢٩٢) أَنَّهُ مِنْ مَرْسَلِ أَبِي سَلَمَةَ.

(١٥)

بَابُ

قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ .

فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ عنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ: « إِذَا قَضَى اللهُ الأَمْرَ فِي السَّمَاءِ؛ ضَرَبَتِ الْمَلاَئِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ، يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ، ﴿حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ ، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ» ، وَصَفَهُ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ، فَحَرَّفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، « فَيَسمَعُ الكَلِمَةَ، فَيُلقِيهَا إِلَى مَن تَحتَهُ، ثُمَّ يُلقِيهَا الآخَرُ إِلَى مَن تَحتَهُ، حَتَّى يُلقِيهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَو الكَاهِنِ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشِّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيهَا، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبلَ أَن يُدْرِكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ، فَيُقَالُ: أَلَيسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَومَ كَذَا وكَذَا: [كَذَا وَكَذَا؟] فَيُصَدَّقُ بِتِلكَ الكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ » .

وَعَنِ النَّوَّاسِ بنِ سِمعَانَ ﷺ ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِذَا أَرَادَ اللهُ تَعَالَى أَنْ يُوحِيَ بِالأَمرِ، تَكَلَّمَ بِالوَحيِ، أَخَذَتِ السَّمَوَاتِ مِنْهُ رَجفَةٌ، - أَو قَالَ: رَعْدَةٌ - شَدِيدَةٌ، خَوفاً مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهلُ السَّمَوَاتِ صُعِقُوا وَخَرُّوا للهِ سُجَّدًا، فَيَكُونُ أَوَّلُ مَنْ يَرفَعُ رَأسَهُ جِبْرِيلُ، فَيُكَلِّمُهُ اللهُ مِنْ وَحيِهِ بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرِيْلُ عَلَى الْمَلاَئِكَةِ، كُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ [سَأَلَهُ مَلاَئِكَتُهَا]: مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرِيْلُ؟ فَيَقُولُ جِبْرِيْلُ: قَالَ الْحَقَّ، وَهُوَ العَلِيُّ الكَبِيْرُ. قَالَ: فَيَقُولُونَ كُلُّهُمْ مِثلَ مَا قَالَ جِبْرِيْلُ، فَينتَهِي جِبْرِيْلُ بِالوَحيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللهُ عزَّ وَجَلَّ » .

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُوْلَى: تَفْسِيْرُ الآيَةِ.

الثَّانِيَةُ: مَا فِيْهَا مِنَ الْحُجَّةِ عَلَى إِبْطَالِ الشِّرْكِ، خُصُوصاً مَا تَعَلَّقَ عَلَى

الصَّالِحِيْنَ، وَهِيَ الآيَةُ الَّتِي قِيلَ: إِنَّهَا تَقْطَعُ عُرُوقَ شَجَرَةِ الشِّرْكِ مِنَ القَلْبِ.

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيْرُ قَوْلِهِ: ﴿قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ .

الرَّابِعَةُ: سَبَبُ سُؤَالِهِمْ عَنْ ذَلِكَ.

الخَامِسَةُ: أَنَّ جِبْرِيلَ هُوَ الَّذِي يُجِيْبُهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ بِقَولِهِ: «قَالَ كَذَا وَكَذَا».

السَّادِسَةُ: ذِكْرُ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ.

السَّابِعَةُ: أَنَّهُ يَقُولُ لأَهْلِ السَّمواتِ كُلِّهِمْ، لأَنَّهُمْ يَسْأَلُونَهُ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّ الغَشْيَ يَعُمُّ أَهْلَ السَّمَوَاتِ كُلِّهِمْ.

التَّاسِعَةُ: ارْتِجَافُ السَّمَوَاتِ بِكَلامِ اللهِ.

العَاشِرَةُ: أَنَّ جِبْرِيلَ هُوَ الَّذِي يَنْتَهِي بِالوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللهُ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: ذِكْرُ اسْتِرَاقِ الشَّيَاطِيْنِ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: صِفَةُ رُكُوبِ بَعْضِهِمْ بَعْضاً.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: إِرْسَالُ الشُّهُبِ.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّهُ تَارَةً يُدْرِكُهُ الشِّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَتَارَةً يُلْقِيهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ مِنَ الإِنْسِ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ.

الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: كَوْنُ الكَاهِنِ يَصْدُقُ بَعْضَ الأَحْيَانِ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: كَوْنُهُ يَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ.

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّهُ لَمْ يَصْدُقْ كَذِبُهُ إِلاَّ بِتِلْكَ الكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ.

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: قَبُولُ النُّفُوسِ لِلبَاطِلِ، كَيْفَ يَتَعَلَّقُونَ بِوَاحِدَةٍ وَلا يَعْتَبِرُونَ بِمِائَةٍ؟!

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: كَوْنُهُمْ يُلْقِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ تِلْكَ الكَلِمَةَ، وَيَحْفَظُونَهَا، وَيَسْتَدِلُّونَ بِهَا.

العِشْرُونَ: إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ خِلافاً لِلأَشْعَرِيَّةِ الْمُعَطِّلَةِ.

الحَادِيَـةُ وَالعِشْرُونَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ تِلْكَ الرَّجْفَةَ وَالغَشْيِ كَانَا خَوْفاً مِنَ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ-.

الثَّانِيَةُ وَالعِشْرُونَ: أَنَّهُمْ يَخِرُّونَ للهِ سُجَّداً.

* * *

بَابُ

قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾[1].

أَرَادَ الْمُصَنِّفُ رحمه الله بِهَذِهِ التَّرْجَمَةِ بَيَانَ حَالِ الْمَلائِكَةِ الَّذِيْنَ هُمْ[2] أَقْوَى وأَعْظَمُ مَنْ عُبِدَ مِنْ دُونِ اللهِ، فَإِذَا كَانَ هَذَا حَالُهُمْ مَعَ اللهِ تَعَالَى، وهَيْبَتُهُمْ مِنْهُ، وخَشْيَتُهُمْ لَهُ، فَكَيْفَ يَدْعُوهُمْ أَحَدٌ مِنْ دُونِ اللهِ؟!

وَإِذَا كَانُوا لا يُدْعَونَ مَعَ اللهِ تَعَالَى لا اسْتِقْلالاً، وَلاَ وَسَاطَةً[3] بِالشَّفَاعَةِ، فَغَيْرُهُمْ مِمَّنْ لا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ؛ مِنَ الأَمْوَاتِ وَالأَصْنَامِ وَغَيْرِهِمْ[4] أَوْلَى أَنْ لا يُدْعَى، وَلاَ يُعْبَدَ، فَفِيهِ الرَّدُّ عَلَى جَمِيعِ فِرَقِ الْمُشْرِكِيْنَ الَّذِيْنَ يَدْعُونَ مَعَ اللهِ مَنْ لا يُدَانِي الْمَلائِكَةَ، وَلاَ يُسَاوِيهِمْ فِي صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِمْ.

وَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِيهِمْ: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَداً سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ * لاَ يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ * يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلاَ يَشْفَعُونَ إِلاَّ لِمَنِ ارْتَضَى وَهُمْ مِّنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ﴾ [الأنبياء:٢٦-٢٨] فَهَذِهِ حَالُهُمْ وصِفَاتُهُمْ، ولَيْسَ لَهُمْ مِنَ الرُّبُوبِيَّةِ وَالإِلَهِيَّةِ شَيْءٌ، بَلْ ذَلِكَ للهِ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَكَذَا قَالَ فِي هَذِهِ الآيَةِ: ﴿حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾ أَيْ: زَالَ الفَزَعُ عَنْهَا، قَالَهُ ابنُ عَبَّاسٍ، وَابنُ عُمَرَ، وأَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، وَالشَّعْبِيُّ وَالْحَسَنُ وغَيْرُهُمْ.

وَالضَّمِيرُ عَائِدٌ عَلَى مَا عَادَتْ عَلَيْهِ الضَّمَائِرُ الَّتِي لِلْغَيْبَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿لاَ يَمْلِكُونَ﴾، [وَفِي ﴿مَالَهُمْ﴾][5] ﴿وَمَا لَهُ مِنْهُمْ﴾.

---

(١) سورة سبأ (آية/ ٢٣).

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ض.

(٣) فِي غ: واسطة.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٥) فِي ط : ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ﴾ .

وَ«حَتَّى» تَدلُّ عَلَى الغَايَةِ، ولَيْسَ فِي الكَلامِ مَا يَدُلُّ عَلَى [أنَّ «حَتَّى»][1] غَايَةٌ لَهُ، فَقَالَ ابنُ عَطِيَّةَ: «فِي الكَلامِ حَذْفٌ يَدُلُّ عَلَيْهِ الظَّاهِرُ، كأَنَّهُ قَالَ: وَلا هُمْ شُفَعَاءُ كَمَا تَزْعُمُونَ[2] أَنْتُمْ، بَلْ هُمْ عَبَدَةٌ مُسْلِمُونَ[3] أَبداً»[4] يَعْنِي: مُنْقَادُونَ.

﴿حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾، وَالْمُرَادُ الْمَلائِكَةُ عَلَى مَا اخْتَارَهُ ابنُ جَرِيرٍ وغَيْرُهُ[5].

قَالَ[6] ابنُ كَثِيْرٍ: «وَهُوَ الْحَقُّ الَّذِي لا مِرْيَةَ فِيْهِ، لِصِحَّةِ الأَحَادِيْثِ فِيْهِ وَالآثَارِ»[7].

[وَقَالَ[8] أَبو حَيَّانَ[9]: «تَظَاهَرَتِ الأَحَادِيْثُ][10] عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أنَّ قَوْلَهُ: ﴿حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾ إِنَّمَا هِيَ فِي الْمَلائِكَةِ، إِذَا سَمِعَتِ الوَحْيَ [إِلَى جِبْرِيلَ][11] يَأْمُرُهُ[12] اللهُ تَعَالَى بِهِ، سَمِعَتْ كَجَرِّ سِلْسِلَةِ الْحَدِيدِ عَلَى الصَّفْوَانِ،

---

(١) فِي ط بدل مَا بَيْن الْمَعْقُوفَيْنِ: أنه.
(٢) فِي الْمُحَرَّرِ الوَجِيْزِ: تحسبون.
(٣) فِي الْمُحَرَّرِ الوَجِيْزِ: مستسلمون.
(٤) الْمُحَرَّرُ الوَجِيزِ لابنِ عَطِيَّةَ (٤/ ٤١٨).
(٥) انْظُرْ: تَفْسِيْرَ ابن جَرِيْرٍ (٢٢/ ٩٢٩٣).
(٦) فِي ب: وقَالَ.
(٧) تَفْسِيْرُ ابنِ كَثِيْرٍ (٣/ ٥٧٣).
(٨) فِي ب: قَالَ.
(٩) مَا نَسَبَهُ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ رحمه الله لأَبِي حَيَّانَ إِنَّمَا نَقَلَهُ عَنِ ابنِ عَطِيَّةَ، فَالكَلامُ لابنِ عَطِيَّةَ، وَأَبو حَيَّانَ نَاقِلٌ.
(١٠) ما بين الْمَعْقُوفَيْنِ ساقِطٌ من: غ.
(١١) فِي ب، ض: لِجِبْرِيلَ، وَالْمُثْبَتُ من: ط، أ، وَالْمُحَرَّرِ الوَجِيْزِ.
(١٢) فِي ط، ع: يأمر، وَفِي أ: بأمر، وَالْمُثْبَتُ من: ب، وَفِي الْمُحَرَّرِ الوَجِيْزِ: وَبِالأمر يأمر بِهِ.

فَتَفْزَعُ[١] عِنْدَ ذَلِكَ تَعْظِيماً وَهَيْبَةً، قَالَ[٢]: وبِهَذَا الْمَعْنَى - مِنْ ذِكْرِ الْمَلائِكَةِ فِي صَدْرِ الآيَاتِ - تَتَّسِقُ هَذِهِ الآيَةُ عَلَى الأولَى[٣]، ومَنْ لَمْ يَشْعُرْ أنَّ الْمَلائِكَةَ مُشَارٌ إِلَيْهِمْ مِنْ أوَّلِ قَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ زَعَمْتُمْ﴾ لَمْ تَتَّصِلْ لَهُ[٤] هَذِهِ الآيَةُ بِمَا قَبْلَهَا»[٥].

وقَالَ ابنُ كَثِيْرٍ: «هَذَا مَقَامٌ رَفِيعٌ فِي العَظَمَةِ، وَهُوَ أَنَّهُ تَعَالَى إِذَا تَكَلَّمَ بِالوَحْيِ، فَسَمِعَ أَهْلُ السَّمَوَاتِ كَلامَهُ، أُرْعِدُوا مِنَ الْهَيْبَةِ حَتَّى يَلْحَقَهُمْ مِثْلُ الغَشْيِ. قَالَهُ ابنُ مَسْعُودٍ ومَسْرُوقٌ وغَيْرُهُمَا»[٦].

وَقَولُهُ[٧]: (﴿قَالُوا الْحَقَّ﴾). أَيْ: قَالُوا: قَالَ: اللهُ الْحَقُّ، وَذَلِكَ لأَنَّهُمْ إِذَا سَمِعُوا كَلامَ اللهِ وَصُعِقُوا ثُمَّ أَفَاقُوا، أَخَذُوا يَتَسَاءَلُونَ، فَيَقُولُونَ: ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾ فَيَقُولُونَ : قَالَ الْحَقَّ.

وَقَولُهُ[٨]: (﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ[٩]﴾) أَيْ: العَالِي، فَهُوَ[١٠] فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ، فَهُوَ تَعَالَى عَلَى العَرْشِ الَّذِي هُوَ فَوْقَ السَّمَوَاتِ كَمَا قَالَ: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه:٥].

قَالَ: (فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ عنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « إِذَا قَضَى اللهُ الأَمْرَ

---

(١) فِي ب: فتفزعهم.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٣) فِي ب: الأول.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب، وَفِي الْمحرر : لَهُمْ.

(٥) الْمُحَرَّرُ الوَجِيْزُ (٤/ ٤١٨)، وَالبَحرُ الْمُحِيطُ (٧/ ٢٦٥).

(٦) تَفْسِيْرُ ابن كَثِيْر.

(٧) فِي غ: قَولُهُ.

(٨) فِي ط، أ: قَولُهُ.

(٩) فِي ب: ﴿وهُوَ العَلِيُّ الكَبِيْرُ﴾ .

(١٠) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

فِي السَّمَاءِ؛ ضَرَبَتِ الْمَلاَئِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَاناً لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ، يَـنْفُذُهُمْ ذَلِـكَ، ﴿حَـتَّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِـيُّ الْكَـبِيرُ﴾، فَيَسْـمَعُهَا مُسْـتَرِقُ السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُ[1] السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعضٍ » .

وَصَفَهُ سُفْيَانُ[2] بِكَفِّهِ، فَحَرَّفَهَا[3] وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، « فَيَسمَعُ الكَلِمَةَ، فَيُلقِيهَا[4] إِلَـى مَـن تَحتَهُ، ثُمَّ يُلقِيهَا الآخَرُ إِلَى مَن تَحتَهُ، حَتَّى يُلقِيهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَو الكَاهِنِ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشِّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيهَا، وَرُبَّمَا أَلقَاهَا قَبلَ أَن يُدْرِكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَـا مِائَـةَ كَذْبَةٍ، فَيُقَالُ: أَلَيسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَومَ كَذَا وكَذَا: [كَذَا وَكَذَا؟][5] فَيُصَدَّقُ بِتِلكَ الكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ » .

قَولُهُ: (فِي «الصَّحِيحِ») أَيْ: «صَحِيحِ البُخَارِيِّ»[6].

قَولُـهُ: (إِذَا قَضَى اللهُ الأَمْرَ فِي السَّمَاءِ) أَيْ: إِذَا تَكَلَّمَ اللهُ بِأَمْرِهِ الَّذِي قَضَاهُ فِي السَّـمَاءِ مِمَّـا يَكُـونُ، كَمَا رَوَى سَعِيْدُ بنُ مَنْصُورٍ، وأَبُو دَاوُدَ، وَابنُ جَرِيْرٍ، عَنِ ابنِ مَسْـعُودٍ قَالَ: «إِذَا تَكَلَّمَ اللهُ بِالْوَحْيِ، سَمِعَ أَهْلُ السَّمَواتِ صَلْصَلَةً كَجَرِّ السِّلْسِلَةِ

---

(١) فِي ط: ومسترقُو.

(٢) فِي أ: صفوَان، وَهُوَ خطأ.

(٣) فِي ط: فخرقهَا.

(٤) فِي ب: فيلقهَا.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، أ، ب، وَنَبَّهَ الشَّيْخُ عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ حَسَنٍ فِي فَتْحِ الْمَجِيْدِ (١/ ٣٤٧) أَنَّهُ وَقَعَ هَكَذَا فِي نُسْخَةٍ بِخَطِّ شَيْخِ الإِسْلامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِالوَهَّابِ رحمه الله ، والنُّسْخَةِ الَّتِي اعْتَمَدَهَا الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ بَدَلَ مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ بَيَاضٌ كَمَا سَيُبَيِّنُهُ الشَّيْخُ فِيمَا يَأْتِي.

(٦) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٤٧٠١، ٤٨٠٠، ٧٤٨١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ.

عَلَى الصَّفْوَان»[(١)].

ورَوَى ابـنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابنُ مَرْدَوَيْهِ، عن ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا أَوْحَى الْجَبَّارُ إِلَى مُحَمَّـدٍ ﷺ دَعَا[(٢)] الرَّسُولَ مِنَ الْمَلائِكَةِ لِيَبْعَثَهُ بِالوَحْيِ، فسَمِعَتِ الْمَلائِكَةُ صَوْتَ الْجَبَّارِ يَتَكَلَّمُ بِالوَحْيِ، فَلَمَّا كُشِفُ عَنْ قُلُوبِهِمْ؛ سَأَلُوا عَمَّا قَالَ اللهُ، فَقَالُوا: الْحَقَّ، وعَلِمُوا أَنَّ اللهَ لا يَقُولُ إِلاَّ حَقًّا[(٣)].

قَولُهُ: « ضَرَبَتِ الْمَلائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ » أَيْ: لقَولِ اللهِ تَعَالَى.

قَـالَ الْحَافِظُ: «خَضَعَاناً بِفَتْحَتَيْنِ مِنَ الْخضوع، وفِي رِوَايَةٍ: بِضَمٍّ أَوَّلِهِ وسُكُونِ ثَانِيْهِ، وَهُوَ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى خَاضِعِيْنَ»[(٤)].

قَولُـهُ: (كَأَنَّـهُ سِلْسِـلَةٌ عَلَـى صَـفْوَان) أَيْ: كَأَنَّ الصَّوْتَ الْمَسْمُوعَ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَـفْوَانٍ، وَهُـوَ الْحَجَـرُ الأَمْلَـسُ، قَـالَ الْحَـافِظُ: «هُـوَ مِثْلُ قَولِهِ فِي بَدْءِ الوَحْيِ:

---

(١) عَلَّقَهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ . كِتَابُ التَّوْحِيْدِ . بَابُ رقم٣٢ (٦/ ٢٧١٩- بغا)، وَوَصَلَهُ: فِي خَلْقِ أَفْعَالِ العِبَادِ (ص/ ٩٩)، وسَعِيْدُ بنُ مَنْصُورٍ فِي تَفْسِيْرِهِ، وعَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ، وَابن الْمُنْذِرِ، وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابنُ مَرْدَوَيْهِ - كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٦/ ٦٩٩)، وَابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٢٢/ ٩٠)، وَابنُ خُزَيْمَةَ فِي كِتَابِ التَّوْحِيْدِ (رقم٢٠٨-٢١١)، ومُحَمَّدُ بنُ نَصْرٍ فِي تَعْظِيْمِ قَدْرِ الصَّلاةِ (رقم٢١٧-٢١٨)، وأَبُو الشَّيْخِ فِي العَظَمَةِ (رقم٢٨)، وَاللالَكَائِيُّ فِي شرحِ أُصُولِ الاعتِقَادِ (رقم٥٤٩)، وَأَبُو بَكْرٍ النَّجَّادُ فِي الرَّدِّ عَلَى مَنْ يَقُولُ بِخَلْقِ القُرآنِ (رقم٥-٦) وغَيْرُهُمْ. وإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ. وقد رُوِيَ مَرْفُوعاً، وسَيَأتِي تَخْرِيْجِهِ قَرِيْباً.

(٢) فِي أ: دعَاء.

(٣) رَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٢٢/ ٩١)، وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ، وابنُ مَرْدَوَيْهِ- كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٦/ ٦٩٧)- مِنْ طَرِيْقِ مُحَمَّدِ بنِ سَعْدٍ العَوفِيِّ عَنْ آبَائِهِ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيْفٌ، وَانْظُرِ: الرَّدَّ عَلَى الْمَنْطِقِيِّيْنَ لِشَيْخِ الإِسْلامِ (ص/ ٥٣٣).

(٤) فَتْحُ البَارِي (٨/ ٥٣٨).

«صَلصَلَةٌ كَصَلْصَلَةِ الْجَرَسِ»، وَهُوَ صَوْتُ الْمَلَكِ بِالوَحْيِ. وَقَدْ رَوَى ابنُ مَرْدَوَيْهِ مِنْ حَدِيْثِ ابنِ مَسْعُودٍ رَفَعَهُ: « إِذَا تَكَلَّمَ اللهُ بِالْوَحْيِ، سَمِعَ أَهْلُ السَّمَوَاتِ صَلْصَلَةً كَصَلْصَلَةِ السِّلْسِلَةِ عَلَى الصَّفْوَانِ...»[1] الْحَدِيْث»[2].

قَولُهُ: (يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ) هُوَ بِفَتْحِ التَّحْتِيَّةِ وَسُكُونِ النُّونِ وَضَمِّ الفَاءِ وَالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ. « ذَلِكَ » ، أَيْ: القَوْلُ، وَالضَّمِيْرُ فِي « يَنْفُذُهُمْ » عَائِدٌ عَلَى الْمَلائِكَةِ، أَيْ: يُنْفِذُ اللهَ ذَلِكَ القَوْلَ إِلَى الْمَلائِكَةِ. أَيْ: يُلْقِيْهِ إِلَيْهِمْ.

وقِيْلَ- وَهُوَ أَظْهَرُ - : أَيْ: يَخْلُصُ ذَلِكَ القَوْلُ، وَيَمْضِي فِي قُلُوبِ الْمَلائِكَةِ حَتَّى يَفْزَعُوا مِنْ ذَلِكَ.

كَمَا فِي حَدِيْثِ النَّوَّاسِ، وفِي حَدِيْثِ ابنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ[3] ابنِ مَرْدَوَيْهِ مِنْ طَرِيْقِ عَطَاءِ بنِ السَّائِبِ عَنْ سَعِيْدِ بنِ جُبَيْرٍ عَنْهُ: «فَلاَ يَنْزِلُ عَلَى أَهْلِ سَمَاءٍ[4] إِلاَّ

---

(١) رَوَاهُ أَبو دَاودَ فِي سُنَنِهِ (رقم٤٧٣٨)، وَابنُ خُزَيْمَةَ فِي كِتَابِ التَّوْحِيْدِ (رقم٢٠٧)، وَابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٣٧)، وَالآجُرِّيُّ فِي الشَّرِيْعَةِ (ص٢٩٤-٢٩٥)، وَالبيهقِيُّ فِي الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ (١/ ٥٠٧) ، وَاللالَكَائِيُّ فِي شَرْحِ أُصُولِ الاعتِقَادِ (رقم٥٤٧-٥٤٨)، وَالْخَطِيْبُ فِي تَارِيْخِ بَغْدَاد (١١/ ٣٩٢) وغَيْرُهم عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعاً. وَقَدْ صَحَّحَهُ ابنُ خُزَيْمَةَ وَابنُ حِبَّانَ وَغَيْرُهُمَا، وقَال الدَّارَقُطْنِيُّ فِي العِلَلِ (٥/ ٢٤٢): «وَالمَوْقُوفُ هُوَ الْمَحْفُوظُ» ، وَقَالَ الْخَطِيْبُ فِي تَارِيْخِهِ: «وَهُوَ غَرِيْبٌ. ورواه أَصْحَابُ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنْهُ مَوقُوفاً، وَهُوَ الْمَحْفُوظُ مِنْ حَدِيْثِهِ». وَلَهُ شَوَاهِدُ مَرْفُوعَةٌ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَالنَّوَّاسِ، وَابنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُمْ، وَانْظُرْ: السِّلْسِلَةَ الصَّحِيْحَةَ (رقم١٢٩٣).

(٢) فَتْحُ البَارِي (٨/ ٥٣٨).

(٣) فِي ط: عن.

(٤) فِي أ: السمَاء.

صَعِقُوا»[1]، وفِي حَدِيْثِ ابنِ مَسْعُودٍ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ وغَيْرِهِ مَرْفُوعاً: « إِذَا تَكَلَّمَ اللهُ بِالْوَحْيِ سَمِعَ أَهْلُ السَّمَاءِ الدُّنْيَا صَلْصَلَةً كَجَرِّ السِّلْسِلَةِ عَلَى الصَّفَا فَيُصْعَقُونَ فَلاَ يَزَالُونَ كَذَلِكَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ جِبْرِيلُ... » الْحَدِيْثَ.

قَولُهُ: (﴿حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾) أَيْ: أُزِيْلَ عَنْهَا الْخَوفُ وَالغَشْيُ.

قَولُهُ: (﴿قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟﴾) أَيْ: قَالَ الْمَلاَئِكَةُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟

قَولُهُ: (﴿قَالُوا الْحَقَّ﴾) أَيْ: قَالُوا: قَالَ اللهُ الْحَقَّ، عَلِمُوا أَنَّ اللهَ لا يَقُولُ إِلاَّ حَقّاً.

قَولُهُ: (فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ) أَيْ: يسمعُ الكَلِمَةَ الَّتِي قَضَاهَا اللهُ مُسْتَرِقُ السَّمْعِ، وَهُمُ الشَّيَاطِيْنُ، يَرْكَبُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً[2]، فَيَسْمَعُونَ أَصْوَاتَ الْمَلاَئِكَةِ بِالأَمْرِ يَقْضِيْهِ اللهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَحَفِظْنَاهَا مِن كُلِّ شَيْطَانٍ رَّجِيمٍ * إِلاَّ مَنِ اسْتَرَقَ السَّمْعَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ مُّبِينٌ﴾ [الحجر:١٧-١٨].

وفِي «صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ» عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعاً: « إِنَّ الْمَلاَئِكَةَ تَنْزِلُ فِي الْعَنَانِ، وَهُوَ السَّحَابُ، فَتَذْكُرُ الأَمْرَ قُضِيَ فِي السَّمَاءِ، فَتَسْتَرِقُ الشَّيَاطِيْنُ السَّمْعَ فَتَسْمَعُهُ، فَتُوحِيهِ إِلَى الْكُهَّانِ، فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ »[3] وظَاهِرُ هَذَا أَنَّهُمْ لا يَسْمَعُونَ كَلاَمَ الْمَلاَئِكَةِ الَّذِيْنَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَإِنَّمَا يَسْمَعُونَ كَلاَمَ الْمَلاَئِكَةِ الَّذِيْنَ فِي السَّحَابِ.

---

(١) رَوَاهُ ابنُ مَرْدَوَيْهِ-كَمَا فِي فَتْحِ البَارِي (٨/ ٥٣٨)-، والبَيْهَقِيُّ فِي دلائِلِ النُّبُوَّةِ (٢/ ٢٤٠)، وابنُ عَسَاكِرٍ فِي تَارِيْخِهِ (٤/ ٣٩٠) وَغَيْرُهُمْ وَهُوَ مِنْ رِوَايَةِ حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ عَنْ عَطَاءِ بنِ السَّائِبِ وَكَانَ قَدْ اخْتَلَطَ، وَحَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ قَبْلَ الاخْتِلاطِ وَبَعْدَهُ.

(٢) فِي ب: عَلَى بعض.

(٣) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم ٣٢١٠) عَنْ عَائِشَةَ.

قَولُهُ: (وَصَفَهُ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ) أَيْ: وَصَفَ رُكُوبَ بَعْضِهِمْ فَوْقَ بَعْضٍ.

وسُفْيَانُ: هُوَ ابنُ عُيَيْنَةَ، أَبُو مُحَمَّد الْهِلالِيُّ، الكُوفِيُّ، ثُمَّ الْمَكِّيُّ: ثِقَةٌ، حَافِظٌ، فَقِيهٌ، إِمَامٌ، حُجَّةٌ، إِلاَّ أَنَّهُ تَغَيَّرَ حِفْظُهُ بِأَخَرَةٍ، وَرُبَّمَا دَلَّسَ لَكِنْ عنِ الثِّقَاتِ. مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وتِسْعِيْنَ ومِائَةٍ، وَلَهُ إِحْدَى وَتِسْعُونَ سَنَةً[١].

قَولُهُ: (فَحَرَّفَهَا) بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ، وَرَاءٍ مُشَدَّدَةٍ، وَفَاءٍ.

قَولُهُ: (وَبَدَّدَ) أَيْ: فَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ.

قَولُهُ: (فَيَسْمَعُ الكَلِمَةَ فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ) أَيْ: يَسْمَعُ الْمُسْتَرِقُ الفَوْقَانِي الكَلِمَةَ مِنَ الوَحْيِ، فَيُلْقِيهَا إِلَى الشَّيْطَانِ الَّذِي تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الآخَرُ إِلَى[٢] مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ وَالكَاهِنِ، وَحِيْنَئِذٍ يَقَعُ الرَّجْمُ[٣].

قَولُهُ: (فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشِّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا) الشِّهَابُ: هُوَ النَّجْمُ الَّذِي يُرْمَى بِهِ. أَيْ: رُبَّمَا أَدْرَكَ الْمُسْتَرِقَ الشِّهَابُ إِذَا رُمِيَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يُلْقِي الكَلِمَةَ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ورُبَّمَا أَلقَاهَا الْمُسْتَرِقُ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ الشِّهَابُ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الرَّجْمَ[٤] بِالنُّجُومِ كَانَ قَبْلَ الْمَبْعَثِ.

كَمَا رَوَى أَحْمَدُ ومُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بنِ حُسَيْنٍ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِساً فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَرُمِيَ بِنَجْمٍ فَاسْتَنَارَ، فَقَالَ: « مَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ إِذَا كَانَ هَذَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ » قَالُوا: كُنَّا نَقُولُ: يُولَدُ عَظِيمٌ، أَوْ يَمُوتُ عَظِيمٌ.

---

(١) انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: تَهْذِيْبِ الكَمَال (١١/ ١٧٧).

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٣) أي: رَجْمُ الشَّيَاطِيْنِ بِالشُّهُبِ.

(٤) فِي غ: الرَّمْي.

قَالَ: « فَإِنَّهَا لاَ يُرْمَى بِهَا لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّ رَبَّنَا إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةُ الْعَرْشِ، ثُمَّ سَبَّحَ[1] أَهْلُ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ، [فَيَقُولُ الَّذِينَ][2] يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ فَيُخْبِرُونَهُمْ، وَيُخْبِرُ أَهْلُ كُلِّ سَمَاءٍ سَمَاءَ[3] حَتَّى يَنْتَهِيَ الْخَبَرُ إِلَى هَذِهِ السَّمَاءِ، وَتَخْتَطِفُ الْجِنُّ السَّمْعَ فَيُرْمَوْنَ، فَمَا جَاؤُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ فَهُوَ حَقٌّ[4]، وَلَكِنَّهُمْ يُحَرِّفُونَهُ[5] وَيَزِيدُونَ فيه » .

قَالَ مَعْمَرٌ: قُلْتُ للزُّهْرِيِّ: أَكَانَ يُرْمَى بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَرَأَيْتَ: ﴿وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَاعِدَ لِلسَّمْعِ فَمَن يَسْتَمِعِ الآنَ يَجِدْ لَهُ شِهَاباً رَّصَداً﴾ [الجن:٩] قَالَ: غُلِّظَتْ، وشُدِّدَ أَمْرُهَا حِيْنَ بُعِثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ[6].

وَفِيهِ الرَّدُّ عَلَى الْمُنَجِّمِيْنَ الَّذِيْنَ يَنْسِبُونَ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ، وَالإِعْطَاءَ[7] وَالْمَنْعَ إِلَى الكَوَاكِبِ بِحَسَبِ السُّعُودِ مِنْهَا وَالنُّحُوسِ، وَعَلَى حَسَبِ كَوْنِهَا فِي البُرُوجِ الْمُوَافِقَةِ، أَوِ الْمُنَافِرَةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ لِمَا فِي الرَّمْيِ بِهَا مِنَ الدَّلالَةِ عَلَى تَسْخِيرِهَا لِمَا خُلِقَتْ لَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثاً وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ

---

(١) فِي ب: يسبِّح.

(٢) فِي ب: فيَقُولُونَ .

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٤) فِي ب: الْحَق.

(٥) فِي ب، غ: يحرفون.

(٦) رواهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (١/ ٢١٨)، ومُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٢٢٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٢٢٤)، والنَّسَائِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (رقم١١٢٧٢) ، ولَيْسَ عِنْدَهُمْ قَوْلُ الزُّهْرِيِّ، وَإِنَّما ذَكَرَهُ: عَبْدُالرَّزَّاقِ فِي تَفْسِيْرِهِ (٣/ ٣٢٢)، وَعَبْدُ ابنُ حُمَيْدٍ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٦٨٣).

(٧) فِي ب: وَالعطَاء.

مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ أَلاَ لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ تَبَارَكَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف:٥٤].

قَولُهُ: (فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ) أَيْ: يَكْذِبُ الكَاهِنُ أَو السَّاحِرُ مَعَ الكَلِمَةِ الَّتِي أَلْقَاهَا إِلَيْهِ وَلِيُّهُ مِنَ الشَّيَاطِينِ مِائَةَ كَذْبَةٍ - بِفَتْحِ الكَافِ وسُكُونِ الذَّالِ الْمُعْجَمَةِ -، أَوْ يَكْذِبُ الشَّيْطَانُ مَعَ الكَلِمَةِ الَّتِي استرقهَا مِائَة كذبة، ويُخْبِرُ بِالْجَمِيعِ وليُّهُ مِنَ الإِنْسِ، فَمَا جَاؤُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ فَهُوَ صِدْقٌ، ومَا خَلَّطَ فِيهِ فَهُوَ كَذِبٌ، وَمَعَ هَذَا فَيُفْتَتِنُ الإِنْسُ بِالإِنْسِيِّ[١] السَّاحِرِ وَالكَاهِنِ، ويُفْتَتِنَانِ بِوَلِيِّهِمَا مِنَ الشَّيَاطِينِ، ويَقْبَلُونَ[٢] مَا جَاؤُوا بِهِ مِنَ الصِّدْقِ وَالكَذِبِ، لِكَوْنِهِمْ قَدْ يَصْدُقُونَ فِيمَا يَأْتُونَ بِهِ مِنْ خَبَرِ السَّمَاءِ.

قَولُهُ: (فَيُقَالُ: أَلَيس قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا) هَكَذَا بَيَّضَ الْمُصَنِّفُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ[٣].

ولَفْظُ الْحَدِيثِ فِي «الصَّحِيحِ»: « فَيُقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا [كَذَا وَكَذَا][٤] » . وَالْمَعْنَى أَنَّ الَّذِينَ يَأْتُونَ الكُهَّانَ يُصَدِّقُونَهُمْ فِي كَذِبِهِمْ، ويَسْتَدِلُّونَ عَلَى ذَلِكَ بِكَونِهِم[٥] يَصْدُقُونَ بَعْضَ الأَحْيَانِ فِيمَا سَمِعُوهُ مِنَ الوَحْيِ، ويَذْكُرُونَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُمْ [مَرَّةً بِشَيْءٍ][٦] فَوَجَدُوهُ حَقًّا، وَتِلْكَ الكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ كَمَا فِي «الصَّحِيحِ»[٧] عَنْ عَائِشَةَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ: إِنَّ الكُهَّانَ كَانُوا يُحَدِّثُونَا بِالشَّيْءِ

---

(١) فِي ط: بِالإِنس.

(٢) فِي ب: ويقبلوا.

(٣) فِي بَعْضِ نُسَخِ كِتَابِ التَّوْحِيدِ تُوجَدُ الكلمتانِ السَّاقِطَتَانِ الَّتِي نبَّهَ عَلَيْهما الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ.

(٤) فِي ط، غ : هكذا.

(٥) فِي ب: بِكَذِبِهِمْ.

(٦) فِي ط : بشيْ مرة.

(٧) رواهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (رقم٦٢١٣)، ورواهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (رقم٢٢٢٨).

فَنَجِدُهُ حَقًّا، قَالَ: « تِلْكَ الكَلِمَةُ الْحَقُّ، يَخْطِفُهَا الْجِنِّيُّ فَيَقْذِفُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ، وَيَزِيْدُ فِيْهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ » .

وَفِيْهِ قَبُولُ النُّفُوسِ للبَاطِلِ، كَيْفَ يَتَعَلَّقُونَ بِوَاحِدَةٍ، وَلاَ يَعْتَبِرُونَ بِمِائَةِ كَذْبَةٍ؟! ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ[١].

وَفِيْهِ أَنَّ الشَّيْءَ إِذَا كَانَ فِيْهِ نَوْعٌ مِنَ الْحَقِّ لا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ حَقٌّ كُلُّهُ، بَلْ لا يَدُلُّ عَلَى إِبَاحَتِهِ، كَمَا فِي الكِهَانَةِ[٢] وَالسِّحْرِ وَالتَّنْجِيْمِ.

قَولُهُ: (فَيَصْدُقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ) أَيْ: يَسْتَدِلُّونَ عَلَى [صِدْقِهِ بِهَا][٣].

قَالَ: (وَعَنِ النَّوَّاسِ بنِ سِمعَانَ -رضي الله عنه- ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِذَا أَرَادَ اللهُ تَعَالَى أَنْ يُوحِيَ بِالأَمرِ، تَكَلَّمَ بِالوَحيِ، أَخَذَتِ السَّمَوَاتِ مِنْهُ رَجفَةٌ، - أَو قَالَ: رَعْدَةٌ- شَدِيدَةٌ، خَوفاً مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهلُ السَّمَوَاتِ صُعِقُوا وَخَرُّوا للهِ سُجَّدًا، فَيَكُونُ أَوَّلُ مَنْ يَرفَعُ رَأسَهُ جِبْرِيلُ، فَيُكَلِّمُهُ اللهُ مِنْ وَحيِهِ بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرِيْلُ عَلَى الْمَلاَئِكَةِ، كُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ [سَأَلَهُ مَلاَئِكَتُهَا][٤]: مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرِيْلُ؟ فَيَقُولُ جِبْرِيْلُ: قَالَ الْحقَّ، وَهُوَ العَلِيُّ الكَبِيْرُ. قَال: فَيَقُولُونَ كُلُّهُمْ مِثلَ مَا قَالَ جِبْرِيْلُ، فَينتَهِي جِبْرِيْلُ بِالوَحيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللهُ عزَّ وَجَلَّ »[٥]).

---

(١) فِيْهِ مَسَائِلُ: الْمَسْأَلَة الثَّامِنَةَ عشْرَةَ.

(٢) فِي ب: الكهَان.

(٣) فِي ط: صدقهَا.

(٤) فِي ط: يسأله ملائكته.

(٥) رَوَاهُ أَبُو زُرْعَةَ الدِّمَشْقِيُّ فِي تَارِيْخِهِ (١/ ٦٢١)، وَابنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي السُّنَّةِ (رقم ٥١٥)، وَابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٢٢/ ٩١)، وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَابنُ مردويهْ-كمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٦/ ٦٩٨)-، وَمُحَمَّدُ بنُ نَصرٍ فِي تَعْظِيمِ قَدْرِ الصَّلاةِ (رقم٢١٦)،

قَولُهُ: (عَنِ النَّوَّاسِ بنِ سِمْعَانَ) بِكَسْرِ السِّيْنِ[١]، أَيْ: ابنِ خَالِدٍ الكِلابِيِّ، ويقَالُ: الأنصَارِيِّ، صَحَابِيٌّ، ويُقَالُ: إنَّ أَبَاهُ صَحَابِيٌّ أَيْضاً. قَالَ أَبو حَاتِمٍ الرَّازِي: سَكَنَ الشَّامَ[٢].

قَولُهُ: (إذَا أَرَادَ اللهُ تَعَالَى أَنْ يُوحِي بِالأَمرِ..) الَخْ[٣] هَذَا وَاللهُ أَعْلَمُ فِي جَمِيْعِ الأُمُورِ الَّتِي يَقْضِيْهَا الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ عُمُومُ اللَّفْظِ، ويَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ - أَيْضاً - حَدِيْثُ أَبِي هُرَيْرَةَ الَّذِي تَقَدَّمَ، وغَيْرُهُ مِنَ الأَحَادِيْثِ الْمُتَقَدِّمَةِ.

قَولُهُ: (أَخَذَتِ السَّمَوَاتِ مِنْهُ رَجفَةٌ) هُوَ بِرَفْعِ «رجفة» عَلَى أَنَّهُ فَاعل، أَيْ: أَصَابَ[٤] السَّمَوَاتِ مِنْهُ رجفةٌ، أَيْ: ارْتَجَفَتْ، كَمَا رَوَى ابنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: إذَا قَضَى اللهُ أمراً تَكَلَّمَ تَبَارَكَ[٥] وَتَعَالَى؛ رَجَفَتِ السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ وَالْجِبَالُ، وخَرَّتِ الْمَلائِكَةُ كُلُّهُمْ سُجَّداً.

قَولُهُ: (أَو قَالَ: رَعْدَةٌ- شَدِيدَةٌ) يَعْنِي أنَّ الرَّاوِي شَكَّ: هَلْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ رَجْفَةٌ،

وَالطَّبَرَانِيُّ فِي مُسْنَدِ الشَّامِيِّيْنَ (رقم٥٩١)، وَأَبو نُعَيْمٍ فِي الْحِلْيَةِ (٥/ ١٥٢-١٥٣)، وَابنُ خُزَيْمَةَ فِي التَّوْحِيْد (رقم ٢٠٦)، وَابنُ الأَعْرَابِيِّ فِي مُعْجَمِهِ (رقم٨٨٤)، وَأَبو الشَّيْخِ فِي العَظَمَةِ (٢/ ٥٠١-٥٠٢)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ (١/ ٥١١-٥١٢)، وَغَيْرُهُمْ وَهُوَ حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ بِشَوَاهِدِهِ وَفِي سَنَدِهِ ضَعْفٌ يَسِيْرٌ، يَنْجَبِرُ بِتِلْكَ الشَّوَاهِدِ. وقَالَ الْحَافِظُ دُحَيْمٌ عَنِ الْحَدِيْثِ: «لا أَصْلَ لَهُ».وضَعَّفَهُ الشَّيْخِ الألبَانِيُّ فِي تَخْرِيْجِهِ للسُّنَّةِ لابنِ أَبِي عَاصِمٍ.

(١) قَالَ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ (١٦/ ١١١)، (١٨/ ٦٣) : «بِكَسْرِ السِّيْنِ وَفَتْحِهَا، وَذَكَرَ القَاضِي عِيَاضٌ فِي مَشَارِقِ الأَنْوَارِ أَنَّ الفَتْحَ مَذْهَبُ الأَكْثَرِ».

(٢) ذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الإِسْلامِ (٤/ ١٢٧) فيمن مَات بَيْن سنة : ٤٠-٥٠.

(٣) فِي ع، غ: إلى آخره.

(٤) فِي أ: صَاحب.

(٥) فِي ط: وتَبَارَكَ.

أَوْ قَالَ: رَعْدَةٌ، وَهُوَ بِفَتْحِ الرَّاءِ بِمَعْنَى الأَوَّلِ.

قَولُهُ: (خَوفاً مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ) لا يُنْكَرُ أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ تَرْجُفُ وتَرْتَعِدُ[1] خَوْفاً مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلاَّ يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِن لاَّ تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيماً غَفُوراً﴾ [الإسْرَاء:٤٤]، وقَالَ تَعَالَى ﴿فَقَالَ لَهَا وَلِلأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعاً أَوْ كَرْهاً قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ [فصلت:١١]، وقَالَ تَعَالَى: ﴿ تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ الأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا﴾ [مريم: ٩٠] وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللهِ﴾ [البقرة:٧٤].

«وفِي «البُخَارِيِّ» عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُؤْكَلُ»[2]. وفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ فِي يَدِهِ حَصَيَاتٍ، فَسَمِعَ لَهُنَّ تَسْبِيحاً[3] كَحَنِينِ[4] النَّحْلِ، وَكَذَا فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ وعُمَرَ وعُثْمَانَ[5]. وَهُوَ حَدِيثٌ مَشْهُورٌ فِي الْمَسَانِيدِ»[6].

---

(١) فِي ب: وترعد.

(٢) صَحِيحُ البُخَارِيِّ (رقم٣٥٧٩).

(٣) فِي ط: تسبيح.

(٤) فِي ط: كَخَنِينِ.

(٥) رَوَاهُ البَزَّارُ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٤٠٤٤)، والطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الأَوْسَطِ (رقم١٢٤٤)، وأَبُو نُعَيْمٍ فِي دَلائِلِ النُّبُوَّةِ (رقم٣٣٨) مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ ﷺ وإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ. وَلِلْحَدِيثِ طُرُقٌ أُخْرَى هَذَا هُوَ أَصَحُّهَا. قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٥/ ١٧٩): «وإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ».

(٦) انْظُرْ: تَفْسِيرَ ابنِ كَثِيرٍ (٣/ ٤٣)

وَكَذَلِكَ فِي «الصَّحِيحِ» قِصَّةُ حَنِينِ الْجِذْعِ الَّذِي كَانَ يَخْطُبُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ اتِّخَاذِ الْمِنْبَرِ[١]، ومِثْلُ هَذَا كَثِيرٌ.

قَولُهُ: (صُعقُوا وَخَرُّوا للهِ سُجَّدًا) أَيْ: يَقَعُ مِنْهُمُ الأَمْرَانِ: الصَّعْقُ - وهُوَ الغَشْيُ- وَالسُّجُودُ، وَاللهُ أَعْلَمُ أَيُّهُمَا قَبْلَ الآخَرِ، فَإِنَّ الوَاوَ لا تَقْتَضِي تَرْتِيباً.

قَوْلُهُ: (فَيَكُونُ أَوَّلُ مَن يَرفَعُ رَأسَهُ جِبْرِيْلُ[٢]) مَعْنَى جِبْرِيْلَ: عبْدُ اللهِ، كَمَا رَوَى ابنُ جَرِيْرٍ، وأبو الشَّيْخِ الأَصْبَهَانِي عَنْ عَلِيِّ بنِ حُسَيْنٍ قَالَ: اسْمُ جِبْرِيْلَ عبْدُ اللهِ، وَاسْمُ مِيْكَائِيْلَ عُبَيْدُ اللهِ، وَ[اسْمُ][٣] إِسْرَافِيْلَ عبْدُ الرَّحْمَنِ، وكُلُّ شَيْءٍ رَاجِعٌ إِلَى إِيْلٍ فَهُوَ مُعَبَّدٌ للهِ - عَزَّ وَجَلَّ- .

وَفِيْهِ دَلِيْلٌ عَلَى فَضِيْلَةِ جِبْرِيْلَ -عليه السلام-، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ * ذِي قُوَّةٍ عِندَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ * مُّطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ﴾ [التكوير:١٩-٢١] قَالَ أَبُو صَالِحٍ فِي قَولِهِ: ﴿عِندَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ﴾ قَالَ: جِبْرِيْلُ يَدْخُلُ فِي سَبْعِيْنَ حِجَاباً مِنْ نُورٍ بِغَيْرِ إِذْنٍ.

وَقَدْ وَرَدَ فِي صِفَةِ جِبْرِيْلَ أَحَادِيْثُ صَحِيْحَةٌ، مِنْهَا مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ صَحِيْحٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ جِبْرِيْلَ فِي صُوْرَتِهِ، وَلَهُ سِتُّمِائَةِ جَنَاحٍ، كُلُّ جَنَاحٍ مِنْهَا قَدْ سَدَّ الأُفُقَ، يَسْقُطُ مِنْ جَنَاحِهِ مِنَ التَّهَاوِيلِ وَالدُّرِّ وَالْيَاقُوتِ [مَا اللهُ][٤] بِهِ عَلِيمٌ»[٥].

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٣٥٨٣) مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِاللهِ بنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، وَفِي صَحِيْحِهِ (رقم ٣٥٨٤-٣٥٨٥) عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه.

(٢) فِي الْمَخْطُوطَاتِ: جبرئيل، وكذا فِي غالب بقية الْمَوَاضِعِ، وَفِي ط: جِبْرِيل.

(٣) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ط، ب، ع، ض، وَالْمُثْبَتُ مِنء: أ، غ.

(٤) فِي ط: فَا الله.

(٥) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (١/ ٤١٢-٤٦٠)، وَابنُ خُزَيْمَةَ فِي كِتَابِ التَّوْحِيْدِ

قَوْلُهُ: (ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرِيْلَ عَلَى الْمَلاَئِكَةِ). مَعْنَاهُ ظَاهِرٌ، فَإِذَا كَانَ هَذَا حَالُ الْمَلاَئِكَةِ الَّذِيْنَ هُمْ أَقْوَى وَأَعْظَمُ مَنْ[1] عُبِدَ مِنْ دُونِ اللهِ، وَشِدَّةُ خَشْيَتِهِمْ مِنَ اللهِ، وهَيْبَتِهِمْ لَهُ مَعَ مَا أَعْطَاهُمُ اللهُ مِنَ القُوَّةِ العَظِيْمَةِ الَّتِي لا يَعْلَمُهَا إلاَّ اللهُ، وَمَعَ هَذَا فَقَدْ نَفَى عَنْهُمُ الشَّفَاعَةَ بِغَيْرِ إِذْنِهِ، كَمَا قَالَ: ﴿وَكَمْ مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لاَ تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً إِلاَّ مِن بَعْدِ أَن يَأْذَنَ اللهُ لِمَن يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ [النجم:٢٦] وأَخْبَرَ أَنَّهُمْ لا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَمَّنْ دَعَاهُمْ، وَلاَ تَحْوِيْلَهُ، فَقَالَ: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِ فَلاَ يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلاَ تَحْوِيلاً﴾ [الإسراء:٥٦]، وفِي ضِمْنِ ذَلِكَ النَّهْيُ عَنْ دُعَائِهِمْ وَعِبَادَتِهِمْ [لِشَفَاعَةٍ أَوْ غَيْرِهَا][2]، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَمِ اتَّخَذُواْ مِن دُونِ اللهِ شُفَعَاءَ قُلْ أَوَلَوْ كَانُواْ لاَ يَمْلِكُونَ شَيْئاً وَلاَ يَعْقِلُونَ * قُل للهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعاً﴾ [الزمر:٤٣-٤٤] فَكَيْفَ يَدْعُوهُمُ الْمُشْرِكُ وَيَظُنُّ أَنَّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ عِنْدَ اللهِ كَمَا يَشْفَعُ الوُزَرَاءُ عِنْدَ الْمُلُوكِ؟!

وَإِذَا بَطَلَتْ دَعْوَتُهُمْ مَعَ أَنَّهُمْ أَحْيَاءٌ نَاطِقُونَ مُقَرَّبُونَ عِنْدَ اللهِ، فَدُعَاءُ غَيْرِهِمْ مِنَ الأَمْوَاتِ الَّذِيْنَ لا يَسْتَطِيْعُونَ سَمْعاً وَلاَ يَمْلِكُونَ ضَرًّا وَلاَ نَفْعاً أَوْلَى بِالبُطْلاَنِ، ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ فَادْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُواْ لَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأعراف:١٩٤]، وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللهِ لاَ يَخْلُقُونَ شَيْئاً وَهُمْ يُخْلَقُونَ * أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ * إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَالَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ قُلُوبُهُم مُّنكِرَةٌ وَهُم مُّسْتَكْبِرُونَ﴾ [النحل: ٢٠-٢٢].

قَوْلُهُ: (ثُمَّ يَنْتَهِي جِبْرِيْلُ بِالوَحيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ -) قَدْ بَيَّضَ الْمُصَنِّفُ رحمه الله بَعْدَ هَذَا، ولَعَلَّهُ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ تَمَامَ الْحَدِيْثِ وَمَنْ رَوَاهُ.

(قم٢٩٩)، وَابنُ جَرِيْرٍ (٢٧/ ٢٩)، وإِسْنَادُهُ حَسَنٌ، قَالَ ابنُ كَثِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٤/ ٢٥١): «وَهَذَا إِسْنَادٌ جَيِّدٌ قَوِيٌّ».

(١) فِي ط: ممن.

(٢) فِي ط: الشَّفَاعَة وَغَيْرِهَا.

وتَمَامُهُ: «إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللهُ - عزَّ وجَلَّ- مِنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ » .

ورَوَاهُ: ابنُ جَرِيْرٍ وَابنُ خُزَيْمَةَ وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ وَالطَّبَرَانِيُّ.

وَفِي الْحَدِيْثِ مِنَ الفَوَائِدِ: إِثْبَاتُ الكَلامِ خِلاَفاً لِلْجَهْمِيَّةِ، وإِثْبَاتُ الصَّوْتِ خِلاَفاً لَهُمْ وَلِلأَشَاعِرَةِ.

* * *

(١٦)

بَابُ الشَّفَاعَةِ

وقَولُ اللهِ - عزَّ وجَلَّ- : ﴿وَأَنذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُواْ إِلَى رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِ وَلِيٌّ وَلاَ شَفِيعٌ﴾ [الأنعام:٥٢].

وَقَولُهُ: ﴿قُل للهِ الشَّفَاعَة جَمِيعاً﴾ [الزمر:٤٤].

وقَولُهُ: ﴿مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلاَّ بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة:٢٥٥].

وَقَولُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَمْ مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لاَ تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً إِلاَّ مِن بَعْدِ أَن يَأْذَنَ الله لِمَن يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ [النجم:٢٧].

وَقَولُهُ: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِّن دُونِ الله لاَ يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلاَ فِي الأَرْضِ﴾ الآيَتَيْنِ [سبأ:٢٢-٢٣].

قَالَ أَبو العَبَّاسِ: نَفَى اللهُ عَمَّا سِوَاهُ كُلَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْمُشرِكُونَ. فَنَفَى أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِهِ مُلكٌ أَو قِسطٌ مِنْهُ، أَو يَكُونَ عَوناً للَّهِ. وَلَمْ يَبقَ إِلاَّ الشَّفَاعَةُ. فَبَيَّنَ أَنَّهَا لاَ تَنفَعُ إِلاَّ لِمَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّبُّ، كَمَا قَالَ: ﴿وَلاَ يَشْفَعُونَ إِلاَّ لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنْبِيَاء:٢٨].

فَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ الَّتِي يَظُنُّهَا الْمُشْرِكُونَ هِيَ مُنْتَفِيَةٌ يَومَ القِيَامَةِ، كَمَا نَفَاهَا القُرآنُ، وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ «أَنَّهُ يأتي فَيَسْجُدُ لربه وَيَحْمَدُهُ، لاَ يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَولاً. ثُمَّ يُقَالَ لَهُ: ارفَع رَأسَكَ، وقُلْ يُسمعْ، وَاسْأَلْ تُعْطَ، وَاشْفَع تُشَفَّع».

وَقَالَ لَهُ أَبو هُرَيرَةُ: مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ؟ قَالَ: « مَنْ قَالَ: لاَ إِلهَ إِلاَّ اللهُ خَالِصاً مِنْ قَلْبِهِ » فَتِلكَ الشَّفَاعَةُ لأَهلِ الإِخلاَصِ، بِإِذنِ الله، ولاَ تَكُونُ لِمَن أَشرَكَ بِاللهِ.

وَحَقِيقَتُهُ: أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هُوَ الَّذِي يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهلِ الإِخلاَصِ فَيَغفِرُ لَهُمْ بِوَاسِطَةِ دُعَاءِ مَنْ أَذِنَ لَهُ أَن يَشفَعَ، لِيُكرِمَهُ وَيَنَالَ الْمَقَامَ الْمَحمُودَ.

فَالشَّفَاعَةُ الَّتِي نَفَاهَا القُرآنُ مَا كَانَ فِيهَا شِركٌ، وَلِهَذَا أَثبَتَ الشَّفَاعَةَ بِإِذنِهِ فِي

مَوَاضِعَ. وَقَدْ بَيَّنَ النَّبِيُّ -ﷺ- أَنَّهَا لاَ تَكُونُ إلاَّ لأَهلِ التَّوْحِيدِ وَالإِخلاَصِ. انتَهَى كَلاَمُهُ.

فِيْهِ مَسَائِلُ:

الأُوْلَى: تَفْسِيْرُ الآيَاتِ.

الثَّانِيَةُ: صِفَةُ الشَّفَاعَةِ الْمَنْفِيَّةِ.

الثَّالِثَةُ: صِفَةُ الشَّفَاعَةِ الْمُثْبَتَةِ.

الرَّابِعَةُ: ذِكْرُ الشَّفَاعَةِ الكُبْرَى، وَهِيَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ.

الخَامِسَةُ: صِفَةُ مَا يَفْعَلُهُ ﷺ، وَأَنَّهُ لا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوَّلاً، بَلْ يَسْجُدُ، فَإِذَا أَذِنَ اللهُ لَهُ شَفَعَ.

السَّادِسَةُ: مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِهَا؟

السَّابِعَةُ: أَنَّهَا لا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللهِ.

الثَّامِنَةُ: بَيَانُ حَقِيقَتِهَا.

* * *

بَابُ الشَّفَاعَةِ

لَمَّا كَانَ الْمُشْرِكُونَ فِي قَدِيمِ الزَّمَانِ وحَدِيثِهِ إِنَّمَا وَقَعُوا فِي الشِّرْكِ لِتَعَلُّقِهِمْ بِأذْيَالِ الشَّفَاعَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللهِ مَا لاَ يَضُرُّهُمْ وَلاَ يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَـؤُلاءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللهِ﴾ [يونس:١٨]، وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُواْ مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلاَّ لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللهِ زُلْفَى﴾ [الزمر:٣].

وَلِذَلِكَ[١] قَطَعَ اللهُ أطْمَاعَ الْمُشْرِكِيْنَ مِنْهَا، وَأَخْبَرَ أَنَّهُ شِرْكٌ، وَنَزَّهَ نَفْسَهُ عَنْهُ، ونَفَى أنْ يَكُونَ للخَلْقِ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ أَوْ شَفِيْعٌ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿اللهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ مَا لَكُمْ مِّن دُونِهِ مِن وَلِيٍّ وَلاَ شَفِيعٍ أَفَلاَ تَتَذَكَّرُونَ﴾ [السجدة:٤]

أرَادَ الْمُصَنِّفُ فِي هَذَا البَابِ إقَامَةَ الْحُجَجِ عَلَى أنَّ ذَلِكَ هُوَ عَيْنُ الشِّرْكِ، وَأَنَّ الشَّفَاعَةَ الَّتِي يَظُنُّهَا مَنْ دَعَا غَيْرَ اللهِ لِيَشْفَعَ لَهُ كَمَا يَشْفَعُ الوَزِيرُ عِنْدَ الْمَلِكِ مُنْتَفِيَةٌ دُنْيَا وأخْرَى، وَإِنَّمَا اللهُ هُوَ الَّذِي يَأْذَنُ لِلشَّافِعِ ابْتِدَاءً، لا يَشْفَعُ ابْتِدَاءً كَمَا ظَنَّهُ[٢] أعْدَاءُ اللهِ.

فَإنْ قُلْتَ: إذَا كَانَ مَنِ اتَّخَذَ شَفِيْعاً عِنْدَ اللهِ إِنَّمَا قَصْدُهُ تَعْظِيْمَ الرَّبِّ تَعَالَى وتَقَدَّسَ [أنْ يُتَوَصَّلَ][٣] إلَيْهِ إلاَّ بِالشُّفَعَاءِ، فَلِمَ كَانَ هَذَا القَدْرُ شِرْكاً؟!

قِيْلَ: قَصْدُهُ لِلتَّعْظِيْمِ لا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ تَعْظِيْمٌ للهِ تَعَالَى، فَكَمْ مِمَّنْ[٤] يَقْصِدُ التَّعْظِيْمَ لِشَخْصٍ يَنْقُصُهُ بِتَعْظِيْمِهِ، وَلِهَذَا قِيْلَ فِي الْمَثَلِ الْمَشْهُورِ: يَضُرُّ الصَّدِيْقُ الْجَاهِلُ وَلاَ يَضُرُّ العَدُوُّ العَاقِلُ.

---

(١) فِي ط: وكذلك.

(٢) فِي ط: يظن.

(٣) فِي أ: أنَّ لا يتوصل.

(٤) فِي ط: من.

فَإِنَّ اتِّخَاذَ الشُّفَعَاءِ وَالأَنْدَادِ مِنْ دُونِ اللهِ هَضْمٌ لِحَقِّ الرُّبُوبِيَّةِ، وَتَنَقُّصٌ لِعَظَمَةِ[١] الإِلَهِيَّةِ، وَسُوءُ ظَنٍّ بِرَبِّ العَالَمِيْنَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّانِّينَ بِاللهِ ظَنَّ السَّوْءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ﴾ الآيَةَ[٢][الفتح:٦] فَإِنَّهُمْ ظَنُّوا بِهِ ظَنَّ السَّوْءِ حَتَّى أَشْرَكُوا بِهِ، وَلَوْ أَحْسَنُوا بِهِ الظَّنَّ لَوَحَّدُوهُ حَقَّ تَوْحِيْدِهِ.

وَلِهَذَا أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنِ الْمُشْرِكِيْنَ أَنَّهُمْ مَا قَدَرُوهُ حَقَّ قَدْرِهِ[٣]، وَكَيْفَ يَقْدُرُهُ حَقَّ قَدْرِهِ مَنِ اتَّخَذَ مِنْ دُونِهِ نِدًّا، أَوْ شَفِيْعاً يُحِبُّهُ، وَيَخَافُهُ، وَيَرْجُوهُ، وَيَذِلُّ لَهُ، وَيَخْضَعُ لَهُ، وَيَهْرُبُ مِنْ سَخَطِهِ، وَيُؤْثِرُ مَرْضَاتِهِ، وَيَدْعُوهُ، وَيَذْبَحُ لَهُ، وَيَنْذُرُ لَهُ[٤]، وَهَذِهِ هِيَ التَّسْوِيَةُ الَّتِي أَثْبَتَهَا الْمُشْرِكُونَ بَيْنَ اللهِ وَبَيْنَ آلِهَتِهِمْ، وَعَرَفُوا وَهُمْ فِي النَّارِ أَنَّهَا كَانَتْ بَاطِلاً وَضَلالاً، فَيَقُولُونَ - وَهُمْ فِي النَّارِ - : ﴿تَاللهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ * إِذْ نُسَوِّيكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشُّعَرَاء:٩٧-٩٨]، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُمْ مَا سَاوَوْهُمْ بِهِ فِي الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ وَالأَفْعَالِ، وَلاَ قَالُوا: إِنَّ آلِهَتَهُمْ[٥] خَلَقَتِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، وَإِنَّهَا تُحْيِي وَتُمِيْتُ، وَإِنَّمَا[٦] سَاوَوْهُمْ بِهِ فِي الْمَحَبَّةِ وَالتَّعْظِيْمِ وَالعِبَادَةِ، كَمَا تَرَى عَلَيْهِ أَهْلَ الإِشْرَاكِ مِمَّن يَنْتَسِبُ إِلَى الإِسْلامِ، وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ هَضْماً لِحَقِّ الرُّبُوبِيَّةِ، وَتَنَقُّصاً[٧] لِعَظَمَةِ الإِلَهِيَّةِ، وَسُوءَ ظَنٍّ بِرَبِّ العَالَمِيْنَ.

---

(١) فِي ط: للعظمة.

(٢) سَاقِطَةٌ من: ط، وَالآيَة مكمَّلة، وذكرت مَا فِي نسخة أ لأنهَا ذكرت أطول جزء من الآيَة.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، ع،غ،ض.

(٥) فِي ط: آلهتكم، وَفِي غ: إلههم.

(٦) فِي أ: ولَكِنمَا.

(٧) فِي ب: ونقصاً.

لأنَّ الْمُتَّخِذَ للشُّفَعَاءِ وَالأَنْدَادِ: إمَّا أنْ يَظُنَّ أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ يَحْتَاجُ إِلَى مَنْ[١] يُدَبِّرُ أمْرَ العَالَمِ مَعَهُ مِنْ وَزِيرٍ أَوْ ظَهِيرٍ أَوْ عَوِينٍ[٢]، وَهَذَا أَعْظَمُ التَّنَقُّصِ لِمَنْ هُوَ غَنِيٌّ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ بِذَاتِهِ، وَكُلُّ مَا سِوَاهُ فَقِيرٌ إِلَيْهِ بِذَاتِهِ، وَإِمَّا أنْ يَظُنَّ أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ إِنَّمَا تَتِمُّ قُدْرَتُهُ بِقُدْرَةِ الشَّفِيعِ، وَإِمَّا أنْ يَظُنَّ أَنَّهُ لا يَعْلَمُ حَتَّى يُعْلِمَهُ الشَّفِيعُ، أَوْ لا يَرْحَمُ حَتَّى يَجْعَلَهُ الشَّفِيعُ يَرْحَمُ، أَوْ لا يَكْفِي وَحْدَهُ، أَوْ لا يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ العَبْدُ حَتَّى يُشْفَعَ عِنْدَهُ كَمَا يُشْفَعُ عِنْدَ الْمَخْلُوقِ، أَوْلاَ يُجِيبُ دُعَاءَ عِبَادِهِ حَتَّى يَسْأَلُوا الشَّفِيعَ أَنْ يَرْفَعَ حَاجَاتِهِمْ[٣] إِلَيْهِ، كَمَا هُوَ حَالُ مُلُوكِ الدُّنْيَا. وَهَذَا أَصْلُ[٤] شِرْكِ الْخَلْقِ، أَوْ يَظُنَّ أَنَّهُ لا يَسْمَعُ دُعَاءَهُمْ[٥] حَتَّى يَرْفَعَ الشَّفِيعُ إِلَيْهِ ذَلِكَ، أَوْ يَظُنَّ أَنَّ للشَّفِيعِ عَلَيْهِ حَقًّا، فَهُوَ يُقْسِمُ عَلَيْهِ بِحَقِّهِ، وَيَتَوسَّلُ إِلَيْهِ بِذَلِكَ الشَّفِيعِ، كَمَا يَتَوسَّلُ النَّاسُ إِلَى الأَكَابِرِ وَالْمُلُوكِ بِمَنْ يَعِزُّ عَلَيْهِمْ، وَلاَ تُمْكِنُهُمْ مُخَالَفَتُهُ، وَكُلُّ هَذَا تَنَقُّصٌ لِلرُّبُوبِيَّةِ، وَهَضْمٌ لِحَقِّهَا. ذَكَرَ مَعْنَاهُ ابنُ القَيِّمِ[٦].

فَلِهَذِهِ الأُمُورِ وغَيْرِهَا أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنَّ ذَلِكَ شِرْكٌ، وَنَزَّهَ نَفْسَهُ عَنْهُ فَقَالَ: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللهِ مَا لاَ يَضُرُّهُمْ وَلاَ يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَـؤُلاءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللهِ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللهَ بِمَا لاَ يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلاَ فِي الأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [يونس:١٨].

فَإِنْ قُلْتَ: إِنَّمَا حَكَمَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِالشِّرْكِ عَلَى مَنْ عَبَدَ الشُّفَعَاءَ، أَمَّا مَنْ دَعَاهُمْ للشَّفَاعَةِ فَقَطْ، فَهُوَ لَمْ يَعْبُدْهُمْ، فَلاَ يَكُونُ ذَلِكَ شِرْكاً.

---

(١) فِي غ: أن.

(٢) فِي ط: معين.

(٣) فِي ط: حاجتهم.

(٤) فِي ب: أضل.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٦) إِغَاثَةُ اللَّهْفَانِ (١/ ٦٢).

قِيلَ: مُجَرَّدُ اتِّخَاذِ الشُّفَعَاءِ مَلْزُومٌ للشِّرْكِ، وَالشِّرْكُ لازِمٌ لَهُ، كَمَا أَنَّ الشِّرْكَ مَلْزُومٌ لِتَنَقُّصِ[١] الرَّبِّ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- ، وَالتَّنَقُّصُ[٢] لازِمٌ لَهُ[٣] ضَرُورَةً؛ شَاءَ الْمُشْرِكُ[٤] أَمْ أَبَى، وعَلَى هَذَا فَالسُّؤَالُ[٥] بَاطِلٌ مِنْ أَصْلِهِ لا وُجُودَ لَهُ فِي الْخَارِجِ، وَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ قَدَّرَهُ الْمُشْرِكُونَ فِي أَذْهَانِهِمْ، فَإِنَّ الدُّعَاءَ عِبَادَةٌ، بَلْ هُوَ مُخُّ العِبَادَةِ، فَإِذَا دَعَاهُمْ للشَّفَاعَةِ، فَقَدْ عَبَدَهُمْ وأَشْرَكَ فِي عِبَادَةِ اللهِ؛ شَاءَ أَمْ أَبَى.

قَالَ: (وقَولُ اللهِ- عزَّ وجَلَّ - : ﴿وَأَنذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُواْ إِلَى رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِّن دُونِهِ وَلِيٌّ وَلاَ شَفِيعٌ﴾ [الأنعَام:٥٢]).

الإِنْذَار: هُوَ الإِعْلاَمُ بِمَوْضِعِ الْمَخَافَةِ[٦].

وَقَولُهُ: (بِهِ) قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: «بِالقُرْآنِ»[٧].

وقَوْلُهُ: (﴿وَأَنذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُواْ إِلَى رَبِّهِمْ﴾) أَيْ: أَنْذِرْ يَا مُحَمَّدُ بِالقُرْآنِ الَّذِي هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ، الَّذِينَ يَخْشَونَ رَبَّهُمْ، ويَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ، وهُمُ الْمُؤْمِنُونَ، كَمَا رُوِيَ ذَلِكَ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ وَالسُّدِّيِّ[٨].

وَعَنِ الفُضَيْلِ بنِ عِيَاضٍ: «لَيْسَ كُلُّ خَلْقِهِ عَاتَبَ، إِنَّمَا عَاتَبَ الَّذِينَ يَعْقِلُونَ،

---

(١) فِي أ: تنقص.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ.

(٤) فِي ب: أشرك.

(٥) فِي غ: السُّؤَال.

(٦) قَالَ فِي فتح الْمجيد (١/ ٣٥٣) : «هو الإعلامُ بأسْبَابِ الْمُخَافَةِ، وَالتَّحْذِيْرُ مِنْهَا».

(٧) عزاه إِلَيْهِ: الرازي فِي تَفْسِيْرِهِ (١٢/ ١٩٢)، والآلوسي فِي روح المعاني (٧/ ١٥٧) وَغَيْرُهُمَا.

(٨) عَزَاهُ الثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيْرِهِ (١/ ٥٢١) لابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، وَأَمَّا قَوْلُ السُّدِّيِّ؛ فَرَوَاهُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (رقم٧٣٢٧) وإِسْنَادُهُ لا بأس بِهِ .

فَقَالَ: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوا إِلَى رَبِّهِمْ﴾»[١] أَيْ[٢]: وَهُمُ الْمُؤمِنُونَ أَصْحَابُ الْقُلُوبِ الوَاعِيَةِ، فَإِنَّهُمُ الْمَقْصُودُونَ، وَالْمَنْظُورُ إِلَيْهِمْ، لا أَصْحَابَ التَّجَمُّلِ وَالسِّيَادَةِ، فَـ« إِنَّ اللهَ لا يَنْظُرُ إِلَى صُوَرِكُمْ وأَمْوَالِكُمْ، ولَكِن يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وأَعْمَالِكُمْ »[٣].

وَقَولُهُ: (﴿لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِ وَلِيٌّ وَلاَ شَفِيعٌ﴾) قَالَ الزَّجَّاجُ: «مَوْضِعُ لَيْسَ نَصْبٌ عَلَى الْحَالِ، كأَنَّهُ قَالَ: مُتَخَلِّينَ مِنْ وَلِيٍّ وَشَفِيعٍ، وَالعَامِلُ فِيهِ[٤] يُخَافُونَ»[٥].

وقَالَ ابنُ كَثِيرٍ: «﴿لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ﴾ يومَئِذٍ ﴿وَلِيٌّ وَلاَ شَفِيعٌ﴾ مِنْ عَذَابِهِ إِنْ أَرَادَهُمْ[٦] بِهِ ﴿لَعَلَّهُم يَتَّقُونَ﴾، فَيَعْمَلُونَ فِي هَذِهِ الدَّارِ عَمَلاً يُنْجِيهِمُ اللهُ بِهِ [مِنْ عَذَابِهِ][٧] يومَ القِيَامَةِ»[٨].

قُلْتُ: فَنَفَى سُبْحَانَهُ[٩] وَتَعَالَى عَنِ الْمُؤمِنِينَ أَنْ يَكُونَ لَهُمْ وَلِيٌّ أَوْ شَفِيعٌ مِنْ دُونِ اللهِ كَمَا هُوَ دِينُ الْمُشْرِكِينَ، فَمَنِ اتَّخَذَ مِنْ دُونِ اللهِ شَفِيعاً، فَلَيْسَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَلاَ تَحْصُلُ لَهُ الشَّفَاعَةُ.

ولَيْسَ فِي الآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى نَفْيِ الشَّفَاعَةِ لأَهْلِ الكَبَائِرِ بِإِذْنِ اللهِ كَمَا ادَّعَتْهُ

---

(١) رَوَاهُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ (رقم٧٣٢٨) وإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٣) حَدِيثٌ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (رقم٢٥٦٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ.

(٥) نَقَلَهُ الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ (١٢/ ١٩٢) عَنِ الزَّجَّاجِ.

(٦) فِي تَفْسِيرِ ابنِ كَثِيرٍ: أَرَادَهُ بِهِمْ.

(٧) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: ب.

(٨) تَفْسِيرُ ابن كَثِيرٍ (٢/ ١٣٥).

(٩) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ.

الْمُعْتَزِلَةُ، بَلْ فِيهَا دَلِيْلٌ عَلَى نَفْيِ اتِّخَاذِ الشُّفَعَاءِ عَنْ[١] الْمُؤْمِنِيْنَ، وعَلَى نَفْيِهَا بِغَيْرِ إِذْنِ اللهِ، وَلِهَـذَا أَثْبَـتَ الشَّفَاعَةَ بِإِذْنِهِ فِي مَوَاضِعَ، كَمَا قَالَ: ﴿مَا مِن شَفِيعٍ إِلاَّ مِن بَعْدِ إِذْنِهِ ذلِكُمُ اللهُ رَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ أَفَلاَ تَذَكَّرُونَ﴾ [يونس:٣].

قَالَ: (وَقَولُهُ: (﴿قُل للهِ الشَّفَاعَة جَمِيعاً﴾ [الزمر:٤٤]).

هَكَـذَا أَوْرَدَهَـا الْمُصَنِّفُ. ونَتَكَلَّمُ عَلَيْهَا وَعَلَى الآيَةِ الَّتِي قَبْلَهَا لِيَتَّضِحَ الْمَعْنَى، قَـالَ اللهُ تَعَـالَى: ﴿أَمِ اتَّخَذُواْ مِن دُونِ اللهِ شُفَعَاء قُلْ أَوَلَوْ كَـانُواْ لاَ يَمْلِكُونَ شَيْئاً وَلاَ يَعْقِلُـونَ * قُل للهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعاً لَّهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [الزمر:٤٣-٤٤].

فقَولُـهُ: ﴿أَمِ اتَّخَـذُوا﴾، أَيْ: بَلِ اتَّخَذُوا، أَي: الْمُشْرِكُونَ، وَالْهَمْزَةُ للإِنْكَارِ مِنْ دُونِ اللهِ شُـفَعَاءَ، أَيْ: تَشْـفَعُ[٢] لَهُـمْ عِـنْدَ اللهِ بِزَعْمِهِمْ، كَمَا قَالَ: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللهِ مَـا لاَ يَضُـرُّهُمْ وَلاَ يَـنفَعُهُمْ وَيَقُولُـونَ هَـؤُلاءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللهِ﴾ الآيَة[٣] [يونس: ١٨] وقَالَ: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُواْ مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلاَّ لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللهِ زُلْفَـى إِنَّ اللهَ يَحْكُـمُ بَيْـنَهُمْ فِـي مَـا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللهَ لاَ يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَـفَّارٌ﴾ [الزمر:٣] فكَذَّبَهُمْ وكَفَّرَهُمْ[٤] بِذَلِكَ. وقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَوْلاَ نَصَرَهُمُ الَّذِيـنَ اتَّخَـذُواْ مِـن دُونِ اللهِ قُـرْبَاناً الِهَـةً بَلْ ضَلُّواْ عَنْهُم وَذَلِكَ إِفْكُهُمْ وَمَا كَانُواْ يَفْتَرُونَ﴾ [الأحقاف:٢٨] فهَذَا هُوَ مَقْصُودُ الْمُشْرِكِيْنَ مِمَّن عَبَدُوهُمْ وَهُوَ الشَّفَاعَةُ لَهُمْ عِنْدَ اللهِ.

وَقَولُـهُ[٥]: (﴿مِّـن دُونِ اللهِ﴾) أيْ: مِـنْ دُونِ إِذْنِـهِ وَأَمْرِهِ، وَالْحَالُ أَنَّهُ لا يَشْفَعُ

---

(١) في ط: مِنْ.
(٢) في ط: أتشفع.
(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.
(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.
(٥) في ط: قَولُهُ- بدون وَاو- .

عِنْدَهُ أحَدٌ إلاَّ بِإذْنِه، [وَأَنْ يَكُونَ][1] الْمَشْفُوعُ لَهُ مُرْتَضًى، وَهَهُنَا الشَّرْطَانِ مَفْقُودَانِ، فَإنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ لَمْ يَجْعَلِ اتِّخَاذَ الشُّفَعَاءِ وَدُعَاءَهُمْ مِنْ دُونِهِ سَبَباً لإذْنِهِ وَرِضَاهُ، بَلْ ذَلِكَ سَبَبٌ لِمَنْعِهِ وغَضَبِهِ.

وَقَولُهُ[2]: (﴿قُلْ أَوَلَوْ كَانُواْ لاَ يَمْلِكُونَ شَيْئاً وَلاَ يَعْقِلُونَ﴾) أَيْ: أَيَشْفَعُون وَلَوْ كَانُوا عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ كَمَا تُشَاهِدُونَهُمْ جَمَادَاتٍ لا تَقْدِرُ وَلاَ تَعْلَمُ، وأمْوَاتٍ[3] كَذَلِكَ، حَتَّى وَلاَ يَمْلِكُونَ الشَّفَاعَةَ، كَمَا قَالَ: ﴿قُل للهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعاً﴾ [الزمر: ٤٤] أَيْ: هُوَ مَالِكُهَا كُلِّهَا فَلَيْسَ لِمَنْ يَدْعُونَهُمْ[4] مِنْهَا شَيْءٌ.

قَالَ البَيْضَاوِيُّ: «لَعَلَّهُ رَدٌّ لِمَا عَسَى يُجِيبُونَ بِهِ وَهُوَ أنَّ الشُّفَعَاءَ أشْخَاصٌ مُقَرَّبُونَ، هِيَ تَمَاثِيلُهُمْ. وَالْمَعْنَى: أنَّهُ مَالِكُ الشَّفَاعَةِ كُلِّهَا لا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ شَفَاعَةً إلاَّ بِإذْنِهِ، وَلاَ يَسْتَقِلُّ بِهَا»[5]

وَقَولُهُ: ﴿لَّهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ [الحديد:٢] تَقْرِيرٌ لِبُطْلانِ اتِّخَاذِ الشُّفَعَاءِ مِنْ دُونِهِ بِأنَّهُ مَالِكُ الْمُلْكِ كُلِّهِ، لا يَمْلِكُ أحَدٌ أنْ يَتَكَلَّمَ فِي أَمْرِهِ مِنْ[6] دُونِ إذْنِهِ ورِضَاهُ، فَانْدَرَجَ فِي ذَلِكَ مُلْكُ الشَّفَاعَةِ، فَإذَا كَانَ هُوَ مَالِكُهَا بَطَلَ اتِّخَاذُ الشُّفَعَاءِ مِنْ دُونِهِ كَائِناً مَنْ كَانَ.

وقَولُهُ: ﴿ثُمَّ إلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ أَيْ: فَتَعْلَمُونَ أنَّهُمْ لا يَشْفَعُونَ، ويَخِيبُ سَعْيُكُمْ فِي عِبَادَتِهِمْ، بَلْ يَكُونُونَ[7] عَلَيْكُمْ ضِدًّا، ويَتَبَرَّؤُونَ مِنْ عِبَادَتِكُمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى:

---

(١) فِي ب: ويكون.

(٢) فِي ط: قَولُهُ-بدون وَاو-.

(٣) فِي ط: وأموَات.

(٤) فِي ط، أ: تدعونهم، وَالْمُثبَتُ من: ب، غ.

(٥) تَفْسِيرُ البَيْضَاوِيِّ (٥/ ٧٠).

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، ع.

(٧) فِي أ: يكون، وَفِي ب، ض: يكونوا، وَالْمُثبَتُ مِنْ: ط، ع، غ.

﴿كَلاَّ سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا﴾ [مَرْيَم:٨٢]، وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعاً ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُواْ مَكَانَكُمْ أَنتُمْ وَشُرَكَاؤُكُمْ فَزَيَّلْنَا بَيْنَهُمْ وقَالَ شُرَكَاؤُهُمْ مَّا كُنتُمْ إِيَّانَا تَعْبُدُونَ * فَكَفَى بِاللهِ شَهِيداً بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ إِن كُنَّا عَنْ عِبَادَتِكُمْ لَغَافِلِينَ﴾ [يونس:٢٨-٢٩].

قَالَ[١]: (وقَولُهُ: ﴿مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلاَّ بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة:٢٥٥]).

فِي هَذِهِ الآيَةِ رَدٌّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الشُّفَعَاءَ مِنْ دُونِ اللهِ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ وَالأَنْبِيَاءِ وَالأَصْنَامِ الْمُصَوَّرَةِ عَلَى صُوَرِ الصَّالِحِينَ وَغَيْرِهِمْ، وَظَنُّوا[٢] أَنَّهُمْ يَشْفَعُونَ عِنْدَهُ بِغَيْرِ إِذْنِهِ فأنْكَرَ [ذَلِكَ عَلَيْهِمْ][٣]، وَبَيَّنَ عَظِيمَ مَلَكُوتِهِ[٤] وكِبْرِيَائِهِ، وأنَّ أَحَداً لا يَتَمَالَكُ أَنْ يَتَكَلَّمَ يَوْمَ القِيَامَةِ إلاَّ إِذَا أَذِنَ لَهُ فِي الكَلامِ كَقَولِهِ: ﴿لاَّ يَتَكَلَّمُونَ إِلاَّ مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ﴾ [النبأ:٣٨] وقَوْلِهِ: ﴿يَوْمَ يَأْتِ لاَ تَكَلَّمُ نَفْسٌ إِلاَّ بِإِذْنِهِ فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وسَعِيدٌ﴾ [هود:١٠٥] قَالَ ابنُ جَرِيرٍ فِي هَذِهِ الآيَةِ: «نَزَلَتْ لَمَّا قَالَ الكُفَّارُ: مَا نَعْبُدُ أَوْثَانَنَا هَذِهِ إلاَّ لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللهِ زُلْفَى. فَقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ﴾ [النِّسَاء:١٧١]»[٥]

وَتَقَرَّرَ فِي هَذِهِ الآيَةِ أَنَّ اللهَ يَأْذَنُ لِمَنْ يَشَاءُ [فِي الشَّفَاعَةِ][٦]، وَهُمُ الأَنْبِيَاءُ وَالعُلَمَاءُ وَغَيْرُهُمْ، وَالإِذْنُ رَاجِعٌ إِلَى الأَمْرِ فِيمَا نُصَّ عَلَيْهِ كَمُحَمَّدٍ ﷺ إِذَا قِيلَ لَهُ: اشْفَعْ تُشَفَّعْ، وَكَذَلِكَ قَالَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ.

قَالَ: (وقَولُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَمْ مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لاَ تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً إِلاَّ

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.
(٢) فِي أ: عَلَيْهِمْ ذَلِكَ.
(٣) فِي غ: فظنوا.
(٤) فِي غ: ملوكته.
(٥) تَفْسِيرُ ابنِ جَرِيرٍ (٣/ ٨).
(٦) فِي ط: بِالشَّفَاعَةِ.

مِن بَعْدِ أَن يَأْذَنَ اللهُ لِمَن يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ [النجم: ٢٧]).

قَالَ أَبو حَيَّانَ: «كَمْ» خَبَرِيَّةٌ، وَمَعْنَاهَا: التَّكْثِيْرُ، وَهِيَ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِالابْتِدَاءِ، وَالْخَبَرُ «لا تُغْنِي» وَالغَنَاءُ جَلْبُ النَّفْعِ، وَدَفْعُ الضُّرِّ بِحَسَبِ الأَمْرِ الَّذِي يَكُونُ فِيْهِ الغَنَاءُ[1]. وَ«كَمْ» لَفْظُهَا مُفْرَدٌ، وَمَعْنَاهَا جَمْعٌ. وَإِذَا كَانَتِ الْمَلائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ لا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ إِلاَّ بَعْدَ إِذْنِ اللهِ وَرِضَاهُ أَيْ[2]: يَرْضَاهُ أَهْلاً لِلشَّفَاعَةِ، فَكَيْفَ تَشْفَعُ الأَصْنَامُ لِمَنْ يَعْبُدُهَا[3]؟!»[4].

قُلْتُ: فِي هَذِهِ الآيَاتِ مِنَ الرَّدِّ عَلَى مَنْ عَبَدَ الْمَلائِكَةَ وَالصَّالِحِيْنَ لِشَفَاعَةٍ أَوْ غَيْرِهَا مَا لا يَخْفَى، لأَنَّهُمْ إِذَا كَانُوا لا يَشْفَعُونَ إِلاَّ بِإِذْنٍ مِنَ[5] اللهِ ابْتِدَاءً، فَلِأَيِّ مَعْنًى يُدْعَونَ وَيُعْبَدُونَ؟!

وَأَيْضاً فَإِنَّ اللهَ لا يَأْذَنُ إِلاَّ لِمَن ارْتَضَى قَوْلَهُ وعَمَلَهُ، وَهُوَ الْمُوَحِّدُ، لا الْمُشْرِكُ، كَمَا قَالَ: ﴿يَوْمَئِذٍ لاَّ تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلاَّ مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَـنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلاً﴾ [طه: ١٠٩]، وَاللهُ لا يَرْتَضِي[6] إِلاَّ التَّوْحِيدَ[7] كَمَا قَالَ: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عِمْرَان:٨٥]، وقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ:لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ»[8] فَلَمْ يَقُلْ: أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي مَنْ دَعَانِي، فَإِنْ قَالَ الْمُشْرِكُ: أَنَا أَعْلَمُ أَنَّهُمْ لا

---

(١) فِي ط: الغِنَى.

(٢) فِي ط، غ: أَنْ، وَالْمُثْبَتُ من: أ، ب، ع، ض، وَالبَحْرِ الْمُحِيطِ.

(٣) فِي ط، غ، ع، ض: عَبَدَهَا، وَالْمُثْبَتُ من: أ، ب، وَالبَحْرِ الْمُحِيطِ.

(٤) وَالبَحْرُ الْمُحِيطُ (٨/ ١٦١)، وَأَصْلُهُ مِنْ كَلامِ ابنِ عَطِيَّةَ فِي الْمُحَرَّرِ الوَجِيْزِ (٥/ ٢٠٢)..

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٦) فِي ب: يرضى.

(٧) فِي أ: تَوْحِيْد.

(٨) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٩٩).

يَشْفَعُونَ إلاَّ بِإِذْنِ[١] لَكِنْ أَدْعُوهُمْ[٢] لِيَأْذَنَ اللهُ لَهُمْ فِي الشَّفَاعَةِ لِي، قِيْلَ: فَإِنَّ اللهَ لَمْ يَجْعَلِ الشِّرْكَ بِهِ ودُعَاءَ غَيْرِهِ سَبَباً لإِذْنِهِ وَرِضَاهُ، بَلْ ذَلِكَ سَبَبٌ لِغَضَبِهِ، وَلِهَذَا نَهَى عَنْ دُعَاءِ غَيْرِهِ فِي غَيْرِ آيَةٍ، كَقَوْلِهِ: ﴿وَلاَ تَدْعُ مِن دُونِ اللهِ مَا لاَ يَنفَعُكَ وَلاَ يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذاً مِّنَ الظَّالِمِينَ﴾ [يونس:١٠٦].

فَتَبَيَّنَ أَنَّ دُعَاءَ الصَّالِحِيْنَ مِنَ الْمَلائِكَةِ وَالأَنْبِيَاءِ وَغَيْرِهِمْ شِرْكٌ كَمَا كَانَ الْمُشْرِكُونَ الأَوَّلُونَ يَدْعُونَهُمْ لِيَشْفَعُوا لَهُمْ عِنْدَ اللهِ، فَأَنْكَرَ اللهُ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ، وأَخْبَرَ أَنَّهُ لا يَرْضَاهُ وَلاَ يَأْمُرُ بِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلاَ يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا الْمَلاَئِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَاباً أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُمْ مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عِمْرَان:٨٠]، وقَالَ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُواْ مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُواْ وَرَأَوُا الْعَذَابَ﴾ الآيَة[٣][البقرة:١٦٦].

قَالَ ابنُ كَثِيْر: «تَبَرَّأَتْ مِنْهُمُ الْمَلائِكَةُ الَّذِيْنَ كَانُوا يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يَعْبُدُونَهُمْ فِي الدُّنْيَا، فَتَقُولُ الْمَلائِكَةُ: تَبَرَّأْنَا إِلَيْكَ مَا كَانُوا إِيَّانَا يَعْبُدُونَ[٤]»[٥].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللهُ يَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَـهَيْنِ مِن دُونِ اللهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ﴾ الآيَة[٦] [المَائدة: ١١٦].

---

(١) فِي ط: بإذنه، وَفِي ب: بِإِذْنِ اللهِ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: أ، ع، ض.

(٢) فِي ب: أدعهم.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٤) قَالَ اللهُ تَعَالَى عَنِ الملائكةِ:﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِم بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُم بِهِم مُّؤْمِنُونَ ﴾ [سبأ:٤١]، وقَالَ عَنِ الكافرين:﴿قَالَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ رَبَّنَا هَؤُلاءِ الَّذِينَ أَغْوَيْنَا أَغْوَيْنَاهُمْ كَمَا غَوَيْنَا تَبَرَّأْنَا إِلَيْكَ مَا كَانُوا إِيَّانَا يَعْبُدُونَ﴾ [القصص:٦٣].

(٥) تَفْسِيْرُ ابن كَثِيْر (١/ ٢٠٣)..

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

وقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِ فَلاَ يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلاَ تَحْوِيلاً﴾ الآيَةَ[(١)][الإسْرَاء:٥٦].

وَرَوَى[(٢)] سَعِيدُ بنُ مَنْصُورٍ[(٣)] وَالبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابنُ جَرِيْرٍ عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ فِي الآيَةِ، قَالَ[(٤)]: «نَفَرٌ[(٥)] مِنَ الإنْسِ يَعْبُدُونَ نَفَراً مِنَ الْجِنِّ فأسْلَمَ[(٦)] النَّفَرُ[(٧)] مِنَ الْجِنِّ، وَتَمَسَّكَ الإنْسِيُّونَ بِعِبَادَتِهِمْ فَأنْزَلَ اللهُ: ﴿أُولَـئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾[(٨)] [الإسْرَاء:٥٧] » كِلاَهُمَا بِالْيَاءِ.

وَرَوَى ابنُ جَرِيْرٍ وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ فِي الآيَةِ [قَالَ:][(٩)] «قَدْ كَانَ أَهْلُ الشِّرْكِ يَعْبُدُونَ الْمَلاَئِكَةَ وَالْمَسِيحَ وَعُزَيْراً»[(١٠)].

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٢) فِي ط، أ: روى.

(٣) فِي هَامِشِ ع تَرْجَمَةٌ مُخْتَصَرَةٌ لِسَعِيْدِ بنِ منصورٍ، وَانْظُرْ: تَرْجَمَتَهُ فِي: سِيَر أَعْلامِ النُّبَلاءِ (١٠/ ٥٨٦).

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٥) فِي ط: كَانَ نَفَرٌ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: أ، ب، غ، ع، ض.

(٦) فِي غ: فإنَّ سلم.

(٧) فِي ط: نفر.

(٨) رواهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٤٧١٤)، ومُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٣٠٣٠)، وابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (١٥/ ١٠٤)، وابنُ الْمُنْذِرِ، وَسَعِيْدُ بنُ مَنْصُورٍ فِي سُنَنِهِ - كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُور (٥/ ٣٠٥)- وَغَيْرُهُمْ عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ ﷺ.

(٩) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ط، وتوجد هنا فِي ط صفحة كاملة مكررة، وَلَمْ تتكرر هَذِهِ الصَّفْحَةُ فِي ط١ مَعَ وُجُودِ السَّقْطِ الْمُشَارِ إِلَيْهِ وَسَقَطَ أَيْضاً كَلِمَةُ«قَدْ».

(١٠) رَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (١٥/ ١٠٤)، وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيْرِهِ، وابنُ مَرْدَوَيْهِ-كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٥/ ٣٠٥) مِنْ طَرِيْقِ عَطِيَّةَ العوفِيِّ عَنْ ابنِ عَبَّاسٍ. وَعَطِيَّةُ ضَعِيْفٌ.

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ عِنْدَهُمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلاَ يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ﴾ [الإسْرَاء: ٥٦] قَالَ: «عِيسَى وَأُمُّهُ وَعُزَيْرٌ»(١).

وقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِّنَّا الْحُسْنَى﴾ الآيَةَ(٢)[الأنْبِيَاء:٩٨-١٠١].

قَالَ ابنُ إِسْحَاقَ لَمَّا ذَكَرَ قِصَّةَ ابنِ الزِّبَعْرَى(٣) وَمُخَاصَمَتَهُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ عِنْدَ نُزُولِ هَذِهِ الآيَةِ قَالَ: «وَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِّنَّا الْحُسْنَى أُوْلَـئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ الآيَتَيْنِ(٤)[الأنْبِيَاء : ١٠١-١٠٢]، أي عِيسَى وَعُزَيْرٌ وَمَنْ عُبِدَ مِنَ الأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ الَّذِيْنَ مَضَوا عَلَى أَمْرِ اللهِ، فَاتَّخَذَهُمْ مَنْ يَعْبُدُهُمْ مِنْ أَهْلِ الضَّلالَةِ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللهِ»(٥).

وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَسُولٍ وَلاَ نَبِيٍّ إِلاَّ إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنسَخُ اللهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ﴾ الآيَاتِ[الْحَجّ:٥٢-٥٥]. رَوَى(٦) ابنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: «نَزَلَتْ سُورَةُ النَّجْمِ وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ: لَوْ

---

(١) رَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (١/ ١٠٥)، وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيْرِهِ- كَمَا فِي الرَّدِّ عَلَى الْمَنْطِقِيِّيْنَ (ص/ ٥٢٨)- مِنْ طَرِيْقِ السُّدِّيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ ابن عَبَّاسٍ بِهِ.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٣) هُوَ عبدُاللهِ بنُ الزِّبَعْرَى بن قَيْسٍ السَّهْمِيُّ، القُرَشِيُّ، أبو سعْدٍ، شَاعِرُ قُرَيْشٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، كَانَ شَدِيْداً عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ إِلَى أَنْ فُتِحَتْ مَكَّةُ، فَهَرَبَ إِلَى نَجْرَانَ، فَقَالَ فِيْهِ حسَّانُ أَبْيَاتاً، فَلَمَّا بَلَغَتْهُ عَادَ إِلَى مَكَّةَ فَأَسْلَمَ، وَاعْتَذَرَ، وَمَدَحَ النَّبِيَّ ﷺ ، فأمَرَ لَهُ بِحُلَّةٍ. انْظُرْ: الإصَابَة فِي تَمْيِيْزِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ (٢/ ٣٠٨)، وَأُسْدُ الغَابَةِ (٣/ ٢٣٩).

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، وَمَوْجُودَةٌ فِي ط١، وَفِي غ: الآية.

(٥) سِيْرَةُ ابنِ هِشَامٍ (١/ ٣٩٧).

(٦) فِي ط: ورَوَى.

كَانَ هَذَا الرَّجُلُ يَذْكُرُ آلِهَتَنَا بِخَيْرٍ أَقْرَرْنَاهُ[١] وَأَصْحَابَهُ، وَلَكِنَّهُ لا يَذْكُرُ مَنْ خَالَفَ دِيْنَهُ مِنَ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى بِمِثْلِ الَّذِي يَذْكُرُ آلِهَتَنَا مِنَ السَّبِّ وَالشَّتْمِ وَالشَّرِّ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَدِ اشْتَدَّ عَلَيْهِ مَا نَالَ أَصْحَابَهُ مِنْ أَذَاهُمْ وَتَكْذِيبِهِمْ، وَأَحْزَنَهُ ضَلالَتُهُمْ، فَكَانَ يَتَمَنَّى هُدَاهُمْ، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللهُ سُورَةَ النَّجْمِ قَالَ: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللاَّتَ وَالْعُزَّى * وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الأُخْرَى﴾ [النجم:١٩-٢٠] أَلْقَى الشَّيْطَانُ عِنْدَهَا كَلِمَاتٍ حِيْنَ ذَكَرَ الطَّوَاغِيتَ فَقَالَ: [إِنَّهُنَّ لَهُنَّ][٢] الغَرَانِيْقُ العُلَى، وإِنَّ شَفَاعَتَهُنَّ لَتُرْتَجَى، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ سَجْعِ الشَّيْطَانِ وَفِتْنَتِهِ.

فَوَقَعَتْ هَاتَانِ الْكَلِمَتَانِ فِي قَلْبِ كُلِّ مُشْرِكٍ بِمَكَّةَ، وَذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ، وَتَبَاشَرُوا بِهَا، وَقَالُوا: إِنَّ مُحَمَّداً قَدْ رَجَعَ إِلَى دِيْنِهِ الأَوَّلِ وَدِيْنِ قَوْمِهِ.

فَلَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ آخِرَ النَّجْمِ؛ سَجَدَ، وَسَجَدَ كُلُّ مَنْ حَضَرَ مِنْ مُسْلِمٍ وَمُشْرِكٍ، فَفَشَتْ تِلْكَ الكَلِمَةُ فِي النَّاسِ وَأَظْهَرَهَا الشَّيْطَانُ حَتَّى بَلَغَتْ أَرْضَ الْحَبَشَةِ، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَسُولٍ وَلاَ نَبِيٍّ إِلاَّ إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ الآيات.

فَلَمَّا بَيَّنَ اللهُ قَضَاءَهُ[٣]، وبَرَّأَهُ مِنْ سَجْعِ الشَّيْطَانُ؛ انْقَلَبَ الْمُشْرِكُونَ [بضَلالَتِهِمْ وَعَدَاوَتِهِمْ][٤] للمُسْلِمِيْنَ، وَاشْتَدُّوا عَلَيْهِ»[٥].

---

(١) فِي ب: أقررنَا لَهُ.

(٢) فِي ط: تلك.

(٣) فِي أ: قضَاه.

(٤) فِي ط: بعداوتهم وضلالتهم، وَفِي ب: لضلالتهم وعداوتهم، وَالْمُثبَتُ مِنْ: أ، غ.

(٥) رَوَاهُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيْرِهِ-كَمَا فِي تَفْسِيرِ ابنِ كَثِيْرٍ (٣/ ٢٣٠)- عَنْ مُوسَى بنِ عُقْبَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهِ. وَالَّذِي فِي مَغَازِي مُوسَى بنِ عُقْبَةَ - كَمَا فِي دَلائِلِ النُّبُوَّةِ (٥/ ٢٨٥-٢٨٦)- أَنَّهُ مِنْ قَوْلِ مُوسَى نَفْسِهِ لَمْ يُسْنِدْهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَهُوَ أَولَى بِالصَّوابِ.

وَهِيَ قِصَّةٌ مَشْهُورَةٌ صَحِيحَةٌ[١] رُوِيَتْ عَنِ ابن عَبَّاسٍ مِنْ طُرُقٍ بَعْضُهَا صَحِيحٌ[٢].

ورُوِيَتْ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ بِأَسَانِيدَ صَحِيحَةٍ مِنْهُمْ: عُرْوَةُ[٣]، وَسَعِيدُ بنُ جُبَيْرٍ[٤]، وأَبُو العَالِيَةِ[٥]، وَأَبُو بَكْرِ بنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ[٦]، وعِكْرِمَةُ[٧]،

---

(١) صَحَّحَ قِصَّةَ الغَرَانِيقِ جَمَاعَةٌ مِنَ الأَئِمَّةِ مِنْهُمْ: الضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي الْمُخْتَارَةِ (١٠/ ٢٣٤)، وَالْحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الكَشَّافِ (٤/ ١١٤)، وَالسُّيُوطِيُّ، وَالشَّيْخُ سُلَيْمَانُ وَغَيْرُهُمْ، وَفَسَّرَهَا -أَيِ:الآيَةَ- بِهَا جَمَاعَةٌ مِنَ الأَئِمَّةِ كَابنِ جَرِيرٍ (١٧/ ١٨٦)، والنَّحَّاسِ فِي مَعَانِي القُرْآنِ (٤/ ٤٢٦)، وَالبَغَوِيِّ (٣/ ٢٩٣-٢٩٤)، والوَاحِدِيِّ فِي تَفْسِيرِهِ (٢/ ٧٣٧)، وَأَبُو اللَّيْثِ السَّمَرْقَنْدِيِّ (٢/ ٤٦٥)، وابنِ أَبِي زَمَنِينَ (٣/ ١٨٦)، والسَّمْعَانِيِّ (٣/ ٤٤٨)، وابنِ جُزَيٍّ فِي التَّسْهِيلِ (٣/ ٤٤)، وَشَيْخِ الإِسْلامِ ابنِ تَيْمِيَّةَ فِي مَجْمُوعِ الفَتَاوَى (٢/ ٢٨٢)، وَقَالَ فِي مِنْهَاجِ السُّنَّةِ (٢/ ٤٠٩) : «عَلَى الْمَشْهُورِ عِنْدَ السَّلَفِ والْخَلَفِ» وَالسَّعْدِيِّ (ص/ ٥٤٢) وَغَيْرُهُمْ كَثِيرٌ جِدًّا.

(٢) رَوَاهُ أَبُو اللَّيْثِ السَّمَرْقَنْدِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ (٢/ ٤٦٥)، وابنُ مَرْدَوَيْهْ فِي تَفْسِيرِهِ -كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٦/ ٦٥)-، وَالضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي الْمُخْتَارَةِ (١٠/ ٢٣٤) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عَرْعَرَةَ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ النَّبِيلِ عَنْ عُثْمَانَ بنِ الأَسْوَدِ عَنْ سَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ، وإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَلَهُ طُرُقٌ أُخْرَى هَذِهِ أَصَحُّهَا.

(٣) رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيرِ (رقم٨٣١٦). قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٧ / ٧٢) : «رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ مُرْسَلاً، وَفِيهِ ابنُ لَهِيعَةَ ولا يُحْتَمَلُ هَذَا مِنِ ابنِ لَهِيعَةَ»

(٤) رَوَاهُ ابنُ جَرِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ (١٧/ ١٨٨)، وَالوَاحِدِيُّ فِي أَسْبَابِ النُّزُولِ (رقم٢٥٦)، وابنُ الْمُنْذِرِ، وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ، وابنُ مَرْدَوَيْهِ -كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٦/ ٦٥)- وَغَيْرُهُمْ وإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ كَمَا قَالَ السُّيُوطِيُّ.

(٥) رَوَاهُ ابنُ جَرِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ (١٧/ ١٨٨)، وابنُ الْمُنْذِرِ، وابنُ أَبِي حَاتِمٍ- كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٦/ ٦٨)- وإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَصَحَّحَهُ الْحَافِظُ فِي الفَتْحِ، وَالسُّيُوطِيُّ.

(٦) رَوَاهُ ابنُ جَرِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ (١٧/ ١٨٩) وَعَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ -كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٦/ ٦٦)- وإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَصَحَّحَهُ الْحَافِظُ فِي الفَتْحِ، وَالسُّيُوطِيُّ.

(٧) رَوَاهُ عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ- كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٦/ ٦٩)- .

وَالضَّحَّاكُ[١]، وقَتَادَةُ[٢]، وَمُحَمَّدُ بنُ كَعْبٍ القُرَظِيُّ[٣]، ومُحَمَّدُ بنُ قَيْسٍ[٤] وَالسُّدِّيُّ[٥] وَغَيْرُهُمْ[٦].

وَذَكَرَهَا أَيْضاً أَهْلُ السِّيَرِ وَغَيْرُهُمْ، وَأَصْلُهَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ»[٧].

وَالْمَقْصُودُ مِنْهَا قَوْلُهُ: «[وَإِنَّهُنَّ لَهُنَّ][٨] الغَرَانِيقُ العُلَى، وإنَّ شَفَاعَتَهُنَّ لَتُرْتَجَى»، فَإِنَّ الغَرَانِيقَ هِيَ الْمَلائِكَةُ عَلَى قَول، وعَلَى آخَرَ هِيَ الأَصْنَامُ، وَلاَ تَنَافِيَ بَيْنَهُمَا، فَإِنَّ الْمَقْصُودَ بِعِبَادَتِهِمُ الأَصْنَامُ وَالْمَلائِكَةُ[٩] وَالصَّالِحِينَ[١٠] كَمَا تَقَدَّمَ عَنِ البَيْضَاوِيِّ.

---

(١) رَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (١٧/ ١٨٩) وَفِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ.

(٢) رَوَاهُ عَبْدُالرَّزَّاقِ فِي تَفْسِيْرِهِ (٣/ ٤٠)، وابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (١٧/ ١٩١)، وابنُ أَبِي حَاتِمٍ -كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٦/ ٦٨)- وإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ.

(٣) رَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (١٧/ ١٨٧) وَغَيْرُهُ وَهُوَ صَحِيْحٌ عَنْهُ.

(٤) رَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (١٧/ ١٨٦)، وسعيد بنُ مَنْصُورٍ- كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٦/ ٦٧) وَفِي إِسْنَادِهِ أَبُو معشر فِيْهِ ضعفٌ.

(٥) رَوَاهُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ -كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٦/ ٩٦)-.

(٦) انْظُرْ: الدُّرَّ الْمَنْثُورَ (٦/ ٦٥٦٩)، دَلائِلَ النُّبُوَّةِ للبيهقيِّ (٢/ ٢٨٥-٢٩٦).

(٧) رَوَى البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٠١٧-البغا)، ومُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (٥٧٦) عَنْ عَبْدِاللهِ ابنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ النَّجْمَ بِمَكَّةَ، فَسَجَدَ فِيْهَا، وَسَجَدَ مَنْ مَعَهُ غَيْرَ شَيْخٍ أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصًى أَوْ تُرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ، وَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا، فَرَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ قُتِلَ كَافِراً.

(٨) فِي ط: تلكَ.

(٩) فِي ط، ع: الْمَلاَئِكَة.

(١٠) كَذَا فِي ط، والنُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ وَهِيَ معطوفة عَلَى «الأصنام» وَهِيَ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ خبرِ إِنَّ.

فَلَمَّا سَمِعَ الْمُشْرِكُونَ هَذَا الكَلامَ الْمُقْتَضِي لِجَوَازِ عِبَادَةِ الْمَلائِكَةِ رَجَاءَ شَفَاعَتِهِمْ عِنْدَ اللهِ ظَنُّوا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَهُ، فَرَضُوا عَنْهُ، وسَجَدُوا مَعَهُ، وحَكَمُوا بِأَنَّهُ قَدْ وَافَقَهُمْ عَلَى دِيْنِهِمْ مِنْ دُعَاءِ الْمَلائِكَةِ وَالأَصْنَامِ لِلشَّفَاعَةِ حَتَّى طَارَتِ الكَلِمَةُ كُلَّ مَطَارٍ، وَبَلَغَ الْمُهَاجِرِيْنَ إِلَى الْحَبَشَةِ أَنَّهُمْ صَالَحُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ.

فَعَرَفْتَ أَنَّ الفَارِقَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ هِيَ مَسْأَلَةُ الشَّفَاعَةِ لأَنَّهُمْ يَقُولُونَ: نُرِيْدُ مِنَ الْمَلائِكَةِ وَالأَصْنَامِ الْمُصَوَّرَةِ عَلَى صُوَرِهِمْ بِزَعْمِهِمْ أَنْ يَشْفَعُوا لَنَا عِنْدَ اللهِ. وَالرَّسُولُ ﷺ قَدْ أَتَاهُمْ بِإِبْطَالِ ذَلِكَ، وَالنَّهْيِ عَنْهُ، وَتَكْفِيرِ مَنْ دَانَ بِهِ، وَتَضْلِيلِهِمْ، وَتَسْفِيهِ عُقُولِهِمْ، وَلَمْ يُرَخِّصْ لَهُمْ فِي سُؤَالِ الشَّفَاعَةِ مِنَ الْمَلائِكَةِ، وَلاَ مِنَ الأَنْبِيَاءِ، وَلاَ مِنَ[1] الأَصْنَامِ، بَلْ أَتَاهُمْ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُل لله الشَّفَاعَةُ جَمِيعاً﴾ [الزمر:٤٤]، وقَوْلِهِ: ﴿أَأَتَّخِذُ مِن دُونِهِ آلِهَةً إِن يُرِدْنِ الرَّحْمَـنُ بِضُرٍّ لاَّ تُغْنِ عَنِّي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً وَلاَ يُنقِذُونَ * إِنِّي إِذاً لَّفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [يس:٢٣-٢٤]، وَهَذَا كَثِيْرٌ جِدًّا لِمَنْ تَتَبَّعَهُ.

وَالْمَقْصُودُ أَنَّ الْمُشْرِكِيْنَ الأَوَّلِيْنَ يَدْعُونَ الْمَلائِكَةَ وَالصَّالِحِيْنَ لِيَشْفَعُوا لَهُمْ عِنْدَ اللهِ، كَمَا تَشْهَدُ[2] بِهِ نُصُوصُ القُرْآنِ، وكُتُبُ التَّفْسِيْرِ وَالسِّيَرِ، وَالآثَارُ طَافِحَةٌ بِذَلِكَ، وَيَكْفِي العَاقِلَ الْمُنْصِفَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعاً ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلاَئِكَةِ أَهَـؤُلاَءِ إِيَّاكُمْ كَانُواْ يَعْبُدُونَ * قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِمْ بَلْ كَانُواْ يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُم بِهِم مُّؤْمِنُونَ﴾ [سبأ:٤٠-٤١].

قَالَ: (وَقَوْلُهُ: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِّن دُونِ اللهِ لاَ يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلاَ فِي الأَرْضِ﴾ الآيَتَيْنِ[3][سبأ:٢٢-٢٣]).

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٢) فِي ب: شهد.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

هَـذِهِ الآيَةُ هِيَ الَّتِي قَالَ فِيهَا بَعْضُ العُلَمَاء: إنَّهَا تَقْطَعُ عُرُوقَ شَجَرَةِ الشِّرْكِ مِنَ القَلْبِ لِمَنْ عَقَلَهَا.

قَـالَ ابـنُ القَيِّمِ - فِي الكَلامِ عَلَيْهَا - : «وَقَدْ قَطَعَ اللهُ الأسْبَابَ الَّتِي يَتَعَلَّقُ بِهَا الْمُشْـرِكُونَ جَمِـيْعَهَا قَطْعـاً، يَعْلَمُ مَنْ تَأَمَّلَهُ وَعَرَفَهُ أنَّ مَنِ اتَّخَذَ مِنْ دُونِ اللهِ وَلِيًّا، فَمَـثَلُهُ ﴿كَمَـثَلِ الْعَنكَـبُوتِ اتَّخَـذَتْ بَيْـتاً وَإِنَّ أَوْهَـنَ الْبُـيُوتِ لَبَيْـتُ الْعَنكَبُوتِ﴾ [العنكـبوت:٤١]، فَالْمُشْرِكُ إنَّمَا يَتَّخِذُ مَعْبُودَهُ لِمَا يَحْصُلُ لَهُ بِهِ مِنَ النَّفْعِ، وَالنَّفْعُ لا يَكُـونُ إلاَّ مِمَّنْ يَكُونُ فِيْهِ خَصْلَةٌ مِنْ هَذِهِ الأرْبَعِ: إمَّا مَالِكٌ لِمَا يُرِيْدُ عَابِدُهُ مِنْهُ، فَـإنْ لَـمْ يَكُـنْ مَالِكـاً كَـانَ شَـرِيْكاً لِلْمَـالِكِ، فَـإنْ لَمْ يَكُنْ شَرِيْكاً لَهُ كَانَ مُعِيْناً لَهُ وَظَهِـيْراً، فَـإنْ لَـمْ يَكُـنْ مُعِيْـناً وَلاَ ظَهِيْراً[1]، كَانَ [شَفِيْعاً عِنْدَهُ][2]، فَنَفَى سُبْحَانَهُ الْمَرَاتِـبَ الأرْبَـعَ نَفْياً مُرَتَّباً مُنْتَقِلاً مِنَ الأعْلَى إلَى مَا دُوْنَهُ، فَنَفَى الْمُلْكَ وَالشَّرِكَةَ وَالْمُظَاهَـرَةَ وَالشَّـفَاعَةَ الَّتِي يَطْلُبُهَا الْمُشْرِكُ، وَأَثْبَتَ شَفَاعَةً لا نَصِيْبَ فِيْهَا لِمُشْرِكٍ وَهِـيَ الشَّـفَاعَةُ بِإِذْنِهِ» قَالَ: «فَهُوَ الَّذِي يَأْذَنُ لِلشَّافِعِ، وَإِنْ لَمْ يَأْذَنْ لَهُ لَمْ يَتَقَدَّمْ فِي الشَّـفَاعَةِ بَـيْنَ يَدَيْهِ كَمَا يَكُونُ فِي حَقِّ الْمَخْلُوقِيْنَ، فَإنَّ الْمَشْفُوعَ عِنْدَهُ يَحْتَاجُ إلَى الشَّـافِعِ وَمُعَاوَنَتِهِ لَهُ، فَيَقْبَلُ شَفَاعَتَهُ وَإِنْ لَمْ يَأْذَنْ لَهُ فِيْهَا، وَأَمَّا مَنْ[3] كُلُّ مَا سِوَاهُ؛ فَقِـيْرٌ إلَـيْهِ بِذَاتِـهِ وَهُوَ الغَنِيُّ بِذَاتِهِ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ، فَكَيْفَ يَشْفَعُ عِنْدَهُ أَحَدٌ بِدُونِ إذْنِـهِ؟ فَكَفَـى بِهَـذِهِ الآيَـةِ نُـوراً وَبُـرْهَاناً وَنَجَاةً وَتَجْرِيْداً لِلتَّوْحِيدِ، وَقَطْعاً لأُصُولِ الشِّرْكِ وَمَوَادِّهِ لِمَنْ عَقَلَهَا.

وَالقُـرْآنُ مَمْلُـوءٌ مِـنْ أَمْـثَالِهَا وَنَظَائِـرِهَا، وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَشْعُرُونَ بِدُخُولِ الوَاقِـعِ تَحْـتَهُ ، وَتَضَمُّنِهِ لَهُ ، وَيَظُنُّهُ فِي نَوْعٍ وَقَوْمٍ قَدْ خَلَـوا مِنْ قَبْلُ وَلَمْ يُعْقِبُوا

---

(١) فِي ب: وَلاَ ظهيراً لَهُ.

(٢) فِي ب: عنده شفيعاً.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

وَارِثاً[١]، وَهَذَا هُوَ[٢] الَّذِي يَحُولُ بَيْنَ القَلْبِ وَبَيْنَ فَهْمِ القُرْآنِ، وَلَعَمْرُ اللهِ إِنْ كَانَ أُولَئِكَ قَدْ خَلَوْا، فَقَدْ وَرِثَهُمْ مَنْ هُوَ مِثْلُهُمْ وَشَرٌّ مِنْهُمْ وَدُونَهُمْ، وَتَنَاوُلُ القُرْآنِ لَهُمْ كَتَنَاوُلِهِ لأُولَئِكَ، وَلَكِنَّ الأَمْرَ كَمَا قَالَ عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ - ﷺ - : «إِنَّمَا تُنْقَضُ عُرَى الإِسْلامِ عُرْوَةً عُرْوَةً، إِذَا نَشَأَ فِي الإِسْلامِ مَنْ لَمْ[٣] يَعْرِفِ الْجَاهِلِيَّةَ»[٤].

وَهَذَا لأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَعْرِفِ الْجَاهِلِيَّةَ وَالشِّرْكَ، وَمَا عَابَهُ[٥] القُرْآنُ وَذَمَّهُ، وَقَعَ فِيهِ وَأَقَرَّهُ، وَدَعَا إِلَيْهِ وَصَوَّبَهُ وَحَسَّنَهُ، وَهُوَ لا يَعْرِفُ أَنَّهُ الذِي كَانَ عَلَيْهِ الْجَاهِلِيَّةُ، [أَوْ نَظِيرُهُ أَوْ شَرٌّ مِنْهُ][٦] أَوْ دُونَهُ، فَتَنْتَقِضُ بِذَلِكَ عُرَى الإِسْلامِ، وَيَعُودُ الْمَعْرُوفُ مُنْكَراً، وَالْمُنْكَرُ مَعْرُوفاً، وَالْبِدْعَةُ سُنَّةً، وَالسُّنَّةُ بِدْعَةً، وَيُكَفَّرُ الرَّجُلُ بِمَحْضِ الإِيْمَانِ وَتَجْرِيْدِ التَّوْحِيدِ، وَيُبَدَّعُ بِتَجْرِيْدِ مُتَابَعَةِ الرَّسُولِ ﷺ وَمُفَارَقَةِ الأَهْوَاءِ وَالبِدَعِ. وَمَنْ لَهُ بَصِيرَةٌ وَقَلْبٌ حَيٌّ يَرَى ذَلِكَ عَيَاناً، فَاللهُ الْمُسْتَعَانُ»[٧].

«وَقَالَ اللهُ تَعَالَى حَاكِياً عَنْ أَسْلافِ هَؤُلاءِ الْمُشْرِكِيْنَ: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُواْ مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلاَّ لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللهِ زُلْفَى إِنَّ اللهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللهَ لاَ يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ﴾ [الزمر: ٣] فَهَذِهِ حَالُ مَنِ اتَّخَذَ مِنْ دُونِ اللهِ وَلِيًّا يَزْعُمُ أَنَّهُ يُقَرِّبُهُ إِلَى اللهِ تَعَالَى، وَمَا أَعَزَّ مَنْ يَخْلُصُ مِنْ هَذَا، بَلْ مَا[٨] أَعَزَّ

---

(١) فِي ب: ورثا.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٣) فِي أ، ب: لا.

(٤) انْظُرْ: دَرْءَ تَعَارُضِ العَقْلِ وَالنَّقْلِ لِشَيْخِ الإِسْلامِ (٥/ ٢٥٩).

(٥) فِي ط: دعَا بِهِ، وَهُوَ خطأ.

(٦) فِي غ: ونظيره وشر مِنْهُ.

(٧) مَدَارِجُ السَّالِكِيْنَ (١/ ٣٤٣-٣٤٤).

(٨) فِي ب: لا.

مَـنْ [لا يُعَـادِي][1] مَـنْ أَنْكَـرَهُ، وَالَّـذِي فِي قُلُوبِ هَؤُلاءِ الْمُشْرِكِيْنَ وَسَلَفِهِمْ أَنَّ آلِهَـتَهُمْ تَشْـفَعُ لَهُـمْ عِـنْدَ اللهِ، وَهَذَا عَيْنُ الشِّرْكِ، وَقَدْ أَنْكَرَهُ اللهُ عَلَيْهِمْ فِي كِتَابِهِ، وَأَبْطَلَـهُ، وَأَخْـبَرَ أَنَّ الشَّـفَاعَةَ كُلَّهَـا لَـهُ، وَأَنَّـهُ لا يَشْفَعُ عِنْدَهُ أَحَدٌ إلاَّ لِمَنْ أَذِنَ اللهُ تَعَـالَى أَنْ يَشْـفَعَ لَـهُ[2]، وَرَضِيَ قَوْلَهُ وَعَمَلَهُ؛ وَهُمْ أَهْلُ التَّوْحِيدِ الَّذِيْنَ لَمْ يَتَّخِذُوا مِـنْ دُونِ اللهِ شُفَعَاءَ، فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَأْذَنُ فِي الشَّفَاعَةِ فِيهِمْ لِمَنْ يَشَاءُ، حَيْثُ لَـمْ يَتَّخِذُوهُمْ شُفَعَاءَ مِنْ دُونِهِ، فَيَكُونُ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِهِ[3] مَنْ يَأْذَنُ اللهُ تَعَالَى لَهُ، صَاحِبَ[4] التَّوْحِيدِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ شَفِيْعاً مِنْ دُونِ اللهِ.

وَالشَّفَاعَةُ الَّتِي أَثْبَتَهَا اللهُ تَعَالَى وَرَسُولُهُ ﷺ هِيَ الشَّفَاعَةُ الصَّادِرَةُ عَنْ إِذْنِهِ لِمَنْ وَحَّـدَهُ، وَالَّـتِي نَفَاهَـا اللهُ تَعَـالَى هِـيَ الشَّفَاعَةُ الشِّرْكِيَّةُ الَّتِي فِي قُلُوبِ الْمُشْرِكِيْنَ الْمُـتَّخِذِيْنَ مِنْ دُونِ اللهِ شُفَعَاءَ، فَيُعَامَلُونَ بِنَقِيْضِ مَقْصُودِهِمْ مِنْ شَفَاعَتِهِمْ، وَيَفُوزُ بِهَا الْمُوَحِّدُونَ. انْتَهَى[5].

وَلَكِـنْ تَـأَمَّلِ الآيَةَ كَيْفَ أَمَرَهُمْ تَعَالَى بِدُعَاءِ الْمَلائِكَةِ أَمْرَ تَعْجِيْزٍ، وَالْمُرَادُ بَيَانُ أَنَّهُمْ لا يَمْلِكُونَ شَيْئاً، فَلاَ يُدْعَونَ؛ لا لِشَفَاعَةٍ وَلاَ غَيْرِهَا، ثُمَّ أَخْبَرَ أَنَّهُمْ هُمُ الَّذِيْنَ اتَّخَذُوهُـمْ بِـزَعْمِهِمْ شُـفَعَاءَ، فَنَسَـبَهُ إِلَـى زَعْمِهِـمْ وَإِفْكِهِمُ الَّذِي ابْتَدَعُوهُ مِنْ غَيْرِ بُرْهَانٍ وَلاَ حُجَّةٍ مِنَ اللهِ.

وَهَـذِهِ الآيَـةُ نَزَلَـتْ فِي دَعْوَةِ الْمَلائِكَةِ، وَدُخُولُ غَيْرِهِمْ فِيهَا[6] مِنْ بَابِ أَوْلَى،

---

(١) فِي ط، أ: يعَادي، وَالْمُثبَتُ مِنْ: ب، ض، ع، وَهُوَ الأَوْلَى، وَالمَعْنَى: أنَّ من يعَادي دعَاة التَّوْحِيْد كَثِيْر، ومن لا يعَادي دعَاة التَّوْحِيْد نَادر وعزيز...

(٢) فِي ط: لَهُ فِيْهِ.

(٣) وَفِي أ: بشفَاعةٍ، وَفِي ب: بِالشَّفَاعَةِ، وَالْمُثبَتُ مِنْ: ط، ع، ض.

(٤) صَاحب بَدَلٌ مِنْ قَولِهِ: «مَنْ يَأْذَنُ اللهُ لَهُ» وَاللهُ أعْلَمُ.

(٥) مَدَارِجُ السَّالِكِيْنَ (١/ ٣٤٠).

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

كَمَا رَوَى ابنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ السُّدِّيِّ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِّن ظَهِيرٍ﴾ [سبأ:٢٢] يَقُولُ: «مِنْ عَونٍ مِنَ[١] الْمَلائِكَةِ»[٢]، وَكَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَولُهُ تَعَالَى: ﴿حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾ [سبأ:٢٣] كَمَا[٣] تَقَدَّمَ.

فَإِذَا كَانَ اتِّخَاذُ الْمَلائِكَةِ شُفَعَاءَ مِنْ دُونِ اللهِ شِرْكاً، فَكَيْفَ بِاتِّخَاذِ الأَمْوَاتِ كَمَا يَفْعَلُهُ عُبَّاد القُبُورِ؟! أَمْ كَيْفَ بِاتِّخَاذِ الفُجَّارِ وَالفُسَّاقِ إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ مِنَ الْمَجَاذِيبِ الَّذِينَ جَذَبَهُمْ إِبْلِيسُ إِلَى جَانِبِهِ وَطَاعَتِهِ شُفَعَاءَ؟! وَأَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ اعْتِقَادُ الرُّبُوبِيَّةِ فِي هَؤُلاءِ الْمَلاعِينِ مَعَ مَا يُشَاهِدُهُ النَّاسُ مِنْهُمْ مِنَ الفُجُورِ، وأَنْوَاعِ الفُسُوقِ، وتَرْكِ الصَّلَوَاتِ، وَفِعْلِ الْمُنْكَرَاتِ، وَالْمَشْيِ فِي الأَسْوَاقِ عُرَاةً.

كَمَا قَالَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ[٤]:

كَقَومٍ عُرَاةٍ فِي ذُرَى مِصْرِ مَا عَلا[٥] ... عَلَى عَوْرَةٍ مِنْهُم هُنَاكَ ثِيَابُ
يَدُورُونَ فِيهَا [كَاشِفِي عَوْرَاتِهِمْ][٦] ... تَوَاتَرَ هَذَا لا يُقَالُ كِذَابُ
عَدُونَهُمْ فِي [مِصْرَ مِنْ][٧] فُضَلائِهِمْ ... دُعَاؤُهُم فِيمَا يَرَوْنَ مُجَابُ»

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٢) رَوَاهُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ-كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٦/ ٦٩٦)-.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٤) فِي هَامِشِ نُسْخَةِ غ: «هُوَ مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلُ، الأَمِيرُ الصَّنْعَانِيُّ الإِمامُ. وَالأَبْيَاتُ فِي دِيوَانِهِ (ص/ ١٨-٢٢، ١٢٨-١٣٣)، وَانْظُرْ: الْحِطَّةَ فِي ذِكْرِ الصِّحَاحِ السِّتَّةِ (ص/ ١٥٤).

(٥) فِي ط: يرى.

(٦) فِي ط، ض: كاشفين لعورة، وَفِي غ: كافين العورة، وَفِي ع: كاشفين العورة، وَالْمُثبَتُ من: أ، ب، وديوَان الصَّنْعَانِيِّ.

(٧) فِي ط، غ، ع، ض: مصرهم، وَالْمُثبَتُ من: أ، ب، وشطر هَذَا البيت فِي الديوَان:
يُعَدُّونَ فِي مصر من فضلائهم .....

وَمِنَ العَجَبِ أَنَّهُمْ لَمْ يَأْتُوا بِشَيْءٍ يَدُلُّ عَلَى كَوْنِ هَؤُلاءِ الشَّيَاطِيْنِ مِنْ جُمْلَةِ الْمُسْلِمِيْنَ، فَضْلاً عَنْ كَونِهِمْ أَوْلِيَاءَ! فَضْلاً عَنْ كَونِهِمْ يُدْعَونَ وَيُسْتَغَاثُ بِهِمْ إلاَّ بِشَيْءٍ مِنَ الْمَخَارِيْقِ وَالسِّحْرِ وَالشَّعْبَذَةِ، يَدَّعُونَ [أَنَّهَا][1] كَرَامَاتٍ، وَأَنَّهُمْ أَوْلِيَاءُ؛ لِمَا يُظْهِرُونَهُ مِنَ الْمَخَارِيقِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ الضَّلالَ وَالكُفْرَ إِنَّمَا اسْتَوْلَى عَلَى أَكْثَرِ الْمُتَأَخِّرِيْنَ بِسَبَبِ نَبْذِهِمْ كِتَابَ اللهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ، وَإِحْسَانِ الظَّنِّ بِمَنْ سَحَرَهُمْ، وَدَعَا إِلَى نَفْسِهِ، وَاقْتِصَارِهِمْ عَلَى القَوَانِيْنِ وَالدَّعَاوَى وَالأَوْضَاعِ الَّتِي وَضَعُوهَا لأَنْفُسِهِمْ، وَإِلا فَلَوْ قَرَؤُوا كِتَابَ اللهِ، وعَمِلُوا[2] بِمَا فِيْهِ، ورَجَعُوا عِنْدَ الاخْتِلافِ إِلَيْهِ لَوَجَدُوا فِيْهِ [الشِّفَاءَ وَالْهُدَى وَالنُّورَ][3]، ولَكِنْ نَبَذُوهُ وراءَ ظُهُورِهِمْ، وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَناً قَلِيْلاً فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ، وتَقَدَّمَ الكَلامُ عَلَى بَقِيَّةِ الآيَةِ.

قَالَ الْمُؤَلِّفُ رحمه الله : (قَالَ أَبو العَبَّاسِ: نَفَى اللهُ عَمَّا سِوَاهُ كُلَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْمُشرِكُونَ. فَنَفَى أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِهِ مُلكٌ أَو قِسطٌ مِنْهُ، أَو يَكُونَ عَوناً للَّهِ. وَلَمْ يَبقَ إلاَّ الشَّفَاعَةُ. فَبَيَّنَ أَنَّهَا لاَ تَنفَعُ إلاَّ لِمَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّبُّ، كَمَا قَالَ: ﴿وَلاَ يَشْفَعُونَ إلاَّ لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنْبِيَاء:٢٨].

فَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ الَّتِي يَظُنُّهَا الْمُشْرِكُونَ هِيَ مُنْتَفِيَةٌ يومَ القِيَامَةِ، كَمَا نَفَاهَا القُرآنُ، وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ «أَنَّهُ يأتي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمَدُهُ، لاَ يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَولاً. ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: ارفَع رَأسَكَ، وَقُلْ يُسمعْ، وَاسْأَلْ[4] تُعْطَ، وَاشْفَع تُشَفَّع».

---

(١) فِي ط: أنَّ لهم.

(٢) فِي ط: وعلموا.

(٣) فِي ط: الْهُدَى وَالشِفَاء وَالنور.

(٤) فِي بَعْضِ نُسَخِ كِتَابِ التَّوْحِيْدِ: وَسَلْ.

وَقَالَ لَهُ أَبو هُرَيرَةُ: مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ؟ قَالَ: « مَنْ قَالَ: لاَ إِلهَ إِلاَّ اللهُ خَالِصاً مِنْ قَلْبِهِ »[١] فَتِلكَ الشَّفَاعَةُ لأَهلِ الإِخْلاَصِ، بِإِذنِ الله، ولاَ تَكُونُ لِمَن أَشرَكَ بِاللهِ.

وَحَقِيقَتُهُ: أنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هُوَ الَّذِي[٢] يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهلِ الإِخلاَصِ فَيَغفِرُ لَهُمْ بِوَاسِطَةِ دُعَاءِ مَنْ أَذِنَ لَهُ أَن يَشفَعَ، لِيُكرِمَهُ وَيَنَالَ الْمَقَامَ الْمَحمُودَ.

فَالشَّفَاعَةُ الَّتِي نَفَاهَا القُرآنُ مَا كَانَ فِيهَا شِركٌ، وَلِهَذَا أَثبَتَ الشَّفَاعَةَ بِإِذنِهِ فِي مَوَاضِعَ. وَقَدْ بَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا لاَ تَكُونُ إِلاَّ لأَهلِ التَّوْحِيدِ وَالإِخلاَصِ. انتَهَى كَلاَمُهُ[٣]).

قَولُهُ: (قَالَ أَبو العَبَّاسِ)، هُوَ شَيْخُ الإِسْلامِ تَقِيُّ الدِّيْنِ أَحْمَدُ بنُ عَبْدِالْحَلِيْمِ بنِ عَبْدِالسَّلامِ بنِ تَيْمِيَّةَ، الإِمَامُ الْمَشْهُورُ، صَاحِبُ الْمُصَنَّفَاتِ، شُهْرَتُهُ وإِمَامَتُهُ فِي عُلُومِ الإِسْلامِ وتَفَنُّنُهُ[٤] تُغْنِي عَنِ الإِطْنَابِ فِي وَصْفِهِ.

قَالَ الذَّهَبِيُّ: «لَمْ يَأْتِ قَبْلَهُ بِخَمْسِ مِائَةِ سَنَةٍ مِثْلُهُ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «بِأَرْبَعِ مِائَةٍ»، وَقَالَ أَيْضاً: «لَوْ حُلِّفْتُ بَيْنَ الرُّكْنِ[٥] وَالْمَقَامِ[٦] لَحَلَفْتُ أَنِّي لَمْ أَرَ مِثْلَهُ، وَمَا رَأَى بِعَيْنَيْهِ مِثْلَ نَفْسِهِ رحمه الله».

وقَالَ ابنُ دَقِيْقِ العِيْدِ: «لَمَّا[٧] اجْتَمَعْتُ بِابْنِ تَيْمِيَّةَ رَأَيْتُ رَجُلاً كُلُّ العُلُومِ بَيْنَ

---

(١) رواهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم ٦٥٧٠).
(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.
(٣) الكَلاَم عَلَى حقيقة الإِسْلاَم وَالإِيْمَان (ص/ ١١٩-١٢١).
(٤) فِي أ، ب: وتفنينه.
(٥) فِي ب: الركنين.
(٦) فِي غ: الْمَقَامِ - بدون وَاو- .
(٧) سَاقِطَةٌ مِنْ: غ.

عَيْنَيْهِ، يَأْخُذُ مَا يَشَاءُ، وَيَدَعُ مَا يَشَاءُ، وَبِالْجُمْلَةِ فَمَا أَتَى بَعْدَ عَصْرِ الإِمَامِ أَحْمَدَ لَهُ نَظِيرٌ»، وَكَانَتْ وَفَاتُهُ سَنَةَ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَسَبْعِمِائَةٍ[1].

قَولُـهُ: (نَفَـى اللهُ عَمَّا سِوَاهُ كُلَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ)، أَيْ: أَنَّ اللهَ تَعَالَى نَفَى فِي الآيَةِ الْمَذْكُورَةَ قَبْلَ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ مِنَ الاعْتِقَادِ فِي غَيْرِ اللهِ مِنَ الْمُلْكِ وَالشَّرِكَةِ فِيهِ وَالْمُعَاوَنَـةِ وَالشَّـفَاعَةِ، فَهَـذِهِ الأُمُـورُ الأَرْبَعَـةُ هِـيَ الَّتِي يَتَعَلَّقُ بِهَا الْمُشْرِكُونَ.

قَولُـهُ: (فَـنَفَى أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِهِ مُلْكٌ) وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لاَ يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلاَ فِي الأَرْضِ﴾ [سبأ:٢٢] وَمَنْ لا يَمْلِكُ هَذَا الْمِقْدَارَ فَلَيْسَ بِأَهْلٍ أَنْ يُدْعَى.

قَولُـهُ: (أَوْ قِسْـطٌ مِنْهُ) أَيْ: مِنَ الْمُلْكِ. وَالقِسْطُ - بِكَسْرِ القَافِ - هُوَ النَّصِيبُ مِـنَ الشَّيْءِ، وذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ﴾ أَيْ: مَا لِمَنْ تَدْعُونَ مِنَ الْمَلاَئِكَـةِ وَغَـيْرِهِمْ فِـيهِمَا[2]، أَيْ: فِـي السَّـمَوَاتِ وَالأَرْضِ مِنْ شِرْكٍ، وَمَنْ لَيْسَ بِمَالِكٍ وَلاَ شَرِيكَ لِلْمَالِكِ فَكَيْفَ يُدْعَى مِنْ دُونِ اللهِ؟!

قَولُهُ: (أَوْ أَنْ يَكُونَ عَوْناً للَّهِ) وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِّن ظَهِيرٍ﴾ أَيْ: مَا للهِ مِمَّنْ تَدْعُونَهُمْ عَوِينٌ[3].

---

(١) فِي هَامِشِ نُسْخَةِ ب، وَبِنَحْوِهَا فِي ع: «بَيَاضٌ فِي أَصْلِ الشَّارِحِ، لَعَلَّهُ أَرَادَ أَنْ يَذْكُرَ مَوْلِدَ الشَّيْخِ تَقِيِّ الدِّينِ، قَالَ مَنْصُورٌ الْبَهُوتِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى الإِقْنَاعِ: وُلِدَ يَوْمَ الإِثْنَيْنِ، عَاشِرَ، وَقِيلَ: ثَانِي عَشَرَ رَبِيعاً الأَوَّلَ، سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ وَسِتِّمِائَةٍ، وَتُوفِّيَ لَيْلَةَ الإِثْنَيْنِ عَشَرَ ذِي القَعْدَةِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَسَبْعِ مِائَةٍ» وَانْظُرْ: تَرْجَمَتَهُ فِي: العُقُودِ الدُّرِّيَّةِ لابنِ عَبْدِالْهَادِي، وَمُعْجَمِ الشُّيُوخِ لِلذَّهَبِيِّ (ص/ ٢٥)، والشَّهَادَةِ الزَّكِيَّةِ فِي ثَنَاءِ الأَئِمَّةِ عَلَى ابنِ تَيْمِيَّةَ لِمَرْعِي الكَرْمِيِّ، والرَّدِّ الوَافِرِ لابنِ نَاصِرِ الدِّينِ (ص/ ٣٥).

(٢) فِي ط: فِيهَا.

(٣) فِي ط: عون.

قَولُهُ: (وَلَمْ يَبْقَ إلاَّ الشَّفَاعَةُ فَتَبَيَّنَ أَنَّهَا لا تَنْفَعُ إلاَّ لِمَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّبُّ...) الْخ.
جُمْلَةُ الشُّرُوطِ - الَّتِي لا بُدَّ وَأَنْ يَكُونَ أَحَدُهَا فِي الْمَدْعُوِّ - : أَرْبَعَةٌ حَتَّى يَقْدِرَ عَلَى إِجَابَةِ مَنْ دَعَاهُ:

الأوَّل: الْمُلْكُ، فَنَفَاهُ بَقَوْلِهِ: ﴿لاَ يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلاَ فِي الأَرْضِ﴾.

الثَّانِي: إِذَا لَمْ يَكُنْ مَالِكاً فَيَكُونُ شَرِيْكاً لِلْمَالِكِ، فَنَفَاهُ بَقَوْلِهِ: ﴿وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ﴾ .

الثَّالِث: إِذَا لَمْ يَكُنْ مَالِكاً وَلاَ شَرِيْكاً لِلْمَالِكِ فَيَكُونُ عَوْناً وَوَزِيْراً فَنَفَاهُ بَقَوْلِهِ: ﴿وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِّن ظَهِيرٍ﴾ .

الرَّابِع: إِذَا لَمْ يَكُنْ مَالِكاً وَلاَ شَرِيْكاً وَلاَ عَوِيْناً[1] فَيَكُونُ شَفِيْعاً، فَنَفَى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الشَّفَاعَةَ عِنْدَهُ إلاَّ بِإِذْنِهِ، فَهُوَ الَّذِي يَأْذَنُ لِلشَّافِعِ ابْتِدَاءً فَيَشْفَعُ، فَبِنَفْيِ هَذِهِ الأُمُورِ بَطَلَتْ دَعْوَةُ غَيْرِ اللهِ، إِذْ[2] لَيْسَ عِنْدَ غَيْرِهِ مِنَ النَّفْعِ وَالضُّرِّ، مَا يُوجِبُ قَصْدَهُ بِشَيْءٍ مِنَ العِبَادَةِ[3]، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاتَّخَذُواْ مِن دُونِهِ الِهَةً لاَّ يَخْلُقُونَ شَيْئاً وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلاَ يَمْلِكُونَ لأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلاَ نَفْعاً وَلاَ يَمْلِكُونَ مَوْتاً وَلاَ حَيَاةً وَلاَ نُشُوراً﴾ [الفُرْقَان:٤].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللهِ مَا لاَ يَنفَعُهُمْ وَلاَ يَضُرُّهُمْ وَكَانَ الْكَافِرُ عَلَى رَبِّهِ ظَهِيراً﴾[4][الفُرْقَان:٥٥].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَاتَّخَذُواْ مِن دُونِ اللهِ آلِهَةً لَّعَلَّهُمْ يُنصَرُونَ * لاَ يَسْتَطِيعُونَ

---

(١) فِي ط، أ: عوناً.
(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.
(٣) فِي ب: العبَادات.
(٤) هَذِهِ الآيةُ وقَعَتْ بَعْدَ آيَتَي [يس] فِي: ط.

نَصْرَهُمْ وَهُمْ لَهُمْ جُندٌ مُّحْضَرُونَ﴾ [يس:٧٤-٧٥].

قَولُهُ: (فهَذِهِ الشَّفَاعَةُ الَّتِي يَظُنُّهَا الْمُشْرِكُونَ) هِيَ مُنْتَفِيَةٌ يَوْمَ القِيَامَةِ، كَمَا نَفَاهَا القُرْآنُ. يَعْنِي أَنَّ الشَّفَاعَةَ الَّتِي يَطْلُبُهَا الْمُشْرِكُونَ مِنَ الشُّفَعَاءِ[1] وَالأَنْبِيَاءِ مِنْ دُونِ اللهِ مُنْتَفِيَةٌ دُنْيَا وَأُخْرَى، كَمَا قَالَ تَعَالَى عَنْ مُؤْمِنِ يس: ﴿أَأَتَّخِذُ مِن دُونِهِ آلِهَةً إِن يُرِدْنِ الرَّحْمَـنُ بِضُرٍّ لاَّ تُغْنِ عَنِّي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً وَلاَ يُنقِذُونَ * إِنِّي إِذاً لَّفِي ضَلاَلٍ مُّبِينٍ﴾ [يس: ٢٣-٢٤].

وقَالَ تَعَالَى عَنْ مُؤْمِنِ آلِ فِرْعَوْنَ: ﴿لاَ جَرَمَ أَنَّمَا تَدْعُونَنِي إِلَيْهِ لَيْسَ لَهُ دَعْوَةٌ فِي الدُّنْيَا وَلاَ فِي الآخِرَةِ﴾ [غَافر:٤٣].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَوْلاَ نَصَرَهُمُ الَّذِينَ اتَّخَذُواْ مِن دُونِ اللهِ قُرْبَاناً آلِهَةً بَلْ ضَلُّواْ عَنْهُم وَذَلِكَ إِفْكُهُمْ وَمَا كَانُواْ يَفْتَرُونَ﴾ [الأحْقَاف:٢٨].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُم آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِن دُونِ اللهِ مِن شَيْءٍ لَّمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتْبِيبٍ﴾ [هود:١٠١].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُمْ مَّا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنكُم مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [الأنْعَام:٩٤].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقِيلَ ادْعُواْ شُرَكَاءَكُمْ فَدَعَوْهُمْ فَلَمْ يَسْتَجِيبُواْ لَهُمْ وَرَأَوُا الْعَذَابَ لَوْ أَنَّهُمْ كَانُواْ يَهْتَدُونَ﴾ [القصص:٦٤]، فَهَذِهِ حَالُ كُلِّ مَنْ دُعِيَ مِنْ دُونِ اللهِ لِشَفَاعَةٍ[2] أَوْ غَيْرِهَا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.

قَولُهُ: (وأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ يَأتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمَدُهُ، لا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوَّلاً...إِلَى آخِرِهِ) هَذَا ثَابِتٌ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» وغَيْرِهِمَا مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ وَغَيْرِهِ

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٢) فِي ب: للشَّفَاعةِ، وَفِي أ: الشَّفَاعة، وَالْمُثْبَتُ من: ض، ط، غ، ع.

عَنْهُ ﷺ فِي حَدِيْثِ الشَّفَاعَةِ قَالَ: « فَأَقُومُ فَأَمْشِي بَيْنَ سِمَاطَيْنِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ عَلَى رَبِّي، فَإِذَا رَأَيْتُهُ[١] وَقَعْتُ لَهُ، أَوْ خَرَرْتُ سَاجِدًا لِرَبِّي فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَدَعَنِي، ثُمَّ يُقَالُ[٢]: ارْفَعْ مُحَمَّدُ، قُلْ يُسْمَعْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، وَسَلْ تُعْطَهْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَحْمَدُهُ[٣] بِتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدًّا فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ إِلَيْهِ الثَّانِيَةَ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ لَهُ، أَوْ خَرَرْتُ سَاجِدًا لِرَبِّي، فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَدَعَنِي، ثُمَّ يَقُولُ: ارْفَعْ مُحَمَّدُ، قُلْ يُسْمَعْ، وسَلْ[٤] فتُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ. فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَحْمَدُهُ بِتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدًّا، فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ ثُمَّ أَعُودُ الثَّالِثَةَ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ لَهُ، أَوْ خَرَرْتُ سَاجِدًا[٥] لِرَبِّي، فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَدَعَنِي ثُمَّ يُقَالُ: ارْفَعْ مُحَمَّدُ، قُلْ يُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَحْمَدُهُ بِتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدًّا فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ الرَّابِعَةَ فَأَقُولُ: يَا رَبِّ مَا بَقِيَ إِلاَّ مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ...»[٦] الْحَدِيْثَ.

فَبَيَّنَ ﷺ أَنَّهُ لا يَشْفَعُ إِلاَّ بَعْدَ الإِذْنِ فِي الشَّفَاعَةِ وَفِي الْمَشْفُوعِ فِيهِمْ، كَمَا قَالَ: « فَيَحُدُّ لِي حَدًّا، فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ » .

قَولُهُ: (وَقَالَ لَهُ[٧] أَبِو هُرَيْرَةَ: مَنْ أَسْعَدُ النَّاس بِشَفَاعَتِكَ..) إِلَى آخِرِهِ.

---

(١) فِي ض، ع، غ: رَأَيْتُ رَبِّي.

(٢) فِي ط: قَالَ.

(٣) فِي ط: فأَحْمَدُ.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، ع، وبياض فِي نُسْخَةِ غ.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: ض.

(٦) رواهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٧٤١٠)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٩٣) عَنْ أَنَسٍ ﷺ وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيْثُ عَنِ اثْنَي عَشَرَ صَحَابِيًّا كَمَا فِي نَظْمِ الْمُتَنَاثِرِ (ص/ ٢٣٣).

(٧) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

هَـذَا الْحَدِيْـثُ رَوَاهُ البُخَارِيُّ[١] وَالنَّسَائِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، مَـنْ أَسْـعَدُ الـنَّاسِ بِشَـفَاعَتِكَ يَـوْمَ القِـيَامَةِ، فَقَالَ: « لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لاَ يَسْـأَلَنِي عَـنْ هَـذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلُ مِنْكَ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ، أَسْـعَدُ الـنَّاسِ بِشَـفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ خَالِصًا مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ »[٢]، وَفِـي رِوَايَـةٍ: « خَالِصًـا مُخْلِصاً مِنْ قَلْبِهِ أَوْ[٣] نَفْسِهِ »[٤] ورَوَاهُ[٥] أَحْمَدُ مِنْ طَرِيْقٍ آخَـرَ، وَصَـحَّحَهُ ابنُ حِبَّانَ، وَفِيْهِ: « وَشَفَاعَتِي لِمَنْ شَهِدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ مُخْلِصًا يُصَدِّقُ قَلْبُهُ لِسَانَهُ وَلِسَانُهُ قَلْبُهُ »[٦].

قَـالَ شَـيْخُ الإِسْـلامِ: «فَجَعَلَ أَسْعَدَ النَّاسِ بِشَفَاعَتِهِ أَكْمَلَهُمْ إِخْلاصاً، وَقَالَ فِي الْحَدِيْثِ الصَّحِيْحِ: « مَنْ سَأَلَ اللهَ لِيَ الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ شَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ»[٧] وَلَـمْ يَقُـلْ: كَانَ أَسْعَدَ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي، فَعُلِمَ أَنَّمَا يَحْصُلُ لِلْعَبْدِ بِالتَّوْحِيدِ وَالإِخْلاصِ - مِـنْ شَـفَاعَةِ الرَّسُـولِ ﷺ وَغَيْرِهَا - لا[٨] يَحْصُلُ بِغَيْرِهِ مِنَ الأَعْمَالِ، وَإِنْ كَانَ

---

(١) فِي ط:رَوَاهُ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ، وَزِيَادَةُ مُسْلِمْ مِنْ:ط، لا تَصِحُّ، لأَنَّهُ لَمْ يَرْوِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ- ﷺ- .

(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٦٢٠١-البغا)، والنَّسَائِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (رقم٥٨٤٢).

(٣) فِي ب، ض: و.

(٤) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٩٩-البغا) ولَيْسَ فِيْهِ : « مخلصاً » وَلَمْ أقف عَلَى رِوَايَة جمعت بَيْنَ «خالصاً» و«مخلصاً».

(٥) فِي ط: رواه.

(٦) الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٢/ ٣٠٧ ، ٥١٨)، وَإِسْحَاقُ بنُ راهويه فِي مُسْنَدِهِ (رقم٣٣٧)، وَالبُخَارِيُّ فِي التَّارِيْخ الكَبِيْر (٤/ ١١١)، وابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (رقم٦٤٦٦) وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيْحَيْنِ (١/ ٧٠) وَصَحَّحَهُ، وَهُوَ حَدِيْث صَحِيْحٌ.

(٧) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٣٨٤) عَنْ عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو م.

(٨) فِي ط: مَا لا.

صَالِحاً كَسُؤَال[١] الوَسِيْلَةِ لِلرَّسُول ﷺ، فَكَيْفَ بِمَا لَمْ يَأْمُرْ بِهِ مِنَ الأَعْمَال، بَلْ نَهَى عَنْهُ، فَذَلِك[٢] لا يُنَالُ بِهِ خَيْرٌ لا فِي الدُّنْيَا وَلاَ فِي الآخِرَةِ، مِثْلُ غُلُوِّ النَّصَارَى فِي الْمَسِيْحِ، فَإِنَّهُ يَضُرُّهُمْ وَلاَ يَنْفَعُهُمْ، وَنَظِيْرُ هَذَا فِي «الصَّحِيْحِ» عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُجَابَةٌ[٣]، وَإِنِّي[٤] اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً[٥] لأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللهُ مَنْ مَاتَ لاَ يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئاً »[٦]. وَكَذَلِكَ فِي أَحَادِيْثِ الشَّفَاعَةِ كُلِّهَا إِنَّمَا يَشْفَعُ فِي أَهْلِ التَّوْحِيدِ، فَبِحَسَبِ تَوْحِيْدِ العَبْدِ لِرَبِّهِ، وَإِخْلاصِهِ دِيْنَهُ للهِ تَعَالَى يَسْتَحِقُّ كَرَامَةَ اللهِ بِالشَّفَاعَةِ وَغَيْرِهَا»[٧].

وقَالَ ابنُ القَيِّمِ مَا مَعْنَاهُ: «تَأَمَّلْ هَذَا الْحَدِيْثَ كَيْفَ جَعَلَ أَعْظَمَ الأَسْبَابِ الَّتِي تُنَالُ بِهَا شَفَاعَتُهُ[٨] تَجْرِيدَ التَّوْحِيدِ، عَكْسُ[٩] مَا عِنْدَ الْمُشْرِكِيْنَ أَنَّ[١٠] الشَّفَاعَةَ تُنَالُ بِاتِّخَاذِهِمْ شُفَعَاءَ، وَعِبَادَتِهِمْ وَمُوَالاتِهِمْ مِنْ دُونِ اللهِ، فَقَلَبَ النَّبِيُّ ﷺ مَا فِي زَعْمِهِمُ الكَاذِبِ، وأَخْبَرَ أَنَّ سَبَبَ الشَّفَاعَةِ تَجْرِيدُ التَّوْحِيدِ، فَحِيْنَئِذٍ يَأْذَنُ اللهُ للشَّافِعِ أَنْ يَشْفَعَ.

---

(١) فِي ط: لسؤَال.

(٢) فِي أ: فذاك، ع: فذك.

(٣) فِي ط: مستجابة.

(٤) فِي ب: وإنني.

(٥) فِي ب، ض: شفَاعتي.

(٦) رواهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٦٣٠٤)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٩٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ مُخْتَصَراً.

(٧) مَجْمُوعُ الفَتَاوَى (٢٧/ ٤٤٠).

(٨) فِي أ : شفَاعة، وَفِي ب: الشفَاعة.

(٩) فِي ب: وعكس.

(١٠) فِي ط: مِنْ أنَّ.

وَمِنْ جَهلِ الْمُشْرِكِ اعْتِقَادُهُ أَنَّ مَنِ اتَّخَذَهُ وَلِيًّا أَوْ شَفِيعاً أَنَّهُ يَشْفَعُ لَهُ، وَيَنْفَعُهُ عِنْدَ اللهِ، كَمَا يَكُونُ خَوَاصُّ الْمُلُوكِ وَالوُلاةِ تَنْفَعُ مَنْ وَالاهُمْ، وَلَمْ يَعْلَمُوا[1] أَنَّ اللهَ لا يَشْفَعُ عِنْدَهُ أَحَدٌ إلاَّ بِإِذْنِهِ، وَلاَ يَأْذَنُ فِي الشَّفَاعَةِ إلاَّ لِمَنْ[2] رَضِيَ قَوْلَهُ وَعَمَلَهُ.

كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي الفَصْلِ الأَوَّل: ﴿مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إلاَّ بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وَفِي الفَصْلِ الثَّانِي: ﴿وَلاَ يَشْفَعُونَ إلاَّ لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنْبِيَاء:٢٨]، وَبَقِيَ فَصْلٌ ثَالِثٌ وَهُوَ أَنَّهُ لا يَرْضَى مِنَ القَوْلِ وَالعَمَلِ إلاَّ تَوْحِيْدَهُ، وَاتِّبَاعَ رَسُولِهِ ﷺ . فَهَذِهِ ثَلاثَةُ فُصُولٍ تَقْطَعُ شَجَرَةَ الشِّرْكِ مِنْ قَلْبِ مَنْ وَعَاهَا وَعَقَلَهَا. انْتَهَى مُلَخَّصاً[3].

وَقَالَ الْحَافِظُ: «الْمُرَادُ بِهَذِهِ الشَّفَاعَةِ الْمَسْؤُولِ عَنْهَا هُنَا بَعْضُ أَنْوَاعِ الشَّفَاعَةِ، هِيَ الَّتِي يَقُولُ ﷺ : « أُمَّتِي أُمَّتِي » فَيُقَالُ لَهُ: أَخْرِجْ مِنَ النَّارِ مَنْ[4] فِي قَلْبِهِ وَزْنُ كَذَا مِنَ الإِيْمَانِ.

فَأَسْعَدُ النَّاسِ بِهَذِهِ الشَّفَاعَةِ مَنْ يَكُونُ إِيْمَانُهُ أَكْمَلَ مِمَّنْ دُونَهُ، وَأَمَّا الشَّفَاعَةُ العُظْمَى [فِي الإِرَاحَةِ][5] مِنْ كَرْبِ الْمَوْقِفِ؛ فَأَسْعَدُ النَّاسِ بِهَا مَنْ يَسْبِقُ إِلَى الْجَنَّةِ، وَهُمُ الَّذِيْنَ يَدْخُلُونَهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ، ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُونَهُمْ وَهُوَ مَنْ يَدْخُلُهَا بِغَيْرِ عَذَابٍ بَعْدَ أَنْ يُحَاسَبَ وَيَسْتَحِقُّ العَذَابَ، ثُمَّ مَنْ[6] يُصِيْبُهُ لَفْحٌ مِنَ النَّارِ وَلاَ يَسْقُطُ.

وَاعْلَمْ أَنَّ شَفَاعَتَهُ ﷺ فِي القِيَامَةِ سِتَّةُ أَنْوَاعٍ كَمَا ذَكَرَهُ ابن القَيِّمِ:

---

(١) فِي ب: يعلم.
(٢) فِي ط: من.
(٣) انْظُرْ: مَدَارِجِ السَّالِكِيْنَ (١/ ٣٤١)، وإِغَاثَةَ اللَّهْفَانِ (١/ ٢٣٨).
(٤) فِي ط: من كان.
(٥) فِي ط: فَالإِرَاحة.
(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

«الأوَّلُ: الشَّفَاعَةُ الكُبْرَى الَّتِي يَتَأَخَّرُ عَنْهَا أُولُو العَزْمِ - عَلَيْهِمُ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ - حَتَّى تَنْتَهِي إِلَيْهِ، فَيَقُولُ: « أَنَا لَهَا » وَذَلِكَ حِيْنَ يَرْغَبُ[١] الْخَلائِقِ إِلَى الأَنْبِيَاءِ لِيَشْفَعُوا لَهُمْ إِلَى رَبِّهِم حَتَّى يُرِيْحَهُمْ مِنْ مُقَامِهِمْ فِي الْمَوْقِفِ. وَهَذِهِ شَفَاعَةٌ يَخْتَصُّ بِهَا، لا يَشْرَكُهُ فِيْهَا أَحَدٌ.

الثَّانِي: شَفَاعَتُهُ لأَهْلِ الْجَنَّةِ فِي دُخُولِهَا. وَقَدْ ذَكَرَهَا أَبُو هُرَيْرَةَ فِي حَدِيْثِه الطَّوِيْلِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ[٢].

الثَّالِثُ: شَفَاعَتُهُ لِقَوْمٍ مِنَ العُصَاةِ مِنْ أُمَّتِهِ قَدِ اسْتَوْجَبُوا النَّارَ، فَيَشْفَعُ لَهُمْ أَنْ لا يَدْخُلُوهَا.

الرَّابِع: شَفَاعَتُهُ فِي العُصَاةِ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ الَّذِيْنَ دَخَلُوا النَّارَ بِذُنُوبِهِمْ. وَالأَحَادِيْثُ بِهَا مُتَوَاتِرَةٌ عَنِ النَّبِيِّ -ﷺ-. وَقَدْ أَجْمَعَ عَلَيْهَا الصَّحَابَةُ وَأَهْلُ السُّنَّةِ[٣] قَاطِبَةً، وَبَدَّعُوا مَنْ أَنْكَرَهَا، وَصَاحُوا بِهِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، وَنَادَوا عَلَيْهِ بِالضَّلالِ[٤].

الْخَامِسُ: شَفَاعَتُهُ[٥] لِقَومٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِي زِيَادَةِ ثَوَابِهِمْ وَرِفْعَةِ[٦] دَرَجَاتِهِمْ[٧]، وَهَذِهِ مِمَّا لَمْ يُنَازِعْ فِيْهَا أَحَدٌ.

السَّادِسُ: شَفَاعَتُهُ - ﷺ - فِي بَعْضِ الكُفَّارِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى يُخَفَّفَ عَذَابُهُ،

---

(١) فِي أ: يرغب يفزع.

(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٣١٦٢-البغا)، ومُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٩٤).

(٣) فِي ب: السُّنَنِ.

(٤) فِي ب: بِالضَّلالَةِ.

(٥) فِي أ: الشَّفَاعَة، وَهُوَ خطأ.

(٦) فِي ط: ورفع.

(٧) فِي ط: درجتهم.

وَهَذِهِ خَاصَّةٌ بِأَبِي طَالِبٍ وَحْدَهُ»[١].

قَولُهُ: (وحَقِيقَتُهُ[٢]) أَيْ: حَقِيقَةُ الأَمْرِ، أَيْ[٣]: أَمْرِ الشَّفَاعَةِ، (أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ الإِخْلاصِ؛ فَيَغْفِرُ لَهُمْ بِوَاسِطَةِ دُعَاءِ مَنْ أَذِنَ لَهُ أَنْ يَشْفَعَ لِيُكْرِمَهُ، وَيَنَالَ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ).

فَهَذَا هُوَ حَقِيقَةُ الشَّفَاعَةِ، لا كَمَا يَظُنُّ الْمُشْرِكُونَ وَالْجُهَّالُ[٤] أَنَّ الشَّفَاعَةَ هِيَ كَوْنُ الشَّفِيعِ يَشْفَعُ ابْتِدَاءً فِيمَنْ شَاءَ، فَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ وَيُنْجِيهِ مِنَ النَّارِ. وَلِهَذَا يَسْأَلُونَهَا مِنَ الأَمْوَاتِ وَغَيْرِهِمْ إِذَا زَارُوهُمْ[٥] وَذَلِكَ أَنَّهُم قَالُوا: «إِنَّ الْمَيِّتَ الْمُعَظَّمَ الَّذِي لِرُوحِهِ قُرْبٌ وَمَزِيَّةٌ عِنْدَ اللهِ لا تَزَالُ تَأْتِيهِ الأَلْطَافُ مِنَ اللهِ، وَتَفِيضُ عَلَى رُوحِهِ الْخَيْرَاتُ، فَإِذَا عَلَّقَ الزَّائِرُ رُوحَهُ بِهِ، وَأَدْنَاهَا مِنْهُ فَاضَ مِنْ رُوحِ الْمَزُورِ عَلَى رُوحِ الزَّائِرِ مِنْ تِلْكَ الأَلْطَافِ بِوَاسِطَتِهَا، كَمَا يَنْعَكِسُ الشُّعَاعُ مِنَ الْمِرْآةِ الصَّافِيَةِ وَالْمَاءِ وَنَحْوِهِ عَلَى الْجِسْمِ الْمُقَابِلِ لَهُ.

قَالُوا: فَتَمَامُ الزِّيَارَةِ أَنْ يَتَوَجَّهَ الزَّائِرُ بِرُوحِهِ وَقَلْبِهِ إِلَى الْمَيِّتِ، وَيَعْكُفَ بِهِمَّتِهِ عَلَيْهِ، وَيُوَجِّهَ قَصْدَهُ كُلَّهُ، وَإِقْبَالَهُ عَلَيْهِ بِحَيْثُ لا يَبْقَى فِيهِ الْتِفَاتٌ إِلَى غَيْرِهِ. وَكُلُّ مَا كَانَ جَمْعُ الْهِمَّةِ وَالْقَلْبِ عَلَيْهِ أَعْظَمَ كَانَ أَقْرَبَ إِلَى انْتِفَاعِهِ بِهِ، وَشَفَاعَتِهِ لَهُ».

قَالَ ابنُ الْقَيِّمِ: «وَقَدْ ذَكَرَ هَذِهِ الزِّيَارَةَ عَلَى هَذَا الوَجْهِ ابنُ سِينَا وَالفَارَابِيُّ وَغَيْرُهُمَا، وَصَرَّحَ بِهَا عُبَّادُ الكَوَاكِبِ فِي عِبَادَتِهَا وَقَالُوا: إِذَا تَعَلَّقَتِ النَّفْسُ النَّاطِقَةُ بِالأَرْوَاحِ العُلْوِيَّةِ فَاضَ عَلَيْهَا مِنْهَا النُّورُ. وَبِهَذَا السِّرِّ عُبِدَتِ الكَوَاكِبُ، وَاتُّخِذَتْ لَهَا الْهَيَاكِلُ، وَصُنِّفَتْ لَهَا الدَّعَوَاتُ، وَاتُّخِذَتِ الأَصْنَامُ الْمُجَسَّدَةُ لَهَا؛ وَهَذَا بِعَيْنِهِ

---

(١) انْظُرْ: شَرْحَ العَقِيدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ (ص/ ٢٥٢-٢٦٠).

(٢) فِي أ: وحقيقه.

(٣) فِي أ: أيْ مِنْ.

(٤) فِي ب: وَالجهلاء.

(٥) فِي ب: زَارهم.

هُوَ الَّذِي أَوْجَبَ لِعُبَّادِ القُبُورِ اتِّخَاذَهَا[١] أَعْيَاداً، وَتَعْلِيْقَ السُّتُورِ عَلَيْهَا، وإِيْقَادَ السُّرُجِ عَلَيْهَا، وَبِنَاءَ الْمَسَاجِدِ عَلَيْهَا، وَهُوَ الَّذِي قَصَدَ [رَسُولُ اللهِ][٢] -ﷺ- إِبْطَالَهُ وَمَحْوَهُ بِالكُلِّيَّةِ، وَسَدَّ الذَّرَائِعَ الْمُفْضِيَةَ إِلَيْهِ، فَوَقَفَ الْمُشْرِكُونَ فِي طَرِيْقِهِ، وَنَاقَضُوهُ فِي قَصْدِهِ، وكَانَ -ﷺ- فِي شِقٍّ وَهَؤُلاءِ فِي شِقٍّ. وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ هَؤُلاءِ الْمُشْرِكُونَ فِي زِيَارَةِ القُبُورِ هُوَ الشَّفَاعَةُ الَّتِي ظَنُّوا أَنَّ آلِهَتَهُمْ تَنْفَعُهُمْ بِهَا، وَتَشْفَعُ لَهُمْ عِنْدَ اللهِ.

قَالُوا: فَإِنَّ العَبْدَ إِذَا تَعَلَّقَتْ رُوحُهُ بِرُوحِ الوَجِيْهِ الْمُقَرَّبِ عِنْدَ اللهِ، وتَوَجَّهَ بِهِمَّتِهِ إِلَيْهِ، وعَكَفَ بِقَلْبِهِ عَلَيْهِ، صَارَ بَيْنَهُ وبَيْنَهُ اتِّصَالٌ يَفِيْضُ بِهِ عَلَيْهِ مِنْهُ نَصِيْبٌ مِمَّا يَحْصُلُ لَهُ مِنَ اللهِ، وَشَبَّهُوا ذَلِكَ بِمَنْ يَخْدِمُ ذَا جَاهٍ وحَظْوَةٍ وَقُرْبٍ مِنَ السُّلْطَانِ، فَهُوَ شَدِيْدُ التَّعَلُّقِ بِهِ، فَمَا يَحْصُلُ لِذَلِكَ السُّلْطَانِ مِنَ الإِنْعَامِ وَالإِفْضَالِ يَنَالُ ذَلِكَ الْمُتَعَلِّقَ بِهِ[٣] بِحَسَبِ تَعَلُّقِهِ[٤] بِهِ.

فَهَذَا سِرُّ عِبَادَةِ الأَصْنَامِ وَهُوَ الَّذِي بَعَثَ اللهُ رُسُلَهُ، وَأَنْزَلَ كُتُبَهُ بِإِبْطَالِهِ وتَكْفِيْرِ أَصْحَابِهِ، وَلَعَنَهُمْ وَأَبَاحَ دِمَاءَهُمْ، وَأَمْوَالَهُمْ، وَسَبْيَ ذَرَارِيْهِمْ، أَوْجَبَ لَهُمُ النَّارَ، وَالقُرْآنُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ مَمْلُوءٌ مِنَ الرَّدِّ عَلَى أَهْلِهِ وَإِبْطَالِ مَذْهَبِهِمْ» انْتَهَى[٥].

قَولُهُ: (وَيَنَالُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ)، أَيْ: الْمَقَامَ الَّذِي يَحْمَدُهُ فِيهِ الْخَلائِقُ كُلُّهُمْ وَخَالِقُهُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

قَالَ ابنُ جَرِيْرٍ: «قَالَ أَكْثَرُ أَهْلِ التَّأْوِيْلِ: ذَلِكَ الْمَقَامُ الَّذِي [يَقُومُهُ -ﷺ-:

---

(١) فِي ط: اتخاذ.

(٢) فِي ط: الرَّسُول.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٤) فِي ب: تعليقه.

(٥) إِغَاثَةُ اللَّهْفَانِ (١/ ٢١٨-٢١٩).

الشَّفَاعَةُ][1] لِلنَّاسِ لِيُرِيْحَهُمْ رَبُّهُمْ مِمَّا هُمْ فِيْهِ مِنْ شِدَّةِ ذَلِكَ اليَوْمِ»[2]. وقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: «الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ مَقَامُ الشَّفَاعَةِ»[3]، وكَذَا قَالَ ابنُ أَبِي نَجِيْحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ[4]. وقَالَ قَتَادَةُ: «هُوَ أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ، وَكَانَ أَهْلُ العِلْمِ يَرَوْنَ أَنَّهُ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ»[5].

قَولُهُ: (فَالشَّفَاعَةُ الَّتِي نَفَاهَا القُرْآنُ مَا كَانَ فِيْهَا شِرْكٌ) يَعْنِي أَنَّ الشَّفَاعَةَ الَّتِي نَفَاهَا اللهُ فِي القُرْآنِ هِيَ الشَّفَاعَةُ الَّتِي فِيْهَا شِرْكٌ بِاللهِ، مِنْ دُعَاءِ غَيْرِ اللهِ وَعِبَادَتِهِ لِيَشْفَعَ لَهُ عِنْدَ اللهِ، فَإِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ نَفَى هَذِهِ الشَّفَاعَةَ، وَأَخْبَرَ أَنَّهَا لا تَكُونُ فِيْهَا[6] أَبَداً، بَلْ أَخْبَرَ أَنَّ ذَلِكَ شِرْكٌ، وَنَزَّهَ نَفْسَهُ عَنْهُ، وَنَفَى أَنْ يَكُونَ لِلْمُؤْمِنِيْنَ وَلِيٌّ أَوْ شَفِيْعٌ مِنْ دُونِهِ، مَعَ أَنَّ الشَّفَاعَةَ يَوْمَ القِيَامَةِ لَهُمْ بِإِذْنِهِ، لا لِلْمُشْرِكِيْنَ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يَوْمَئِذٍ لاَّ تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلاَّ مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَـنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلاً﴾ [طه: ١٠٩] فَنَفَى سُبْحَانَهُ أَنْ تَنْفَعَ الشَّفَاعَةُ أَحَداً إِلاَّ مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ، ورَضِيَ قَوْلَهُ وَعَمَلَهُ، وَهُوَ الْمُؤمِنُ الْمُخْلِصُ.

وَأَمَّا الْمُشْرِكُ الدَّاعِي لِغَيْرِ اللهِ لِيَشْفَعَ لَهُ فَلاَ تَنْفَعُهُ الشَّفَاعَةُ، وَلاَ يُؤْذَنُ لأَحَدٍ فِي الشَّفَاعَةِ فِيْهِ، كَمَا قَالَ: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨]، وَقَالَ

---

(١) فِي أ، ب: يُؤْمَرُ بِهِ -ﷺ- بِالشَّفَاعَةِ، وَفِي تَفْسِيْرِ ابن جرير: يوم القِيَامَة للشفاعة، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ط، ع، غ، ض.

(٢) تَفْسِيْرُ ابنِ جَرِيْرٍ (١٥/ ١٤٤).

(٣) رَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (١٥/ ١٤٤)، وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (رقم١٠٠٦٠)، وابنُ عَدِيٍّ فِي الكَامِلِ (٣/ ١٤٨) وَغَيْرُهُمْ مِنْ طُرُقٍ عَنِ ابن عَبَّاسٍ وَهُوَ صَحِيْحٌ عَنْهُ، وَقَالَ السَّمْعَانِيُّ فِي تَفْسِيْرِهِ (٣/ ٢٦٩): «أَجْمَعَ الْمُفَسِّرُونَ أَنَّ هَذَا مَقَامُ الشَّفَاعَةِ».

(٤) رَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (١٥/ ١٤٤) وَغَيْرُهُ وإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ.

(٥) رَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (١٥/ ١٤٥) وإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ.

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ، ط، وَفِي ب: فِيْهِ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ع، غ، ض

تَعَالَى: ﴿وَقِيلَ ادْعُواْ شُرَكَاءَكُمْ فَدَعَوْهُمْ فَلَمْ يَسْتَجِيبُواْ لَهُمْ وَرَأَوُا الْعَذَابَ لَوْ أَنَّهُمْ كَانُواْ يَهْتَدُونَ﴾ [القصص:٦٤].

قَولُهُ: (وَقَدْ بَيَّنَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِلَى... آخِرِهِ) تَقَدَّمَ مَا يَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

* * *

(١٧)

بَابُ قَولِ اللهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ الآيَةَ

فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ ابنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ، جَاءَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعِنْدَهُ عَبْدُاللهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهلٍ، فَقَالَ لَهُ: « يَا عَمِّ، قُلْ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ » ، فَقَالاَ لَهُ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِالْمُطَّلِبِ؟ فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَعَادَا، فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِالْمُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ » . فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التَّوبَة:١١٣].

وَأَنْزَلَ اللهُ فِي أَبِي طَالِبٍ: ﴿إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ [القصص:٥٦]

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاء﴾.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُواْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ الآيَةَ.

الثَّالِثَةُ- وَهِيَ الْمَسْأَلَةُ الكُبْرَى - : تَفْسِيرُ قَوْلِهِ ﷺ : « قُلْ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ » بِخِلافِ مَا عَلَيْهِ مَنْ يَدَّعِي العِلْمَ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ أَبَا جَهْلٍ وَمَنْ مَعَهُ يَعْرِفُونَ مُرَادَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ قَالَ لِلرَّجُلِ: « قُلْ:لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ » . فَقَبَّحَ اللهُ مَنْ أَبُو جَهْلٍ أَعْلَمُ مِنْهُ بِأَصْلِ الإِسْلامِ.

الخَامِسَةُ: جِدُّهُ ﷺ وَمُبَالَغَتُهُ فِي إِسْلامِ عَمِّهِ.

السَّادِسَةُ: الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ إِسْلامَ عَبْدِالْمُطَّلِبِ وَأَسْلافِهِ.

السَّابِعَةُ: كَوْنُهُ ﷺ اسْتَغْفَرَ لَهُ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، بَلْ نُهِيَ عَنْ ذَلِكَ.

الثَّامِنَةُ: مَضَرَّةُ أَصْحَابِ السُّوءِ عَلَى الإِنْسَانِ.

التَّاسِعَةُ: مَضَرَّةُ تَعْظِيمِ الأَسْلافِ وَالأَكَابِرِ.

العَاشِرَةُ: الشُّبْهَةُ لِلْمُبْطِلِيْنَ فِي ذَلِكَ، لاسْتِدْلالِ أَبِي جَهْلٍ بِذَلِكَ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: الشَّاهِدُ لِكَوْنِ الأَعْمَالِ بِالْخَوَاتِيمِ، لأَنَّهُ لَوْ قَالَها لَنَفَعَتْهُ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: التَّأَمُّلُ فِي كِبَرِ هَذِهِ الشُّبْهَةِ فِي قُلُوبِ الضَّالِّيْنَ، لأَنَّ فِي القِصَّةِ أَنَّهُمْ لَمْ يُجَادِلُوهُ إِلاَّ بِهَا، مَعَ مُبَالَغَتِهِ ﷺ وَتَكْرِيرِهِ، فَلأَجْلِ عَظَمَتِهَا وَوُضُوحِهَا عِنْدَهُمْ؛ اقْتَصَرُوا عَلَيْهَا.

* * *

بَابُ

قَولِ اللهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ الآيَةَ[١]

أَرَادَ الْمُصَنِّفُ- رَحِمَهُ اللهُ- الرَّدَّ عَلَى عُبَّادِ القُبُورِ الَّذِيْنَ يَعْتَقِدُونَ فِي الأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِيْنَ أَنَّهُم يَنْفَعُونَ وَيَضُرُّونَ، فَيَسْأَلُونَهُمْ مَغْفِرَةَ الذُّنُوبِ، وتَفْرِيْجَ الكُرُوبِ، وهِدَايَةَ القُلُوبِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْمَطَالِبِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَالأُخْرَوِيَّةِ، وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ لَهُمُ التَّصَرُّفَ بَعْدَ الْمَوتِ عَلَى سَبِيْلِ الكَرَامَةِ[٢].

وَقَدْ وَقَفْتُ عَلَى رِسَالَةٍ لِرَجُلٍ[٣] مِنْهُمْ فِي ذَلِكَ، وَيَحْتَجُّونَ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿لَهُمْ مَّا يَشَاءُونَ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ [الزمر:٣٤] وَيَقُولُ[٤] قَائِلُهُمْ[٥] فِي حَقِّ [رَسُولِ اللهِ][٦]-ﷺ-:

فَإِنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا وضَرَّتَهَا ... وَمِنْ عُلُومِكَ عِلْمَ اللَّوْحِ وَالقَلَمِ

فَإِذَا عَرَفَ الإِنْسَانُ مَعْنَى هَذِهِ الآيَةِ، وَمَنْ نَزَلَتْ فِيْهِ؛ تَبَيَّنَ لَهُ بُطْلانُ قَوْلِهِمْ وَفَسَادُ شِرْكِهِم، لأَنَّ رَسُولَ اللهِ-ﷺ- أَفْضَلُ الْخَلْقِ وَأَقْرَبُهُمْ مِنَ اللهِ، وأَعْظَمُهُمْ جَاهاً عِنْدَهُ، وَمَعَ ذَلِكَ حَرِصَ وَاجْتَهَدَ عَلَى هِدَايَةِ عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ فِي حَيَاةِ أَبِي طَالِبٍ وَعِنْدَ مَوْتِهِ، فَلَمْ يَتَيَسَّرْ ذَلِكَ، ولَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ لَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ، فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، حَتَّى نَهَاهُ اللهُ عَنْ ذَلِكَ.

فَفِي هَذَا أَعْظَمُ البَيَانِ، وَأَوْضَحُ البُرْهَانِ عَلَى أَنَّهُ-ﷺ- لا يَمْلِكُ ضَرًّا وَلاَ نَفْعاً،

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، وَالآيَة فِي سورة القصص (رقم/ ٥٦).

(٢) فِي أ: إكرَامته.

(٣) فِي ب، غ، ض: رجل.

(٤) فِي ط: يقول.

(٥) هُوَ البُوصِيْرِيُّ فِي بُرْدَتِهِ الشَّهِيْرَةِ، الَّتِي اشْتَمَلَتْ عَلَى صُنُوفٍ وَأَلْوَانٍ مِنَ الشِّرْكِ الأَكْبَرِ.

(٦) فِي غ، ض: الرَّسُول.

وَلاَ عْطَاءً وَلاَ مَنْعاً، وَأَنَّ الأَمْرَ كُلَّهُ بِيَدِ اللهِ، فَهُوَ الَّذِي يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ، وَيُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ، وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ، وَيَرْحَمُ مَنْ يَشَاءُ، وَيَكْشِفُ الضُّرَّ عَمَّنْ يَشَاءُ، وَيُصِيبُ[1] بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، وَهُوَ الغَفُورُ الرَّحِيْمُ.

وَهُوَ الَّذِي مِنْ جُودِهِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةُ، وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيْمٌ. وَلَوْ كَانَ عِنْدَهُ-ﷺ- مِنْ هِدَايَةِ القُلُوبِ وَمَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ وَتَفْرِيجِ الكُرُوبِ شَيْءٌ؛ لَكَانَ أَحَقَّ النَّاسِ بِهِ وَأَوْلاهُمْ: مَنْ قَامَ مَعَهُ أَتَمَّ القِيَامِ وَنَصَرَهُ، وَحَاطَهُ[2] مِنْ بُلُوغِهِ ثَمَانَ سِنِيْنَ، وَإِلَى[3] مَا بَعْدَ النُّبُوَّةِ بِثَمَانِ سِنِيْنَ أَوْ أَكْثَرَ، بَلْ قَالَ تَعَالَى: ﴿قُل لاَّ أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعاً وَلاَ ضَرًّا إِلاَّ مَا شَاءَ اللهُ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لاَسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَاْ إِلاَّ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعْرَاف: ١٨٨].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿قُل لاَّ أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خَزَائِنُ اللهِ وَلا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَتَّبِعُ إِلاَّ مَا يُوحَى إِلَيَّ﴾ الآيَةَ[4][الأنعَام:٥٠] فَهَلْ يَجْتَمِعُ فِي قَلْبِ عَبْدٍ الإِيْمَانُ بِهَذِهِ الآيَاتِ وَمَا أَشْبَهَهَا، وَالإِيْمَانُ بِذَلِكَ البَيْتِ وَمَا أَشْبَهَهُ، وَلَكِنْ قَاتَلَ اللهُ أَعْدَاءَهُ الَّذِيْنَ جَاوَزُوا الْحَدَّ فِي إِطْرَائِهِ وَالغُلُوِّ فِيْهِ.

وَأَمَّا مَعْنَى الآيَةِ فَقَالَ ابنُ كَثِيْرٍ: «يَقُولُ تَعَالَى لِرَسُولِهِ-ﷺ-: إِنَّكَ يَا مُحَمَّدُ، لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ، أَيْ: لَيْسَ إِلَيْكَ ذَلِكَ، إِنَّمَا عَلَيْكَ البَلاغُ، وَاللهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ، وَلَهُ الْحِكْمَةُ البَالِغَةُ، وَالْحُجَّةُ الدَّامِغَةُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَـكِنَّ اللهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ [البَقَرَة:٢٧٢]، وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [يوسف:١٠٣].

---

(١) فِي أ: يصيب- بدون واو - .

(٢) فِي ط: وأحاطه.

(٣) فِي ب: وإلا.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

وَهَذِهِ الآيَةُ أَخَصُّ مِنْ هَذَا كُلِّهِ فَإِنَّهُ قَالَ: ﴿إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَـكِنَّ اللهَ يَهْـدِي مَـن يَشَـاءُ وَهُـوَ أَعْلَـمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ أَيْ: أَعْلَمُ بِمَنْ[1] يَسْتَحِقُّ الْهِدَايَةَ مِمَّنْ يَسْتَحِقُّ الغِوَايَةَ.

وَقَـدْ ثَبَـتَ فِـي «الصَّـحِيْحَيْنِ» أَنَّهَـا نَزَلَـتْ فِـي أَبِـي طَالِـبٍ، وَقَدْ كَانَ يَحُوطُهُ وَيَنْصُـرُهُ، وَيَقُـومُ فِـي حَقِّـهِ[2]، وَيُحِبُّهُ حُـبًّا طَبْعِيًّا لا حُبًّا شَرْعِيًّا، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الوَفَاةُ وَحَانَ أَجَلُهُ دَعَاهُ رَسُولُ اللهِ- ﷺ - إِلَى الإِيْمَانِ وَالدُّخُولِ فِي الإِسْلامِ فَسَبَقَ القَدَرُ فِيْهِ، وَاخْتُطِفَ مِنْ يَدِهِ، فَاسْتَمَرَّ[3] عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الكُفْرِ، وللَّهِ الْحُجَّةُ[4] التَّامَّةُ[5].

فَإِنْ قُلْتَ: قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢] [فَمَا الْجَمْعُ][6] بَيْنَهَا وَبَيْنَ الآيَةِ الْمُتَرْجَمِ لَهَا؟

قِـيْلَ: الْهِدَايَـةُ الَّـتِي تَصِـحُّ نِسْـبَتُهَا لِغَـيْرِ اللهِ [بِوَجْـهٍ مَا][7] هِيَ هِدَايَةُ الإِرْشَادِ وَالدَّلالَـةِ، كَمَـا قَـالَ: ﴿وَإِنَّـكَ لَـتَهْدِي إِلَـى صِـرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ أَيْ: تُرْشِدُ وَتُبَيِّنُ، وَالْهِدَايَـةُ الْمَنْفِـيَّةُ عَنْ غَيْرِ اللهِ هِيَ هِدَايَةُ التَّوْفِيْقِ وَخَلْقُ القُدْرَةِ عَلَى الطَّاعَةِ، ذَكَرَهُ بَعْضُهُمْ بِمَعْنَاهُ.

قَـالَ: (فِـي «الصَّـحِيْحِ» عَنِ ابنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ

---

(١) فِي أ: بِمَا.
(٢) فِي تَفْسِيْرِ ابنِ كَثِيْرٍ: صفة.
(٣) فِي ط: وَاسْتَمَرَّ
(٤) فِي تَفْسِيْرِ ابنِ كَثِيْرٍ: الْحِكْمَة.
(٥) فِي ط: البَالِغَة.
(٦) فِي ط: فَالجمع.
(٧) مَا بَيْن الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ب.

الْوَفَاةُ، جَاءَهُ رَسُولُ اللهِ -ﷺ- وَعِنْدَهُ عبْدُاللهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهلٍ، فَقَالَ لَهُ[١]: «يَا عَمِّ، قُلْ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ»، فَقَالاَ لَهُ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِالْمُطَّلِبِ؟ فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ -ﷺ-، فَأَعَادَا، فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِالْمُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ -ﷺ-: «لأَسْتَغْفِرَنَّ[٢] لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ». فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التَّوْبَة:١١٣].

وَأَنْزَلَ اللهُ فِي أَبِي طَالِبٍ: ﴿إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾[٣][القصص:٥٦].

قَولُهُ: (فِي «الصَّحِيحِ») أَيْ: «الصَّحِيحَيْنِ».

قَولُهُ: (عَنِ ابنِ الْمُسَيَّبِ) هُوَ سَعِيْدُ بنُ الْمُسَيَّبِ بنِ حَزْنِ بنِ أَبِي[٤] وَهْبِ بنِ عَمْرِو بنِ عَائِذِ بنِ عِمْرَانَ بنِ مَخْزُومٍ القُرَشِيُّ الْمَخْزُومِيُّ، أَحَدُ العُلَمَاءِ الأَثْبَاتِ، الفُقَهَاءِ الكِبَارِ، الْحُفَّاظِ العُبَّادِ، اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ مُرْسَلاتِهِ أَصَحُّ المَرَاسِيْلِ.

وَقَالَ[٥] ابنُ الْمَدِيْنِيِّ: «لا أَعْلَمُ فِي التَّابِعِيْنَ أَوْسَعَ عِلْماً مِنْهُ»: مَاتَ بَعْدَ التِّسْعِيْنَ، وَقَدْ نَاهَزَ الثَّمَانِيْنَ[٦].

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٢) فِي أ: لأستغفر.

(٣) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٣٦٠)، ومُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٤) عَنِ الْمُسَيَّبِ بنِ حَزْنٍ.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٥) فِي : فقَال.

(٦) انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: تَهْذِيْبِ الكَمَالِ (١١/٦٦)

وَأَبُوهُ[١] الْمُسَيَّبُ: صَحَابِيٌّ، بَقِيَ إِلَى خِلافَةِ عُثْمَانَ-ﷺ-[٢]، وَكَذَلِكَ جَدُّهُ حَزْنٌ صَحَابِيٌّ، اسْتُشْهِدَ بِاليَمَامَةِ[٣].

قَولُهُ: (لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الوَفَاةُ) أيْ: حَضَرَتْ عَلامَاتُ الوَفَاةِ، وَإِلا فَلَوْ كَانَ انْتَهَى إِلَى[٤] الْمُعَايَنَةِ لَمْ يَنْفَعْهُ الإِيْمَانُ لَوْ آمَنَ. وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ مَا وَقَعَ مِنَ الْمُرَاجَعَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ.

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ انْتَهَى إِلَى تِلْكَ الْحَالَةِ، لَكِنْ رَجَا النَّبِيُّ-ﷺ- أَنَّهُ إِذَا أَقَرَّ بِالتَّوْحِيدِ وَلَوْ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ أَنَّ ذَلِكَ يَنْفَعُهُ بِخُصُوصِهِ، وَيَسُوغُ فِيهِ شَفَاعَتُهُ-ﷺ-. وَلِهَذَا قَالَ: « أُجَادِلُ لَكَ بِهَا »[٥]، و « أَشْهَدُ لَكَ بِهَا »[٦]، وَ « أُحَاجُّ لَكَ بِهَا »[٧]. وَيَدُلُّ عَلَى الْخُصُوصِيَّةِ أَنَّهُ بَعْدَ أَنِ[٨] امْتَنَعَ مِنَ الإِقْرَارِ بِالتَّوْحِيدِ، وَمَاتَ عَلَى الامْتِنَاعِ مِنْهُ لَمْ يَتْرُكِ النَّبِيُّ-ﷺ- الشَّفَاعَةَ لَهُ، بَلْ شَفَعَ لَهُ حَتَّى خُفِّفَ عَنْهُ العَذَابُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى غَيْرِهِ. وكَانَ ذَلِكَ مِنَ الْخَصَائِصِ فِي حَقِّهِ[٩].

---

(١) فِي أ: وَابن، وَهُوَ خطأ.

(٢) انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: الإِصَابَة فِي تَمْيِيْزِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ (٦/ ١٢١).

(٣) انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: الإِصَابَة فِي تَمْيِيْزِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ (٢/ ٦١)

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٥) هَذِهِ الرِّوَايَةُ عِنْدَ ابنِ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٢٠/ ٩٢-٩٣)، وابنِ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (رقم ١٧٠٠١) بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ بِهِ مُرْسَلاً.

(٦) هَذِهِ الرِّوَايَةُ عِنْدَ البُخَارِيِّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٢٩٤-البغا)، ومُسْلِمٍ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٤).

(٧) هَذِهِ الرِّوَايَةُ عِنْدَ البُخَارِيِّ (رقم٣٦٧١-البغا).

(٨) فِي أ: مَا.

(٩) فتح البَاري (٨/ ٣٦٥-٣٣٦رقم٤٧٧٢).

قَولُـهُ: (جَاءَهُ رَسُولُ اللهِ -ﷺ-). يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُسَيَّبُ حَضَرَ هَذِهِ القِصَّةَ، فَإِنَّ الْمَذْكُورَيْنِ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ، وَهُوَ أَيْضاً مَخْزُومِيٌّ، وَكَانُوا يَومَئِذٍ كُفَّاراً، فَمَاتَ أَبُـو جَهْلٍ عَلَى كُفْرِهِ، وَأَسْلَمَ الآخَرَانِ. وَقَوْلُ بَعْضِ الشُّرَّاحِ[1]: «إِنَّ هَذَا الْحَدِيْثَ مِنْ مَرَاسِيْلِ الصَّحَابَةِ» مَرْدُودٌ.

وَفِي هَذَا جَوَازُ عِيَادَةِ الْمُشْرِكِ إِذَا رُجِيَ إِسْلامُهُ، وَجَوَازُ حَمْلِ العِلْمِ إِذَا كَانَ فِيْهِ مَصْلَحَةٌ رَاجِحَةٌ عَلَى عَدَمِهِ[2].

قَولُهُ: (يَا عَمِّ). مُنَادَى مُضَافٌ يَجُوزُ فِيْهِ إِثْبَاتُ اليَاءِ وَحَذْفُهَا.

قَولُـهُ: (قُلْ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ)، أَيْ: قُلْ هَذِهِ الكَلِمَةَ، عَارِفاً لِمَعْنَاهَا، مُعْتَقِداً لَهُ فِي هَـذِهِ الْحَـال وَإِنْ لَمْ تَعْمَلْ بِهِ، إِذْ لا يُمْكِنُ عِنْدَ الْمَوتِ إِلاَّ ذَلِكَ، وَلاَ بُدَّ مَعَ ذَلِكَ مِنْ شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ.

قَولُـهُ: (كَلِمَةً) قَالَ القُرْطُبِيُّ: «أَحْسَنُ مَا تُقَيَّدُ «كَلِمَةً» بِالنَّصْبِ عَلَى أَنَّهُ بَدَلٌ مِنْ «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ»، وَيَجُوزُ رَفْعُهَا عَلَى احْتِمَالِ الْمُبْتَدَأ»[3].

قَولُهُ: (أُحَاجَّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ)، هُوَ بِتَشْدِيْدِ الْجِيْمِ مِنَ «الْمُحَاجَّةِ» وَهِيَ مُفَاعَلَةٌ مِنَ الْحُجَّةِ، وَالْجِيْمُ مفتُوحَةٌ عَلَى الْجَزْمِ جَوَابُ الأَمْرِ، أَيْ: أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ كَمَا فِي الرِّوَايَةِ الأُخْرَى.

---

(١) هَكَذَا أَبْهَمَ الْحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي الفَتْحِ (٨/ ٣٣٦) هَذَا البَعْضَ، وَفِي عُمْدَةِ القَارِي لِلعَيْنِيِّ (١٩/ ١٠٥) عَزَاهُ لِصَاحِبِ:«التَّلْوِيحِ» وَصَاحِبِ «التَّوْضِيحِ». وَصَاحِبُ «التَّلْوِيحِ» هُوَ الْحَافِظُ مُغْلُطَاي بنُ قَلِيْجٍ الْحَنَفِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ ٧٨٢هـ، وصَاحِبُ «التَّوْضِيحِ» هُوَ جَلالُ الدِّيْنِ رَسُولا بنُ أَحْمَدَ التِّبَّانِيُّ المُتَوَفَّى سَنَةَ٧٩٣هـ انْظُرْ: الْحِطَّة فِي ذِكْرِ الصِّحَاحِ السِّتَّةِ (ص/ ١٨٥)، وَكَشْفَ الظُّنُونِ (١/ ٥٤٦).

(٢) انظر: فَتْحَ البَارِي (٨/ ٣٣٦).

(٣) الْمُفْهِم (١/ ١٩٣).

وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أنَّ الأعْمَالَ بِالْخَوَاتِيمِ، لأنَّهُ لَوْ قَالَهَا لَنَفَعَتْهُ، [وَأنَّ مَنْ][1] مَاتَ عَلَى التَّوْحِيدِ نَفَعَتْهُ الشَّفَاعَةُ وَإنْ لَمْ يَعْمَلْ شَيْئاً غَيْرَ ذَلِكَ، وَأَنَّ مَنْ كَانَ كَافِراً يَجْحَدُهَا، إذَا قَالَهَا عِنْدَ الْمَوتِ؛ أُجْرِيَتْ عَلَيْهِ أَحْكَامُ الإسْلامِ، فَإنْ كَانَ صَادِقاً مِنْ قَلْبِهِ نَفَعَتْهُ عِنْدَ اللهِ، وإلاَّ فَلَيْسَ لَنَا إلاَّ الظَّاهِرُ، بِخِلافِ مَنْ كَانَ يَتَكَلَّم بِهَا فِي حَالِ كُفْرِهِ.

قَولُهُ: (فَقَالاَ لَهُ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِالْمُطَّلِبِ؟!) ذَكَّرَاهُ[2] الْحُجَّةَ الْمَلْعُونَةَ الَّتِي يَتَعَلَّقُ بِهَا الْمُشْرِكُونَ مِنَ الأوَّلِيْنَ وَالآخِرِيْنَ، وَيَرُدُّونَ بِهَا عَلَى الرُّسُلِ، وَهِيَ تَقْلِيْدُ الآبَاءِ وَالكُبَرَاءِ، وَأَخْرَجَا الكَلامَ مَخْرَجَ الاسْتِفْهَامِ مُبَالَغَةً فِي الإنْكَارِ، لِعَظَمَةِ هَذِهِ الْحُجَّةِ فِي قُلُوبِ الضَّالِّيْنَ، وَلِذَلِكَ[3] [اكْتَفَيَا بِهَا][4] فِي الْمُجَادَلَةِ مَعَ مُبَالَغَتِهِ -ﷺ- وَتَكْرِيْرِهِ، فَلِأَجْلِ عَظَمَتِهَا وَوُضُوحِهَا عِنْدَهُمُ اقْتَصَرا عَلَيْهَا.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: «وَفِيهِ تَفْسِيرُ لا إلَهَ إلاَّ اللهُ بِخِلافِ مَا عَلَيْهِ أَكْثَرُ مَنْ يَدَّعِي العِلْمَ»[5].

وَفِيهِ أنَّ أَبَا جَهْلٍ وَمَنْ مَعَهُ يَعْرِفُونَ مُرَادَ النَّبِيِّ -ﷺ- إذَا قَالَ لِرَجُلٍ[6]: قُلْ: لا إلَهَ إلاَّ اللهُ. فَقَبَّحَ اللهُ مَنْ أَبُو جَهْلٍ أَعْلَمُ مِنْهُ بِأَصْلِ الإسْلامِ.

قَولُهُ: (فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ -ﷺ- وَأَعَادَا) أَيْ: أَعَادَ[7] النَّبِيُّ -ﷺ- مَقَالَتَهُ، وَأَعَادَا

---

(١) بَدَل مَا بَيْنَ المَعْقُوفَيْنِ فِي ط: وإنْ.

(٢) فِي ب: ذكرا لَهُ.

(٣) فِي ط: وَكَذَلِكَ.

(٤) فِي أ: اكتفينا.

(٥) الْمَسْأَلَة الثالثةُ مِنْ مَسَائِلِ البَابِ.

(٦) فِي ط: الرَّجُل، وَفِي ب، وَمَطْبُوعِ كِتَابِ التَّوْحِيْدِ: لِلرَّجُلِ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: أ، ع، غ، ض.

(٧) فِي ط: أَعَادَ عَلَيْهِ.

عَلَيْهِ مَقَالَتُهُمَا مُبَالَغَةً مِنْهُ-ﷺ-، وَحِرْصاً عَلَى إِسْلامِ عَمِّهِ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَقْدِرِ النَّبِيُّ-ﷺ- [عَلَى ذَلِكَ][1]، وَلاَ عَلَى تَخْلِيصِهِ مِنْ عَذَابِ اللهِ، بَلْ سَبَقَ فِيهِ القَضَاءُ الْمَحْتُومُ، وَاسْتَمَرَّ عَلَى كُفْرِهِ لِيَعْلَمَ النَّاسُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ . فَلَوْ كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ-ﷺ- مِنْ هِدَايَةِ القُلُوبِ ، وَتَفْرِيجِ الكُرُوبِ شَيْءٌ، لَكَانَ أَحَقَّ النَّاسِ بِذَلِكَ وَأَوْلاهُمْ عَمُّهُ الَّذِي فَعَلَ مَعَهُ مَا فَعَلَ. وَفِيهِ الْحِرْصُ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ، وَالصَّبْرُ عَلَى الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَإِنْ رُدَّ ذَلِكَ عَلَى صَاحِبِهِ، وَتَكْرِيرُهُ وَعَدَمُ الاكْتِفَاءِ فِيهِ[2] بِمَرَّةٍ وَاحِدَةٍ.

قَولُهُ: (فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ) -هو بِنَصْبِ «آخِر» عَلَى الظَّرْفِيَّةِ- أَيْ: آخِرَ زَمَنٍ تَكْلِيمِهِ إِيَّاهُمْ، وَيَجُوزُ رَفْعُهُ.

قَولُهُ: (هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِالْمُطَّلِبِ) الظَّاهِرُ أَنَّ أَبَا طَالِبٍ قَالَ: أَنَا، فَغَيَّرَهُ الرَّاوِي أَنَفَةً أَنْ يَحْكِيَ كَلامَ أَبِي طَالِبٍ اسْتِقْبَاحاً لِلَّفْظِ الْمَذْكُورِ، وَهِيَ مِنَ الْمُتَصَرَّفَاتِ الْحَسَنَةِ، قَالَهُ الْحَافِظ[3]. وَقَدْ رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ بِلَفْظِ: «أَنَا»[4]، فَدَلَّ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ.

قَولُهُ: (وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ) قَالَ الْحَافِظُ: «هَذَا تَأْكِيدٌ مِنَ الرَّاوِي فِي نَفْيِ وُقُوعِ ذَلِكَ مِنْ أَبِي طَالِبٍ، وَكَأَنَّهُ اسْتَنَدَ فِي ذَلِكَ إِلَى عَدَمِ سَمَاعِهِ مِنْهُ فِي

---

(١) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: أ.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٣) فَتْحُ البَارِي (٨/ ٥٠٧).

(٤) رَوَاهُ عَبْدُالرَّزَّاقِ فِي تَفْسِيرِهِ (٢/ ٢٨٨)، وَابن أبي عَاصم فِي الآحَاد وَالمَثَاني (٢/ ٤٢)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ (رقم٣٢٩١)، وَغَيْرُهُمْ بِلَفْظِ: «أَنَا عَلَى مِلَّةِ عَبْدِالْمُطَّلِبِ»، وَرَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٥/ ٤٣٣) وَلَفْظُهُ: «عَلَى مِلَّةِ عَبْدِالْمُطَّلِبِ» وَلَيْسَ فِيهِ : «أنا» وَلاَ «هو».

تِلْكَ الْحَالِ»[١]، كَذَا قَالَ، وَفِيهِ نَظَرٌ، بَلْ نَفْيُهُ مُسْتَنِدٌ إِلَى إِبَاءِ[٢] أَبِي طَالِبٍ عَنْ قَوْلِهَا، بِقَوْلِهِ: «هُوَ[٣] عَلَى مِلَّةِ عَبْدِالْمُطَّلِبِ».

قَالَ الْمُصَنِّفُ: «وَفِيهِ الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ إِسْلامَ عَبْدِالْمُطَّلِبِ وَأَسْلافِهِ، وَمَضَرَّةُ أَصْحَابِ السُّوءِ عَلَى الإِنْسَانِ، وَمَضَرَّةُ تَعْظِيمِ الأَسْلافِ وَالأَكَابِرِ»[٤]. أَيْ: زِيَادَةً عَلَى الْمَشْرُوعِ بِحَيْثُ يَجْعَلُ أَقْوَالَهُمْ حُجَّةً يُرْجَعُ إِلَيْهَا عِنْدَ التَّنَازُعِ.

قَوْلُهُ: (فَقَالَ النَّبِيُّ: « لأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ » أَقْسَمَ -ﷺ- لَيَسْتَغْفِرَنَّ لَهُ، إِلاَّ أَنْ يُنْهَى عَنْ ذَلِكَ، كَمَا فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ: « أَمَا وَاللهِ لأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ »[٥] قَالَ النَّوَوِيُّ: «وَفِيهِ جَوَازُ الْحَلِفِ مِنْ غَيْرِ اسْتِحْلافٍ، وَكَأَنَّ الْحَلِفَ هُنَا لِتَأْكِيدِ الْعَزْمِ عَلَى الاسْتِغْفَارِ، وَتَطْيِيباً[٦] لِنَفْسِ أَبِي طَالِبٍ.

وَكَانَتْ وَفَاةُ أَبِي طَالِبٍ بِمَكَّةَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ بِقَلِيلٍ، قَالَ ابنُ فَارِسٍ: مَاتَ أَبُو طَالِبٍ وَلِرَسُولِ اللهِ- ﷺ - تِسْعٌ وَأَرْبَعُونَ سَنَةً وَثَمَانِيَةُ أَشْهُرٍ وَأَحَدَ عَشَرَ يَوْماً، وَتُوُفِّيَتْ خَدِيجَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- بَعْدَ مَوْتِ أَبِي طَالِبٍ بِثَمَانِيَةِ[٧] أَيَّامٍ»[٨].

قَوْلُهُ: (فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التَّوْبَة:١١٣]) أَيْ: مَا يَنْبَغِي لَهُمْ ذَلِكَ، وَهُوَ خَبَرٌ بِمَعْنَى النَّهْيِ.

---

(١) فَتْحُ البَارِي (٨/ ٥٠٧).

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٣) فِي ط: وهو.

(٤) فِيهِ مَسَائِلُ: الْمَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ، والثَّامِنَةُ والتَّاسِعَةُ.

(٥) خَرَّجَ هَذِهِ الرِّوَايَةَ: البُخَارِيُّ (رقم١٢٩٤-البغا)، ومُسْلِمٌ (رقم٢٤).

(٦) فِي ط: تطبيباً.

(٧) كَذَا فِي ط، والنُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ، والصواب-كَمَا فِي شرحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، والاستيعاب (٤/ ١٨٢٥)- بِثَلاثَةِ أَيَّامٍ.

(٨) شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ للنوويِّ (١/ ٢١٥).

وَقَدْ رَوَى الطَّبَرِيُّ[١] عَنْ عَمْرِو بنِ دِيْنَار قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -ﷺ- « اسْتَغْفَرَ إِبْرَاهِيمُ لأَبِيهِ وَهُوَ مُشْرِكٌ، فَلاَ أَزَالُ أَسْتَغْفِرُ لأَبِي طَالِبٍ حَتَّى يَنْهَانِي[٢] [عَنْهُ رَبِّي][٣]» فَقَالَ أَصْحَابُهُ: نَسْتَغْفِرُ لآبَائِنَا كَمَا اسْتَغْفَرَ نَبِيُّنَا لِعَمِّهِ، فَنَزَلَتْ[٤].

وَهَذَا فِيهِ إِشْكَالٌ لأَنَّ وَفَاةَ أَبِي طَالِبٍ كَانَتْ[٥] بِمَكَّةَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ اتِّفَاقاً. وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ النَّبِيَّ- ﷺ - أَتَى قَبْرَ أُمِّهِ لَمَّا اعْتَمَرَ، فَاسْتَأْذَنَ رَبَّهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهَا فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ[٦].

---

(١) فِي ط، وَالنُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ: الطَّبَرَانِيُّ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: هَامِشِ النُّسْخَةِ ع، وفَتْحِ البَارِي، وَالدُّرِّ الْمَنْثُور (٣/ ٣٨٣)، وَهُوَ عِنْدَ ابنِ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (١١/ ٤١)، وَرَوَاهُ ابنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ الكُبْرَى (١/ ١٢٣-١٢٤)، وَابنُ عَسَاكِرٍ فِي تَارِيْخِ دِمَشْق (٦٦/ ٣٣٦-٣٣٧) مِنْ طَرِيْقَيْنِ عَنْ عَمْرِو بنِ دِيْنَارٍ بِهِ مُرْسَلاً. وَاللَّفْظُ لابنِ جَرِيْرٍ، وَوَصَلَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيْحَيْنِ (٢/ ٣٦٦) مِنْ طَرِيْقِ أَبِي حُمَةَ مُحَمَّدِ بنِ يُوسُفَ اليَمَانِيِّ عَنْ سُفْيَانَ بنِ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بنِ دِيْنَارٍ عَنْ جَابِرٍ -ﷺ-بِهِ. وَإِسْنَادُهُ فِي الظَّاهِرِ صَحِيْحٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ الْحَاكِمُ، لَكِنَّهُ ضَعِيْفٌ لِشُذُوذِهِ، فَإِنَّ الْحَاكِمَ قَالَ: «وَقَالَ لَنَا أَبُو عَلِيٍّ- يَعْنِي: شَيْخَهُ - عَلَى أَثَرِهِ: لا أَعْلَمُ أَحَداً وَصَلَ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ سُفْيَانَ غَيْرَ أَبِي حُمَةَ اليَمَانِيِّ وهُو ثِقَةٌ وَقَدْ أَرْسَلَهُ أَصْحَابُ ابنِ عُيَيْنَةَ»، وقَالَ ابنُ حِبَّانَ فِي الثِّقَاتِ (٩/ ١٠٤): «ربَّمَا أخطأ وأغْرَبَ» فَالْمَحْفُوظُ هُوَ الْمُرْسَلُ. وَاللهُ أَعْلَمُ

(٢) فِي ط: نَهَانِي.

(٣) فِي ب: رَبِّي عَنْهُ.

(٤) فِي ط ذكر قَولُهُ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِيْنَ آمنوا..﴾ وَالَّتِي بعدهَا الآيتين (١١٣-١١٤) من سورة التَّوْبَة، وَهَذَا لَيْسَ مَوْجُوداً فِي الْمخطوطَات.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٦) رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (رقم١٢٠٤٩) وابنُ مَرْدَوَيْهِ- كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٤/ ٣٠٢) - مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِاللهِ بنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما . وَإِسْنَادُهُ ضَعِيْفٌ فِيْهِ

وَفِيهِ دَلالَةٌ عَلَى تَأَخُّرِ نُزُولِ الآيَةِ عَنْ[1] وَفَاةِ أَبِي طَالِبٍ، وَلَكِن يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ نُزُولُ الآيَةِ تَأَخَّرَ وَإِنْ كَانَ سَبَبُهَا تَقَدَّمَ، وَيَكُونُ لِنُزُولِهَا سَبَبَان: مُتَقَدِّمٌ: وَهُوَ أَمْرُ أَبِي طَالِبٍ، وَمُتَأَخِّرٌ وَهُوَ أَمْرُ أُمِّهِ، وَيُؤَيِّدُ تَأَخُّرَ النُّزُولِ: اسْتِغْفَارُهُ -ﷺ- لِلْمُنَافِقِينَ حَتَّى نَزَلَ النَّهْيُ عَنْ ذَلِكَ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَقْتَضِي تَأَخُّرَ النُّزُولِ وَإِنْ تَقَدَّمَ السَّبَبُ، وَيُشِيرُ إِلَى ذَلِكَ - أَيْضاً - قَولُهُ فِي حَدِيثِ البَابِ: «وَأَنْزَلَ اللهُ فِي أَبِي طَالِبٍ: ﴿إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾» لأَنَّهُ يُشْعِرُ بِأَنَّ الآيَةَ[2] الأُولَى نَزَلَتْ فِي أَبِي طَالِبٍ وَفِي غَيْرِهِ، وَالثَّانِيَةَ فِيهِ وَحْدَهُ.

وَيُؤَيِّدُ تَعَدُّدَ السَّبَبِ مَا أَخْرَجَ أَحْمَدُ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: «سَمِعْتُ رَجُلاً يَسْتَغْفِرُ لِوَالِدَيْهِ وَهُمَا مُشْرِكَان، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ -ﷺ-، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ﴾ الآيَةَ»[3]. قَالَهُ الْحَافِظُ[4].

وَفِيهِ تَحْرِيمُ الاسْتِغْفَارِ لِلْمُشْرِكِينَ، وَتَحْرِيمُ مُوَالاتِهِمْ وَمَحَبَّتِهِمْ، لأَنَّهُ إِذَا حَرُمَ الاسْتِغْفَارُ لَهُمْ؛ فَمُوَالاتُهُمْ وَمَحَبَّتُهُمْ أَوْلَى.

ضَعِيفَان وَمَجْهُولٌ، وَقَالَ ابنُ كَثِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ (٢/ ٤٠٨) :«حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَسِيَاقٌ عجيبٌ». وَأَصْلُ الْحَدِيثِ دُونَ ذِكْرِ نُزُولِ الآيَةِ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (رقم٩٧٦) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ.

(١) فِي أ: من.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٣) رَوَاهُ الطَّيَالِسِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (رقم١٣١)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (١/ ١٣٠،٩٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٣١٠١)، وَحَسَّنَهُ، وَالنَّسَائِيُّ فِي سُنَنِهِ (٤/ ٩١)، وَأَبُو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ (رقم٣٣٥، ٦١٩)، وَابنُ جَرِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ (١١/ ٣٢) وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ (٢/ ٣٣٥) وَغَيْرُهُمْ ، وَهُوَ حَدِيث صَحِيحٌ. وصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَصَحَّحَهُ الضِّيَاءُ فِي الْمُخْتَارَةِ (رقم٥٨٥) وَغَيْرُهُمْ.

(٤) فَتْحُ البَارِي (٨/ ٥٠٨).

(١٨)

بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الْغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ

وقَولُ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿يَأَهْلَ الْكِتَابِ لاَ تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ﴾ .

وقَولُ اللهِ - ﷻ - : ﴿يَأَهْلَ الْكِتَابِ لاَ تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ﴾ [النِّسَاء:١٧١].

فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ فِي قَولِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا لاَ تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلاَ تَذَرُنَّ وَدًّا وَلاَ سُوَاعاً وَلاَ يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْراً﴾ [نوح: ٢٣]. قَالَ: «هَذِهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا؛ أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ: أَنِ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ فِيهَا أَنْصَابًا، وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، ولَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ، وَنُسِيَ الْعِلْمُ؛ عُبِدَتْ»

وَقَالَ ابنُ القَيِّمِ: قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ: «لَمَّا مَاتُوا، عَكَفُوا عَلَى قُبُورِهِم، ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَاثِيلَهُمْ، ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الأَمَدُ فَعَبَدُوهُم»

وَعَنْ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: « لاَ تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابنَ مَرِيَمَ. إِنَّمَا أَنَا عَبدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ » أَخْرَجَاهُ .

وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِيَّاكُمْ وَالغُلُوَّ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبلَكُمُ الغُلُوُّ» .

ولِمُسْلِمٍ عَنِ ابنِ مَسعُودٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: « هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ » قَالَهَا ثَلاثاً.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى: أَنَّ مَنْ فَهِمَ هَذَا البَابَ وَبَابَيْنِ بَعْدَهُ؛ تَبَيَّنَ لَهُ غُرْبَةُ الإِسْلامِ، وَرَأَى مِنْ قُدْرَةِ اللهِ وَتَقْلِيبِهِ لِلْقُلُوبِ العَجَبَ.

الثَّانِيَةُ: مَعْرِفَةُ أَوَّلِ شِرْكٍ حَدَثَ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ أَنَّهُ بِشُبْهَةِ الصَّالِحِينَ.

الثَّالِثَةُ: أَوَّلُ شَيْءٍ غُيِّرَ بِهِ دِينُ الأَنْبِيَاءِ، وَمَا سَبَبُ ذَلِكَ مَعَ مَعْرِفَةِ أَنَّ اللهَ أَرْسَلَهُمْ.

الرَّابِعَةُ: قَبُولُ البِدَعِ مَعَ كَوْنِ الشَّرَائِعِ وَالفِطَرِ تَرُدُّهَا.

الخَامِسَةُ: أَنَّ سَبَبَ ذَلِكَ كُلِّهِ مَزْجُ الْحَقِّ بِالبَاطِلِ، فَالأَوَّلُ: مَحَبَّةُ الصَّالِحِيْنَ، وَالثَّانِي: فِعْلُ أُنَاسٍ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ وَالدِّينِ شَيْئاً أَرَادُوا بِهِ خَيْراً، فَظَنَّ مَنْ بَعْدَهُمْ أَنَّهُمْ أَرَادُوا بِهِ غَيْرَهُ.

السَّادِسَةُ: تَفْسِيرُ الآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ نُوحٍ.

السَّابِعَةُ: جِبِلَّةُ الآدَمِيِّ فِي كَوْنِ الْحَقِّ يَنْقُصُ فِي قَلْبِهِ، وَالبَاطِلُ يَزِيْدُ.

الثَّامِنَةُ: فِيْهِ شَاهِدٌ لِمَا نُقِلَ عَنِ السَّلَفِ أَنَّ البِدْعَةَ سَبَبُ الكُفْرِ.

التَّاسِعَةُ: مَعْرِفَةُ الشَّيْطَانِ بِمَا تَؤُولُ إِلَيْهِ البِدْعَةُ وَلَوْ حَسُنَ قَصْدُ الفَاعِلِ.

العَاشِرَةُ: مَعْرِفَةُ القَاعِدَةِ الكُلِّيَّةِ، وَهِيَ النَّهْيُ عَنِ الغُلُوِّ، وَمَعْرِفَةُ ما يَؤُولُ إِلَيْهِ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: مَضَرَّةُ العُكُوفِ عَلَى القَبْرِ لأَجْلِ عَمَلٍ صَالِحٍ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ: النَّهْيِ عَنِ التَّمَاثِيلِ، وَالْحِكْمَةِ فِي إِزَالَتِهَا.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ عِظَمِ شَأْنِ هَذِهِ القِصَّةِ، وَشِدَّةِ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا مَعَ الغَفْلَةِ عَنْهَا.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: وَهِيَ أَعْجَبُ وَأَعْجَبُ: قِرَاءَتُهُمْ إِيَّاهَا فِي كُتُبِ التَّفْسِيْرِ وَالْحَدِيْثِ، وَمَعْرِفَتُهُمْ بِمَعْنَى الكَلامِ، وَكَوْنُ اللهِ حَالَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ قُلُوبِهِمْ حَتَّى اعْتَقَدُوا أَنَّ فِعْلَ قَوْمِ نُوحٍ هُوَ أَفْضَلُ العِبَادَاتِ، وَاعْتَقَدُوا أَنَّ مَا نَهَى اللهُ وَرَسُولُهُ عَنْهُ، فَهُوَ الكُفْرُ الْمُبِيحُ لِلدَّمِ وَالْمَالِ.

الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ أَنَّهُمْ لَمْ يُرِيدُوا إِلاَّ الشَّفَاعَةَ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: ظَنُّهُمْ أَنَّ العُلَمَاءَ الَّذِيْنَ صَوَّرُوا الصُّوَرَ أَرَادُوا ذَلِكَ.

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: البَيَانُ العَظِيمُ فِي قَوْلِهِ ﷺ: « لا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابنَ مَرْيَمَ » فَصَلَوَاتُ اللهِ وَسَلامُهُ عَلَى مَنْ بَلَّغَ البَلاغَ الْمُبِيْنَ.

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: نَصِيحَتُهُ إِيَّانَا بِهَلاكِ الْمُتَنَطِّعِيْنَ.

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهَا لَمْ تُعْبَدْ حَتَّى نُسِيَ العِلْمُ، فَفِيهَا بَيَانُ مَعْرِفَةِ قَدْرِ وُجُودِهِ وَمَضَرَّةِ فَقْدِهِ.

العِشْرُونَ: أَنَّ سَبَبَ فَقْدِ العِلْمِ مَوتُ العُلَمَاءِ.

بَابُ

مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ[١] دِيْنَهُمْ هُوَ[٢] الغُلُوُّ فِي الصَّالِحِيْنَ

أَمَّا «تَرْكِهِمْ» فَهُوَ مَجْرُورٌ عَطْفاً عَلَى الْمُضَافِ إِلَيْهِ، وَلَمَّا ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللهُ- بَعْضَ مَا يَفْعَلُهُ عُبَّادُ القُبُورِ مَعَ الأَمْوَاتِ مِنَ الشِّرْكِ؛ أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ السَّبَبَ فِي ذَلِكَ لِيُحْذَرَ؛ وَهُوَ الغُلُوُّ مُطْلَقاً لا سِيَّمَا فِي الصَّالِحِيْنَ، فَإِنَّهُ أَصْلُ الشِّرْكِ قَدِيْماً وَحَدِيْثاً لِقُرْبِ الشِّرْكِ بِالصَّالِحِيْنَ مِنَ النُّفُوسِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يُظْهِرُهُ فِي قَالَبِ الْمَحَبَّةِ وَالتَّعْظِيْمِ لَهُمْ[٣].

قَالَ[٤]: (وقَولُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَأَهْلَ الْكِتَابِ لاَ تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ﴾[٥]) [النِّسَاء: ١٧١]).

قَالَ العُلَمَاءُ: الغُلُوُّ هُوَ مُجَاوَزَةُ الْحَدِّ فِي مَدْحِ الشَّيْءِ أَوْ[٦] ذَمِّهِ، وَضَابِطُهُ: تَعَدِّي مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ، وَهُوَ الطُّغْيَانُ الَّذِي نَهَى اللهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلاَ تَطْغَوْاْ فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي﴾ [طه:٨٢]، وَكَذَا[٧] قَالَ تَعَالَى فِي هَذِهِ الآيَةِ: ﴿يَأَهْلَ الْكِتَابِ لاَ تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ﴾ أَيْ: لا تَتَعَدَّوا مَا حَدَّ[٨] اللهُ لَكُمْ. وَأَهْلُ الكِتَابِ هُنَا هُمُ اليَهُودُ وَالنَّصَارَى، فَنَهَاهُمْ عَنِ الغُلُوِّ فِي الدِّيْنِ، وَنَحْنُ كَذَلِكَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَن

---

(١) فِي أ: لتركهم.

(٢) فِي ط: وهو.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٥) وَرَدَتْ فِي الْمطْبُوعِ الآيَةُ مِنْ سُورَةِ الْمَائدةِ (رقم/ ٧٠)، ولَيْستْ آيَةَ النِّسَاءِ

(٦) فِي ب: و.

(٧) فِي أ: ولهذا، وَفِي ضَ: وَلِذَا ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ط، ب، ع، غ.

(٨) فِي ط، أ: حدَّدَ.

تَابَ مَعَكَ وَلاَ تَطْغَوْاْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [هود:١١٣].

وَالغُلُوُّ كَثِيْرٌ فِي النَّصَارَى، فَإِنَّهُمْ غَلَوْا فِي عِيْسَى -عليه السلام-، فَنَقَلُوهُ مِنْ حَيِّزِ[١] النُّبُوَّةِ إِلَى أَن اتَّخَذُوهُ إِلَهاً مِنْ دُونِ اللهِ؛ يَعْبُدُونَهُ كَمَا يَعْبُدُونَ اللهَ، بَلْ غَلَوْا فِيْمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ عَلَى دِيْنِهِ مِنْ أَتْبَاعِهِ، فَادَّعَوا فِيْهِمُ العِصْمَةَ، فَاتَّبَعُوهُمْ[٢] فِي كُلِّ مَا قَالُوهُ، سَوَاءٌ كَانَ حَقًّا أَوْ بَاطِلاً وَنَاقَضَتْهُمُ اليَهُودُ فِي أَمْرِ عِيْسَى -عليه السلام-، فَجَفَوْا[٣] فِيْهِ، فَحَطُّوهُ مِنْ مَنْزِلَتِهِ، حَتَّى جَعَلُوهُ وَلَدَ بَغِيٍّ[٤].

قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ: «وَمَنْ تَشَبَّهَ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ بِاليَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَغَلا فِي الدِّيْنِ بِإِفْرَاطٍ فِيْهِ أَوْ تَفْرِيْطٍ، وَضَاهَاهُمْ فِي ذَلِكَ؛ فَقَدْ شَابَهَهُمْ، كَالْخَوَارِجِ الْمَارِقِيْنَ مِنَ الإِسْلامِ، الَّذِيْنَ خَرَجُوا فِي خِلافَةِ عَلِيِّ بنِ أَبِي[٥] طَالِبٍ -رضي الله عنه-، وَقَاتَلَهُمْ حِيْنَ خَرَجُوا عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ بِأَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ، كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ مِنْ عَشْرَةِ أَوْجُهٍ فِي «الصِّحَاحِ» و«الْمَسَانِيْدِ» وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ مَنْ غَلا فِي دِيْنِهِ مِنَ الرَّافِضَةِ وَالقَدَرِيَّةِ وَالْجَهْمِيَّةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ وَالأَشَاعِرَةِ»[٦].

وقَالَ - أَيْضاً - : «فَإِذَا كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مَن انْتَسَبَ إِلَى الإِسْلامِ، وَقَدْ مَرَقَ مِنْهُ مَعَ عِبَادَتِهِ العَظِيْمَةِ، فَلْيُعْلَمْ أَنَّ الْمُنْتَسِبَ إِلَى الإِسْلامِ وَالسُّنَّةِ فِي هَذِهِ الأَزْمَانِ قَدْ يَمْرُقُ أَيْضاً مِنَ الإِسْلامِ وَذَلِكَ بِأَسْبَابٍ:

مِنْهَا: الغُلُوُّ الَّذِي ذَمَّهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ حَيْثُ قَالَ: ﴿يأَهْلَ الْكِتَابِ لاَ تَغْلُواْ فِي

---

(١) فِي ب: خَبَر.

(٢) فِي ض، ع، غ: واتَّبَعُوهُمْ.

(٣) فِي ط، أ، ض، غ: فغلوا، وَالْمُثْبَتُ من: ب.

(٤) انْظُرْ: تَفْسِيْرَ ابنِ كَثِيْرٍ (١/ ٥٩٠).

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٦) انْظُرْ: مَجْمُوعَ الفَتَاوَى (٣/ ٣٤٩-٣٥٠).

دِينِكُمْ﴾[1][النِّسَاء:١٧١]، وَعَلِيُّ بنُ أبِي طَالِبٍ - ﷺ - حَرَقَ الغَالِيَةِ مِنَ الرَّافِضَةِ، فَأَمَرَ بِأَخَادِيْدَ خُدَّتْ لَهُمْ عِنْدَ بَابِ كِنْدَةَ، فَقَذَفَهُمْ فِيْهَا، وَاتَّفَقَ الصَّحَابَةُ - ﷺ - عَلَى قَتْلِهِمْ، لَكِنَّ ابنَ عَبَّاسٍ كَانَ مَذْهَبُهُ أَنْ يُقْتَلُوا بِالسَّيْفِ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيْقٍ، وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ العُلَمَاءِ»[2].

قَالَ: (فِي «الصَّحِيْحِ» عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ فِي قَولِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا لاَ تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلاَ تَذَرُنَّ وَدًّا وَلاَ سُوَاعاً وَلاَ يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْراً﴾ [نوح: ٢٣]. قَالَ: «هَذِهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِيْنَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا؛ أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ: أَنِ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ فِيْهَا أَنْصَابًا، وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، ولَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ، وَنُسِيَ الْعِلْمُ؛ عُبِدَتْ»[3]).

قَولُهُ: (فِي الصَّحِيْحِ) أيْ: «صَحِيْحِ البُخَارِيِّ» وَهَذَا الأَثَرُ اخْتَصَرَهُ الْمُصَنِّفُ، وَقَدْ رَوَاهُ البُخَارِيُّ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ، وَلَفْظُهُ: «صَارَتِ[4] الأَوْثَانُ الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي العَرَبِ بَعْدُ، أَمَّا وَدٌّ فَكَانَتْ لِكَلْبٍ بِدَوْمَةِ الْجَنْدَلِ، وَأَمَّا سُوَاعٌ فَكَانَتْ لِهُذَيْلٍ، وَأَمَّا يَغُوثُ فَكَانَتْ لِمُرَادٍ، ثُمَّ لِبَنِي غُطَيْفٍ بِالْجُرْفِ عِنْدَ سَبَإٍ، وَأَمَّا يَعُوقُ فَكَانَتْ لِهَمْدَانَ، وَأَمَّا نَسْرٌ، فَكَانَتْ لِحِمْيَرَ [لآلِ ذِي][5] الكَلاَعِ، أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِيْنَ فِي[6] قَوْمِ نُوحٍ...» إِلَى[7] آخِرِهِ. وَهَكَذَا رُوِيَ عَنْ عِكْرِمَةَ وَالضَّحَّاكِ

---

(١) وردت هنا في ط الآية في سورة الْمَائدة (رقم/ ٧٠).

(٢) مَجْمُوعُ الفَتَاوَى (٣/ ٣٨٣).

(٣) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٤٩٢٠) عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ.

(٤) فِي ط: وصَارت.

(٥) فِي : لا لذي.

(٦) فِي ب، ض: من.

(٧) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

وَابنِ إسْحَاقَ نَحْوُ هَذَا[١].

وقَالَ ابنُ جَرِيرٍ: «حَدَّثَنَا ابنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا مِهْرَانُ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بنِ قَيْسٍ: أَنَّ يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْراً كَانُوا قَوماً صَالِحِينَ مِنْ بَنِي آدَمَ، وَكَانَ لَهُمْ أَتْبَاعٌ يَقْتَدُونَ بِهِمْ، فَلَمَّا مَاتُوا قَالَ أَصْحَابُهُمُ الَّذِينَ كَانُوا يَقْتَدُونَ بِهِمْ، لَوْ صَوَّرْنَاهُمْ كَانُوا أَشْوَقَ لَنَا إِلَى العِبَادَةِ إِذَا ذَكَرْنَاهُمْ، فَصَوَّرُوهُمْ، فَلَمَّا مَاتُوا وَجَاءَ آخَرُونَ؛ دَبَّ إِلَيْهِمْ إِبْلِيسُ، فَقَالَ: إِنَّمَا كَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ، وَبِهِمْ يُسْقَوْنَ الْمَطَرَ؛ فَعَبَدُوهُمْ. قَالَ سُفْيَانُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: كَانَ بَيْنَ آدَمَ وَنُوحٍ عَشْرَةُ قُرُونٍ كُلُّهُمْ عَلَى الإِسْلامِ»[٢]

وَرَوَى ابنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُم كَانُوا أَوْلادَ آدَمَ لِصُلْبِهِ، وَكَانَ وُدٌّ أَكْبَرَهُمْ وَأَبَرَّهُمْ بِهِ[٣]، وهَكَذَا[٤] رَوَاهُ عُمَرُ بنُ شَبَّةَ[٥] فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بنِ كَعْبٍ القُرَظِيِّ[٦].

وَذَكَرَ السُّهَيْلِيُّ فِي «التَّعْرِيفِ»: «أَنَّ يَغُوثَ بنَ شِيْثِ بنِ آدَمَ فِيمَا قِيلَ، وَكَذَا سُوَاعٌ وَمَا بَعْدَهُ. وَكَانُوا[٧] يَتَبَرَّكُونَ بِدُعَائِهِمْ، وَكُلَّمَا مَاتَ مِنْهُمْ أَحَدٌ مَثَّلُوا صُوْرَتَهُ وَتَمَسَّحُوا بِهَا إِلَى زَمَنِ مَهْلايِيلَ[٨]، فَعَبَدُوهَا بِتَدْرِيجِ الشَّيْطَانِ لَهُمْ، ثُمَّ صَارَتْ سُنَّةً

---

(١) انْظُرْ: تَفْسِيرَ الطَّبَرِيِّ (٢٩/ ٩٩)، وَتَارِيخَ دِمَشْقَ (٦٢/ ٢٥٢).

(٢) تَفْسِيرُ ابنِ جَرِيرٍ الطَّبَرِيِّ (٢٩/ ٩٨-٩٩)وَفِي إِسْنَادِهِ مُحَمَّدُ بنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ وَهُوَ مَتْرُوكٌ.

(٣) رَوَاهُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ (رقم١٨٩٩٦) مِنْ طَرِيقِ أَبِي حزرة عَنْ عروة بِهِ.

(٤) فِي ط: هَكَذَا.

(٥) فِي أ، ب: شَيْبَةَ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ط، ض، ع، وكتب التراجم.

(٦) رَوَاهُ أَبُو الشَّيْخِ فِي العَظَمَةِ (٥/ ١٥٩٠) وَفِي سَنَدِهِ: أَبُو مَعْشَرٍ فِيهِ ضَعْفٌ.

(٧) فِي ط: فكانوا.

(٨) يَجُوزُ فِيهَا أَيضاً: مَهْلائِيل. قَالَ ابنُ كَثِيرٍ عَنْهُ فِي البداية والنهايةِ (١/ ٢٣٢-

فِـي العَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. وَلا أَدْرِي مِنْ أَيْنَ سَرَتْ تِلْكَ الأَسْمَاءُ؛ أَمِنْ قِبَلِ الْهِنْدِ؟ فَقَـدْ قِـيْلَ: إِنَّهُمْ كَانُوا الْمَبْدَأَ فِي عِبَادَةِ الأَصْنَامِ بَعْدَ نُوحٍ -عليه السلام-، أَمِ الشَّيْطَانُ أَلْهَمَ العَرَبَ ذَلِكَ؟ انْتَهَى[1].

وَقَـدْ رَوَى الفَـاكِهِيُّ عَنِ ابنِ الكَلْبِيِّ قَالَ: «كَانَ لِعَمْرِو بنِ رَبِيْعَةَ رِئْيٌ مِنَ الْجِنِّ فَأَتَـاهُ، فَقَـالَ: أَجِـبْ أَبَـا ثُمَامَـةَ وَادْخُـلْ بِلا مَلامَةٍ، ثُمَّ ائْتِ سِيْفَ جُدَّةَ، تَجِدْ بِهَا أَصْـنَاماً مُعَدَّةً، ثُمَّ أَوْرِدْهَا تِهَامَةَ وَلاَ تَهَبْ، ثُمَّ ادْعُ العَرَبَ إِلَى عِبَادَتِهَا تُجَبْ. قَالَ: فَـأَتَى عَمْـرُو سَـاحِلَ جُدَّةَ فَوَجَدَ بِهَا وَدًّا[2] وَسُوَاعاً وَيَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْراً، وَهِيَ الأَصْنَامُ الَّتِي عُبِدَتْ عَلَى عَهْدِ نُوحٍ وَإِدْرِيْسَ، ثُمَّ إِنَّ الطُّوفَانَ طَرَحَهَا هُنَاكَ، فَسَفَى عَلَـيْهَا الرَّمْلُ، فَاسْتَثَارَهَا عَمْرٌو، وَخَرَجَ بِهَا إِلَى تِهَامَةَ، وَحَضَرَ الْمَوْسِمَ، وَدَعَا إِلَى عِبَادَتِهَا فَأُجِيْبَ. وَعَمْرُو بنُ رَبِيْعَةَ: هُوَ عَمْرُو بنُ لُحَيٍّ، قَالَهُ الْحَافِظُ[3].

قُلْـتُ: وَهُـوَ سَـيِّدُ خُـزَاعَةَ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ، وَغَيَّرَ دِيْنَ إِبْرَاهِيْمَ -عليه السلام-. وَكَانَـتِ العَـرَبُ قَـبْلَهُ عَلَى دِيْنِ أَبِيْهِمْ[4] إِبْرَاهِيْمَ -عليه السلام-، حَتَّى نَشَأَ فِيْهِمْ عَمْرُو فَأَحْدَثَ الشِّرْكَ، كَمَا رَوَى ابنُ جَرِيْرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ

التركي):«هُوَ الَّذِي يَزْعُمُ الأَعَاجِمُ مِنَ الفُرْسِ أَنَّهُ مَلَكَ الأَقَالِيْمَ السَّبْعَةَ، وَأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ قَطَعَ الأَشْجَارَ وَبَنَى المَدَائِنَ وَالحُصُونَ الكِبَارَ، وَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي بَنَى مَدِيْنَةَ بَابِلٍ وَمَدِيْنَةَ السُّوسِ الأَقْصَى، وَأَنَّهُ قَهَرَ إِبْلِيْسَ وَجُنُودَهُ وَشَرَّدَهُمْ عَنِ الأَرْضِ إِلَى أَطْرَافِهَا وَشِعَابِ جِبَالِهَا، وَأَنَّهُ قَتَلَ خَلْقاً مِنْ مَرَدَةِ الجِنِّ وَالغِيْلانِ، وَكَانَ لَهُ تَاجٌ عَظِيْمٌ، وَكَانَ يَخْطُبُ النَّاسَ، وَدَامَتْ دَوْلَتُهُ أَرْبَعِيْنَ سَنَةً».

(١) وَقَالَ فِي الرَّوضِ الأُنُفِ (١/ ٣٦) :«مَهْلائِيل:وَتَفْسِيْرُهُ الْمَمْدُوحُ، وَفِي زَمَنِهِ كَانَ بَدْءُ عِبَادَةِ الأَصْنَامِ» وقيلَ إِنَّ عُمُرَهُ لَمَّا مَاتَ ٨٩٥ سَنَةً انْظُرْ: لقطة العجلان (ص/ ٨٢) .

(٢) فِي ط: رداً.

(٣) فَتْحُ البَارِي (٨/ ٦٦٨) وَانْظُرْ: أَخْبَارَ مَكَّةَ لِلْفَاكِهِيِّ (٥/ ١٦١).

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

ﷺ يَقُولُ لأَكْثَمَ بنِ الْجَون: « يَا أَكْثَمُ، رَأَيْتُ عَمْرَو بنَ لُحَيِّ بنِ قَمْعَةَ بنَ خِنْدِفَ[١] يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ فَمَا رَأَيْتُ رَجُلاً أَشْبَهَ بِرَجُلٍ مِنْكَ بِهِ، وَلاَ بِهِ مِنْكَ » فَقَالَ أَكْثَمُ: أَتَخْشَى أَنْ يُضَرَّنِي شَبَهُهُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لا[٢]. إِنَّكَ مُؤْمِنٌ وَهُوَ كَافِرٌ، إِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ غَيَّرَ دِينَ إِبْرَاهِيمَ، وَبَحَّرَ الْبَحِيرَةَ، وَسَيَّبَ السَّائِبَةَ، وَحَمَى الْحَامِي »[٣] إِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعاً: « رَأَيْتُ عَمْرَو بنَ عَامِرٍ الْخُزَاعِيَّ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ، كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ »[٤].

قَولُهُ: (أَن انْصِبُوا) بِكَسْرِ الصَّادِ الْمُهْمَلَةِ.

قَولُهُ: (أَنْصَاباً) جَمْعُ نُصُبٍ، وَأَصْلُهُ مَا نُصِبَ كَغَرَضٍ وَنَحْوِهِ، وَالْمُرَادُ بِهِ هُنَا الأَصْنَامُ الْمُصَوَّرَةُ عَلَى صُوَرِهِمُ الْمَنْصُوبَةِ فِي مَجَالِسِهِمْ.

قَولُهُ: (حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ) أَيْ: الَّذِينَ نَصَبُوهَا لِيَكُونَ أَشْوَقَ إِلَيْهِمْ إِلَى العِبَادَةِ، وَلِيَتَذَكَّرُوا بِرُؤْيَتِهَا أَفْعَالَ أَصْحَابِهَا.

قَولُهُ: (وَنُسِيَ العِلْمُ) أَيْ: زَالَتِ الْمَعْرِفَةُ بِحَالِهَا وَمَا قَصَدَهُ مَنْ صَوَّرَهَا، وَغَالِبُ الْجُهَّالِ الَّذِينَ لا يُمَيِّزُونَ بَيْنَ التَّوْحِيدِ وَالشِّرْكِ، وَذَهَبَ الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ يَعْرِفُونَ ذَلِكَ.

قَولُهُ: (عُبِدَتْ) تَقَدَّمَ أَنَّهُ دَبَّ إِلَيْهِمْ إِبْلِيسُ، فَقَالَ: إِنَّمَا كَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ، وَبِهِمْ يُسْقَوْنَ الْمَطَرُ، فَعَبَدُوهُمْ. وَفِي رِوَايَةٍ أَنَّهُم قَالُوا: مَا عَظَّمَ أَوَّلُنَا هَؤُلاءِ إِلاَّ وَهُمْ

---

(١) خِنْدِف: لَقَبُ أُمِّ قَمْعَةَ، وَاسْمُهَا: لَيْلَى بنتُ حلوَانَ بنِ عِمْرَانَ القُضَاعِيَّة، وزَوجُهَا: أَبُو قَمْعَةَ هُوَ إِلْيَاسُ بنُ مُضَرَ. انْظُرْ: سِيْرَةَ ابنِ هِشَامٍ (١/ ١١٠)، وَالقَامُوسَ.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٣) رَوَاهُ ابنُ إِسْحَاقَ- كَمَا فِي السِّيْرَةِ لابنِ هِشَامٍ (١/ ٢٠١-٢٠٢)-، وَابنُ جَرِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ (٧/ ٨٦) وَغَيْرُهُمَا وإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٤) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (رقم٣٣٣٣-البغا)، ومُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (رقم٢٨٥٦).

يَـرْجُونَ شَفَاعَتَهُمْ عِنْدَ اللهِ، فَعَبَدُوهُمْ فَهَذَا هُوَ السَّبَبُ فِي عِبَادَةِ هَؤُلاءِ الصَّالِحِيْنَ، وَهُـوَ رَجَـاءُ شَفَاعَتِهِمْ عِنْدَ اللهِ، وَكَذَلِكَ هُوَ السَّبَبُ فِي عِبَادَةِ صُوَرِهِمْ، وَهَذِهِ هِيَ[١] الشُّبْهَةُ الَّـتِي أَلْقَاهَـا[٢] الشَّيْطَانُ عَلَى الْمُشْرِكِيْنَ مِنَ الأَوَّلِيْنَ وَالآخِرِيْنَ. وَقَدْ بَيَّنَ اللهُ ذَلِـكَ فِـي القُـرْآنُ بَيَاناً شَافِياً، وَتَقَدَّمَ فِي هَذَا الكِتَابِ مِنَ الكَلامِ عَلَى ذَلِكَ مَا يَكْفِي لِمَنْ هَدَاهُ اللهُ.

قَـالَ: (وَقَـالَ ابـنُ القَـيِّمِ: قَـالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ: «لَمَّا مَاتُوا، عَكَفُوا عَلَى قُبُورِهِم، ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَاثِيلَهُمْ[٣]، ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الأَمَدُ[٤] فَعَبَدُوهُم»[٥]).

قَولُـهُ: (وَقَـالَ ابـنُ القَـيِّمِ) هُـوَ الإِمَـامُ العَلاَّمَـةُ مُحَمَّـدُ بـنُ أَبِي بَكْرِ بنِ أَيُّوبَ الـزَّرْعِيُّ، الدِّمَشْقِيُّ، الْمَعْرُوفُ بَابنِ قَيِّمِ الْجَوْزِيَّةِ، تِلْمِيْذُ شَيْخِ الإِسْلامِ، وَصَاحِبُ الْمُصَـنَّفَاتِ الكَثِـيْرَةِ فِـي فُـنُونِ العِلْـمِ. قَـالَ الْحَافِظُ السَّخَاوِيُّ فِي حَقِّهِ: العَلاَّمَةُ الْحُجَّـةُ الْمُـتَقَدِّمُ فِي سَعَةِ العِلْمِ وَمَعْرِفَةِ الْخِلافِ وَقُوَّةِ الْجَنَانِ، الْمُجْمَعُ عَلَيْهِ بَيْنَ الْمُوَافِـقِ وَالْمُخَـالِفِ، صَـاحِبُ التَّصَـانِيْفِ السَّائِرَةِ وَالْمَحَاسِنِ الْجَمَّةِ، مَاتَ سَنَةَ إِحْدَى وَخَمْسِيْنَ وَسَبْعِمِائَةٍ[٦].

قَولُـهُ: (قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ... إِلَى آخِرِهِ) الظَّاهِرُ أَنَّ ابنَ القَيِّمِ ذَكَرَ ذَلِكَ بِالْمَعْـنَى لا بِاللَّفْظِ، وَقَدْ رُوِي عَنْ[٧] غَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ مَعْنَى ذَلِكَ، مِنْهُمْ أَبو

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٢) فِي أ: لقَاهَا.

(٣) فِي أ: عَلَى تَمَاثِيلِهِمْ.

(٤) فِي ط، أ: الأمر، وهوخطأ.

(٥) إِغَاثَةُ اللَّهْفَان (١/ ٢٠٣).

(٦) اُنْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي : مُعْجَمِ الْمُحَدِّثِيْنَ لِلذَّهَبِيِّ (ص/ ٢٦٩)، وَالْمَقْصَدِ الأَرْشَدِ (٢/ ٣٨٤).

(٧) فِي ط: من، وسَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

جَعْفَرِ البَاقِرُ وَغَيْرُهُ[١]، وَتَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ.

قَولُهُ: (ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الأَمَدُ فَعَبَدُوهُمْ) أَيْ: طَالَ عَلَيْهِمُ الزَّمَانُ، وَنَسُوا مَا قَصَدَهُ الأَوَّلُونَ[٢] بِتَصْوِيرِ صُوَرِهِمْ، فَعَبَدُوهُمْ فَتَبَيَّنَ أَنَّ مَبْدَأَ الشِّرْكِ بِالصَّالِحِينَ هُوَ الغُلُوُّ فِيهِمْ، كَمَا أَنَّ سَبَبَ الشِّرْكِ بِالنُّجُومِ هُوَ الغُلُوُّ فِيهَا وَاعْتِقَادُ النُّحُوسِ فِيهَا وَالسُّعُودِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ، وَهَذَا هُوَ الغَالِبُ عَلَى الفَلاسِفَةِ وَنَحْوِهِمْ، كَمَا أَنَّ ذَاكَ هُوَ الغَالِبُ عَلَى عُبَّادِ القُبُورِ، وَنَحْوِهِمْ، وَهُوَ أَصْلُ عِبَادَةِ الأَصْنَامِ، فَإِنَّهُمْ عَظَّمُوا الأَمْوَاتَ تَعْظِيماً مُبْتَدَعاً فَصَوَّرُوا صُوَرَهُمْ، وَتَبَرَّكُوا بِهَا، فَآلَ الأَمْرُ إِلَى أَنْ عُبِدَتِ الصُّوَرُ وَمَنْ صُورَتُهُ، وَهَذَا أَوَّلُ شِرْكٍ حَدَثَ فِي الأَرْضِ، وَهُوَ الَّذِي أَوْحَاهُ الشَّيْطَانُ إِلَى عُبَّادِ القُبُورِ فِي هَذِهِ الأَزْمَانِ، فَإِنَّهُ أَلْقَى إِلَيْهِمْ أَنَّ البِنَاءَ عَلَى القُبُورِ وَالعُكُوفَ عَلَيْهَا مِنْ مَحَبَّةِ الصَّالِحِينَ وَتَعْظِيمِهِمْ، وَأَنَّ الدُّعَاءَ عِنْدَهَا[٣] أَرْجَى فِي الإِجَابَةِ مِنَ الدُّعَاءِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْمَسَاجِدِ، فَاعْتَادُوهَا لِذَلِكَ. فَإِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ؛ نَقَلَهُمْ مِنْهُ إِلَى الدُّعَاءِ بِهِ وَالإِقْسَامِ عَلَى اللهِ بِهِ.

قَالَ ابنُ القَيِّمِ- رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- : «وَهَذَا أَعْظَمُ مِنَ الَّذِي قَبْلَهُ، فَإِنَّ شَأْنَ اللهِ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يُقْسَمَ عَلَيْهِ، أَوْ يُسْأَلَ بِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ، فَإِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ؛ نَقَلَهُمْ مِنْهُ إِلَى دُعَائِهِ وَعِبَادَتِهِ، وَسُؤَالِهِ الشَّفَاعَةَ مِنْ دُونِ اللهِ وَاتِّخَاذِ قَبْرِهِ وَثَنَا يُعْكَفُ عَلَيْهِ، وَتُعَلَّقُ عَلَيْهِ القَنَادِيلُ وَالسُّتُورُ، وَيطَافُ بِهِ، وَيُسْتَلَمُ، وَيُقَبَّلُ، وَيُحَجُّ إِلَيْهِ، وَيُذْبَحُ عِنْدَهُ، فَإِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ عِنْدَهُم؛ نَقَلَهُمْ[٤] مِنْهُ إِلَى دُعَاءِ النَّاسِ إِلَى عِبَادَتِهِ، وَاتِّخَاذِهِ عِيداً وَمَنْسَكاً، وَرَأَوا أَنَّ ذَلِكَ أَنْفَعُ لَهُمْ فِي دُنْيَاهُمْ وَأُخْرَاهُمْ، وَكُلُّ هَذَا

---

(١) انْظُرْ: الدُّرَّ الْمَنْثُورَ (٨/ ٢٩٣-٢٩٥).

(٢) فِي ب: الأولين.

(٣) فِي ب: عندهم.

(٤) فِي ط: نقله.

مِمَّا قَدْ عُلِمَ بِالاضْطِرَارِ مِنْ دِيْنِ الإِسْلامِ أَنَّهُ مُضَادٌّ لِمَا بَعَثَ اللهُ بِهِ رَسُولَهُ ﷺ؛ مِنْ تَجْرِيْدِ التَّوْحِيدِ للَّهِ، وَأَنْ لا يُعْبَدَ إلاَّ اللهُ، فَإِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ نَقَلَهُمْ مِنْهُ إِلَى أَنَّ[1] مَنْ نَهَى عَنْ ذَلِكَ؛ فَقَدْ تَنَقَّصَ أَهْلَ الرُّتَبِ العَالِيَةِ، وَحَطَّهُمْ عَنْ مَنْزِلَتِهِمْ، وَزَعَمَ أَنَّهُمْ لا حُرْمَةَ لَهُمْ، وَلاَ قَدْرَ، وَغَضِبَ الْمُشْرِكُونَ، وَاشْمَأَزَّتْ قُلُوبُهُمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا ذُكِرَ اللهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِن دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [الزمر:٤٥] وَسَرَى ذَلِكَ فِي نُفُوسِ كَثِيرٍ مِنَ الْجُهَّالِ وَالطَّغَامِ، وكَثِيرٍ مِمَّن يَنْتَسِبُ إِلَى العِلْمِ وَالدِّيْنِ، حَتَّى عَادَوا أَهْلَ التَّوْحِيْدِ، وَرَمَوْهُمْ بِالعَظَائِمِ، وَنَفَّرُوا النَّاسَ عَنْهُمْ، وَوَالَوا أَهْلَ الشِّرْكِ وَعَظَّمُوهُمْ، وَزَعَمُوا أَنَّهُمْ أَوْلِيَاءُ اللهِ وَأَنْصَارُ دِيْنِهِ وَرَسُولِهِ، وَيَأْبَى اللهُ ذَلِكَ ﴿وَمَا كَانُواْ أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلاَّ الْمُتَّقُونَ﴾ [الأنفال:٣٤].

قُلْت: وَفِي القِصَّةِ فَوَائِدُ نَبَّهَ الْمُصَنِّفُ عَلَى بَعْضِهَا.

مِنْهَا: أَنَّ مَنْ فَهِمَ هَذَا البَابَ وَمَا بَعْدَهُ تَبَيَّنَ لَهُ غُرْبَةُ الإِسْلامِ، وَرَأَى مِنْ قُدْرَةِ اللهِ، وَتَقْلِيْبِهِ[2] القُلُوبَ العَجَبَ.

وَمِنْهَا: [مَعْرِفَةُ أَنَّ][3] أَوَّلَ شِرْكٍ حَدَثَ[4] فِي الأَرْضِ بِشُبْهَةِ مَحَبَّةِ الصَّالِحِيْنَ.

وَمِنْهَا: مَعْرِفَةُ أَوَّلِ شَيْءٍ غُيِّرَ بِهِ دِيْنُ الأَنْبِيَاءِ.

وَمِنْهَا: مَعْرِفَةُ سَبَبِ قَبُولِ البِدَعِ مَعَ كَوْنِ الشَّرَائِعِ وَالفِطَرِ تُنْكِرُهَا.

وَمِنْهَا: أَنَّ سَبَبَ ذَلِكَ كُلِّهِ مَزْجُ الْحَقِّ بِالبَاطِلِ، فَالأَوَّلُ مَحَبَّةُ الصَّالِحِيْنَ، وَالثَّانِي فِعْلُ أُنَاسٍ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ وَالدِّيْنِ شَيْئاً أَرَادُوا بِهِ خَيْراً فَظَنَّ مَنْ بَعْدَهُمْ أَنَّهُمْ أَرَادُوا غَيْرَهُ.

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٢) فِي ب: تقلبه.

(٣) فِي ب: أنَّ مَعْرِفَة.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

وَمِنْهَا: مَعْرِفَةُ جِبِلَّةِ الإِنْسَانِ فِي كَوْنِ الْحَقِّ يَنْقُصُ فِي قَلْبِهِ، وَالبَاطِلِ يَزِيْدُ.

وَمِنْهَا: أَنَّ فِيْهَا شَاهِداً لِمَا نُقِلَ عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ: «أَنَّ البِدْعَةَ سَبَبٌ لِلْكُفْرِ[١]»[٢]، «وَأَنَّهَا أَحَبُّ إِلَى إِبْلِيْسَ مِنَ الْمَعْصِيَةِ، لأَنَّ الْمَعْصِيَةَ يُتَابُ[٣] مِنْهَا، وَالبِدْعَةَ لا يُتَابُ مِنْهَا»[٤].

وَمِنْهَا: مَعْرِفَةُ الشَّيْطَانِ بِمَا تَؤُولُ إِلَيْهِ البِدْعَةُ، وَلَوْ حَسُنَ قَصْدُ الفَاعِلِ.

وَمِنْهَا: مَعْرِفَةُ القَاعِدَةِ الكُلِّيَّةِ وَهِيَ النَّهْيُ عَنِ الغُلُوِّ، وَمَعْرِفَةُ مَا يَؤُولُ إِلَيْهِ.

وَمِنْهَا: مَضَرَّةُ العُكُوفِ عَلَى القَبْرِ[٥] لأَجْلِ عَمَلٍ صَالِحٍ.

وَمِنْهَا: مَعْرِفَةُ النَّهْيِ عَنِ التَّمَاثِيْلِ، وَالْحِكْمَةِ فِي إِزَالَتِهَا.

وَمِنْهَا: مَعْرِفَةُ عِظَمِ شَأْنِ هَذِهِ القِصَّةِ، وَشِدَّةِ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا مَعَ الغَفْلَةِ عَنْهَا.

وَمِنْهَا - وَهِيَ أَعْجَبُ[٦] -: قِرَاءَتُهُمْ إِيَّاهَا[٧] فِي كُتُبِ التَّفْسِيْرِ وَالْحَدِيْثِ، وَمَعْرِفَتُهُمْ

---

(١) فِي ب، وَفَتْحِ الْمَجِيْدِ: الكُفْرِ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ط، أ، ع، ض.

(٢) قَالَ الإِمَامُ البَرْبَهَارِيُّ فِي شرحِ السُّنَّةِ (ص/ ٥٥) مبيناً خطرَ مُجَالَسَةِ المبتدع: «وَأَنَّ صَاحِبَ البِدْعَةِ يُضِلُّهُ حَتَّى يُكَفِّرَهُ» أيْ: يوصله إِلَى الكُفْرِ. وَقَدْ رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ فِي الحلية (١٠/ ٢٢٩)، والبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الإِيْمَانِ (رقم٧٢٢٣) عَنْ أَبِي حفصٍ عَمْرِو ابنِ سَلَمَةَ الزاهدِ قَالَ: «الْمَعَاصِي بَرِيْدُ الكُفْرِ كَمَا أَنَّ الْحُمَّى بَرِيْدُ الْمَوتِ» وَرُوِيَ مَرْفُوعاً ولا أصْلَ لَهُ.

(٣) فِي فتح الْمجيد: قَدْ يُتَابُ.

(٤) رَوَاهُ عَلِيُّ بنُ الجعدِ فِي مُسْنَدِهِ (رقم١٨٠٩)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي حلية الأولياء (٧/ ٢٦)، واللالَكَائِيُّ فِي شَرْحِ أُصُولِ الاعْتِقَادِ (رقم٢٣٨)، والهرويُّ فِي ذَمِّ الكلامِ (رقم٩١٤) وإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ.

(٥) فِي ط: قبر.

(٦) فِي ط: أعجب العجب.

(٧) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

بِمَعْنَى الكَلام، وَكَوْن اللهِ حَالَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ، حَتَّى اعْتَقَدُوا أَنَّ فِعْلَ قَوْمِ نُوحٍ هُوَ أَفْضَلُ العِبَادَاتِ، وَاعْتَقَدُوا أَنَّ نَهْيَ اللهِ ورَسُولِهِ هُوَ الكُفْرُ الْمُبِيْحُ لِلدَّمِ وَالْمَالِ.

وَمِنْهَا: التَّصْرِيْحُ أَنَّهُمْ لَمْ يُرِيْدُوا إلاَّ الشَّفَاعَةَ.

وَمِنْهَا: ظَنُّهُمْ أَنَّ العُلَمَاءَ الَّذِيْنَ صَوَّرُوا الصُّوَرَ أَرَادُوا ذَلِكَ.

وَمِنْهَا: التَّصْرِيْحُ بِأَنَّهَا لَمْ تُعْبَدْ حَتَّى نُسِيَ العِلْمُ، فَفِيْهَا مَعْرِفَةُ قَدْرِ وُجُودِهِ، وَمَضَرَّةِ فَقْدِهِ.

وَمِنْهَا: أَنَّ سَبَبَ فَقْدِ العِلْمِ مَوْتُ العُلَمَاءِ، انْتَهَى بِمَعْنَاهُ[1].

وَمِنْهَا: شِدَّةُ حَاجَةِ الْخَلْقِ بَلْ ضَرُورَتُهُمْ إِلَى الرِّسَالَةِ، وَأَنَّ ضَرُورَتَهُمْ إِلَيْهَا أَشَدُّ وَأَعْظَمُ مِنْ ضَرُورَتِهِمْ إِلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ.

وَمِنْهَا: الرَّدُّ عَلَى مَنْ يُقَدِّمُ الشُّبُهَاتِ الَّتِي يُسَمِّيْهَا عَقْلِيَّاتٍ عَلَى مَا جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللهِ، لأَنَّ ذَلِكَ هُوَ[2] الَّذِي أَوْقَعَ الْمُشْرِكِيْنَ فِي الشِّرْكِ.

وَمِنْهَا: مَضَرَّةُ التَّقْلِيْدِ وَكَيْفَ آلَ بِأَهْلِهِ إِلَى المُرُوقِ مِنَ الإِسْلامِ.

قَالَ: (وَعَنْ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: « لاَ تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابنَ مَرِيَمَ. إِنَّمَا أَنَا عَبدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ » أَخْرَجَاهُ[3]).

قَولُهُ: (عَنْ عُمَرَ) هُوَ ابنُ الْخَطَّابِ بنِ نُفَيْلِ- بِنُون وَفَاءٍ مُصَغَّراً- بنِ عَبْدِ العُزَّى ابنِ رِيَاحِ- بِتَحْتَانِيَّةٍ[4]- بنِ عبْدِ اللهِ بنِ قُرْطِ- بِضَمِّ القَافِ - بنِ رَزَاحِ- بِرَاءٍ ثُمَّ

---

(١) فِيْهِ مَسَائِلُ: مِنَ الْمَسْأَلَةِ الأُولى إِلَى الخامسة، ومن السابعة إِلَى السادسة عشرة، والتاسعة عشرة والعشرون.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٣) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٦٨٣٠، ٣٤٤٥) مُخْتَصَراً وَمُطَوَّلاً، ورَوَى مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٦٩١) أَصْلَهُ ولَيْسَ فِيْهِ جملة: « لا تطروني.. » .

(٤) فِي ب: بتحتيَّةٍ.

زَايٌ خَفِيفَةٍ - بنِ عَدِيِّ بنِ كَعْبٍ القُرَشِيُّ، العَدَوِيُّ، أَمِيرُ الْمُؤْمِنِيْنَ، وَأَفْضَلُ الصَّحَابَةِ بَعْدَ الصِّدِّيْقِ - ﷺ - ، وَلِيَ الْخِلاَفَةَ عَشْرَ سِنِيْنَ وَنِصْفاً، فَامْتَلأَتِ الدُّنْيَا عَدْلاً، وَفُتِحَتْ فِي أَيَّامِهِ مَمَالِكُ كِسْرَى وقَيْصَرَ، وَاسْتُشْهِدَ فِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ ثَلاثٍ وَعِشْرِيْنَ[(١)].

قَولُهُ: (وَعَنْ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: « لاَ تُطْرُونِي كَمَا أَطرَتِ النَّصَارَى ابنَ مَريَمَ ») «الإطْرَاءُ مُجَاوَزَةُ الْحَدِّ فِي الْمَدْحِ وَالكَذِبُ فِيْهِ» قَالَهُ: أَبُو السَّعَادَاتِ[(٢)].

وقَالَ غَيْرُهُ: «لا تُطْرُونِي» بِضَمِّ التَّاءِ، وسُكُونِ الطَّاءِ الْمُهْمَلَةِ مِنَ الإطْرَاءِ، أَيْ: لا تَمْدَحُونِي بِالبَاطِلِ، أَوْ لا تُجَاوِزُوا الْحَدَّ فِي مَدْحِي»[(٣)].

قَولُهُ: (إِنَّمَا أَنَا عَبدٌ، فَقُولُوا: عبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ) أَيْ: لا تَمْدَحُونِي فَتَغْلُوا فِي مَدْحِي كَمَا غَلَتِ النَّصَارَى فِي عِيْسَى، فَادَّعَوْا فِيْهِ الرُّبُوبِيَّةَ، وَإِنَّمَا أَنَا [عَبْدٌ للهِ][(٤)] فَصِفُونِي بِذَلِكَ كَمَا وَصَفَنِي بِهِ رَبِّي، فَقُولُوا[(٥)] عَبْدُ اللهِ ورَسُولُهُ.

فَأَبَى عُبَّادُ القُبُورِ إلاَّ مُخَالَفَةً لأَمْرِهِ، وَارْتِكَاباً لِنَهْيِهِ وَنَاقَضُوهُ أَعْظَمَ الْمُنَاقَضَةِ، وَظَنُّوا أَنَّهُم إِذَا وَصَفُوهُ بِأَنَّهُ عبْدُ اللهِ ورَسُولُهُ، وَأَنَّهُ لا يُدْعَى، وَلاَ يُسْتَغَاثُ بِهِ، وَلاَ يُنْذَرُ لَهُ، وَلاَ يُطَافُ بِحُجْرَتِهِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ، وَلاَ يَعْلَمُ مِنَ الغَيْبِ إلاَّ مَا عَلَّمَهُ اللهُ؛ أَنَّ فِي ذَلِكَ هَضْماً لِجَنَابِهِ، وَغَضًّا مِنْ قَدْرِهِ، فَرَفَعُوهُ فَوْقَ مَنْزِلَتِهِ، وَادَّعَوْا فِيْهِ مَا ادَّعَتْهُ[(٦)] النَّصَارَى فِي عِيْسَى أَوْ قريباً مِنْهُ، فَسَأَلُوهُ مَغْفِرَةَ الذُّنُوبِ، وَتَفْرِيْجَ الكُرُوبِ.

---

(١) انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: الإصَابَة فِي تَمْيِيْزِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ (٤/ ٥٨٨).

(٢) النِّهَايَةُ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ وَالأَثَرِ (٣/ ١٢٣).

(٣) انْظُرْ: غَرِيْبَ الْحَدِيْثِ لابنِ الْجَوْزِيِّ (١/ ٣٠)، وَعُمْدَةَ القَارِي لِلْعَيْنِيِّ (١٦/ ٣٧).

(٤) فِي أ، ب: عَبْدُاللهِ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ط، ع، ض.

(٥) فِي ط: وَقُولُوا.

(٦) فِي ط: ادعت.

وَقَدْ ذَكَرَ شَيْخُ الإِسْلامِ فِي كِتَابِ «الاسْتِغَاثَةِ» عَنْ بَعْضِ أَهْلِ زَمَانِهِ: أَنَّهُ جَوَّزَ الاسْتِغَاثَةَ بِالرَّسُولِ ﷺ فِي كُلِّ مَا يُسْتَغَاثُ فِيْهِ[1] بِاللهِ، وَصَنَّفَ فِيْهِ مُصَنَّفاً، وَكَانَ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَعْلَمُ مَفَاتِيْحَ الغَيْبِ الَّتِي لا يَعْلَمُهَا إِلاَّ اللهُ. وَحَكَى عَنْ آخَرَ مِنْ جِنْسِهِ يُبَاشِرُ التَّدْرِيْسَ، وَيُنْسَبُ إِلَى الفُتْيَا أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَعْلَمُ مَا يَعْلَمُهُ اللهُ، وَيَقْدِرُ عَلَى مَا يَقْدِرُ [اللهُ عَلَيْهِ][2]، وَإِنَّ هَذَا السِّرَّ انْتَقَلَ بَعْدَهُ إِلَى الْحَسَنِ، ثُمَّ انْتَقَلَ فِي ذُرِّيَّةِ الْحَسَنِ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الشَّاذِلِيِّ، وَقَالُوا: هَذَا مَقَامُ القُطْبِ الغَوْثِ الفَرْدِ الْجَامِعِ، وَمِنْ هَؤُلاءِ مَنْ يَقُولُ فِي قَولِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً﴾[3][الفتح:٩] إِنَّ الرَّسُولَ ﷺ هُوَ الَّذِي يُسَبَّحُ بُكْرَةً وَأَصِيْلاً. وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: نَحْنُ نَعْبُدُ اللهَ وَرَسُولَهُ، فَيَجْعَلُونَ الرَّسُولَ مَعْبُوداً.

قُلْت: وقَالَ البُوصِيْرِيُّ:

فَإِنَّ مِنْ جُودِكَ الدُّنْيَا وَضَرَّتَهَا ... وَمِنْ عُلُومِكَ عِلْمَ اللَّوْحِ وَالقَلَمِ

فَجَعَلَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةَ مِنْ جُودِهِ، وَجَزَمَ بِأَنَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي حَكَاهُ شَيْخُ الإِسْلامِ عَنْ ذَلِكَ الْمُدَرِّسِ، وَكُلٌّ[4] ذَلِكَ كُفْرٌ صَرِيْحٌ. وَمِنَ العَجَبِ أَنَّ الشَّيْطَانَ أَظْهَرَ لَهُمْ ذَلِكَ فِي صُورَةِ مَحَبَّتِهِ -عليه السلام- وَتَعْظِيْمِهِ وَمُتَابَعَتِهِ، وَهَذَا شَأْنُ اللَّعِيْنِ لا بُدَّ وَأَنْ يَمْزِجَ الْحَقَّ بِالبَاطِلِ لِيَرُوجَ عَلَى أَشْبَاهِ الأَنْعَامِ أَتْبَاعِ كُلِّ نَاعِقٍ، الَّذِيْنَ لَمْ يَسْتَضِيْؤُوا بِنُورِ العِلْمِ، وَلَمْ يَلْجَؤُوا إِلَى رُكْنٍ وَثِيْقٍ، لأَنَّ هَذَا لَيْسَ بِتَعْظِيْمٍ، فَإِنَّ التَّعْظِيْمَ مَحَلُّهُ القَلْبُ وَاللِّسَانُ وَالْجَوَارِحُ وَهُمْ أَبْعَدُ النَّاسِ مِنْهُ، فَإِنَّ التَّعْظِيْمَ بِالقَلْبِ: مَا يَتْبَعُ اعْتِقَادَ كَوْنِهِ عَبْداً رَسُولاً[5]، مِنْ تَقْدِيْمِ مَحَبَّتِهِ عَلَى

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٢) فِي ب: عَلَيْهِ الله.

(٣) فِي ط بدلهَا آية الأَحْزَاب (رقم/ ٤٢) : ﴿وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً﴾.

(٤) فِي أ: كل.

(٥) فِي أ: ورَسُولاً.

النَّفْسِ وَالوَلَدِ وَالوَالِدِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِيْنَ.

وَيُصَدِّقُ هَذِهِ الْمَحَبَّةَ أَمْرَانِ:

أَحَدُهُمَا: تَجْرِيْدُ التَّوْحِيدِ، فَإِنَّهُ ﷺ كَانَ أَحْرَصَ الْخَلْقِ عَلَى تَجْرِيْدِهِ، حَتَّى قَطَعَ أَسْبَابَ الشِّرْكِ وَوَسَائِلَهُ مِنْ جَمِيْعِ الْجِهَاتِ، حَتَّى قَالَ لَهُ رَجُلٌ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ. قَالَ: « أَجَعَلْتَنِي للهِ نِدًّا؟ بَلْ مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ »[1] وَنَهَى أَنْ يُحْلَفَ بِغَيْرِ اللهِ، وَأَخْبَرَ أَنَّ ذَلِكَ شِرْكٌ. وَنَهَى أَنْ يُصَلَّى إِلَى القَبْرِ أَوْ[2] يُتَّخَذَ مَسْجِداً أَوْ[3] عِيْداً أَوْ[4] يوقَدَ عَلَيْهِ سِرَاجٌ[5]، بَلْ مَدَارُ دِيْنِهِ عَلَى هَذَا الأَصْلِ الَّذِي هُوَ قُطْبُ رَحَا النَّجَاةِ، وَلَمْ يُقَرِّرْهُ[6] أَحَدٌ مَا قَرَّرَهُ[7] ﷺ بِقَوْلِهِ وَفِعْلِهِ، وَسَدَّ الذَّرَائِعَ الْمُنَافِيَةَ لَهُ، فَتَعْظِيْمُهُ ﷺ بِمُوَافَقَتِهِ عَلَى ذَلِكَ لا بِمُنَاقَضَتِهِ فِيْهِ.

الثَّانِي: تَجْرِيْدُ مُتَابَعَتِهِ، وَتَحْكِيْمُهُ وَحْدَهُ فِي الدَّقِيْقِ وَالْجَلِيْلِ مِنْ أُصُولِ الدِّيْنِ وفُرُوعِهِ، وَالرِّضَى بِحُكْمِهِ، وَالانْقِيَادُ لَهُ وَالتَّسْلِيْمُ، وَالإِعْرَاضُ عَمَّا خَالَفَهُ، وعَدَمُ الالْتِفَاتِ إِلَى مَا خَالَفَهُ، حَتَّى يَكُونَ وَحْدَهُ هُوَ الْحَاكِمُ الْمُتَّبَعُ الْمَقْبُولُ قَوْلُهُ، الْمَرْدُودُ مَا خَالَفَهُ، كَمَا كَانَ رَبُّهُ تَعَالَى وَحْدَهُ هُوَ الْمَعْبُودُ الْمَأْلُوهُ الْمَخُوفُ الْمَرْجُوُّ الْمُسْتَغَاثُ بِهِ، الْمُتَوَكَّلُ عَلَيْهِ، الَّذِي إِلَيْهِ الرَّغْبَةُ وَالرَّهْبَةُ، الَّذِي يُؤَمَّلُ وَحْدَهُ لِكَشْفِ الشَّدَائِدِ وَمَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ، الَّذِي مِنْ جُودِهِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةُ، الَّذِي

---

(١) حَدِيْث صَحِيْحٌ سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ فِي «بَابُ الخَوْفِ منَ الشِّرْكِ».

(٢) فِي ب: و.

(٣) في ب: و.

(٤) فِي ب: و.

(٥) فِي أ: السرَاج.

(٦) فِي ط: يقرر.

(٧) فِي ط: قرره النَّبِيُّ.

خَلَقَ الْخَلْقَ وحْدَهُ، وَرَزَقَهُمْ وَحْدَهُ، وَيُبْعِثُهُمْ وَحْدَهُ، وَيَغْفِرُ وَيَرْحَمُ وَيَهْدِي وَيُضِلُّ، وَيُسْعِدُ وَيُشْقِي وَحْدَهُ، ولَيْسَ لِغَيْرِهِ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ كَائِناً مَنْ كَانَ، لا النَّبِيُّ[1] ﷺ وَلاَ جِبْرِيلَ[2] -عليه السلام- وَلاَ غَيْرِهِمَا، فَهَذَا هُوَ التَّعْظِيمُ الْحَقُّ الْمُطَابِقُ لِحَالِ الْمُعَظَّمِ، النَّافِعِ للمُعَظِّمِ فِي مَعَاشِهِ وَمَعَادِهِ، وَالَّذِي هُوَ لازِمُ إِيْمَانِهِ وَمَلْزُومُهُ.

وَأَمَّا التَّعْظِيمُ بِاللِّسَانِ: فَهُوَ الثَّنَاءُ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ؛ مِمَّا أَثْنَى بِهِ عَلَيْهِ رَبُّهُ وَأَثْنَى بِهِ[3] عَلَى نَفْسِهِ مِنْ غَيْرِ غُلُوٍّ وَلاَ تَقْصِيرٍ، كَمَا فَعَلَ عُبَّادُ القُبُورِ، فَإِنَّهُمْ غَلَوْا فِي مَدْحِهِ إِلَى الغَايَةِ.

وَأَمَّا التَّعْظِيمُ بِالْجَوَارِحِ: فَهُوَ العَمَلُ بِطَاعَتِهِ، وَالسَّعْيُ فِي إِظْهَارِ دِيْنِهِ، وَنَصْرُ مَا جَاءَ بِه، وَجِهَادُ مَنْ[4] خَالَفَهُ.

وَبِالْجُمْلَةِ فَالتَّعْظِيمُ النَّافِعُ هُوَ تَصْدِيقُهُ[5] فِيمَا أَخْبَرَ، وَطَاعَتُهُ فِيمَا أَمَرَ، وَالانْتِهَاءُ عَمَّا عَنْهُ نَهَى وَزَجَرَ، وَالْمُوَالاةُ وَالْمُعَادَاةُ وَالْحُبُّ وَالْبُغْضُ لأَجْلِهِ، وَتَحْكِيمُهُ وَحْدَهُ، وَالرِّضَى بِحُكْمِهِ، وَأَنْ لا يُتَّخَذَ [مِنْ دُونِهِ][6] طَاغُوتٌ يَكُونُ التَّحَاكُمُ إِلَى أَقْوَالِهِ؛ فَمَا[7] وَافَقَهَا مِنْ [قَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ][8] قَبِلَهُ، وَمَا خَالَفَهَا رَدَّهُ [أَوْ تَأَوَّلَهُ][9]

---

(١) فِي ط: للنبي.

(٢) في ط: لجبريل.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٤) فِي ط، ب، ع، ض: ما، وَالْمُثْبَتُ من: أ، وأشَارَ فِي هَامِشِ ض أَنَّهُ فِي نُسْخَةٍ: مَنْ.

(٥) فِي ط: التصديق.

(٦) مَا بَيْن الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: أ.

(٧) فِي أ: فيمَا.

(٨) فِي ط: قَوْلِهِ ﷺ .

(٩) فِي أ: إِلَى أوله.

أوْ[١] أَعْرَضَ عَنْهُ، وَاللهُ سُبْحَانَهُ يَشْهَدُ وَكَفَى بِهِ شَهِيْداً، وَمَلائِكَتُهُ وَرُسُلُهُ وَأَوْلِيَاؤُهُ: أَنَّ عُبَّادَ القُبُورِ وَخُصُومَ الْمُوَحِّدِيْنَ لَيْسُوا كَذَلِكَ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ[٢] الْمُصَنِّفُ[٣]: (وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « إِيَّاكُمْ وَالغُلُوَّ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبلَكُمُ الغُلُوُّ »[٤]).

هَكَذَا ثَبَتَ هَذَا البَيَاضُ فِي أَصْلِ الْمُصَنِّفِ، وَذَكَرَهُ أَيْضاً غَيْرَ مَعْزُوٍّ. وَالْحَدِيْثُ رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ[٥] وَابنُ مَاجَهْ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ، وَهَذَا لَفْظُ ابنِ مَاجَهْ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عَوْفٍ عَنْ زِيَادِ بنِ الْحُصَيْنِ عَنْ أَبِي العَالِيَةِ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَدَاةَ العَقَبَةِ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ: « الْقُطْ لِي حَصًى » فَلَقَطْتُ لَهُ سَبْعَ حَصَيَاتٍ هُنَّ حَصَى الْخَذْفِ[٦] فَجَعَلَ يَنْفُضُهُنَّ فِي كَفِّهِ وَيَقُولُ: « أَمْثَالَ هَؤُلاَءِ فَارْمُوا، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ » وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيْحٌ، وعَوْفٌ: هُوَ الأَعْرَابِيُّ؛ ثِقَةٌ مَشْهُورٌ[٧].

قَولُهُ: (إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ...) إِلَى آخِرِهِ. قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ: «هَذَا عَامٌّ فِي جَمِيْعِ

---

(١) فِي ب: و.

(٢) فِي ط: وقَالَ.

(٣) فِي أ: الْمصنِّف قَال.

(٤) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (١/ ٣٤٧، ٢١٥)، وَالنَّسَائِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٠٥٧)، وَابنُ مَاجَهْ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٠٢٩)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (رقم١٢٧٤٧)، وابنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٨٦٧-٢٨٦٨)، وابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (رقم ٣٨٧١)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيْحَيْنِ (١/ ٤٦٦) وصَحَّحَهُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَأَقَرَّهُ الذَّهَبِيُّ وَهُوَ حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.

(٥) لَمْ أَجِدْهُ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ، وَإِنَّمَا أَشَارَ إِلَيْهِ (٣/ ٢٤٢).

(٦) فِي ط: الْحذف.

(٧) انْظُرْ: تَقْرِيْبَ التَّهْذِيْب (ص/ ٤٣٣).

أَنْوَاعِ [الغُلُوِّ فِي][1] الاعْتِقَادَاتِ وَالأَعْمَال، وَسَبَبُ هَذَا اللَّفْظِ العَامِّ: رَمْيُ الْجِمَار، وَهُوَ دَاخِلٌ فِيْهِ، مِثْلُ الرَّمْيِ بِالْحِجَارَةِ الكِبَار، بِنَاءً عَلَى أَنَّهُ أَبْلَغُ مِنَ الصِّغَار ثُمَّ عَلَّلَهُ بِمَا يَقْتَضِي مُجَانَبَةَ[2] هَدْيِهِمْ، أَيْ: هَدْيِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا؛ إِبْعَاداً عَنِ الوُقُوعِ فِيْمَا هَلَكُوا بِهِ، وَأَنَّ الْمُشَارِكَ لَهُمْ فِي بَعْضِ هَدْيِهِمْ يُخَافُ عَلَيْهِ مِنَ الْهَلاكِ»[3].

قَالَ: (ولِمُسْلِمٍ عَنِ ابنِ مَسعُودٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: « هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ » قَالَهَا ثَلاثًا[4]).

قَولُهُ: (هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ) قَالَ الْخَطَّابِيُّ: «الْمُتَنَطِّعُ: الْمُتَعَمِّقُ فِي الشَّيْءِ، الْمُتَكَلِّفُ البَحْثَ عَنْهُ عَلَى مَذاهِبِ[5] أَهْلِ الكَلامِ، الدَّاخِلِيْنَ فِيْمَا لا يَعْنِيهِمْ، الْخَائِضِيْنَ فِيْمَا لا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ»[6].

وَقَالَ أَبُو السَّعَادَاتِ: «هُمُ الْمُتَعَمِّقُونَ[7] الغَالُونَ[8] فِي الكَلامِ، الْمُتَكَلِّمُونَ بِأَقْصَى[9] حُلُوقِهِمْ؛ مَأْخُوذٌ مِنَ النِّطَعِ وَهُوَ الغَارُ الأَعْلَى مِنَ الفَمِ، ثُمَّ اسْتُعْمِلَ فِي كُلِّ مُتَعَمِّقٍ[10] قَوْلاً وَفِعْلاً»[11].

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٢) فِي أ: مُجَانَبَتُهُ.

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (ص/ ١٠٦).

(٤) رواهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم ٢٦٧٠).

(٥) فِي ب: مذهب.

(٦) معَالِمُ السُّنَنِ (٤/ ٢٧٧).

(٧) في ب: الْمتنعمون.

(٨) في النهَاية فِي غريبِ الْحَدِيْثِ وَالأثرِ: الْمغَالون..

(٩) في ب: بأقَاصي.

(١٠) فِي النِّهَايَةِ: تعمق.

(١١) النِّهَايَةُ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ وَالأثَرِ (٥/ ٧٣)

وَقَالَ غَيْرُهُ: «هُمُ[١] الغَالُونَ فِي عِبَادَتِهِمْ بِحَيْثُ تَخْرُجُ عَنْ قَوَانِينِ الشَّرِيعَةِ، وَيَسْتَرْسِلُ مَعَ الشَّيْطَانِ فِي الوَسْوَسَةِ»[٢]. وَكُلُّ هَذِهِ الأَقْوَالِ صَحِيحَةٌ، فَإِنَّ الْمُتَكَلِّفِينَ[٣] مِنْ أَهْلِ الكَلَامِ مُتَنَطِّعُونَ، وَالْمُتَقَعِّرُونَ فِي الكَلَامِ وَمَخَارِجِ الْحُرُوفِ مُتَنَطِّعُونَ، وَالغَالُونَ فِي عِبَادَتِهِمْ[٤] مُتَنَطِّعُونَ، وَبِالْجُمْلَةِ فَالتَّنَطُّعُ: التَّعَمُّقُ[٥] فِي كُلِّ[٦] قَوْلٍ أَوْ[٧] فِعْلٍ كَمَا قَالَ أَبُو السَّعَادَاتِ.

وقَالَ النَّوَوِيُّ: «فِيهِ كَرَاهَةُ التَّقَعُّرِ[٨] فِي الكَلَامِ بِالتَّشَدُّقِ، وَتَكَلُّفِ الفَصَاحَةِ، وَاسْتِعْمَالِ وَحْشِيِّ اللُّغَةِ وَدَقَائِقِ الإِعْرَابِ فِي مُخَاطَبَةِ العَوَامِّ وَنَحْوِهِمْ»[٩].

قَولُهُ: (قَالَهَا ثَلاثاً) أَيْ: قَالَ هَذِهِ الكَلِمَةَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، مُبَالَغَةً فِي التَّحْذِيرِ وَالتَّعْلِيمِ، فَصَلَوَاتُ اللهِ وَسَلامُهُ عَلَى مَنْ بَلَّغَ البَلاغَ الْمُبِينَ، فَمَا تَرَكَ شَيْئاً يُقَرِّبُ مِنَ الْجَنَّةِ وَيُبَاعِدُ مِنَ النَّارِ إِلاَّ [أَخْبَرَنَا بِهِ][١٠]، وَإِنَّمَا ضَلَّ[١١] الأَكْثَرونَ بِمُخَالَفَةِ هَذِهِ الأَحَادِيثِ وَمَا فِي مَعْنَاهَا، فَغَلَوْا وَتَنَطَّعُوا فَهَلَكُوا، وَلَوْ اقْتَصَرُوا عَلَى مَا

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٢) فَيْضُ القَدِيرِ (٦/ ٣٥٥).

(٣) فِي ب: الْمتكلمين.

(٤) فِي ط: عبَاداتهم.

(٥) فِي أ: وَالتَّعَمُّق.

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٧) فِي ب: و.

(٨) فِي ط: الْمتقعر.

(٩) رِيَاض الصَّالِحين (ص/ ٣٩٣).

(١٠) فِي ب: أخبر بِهِ.

(١١) فِي : أضل.

جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ عَلَى يَدَي رَسُولِهِ[١] ﷺ لَسَلِمُوا وَسَعِدُوا، قَالَ[٢] تَعَالَى: ﴿أَوَلَمْ يكفهم أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [العنكبوت:٥١].

* * *

(١) في ط: رَسُول الله.
(٢) في أ: وقَالَ.

(١٩)

بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبَدَ اللهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ؟!

فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَائِشَةَ: «أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَمَا فِيهَا مِنَ الصُّوَرِ، فَقَالَ: « أُولَئِكَ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ أَوِ الْعَبْدُ الصَّالِحُ؛ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللهِ » .

فَهَؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ الْفِتْنَتَيْنِ: فِتْنَةِ الْقُبُورِ، وَفِتْنَةِ التَّمَاثِيلِ.

وَلَهُمَا عَنْهَا قَالَتْ: «لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا؛ كَشَفَهَا، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: « لَعْنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا » ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا» أَخْرَجَاهُ

وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ جُنْدُبِ بن عبْدِاللهِ قَالَ: سَمِعتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ وَهُوَ يَقُولُ: « إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ، فَإِنَّ اللهَ قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلاً كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلاً؛ لاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً، أَلاَ وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلاَ فَلاَ تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، إِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ » .

فَقَدْ نَهَى عَنْهُ وَهُوَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ. ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ-وَهُوَ فِي السِّيَاقِ- مَنْ فَعَلَهُ. وَالصَّلاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ، وَإِن لَمْ يُبْنَ مَسجِدٌ، وَهُوَ مَعْنَى قَولِهَا: «خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا»؛ فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لِيَبْنُوا حَولَ قَبْرِهِ مَسجِداً، وَكُلُّ مَوضِعٍ قُصِدَتِ الصَّلاةُ فِيهِ؛ فَقَدِ اتُّخِذَ مَسجِداً، بَل كُلُّ مَوضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ؛ يُسَمَّى مَسجِداً، كَمَا قَالَ ﷺ : « جُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسجِداً وَطَهُوراً » .

ولأَحْمَدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ ابنِ مَسعُودٍ - ﷺ - مَرفُوعاً: « إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ

تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ » . وَرَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي «صَحِيحِهِ»

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُوْلَى: مَا ذَكَرَ الرَّسُولُ ﷺ فِيمَنْ بَنَى مَسْجِداً يُعْبَدُ اللهُ فِيهِ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ، وَلَوْ صَحَّتْ نِيَّةُ الفَاعِلِ.

الثَّانِيَةُ: النَّهْيُ عَنِ التَّمَاثِيلِ، وَغِلَظُ الأَمْرِ فِي ذَلِكَ.

الثَّالِثَةُ: العِبْرَةُ فِي مُبَالَغَتِهِ ﷺ فِي ذَلِكَ. كَيْفَ بَيَّنَ لَهُمْ هَذَا أَوَّلاً، ثُمَّ قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسٍ قَالَ مَا قَالَ، ثُمَّ لَمَّا كَانَ فِي السِّيَاقِ لَمْ يَكْتَفِ بِمَا تَقَدَّمَ.

الرَّابِعَةُ: نَهْيُهُ عَنْ فِعْلِهِ عِنْدَ قَبْرِهِ قَبْلَ أَنْ يُوْجَدَ القَبْرُ.

الخَامِسَةُ: أَنَّهُ مِنْ سُنَنِ اليَهُودِ والنَّصَارَى فِي قُبُورِ أَنْبِيَائِهِمْ.

السَّادِسَةُ: لَعْنُهُ إِيَّاهُمْ عَلَى ذَلِكَ.

السَّابِعَةُ: أَنَّ مُرَادَهُ ﷺ تَحْذِيرُهُ إِيَّانَا عَنْ قَبْرِهِ.

الثَّامِنَةُ: العِلَّةُ فِي عَدَمِ إِبْرَازِ قَبْرِهِ.

التَّاسِعَةُ: فِي مَعْنَى اتِّخَاذِهَا مَسْجِداً.

العَاشِرَةُ: أَنَّهُ قَرَنَ بَيْنَ مَنِ اتَّخَذَهَا مَسْجِداً وَبَيْنَ مَنْ تَقُومُ عَلَيْهِمُ السَّاعَةُ، فَذَكَرَ الذَّرِيعَةَ إِلَى الشِّرْكِ قَبْلَ وُقُوعِهِ مَعَ خَاتِمَتِهِ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: ذِكْرُهُ فِي خُطْبَتِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسٍ: الرَّدُّ عَلَى الطَّائِفَتَيْنِ اللَّتَيْنِ هُمَا شَرُّ أَهْلِ البِدَعِ، بَلْ أَخْرَجَهُمْ بَعْضُ السَّلَفِ مِنَ الثِّنْتَيْنِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً، وَهُمُ الرَّافِضَةُ وَالْجَهْمِيَّةُ. وَبِسَبَبِ الرَّافِضَةِ حَدَثَ الشِّرْكُ وَعِبَادَةُ القُبُورِ، وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ بَنَى عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: مَا بُلِيَ بِهِ ﷺ مِنْ شِدَّةِ النَّزْعِ.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: مَا أُكْرِمَ بِهِ مِنَ الْخُلَّةِ.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهَا أَعْلَى مِنَ الْمَحَبَّةِ.

الخَامِسَةَ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ بأنَّ الصِّدِّيقَ أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: الإِشَارَةُ إِلَى خَلافَتِهِ.

* * *

بَابُ

مَا جَاءَ مِنَ[١] التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبَدَ اللهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ؟!

أَيْ: عَبَدَ القَبْرَ أَوِ الرَّجُلَ الصَّالِحَ، وَلَمَّا كَانَ عُبَّادُ القُبُورِ إِنَّمَا دُهُوا مِنْ حَيْثُ ظَنُّوا أَنَّهُمْ مُحْسِنُونَ، فَرَأَوا أَنَّ أَعْمَالَهُمُ القَبِيحَةَ حَسَنَةٌ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَمَن زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَناً﴾ الآيَةَ[فَاطر:٩]؛ نَوَّعَ الْمُصَنِّفُ التَّحْذِيرَ مِنَ الافْتِتَانِ بِالقُبُورِ، وَأَخْرَجَهُ فِي أَبْوَابٍ مُخْتَلِفَةٍ؛ لِيَكُونَ[٢] أَوْقَعَ فِي القَلْبِ، وَأَحْسَنَ فِي التَّعْلِيمِ، وَأَعْظَمَ فِي التَّرْهِيبِ، فَإِذَا[٣] كَانَ قَصْدُ قُبُورِ الصَّالِحِينَ لِعِبَادَةِ اللهِ عِنْدَهَا فِيهِ مِنَ النَّهْيِ وَالوَعِيدِ مَا سَيَمُرُّ بِكَ[٤]؛ فَكَيْفَ بِعِبَادَةِ أَرْبَابِهَا مِنْ دُونِ اللهِ وَاعْتِيَادِهَا لِذَلِكَ فِي اليَوْمِ وَالأُسْبُوعِ وَالشَّهْرِ مَرَّاتٍ كَثِيرَةً.

قَالَ: (فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَائِشَةَ: «أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَمَا فِيهَا مِنَ الصُّوَرِ، فَقَالَ: « أُولَئِكَ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ أَوِ العَبْدُ الصَّالِحُ؛ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللهِ »[٥].

فَهَؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ الفِتْنَتَيْنِ: فِتْنَةِ القُبُورِ، وَفِتْنَةِ التَّمَاثِيلِ).

قَوْلُهُ: (فِي الصَّحِيحِ) أَيْ: «الصَّحِيحَيْنِ»[٦].

---

(١). فِي ض: فِي

(٢) فِي ب: ليكن.

(٣) فِي ب: فإذ.

(٤) فِي ط: «بك - إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى- ».

(٥) رواهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (رقم٤٢٤-البغا)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (رقم٥٢٨) عَنْ عَائِشَةَ.

(٦) فِي ط: فِي الصَّحِيحَيْنِ.

قَولُهُ: (أنَّ أُمَّ سَلَمَةَ) هِيَ هِنْدُ بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ بنِ الْمُغِيْرَةِ بنِ عَبْدِاللهِ بن عَمْرو بن مَخْزُومٍ القُرَشِيَّةُ الْمَخْزُومِيَّةُ: تَزَوَّجَهَا النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ أَبِي سَلَمَةَ سَنَةَ أَرْبَعٍ، وَقِيْلَ ثَلاثٍ، وَكَانَتْ قَدْ هَاجَرَتْ مَعَ أَبِي سَلَمَةَ إِلَى الْحَبَشَةِ، مَاتَتْ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ[1] وَسِتِّيْنَ[2].

قَولُهُ: (ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ) كَانَ ذِكْرُ أُمِّ سَلَمَةَ هَذِهِ الْكَنِيْسَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي مَرَضِ مَوْتِهِ، كَمَا جَاءَ مُبَيَّناً فِي رِوَايَةٍ فِي «الصَّحِيْحِ»[3].

وَفِي «الصَّحِيْحَيْنِ»: أَنَّ أُمَّ حَبِيْبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ[4].

قَولُهُ: (كَنِيسَةً) فِي[5] رِوَايَةٍ: «يقَالُ لَهَا: مَارِيَةُ»[6]، وَهِيَ بِفَتْحِ الكَافِ وَكَسْرِ النُّون: مَعْبَدُ النَّصَارَى.

قَولُهُ: (أُولَئِكَ) بِفَتْحِ الكَافِ وَكَسْرِهَا.

قَولُهُ: (إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ أَو العَبْدُ الصَّالِحُ) هَذَا وَاللهُ أَعْلَمُ شَكٌّ مِنْ بَعْضِ رُوَاةِ الْحَدِيْثِ، هَلْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ هَذَا أَوْ هَذَا، فَفِيْهِ التَّحَرِّي فِي الرِّوَايَةِ، وَجَوَازُ رِوَايَةِ الْحَدِيْثِ بِالْمَعْنَى.

قَولُهُ: (بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا) أَيْ: مَوْضِعاً لِلْعِبَادَةِ وَإِنْ لَمْ يُسَمَّ مَسْجِداً كَالكَنَائِسِ وَالْمَشَاهِدِ.

قَولُهُ: (وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ) الإِشَارَةُ بِتِلْكَ الصُّوَرِ إِلَى مَا ذَكَرَتْ أُمُّ سَلَمَةَ

---

(١) فِي ب: اثنين.

(٢) انْظُرْ: تَرْجَمَتَهَا فِي: الإِصَابَةِ فِي تَمْيِيْزِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ (٨/ ٢٢١).

(٣) فِي صَحِيْحِ البُخَارِيِّ (رقم١٣٢٤-البغا)، وصَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم٥٢٩) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ...

(٤) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٤١٧-البغا)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٥٢٨).

(٥) فِي ط: وَفِي.

(٦) انْظُرْ: صَحِيْحَ البُخَارِيِّ (رقم٤٢٤-البغا)، وَصَحِيْحَ مُسْلِمٍ (رقم٥٢٨).

وَأُمُّ حَبِيْبَةَ مِنَ التَّصَاوِيْرِ الَّتِي فِي الكَنِيْسَةِ، كَمَا فِي بَعْضِ أَلْفَاظِ الْحَدِيْثِ، فَذَكَرَتَا مِنْ حُسْنِهَا وَتَصَاوِيْرَ فِيْهَا.

قَولُهُ: (أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللهِ) مُقْتَضَى هَذَا تَحْرِيْمُ مَا ذُكِرَ، لا سِيَّمَا وَقَدْ ثَبَتَ اللَّعْنُ عَلَيْهِ. قَالَ الْبَيْضَاوِيُّ: «لَمَّا كَانَتِ اليَهُودُ وَالنَّصَارَى يَسْجُدُونَ لِقُبُورِ الأَنْبِيَاءِ تَعْظِيْماً لِشَأْنِهِمْ، وَيَجْعَلُونَهَا قِبْلَةً يَتَوَجَّهُونَ فِي الصَّلاةِ نَحْوَهَا، وَاتَّخَذُوهَا أَوْثَاناً؛ لَعَنَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ ، وَمَنَعَ الْمُسْلِمِيْنَ عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ»[١].

قَالَ القُرْطُبِيُّ: «وَإِنَّمَا صَوَّرَ أَوَائِلُهُمُ الصُّوَرَ لِيَتَأَسَّوا[٢] بِهَا، وَيَتَذَكَّرُوا أَفْعَالَهُمُ الصَّالِحَةَ، فَيَجْتَهِدُونَ كَاجْتِهَادِهِمْ، وَيَعْبُدُونَ اللهَ عِنْدَ قُبُورِهِمْ، ثُمَّ خَلَفَهُمْ قَوْمٌ جَهِلُوا مُرَادَهُمْ، وَوَسْوَسَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَنَّ أَسْلافَكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ هَذِهِ الصُّوَرَ وَيُعَظِّمُونَهَا، فَحَذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ مِثْلِ[٣] ذَلِكَ سَدًّا لِلذَّرِيْعَةِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَى ذَلِكَ»[٤].

قَولُهُ: (فَهَؤُلاَءِ جَمَعُوا بَيْنَ الفِتْنَتَيْنِ...إِلَى آخِرِهِ) هَذَا مِنْ كَلامِ شَيْخِ الإِسْلامِ[٥]، ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ عَنْهُ. يَعْنِي أَنَّ الَّذِيْنَ بَنَوا هَذِهِ الكَنِيْسَةَ جَمَعُوا فِيْهَا بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ، ضَلَّ بِهِمَا[٦] كَثِيْرٌ مِنَ الْخَلْقِ.

الأَوْلَى: فِتْنَةُ القُبُورِ، لأَنَّهُم افْتَتَنُوا[٧] بِقُبُورِ الصَّالِحِيْنَ، وَعَظَّمُوهَا تَعْظِيْماً مُبْتَدَعاً، فَآلَ بِهِمْ إِلَى الشِّرْكِ، وَهِيَ أَعْظَمُ الفِتْنَتَيْنِ، بَلْ هِيَ مَبْدَأُ الفِتْنَةِ.

---

(١) نَقَلَ كَلامَ البَيْضَاوِيِّ: الْحَافِظُ فِي الفَتْحِ (١/ ٥٢٥)، والعَيْنِيُّ فِي عُمْدَةِ القَارِي (٤/ ١٧٤) وَغَيْرُهُمَا.

(٢) فِي الْمُفْهِمِ وَفَتْحِ الْمَجِيْدِ: ليتأنسوا.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٤) الْمُفْهِمُ (٢/ ١٢٧-١٢٨).

(٥) انْظُرْ: إِغَاثَةَ اللَّهْفَانِ (١/ ١٨٤).

(٦) فِي ط: بِهَا.

(٧) فِي ب: فتنوا، وَفِي أ: افتنوا، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ط، ع، ض.

الثَّانِيَةُ: وَهِيَ فِتْنَةُ التَّمَاثِيلِ، أَيْ: الصُّوَرِ، فَإِنَّهُمْ لَمَّا افْتَتَنُوا بِقُبُورِ الصَّالِحِيْنَ وَعَظَّمُوهَا، وَبَنَوا عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ، وَصَوَّرُوا فِيْهَا الصُّوَرَ لِلْمَقْصَدِ[1] الَّذِي ذَكَرَهُ الْقُرْطُبِيُّ، فَآلَ الأَمْرُ إِلَى أَنْ عُبِدَتِ الصُّوَرُ وَمَنْ هِيَ صُوْرَتُهُ مِنْ دُونِ اللهِ، وَهَاتَانِ الفِتْنَتَانِ هُمَا سَبَبُ عِبَادَةِ الصَّالِحِيْنَ كَاللاَّتِ وَوَدٍّ وَسُوَاعٍ وَيَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرٍ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الصَّالِحِيْنَ.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ- رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- : «وَهَذِهِ العِلَّةُ الَّتِي لأَجْلِهَا نَهَى الشَّارِعُ عَنِ اتِّخَاذِ الْمَسَاجِدِ عَلَى القُبُورِ، هِيَ[2] الَّتِي أَوْقَعَتْ كَثِيْراً مِنَ الأُمَمِ؛ إِمَّا فِي الشِّرْكِ الأَكْبَرِ، أَوْ فِيمَا[3] دُوْنَهُ مِنَ الشِّرْكِ، فَإِنَّ النُّفُوسَ قَدْ أَشْرَكَتْ بِتَمَاثِيْلِ القَوْمِ الصَّالِحِيْنَ، وَتَمَاثِيْلَ يَزْعُمُونَ أَنَّهَا طَلاسِمٌ لِلْكَوَاكِبِ[4] وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَإِنَّ الشِّرْكَ بِقَبْرِ الرَّجُلِ الَّذِي يُعْتَقَدُ[5] صَلاحُهُ أَقْرَبُ إِلَى النُّفُوسِ مِنَ الشِّرْكِ بِخَشَبَةٍ أَوْ حَجَرٍ. وَلِهَذَا تَجِدُ أَهْلَ الشِّرْكِ يَتَضَرَّعُونَ عِنْدَهَا وَيَخْشَعُونَ وَيَخْضَعُونَ، وَيَعْبُدُونَ بِقُلُوبِهِمْ عِبَادَةً لا يَفْعَلُونَهَا فِي بُيُوتِ اللهِ وَلاَ وَقْتَ السَّحَرِ، وَمِنْهُمْ مَنْ[6] يَسْجُدُ لَهَا، وَأَكْثَرُهُمْ يَرْجُونَ مِنْ بَرَكَةِ الصَّلاةِ عِنْدَهَا وَالدُّعَاءِ مَا لا يَرْجُونَهُ فِي الْمَسَاجِدِ[7]، فَلأَجْلِ هَذِهِ الْمَفْسَدَةِ حَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ مَادَّتَهَا حَتَّى نَهَى عَنِ الصَّلاةِ فِي الْمَقْبَرَةِ

---

(١) فِي ط: للقصد.

(٢) فِي ط: وهي.

(٣) فِي ب: مَا.

(٤) فِي ط: لكوَاكب، وَفِي اقْتِضَاءِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيم، وَفَتْحِ الْمَجِيْدِ: الكواكب، وَالْمُثبَتُ من: أ، ب، وَإِغَاثَةِ اللَّهْفَانِ: للكوَاكب.

(٥) فِي ض: يعتد.

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٧) فِي اقْتِضَاءِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيم: الْمَسَاجِد الَّتِي تشد إليهَا الرِّحَال.

مُطْلَقاً، وَإِنْ[١] لَمْ يَقْصِدِ الْمُصَلِّي بَرَكَةَ الْبُقْعَةِ بِصَلاتِهِ، كَمَا يَقْصِدُ بِصَلاتِهِ بَرَكَةَ الْمَسَاجِدِ[٢]، كَمَا نَهَى عَنِ الصَّلاةِ وَقْتَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَغُرُوبِهَا، لأَنَّهَا أَوْقَاتٌ يَقْصِدُ الْمُشْرِكُونَ فِيهَا الصَّلاةَ لِلشَّمْسِ، فَنَهَى أُمَّتَهُ عَنِ الصَّلاةِ حِيْنَئِذٍ، وَإِنْ لَمْ يَقْصِدْ مَا قَصَدَهُ الْمُشْرِكُونَ سَدًّا لِلذَّرِيْعَةِ».

قَالَ: «وَأَمَّا إِذَا قَصَدَ الرَّجُلُ الصَّلاةَ عِنْدَ الْقُبُورِ مُتَبَرِّكاً بِالصَّلاةِ فِي تِلْكَ الْبُقْعَةِ، فَهَذَا عَيْنُ الْمُحَادَّةِ للهِ وَرَسُولِهِ، وَالْمُخَالَفَةِ لِدِيْنِهِ، وَابْتِدَاعُ دِيْنٍ لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللهُ، فَإِنَّ الْمُسْلِمِيْنَ قَدْ أَجْمَعُوا عَلَى مَا عَلِمُوهُ بِالاضْطِرَارِ[٣] مِنْ دِيْنِ رَسُولِ اللهِ × أَنَّ الصَّلاةَ عِنْدَ الْقُبُورِ مَنْهِيٌّ عَنْهَا، وَأَنَّهُ لَعَنَ مَنِ اتَّخَذَهَا مَسَاجِدَ»[٤].

فَمِنْ أَعْظَمِ الْمُحْدَثَاتِ وَأَسْبَابِ الشِّرْكِ: الصَّلاةُ عِنْدَهَا، وَاتِّخَاذُهَا مَسَاجِدَ، وَبِنَاءُ الْمَسَاجِدِ عَلَيْهَا، فَقَدْ تَوَاتَرَتِ النُّصُوصُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِالنَّهْيِ عَنْ ذَلِكَ وَالتَّغْلِيظِ فِيهِ، وَقَدْ صَرَّحَ عَامَّةُ الطَّوَائِفِ بِالنَّهْيِ عَنْ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ عَلَيْهَا مُتَابَعَةً[٥] مِنْهُمْ لِلسُّنَّةِ الصَّحِيْحَةِ الصَّرِيْحَةِ، وَصَرَّحَ أَصْحَابُ أَحْمَدَ وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ بِتَحْرِيْمِ ذَلِكَ، وَطَائِفَةٌ أَطْلَقَتِ الكَرَاهَةَ.

وَالَّذِي يَنْبَغِي أَنْ تُحْمَلَ عَلَى كَرَاهَةِ التَّحْرِيْمِ إِحْسَاناً لِلظَّنِّ بِالعُلَمَاءِ، وَأَنْ لا يُظَنَّ بِهِمْ أَنْ يُجَوِّزُوا فِعْلَ مَا تَوَاتَرَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَعْنُ فَاعِلِهِ وَالنَّهْيُ عَنْهُ[٦].

قَالَ: (ولَهُمَا عَنْهَا قَالَتْ: «لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى

---

(١) فِي أ: فإن.

(٢) فِي الاقْتِضَاءِ: الْمَسَاجِدِ الثَّلاثَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

(٣) فِي ب: مِنَ الاضْطِرَارِ.

(٤) اقْتِضَاءُ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيْمِ (ص/ ٣٣٤-فقي) بِتَصَرُّفٍ يَسِيْرٍ مِنِ ابنِ القَيِّمِ فِي إِغَاثَةِ اللَّهْفَانِ.

(٥) فِي ب: اتِّبَاعاً.

(٦) إِغَاثَةُ اللَّهْفَانِ (١/ ١٨٤-١٨٥).

وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا؛ كَشَفَهَا، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: « لَعْنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى[1]، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا » ، وَلَولاَ ذَلِكَ لأُبرِزَ[2] قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسجِداً» أَخْرَجَاهُ[3]).

هَكَذَا ثَبَتَ فِي أَوَّلِ هَذَا الْحَدِيْثِ «وَلَهُمَا» وَفِي آخِرِهِ: «أَخْرَجَاهُ» بِخَطِّ الْمُصَنِّفِ، وَأَحَدُ اللَّفْظَيْنِ يُغْنِي عَنِ الآخَرِ، لأَنَّ الْمُرَادَ صَاحِبَا «الصَّحِيْحَيْنِ».

قَولُهُ: (لَمَّا نُزِلَ) هُوَ بِضَمِّ النُّونِ وَكَسْرِ الزَّايِ. أَيْ: نَزَلَ بِهِ مَلَكُ الْمَوتِ وَالْمَلائِكَةُ الكِرَامُ- عَلَيْهِمُ السَّلامُ- .

قَولُهُ: (طَفِقَ) بِكَسْرِ الفَاءِ وَفَتْحِهَا وَالكَسْرُ أَفْصَحُ، وَبِهِ جَاءَ القُرْآنُ وَمَعْنَاهُ: جَعَلَ.

قَولُهُ: (خَمِيصَةً) بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ: كِسَاءٌ لَهُ أَعْلامٌ.

قَولُهُ: (فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا؛ كَشَفَهَا)، أَيْ: إِذَا احْتَبَسَ نَفَسُهُ عَنِ الْخُرُوجِ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ.

قَولُهُ: (لَعْنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى...) إِلَى آخِرِهِ. لَعَنَهُمْ ﷺ عَلَى هَذَا الفِعْلِ بِعَيْنِهِ وَهُوَ اتِّخَاذُ قُبُورِ الأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِيْنَ مَسَاجِدَ، أَيْ: كَنَائِسَ وَبِيَعاً[4] يَتَعَبَّدُونَ وَيَسْجُدُونَ فِيْهَا للَّهِ، وَإِنْ لَمْ يُسَمُّوهَا مَسَاجِدَ، فَإِنَّ الاعْتِبَارَ بِالْمَعْنَى لا بِالاسْمِ، وَمِثْلُ ذَلِكَ القِبَابُ وَالْمَشَاهِدُ الْمَبْنِيَّةُ عَلَى قُبُورِ الأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِيْنَ، فَإِنَّهَا هِيَ الْمَسَاجِدُ الْمَلْعُونُ مَنْ بَنَاهَا عَلَى قُبُورِهِمْ وَإِنْ لَمْ يُسَمِّهَا مَنْ بَنَاهَا مَسَاجِدَ. وَفِيْهِ

---

(١) فِي ط، ض،ع : لَعْنَةُ اللهِ عَلَى اليَهُودِ والنَّصَارَى ، وَهِيَ رِوَايَةٌ عِنْدَ البُخَارِيِّ بِرَقْمِ (٤٣٥،٤٣٦) .

(٢) فِي ط، ب،ض، ع: أبرز، وَهِيَ رِوَايَةٌ لِلبُخَارِيِّ (رقم١٣٢٤-البغا)، ومُسْلِمٍ (رقم٥٢٩).

(٣) رواهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٤١٧٧،١٣٢٤-البغا)، ومُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٥٢٩).

(٤) فِي ط: وبيع.

رَدٌّ عَلَى مَنْ أَجَازَ البِنَاءَ عَلَى قُبُورِ العُلَمَاءِ وَالصَّالِحِيْنَ تَمْيِيْزاً لَهُمْ عَنْ غَيْرِهِمْ، فَإِذَا كَانَ ﷺ لَعَنَ مَنْ بَنَى الْمَسَاجِدَ عَلَى قُبُورِ الأَنْبِيَاءِ، فَكَيْفَ بِمَنْ بَنَاهَا عَلَى قُبُورِ غَيْرِهِمْ؟!.

قَولُهُ: (يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا) ، الظَّاهِرُ أَنَّ هَذَا مِنْ كَلامِ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَيْ: أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ لَعَنَ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى عَلَى ذَلِكَ تَحْذِيْراً لأُمَّتِهِ أَنْ تَصْنَعَ مَا صَنَعُوا، قَالَ القُرْطُبِيُّ: «وَكُلُّ ذَلِكَ لِقَطْعِ الذَّرِيْعَةِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَى عِبَادَةِ مَنْ فِيْهَا، كَمَا كَانَ السَّبَبُ فِي عِبَادَةِ الأَصْنَامِ»[1].

قَولُهُ: (وَلَولاَ ذَلِكَ) أَيْ: لَوْلا تَحْذِيْرُ النَّبِيِّ ﷺ مَا صَنَعُوا، وَلَعْنُ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ.

قَولُهُ: (لأَبْرِزَ قَبْرَهُ) أَيْ: لَدُفِنَ خَارِجَ بَيْتِهِ، وَمِنْهُ الْحَدِيْثُ: « كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْماً بَارِزاً لِلنَّاسِ »[2] أَيْ: جَالِساً خَارِجَ بَيْتِهِ.

قَولُهُ: (غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِداً) رُوِيَ بِفَتْحِ الْخَاءِ وَضَمِّهَا بِالبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ، قَالُوا: فَأَمَّا رِوَايَةُ الفَتْحِ؛ فَإِنَّهَا تقتضي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ هُوَ الَّذِي أَمَرَهُمْ بِذَلِكَ، وَأَمَّا رِوَايَةُ الضَّمِّ؛ فَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ عَائِشَةُ هِيَ الَّتِي خَشِيَتْ كَمَا فِي لَفْظٍ آخَرَ: «غَيْرَ أَنِّي أَخْشَى»[3]، أَوْ هِيَ وَمَنْ مَعَهَا مِنَ الصَّحَابَةِ.

قُلْتُ: وَهَذَا أَظْهَرُ، وَرِوَايَةُ: «غَيْرَ أَنِّي أَخْشَى» لا تُخَالِفُهُ.

قَالَ القُرْطُبِيُّ: «وَلِهَذَا بَالَغَ الْمُسْلِمُونَ فِي سَدِّ الذَّرِيْعَةِ فِي قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَعْلَوْ حِيطَانَ تُرْبَتِهِ، وَسَدُّوا الْمَدَاخِلَ إِلَيْهَا، وَجَعَلُوهَا مُحْدِقَةً بِقَبْرِهِ ﷺ ، ثُمَّ خَافُوا أَنْ يُتَّخَذَ مَوْضِعُ قَبْرِهِ قِبْلَةً إِذَا كَانَ مُسْتَقْبَلَ الْمُصَلِّيْنَ، فَتَتَصَوَّرُ[4] الصَّلاةُ إِلَيْهِ

---

(١) انْظُرْ: الْمُفْهِمَ (٢/ ١٢٨).

(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٥٠)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ.

(٣) رَوَاهَا البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٢٦٥).

(٤) فِي ط: فتصور.

بِصُورَةِ العِبَادَة، فَبَنَوْا جِدَارِيْنِ مِنْ رُكْنَي القَبْرِ الشَّمَالِيَّيْنِ، وحَرَفُوهُمَا حَتَّى التَقَيَا عَلَى زَاوِيَةٍ مُثَلَّثَةٍ مِنْ نَاحِيَةِ الشَّمَال حَتَّى لا يَتَمَكَّنَ أحَدٌ مِن اسْتِقْبَالِ قَبْرِهِ»[١].

قُلْتُ: وفِي الْحَدِيْثَيْنِ مَسَائِلُ نَبَّهَ [الْمُصَنِّفُ عَلَى بَعْضِهَا][٢].

مِنْهَا: مَا[٣] ذَكَرَ الرَّسُولُ ﷺ فِيْمَنْ بَنَى مَسْجِداً يُعْبَدُ اللهُ فِيْهِ عَلَى قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ، ولَوْ صَحَّتْ نِيَّةُ الفَاعِلِ.

وَمِنْهَا: النَّهْيُ عَنِ التَّمَاثِيْل بِتَغْلِيْظِ الأَمْرِ.

وَمِنْهَا: نَهْيُهُ عَنْ فِعْلِه عِنْدَ قَبْرِهِ قَبْلَ أَنْ يُوْجَدَ القَبْرُ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ مِنْ سُنَنِ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي قُبُورِ أَنْبِيَائِهِم.

وَمِنْهَا: لَعْنُهُ إِيَّاهُمْ عَلَى ذَلِكَ.

وَمِنْهَا: مُرَادُهُ بِذَلِكَ: تَحْذِيْرُهُ إِيَّانَا عَنْ قَبْرِهِ.

وَمِنْهَا: العِلَّةُ فِي عَدَمِ إِبْرَازِ قَبْرِهِ.

وَمِنْهَا: مَا بُلِيَ بِهِ ﷺ مِنْ شِدَّةِ النَّزْعِ[٤].

قُلْتُ: وَمِنْهَا: التَّنْبِيْهُ عَلَى عِلَّةِ تَحْرِيْمِ ذَلِكَ، وعِلَّةِ لَعْنِ مَنْ فَعَلَهُ.

قَالَ: (ولِمُسْلِمٍ: عَنْ جُنْدُبِ بنِ عبْدِاللهِ قَالَ: سَمِعتُ النَّبِيَّ[٥] ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ وهُوَ يَقُولُ: «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ، فَإِنَّ اللهَ

---

(١) الْمُفْهِمُ (٢/ ١٢٨).

(٢) فِي ب: عَلَى بَعْضِهَا الْمُصَنِّفُ.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٤) فِيْهِ مَسَائِلُ انْظُرْهَا فِي أَوَّلِ البَابِ.

(٥) فِي ب: رَسُولَ اللهِ.

قَـدِ اتَّخَذَنِـي خَلِـيلاً كَمَـا اتَّخَـذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلاً؛ لاتَّخَـذْتُ أَبَـا بَكْـرٍ خَلِـيلاً، أَلاَ وَإِنَّ مَـنْ كَـانَ قَـبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلاَ فَلاَ تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، إِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ »[١].

فَقَـد نَهَى عَنْهُ وَهُوَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ. ثُمَّ[٢] إِنَّهُ لَعَنَ- وَهُوَ فِي السِّيَاقِ - مَنْ فَعَلَهُ. وَالصَّـلاةُ عِندَهَا مِنْ ذَلِكَ، وَإِن لَمْ يُبْنَ مَسجِدٌ، وَهُوَ مَعْنَى قَولِهَا[٣]: «خُشِي[٤] أَنْ يُـتَّخَذَ مَسْـجِدًا»؛ فَـإِنَّ الصَّـحَابَةُ لَمْ يَكُونُوا لِيَبنُوا حَولَ قَبْرِهِ مَسجِداً، وَكُلُّ مَوضِعٍ قُصِدَتِ الصَّلاةُ فِيهِ؛ فَقَدِ اتُّخِذَ مَسجِداً، بَل كُلُّ مَوضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ؛ يُسَمَّى مَسجِداً، كَمَا قَالَ ﷺ : « جُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسجِداً وَطَهُوراً »[٥].

قَولُـهُ[٦]: (عَنْ جُنْدُبِ بنِ عَبْدِاللهِ) أَيْ: ابنِ سُفْيَانَ البَجَلِيِّ، أَبُو عَبْدِاللهِ، ويُنْسَبُ إِلَى جَدِّهِ، صَحَابِيٌّ مَشْهُورٌ، مَاتَ بَعْدَ السِّتِّينَ[٧].

قَولُـهُ: (إِنِّـي أَبْرَأُ إِلَى اللهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ) أَيْ: أَمْتَنِعُ مِنْ هَذَا وأُنْكِرُهُ. وَالْخَلِـيْلُ: هُـوَ الْمَحْـبُوبُ غَايَـةَ الْمَحَـبَّةِ، مُشْتَقٌّ مِنَ «الْخَلَّةِ» بِفَتْحِ الْخَاءِ[٨] وَهِيَ

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٥٣٢).

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٣) فِي ط، أ: قَولُهُ، وَالْمُثبَتُ من: ب،ع، ض، وَفَتْحِ الْمَجِيْدِ.

(٤) فِي ط: أخشى.

(٥) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٣٢٨)، ومُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٥٢١) عَنْ جَابِرِ ابنِ عَبْدِاللهِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا-

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٧) انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: الإِصَابَة فِي تَمْيِيْزِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ (١/ ٥٠٩).

(٨) قَالَ ابنُ الأثير فِي النهَاية فِي غريبِ الْحَدِيْثِ وَالأثرِ (٢/ ٧٢) : «الْخُلَّةُ - بِالضَّمِّ - الصَّدَاقَةُ وَالْمَحَبَّةُ الَّتِي تَخَلَّلَتِ القَلْبَ فَصَارَتْ خِلالَهُ أَيْ: فِي بَاطِنِهِ، وَالْخَلِيْلُ:

تَخَلُّلُ الْمَوَدَّةِ فِي القَلْبِ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

قَدْ تَخَلَّلْتَ مَسْلَكَ الرُّوحِ مِنِّي ... وَبِذَا سُمِّيَ الْخَلِيْلِ خَلِيْلا[1]

هَذَا هُوَ الصَّحِيْحُ فِي مَعْنَاهُ، كَمَا ذَكَرَهُ شَيْخُ الإِسْلامِ وَابنُ القَيِّمِ وَابنُ كَثِيْرٍ وغَيْرُهُم[2].

قَالَ القُرْطُبِيُّ: «وَإِنَّمَا كَانَ فِي ذَلِكَ لأَنَّ قَلْبَهُ ﷺ قَدِ امْتَلأَ مِنْ مَحَبَّةِ اللهِ، وَتَعْظِيْمِهِ وَمَعْرِفَتِهِ، فَلاَ يَسَعُ لِمُخَالَّةِ غَيْرِهِ»[3].

قَولُهُ: (فَإِنَّ اللهَ قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلاً) فِيْهِ التَّصْرِيْحُ بِأَنَّ الْخُلَّةَ أَكْمَلُ مِنَ الْمَحَبَّةِ. قَالَ ابنُ القَيِّمِ: «وَأَمَّا مَا يَظُنُّهُ بَعْضُ الغَالِطِيْنَ مِنْ أَنَّ الْمَحَبَّةَ أَكْمَلُ مِنَ الْخُلَّةِ، وَأَنَّ إِبْرَاهِيْمَ خَلِيْلُ اللهِ، وَمُحَمَّدٌ[4] ﷺ حَبِيْبُ اللهِ، فَمِنْ جَهْلِهِمْ، فَإِنَّ الْمَحَبَّةَ عَامَّةٌ وَالْخُلَّةَ خَاصَّةٌ، وَهِيَ نِهَايَةُ الْمَحَبَّةِ، قَالَ: وَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ اللهَ قَدِ اتَّخَذَهُ خَلِيْلاً وَنَفَى أَنْ يَكُونَ لَهُ خَلِيْلٌ غَيْرَ رَبِّهِ، مَعَ إِخْبَارِهِ بِحُبِّهِ لِعَائِشَةَ وَلأَبِيْهَا وَلِعُمَرَ بنِ

الصِّدِّيْقُ، وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ لأَنَّ خُلَّتَهُ كَانَتْ مَقْصُورَةً عَلَى حُبِّ اللهِ تَعَالَى فَلَيْسَ فِيْهَا لِغَيْرِهِ مُتَّسَعٌ وَلاَ شَرِكَةٌ مِنْ مَحَابِّ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ... وَمَنْ جَعَلَ الْخَلِيْلَ مُشْتَقًّا مِنَ الْخَلَّةِ وَهِيَ الْحَاجَةُ وَالفَقْرُ، أَرَادَ إِنِّي أَبْرَأُ مِنَ الاعْتِمَادِ وَالافْتِقَارِ إِلَى أَحَدٍ غَيْرِ اللهِ تَعَالَى» انْتَهَى بَاخْتِصَارٍ

(١) البَيْتُ فِي دِيْوَانِ بَشَّارِ بنِ بُرْدٍ (ص/ ٩٧٩).

(٢) انْظُرْ: كَلامَ شَيْخِ الإِسْلامِ فِي مَجْمُوعِ الفَتَاوَى (١٠/ ٢٠٢-٢٠٣)، وَكَلامَ ابنِ القَيِّمِ فِي الْجَوَابِ الكَافِي (ص/ ١٣٥)، وَبَدَائِعِ الفَوَائِدِ (٣/ ٧٤٢)، وَرَوْضَةَ الْمُحِبِّيْنَ (ص/ ٤٧)، وَتَفْسِيْرَ ابنِ كَثِيْرٍ (٢/ ٣٧٤)، وَتَفْسِيْرَ القُرْطُبِيِّ (٥/ ٤٠١).

(٣) الْمُفْهِم (٢/ ١٢٩).

(٤) كَذَا فِي ط، والنُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ، وَيَجُوزُ فِيْهِ الرَّفْعُ والنَّصْبُ، أَمَّا الرَّفْعُ فَعَلَى الاستِئْنَافِ، والنَّصْبُ عَلَى عَطْفِهِ عَلَى «إِبْرَاهِيْمَ».

الْخَطَّابِ- ﷺ - وَغَيْرِهِمْ.

وَأَيْضاً[١] فَإِنَّ اللهَ يُحِبُّ التَّوَّابِيْنَ، وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِيْنَ، وَيُحِبُّ الصَّابِرِيْنَ. وَخُلَّتُهُ خَاصَّةٌ بِالْخَلِيْلَيْنِ، وَفِيْهِ جَوَازُ ذِكْرِ الإِنْسَانِ مَا فِيْهِ[٢] مِنَ الفَضْلِ إِذَا دَعَتِ الْحَاجَةُ الشَّرْعِيَّةُ[٣] إِلَى ذَلِكَ.

قَولُهُ: (وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلاً، لاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً) فِيْهِ دَلِيْلٌ عَلَى أَنَّ الصِّدِّيْقَ أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ، حَيْثُ صَرَّحَ ﷺ أَنَّهُ لَو اتَّخَذَ خَلِيْلاً غَيْرَ رَبِّهِ؛ لاتَّخَذَ أَبَا بَكْرٍ، فَفِيْهِ رَدٌّ عَلَى الرَّافِضَةِ وَعَلَى الْجَهْمِيَّةِ الَّذِيْنَ هُمْ شَرُّ أَهْلِ البِدَعِ، بَلْ أَخْرَجَهُمْ بَعْضُ السَّلَفِ مِنَ الثِّنْتَيْنِ وَالسَّبْعِيْنَ فِرْقَةً.

وَبِسَبَبِ الرَّافِضَةِ حَدَثَ الشِّرْكُ وَعِبَادَةُ القُبُورِ، وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ بَنَى عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ[٤]، قَالَهُ الْمُصَنِّفُ.

وَفِيْهِ إِشَارَةٌ إِلَى خِلافَتِهِ، لأَنَّ مَنْ كَانَتْ مَحَبَّتُهُ لِشَخْصٍ أَشَدَّ، فَهُوَ أَحَقُّ النَّاسِ بِالنِّيَابَةِ عَنْهُ، لا سِيَّمَا وَقَدْ قَالَ ذَلِكَ فِي مَرَضِ مَوْتِهِ، خُصُوصاً وَقَدِ اسْتَخْلَفَهُ عَلَى الصَّلاةِ بِالنَّاسِ، وَغَضِبَ لَمَّا صَلَّى بِهِمْ[٥] عُمَرُ.

وَاسْمُ أَبِي بَكْرٍ: عَبْدُاللهِ بنُ عُثْمَانَ بنِ عَامِرِ بنِ عَمْرِو بنِ كَعْبِ بنِ سَعْدِ بنِ تَيْمِ[٦] ابنِ مُرَّةَ، الصِّدِّيْقُ الأَكْبَرُ، خَلِيْفَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَفْضَلُ الصَّحَابَةِ بِإِجْمَاعِ مَنْ يُعْتَدُّ بِهِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ. مَاتَ فِي جُمَادَى الأُوْلَى سَنَةَ ثَلاثَ عَشْرَةَ، وَلَهُ ثَلاثٌ

---

(١) في أ: أيضاً.

(٢) أيْ: مَا فِي نَفْسِهِ مِنَ الفَضْلِ، وَهَذِهِ فَائِدَةٌ مُسْتَنْبَطَةٌ مِنْ قَولُهُ ﷺ: «اتَّخَذَنِي خَلِيْلاً».

(٣) فِي أ: الشريعة، وَهُوَ خطأ.

(٤) فِي ط: بعدهَا: قَاتلهم اللهُ.

(٥) فِي ب: بِالنَّاس.

(٦) فِي ط: تَمِيم ، وَهُوَ خطأ.

وَسِتُّونَ سَنَةً[١].

قَولُهُ: (أَلاَ وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ القُبُورَ مَسَاجِدَ) إِلَى آخِرِ الْحَدِيْثِ. قَالَ الْخَلْخَالِيُّ: «وَإِنْكَارُ النَّبِيِّ ﷺ صَنِيْعَهُمْ هَذَا يُخَرَّجُ عَلَى وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهُمْ يَسْجُدُونَ لِقُبُورِ الأَنْبِيَاءِ تَعْظِيماً لَهُمْ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُم يُجَوِّزُونَ الصَّلاةَ فِي مَدَافِنِ الأَنْبِيَاءِ، وَالسُّجُودَ فِي مَقَابِرِهِمْ، وَالتَّوَجُّهَ إِلَيْهَا حَالَةَ الصَّلاةِ[٢]، نَظَراً مِنْهُمْ بِذَلِكَ إِلَى عِبَادَةِ اللهِ، وَالْمُبَالَغَةِ فِي تَعْظِيمِ الأَنْبِيَاءِ.

وَالأَوَّلُ: هُوَ الشِّرْكُ الْجَلِيُّ. وَالثَّانِي: الْخَفِيُّ، فَلِذَلِكَ اسْتَحَقُّوا اللَّعْنَ»[٣].

قُلْتُ: الْحَدِيْثُ أَعَمُّ مِنْ ذَلِكَ، فَيَشْمَلُهُ وَيَشْمَلُ بِنَاءَ الْمَسَاجِدِ وَالقِبَابِ عَلَيْهَا.

قَولُهُ: (فَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ) أَيْ: كَمَا فِي حَدِيْثِ جُنْدُبٍ.

قَولُهُ[٤]: (ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ - وَهُوَ فِي السِّيَاقِ - مَنْ فَعَلَهُ) أَيْ: كَمَا فِي حَدِيْثِ عَائِشَةَ.

قَولُهُ[٥]: (وَالصَّلاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ، وإن لَمْ يُبْنَ مَسْجِداً) يَعْنِي: أَنَّ الصَّلاةَ عِنْدَ القُبُورِ وإِلَيْهَا مِنِ اتِّخَاذِهَا مَسَاجِدَ الْمَلْعُونِ مَنْ فَعَلَهُ، [وإِنْ لَمْ يُبْنَ][٦] مَسْجِداً، فَتَحْرُمُ الصَّلاةُ فِي الْمَقْبَرَةِ وإِلَى القُبُورِ، بَلْ لاَ تَنْعَقِدُ أَصْلاً لِمَا فِي هَذِهِ الأَحَادِيْثِ الصَّحِيْحَةِ وغَيْرِهَا مِنْ لَعْنِ مَنِ اتَّخَذَهَا مَسَاجِدَ.

---

(١) انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: الإِصَابَةِ فِي تَمْيِيْزِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ (٤/ ١٦٩).

(٢) فِي ب: صلاة.

(٣) انْظُرْ: مِرْقَاةَ الْمَفَاتِيْحِ (٢/ ٣٨٩).

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٦) فِي أ: وإن بين.

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ الغَنَوِيِّ- ﷺ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «لاَ تَجْلِسُوا عَلَى القُبُورِ، وَلاَ تُصَلُّوا إِلَيْهَا »[١].

وَعَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ مَرْفُوعاً: « الأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلاَّ الْمَقْبَرَةَ وَالْحَمَّامَ » رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَهْلُ السُّنَنِ، وَصَحَّحَهُ ابنُ حِبَّانَ[٢] وَالْحَاكِمُ مِنْ طُرُقٍ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ[٣].

وَفِي «صَحِيْحِ البُخَارِيِّ»: أَنَّ عُمَرَ بنَ الْخَطَّابِ-ﷺ- رَأَى أَنَسَ بنَ مَالِكٍ يُصَلِّي عِنْدَ قَبْرٍ فَقَالَ: «القَبْرَ القَبْرَ»[٤] وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسْتَقِرِّ عِنْدَ الصَّحَابَةِ مَا نَهَاهُمْ عَنْهُ نَبِيُّهُمْ ﷺ ، مِنَ الصَّلاةِ عِنْدَ القُبُورِ.

وَفِعْلُ أَنَسٍ لا يَدُلُّ عَلَى اعْتِقَادِ جَوَازِهِ، فَإِنَّهُ لَعَلَّهُ لَمْ يَرَهُ[٥]، [أَوْ لَمْ][٦] يَعْلَمْ أَنَّهُ

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (٩٧٢) عَنْ أبي مرثد الغنوي.

(٢) فِي أ: حَيَّانَ.

(٣) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٣/ ٨٣)، وأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (رقم٤٩٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٣١٧)، وَابنُ مَاجَهْ فِي سُنَنِهِ (رقم٧٤٥)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي سُنَنِهِ (٢/ ٤٣٤-٤٣٥)، وابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيْحِهِ (٢٣٢١)، وَابنُ حَزْمٍ فِي الْمُحَلَّى (٤/ ٢٧) وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ وصَحَّحَهُ ابنُ الْمُنْذِرِ فِي الأَوْسَطِ (٢/ ١٨٢) وأعله التِّرْمِذِيُّ فِي العلل (رقم١١٣) بِالإِرْسَالِ، وَانْظُرْ: تَنْقِيحَ التَّحْقِيقِ (١/ ٣٠٣-٣٠٣).

(٤) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (١/ ٥٢٣) - مُعَلَّقاً - وَوَصَلَهُ عَبْدُالرَّزَّاقِ فِي مُصَنَّفِهِ (رقم١٥٨١)، وَأَحْمَدُ بنُ مَنِيْعٍ وَأَبُو بَكْرِ بنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُسْنَدِهِ - كَمَا فِي المطالب العالية (٣/ ٤١٧)- والبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (١/ ٥٢٣) وإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ.

(٥) جَاءَ فِي رِوَايَةٍ لهذا الأثر بِلَفْظِ : قَالَ: كُنْتُ يَوْماً أُصَلِّي وَبَيْنَ يَدَيَّ قَبْرٌ لَمْ أَشْعُرْ بِهِ.. كَمَا تعليق التعليق (٢/ ٢٣٠) وإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ.

(٦) فِي ط: ولم.

قَبْرٌ أَوْ ذُهِلَ عَنْهُ، فَلَمَّا نَبَّهَهُ[١] عُمَرُ تَنَبَّهَ.

وفي هَـذَا كُلِّـهِ إِبْطَـالُ قَـولِ مَنْ زَعَمَ أَنَّ النَّهْيَ عَنِ الصَّلاة فِيْهَا لأجْلِ النَّجَاسَةِ، فهَـذَا أبعـد شـيء عَـنْ[٢] مقَاصـد الرَّسُول ﷺ، بَلِ العِلَّة فِي ذَلِكَ الْخَوْفُ عَلَى الأمَّـةِ أنْ يَقَعُـوا فِـيْمَا وَقَعَـتْ فِـيْهِ الـيَهُودُ وَالنَّصَـارَى، وعُبَّادُ اللاَّتِ وَالعُزَّى مِنَ الشِّـرْكِ، ويَـدُلُّ عَلَـى ذَلِـكَ أنَّ النَّـبِيَّ ﷺ لَعَـنَ الـيَهُودَ وَالنَّصَـارَى عَلَى اتِّخَاذِ قُبُور أَنْبِـيَائِهِم مَسَـاجِد، ومَعْلُـوم قطعـاً أن هَـذَا لَيْسَ لأجْلِ النَّجَاسَةِ، لأنَّ قُبُور الأنْبِيَاءِ مِنْ أطْهَرِ البِقَاعِ، فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى الأرْضِ أنْ تَأكُلَ أجْسَادَهُمْ، فَهُمْ فِي قُبُورِهِمْ طَرِيُّونَ.

وَقَـدْ لَعَـنَ النَّبِيُّ ﷺ مُتَّخِذِي الْمَسَاجِدِ عَلَيْهَا، وَمُوقِدِي السُّرُجِ عَلَيْهَا، وَمَعْلُومٌ أَنَّ إِيْقَادَ السُّرُجِ عَلَيْهَا إِنَّمَا[٣] لُعِنَ فَاعِلُهُ؛ لِكَوْنِهِ وَسِيلَةً إِلَى تَعْظِيْمِهَا، وَجَعْلِهَا نُصُباً يُوفِضُ إِلَيْهَا الْمُشْرِكُونَ كَمَا هُوَ الوَاقِعُ، فَهَكَذَا اتِّخَاذُ الْمَسَاجِدِ عَلَيْهَا.

قَـالَ ابـنُ القَيِّم: «وَبِالْجُمْلَةِ فَمَنْ لَهُ مَعْرِفَةٌ بِالشِّرْكِ وَأَسْبَابِهِ، وَذَرَائِعِهِ، وَفَهِمَ عَنِ الرَّسُـولِ ﷺ مَقَاصِـدَهُ جَـزَمَ[٤] جَزْماً لا يَحْتَمِلُ النَّقِيْضَ: أَنَّ هَذِهِ الْمُبَالَغَةَ وَاللَّعْنَ وَالـنَّهْيَ بِصِـيْغَتَيْهِ- صِيْغَةِ «لا تَفْعَلُوا»، وَصِيْغَةِ «إِنِّي أَنْهَاكُمْ [عَنْ ذَلِكَ][٥]»- لَيْسَ لأَجْـلِ النَّجَاسَـةِ، بَلْ هُوَ لأَجْلِ نَجَاسَةِ الشِّرْكِ اللاحِقَةِ بِمَنْ عَصَاهُ[٦]، وَارْتَكَبَ مَا عَنْهُ نَهَاهُ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَلَمْ يَخْشَ رَبَّهُ وَمَوْلاهُ، وَقَلَّ نَصِيْبُهُ، أَوْ عُدِمَ مِنْ تَحْقِيْقِ لا إِلَهَ

---

(١) فِي أ: نبهه عَنْهُ.

(٢) فِي ب: من.

(٣) فِي ط: إنما هو.

(٤) فِي أ: جزماً.

(٥) مَا بَيْن الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ط، أ، ع، ض، وَإِغَاثَةِ اللَّهْفَانِ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ب، وفَتْحِ الْمَجِيْدِ (٢/ ٣٩٥).

(٦) فِي ب: عصا الله.

إلاَّ اللهُ، فَإنَّ هَـذَا وأمْـثَالَهُ[١] مِـنَ النَّـبِيِّ ﷺ صِـيَانَةٌ[٢] لِحِمَـى التَّوْحِيدِ أنْ يَلْحَقَهُ الشِّـرْكُ وَيَغْشَـاهُ، وتَجْرِيْدٌ لَهُ، وغَضَبٌ لِرَبِّهِ أنْ يُعْدَلَ بِهِ سِوَاهُ، فَأَبَى الْمُشْرِكُونَ إلاَّ مَعْصِيَةً[٣] لأَمْرِهِ وَارْتِكَاباً لِنَهْيِهِ، وَغَرَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِأَنَّ هَذَا تَعْظِيمٌ[٤] لِقُبُورِ الْمَشَايِخِ وَالصَّـالِحِيْنَ، وَكُلَّمَـا كُنْتُمْ أَشَدَّ لَهَا تَعْظِيماً، وَأَشَدَّ فِيْهِمْ غُلُوًّا؛ كُنْتُمْ بِقُرْبِهِمْ أَسْعَدُ، وَمِنْ أَعْدَائِهِمْ أَبْعَدُ.

وَلَعَمْـرُ اللهِ مِـنْ هَـذَا البَابِ بِعَيْـنِهِ دُخِلَ عَلَى[٥] عُبَّادِ وُدٍّ[٦] وَيَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرٍ، وَدُخِـلَ عَلَـى[٧] عُـبَّادِ الأَصْنَامِ مُنْذُ كَانُوا إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ. فَجَمَعَ الْمُشْرِكُونَ بَيْنَ الغُلُوِّ فِـيْهِمْ وَالطَّعْـنِ فِـي طَرِيْقَـتِهِمْ، وَهَـدَى اللهُ أَهْـلَ التَّوْحِـيدِ لِسُـلُوكِ طَرِيْقِهِمْ وَإِنْزَالِهِمْ مَنَازِلَهُمُ الَّتِي أَنْزَلَهُمُ اللهُ إِيَّاهَا مِنَ العُبُودِيَّةِ[٨]، وَسَلْبِ خَصَائِصِ الإِلَهِيَّةِ [عَنْهُمْ][٩].

قُلْـتُ: وَمِمَّـنْ عَلَّلَ بِخَوْفِ الفِتْنَةِ وَالشِّرْكِ: الشَّافِعِيُّ[١٠]، وَأَبُو بَكْرٍ الأَثْرَمُ، وَأبو مُحَمَّدٍ الْمَقْدِسِيُّ، وَشَيْخُ الإِسْلامِ، وغَيْرُهُمْ وَهُوَ الْحَقُّ.

قَولُـهُ: (فَـإنَّ الصَّـحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لِيَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِداً) أَيْ: لِمَا عَلِمُوا مِنْ تَشْـدِيْدِهِ فِـي ذَلِـكَ وَتَغْلِـيْظِهِ، وَلَعْنِ مَنْ فَعَلَه، فَكَيْفَ يَتَّخِذُونَ عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِداً؟

---

(١) فِي ب: ومَا أشبهه.

(٢) فِي أ: صيَانته.

(٣) فِي أ، ب: معصيته.

(٤) فِي ط، أ: العَظِيْم، وَالْمُثبَتُ من: ب، ع، ض، وَفَتحِ الْمَجِيْدِ وإغَاثةِ اللهفَانِ.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، أ، ض، ع. وَالْمُثبَتُ من: ب.

(٧) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، أ، وَالْمُثبَتُ من: ب، ع، ض، وَفَتحِ الْمَجِيْدِ.

(٨) أيْ: كونهم عباداً لله مَرْبُوبِيْنَ لَهُ.

(٩) زِيَادَةٌ مِنْ فَتحِ الْمَجِيْدِ، وإغَاثةِ اللَّهْفَانِ.

(١٠) فِي أ: للشافعي.

وَإِنَّمَا خشوا أنْ يَعْتَادَهُ بَعْضُ الْجُهَّالِ لِلصَّلاةِ عِنْدَهُ، مِنْ غَيْرِ شُعُورٍ مِنَ الصَّحَابَةِ بِذَلِكَ، فَلِذَلِكَ دَفَنُوهُ فِي بَيْتِهِ.

قَولُهُ: (وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتِ الصَّلاةِ فِيْهِ فَقَدِ اتُّخِذَ مَسْجِداً) أَيْ: وَإِنْ لَمْ يُبْنَ مَسْجِداً.

قَولُهُ: (بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيْهِ يُسَمَّى مَسْجِداً)، الظَّاهِرُ أنَّ الأوَّلَ فِي الأَمْكِنَةِ الْمُعَدَّةِ لِلصَّلاةِ، وَإِنْ لَمْ يُبْنَ فِيْهَا مَسْجِداً. وَهَذَا فِي أيِّ مَوْضِعٍ صُلِّيَ فِيْهِ، وَإِنْ لَمْ يُعَدَّ لِذَلِكَ، كَالْمَوَاضِعِ الَّتِي يُصَلِّي فِيْهَا الْمُسَافِرُ وَنَحْوِ ذَلِكَ. فَعَلَى هَذَا إذَا صَلَّى عِنْدَ القُبُورِ وَلَوْ مَرَّةً وَاحِدَةً وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ مَسْجِدٌ، فَقَدِ اتَّخَذَهَا مَسَاجِدَ.

قَولُهُ: (كَمَا قَالَ ﷺ « جُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسجِداً وَطَهُوراً ») أَيْ: فَسَمَّى الأَرْضَ مَسْجِداً، ولَيستْ مَسْجِداً مَبْنِيًّا، لَكِنْ لَمَّا كَانَتْ يُسْجَدُ فِيْهَا سُمِّيَتْ مَسْجِداً. فَدَلَّ هَذَا الْحَدِيْثُ أَنَّ مَنْ صَلَّى عِنْدَ القُبُورِ أَوْ إلَيْهَا فَقَدِ اتَّخَذَهَا مَسَاجِدَ. وَهَذَا الْحَدِيْثُ طَرَفٌ مِنْ حَدِيْثٍ صَحِيْحٍ مُتَّفَقٍ عَلَيْهِ عَنْ جَابِرٍ[1].

قَالَ البَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ»: «أَرَادَ أَنَّ أَهْلَ الكِتَابِ لَمْ تُبَحْ لَهُمُ الصَّلاةُ إلاَّ فِي بِيَعِهِمْ وَكَنَائِسِهِمْ، وَأَبَاحَ اللهُ لِهَذِهِ الأُمَّةِ الصَّلاةَ حَيْثُ كَانُوا، تَخْفِيْفاً عَلَيْهِمْ وَتَيْسِيْراً، ثُمَّ خَصَّ مِنْ جَمِيْعِ الْمَوَاضِعِ الْحَمَّامَ وَالْمَقْبَرَةَ وَالْمَكَانَ النَّجِسَ»[2].

وَقَولُهُ: (طَهُوراً) أَرَادَ بِهِ التَّيَمُّمَ.

وَفِي حَدِيْثِ جُنْدُبٍ مِنَ الفَوَائِدِ أيْضاً: العِبْرَةُ فِي مُبَالَغَتِهِ ﷺ فِي النَّهْيِ عَنْ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ عَلَى القُبُورِ، كَيْفَ بَيَّنَ لَهُمْ ذَلِكَ أَوَّلاً، ثُمَّ قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسٍ قَالَ مَا قَالَ، ثُمَّ لَمَّا كَانَ فِي النَّزْعِ لَمْ يَكْتَفِ بِمَا تَقَدَّمَ، بَلْ[3] لَعَنَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ. فَدَلَّتْ هَذِهِ

---

(١) سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ.

(٢) شَرْحُ السُّنَّةِ (٢/ ٤١٢).

(٣) فِي ب: ثُمَّ.

الأَحَادِيْثُ الصَّحِيْحَةُ الصَّرِيْحَةُ عَلَى تَحْرِيْمِ البِنَاءِ عَلَى القُبُورِ مُطْلَقاً، فَلِذَلِكَ اكْتَفَى الْمُصَنِّفُ بِإِيْرَادِهَا عَنْ غَيْرِهَا، كَحَدِيْثِ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: « نَهَى أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ، وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ، وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ وغَيْرُهُ، وزَادَ أَبُو دَاوُدَ وَالْحَاكِمُ: « وأَنْ يُكْتَبَ عَلَيْهِ »[1].

قَالَ: (ولأَحْمَدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ ابنِ مَسعُودٍ - ﷺ - مَرفُوعاً: « إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ » . وَرَوَاهُ أَبو حَاتِمٍ فِي «صَحِيحِهِ»[2]).

---

(١) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٣/ ٣٣٩)، وَعَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ فِي مُسْنَدِهِ (رقم١٠٧٥- الْمُنْتَخَب)، وَابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ (٣/ ٢٣)، وأَبو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٢٢٥) وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم ١٠٥٢)، وَالنَّسَائِيُّ فِي سُنَنِهِ (٤/ ٨٦)، وَابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيْحِهِ (٧/ ٤٣٤)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (١/ ٣٧٠)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (٤/ ٤) وَسَنَدُهُ صَحِيْحٌ، وَأَصْلُهُ فِي صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (رقم٩٧٠)، وَالْحَدِيْثُ صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ.

(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم/ ٧٠٦٧) مُعَلَّقاً، وَوَصَلَهُ: مَعْمَرٌ فِي جَامِعِهِ (١١/ ٤٠٢)، وَالإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (١/ ٤٣٥،٤٠٥)، وَابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصَنَّفِ (٣/ ٣٠)، وَالبَزَّارُ فِي مُسْنَدِهِ (٥/ ١٣٦)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (رقم١٠٤١٣)، وَابنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيْحِهِ (٢/ ٦)، وَابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (رقم٦٨٤٧) وغَيْرُهُمْ، وَهُوَ حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ بشوَاهِدِهِ، وإِسنَادُهُ حَسَنٌ، قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي سِيَرِ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (٩/ ٤١٠): «حَدِيْثٌ حَسَنٌ قَوِيُّ الإِسْنَادِ»، فَشَطْرُ الْحَدِيثِ الأَوَّل خَرَّجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم ٢٩٤٩) عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعاً : « لا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلاَّ عَلَى شِرَارِ النَّاسِ » ، وَشَطْرُ الْحَدِيْثِ الثَّانِي: رَوَاهُ البُخَارِيُّ (رقم٤١٧-بغا) ومُسْلِمٌ (رقم٥٢٨) مِنْ حَدِيْثِ أُمِّ سَلَمَةَ مَرْفُوعاً بِلَفْظِ: « إِنَّ أُولَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ؛ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِداً وصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، فَأُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عندَ اللهِ يومَ القِيَامَةِ » .

قَولُهُ: (إنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ) هُوَ بِكَسْرِ الشِّيْنِ، جَمْعُ شَرٍّ[١].

قَولُهُ[٢]: (مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ) أَيْ: مَنْ تَقُومُ[٣] عَلَيْهِمُ السَّاعَةُ بِحَيْثُ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ وَهُمْ أَحْيَاءُ، وَهَذَا كَحَدِيْثِهِ الآخَرِ الَّذِي فِي مُسْلِمٍ: « لا تَقُومُ[٤] السَّاعَةُ إلاَّ عَلَى شِرَارِ الْخَلْقِ »[٥].

فَإِنْ قُلْتَ: مَا الْجَمْعُ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ حَدِيْثِ ثَوْبَانَ: « لاَ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ »[٦]. ومَا فِي مَعْنَاهُ؟

قِيْلَ: حَدِيْثُ ثَوْبَانَ مُسْتَغْرِقٌ[٧] لِلأَزْمِنَةِ، عَامٌّ فِيْهَا، وَهَذَا مُخَصَّصٌ وَسَيَأْتِي زِيَادَةٌ لِذَلِكَ عِنْدَ الكَلامِ عَلَى حَدِيْثِ ثَوْبَانَ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

قَولُهُ: « وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ ». وَرَوَاهُ أَبو حَاتِمٍ فِي «صَحِيْحِهِ»[٨].

«الَّذِيْنَ» فِي مَحَلِّ نَصْبٍ عَطْفاً عَلَى «مَنْ» الْمَوْصُولَةِ، أَيْ: وَإِنَّ[٩] مِنْ شِرَارِ النَّاسِ الَّذِيْنَ يَتَّخِذُونَ القُبُورَ مَسَاجِدَ؛ بِالصَّلاةِ عِنْدَهَا وَإِلَيْهَا، وَبِنَاءِ الْمَسَاجِدِ

---

(١) فِي ب: شرير.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٣) فِي أ: تقدم.

(٤) فِي أ: تقدم.

(٥) رواهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٩٤٩) عَنِ ابن مَسْعُودٍ.

(٦) رواهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٩٢٠).

(٧) فِي أ: متغرق.

(٨) تقدَّمَ تَخْرِيْجُهُ، وَأَبو حاتِمٍ هُوَ الْحَافِظُ ابنُ حِبَّانَ صَاحِبُ «الصَّحِيْحِ»، وَ«كِتَابِ الثِّقَاتِ»، و«كِتَابِ الْمَجْرُوحِيْنَ»، وَغَيْرِهَا من الكتب.

(٩) فِي ط: إن.

عَلَيْهَا، وَهَذَا الْمَعْنَى مُتَوَاتِرٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مَعْلُومٌ بِالاضْطِرَارِ مِنْ[١] دِيْنِهِ. وَكُلُّ ذَلِكَ شَفَقَةً عَلَى الأُمَّةِ وَخَوْفاً عَلَيْهِمْ أَنْ يَقُودَهُمْ ذَلِكَ إِلَى الشِّرْكِ بِهَا وَبِأَصْحَابِهَا، كَمَا قَادَ إِلَى ذَلِكَ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى. فَأَبَى عُبَّادُ القُبُورِ إِلاَّ الضَّرْبَ بِهَذِهِ الأَحَادِيْثِ الْجِدَارَ وَنَبْذَهَا وَرَاءَ الظَّهْرِ[٢]، وَالدَّفعَ[٣] فِي صُدُورِهَا وَأَعْجَازِهَا بِحَمْلِ ذَلِكَ عَلَى غَيْرِ قُبُورِ الأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِيْنَ. أَمَّا[٤] قُبُورُهُمْ فَتَجُوزُ الصَّلاةُ إِلَيْهَا وعِنْدَهَا، وبِنَاءُ الْمَسَاجِدِ وَالقِبَابِ عَلَيْهَا رَجَاءَ أَنْ تَصِلَ إِلَيْهِمْ العَوَاطِفُ الرَّوْحَانِيَّةُ. وَلاَ رَيْبَ أَنَّ هَذَا مُرَاغَمَةٌ وَمُحَادَّةٌ للهِ وَرَسُولِهِ، وَهَذَا هُوَ قَوْلُ اليَهُودِ: ﴿سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ [النِّسَاء:٤٦] فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا لَعَنَ مَنِ اتَّخَذَ قُبُورَ الأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِيْنَ مَسَاجِدَ، كَمَا هُوَ نَصُّ حَدِيْثِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - وغَيْرِهِ. وقُبُورُ[٥] غَيْرِهِمْ إِنَّمَا أُخِذَ النَّهْيُ عَنِ[٦] البِنَاء عَلَيْهَا مِنْ هَذِهِ الأَحَادِيْثِ وَنَحْوِهَا بِقِيَاسِ الأَوْلَى، أَوْ[٧] مِنْ عُمُومِ أَحَادِيْثَ أُخَرَ.

فَمِنْ[٨] أَعْظَمِ الْمُرَاغَمَةِ وَالْمُنَاصَبَةِ[٩] وَالْمُحَادَّةِ للهِ وَرَسُولِهِ؛ أَنْ تُحْمَلَ عَلَى غَيْرِ مَا وَرَدَتْ فِيْهِ، وَيُبَاحُ مَا وَرَدَتْ بِالنَّهْيِ عَنْهُ، وَلَعْنِ مَنْ فَعَلَهُ، وَلَكِنْ هَذَا شَأْنُ عُبَّادِ القُبُورِ: ﴿أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللهِ إِنَّ

---

(١) فِي أ: عن.

(٢) فِي أ: الظهورا، وَفِي ض: الظهور.

(٣) فِي أ، ع: أَوِ الدفع.

(٤) فِي أ: وأمَا.

(٥) فِي أ: وقُبورهم.

(٦) فِي ب: عن.

(٧) فِي ب و.

(٨) فِي أ: من.

(٩) فِي هَامش ب: وَالمَناقضة وعليهَا علامة صح.

اللهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [القصص: ٥٠].

وَقَدْ أَجْمَعَ العُلَمَاءُ عَلَى النَّهْيِ عَنِ[١] البِنَاءِ عَلَى القُبُورِ[٢] وتَحْرِيْمِهِ وَوُجُوبِ هَدْمِهِ لِهَذِهِ الأَحَادِيْثِ الصَّحِيْحَةِ الصَّرِيْحَةِ الَّتِي لا مَطْعَنَ فِيْهَا بِوَجْهٍ مِنَ الوُجُوهِ، وَلاَ فَرْقَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ البِنَاءِ فِي مَقْبُرَةٍ مُسَبَّلَةٍ، أَوْ مَمْلُوكَةٍ، إلاَّ أَنَّهُ فِي الْمُسَبَّلَةِ[٣] أَشَدُّ. وَلاَ عِبْرَةَ بِمَنْ شَذَّ مِنَ الْمُتَأَخِّرِيْنَ فَأَبَاحَ[٤] ذَلِكَ، إمَا مُطْلَقاً، وَإمَّا فِي الْمَمْلُوكَةِ.

قَالَ الإمَام أَبو مُحَمَّدِ بنُ قُدَامَةَ: «ولا يَجُوزُ اتِّخَاذُ الْمَسَاجِدِ عَلَى القُبُورِ لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « لَعْنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ »- يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا - ؛ وَلأَنَّ[٥] تَخْصِيْصَ القُبُورِ بِالصَّلاةِ عِنْدَهَا يُشْبِهُ تَعْظِيْمَ الأَصْنَامِ بِالسُّجُودِ لَهَا وَالتَّقَرُّبِ إلَيْهَا، وَقَدْ رُوِيَنَا أَنَّ ابْتِدَاءَ عِبَادَةِ الأَصْنَامِ تَعْظِيْمُ الأَمْوَاتِ بِاتِّخَاذ صورهم وَالتَّمَسُّح بِهَا وَالصَّلاة عِنْدَهَا»[٦].

وقَالَ شَيْخُ الإسْلامِ: «أَمَّا بِنَاءُ الْمَسَاجِدِ عَلَى القُبُورِ، فَقَدْ صَرَّحَ عَامَّةُ عُلَمَاءِ الطَّوَائِفِ بِالنَّهْيِ عَنْهُ، مُتَابَعَةً لِلأَحَادِيْثِ الصَّحِيْحَةِ، وَصَرَّحَ أَصْحَابُنَا وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ بِتَحْرِيْمِهِ».قَالَ: «وَلاَ رَيْبَ فِي القَطْعِ بِتَحْرِيْمِهِ»، ثُمَّ ذَكَرَ الأَحَادِيْثَ فِي ذَلِكَ... إلَى أَنْ قَالَ: «فَهَذِهِ الْمَسَاجِدُ الْمَبْنِيَّةُ عَلَى قُبُورِ الأَنْبِيَاءِ أو[٧]

---

(١) فِي ب: عن.

(٢) فِي ب: القبر.

(٣) فِي ط: الْمملوكة.

(٤) فِي أ، ب: وأباح، وَالْمُثبتُ مِنْ: ط، ع، ض.

(٥) فِي ب: وأن.

(٦) الْمغني (٢/ ٣٨٨).

(٧) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

الصَّالِحِيْنَ، أوْ[١] الْمُلُوكِ وَغَيْرِهِمْ؛ تَتَعَيَّنُ إِزَالَتُهَا بِهَدْمٍ أَوْ بِغَيْرِهِ، هَذَا مِمَّا لا أَعْلَمُ فِيْهِ خِلافاً بَيْنَ العُلَمَاءِ الْمَعْرُوفِيْنَ»[٢].

وَقَالَ ابنُ القَيِّمِ: «يَجِبُ هَدْمُ القِبَابِ الَّتِي عَلَى القُبُور، لأَنَّهَا أُسِّسَتْ عَلَى مَعْصِيَةِ[٣] الرَّسُولِ ﷺ. وقَالَ أَبو حَفْص[٤]: تَحْرُمُ الْحُجْرَةُ، بَلْ تُهْدَمُ. فَإِذَا كَانَ هَذَا كَلامُهُ فِي الْحُجْرَةِ فَكَيْفَ بِالقُبَّةِ. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: أَكْرَهُ أَنْ يُعَظَّمَ مَخْلُوقٌ حَتَّى يُجْعَلَ قَبْرُهُ مَسْجِداً؛ مَخَافَةَ الفِتْنَةِ عَلَيْهِ وعَلَى مَنْ بَعْدَهُ مِنَ النَّاس. وقَالَ أَيْضاً: تُسَطَّحُ القُبُورُ، وَلاَ تُبْنَى، وَلاَ تُرْفَعُ، وَتَكُونُ عَلَى وَجْهِ الأَرْض. وَقَدْ أَفْتَى جَمَاعَةٌ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ بِهَدْمِ مَا فِي القُرَافَةِ مِنَ الأَبْنِيَةِ ؛ مِنْهُمْ : ابنُ[٥] الْجُمَّيْزِيِّ[٦]، وَالظَّهِيْرُ[٧] التِّرْمَنْتِيُّ[٨]

---

(١) فِي ب: و.

(٢) اقتضاء الصِّرَاط (٢/ ٦٦٧).

(٣) فِي أ: الْمَعْصِيَة.

(٤) عُمَرُ بنُ إِبْرَاهِيْمَ بن عَبْدِالله، أَبو حَفْص العُكْبَرِيُّ، يُعْرَفُ بِابْنِ الْمُسْلِمِ، مَعْرِفَتُهُ بِالْمَذْهَبِ الْمَعْرِفَةُ العَالِيَةُ، لَهُ التَّصَانِيفُ السَّائِرَةُ: الْمُقْنِعُ وَشَرْحُ الْخِرَقِيِّ وَالْخِلافُ بَيْنَ أَحْمَدَ وَمَالِكٍ وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْمُصَنَّفَاتِ. مَاتَ سَنَةَ ٣٨٧هـ. طبقات الحنابلة (٢/ ١٦٣).

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٦) أَبو الْحَسَنِ، عَلِيُّ بنُ هِبَةِ الله بنِ سَلامَةَ اللَّخْمِيُّ، الْمِصْرِيُّ، الشَّافِعِيُّ، قَالَ الذَّهَبِيُّ: شَيْخُ الدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ، العَلاَّمَةُ، الْمُفتِي، الْمُقْرِئُ.. وَهُوَ مُسَدِّدُ الفَتَاوى، وَافِرُ الْجَلالَةِ، حَسَنُ التَّصَوُّنِ، مُسْنِدُ زَمَانِهِ . مَات سَنَةَ : ٦٤٩هـ انْظُرْ : سِيَرَ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (٢٣/ ٢٥٣)، طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ لابنِ قَاضِي شُهْبَةَ (٢/ ١١٨).

(٧) فِي أ: الظهيري.

(٨) فِي ط: الترميني. وَهُوَ جَعْفَرُ بنُ يَحْيَى بنِ جَعْفَرٍ الْمَخْزُومِيُّ، الإِمَامُ ظَهِيْرُ الدِّيْنِ التِّرْمَنْتِيُّ، تِلْمِيذُ ابنِ الْجُمَّيْزِيِّ، كَانَ شَيْخَ الشَّافِعِيةِ بِمِصْرَ فِي زَمَانِهِ، تُوُفِّيَ سَنَةَ: ٦٨٢هـ، وَلُقِّبَ بِالتِّرْمَنْتِيِّ نِسْبَةً إِلَى تَرْمَنْت - بِفَتْحِ التَّاءِ وَقَالَ يَاقُوتُ الْحَمَوِيُّ بِكَسْرِهَا - وَهِيَ قَرْيَةٌ مِنْ بِلادِ الصَّعِيدِ. انْظُرْ: طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ لابنِ قَاضِي شُهْبَةَ (٢/ ١٧١)، وَطَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ للسُّبْكِيِّ (٨/ ١٣٩).

وغَيْرُهُمَا[١].

وقَالَ القَاضِي ابنُ كَجٍّ[٢]: «ولا يَجُوزُ[٣] أنْ تُجَصَّصُ القُبُورُ، وَلاَ أنْ[٤] يُبْنَى عَلَيْهَا قِبَابٌ وَلاَ غَيْرُ قِبَابٍ، وَالوَصِيَّةُ بِهَا بَاطِلَةٌ».

وَقَالَ الأذْرُعِيُّ[٥]: «وَأَمَّا بُطْلانُ الوَصِيَّةِ بِبِنَاءِ القِبَابِ وَغَيْرِهَا مِنَ الأَبْنِيَةِ العَظِيْمَةِ، وَإِنْفَاقِ الأَمْوَالِ الكَثِيْرَةِ، فَلاَ رَيْبَ فِي تَحْرِيْمِهِ».

قُلْتُ: وَجَزَمَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ الْمُهَذَّبِ»[٦] بِتَحْرِيْمِ البِنَاءِ مُطْلَقاً، وَذَكَرَ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ» نَحْوَهُ أيْضاً[٧].

وقَالَ القُرْطُبِيُّ - فِي حَدِيْثِ جَابِرٍ: « نَهَى أنْ يُجَصَّصَ القَبْرُ أَوْ يُبْنَى عَلَيْهِ » : «وَبِظَاهِرِ هَذَا الْحَدِيْثِ قَالَ مَالِكٌ، وَكَرِهَ البِنَاءَ وَالْجَصَّ عَلَى القُبُورِ، وَقَدْ أَجَازَهُ

---

(١) نَقَلَ ذَلِكَ ابنُ الحَاجِّ فِي الْمَدْخَلِ (١/ ٢٥٣)، وَعَنْهُ ابنُ النَّحَّاسِ فِي تَنْبِيْهِ الغَافِلِيْنَ (ص/ ٢٩٥).

(٢) أَبُو القَاسِمِ، يُوسُفُ بنُ أحْمَدَ الدِّيْنَوَرِيُّ، قَالَ الذَّهَبِيُّ: القَاضِي العَلاَّمَةُ، شَيْخُ الشَّافِعِيَّةِ، وَكَانَ يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ فِي حِفْظِ الْمَذْهَبِ وَلَهُ وَجْهٌ وَتَصَانِيفُ كَثِيْرَةٌ وَأَمْوَالٌ وَحِشْمَةٌ ، ارْتَحَلَ إِلَيْهِ النَّاسُ مِنَ الآفَاقِ. مَاتَ سَنَةَ : ٤٠٥. انْظُرْ : سِيَرَ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (١٧/ ١٨٣)، وَطَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ للسُّبْكِيِّ (٥/ ٣٥٩).

(٣) فِي ب: وَلاَ تجوز.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٥) فِي أ: الأوْزَاعِيُّ، وَقَدْ تَقَدَّمَتْ تَرْجَمَةُ الأَذْرُعِيِّ.

(٦) الْمَجْمُوعُ شَرْحُ الْمُهَذَّبِ (٥/ ٢٦٠).

(٧) شَرْحُ صَحِيْحِ مُسْلِمٍ (٧/ ٢٧) وَفِيْهِ وَفِي الْمَجْمُوعِ تَقْيِيدُ التَّحْرِيْمِ إِذَا كَانَ البِنَاءُ فِي الْمَقَابِرِ الْمُسَبَّلَةِ، أَمَّا الْمَمْلُوكَةُ فَعَلَى الكَرَاهَةِ، وَهَذَا فِيْهِ نَظَرٌ، وَالصَّوَابُ التَّحْرِيْمُ مُطْلَقاً.

غَيْرُهُ، وَهَذَا الْحَدِيْثُ حُجَّةٌ عَلَيْهِ، وَوَجْهُ النَّهْيِ عَنِ البِنَاءِ وَالتَّجْصِيْصِ[١] فِي القُبُورِ أَنَّ ذَلِكَ مُبَاهَاةٌ، وَاسْتِعْمَالُ زِيْنَةِ الدُّنْيَا فِي أَوَّلِ مَنَازِلِ الآخِرَةِ، وَتَشَبُّهٌ بِمَنْ كَانَ [يَعْبُدُ القُبُورَ ويُعَظِّمُهَا][٢]، وَبِاعْتِبَارِ هَذِهِ الْمَعَانِي، وَبِظَاهِرِ هَذَا النَّصِّ[٣] يَنْبَغِي أَنْ يُقَالُ: هُوَ حَرَامٌ، كَمَا قَدْ[٤] قَالَ[٥] بِهِ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ»[٦].

وقَالَ ابنُ رُشْدٍ[٧]: «كَرِهَ مَالِكٌ البِنَاءَ عَلَى القَبْرِ، وَجَعْلَ البَلاطَةِ الْمَكْتُوبَةِ، وَهُوَ مِنْ بِدَعِ أَهْلِ الطَّوْلِ[٨]، أَحْدَثُوهُ إِرَادَةَ الفَخْرِ وَالْمُبَاهَاةِ وَالسُّمْعَةِ، وَهُوَ مِمَّا لا اخْتِلافَ فِيْهِ»[٩].

وقَالَ الزَّيْلَعِيُّ فِي «شَرْحِ الكَنْزِ»: «ويُكْرَهُ أَنْ يُبْنَى عَلَى القَبْرِ»[١٠].

وَفِي «الْخُلاصَةِ»: «ولا يُجَصَّصُ القَبْرُ وَلاَ يُطَيَّنُ، وَلاَ يُرْفَعُ عَلَيْهِ بِنَاءٌ»[١١]، وَذَكَرَ أَيْضاً قَاضِي خَان أَنَّهُ[١٢]: «لا يُجَصَّصُ القَبْرُ، وَلاَ يُبْنَى عَلَيْهِ، لِمَا رُوِيَ عَنِ

---

(١) فِي أ: التجصص.
(٢) فِي الْمُفْهِم: «يُعَظِّمُ القُبورَ وَيَعْبُدُهَا».
(٣) فِي أ: نص.
(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.
(٥) في ب: قَاله.
(٦) الْمُفْهِم (٢/ ٦٢٦-٦٢٧).
(٧) فِي ط: مرشد، وَهُوَ خطأ.
(٨) أيْ: أهل السَّعَة وَالمَال-الأغنياء-.
(٩) البَيَان وَالتَّحْصِيل لابن رشد (٢/ ٢٢٠).
(١٠) تَبْيِيْنُ الْحَقَائِقِ شَرْحُ كَنْزِ الدَّقَائِقِ (١/ ٢٤٦).
(١١) انْظُرْ: البَحْرَ الرَّائِقَ شَرْحَ كَنْزِ الدَّقَائِقِ لابنِ نُجَيْم (٢/ ٢٠٩).
(١٢) فِي أ: فإنه.

النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ التَّجْصِيصِ[١] وَعَنِ البِنَاءِ فَوْقَ القَبْرِ»[٢].

وَالْمُرَادُ بِالكَرَاهَةِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ كَرَاهَةُ التَّحْرِيمِ الَّتِي هِيَ فِي[٣] مُقَابَلَةِ تَرْكِ الوَاجِبِ، وَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ ابنُ نُجَيْمٍ فِي «شَرْحِ الكَنْزِ»[٤]، وَمِثْلُ هَذَا كَثِيْرٌ فِي كَلامِ العُلَمَاءِ أَتْبَاعِ الأَئِمَّةِ الأَرْبَعَةِ وَغَيْرِهِمْ، وَالْمَقْصُودُ أَنَّ كَلامَ العُلَمَاءِ مُوَافِقٌ لِمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ السُّنَّةُ الصَّحِيْحَةُ فِي النَّهْيِ عَنِ البِنَاءِ عَلَى القُبُورِ.

وَاعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ وَقَعَ بِسَبَبِ البِنَاءِ عَلَى القُبُورِ مِنَ الْمَفَاسِدِ الَّتِي لا يُحِيْطُ بِهَا عَلَى التَّفْصِيلِ إلاَّ اللهُ مَا [يَغْضَبُ للهِ][٥] مِنْ أَجْلِهِ مَنْ[٦] فِي قَلْبِهِ رَائِحَةُ إِيْمَانٍ، كَمَا نَبَّهَ عَلَيْهِ ابنُ القَيِّمِ[٧] وَغَيْرُهُ.

فَمِنْهَا: اعْتِيَادُهَا لِلصَّلاةِ عِنْدَهَا، وَقَدْ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ.

وَمِنْهَا: تَحَرِّي الدُّعَاءِ عِنْدَهَا. وَيَقُولُونَ: «مَنْ دعَا اللهَ عِنْدَ قَبْرِ فُلانٍ اسْتُجَابَ لَهُ»، وَ«قَبْرُ فُلانٍ التِّرْيَاقُ الْمُجَرَّبُ»، وَهَذَا بِدْعَةٌ مُنْكَرَةٌ.

وَمِنْهَا: ظَنُّهُمْ أَنَّ لَهَا خُصُوصِيَّاتٍ بِأَنْفُسِهَا فِي دَفْعِ البَلاءِ وَجَلْبِ[٨] النَّعْمَاءِ، وَيَقُولُونَ: إِنَّ البَلاءَ يُدْفَعُ عَنْ أَهْلِ البُلْدَانِ بِقُبُورِ مَنْ فِيْهَا مِنَ الصَّالِحِيْنَ، وَلاَ رَيْبَ أَنَّ هَذَا مُخَالِفٌ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالإِجْمَاعِ، فَالبَيْتُ الْمُقَدَّسُ كَانَ عِنْدَهُ مِنْ قُبُورِ

---

(١) فِي أ: التَّجْصِيص.

(٢) البَحْرُ الرَّائِقُ (٢/ ٢٠٩).

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٤) البَحْرُ الرَّائِقُ (٢/ ٢٠٩).

(٥) فِي ب: يغضب الله، وَفِي ط، أ: يغضب، والمثبت مِنْ: ع، ض.

(٦) فِي ط: كُلُّ مَنْ.

(٧) إِغَاثَةُ اللَّهْفَانِ (١/ ١٩٧ فَمَا بَعْدَهَا).

(٨) فِي أ: أَوْ جلب.

الأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِيْنَ مَا شَاءَ اللهُ، فلمَّا عَصَوا الرَّسُولَ وَخَالَفُوا مَا أَمَرَهُمُ اللهُ بِهِ؛ سَلَّطَ[١] عَلَيْهِمْ مَنِ انْتَقَمَ مِنْهُمْ. وَكَذَلِكَ أَهْلُ الْمَدِيْنَةِ لَمَّا تَغَيَّرُوا بَعْضَ التَّغَيُّرِ؛ جَرَى عَلَيْهِمْ عَامَ الْحَرَّةِ[٢] مِنَ النَّهْبِ وَالقَتْلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَصَائِبِ مَا لَمْ يَجْرِ عَلَيْهِمْ قَبْلَ ذَلِكَ. وَهَذَا أَكْثَرُ[٣] مِنْ أَنْ يُحْصَرَ.

وَمِنْهَا: الدُّخُولُ فِي لَعْنَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، بِاتِّخَاذِ الْمَسَاجِدِ عَلَيْهَا، وَإِيقَادِ السُّرُجِ عَلَيْهَا.

وَمِنْهَا: أَنَّ ذَلِكَ يَتَضَمَّنُ عِمَارَةَ الْمَشَاهِدِ، وَخَرَابَ الْمَسَاجِدِ، كَمَا هُوَ الوَاقِعُ، وَدِيْنُ اللهِ بِضِدِّ ذَلِكَ.

وَمِنْهَا: اجْتِمَاعُهُمْ لِزِيَارَتِهَا، وَاخْتِلاطُ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ، وَمَا يَقَعُ فِي ضِمْنِ ذَلِكَ مِنَ الفَوَاحِشِ وَتَرْكِ الصَّلَوَاتِ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّ صَاحِبَ التُّرْبَةِ تَحَمَّلَهَا[٤] عَنْهُمْ، بَلِ اشْتُهِرَ أَنَّ البَغَايَا يُسْقِطْنَ أُجْرَتَهُنَّ عَلَى البِغَاءِ فِي أَيَّامِ زِيَارَةِ الْمَشَايِخِ؛ كَالبَدَوِيِّ وَغَيْرِهِ تَقَرُّباً إِلَى اللهِ تَعَالَى بِذَلِكَ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا فِي الكُفْرِ غَايَةٌ؟!

وَمِنْهَا: كِسْوَتُهَا بِالثِّيَابِ[٥] النَّفِيْسَةِ الْمَنْسُوجَةِ بِالْحَرِيْرِ وَالذَّهَبِ وَالفِضَّةِ وَنَحْوِ[٦]

---

(١) فِي ط: سلط الله.

(٢) عَامَ الْحَرَّةِ: أي: السَّنَةَ الَّتِي وقَعَتْ فِيْهَا مَعْرَكَةَ الْحَرَّةِ ، والمرادُ بِالْحَرَّةِ حَرَّةُ وَاقِمٍ، وَهِيَ مَا يُعْرَفُ اليَوْمَ بِالْحَرَّةِ الشَّرْقِيَّةِ بِالْمَدِيْنَةِ النَّبَوِيَّةِ، وَكَانَتْ فِي زَمَنِ يزيدَ بنِ مُعَاوِيَةَ- ﷺ- ، لَمَّا خَرَجَ عَلَيْهِ أَكْثَرُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، وَكَانَتْ سَنَةَ ٦٣هـ انْظُرْ: تَارِيْخَ الطَّبَرِيِّ (٣/ ٣٥٢-٣٥٩).

(٣) فِي ب: كَثِيْر.

(٤) فِي أ: يحملهَا.

(٥) فِي ب: بثِيَاب.

(٦) فِي : وغير.

ذَلِكَ.

وَمِنْهَا: جَعْلُ الْخَزَائِنِ وَالأَمْوَالِ، وَوَقْفُ الوُقُوفِ لِمَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ تَرْمِيمِهَا وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَمِنْهَا: إِهْدَاءُ الأَمْوَالِ وَنَذْرُ النُّذُورِ لِسَدَنَتِهَا[1] العَاكِفِينَ عَلَيْهَا، الَّذِينَ هُمْ أَصْلُ كُلِّ بَلِيَّةٍ وَكُفْرٍ، فَإِنَّهُمُ الَّذِينَ يَكْذِبُونَ عَلَى الْجُهَّالِ وَالطَّغَامِ؛ بِأَنَّ فُلاناً دَعَا صَاحِبَ التُّرْبَةِ فَأَجَابَهُ، وَاسْتَغَاثَهُ فَأَغَاثَهُ، وَمُرَادُهُمْ بِذَلِكَ تَكْثِيرُ النُّذُرِ وَالْهَدَايَا لَهُمْ.

وَمِنْهَا: جَعْلُ السَّدَنَةِ لَهَا كَسَدَنَةِ عُبَّادِ الأَصْنَامِ.

وَمِنْهَا: الإِقْسَامُ عَلَى اللهِ فِي الدُّعَاءِ بِالْمَدْفُونِ فِيهَا.

وَمِنْهَا: أَنَّ كَثِيراً مِنَ الزُّوَّارِ إِذَا رَأَى البِنَاءَ الَّذِي عَلَى قَبْرِ صَاحِبِ التُّرْبَةِ سَجَدَ لَهُ. وَلا رَيْبَ أَنَّ هَذَا كُفْرٌ بِنَصِّ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ الأُمَّةِ، بَلْ هَذَا هُوَ عِبَادَةُ الأَوْثَانِ، لأَنَّ[2] السُّجُودَ لِلْقُبَّةِ عِبَادَةٌ لَهَا، وَهُوَ مِنْ جِنْسِ عِبَادَةِ النَّصَارَى لِلصُّوَرِ[3] الَّتِي فِي كَنَائِسِهِمْ عَلَى صُوَرِ مَنْ يَعْبُدُونَه بِزَعْمِهِمْ[4]، فَإِنَّهُمْ عَبَدُوهَا وَمَنْ هِيَ صُورَتُهُ، وَكَذَلِكَ عُبَّادُ القُبُورِ لَمَّا بَنَوا القِبَابَ عَلَى القُبُورِ آلَ بِهِمْ إِلَى أَنْ عُبِدَتِ القِبَابُ وَمَنْ بُنِيَتْ عَلَيْهِ مِنْ دُونِ اللهِ - ﷻ -.

وَمِنْهَا: النَّذْرُ لِلْمَدْفُونِ فِيهَا، وَفَرْضُ نَصِيبٍ مِنَ الْمَالِ وَالوَلَدِ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي قَالَ اللهُ فِيهِ: ﴿وَجَعَلُواْ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالأَنْعَامِ نَصِيباً فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ

---

(١) فِي ط: ولسدنتهَا.

(٢) فِي ب: فإن.

(٣) فِي أ: الْمصور.

(٤) فِي ط: بزعمهم البَاطِل.

بِزَعْمِهِمْ وَهَـذَا لِشُرَكَائِنَا﴾ الآية[1] [الأنعام:١٣٦] بَلْ هَذَا أَبْلَغُ، فَإِنَّ الْمُشْرِكِيْنَ مَا كَانُوا يَبِيْعُونَ أَوْلادَهُمْ لأَوْثَانِهِمْ.

وَمِنْهَا: أَنَّ الْمَدْفُونَ فِيْهَا أَعْظَمُ فِي قُلُوبِ عُبَّادِ الْقُبُورِ مِنَ اللهِ وَأَخْوَفُ، وَلِهَذَا لَوْ طَلَبْتَ مِنْ أَحَدِهِمُ الْيَمِيْنَ بِاللهِ تَعَالَى أَعْطَاكَ مَا شِئْتَ مِنَ الأَيْمَانِ كَاذِباً أَوْ صَادِقاً، وَإِذَا طَلَبْتَ بِصَاحِبِ التُّرْبَةِ لَمْ يُقْدِمْ إِنْ كَانَ كَاذِباً.

وَلاَ رَيْبَ أَنَّ عُبَّادَ الأَوْثَانِ[2] وَالأَصْنَامِ[3] مَا بَلَغَ شِرْكُهُمْ إِلَى هَذَا الْحَدِّ، بَلْ كَانُوا إِذَا أَرَادُوا تَغْلِيْظَ الْيَمِيْنِ غَلَّظُوهَا بِاللهِ، كَمَا فِي قِصَّةِ الْقَسَامَةِ وَغَيْرِهَا.

وَمِنْهَا: سُؤَالُ الْمَيِّتِ قَضَاءَ الْحَاجَاتِ، وَتَفْرِيْجَ الكُرُبَاتِ، وَالإِخْلاصُ لَهُ مِنْ دُونِ اللهِ فِي أَكْثَرِ الْحَالاتِ.

وَمِنْهَا: التَّضَرُّعُ عِنْدَ مَصَارِعِ الأَمْوَاتِ، وَالْبُكَاءُ بِالْهَيْبَةِ وَالْخُشُوعِ لِمَنْ فِيْهَا أَعْظَمُ مِمَّا يَفْعَلُونَهُ مَعَ اللهِ فِي الْمَسَاجِدِ وَالصَّلَوَاتِ[4].

وَمِنْهَا: تَفْضِيْلُهَا عَلَى خَيْرِ الْبِقَاعِ وَأَحَبِّهَا إِلَى اللهِ وَهِيَ الْمَسَاجِدُ، فَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ العِبَادَةَ وَالعُكُوفَ فِيْهَا أَفْضَلُ مِنَ العِبَادَةِ وَالعُكُوفِ فِي الْمَسَاجِدِ، وَهَذَا أَمْرٌ مَا بَلَغَ إِلَيْهِ شِرْكُ الأَوَّلِيْنَ، فَإِنَّهُمْ يُعَظِّمُونَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ أَعْظَمَ مِنْ بُيُوتِ الأَصْنَامِ، وَيَرَونَ[5] فَضْلَهُ عَلَيْهَا، وَهَؤُلاءِ يَرَونَ العُكُوفَ فِي الْمَشَاهِدِ أَفْضَلَ مِنَ العُكُوفِ فِي الْمَسَاجِدِ.

وَمِنْهَا: أَنَّ الَّذِي شَرَعَهُ الرَّسُولُ ﷺ فِي زِيَارَةِ القُبُورِ إِنَّمَا هُوَ تَذَكُّرُ[6] الآخِرَةِ،

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب، ع، ض وَالْمُثْبَتُ مِنْ: أ، ط.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٤) فِي أ: الصَّلاَة.

(٥) فِي ط: يرون.

(٦) فِي ط، أ : تذكرة، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ب، ع، ض.

كَمَا قَالَ: « زُورُوا القُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ[١] الآخِرَةَ »[٢] وَالإِحْسَانُ[٣] إِلَى الْمَزُورِ بِالتَّرَحُّمِ عَلَيْهِ، وَالدُّعَاءِ لَهُ، وَالاسْتِغْفَارِ وسُؤَالِ العَافِيَةِ لَهُ، فَيَكُونُ الزَّائِرُ مُحْسِناً إِلَى نَفْسِهِ وإِلَى الْمَيِّتِ، فَقَلَبَ عُبَّادُ القُبُورِ الأَمْرَ، وَعَكَسُوا الدِّيْنَ، وَجَعَلُوا الْمَقْصُودَ بِالزِّيَارَةِ الشِّرْكَ بِالْمَيِّتِ وَدُعَاءَهُ وَالدُّعَاءَ بِهِ، وَسُؤَالَهُ حَوَائِجَهُمْ وَنَصْرَهُمْ عَلَى الأَعْدَاءِ وَنَحْوَ ذَلِكَ، فَصَارُوا[٤] مُسِيْئِيْنَ إِلَى نُفُوسِهِمْ[٥] وإِلَى الْمَيِّتِ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ إلا بِحِرْمَانِهِ بَرَكَةَ مَا شَرَعَهُ اللهُ مِنَ الدُّعَاءِ لَهُ[٦]، وَالتَّرَحُّمِ عَلَيْهِ، وَالاسْتِغْفَارِ لَهُ.

وَمِنْهَا: إِيْذَاءُ أَصْحَابِهَا[٧] بِمَا يَفْعَلُهُ عُبَّادُ القُبُورِ بِهَا، فَإِنَّهُ يُؤْذِيهِمْ مَا يَفْعَلُونَهُ عِنْدَ قُبُورِهِمْ، وَيَكْرَهُونَهُ غَايَةَ الكَرَاهَةِ، كَمَا أَنَّ الْمَسِيْحَ - عَلَيْهِ السَّلامُ - يَكْرَهُ مَا يَفْعَلُهُ النَّصَارَى، وَكَذَلِكَ غَيْرُهُ مِنَ الأَنْبِيَاءِ وَالأَوْلِيَاءِ يُؤْذِيهِمْ مَا يَفْعَلُهُ أَشْبَاهُ النَّصَارَى عِنْدَ قُبُورِهِمْ، وَيَوْمَ القِيَامَةِ يَتَبَرَّؤُونَ مِنْهُمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِن دُونِ اللهِ مَن لاَّ يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ * وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُواْ لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُواْ بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ﴾ [الأحْقَاف:٥-٦].

وَمِنْهَا: مُحَادَّةُ اللهِ وَرَسُولِهِ وَمُنَاقَضَةُ مَا شَرَعَهُ[٨] فِيهَا.

---

(١) فِي ط: تذكركم.

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٩٧٧)، وأبو نُعَيْم فِي مُسْتَخْرَجِهِ (٣/ ٥٦)- وَاللَّفْظُ لَهُ- وَغَيْرُهُمْ مِنْ حَدِيْثِ بُرَيْدَةَ ﷺ ، ورواهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٩٧٦) مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ بِلَفْظِ: « فَزُورُوا القُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ المَوتَ » .

(٣) فِي ب: فَالإِحسَان.

(٤) فِي أ: وصَارُوا.

(٥) فِي أ: أنفوسهم.

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٧) فِي ب: أَصْحَابه.

(٨) فِي ب: شرعه الله، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: ط، أ، ع، ض، وإِغَاثَةِ اللَّهْفَانِ.

وَمِنْهَا: التَّعَبُ العَظِيْمُ مَعَ الوِزْرِ الكَبِيْرِ، وَالإِثْمِ العَظِيْمِ، وَكُلُّ هَذِهِ الْمَفَاسِدِ العَظِيْمَةِ وَغَيْرُهَا مِمَّا لَمْ يُذْكَرْ، إِنَّمَا حَدَثَتْ[1] بِسَبَبِ البِنَاءِ عَلَى القُبُورِ، وَلِهَذَا تَجِدُ القُبُورَ الَّتِي لَيْسَ عَلَيْهَا قِبَابٌ لا يَأْتِيْهَا أَحَدٌ، وَلاَ يَعْتَادُهَا لِشَيْءٍ مِمَّا ذُكِرَ إِلاَّ مَا شَاءَ اللهُ، وَصَاحِبِ الشَّرْعِ أَعْلَمُ بِمَا يَؤُولُ إِلَيْهِ هَذَا الأَمْرُ، فَلِذَلِكَ غَلَّظَ فِيْهِ، وَأَبْدَأَ وَأَعَادَ، وَلَعَنَ مَنْ فَعَلَهُ، فَالْخَيْرُ وَالْهُدَى فِي طَاعَتِهِ، وَالشَّرُّ وَالضَّلالُ فِي مُخَالَفَتِهِ[2].

وَالعَجَبُ مِمَّنْ يُشَاهِدُ هَذِهِ الْمَفَاسِدَ العَظِيْمَةَ عِنْدَ القُبُورِ، ثُمَّ يَظُنُّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا نَهَى عَنِ اتِّخَاذِ الْمَسَاجِدِ عَلَيْهَا لأَجْلِ النَّجَاسَةِ، كَمَا يَظُنُّهُ بَعْضُ مُتَأَخِّرِي الفُقَهَاءِ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ لأَجْلِ النَّجَاسَةِ لَكَانَ ذِكْرُ الْمَجَازِرِ[3] وَالْحُشُوشِ، بَلْ ذِكْرُ التَّحَرُّزِ مِنَ البَوْلِ وَالغَائِطِ أَوْلَى، وَإِنَّمَا ذَلِكَ لأَجْلِ نَجَاسَةِ الشِّرْكِ الَّتِي وَقَعَتْ مِنْ عُبَّادِ القُبُورِ لَمَّا خَالَفُوا ذَلِكَ وَنَبَذُوهُ ﴿وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَناً قَلِيْلاً فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾ [سورة آل عمران:١٨٧].

* * *

(١) فِي ب: حدث.

(٢) زيادة مِنْ: ط، وكتبت فِي أ ثُمَّ ضرب عَلَيْهَا.

(٣) فِي أ: ذَلِكَ المجاز، وَهُوَ خطأ. والمجازر: جمع مجزرة، وَهِيَ مكان ذبح الأنعَام وبيع لَحْمِهَا.

(٢٠)

بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الغُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصَيِّرُهَا أَوْثَاناً تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ

رَوَى مَالِكٌ فِي «المُوَطَّأ»: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: « اللهُمَّ لاَ تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعبَدُ، اشتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » .

وَلابنِ جَرِيرٍ بِسَنَدِهِ، عَنْ سُفيَانَ، عَنْ مَنصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللاَّتَ وَالْعُزَّى﴾ [النَّجم:١٩]؛ قَالَ: «كَانَ يَلُتُّ لَهُمْ السَّوِيقَ، فَمَاتَ فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ».

وَكَذَا قَالَ أَبُو الْجَوزَاءِ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ: «كَانَ يَلُتُّ السَّوِيْقَ لِلْحَاجِّ»

وَعَنِ ابنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ». رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ

فِيهِ مَسَائِلُ:

الأُوْلَى: تَفْسِيرُ الأَوْثَانِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ العِبَادَةِ.

الثَّالِثَةُ: أنه ﷺ لَمْ يَسْتَعِذْ إلا مِمَّا يَخَافُ وُقُوعَهُ.

الرَّابِعَةُ: قَرْنُهُ بِهَذَا اتِّخَاذَ قُبُورِ الأَنْبِيَاءِ مَسَاجِدَ.

الخَامِسَةُ: ذِكْرُ شِدَّةِ الغَضَبِ مِنَ اللهِ.

السَّادِسَةُ - وَهِيَ مِنْ أَهَمِّهَا - : مَعْرِفَةِ صِفَةِ عِبَادَةِ اللاَّتِ الَّتِي هِيَ مِنْ أَكْبَرِ الأَوْثَانِ.

السَّابِعَةُ: مَعْرِفَةُ أَنَّهُ قَبْرُ رَجُلٍ صَالِحٍ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّهُ اسْمُ صَاحِبِ القَبْرِ، وَذِكْرُ مَعْنَى التَّسْمِيَةِ.

التَّاسِعَةُ: لَعْنُهُ زَوَّارَاتِ القُبُورِ.

العَاشِرَةُ: لَعْنُهُ مَنْ أَسْرَجَهَا.

بَابُ
مَا جَاءَ أَنَّ الغُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِيْنَ يُصَيِّرُهَا أَوْثَاناً تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ

أَرَادَ الْمُصَنِّفُ - رَحِمَهُ اللهُ - بِهَذِهِ التَّرْجَمَةِ أُمُوراً:

الأَوَّلُ: التَّحْذِيْرُ مِنَ الغُلُوِّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِيْنَ.

الثَّانِي: أَنَّ الغُلُوَّ فِيْهَا يَؤُولُ إِلَى عِبَادَتِهَا.

الثَّالِثُ: أَنَّهَا إِذَا عُبِدَتْ سُمِّيَتْ أَوْثَاناً وَلَوْ كَانَتْ قُبُورَ الصَّالِحِيْنَ.

الرَّابِعُ: التَّنْبِيْهُ عَلَى العِلَّةِ فِي الْمَنْعِ مِنَ البِنَاءِ عَلَيْهَا وَاتِّخَاذِهَا مَسَاجِدَ.

وَالأَوْثَانُ: هِيَ الْمَعْبُودَاتُ الَّتِي لا صُورَةَ لَهَا كَالقُبُورِ وَالأَشْجَارِ وَالعُمُدِ وَالْحِيْطَانِ وَالأَحْجَارِ وَنَحْوِهَا. وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُ ذَلِكَ.

وَقِيْلَ: الوَثَنُ هُوَ الصَّنَمُ، وَالصَّنَمُ هُوَ الوَثَنُ، وَهَذَا غَيْرُ صَحِيْحٍ إِلاَّ مَعَ التَّجْرِيْدِ، فَأَحَدُهُمَا قَدْ يُعْنَى بِهِ الآخَرُ، وَأَمَّا مَعَ الاقْتِرَانِ، فَيُفَسَّرُ كُلُّ وَاحِدٍ[1] بِمَعْنَاهُ.

قَالَ: (رَوَى[2] مَالِكٌ فِي «المُوَطَّأ»: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: « اللهُمَّ لاَ تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » .

هَذَا الْحَدِيْثُ رَوَاهُ مَالِكٌ فِي «بَابِ جَامِعِ الصَّلاةِ» مُرْسَلاً عَنْ [زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ][3] عَنْ عَطَاءِ بنِ يَسَارٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَهُ[4].

---

(١) فِي أ: وَاحِدَة.

(٢) فِي ب: وروى.

(٣) مَا بَيْن الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ب.

(٤) رَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمُوطَّأ (١/ ١٧٢)، وَابنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَات الكُبْرَى (٢/ ٢٤٠-٢٤١) عَنْ عَطَاءِ بنِ يَسَارٍ مُرْسَلاً وإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ إِلَى عَطَاء، وَقَدْ رُوِيَ مَوْصُولاً مِنْ حَدِيْثِ أَبِي سَعِيْدٍ الْخِدْرِيِّ، وَمِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَمُرْسَلاً عَنْ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ. وَسَيَأْتِي تَخْرِيْجُهُ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَمُرْسَلِ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ.

وَرَوَاهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «مُصَنَّفِهِ» عَنْ أَبِي خَالِدٍ الأَحْمَرِ عَنِ ابنِ عَجْلانَ عَنْ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ بِهِ. وَلَمْ يَذْكُرْ عَطَاءً[1].

وَرَوَاهُ البَزَّارُ عَنْ عُمَرَ بنِ مُحَمَّدٍ عَنْ زَيْدٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ مَرْفُوعاً.

وعُمَرُ بنُ مُحَمَّدِ[2] بنِ زَيْدِ بنِ عبْدِاللهِ [بنِ عُمَرَ][3] بنِ الْخَطَّابِ[4]: ثِقَةٌ، مِنْ

أَمَّا حَدِيْثُ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ -رضي الله عنه- فَرَوَاهُ البَزَّارُ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٤٤٠-كَشْفُ الأَسْتَار) مِنْ طَرِيْقِ عُمَرَ بنِ مُحَمَّدٍ عَنْ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ -رضي الله عنه- بِهِ مَرْفُوعاً، وَقَدِ اخْتُلِفَ فِي عُمَرَ بنِ مُحَمَّدٍ هَلْ هُوَ ابنُ صُهْبَانَ الضَّعِيْفُ، أَمِ ابنُ زَيْدٍ العُمَرِيُّ الثِّقَةُ؟ وَالصَّحِيْحُ أَنَّهُ ابنُ زَيْدٍ العُمَرِيُّ الثِّقَةُ، هَكَذَا رَجَّحَهُ البَزَّارُ وَابنُ عَبْدِالبَرِّ، وَرَجَّحَ كَوْنَهُ ابنَ صُهْبَانَ: الْهَيْثَمِيُّ فِي الْمَجْمَعِ (٢/ ٢٨)، وَابنُ رَجَبٍ فِي فَتْحِ البَارِي لهُ (٢/ ٤٤١)، وَتَبِعَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي تَحْذِيْرِ السَّاجِدِ (ص/ ١٩)، وَهَذَا فِيْهِ نَظَرٌ، وَحُجَّتُهُمْ أَنَّهُمْ وَجَدُوهُ كَذَلِكَ فِي بَعْضِ نُسَخِ البَزَّارِ، وَأَظُنُّهُ مِنْ تَصَرُّفِ النُّسَّاخِ لأَنَّ البَزَّارَ وَهُوَ صَاحِبُ الْمُسْنَدِ قَالَ - كمَا فِي التَّمْهِيْدِ (٥/ ٤١)- : «وَعُمَرُ بنُ مُحَمَّدٍ ثقةٌ، رَوَى عَنْهُ الثَّوْرِيُّ وَجَمَاعَةٌ»، وَنَقَلَ هَذَا التَّوْثِيقَ الْحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي تَهْذِيْبِ التَّهْذِيْبِ، أَمَّا ابنُ صُهْبَانَ فَالبَزَّارُ يُوَهِّنُهُ، وَلَمْ أَجِدْ أَحَداً مِنَ العُلَمَاءِ ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيْثَ مِنْ مُنْكَرَاتِ ابنِ صُهْبَانَ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

فَظَهَرَ بِهَذَا أَنَّ إِسْنَادَ حَدِيْثِ البَزَّارِ صَحِيْحٌ كَمَا رَجَّحَهُ الْحَافِظُ ابنُ عَبْدِالبَرِّ، وَالشَّيْخُ سُلَيْمَانُ، وَمِمَّا يَزِيْدُهُ قُوَّةً شَاهِدُهُ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَسَيَأْتِي.

(١) رَوَاهُ عَبْدُالرَّزَّاقِ فِي مُصَنَّفِهِ (رقم١٥٨٧) وَابنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢/ ١٥٠، ٣/ ٣٠) عَنْ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ مُرْسَلاً وسَنَدُهُ صَحِيْحٌ إِلَى زَيْدٍ.

(٢) فِي ب: مُحَمَّد بن مُحَمَّد.

(٣) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: أ.

(٤) انْظُرْ تَرْجَمَةَ عُمَرَ بنِ مُحَمَّدٍ فِي: تَهْذِيْبِ الكَمَالِ (٢١/ ٤٩٩)، وَالثِّقَاتِ لابنِ حِبَّانَ (٧/ ١٦٥).

أَشْرَافِ[١] أَهْلِ الْمَدِيْنَةِ، رَوَى عَنْهُ مَالِكٌ وَالثَّورِيُّ وسُلَيْمَانُ بنُ بِلال[٢].

فَالْحَدِيْثُ صَحِيْحٌ عِنْدَ مَنْ يَحتج بِمَرَاسِيْلِ الثِّقَاتِ، وعِنْدَ مَنْ قَالَ بِالْمُسْنَدِ لإِسْنَادِ عُمَرَ بنِ مُحَمَّدٍ لَهُ بِلَفْظِ «الْمُوَطَّأ» سَوَاءً، وَهُوَ مِمَّن تُقْبَلُ زِيَادَتُهُ.

وَلَهُ شَاهِدٌ عِنْدَ الإِمَامِ أَحْمَدَ وَالعُقَيْلِيِّ مِنْ طَرِيْقِ سُفْيَانَ عَنْ حَمْزَةَ بنِ الْمُغِيْرَةِ عَنْ سُهَيْلِ بن أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: « اللهُمَّ لاَ تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا[٣]، لَعَنَ اللهُ قَوْماً اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ »[٤].

قَولُهُ: (رَوَى مَالِكٌ فِي «الْمُوَطَّأ») هُوَ الإِمَامُ مَالِكُ بنُ أَنَسِ بنِ مَالِكِ بنِ أَبِي عَامِرِ بنِ عَمْرٍو[٥] الأَصْبَحِيُّ، أَبُو عَبْدِاللهِ، الْمَدَنِيُّ، الفَقِيْهُ، إِمَامُ دَارِ الْهِجْرَةِ وَأَحَدُ الأَئِمَّةِ الأَرْبَعَةِ، وَأَحَدُ الْمُتْقِنِيْنَ فِي الْحَدِيْثِ، حَتَّى قَالَ البُخَارِيُّ: أَصَحُّ الأَسَانِيْدِ كُلِّهَا: مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابنِ عُمَرَ. مَاتَ سَنَةَ تِسْعٍ وَسَبْعِيْنَ وَمِائَةٍ[٦]. وَكَانَ مَوْلِدُهُ سَنَةَ ثَلاثٍ وَتِسْعِيْنَ. قَالَ[٧] الوَاقِدِيُّ: بَلَغَ تِسْعِيْنَ سَنَةً[٨].

---

(١) فِي ب: أشرف.

(٢) انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: تَهْذِيْب الكَمَال (٢١/ ٤٩٩)، وَالثِّقَاتِ لابنِ حِبَّانَ (٧/ ١٦٥).

(٣) فِي ط: وَثَناً يُعْبَدُ، وَالْمُثبَتُ مِنْ: أ، ب، ضَ، ع.

(٤) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٢/ ٢٤٦)، وَابنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ (٢/ ٢٤١)، وَالْحُمَيْدِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (رقم١٠٢٥)، وَالبُخَارِيُّ فِي التَّارِيْخِ الكَبِيْرِ (٣/ ٤٧)، وَأَبُو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ (رقم ٦٦٨١)، وَالعُقَيْلِيُّ فِي التَّارِيْخِ الكَبِيْرِ-كمَا فِي التَّمْهِيْدِ (٥/ ٤٤)-، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي الْحِلْيَةِ (٦/ ٢٨٣، ٧/ ٣١٧) وَابنُ عَبْدِالبَرِّ فِي التَّمْهِيْدِ (٥/ ٤٣) مِنْ طَرِيْقِ حَمْزَةَ بنِ الْمُغِيْرَةِ عَنْ سُهَيلِ بنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ مَرْفُوعاً. وَإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ.

(٥) فِي ط: عُمَر.

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب، ضَ، وملحقة بهامش أ.

(٧) فِي ط، أ، ضَ: وقَالَ.

(٨) انظر تَرْجَمَةَ الإِمَامَ مالكٍ فِي: سِيَرَ أَعْلاَمِ النُّبَلاءِ (٨/ ٤٨).

قَولُـهُ: (الـلهُمَّ لاَ تَجْعَـلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعبَدُ). قَدِ اسْتَجَابَ اللهُ دُعَاءَ رَسُولِهِ ﷺ، فَمَـنَعَ الـنَّاسَ مِـنَ الوُصُولِ إِلَى قَبْرِهِ لِئَلاَّ يُعْبَدَ؛ اسْتِجَابَةً لِدُعَاءِ رَسُولِهِ ﷺ كَمَا قَالَ ابنُ القَيِّمِ:

«فَأَجَابَ رَبُّ العَالَمِيْنَ دُعَاءَهُ وَأَحَاطَهُ بِثَلاثَةِ الْجُدْرَانِ»[١].

وَدَلَّ الْحَدِيْثُ عَلَى أَنَّ قَبْرَ الرَّسُولِ ﷺ لَوْ عُبِدَ لَكَانَ وَثَناً، فَمَا ظَنُّكَ بِقَبْرِ غَيْرِهِ مِنَ القُبُورِ الَّتِي عُبِدَتْ هِيَ[٢] وَأَرْبَابُهَا مِنْ دُونِ اللهِ، وَإِذَا أُرِيدَ تَغْيِيْرُ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ أَنِـفَ عُبَّادُهَا، وَاشْمَأَزَّتْ قُلُوبُهُمْ، وَاسْتَكْبَرَتْ نُفُوسُهُمْ، وَقَالُوا: تَنَقَّصَ أَهْلَ الرُّتَبِ العَالِيَةِ، وَرَمَوْهُ[٣] بِالعَظَائِمِ، فَمَاذَا يَقُولُونَ[٤] لَوْ قِيلَ لَهُمْ: إِنَّهَا أَوْثَانٌ تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ؟! فَـاللهُ الْمُسْـتَعَانُ عَلَى غُرْبَةِ الإِسْلامِ، وَهَذِهِ هِيَ الفِتْنَةُ العُظْمَى الَّتِي قَالَ فِيْهَا عَـبْدُاللهِ بـنُ مَسْـعُودٍ: «كَـيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَبِسَتْكُمْ[٥] فِتْنَةٌ يَهْرَمُ فِيْهَا الكَبِيْرُ، وَيَنْشَأُ فِيْهَا الصَّغِيْرُ، تَجْرِي عَلَى النَّاسِ يَتَّخِذُونَهَا سُنَّةً، إِذَا غُيِّرَتْ قِيْلَ: غُيِّرَتِ السُّنَّةُ»[٦].

وَيُؤخَـذُ مِنَ الْحَدِيْثِ الْمَنْعُ مِنْ تَتَبُّعِ آثَارِ الأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِيْنَ كَقُبُورِهِمْ وَمَجَالِسِهِمْ، وَمَوَاضِعِ صَلاتِهِمْ للصَّلاةِ، وَالدُّعَاءِ عِنْدَهَا، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ البِدَعِ، أَنْكَرَهُ السَّلَفُ مِنَ الصَّـحَابَةِ وَالتَّابِعِـيْنَ وغَـيْرِهِمْ. وَلاَ نَعْلَمُ أَحَداً أَجَازَهُ أَوْ[٧] فَعَلَه إِلاَّ ابنَ عُمَرَ عَلَى وَجْـهٍ غَـيْرِ الْمَعْـرُوفِ[٨] عِـنْدَ عُـبَّادِ القُبُورِ، وَهُوَ إِرَادَةُ التَّشَبُّهِ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ فِي

---

(١) فِي ط: مِنَ الجدران، والبيت فِي نونية ابنِ القَيِّمِ (٢/ ٣٥٢- مَعَ شرحها لابن عيسى).

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٣) فِي ط: وَرَمَوهُمْ.

(٤) فِي أ: تقولون.

(٥) فِي ب: لبستم.

(٦) رَوَاهُ الدَّارمي (١/ ٦٤) وَالْحَاكِم (٤/ ٥١٤) عَنِ ابن مَسْعُودٍ وسنده صَحِيْح.

(٧) فِي ب: و.

(٨) فِي ط: معروف.

الصَّلاةِ فِيْمَا صَلَّى فِيْهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَمَعَ ذَلِكَ فَلاَ نَعْلَمُ أَحَداً وَافَقَهُ عَلَيْهِ مِنَ الصَّحَابَةِ بَلْ خَالَفَهُ أُبوهُ وَغَيْرُهُ، لِئَلاَّ يُفْضِي ذَلِكَ إِلَى اتِّخَاذِهَا أَوْثَاناً كَمَا وَقَعَ.

قَالَ ابنُ عَبْدِالبَاقِي[1] فِي «شَرْحِ الْمُوَطَّأ»: «رَوَى أَشْهَبُ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ كَرِهَ - لِذَلِكَ - أَنْ يُدْفَنَ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ: وَإِذَا مَنَعَ مِنْ ذَلِكَ[2] فَسَائِرُ آثَارِهِ أَحْرَى بِذَلِكَ. وَقَدْ كَرِهَ مَالِكٌ[3] طَلَبَ مَوْضِعِ شَجَرَةِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ مُخَالَفَةً لِلْيَهُودِ وَالنَّصَارَى. انْتَهَى[4].

وَقَالَ ابنُ وَضَّاحٍ: «سَمِعْتُ عِيْسَى بنَ يُونُسَ يَقُولُ: أَمَرَ عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ بِقَطْعِ الشَّجَرَةِ الَّتِي بُويِعَ تَحْتَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَطَعَهَا، لأَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَذْهَبُونَ فَيُصَلُّونَ تَحْتَهَا، فَخَافَ عَلَيْهِمُ الفِتْنَةَ. قَالَ عِيْسَى بنُ يُونُسَ: وَهُوَ عِنْدَنَا مِنْ حَدِيْثِ ابنِ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَأْتُونَ الشَّجَرَةَ فَقَطَعَهَا عُمَرُ -رضي الله عنه-.

وَقَالَ الْمَعْرُورُ بنُ سُوَيْدٍ: صَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ فِي طَرِيْقِ مَكَّةَ صَلاةَ الصُّبْحِ، فَقَرَأَ فِيْهَا ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ﴾، وَ﴿لإِيلاَفِ قُرَيْشٍ﴾ ثُمَّ رَأَى النَّاسَ يَذْهَبُونَ مَذَاهِبَ، فَقَالَ: أَيْنَ يَذْهَبُ هَؤُلاءِ؟ فَقِيْلَ: يَا أَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ، مَسْجِدٌ صَلَّى فِيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَهُمْ يُصَلُّونَ فِيْهِ، فَقَالَ: إِنَّمَا هَلَكَ[5] مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ

---

(١) فِي هَامِشِ أ: «لَعَلَّهُ: ابنُ عَبْدِالبَرِّ» وَالصَّوَابُ مَا فِي ط، والنُّسَخِ وَهُوَ العَلاَّمَةُ: مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِالبَاقِي الزُّرْقَانِيُّ، مِنْ أَئِمَّةِ الْمَالِكِيَّةِ. انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: هديةِ العَارِفِينَ (٦/ ٣١١- العلمية).

(٢) فِي شَرْحِ الزُّرْقَانِيِّ: مَنَعَ ذَلِكَ فِي قَبْرِهِ

(٣) فِي شَرْحِ الزُّرْقَانِيِّ: مَالِكٌ وَغَيْرُهُ.

(٤) شَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ لِمَوَطَّأ مَالِكٍ (١/ ٣٥١).

(٥) فِي ط، أ: أَهْلَكَ، والمثبت مِنْ: أ، وَالبِدَعِ والنَّهْيِ عَنْهَا لابنِ وَضَّاحٍ.

بِمِثْلِ هَذَا، كَانُوا يَتَتَبَّعُونَ آثَارَ أَنْبِيَائِهِمْ، وَيَتَّخِذُونَهَا كَنَائِسَ وَبِيَعاً، فَمَنْ أَدْرَكَتْهُ الصَّلاةُ فِي هَذِهِ الْمَسَاجِدِ فَلْيُصَلِّ، وَمَنْ لا؛ فَلْيُمْضِ وَلاَ يَتَعَمَّدْهَا»[1].

وَفِي «مَغَازِي ابنِ إِسْحَاقَ» مِنْ زِيَادَاتِ يُونُسَ بنِ بُكَيْرٍ: «عَنْ أَبِي خَلْدَةَ؛ خَالِدِ بنِ دِينَارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو العَالِيَةِ قَالَ: لَمَّا فَتَحْنَا تُسْتَرَ وَجَدْنَا فِي بَيْتِ مَالِ الْهُرْمُزَانِ سَرِيراً عَلَيْهِ رَجُلٌ مَيِّتٌ عِنْدَ رَأْسِهِ مُصْحَفٌ، فَأَخَذْنَا الْمُصْحَفَ فَحَمَلْنَاهُ إِلَى عُمَرَ، فَدَعَا لَهُ كَعْباً فَنَسَخَهُ بِالعَرَبِيَّةِ، فَأَنَا أَوَّلُ رَجُلٍ قَرَأَهُ مِنَ العَرَبِ، قَرَأْتُهُ مِثْلَ مَا أَقْرَأُ القُرْآنَ، فَقُلْتُ لأَبِي العَالِيَةِ: مَا كَانَ فِيهِ؟ قَالَ: سِيرَتُكُمْ وَأُمُورُكُمْ وَلُحُونُ كَلامِكُمْ، وَمَا هُوَ كَائِنٌ بَعْدُ.

قُلْتُ: فَمَا صَنَعْتُمْ بِالرَّجُلِ؟ قَالَ: حَفَرْنَا لَهُ بِالنَّهَارِ ثَلاثَةَ عَشَرَ قَبْراً مُتَفَرِّقَةً، فَلَمَّا كَانَ بِاللَّيْلِ دَفَنَّاهُ، وَسَوَّيْنَا القُبُورَ كُلَّهَا لِنُعَمِّيَهُ عَلَى النَّاسِ لا يَنْبِشُونَهُ.

قُلْتُ: وَمَا يَرْجُونَ مِنْهُ؟ قَالَ: كَانَتِ السَّمَاءُ إِذَا حُبِسَتْ عَنْهُم بَرَزُوا بِسَرِيرِهِ فَيُمْطَرُونَ.

فَقُلْتُ: مَنْ كُنْتُمْ تَظُنُّونَ الرَّجُلَ؟ قَالَ: رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: دَانِيَالُ. فَقُلْتُ: مُنْذُ كَمْ وَجَدْتُمُوهُ مَاتَ؟ قَالَ: مُنْذُ ثَلاثِمِائَةِ سَنَةٍ[2]. قُلْتُ: مَا كَانَ تَغَيَّرَ مِنْهُ شَيْءٌ؟ قَالَ: لا،

---

(١) البِدَعُ وَالنَّهْيُ عَنْهَا لابنِ وَضَّاحٍ (ص/٨٨ رقم١٠٦، ١٠٧). وَأَثَرُ عُمَرَ- ﷺ - : رَوَاهُ سَعِيدُ بنُ مَنْصُورٍ فِي سُنَنِهِ كَمَا فِي الاقْتِضَاءِ (ص/٣٨٦)، وَابنُ وَضَّاحٍ فِي «البِدَعِ وَالنَّهْيِ عَنْهَا» (ص/٤١-٤٢)، وَابنُ أَبِي الفَوَارِسِ فِي الْجُزْءِ السَّابِعِ مِنَ الفَوَائِدِ الْمُنْتَقَاةِ (رقم١٢٠)، وَغَيْرُهُمْ عَنِ الْمَعْرُورِ بنِ سُوَيْدٍ وإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٢) قَالَ ابنُ كَثِيرٍ فِي البِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ (٢/ ٤٠-٤١) مُعَلِّقاً عَلَى كَلامِ أَبِي العَالِيَةِ: «إِنْ كَانَ تَارِيخُ وَفَاتِهِ مَحْفُوظاً مِنْ ثلاثِمِائَةِ سنةٍ؛ فَلَيْسَ بِنَبِيٍّ، بلْ هُوَ رَجُلٌ صَالِحٌ، لأَنَّ عِيسَى ابنَ مَرْيَمَ لَيْسَ بينَهُ وبَيْنَ رسُولِ اللهِ- ﷺ - نَبِيٌّ بِنَصِّ الْحَدِيثِ الَّذِي فِي البُخَارِيِّ (رقم٣٤٤٢)، وَالفترةُ الَّتِي كَانَتْ بينَهُمَا أربعُمِائةِ سنةٍ، وقيلَ: سِتُّمِائةٍ،

إلاَّ شُعِيْرَاتٍ مِنْ قَفَاهُ، إنَّ لُحُومَ الأَنْبِيَاءِ لا تُبْلِيْهَا الأَرْضُ»[١].

قَالَ ابنُ القَيِّمِ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى-: «فَفِي هَذِهِ القِصَّةِ مَا فَعَلَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ مِنْ تَعْمِيَةِ قَبْرِهِ لِئَلاَّ يُفْتَتَنَ بِهِ، وَلَمْ يُبْرِزُوهُ لِلدُّعَاءِ عِنْدَهُ وَالتَّبَرُّكِ بِهِ، وَلَوْ ظَفِرَ بِهِ الْمُتَأَخِّرُونَ لَجَالَدُوا عَلَيْهِ بِالسُّيُوفِ ولَعَبَدُوهُ مِنْ دُونِ اللهِ»[٢].

قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ -رَحِمَهُ اللهُ-: «وَهُوَ إِنْكَارٌ مِنْهُمْ لِذَلِكَ، فَمَنْ قَصَدَ بُقْعَةً يَرْجُو الْخَيْرَ بِقَصْدِهَا وَلَمْ يَسْتَحِبَّ الشَّارِعُ قَصْدَهَا؛ فَهُوَ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ، وَبَعْضُهُ أَشَدُّ مِنْ بَعْضٍ، سَوَاءٌ قَصَدَهَا لِيُصَلِّيَ عِنْدَهَا، أَوْ لِيَدْعُوَ عِنْدَهَا أَوْ لِيَقْرَأَ عِنْدَهَا، أَوْ لِيَذْكُرَ اللهَ عِنْدَهَا، أَوْ لِيَنْسُكَ[٣] عِنْدَهَا بِحَيْثُ يَخُصُّ تِلْكَ البُقْعَةَ بِنَوْعٍ مِنَ العِبَادَةِ الَّتِي لَمْ يُشْرَعْ تَخْصِيْصُهَا بِهِ لا نَوْعاً وَلاَ عَيْناً، [إلاَّ أَنَّ][٤] ذَلِكَ قَدْ يَجُوزُ بِحُكْمِ الاتِّفَاقِ لا لِقَصْدِ الدُّعَاءِ فِيْهَا، كَمَنْ يَدْعُو اللهَ فِي طَرِيْقِهِ، وَيَتَّفِقُ أَنْ يَمُرَّ[٥] بِالقُبُورِ،

وقيلَ: ستمِائَةٍ وعشرونَ سنةً، وَقَدْ يكونُ تَاريخُ وفَاتِهِ من ثَمَانِمِائَةِ سنةٍ، وَهُوَ قريبٌ مِنْ وقتِ دَانْيَالَ إنْ كَانَ كَوْنُهُ دانيَالَ هُوَ الْمُطَابِقُ لِمَا فِي نَفْسِ الأمْرِ، فإنَّهُ قَدْ يكونُ رَجُلاً آخَرَ، إمَّا مِنَ الأنبيَاءِ أَوِ الصَّالِحِيْنَ، ولكِنْ قَرُبَتِ الظُّنُونُ أَنَّهُ دَانْيَالُ؛ لأنَّ دانيَالَ كَانَ قدْ أَخَذَهُ مَلِكُ الفُرْسِ، فأقَامَ عِنْدَهُ مَسْجُوناً - كمَا تَقَدَّمَ-. وَقَدْ رُوِى بإسنَادٍ صَحِيْحٍ إلَى أبِي العَالِيَةِ: أنَّ طُولَ أنْفِهِ شِبْرٌ، وعنْ أنسِ بنِ مَالِكٍ بإسْنَادٍ جَيِّدٍ: أنَّ طُولَ أنْفِهِ ذِرَاعٌ، فَيُحْتَمَلُ عَلَى هَذَا أنْ يَكُونَ رجُلاً مِنَ الأنْبِيَاءِ الأقدَمِيْنَ قَبْلَ هَذِهِ الْمُدَدِ.وَاللهُ أعْلَمُ».

(١) البِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ لابنِ كَثِيْرٍ (٢/ ٤٠-٤١).

(٢) إغَاثَةُ اللَّهْفَانِ (١/ ٢٢٢).

(٣) فِي ط: ليسكن.

(٤) فِي ط: لأنَّ، وَالْمُثْبَتُ من: أ، ب، ض،ع، وفتح الْمجيد (١/ ٤٠٩).

(٥) فِي ط: يَمُرَّ فِي طريقه.

أَوْ كَمَنْ يَزُورُهَا وَيُسَلِّمُ عَلَيْهَا، وَيَسْأَلُ اللهَ[١] العَافِيَةَ لَهُ وَلِلْمَوْتَى كَمَا جَاءَتْ بِهِ السُّنَّةُ، فَإِنَّ ذَلِكَ وَنَحْوَهُ لا بَأْسَ بِهِ.

وَأَمَّا تَحَرِّي الدُّعَاءَ عِنْدَهَا بِحَيْثُ يَسْتَشْعِرُ[٢] أَنَّ الدُّعَاءَ هُنَاكَ أَجْوَبُ مِنْهُ فِي غَيْرِهِ، فَهَذَا هُوَ الْمَنْهِيُّ[٣] عَنْهُ.

وَالفَرْقُ بَيْنَ النَّوْعَيْنِ ظَاهِرٌ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَوْ كَانَ يَدْعُو اللهَ وَاجْتَازَ فِي مَمَرِّهِ[٤] بِصَنَمٍ أَوْ صَلِيبٍ أَوْ كَنِيسَةٍ أَوْ دَخَلَ إِلَيْهَا لِيَبِيتَ فِيهَا مَبِيتاً جَائِزاً وَدَعَا اللهَ فِي اللَّيْلِ، أَوْ[٥] أَتَى بَعْضَ أَصْدِقَائِهِ وَدَعَا اللهَ فِي بَيْتِهِ لَمْ يَكُنْ بِهَذَا بَأْسٌ. وَلَوْ تَحَرَّى الدُّعَاءَ عِنْدَ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ لَكَانَ مِنَ العَظَائِمِ، بَلْ قَدْ يَكُونُ كُفْراً»[٦].

قَولُهُ: (اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ) هَذِهِ الْجُمْلَةُ بَعْدَ الأُوْلَى تَنْبِيهٌ عَلَى سَبَبِ لُحُوقِ[٧] اللَّعْنِ بِهِمْ؛ وَهُوَ تَوَسُّلُهُمْ بِذَلِكَ إِلَى أَنْ تَصِيرَ أَوْثَاناً تُعْبَدُ، فَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى مَا تَرْجَمَ لَهُ[٨] الْمُصَنِّفُ، وَفِيهِ تَحْرِيمُ البِنَاءِ عَلَى القُبُورِ، وَتَحْرِيمُ الصَّلاةِ عِنْدَهَا.

وَقَدْ رَوَى أَصْحَابُ مَالِكٍ عَنْهُ أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَقُولَ[٩]: زُرْتُ قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَلَّلَ وَجْهَ

---

(١) سَقَطَ ذِكْرُ لَفْظِ الْجَلالَةِ مِنْ: ب.

(٢) فِي أ: يتشعر.

(٣) فِي أ: النهي.

(٤) فِي ب: ممر.

(٥) فِي ب: و.

(٦) اقْتِضَاءُ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ (ص/ ٣١٥-٣٣٧-فقي) بِتَصَرُّفٍ وَاخْتِصَارٍ.

(٧) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٨) فِي ب:إِلَيْهِ.

(٩) فِي ط: يقول القائل.

الكَـرَاهَةِ بَقَوْلِـهِ[١]: « اللهُمَّ لاَ تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعبَدُ، اشتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُـبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » فَكَرِهَ إِضَافَةَ هَذَا اللَّفْظِ إِلَى القَبْرِ لِئَلاَّ يَقَعَ التَّشَبُّهُ بِفِعْلِ[٢] أُولَئِكَ سَـدًّا لِلذَّرِيْعَـةِ، وَحَسْـماً لِلْبَابِ. ذَكَرَهُ الطَّبَرِيُّ [فِي القِرَى][٣]. وَفِيْهِ: «أَنَّهُ ﷺ لَمْ يَسْتَعِذْ إِلاَّ مِمَّا يُخَافُ وُقُوعُهُ». ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ[٤].

قَـالَ: (وَلابـنِ جَرِيـرٍ بِسَـنَدِهِ، عَـنْ سُفيَانَ، عَنْ مَنصُور، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ الـلاَّتَ وَالْعُـزَّى﴾ [النجم:١٩]؛ قَـالَ: «كَانَ يَلُتُّ لَهُمْ[٥] السَّوِيقَ، فَمَاتَ فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ»[٦].

وَكَذَا[٧] قَالَ أَبُو الْجَوزَاءِ عَنِ ابنِ عَبَّاس: «كَانَ يَلُتُّ السَّوِيْقَ لِلْحَاجِّ»[٨]).

قَوْلُـهُ: (وَلابـنِ جَرِيـرٍ) هُـوَ الإِمَـامُ الْحَـافِظُ مُحَمَّـدُ بنُ جَرِيْرِ بنِ يَزِيْدَ الطَّبَرِيُّ صَـاحِبُ «التَّفْسِـيْرِ» وَ«الـتَّارِيْخِ» وَغَيْرِهِمَا. قَالَ ابنُ خُزَيْمَةَ: لاَ أَعْلَمُ عَلَى وَجْهِ[٩] الأَرْضِ أَعْلَمَ مِنْ مُحَمَّدِ بنِ جَرِيْرٍ. وَكَانَ مِنَ الأَئِمَّةِ[١٠] الْمُجْتَهِدِيْنَ، لا يُقَلِّدُ أَحَداً، وَلَهُ أَصْحَابٌ يَتَفَقَّهُونَ عَلَى مَذْهَبِهِ. وُلِدَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِيْنَ وَمِائَتَيْنِ، وَمَاتَ لِيَوْمَيْنِ

---

(١) فِي أ: بقول.

(٢) فِي ب: وبفعل.

(٣) مَا بَيْنَ المَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: ط، وَانْظُرْ: القِرَى (ص/٦٢٩)، والشفا للقَاضِي عِيَاضٍ (٢/ ٦٦٧).

(٤) فِيْهِ مَسَائِلُ: الْمَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٦) رَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ الطَّبَرِيُّ فِي تَفْسِيْرِهِ (٢٧/ ٥٨) وإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ.

(٧) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٨) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٤٨٥٩)، وَقَدْ سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ، وَسَيَأْتِي فِي كَلامِ الشَّارِحِ.

(٩) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، أ، ع،ض وَفِي سِيَرَ أَعْلامِ النُّبَلاءِ: أَدِيْمِ، والْمُثْبَتُ مِنْ:ب.

(١٠) فِي ب: أَئِمَّةِ.

بَقِيَا مِنْ شَوَّال، سَنَةَ عَشْرٍ وَثَلاثِمِائَةٍ[١].

قَوْلُهُ: (عَنْ سُفْيَانَ) هُوَ أَحَدُ السُّفْيَانَيْنِ؛ إِمَّا ابنُ عُيَيْنَةَ، وَإِمَّا الثَّوْرِيُّ، فَإِنْ كَانَ ابنَ عُيَيْنَةَ فَقَدْ تَقَدَّمَتْ تَرْجَمَتُهُ، وَإِنْ كَانَ الثَّوْرِيَّ - وَهُوَ الأَظْهَرُ[٢] - فَهُوَ سُفْيَانُ بنُ سَعِيْدِ بنِ مَسْرُوقٍ أَبُو عَبْدِ اللهِ الكُوفِيُّ: ثِقَةٌ، حَافِظٌ، فَقِيْهٌ، إِمَامٌ، حُجَّةٌ، عَابِدٌ، وَكَانَ مُجْتَهِداً لَهُ أَتْبَاعٌ وَأَصْحَابٌ يَتَفَقَّهُونَ عَلَى مَذْهَبِهِ، مَاتَ سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّيْنَ وَمِائَةٍ، وَلَهُ أَرْبَعٌ وَسِتُّونَ سَنَةً[٣].

قَوْلُهُ: (عَنْ مَنْصُورٍ) هُوَ ابنُ الْمُعْتَمِرِ[٤] بنِ عَبْدِ اللهِ السُّلَمِيُّ أَبُو عَتَّابٍ -بِمُثَنَّاةٍ ثَقِيْلَةٍ ثُمَّ مُوَحَّدَةٍ- الكُوفِيُّ: ثِقَةٌ، ثَبْتٌ، فَقِيْهٌ، مَاتَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلاثِيْنَ وَمِائَةٍ[٥].

قَوْلُهُ: (عَنْ مُجَاهِدٍ) هُوَ ابنُ جَبْرٍ[٦] - بِالْجِيْمِ وَالْمُوَحَّدَةِ - أَبُو الْحَجَّاجِ الْمَخْزُومِي مَوْلاهُمُ الْمَكِّيُّ، ثِقَةٌ، إِمَامٌ فِي التَّفْسِيْرِ وَالعِلْمِ، أَخَذَ التَّفْسِيْرَ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ. مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ ومِائَةٍ، قَالَهُ يَحْيَى القَطَّانُ، وَقَالَ ابنُ حِبَّانَ: مَاتَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ أَوْ ثَلاثٍ وَمِائَةٍ وَهُوَ سَاجِدٌ، وكَانَ مَوْلِدُهُ سَنَةَ إِحْدَى وعِشْرِيْنَ فِي خِلافَةِ عُمَرَ -رضي الله عنه-[٧].

---

(١) انْظُرْ: سِيَرَ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (١٤/ ٢٦٧).

(٢) وَهُوَ كَمَا قَالَ، لأَنَّ مِمَّنْ رَوَاهُ عَنْهُ مِهْرَانُ وَهُوَ لا يَرْوِي عَنِ ابنِ عُيَيْنَةَ، وَلَكِنَّ الرَّاوِي عَنْ مِهْرَانَ هُوَ مُحَمَّدُ بنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ وَهُوَ مَتْرُوكٌ مُتَّهَمٌ، وَكَذَا رَوَاهُ عَنْ سُفْيَانَ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ مَهْدِيٍّ وَعَادَتُهُ أنه إِذَا رَوَى عَنِ الثَّوْرِيِّ لَمْ ينسبْهُ، وإِذَا رَوَى عَنْ ابنِ عُيَيْنَةَ نَسَبَهُ. انْظُرْ: سِيَرَ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (٧/ ٤٦٦)

(٣) انْظُرْ: سِيَرَ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (٧/ ٢٢٩)، تَقْرِيْبَ التَّهْذِيْبِ (ص/ ٢٤٤).

(٤) فِي أ: المغيرة، وَهُوَ خطأ.

(٥) انْظُرْ: سِيَرَ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (٥/ ٤٠٢)، وَتَقْرِيْبَ التَّهْذِيْبِ (ص/ ٥٤٧).

(٦) فِي أ: جبير، وَهُوَ خطأ.

(٧) انْظُرْ: سِيَرَ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (٤/ ٤٤٩)، وَتَقْرِيْبَ التَّهْذِيْبِ (ص/ ٥٢٠).

قَوْلُهُ: (كَانَ يَلُتُّ لَهُمُ السَّوِيقَ، فَمَاتَ فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ) لَتُّ السَّوِيْقِ: هُوَ خَلْطُهُ بِسَمْنٍ وَنَحْوِهِ، وَقَدْ قِيْلَ: إِنَّ اسْمَ الرَّجُلِ: صِرْمَةُ بنُ غُنْمٍ، وَعَنِ ابنِ عَبَّاسٍ: «كَانَ يَلُتُّ السَّوِيْقَ عَلَى الْحَجَرِ فَلاَ يَشْرَبُ مِنْهُ أَحَدٌ إِلاَّ سَمِنَ فَعَبَدُوهُ» رَوَاهُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ[١]. وَعَنْ مُجَاهِدٍ: «كَانَ اللاَّتُ رَجُلاً فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ لَهُ غَنَمٌ وَكَانَ[٢] يَسْلَؤُ[٣] مِنْ رِسْلِهَا[٤] وَيَأْخُذُ مِنْ زَبِيْبِ الطَّائِفِ وَالأَقِطِ، فَيَجْعَلُ مِنْهُ حَيْساً وَيُطْعِمُ مَنْ يَمُرُّ مِنَ النَّاسِ، فَلَمَّا مَاتَ عَبَدُوهُ، وَقَالُوا: هُوَ اللاَّتُ. [وَكَانَ يَقْرَأُ اللاَّتُ- مُشَدَّدَةً-][٥]» رَوَاهُ سَعِيْدُ بنُ مَنْصُورٍ وَالفَاكِهِيُّ[٦].

قَولُهُ: (وَكَذَا قَالَ أَبُو الْجَوزَاءِ...إِلَى آخِرِهِ) هُوَ أَوْسُ بنُ عبْدِ اللهِ الرَّبَعِيُّ، بِفَتْحِ الرَّاءِ وَالبَاءِ، ثِقَةٌ مَشْهُورٌ، مَاتَ سَنَةَ ثَلاثٍ وَثَمَانِيْنَ[٧].

وَهَذَا الأَثَرُ ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ ولَمْ يَعْزُهُ، وَقَدْ رَوَاهُ البُخَارِيُّ[٨]، وَلاَ تَخَالُفَ بَيْنَ هَذَا التَّفْسِيْرِ وَالقِرَاءَةِ وَبَيْنَ قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ بِالتَّخْفِيْفِ، وَقَالَ: إِنَّهُ كَانَ حَجَراً فَعَبَدُوهُ، وَاشْتَقُّوا لَهُ مِن اسْمِ اللهِ الإِلَهَ، كَمَا تَقَدَّمَ تَقْرِيْرُهُ فِي بَابِ: مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرَةٍ.

وَأَيْضاً فَيُجَابُ عَلَى الأَوَّلِ بِأَنَّ أَصْلَهُ التَّشْدِيدُ، وَخُفِّفَ لِكَثْرَةِ الاسْتِعْمَالِ، وَأَمَّا

---

(١) رَوَاهُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ وابنُ مَرْدَوَيْهِ-كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٧/ ٦٥٣)- مِنْ طَرِيْقِ عَمْرِو بنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ عَنْ ابنِ عَبَّاسٍ بِهِ انْظُرْ: فَتْحَ البَارِي (٨/ ٦١٢).

(٢) فِي ط: فَكَانَ.

(٣) فِي ع: يسلوا.

(٤) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (٤٨٥٩) عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٦) رَوَاهُ سَعِيْدُ بنُ مَنْصُورٍ-كَمَا فِي الدُّرِّ الْمَنْثُورِ (٧/ ٦٥٣)-، وَالفَاكِهِيُّ فِي أَخْبَارِ مَكَّةَ (٥/ ١٦٤).

(٧) انْظُرْ: تَهْذِيْبَ التَّهْذِيْبِ (٣/ ٣٩٢)، وَتَقْرِيْبَ التَّهْذِيْبِ (ص/ ١١٦).

(٨) صحِيْح البُخَارِيِّ (رقم٤٨٥٩).

كَونُهُمُ اشْتَقُّوا هَذَا الاسْمَ مِن اسْمِ اللهِ «الإلَه»؛ فَلا يُنَافِي ذَلِكَ أيْضاً، فَقَدْ رَأَيْتَ أَنَّ سَبَبَ عِبَادَةِ اللاَّتِ هُوَ الغُلُوُّ فِي قَبْرِهِ حَتَّى صَارَ وَثَناً يُعْبَدُ، كَمَا كَانَ ذَلِكَ هُوَ السَّبَبُ فِي عِبَادَةِ الصَّالِحِيْنَ: وَدٍّ وَسُوَاعٍ وَيَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرٍ وَغَيْرِهِمْ، وَكَمَا كَانَ ذَلِكَ هُوَ السَّبَبُ فِي عِبَادَةِ الصَّالِحِيْنَ مِنَ الأمْوَاتِ وَغَيْرِهِمُ اليَوْمَ، فَإِنَّهُمْ غَلَوا فِيْهِمْ، وَبَنَوا عَلَى قُبُورِهِمُ القِبَابَ وَالْمَشَاهِدَ، وَجَعَلُوهَا مَلاذاً لِقَضَاءِ الْمَآرِبِ.

وَبِالْجُمْلَةِ فَالغُلُوُّ أَصْلُ الشِّرْكِ فِي الأَوَّلِيْنَ وَالآخِرِيْنَ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ. وَقَدْ أَمَرَنَا اللهُ تَعَالَى بِمَحَبَّةِ أَوْلِيَائِهِ، وَإِنْزَالِهِمْ مَنَازِلَهُمْ مِنَ العُبُودِيَّةِ، وَسَلْبِ خَصَائِصِ الإِلَهِيَّةِ عَنْهُمْ، وَهَذَا غَايَةُ تَعْظِيْمِهِمْ وَطَاعَتِهِمْ، وَنَهَانَا عَنِ الغُلُوِّ فِيْهِمْ، فَلاَ نَرْفَعُهُمْ فَوْقَ مَنْزِلَتِهِمْ، وَلاَ نَحُطُّهُمْ مِنْهَا[1]؛ لِمَا يَعْلَمُهُ تَعَالَى فِي ذَلِكَ مِنَ الفَسَادِ العَظِيْمِ، فَمَا وَقَعَ الشِّرْكُ إلاَّ بِسَبَبِ الغُلُوِّ فِيْهِمْ، فَإِنَّ الْمُشْرِكِيْنَ[2] بِهِمْ غَلَوْ فِيْهِمْ، وَأَنْزَلُوهُمْ مَنَازِلَ الإِلَهِيَّةِ، وَعَصَوا أَمْرَهُمْ، وَتَنَقَّصُوهُمْ فِي صُورَةِ التَّعْظِيْمِ لَهُمْ، فَتَجِدُ أَكْثَرَ هَؤُلاءِ الغَالِيْنَ فِيْهِمْ، العَاكِفِيْنَ عَلَى قُبُورِهِمْ؛ مُعْرِضِيْنَ عَنْ طَرِيْقَةِ مَنْ فِيْهَا وَهَدْيِهِ وَسُنَّتِهِ، عَائِبِيْنَ لَهَا، مُشْتَغِلِيْنَ بِقُبُورِهِمْ عَمَّا أُمِرُوا بِهِ وَدَعَوا إِلَيْهِ.

وَتَعْظِيْمُ الأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِيْنَ وَمَحَبَّتُهُمْ إِنَّمَا هِيَ[3] بِاتِّبَاعِ مَا دَعَوا إِلَيْهِ مِنَ العِلْمِ النَّافِعِ وَالعَمَلِ الصَّالِحِ، وَاقْتِفَاءِ آثَارِهِمْ، وَسُلُوكِ طَرِيْقَتِهِمْ دُونَ عِبَادَتِهِمْ، وَعِبَادَةِ قُبُورِهِمْ، وَالعُكُوفِ عَلَيْهَا، كَالَّذِيْنَ يَعْكُفُونَ عَلَى الأَصْنَامِ، وَاتِّخَاذِهَا أَعْيَاداً وَمَجَامِعَ [لِلزِّيَارَاتِ وَالفَوَاحِشِ][4] وَتَرْكِ الصَّلَوَاتِ[5]، فَإِنَّ مَنِ اقْتَفَى آثَارَهُمْ كَانَ

---

(١) فِي ب: عنها.

(٢) فِي ط: الشرك.

(٣) فِي ط: هم.

(٤) فِي ب: للزيارت على الفواحش.

(٥) فِي أ: الصلاة.

مُتَسَبِّباً فِي تَكْثِيرِ أُجُورِهِمْ بِاتِّبَاعِهِ لَهُمْ، وَدَعْوَتِهِ النَّاسَ[1] إِلَى اتِّبَاعِهِمْ. فَإِذَا أَعْرَضَ عَمَّا دَعَوا إِلَيْهِ، وَاشْتَغَلَ بِضِدِّهِ؛ حَرَمَ نَفْسَهُ وَحَرَمَهُمْ ذَلِكَ الأَجْرَ. فَأَيُّ تَعْظِيمٍ لَهُمْ وَاحْتِرَامٍ فِي هَذَا؟!

قَالَ: (وَعَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ». رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ[2]).

---

(١) فِي أ: للناس.

(٢) رَوَاهُ الطَّيَالِسِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٢٧٣٣)، وَعَلِيّ بنُ الجَعْدِ فِي مُسْنَدِهِ (رقم١٥٠٠)، وأحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (١/ ٣٣٧، ٣٢٤، ٢٨٧، ٢٢٩)، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصَنَّفِ (رقم ٧٥٤٩، ١١٨١٤)، وأَبُو دَاودَ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٢٣٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٢٠)، وَقَالَ: حَدِيْثٌ حَسَنٌ، وابنُ مَاجَهْ (رقم١٥٧٥)- مقْتَصِراً على الشطرِ الأول - ، وَالنَّسَائِيُّ فِي سُنَنِهِ (٤/ ٩٤) وَابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٣١٨٠، ٣١٧٩)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (رقم١٢٧٢٥)، وابنُ شَاهِيْنَ فِي النَّاسِخِ والمَنْسُوخِ (رقم٣٠٨)، والْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (١/ ٣٧٤)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (٤/ ٧٨)، والبغويُّ فِي شرحِ السُّنَّةِ (رقم٥١٠)، وَغَيْرُهُمْ مِنْ طَرِيْقِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ ابنِ عَبَّاسٍ بِهِ. واخْتُلِفَ فِي المرادِ بأبِي صَالِحٍ فَقِيْلَ: هُوَ بَاذَامُ مَوْلَى أمِّ هَانِئٍ-وَهُوَ قول الجمهور-، وَقِيْلَ: هُوَ ذَكْوَانُ السَّمَّانُ- وَهُوَ قول الطَّبَرَانِيِّ وصرَّحتْ بِهِ روايةُ الصيداويِّ-، وَقِيْلَ: هُوَ مِيْزَانُ البَصْرِيُّ- قَالَهُ ابنُ حِبَّانَ-. وَالأظْهَرُ أَنَّهُ بَاذَانُ، وَهُوَ مُخْتَلَفٌ فِيْهِ، وَيَظْهَرُ لِي أَنَّهُ حَسَنُ الحَدِيْثِ، ضَعِيْفٌ فِي التَّفْسِيْرِ، وَلِمُعْظَمِهِ شَوَاهِدُ صَحِيْحَةٌ. وَالحَدِيْثُ حَسَّنَهُ التِّرْمِذِيُّ، والبَغَوِيُّ، وَصَحَّحَهُ ابنُ حِبَّانَ وَالحَاكِمُ، وابنُ السَّكَنِ وَغَيْرُهُمْ، وَحَكَمَ بِثُبُوتِهِ شَيْخُ الإسْلامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ فِي مَجْمُوعِ الفَتَاوَى (٢٤/ ٣٤٩-٣٥٢) ولَخَّصَهُ مُقِرًّا لَهُ فِي فتحِ المَجِيْدِ (١/ ٤١٥)، وَقَالَ ابنُ رَجَبٍ فِي فتحِ الباري (٢/ ٣٠٧): «وَضَعَّفَهُ الإمَامُ أَحْمَدُ وَقَالَ: لَمْ يَصِحَّ عِنْدِي حَدِيْثُهُ هَذَا . وَقَالَ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ التَّفْصِيْلِ: هَذَا الحَدِيْثُ لَيْسَ بِثَابِتٍ، وَأَبُو صَالِحٍ بَاذَامُ قَدِ اتَّقَى النَّاسُ

قَوْلُـهُ: (لَعَـنَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ) أَيْ: مِنَ النِّسَاءِ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى تَحْرِيمِ زِيَارَةِ القُبُورِ عَلَيْهِنَّ، كَمَا هُوَ مَذْهَبُ أَحْمَدَ وَطَائِفَةٍ[1].

وَقِيلَ فِي تَعْلِيلِ ذَلِكَ: «إِنَّهُ يُخْرِجُهَا إِلَى الْجَزَعِ وَالنَّدْبِ وَالنِّيَاحَةِ، وَالافْتِتَانِ بِهَا وَبِصَـوْتِهَا[2]، وَتَـأَذِّي الْمَيِّـتِ بِـبُكَائِهَا، كَمَا فِي حَدِيثٍ آخَرَ: « فَإِنَّكُنَّ تَفْتِنَّ الْحَيَّ، وَتُؤْذِيـنَ الْمَيِّـتَ »[3] وَإِذَا كَـانَ[4] زِيَـارَةُ النِّسَـاءِ مَظِنَّةً وَسَبَباً لِلأُمُورِ الْمُحَرَّمَةِ فِي

حَدِيثُهُ، وَلا يَثْبُتُ لَهُ سَمَاعٌ مِن ابنِ عَبَّاسٍ». وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي الْمُصَنَّفِ (٣/ ٥٦٩) بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: « لُعِنَ زَوَّاراتُ القُبُورِ » .

(١) وَقَدْ تَوَسَّعَ فِي ذِكْرِ الخِلافِ، والرد على المُجِيزِينَ: شَيْخُ الإِسْلامِ فِي مَجْمُوعِ الفَتَاوَى (٢٤/ ٣٣٣-٣٥٦) ولَخَّصَهُ فِي فَتْحِ المَجِيدِ (١/ ٤١٦-٤١٩).

(٢) فِي ط، ب: وبصورتها.

(٣) رَوَاهُ الْخَطِيبُ فِي التَّارِيخِ (٦/ ٢٠١)، وابنُ الْجَوْزِيِّ فِي العِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ (رقم ١٥٠٦) مِنْ طَرِيقِ أَبِي هدبَةَ عَنْ أَنَسٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَبِعَ جَنَازَةً فَإِذَا هُوَ بِنِسْوَةٍ خَلْفَ الجَنَازَةِ، قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْهِنَّ وَهُوَ يَقُولُ: « ارْجِعْنَ مَأْزُورَاتٍ غَيْرَ مَأْجُورَاتٍ، مُفْتِنَاتُ الأَحْيَاءِ، مُؤْذِيَاتِ الأَمْوَاتِ » وَهو حَدِيثٌ مكذوبٌ بِهَذَا السَّنَدِ، قَالَ ابنُ الْجَوْزِيِّ:«هَذَا حَدِيثٌ لا يَصِحُّ، وَفِيهِ أَبو هدبةَ وَقَدْ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ كَذَّابٌ»، وَلِقَوْلِهِ: « ارْجِعْنَ مَأْزُورَاتٍ غَيْرَ مَأْجُورَاتٍ » طريق آخر عَنْ أنسٍ رَوَاهُ أَبو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ (رقم٤٠٥٦)وغيرُهُ، وَفِي سَنَدِهِ الحارثُ بنُ زِيَادٍ مَجْهُولٌ، وَشَواهِدُ مِنْهَا: حَدِيثُ عَلِيٍّ ﷺ رَوَاهُ ابنُ مَاجَهْ (رقم١٥٧٨) وَغَيْرُهُ، وفِي سَنَدِهِ إِسْمَاعِيلُ بنُ سَلْمَانَ: ضَعِيفٌ، ومِنْ مُرْسَلِ مُوَرِّقٍ العِجْلِيِّ رَوَاهُ عَبْدُالرَّزَّاقِ فِي الْمُصَنَّفِ (رقم٦٢٩٨) وَفِيهِ جَهَالَةُ الرَّاوِي عَنْهُ، وَوَصَلَهُ إِبْرَاهِيمُ بنُ هِرَاسَةَ- وَهُوَ مَتْرُوكٌ - مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رَوَاهُ الْخَطِيبُ فِي تَارِيخِهِ (٩/ ١٠٢)، وَشَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ رَوَاهُ الْحَكِيمُ فِي نَوادِرِ الأُصُولِ (١/ ١٢٥).

(٤) فِي ع: كَانَتْ.

حَقِّهِنَّ وَحَقِّ الرِّجَال، وَتَقْدِيرُ ذَلِكَ غَيْرُ مَضْبُوطٍ؛ لأَنَّهُ لا يُمْكِنُ حَدُّ الْمِقْدَارِ الَّذِي لا يُفْضِي إِلَى ذَلِكَ، وَلاَ التَّمْيِيزُ بَيْنَ نَوْعٍ وَنَوْعٍ.

وَمِنْ أُصُولِ الشَّرِيعَةِ أَنَّ الْحِكْمَةَ إِذَا كَانَتْ خَفِيَّةً أَوْ مُنْتَشِرَةً عَلَّقَ الْحُكْمَ بِمَظِنَّتِهَا، فَتَحْرُمُ سَدًّا لِلذَّرِيعَةِ، كَمَا حَرُمَ النَّظَرُ إِلَى الزِّينَةِ الْبَاطِنَةِ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الفِتْنَةِ، وَكَمَا حَرُمَتِ الْخَلْوَةُ بِالأَجْنَبِيَّةِ، وَلَيْسَ فِي زِيَارَتِهَا مِنَ الْمَصْلَحَةِ مَا يُعَارِضُ هَذِهِ الْمَفْسَدَةَ، لأَنَّهُ لَيْسَ فِي زِيَارَتِهَا إِلاَّ دُعَاؤُهَا[1] لِلْمَيِّتِ أَوِ اعْتِبَارُهَا بِهِ، وَذَلِكَ مُمْكِنٌ فِي بَيْتِهَا»[2].

وَقَدْ رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ وَابنُ مَاجَهْ وَالْحَاكِمُ عَنْ حَسَّانَ بنِ ثَابِتٍ مَرْفُوعاً: «لَعَنَ اللهُ زُوَّارَاتِ الْقُبُورِ»[3].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ: «لَعَنَ زُوَّارَاتِ الْقُبُورِ» رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَابنُ مَاجَهْ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ[4]، وَضَعَّفَهُ

---

(١) فِي ط: دعواها.

(٢) مجموع الفتاوى (٢٤/ ٣٥٥-٣٥٦) بتصرف.

(٣) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٣/ ٤٤٣، ٤٤٢)، وَالْبُخَارِيُّ فِي التاريخِ الكَبِيْرِ (٣/ ٢٩)، وَابن مَاجَهْ فِي سُنَنِهِ (رقم١٥٧٤)، والطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (رقم ٣٥٩٢، ٣٥٩١)، وابنُ قَانِعٍ فِي معْجَمِ الصَّحَابَةِ (١/ ١٩٩)، وابنُ شَاهِيْنَ فِي النَّاسِخِ والمَنْسُوخِ (رقم٣٠٨)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (١/ ٣٧٤)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (٤/ ٧٨) وَلَفْظُ البُخَارِيِّ: «زَائِرَاتِ القُبُورِ». وَفِي سَنَدِهِ عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ بَهْمَانَ؛ قَالَ ابنُ الْمَدِينِيِّ: لا يُعْرَفُ، وَوَثَّقَهُ العِجْلِيُّ، وَذَكَرَهُ ابنُ حِبَّانَ فِي الثِّقَاتِ. وَالحَدِيْث صَحَّحَهُ الحَاكِمُ، وَقَالَ البُوصِيْرِيُّ: «إِسْنَادٌ صَحِيْحٌ رجالُهُ ثِقَاتٌ». وَهُوَ حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ بشوَاهِدِهِ، فلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ يأتِي بَعْدَهُ، وَمِنْ حَدِيْثِ ابنِ عَبَّاسٍ ﷺ.

(٤) رَوَاهُ الطَّيَالِسِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٢٣٥٨)، وَالإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢/ ٣٣٧، ٣٥٦)،

عَبْدُ الْحَقِّ[١]، وَحَسَّنَهُ ابنُ القَطَّان[٢].

وَلا يُعَارِضُ هَذَا حَدِيْثُ: « كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا » رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ[٣]. لأنَّ هَذَا إِنْ سَلِمَ دُخُولُ النِّسَاءِ فِيْهِ، فَهُوَ عَامٌّ وَالأَوَّلُ خَاصٌّ، وَالْخَاصُّ مُقَدَّمٌ عَلَيْهِ، وَأَيْضاً فَفِي دُخُولِ النِّسَاءِ فِي خِطَابِ الذُّكُورِ خِلافٌ عِنْدَ الأُصُولِيِّيْنَ.

قَوْلُهُ: « وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ » تَقَدَّمَ فِي البَابِ قَبْلَهُ شَرْحُهُ وَتَعْلِيْلُهُ.

قوله: (وَالسُّرُجَ) هَذَا دَلِيْلٌ عَلَى تَحْرِيْمِ اتِّخَاذِ السُّرُجِ عَلَى القُبُورِ. قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَقْدِسِيُّ: «لَوْ أُبِيْحَ اتِّخَاذُ السُّرُجِ عَلَيْهَا لَمْ يَلْعَنْ مَنْ فَعَلَهُ، لأنَّ فِيْهِ تَضْيِيْعاً لِلْمَالِ فِي غَيْرِ فَائِدَةٍ، وَإِفْرَاطاً فِي تَعْظِيْمِ القُبُورِ أَشْبَهَ تَعْظِيْمَ الأَصْنَامِ»[٤].

وابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصَنَّفِ (٣/ ٣١)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم١٠٥٦) وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيْحٌ، وَابنُ مَاجَهْ فِي سُنَنِهِ (رقم١٥٧٦)، وَابنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي الآحادِ وَالْمَثَانِي (رقم٢٠٧١)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (٤/ ٤٢)، وأبو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ (رقم٥٩٠٨) وَابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٣١٧٨)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (٤/ ٧٨) وَغَيْرُهُمْ مِنْ طَرِيْقِ عُمَرَ بنِ أَبِي سلَمَةَ عنْ أبيهِ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ بِهِ، كُلُّهُمْ بِلَفْظِ: « لعَنَ اللهُ زَوَّارَاتِ القُبُورِ » ، وَعِنْدَ ابنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَابنِ حِبَّانَ: «زَائِرَات » وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ. وَقَالَ ابنُ عَدِيٍّ فِي الكَامِلِ (٥/ ٤١) عنْ هَذَا الحَدِيْثِ: «لا بَأْسَ بِهِ، وعُمَرُ بنُ أَبِي سَلَمَةَ مُتَمَاسِكُ الحَدِيْثِ لا بَأْسَ بِهِ»، وَصَحَّحَهُ شَيْخُ الإِسْلامِ فِي مَجْمُوعِ الفَتَاوَى (٢٤/ ٣٦٠)، وَالبَغَوِيُّ فِي شَرْحِ السُّنَّةِ (٢/ ٤١٧).

(١) الأحْكَام الوُسْطَى (٢/ ١٥١)، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي المِيْزَان (٥/ ٢٤٢-الكتب العلمية): «وَقَدْ صَحَّحَ لَهُ التِّرْمِذِيُّ حَدِيْثَ: « لَعَنَ زَوَّارَاتِ القُبُورِ » ، فَنَاقَشَهُ عَبْدُ الْحَقِّ، وَقَالَ: عُمَرُ ضَعِيْفٌ عِنْدَهُمْ فَأَسْرَفَ عَبْدُ الْحَقِّ».

(٢) بيان الوهم والإيهام (٥/ ٥١١-٥١٢).

(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٩٧٧)، وابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٩٧١) والإِمَامُ أَحْمَدُ وأَصْحَابُ السُّنَنِ وَغَيْرُهُمْ كَثِيْرٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ بُرَيْدَةَ ﷺ.

(٤) المُغْنِي (٢/ ١٩٣-الفكر).

وَقَالَ ابنُ القَيِّم: «اتِّخَاذُهَا مَسَاجِدَ وَإِيْقَادُ السُّرُجِ عَلَيْهَا مِنَ الكَبَائِرِ »[١].

وَوَجْهُ إِيْرَادِ الْمُصَنِّفِ هَذَا الْحَدِيْثَ فِي هَذَا البَابِ دُونَ الَّذِي قَبْلَهُ؛ هُوَ أَنَّهُ لَعَنَ الْمُتَّخِذِيْنَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ، وَقَرَنَ بَيْنَهُمَا، فَهُمَا قَرِيْنَانِ فِي اللَّعْنَةِ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ الْمَنْعُ مِن اتِّخَاذِ الْمَسَاجِدِ عَلَيْهَا لأَجْلِ النَّجَاسَةِ، بَلْ لأَجْلِ نَجَاسَةِ الشِّرْكِ، وَلِذَلِكَ قَرَنَ بَيْنَهُ وبَيْنَ الإِسْرَاجِ[٢] عَلَيْهَا، ولَيْسَ النَّهْيُ عَنِ الإِسْرَاجِ لأَجْلِ النَّجَاسَةِ، فَكَذَلِكَ البِنَاءُ[٣].

قَوْلُهُ: (رَوَاهُ أَهْلُ «السُّنَنِ») يَعْنِي هُنَا أَبَا دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيَّ، وَابنَ مَاجَهْ فَقَطْ، وَلَمْ يَرْوِهِ النَّسَائِيُّ[٤].

* * *

---

(١) إغاثة اللَّهْفَان (١/ ٢١٥).

(٢) فِي ط: منَ لا سِرَاجِ.

(٣) قَالَ فِي فتح الْمَجِيْدِ (١/ ٤٢٠): «قَالَ مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيْلَ الصَّنْعَانِيُّ فِي كِتَابِهِ «تَطْهِيْر الاعْتِقَادِ» (ص/ ٤٨): فَإِنَّ هَذِهِ القِبَابَ وَالْمَشَاهِدَ الَّتِي صَارَتْ أَعْظَمَ ذَرِيْعَةٍ إِلَى الشِّرْكِ والإِلْحَادِ: غَالِبُ مَنْ يَعْمُرُهَا هُمُ الْمُلُوكُ وَالسَّلاطِيْنُ؛ إِمَّا عَلَى قَرِيْبٍ لَهُمْ أَوْ عَلَى مَنْ يُحْسِنُونَ الظَّنَّ فِيْهِ مِنْ فَاضِلٍ أَوْ عَالِمٍ، وَيَزُورُهُ النَّاسُ الَّذِيْنَ يَعْرِفُونَهُ زِيَارَةَ الأَمْوَاتِ، مِنْ دُونِ تَوَسُّلٍ بِهِ وَلا هَتْفٍ بِاسْمِهِ، بَلْ يَدْعُونَ لَهُ وَيَسْتَغْفِرُونَ. حَتَّى يَنْقَرِضَ مَنْ يَعْرِفُهُ أَوْ أَكْثَرُهُمْ، فَيَأْتِي مَنْ بَعْدَهُمْ مَنْ يَرى قَبْراً قَدْ شُيِّدَ عَلَيْهِ البِنَاءُ، وَسُرِّجَتْ عَلَيْهِ الشُّمُوعُ، وَفُرِشَ بِالفِرَاشِ الفَاخِرِ؛ فَيَعْتَقِدُ أَنَّ ذَلِكَ لِنَفْعٍ أَوْ دَفْعِ ضُرٍّ، وَتَأْتِيْهُ السَّدَنَةُ يَكْذِبُونَ عَلَى الْمَيِّتِ بِأَنَّهُ فَعَلَ وَفَعَلَ، وَأَنْزَلَ بِفُلانٍ الضُّرَّ، وَبِفُلانٍ النَّفْعَ. حَتَّى يَغْرِسُوا فِي جِبِلَّتِهِ كُلَّ بَاطِلٍ، وَالأَمْرُ مَا ثَبَتَ فِي الأَحَادِيْثِ النَّبَوِيَّةِ مِنَ لَعْنِ مَنْ سَرَجَ القُبُورَ وَكَتَبَ عَلَيْهَا وَبَنَى عَلَيْهَا. وأَحَادِيْثُ ذَلِكَ وَاسِعَةٌ مَعْرُوفَةٌ فَإِنَّ ذَلِكَ فِي نَفْسِهِ مَنْهِيٌّ عَنْهُ. ثُمَّ هُوَ ذَرِيْعَةٌ إِلَى مَفْسَدَةٍ عَظِيْمَةٍ.انتهى . وَمِنْهُ تَعْلَمُ مُطَابَقَةَ الحَدِيْث لِلتَّرْجَمَةِ وَاللهُ أَعْلَمُ.

(٤) بَلْ رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي سُنَنِهِ الصُّغْرَى (٤/ ٩٤)، وَسُنَنِهِ الكُبْرَى (رقم٢١٧٠).

(٢١)

بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ جَنَابَ التَّوْحِيدِ، وَسَدِّهِ كُلَّ طَرِيقٍ يُوصِلُ إِلَى الشِّرْكِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « لاَ تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلاَ تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيْدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلاَتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ ». رَوَاهُ أَبُوداوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ)

وَعَنْ عَلِيِّ بنِ الْحُسَيْنِ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يَجِيءُ إِلَى فُرجَةٍ كَانَتْ عِندَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَدخُلُ فِيْهَا، فَيَدعُو، فَنَهَاهُ، وَقَالَ: أَلاَ أُحَدِّثُكَ حَدِيثاً سَمِعْتُهُ مِن أَبِي عَن جَدِّي عَن رَسُول اللهِ ﷺ قَالَ: « لاَ تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلاَ بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، فَإِنَّ تَسلِيمَكُم يَبْلُغُنِي أَينَ كُنتُمْ » . رَوَاهُ فِي الْمُختَارَةِ

فِيْهِ مَسَائِلُ:

الأُوْلَى: تَفْسِيْرُ آيَةِ بَرَاءَةَ.

الثَّانِيَةُ: إِبْعَادُهُ أُمَّتَهُ عَنْ هَذَا الْحِمَى غَايَةَ الْبُعْدِ.

الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ حِرْصِهِ عَلَيْنَا وَرَأْفَتُهُ وَرَحْمَتُهُ.

الرَّابِعَةُ: نَهْيُهُ عَنْ زِيَارَةِ قَبْرِهِ عَلَى وَجْهٍ مَخْصُوصٍ، مَعَ أَنَّ زِيَارَتَهُ مِنْ أَفْضَلِ الأَعْمَالِ.

الخَامِسَةُ: نَهْيُهُ عَنِ الإِكْثَارِ مِنَ الزِّيَارَةِ.

السَّادِسَةُ: حَثُّهُ عَلَى النَّافِلَةِ فِي الْبَيْتِ.

السَّابِعَةُ: أَنَّهُ مُتَقَرِّرٌ عِنْدَهُمْ أَنَّهُ لا يُصَلَّى فِي الْمَقْبَرَةِ.

الثَّامِنَةُ: تَعْلِيلُهُ ذَلِكَ بِأَنَّ صَلاَةَ الرَّجُلِ وَسَلامَهُ عَلَيْهِ يَبْلُغُهُ وَإِنْ بَعُدَ، فَلا حَاجَةَ إِلَى مَا يَتَوَهَّمُهُ مَنْ أَرَادَ الْقُرْبَ.

التَّاسِعَةُ: كَوْنُهُ ﷺ فِي الْبَرْزَخِ تُعْرَضُ أَعْمَالُ أُمَّتِهِ فِي الصَّلاةِ وَالسَّلامِ عَلَيْهِ.

بَابُ

مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ جَنَابَ التَّوْحِيدِ، وَسَدِّهِ كُلَّ طَرِيقٍ يُوصِلُ إِلَى الشِّرْكِ

الْجَنَابُ: هُوَ الْجَانِبُ. وَاعْلَمْ أَنَّ فِي الأَبْوَابِ الْمُتَقَدِّمَةِ شَيْئاً مِنْ حِمَايَتِهِ ﷺ لِجَنَابِ التَّوْحِيدِ، وَلَكِنْ أَرَادَ الْمُصَنِّفُ هُنَا بَيَانَ حِمَايَتِهِ الْخَاصَّةِ[1]، وَلَقَدْ بَالَغَ ﷺ، وَحَذَّرَ وَأَنْذَرَ، وَأَبْدَا وَأَعَادَ، وَخَصَّ وَعَمَّ فِي حِمَايَةِ الْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ الَّتِي بَعَثَهُ اللهُ بِهَا، فَهِيَ حَنِيفِيَّةٌ فِي التَّوْحِيدِ، سَمْحَةٌ فِي الْعَمَلِ، كَمَا[2] قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: «هِيَ أَشَدُّ الشَّرَائِعِ فِي التَّوْحِيدِ وَالإِبْعَادِ عَنِ[3] الشِّرْكِ، وَأَسْمَحُ الشَّرَائِعِ فِي الْعَمَلِ».

قَالَ: (وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾الآية[4] [التَّوْبَة: ١٢٨]).

قَوْلُهُ: (﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ﴾) هَذَا خِطَابٌ مِنَ اللهِ تَعَالَى لِلْعَرَبِ فِي قَوْلِ الْجُمْهُورِ، وَهَذَا عَلَى جِهَةِ تَعْدِيدِهِ نِعَمَهُ عَلَيْهِمْ، إِذْ جَاءَهُمْ بِلِسَانِهِمْ، وَبِمَا يَفْهَمُونَهُ مِنَ الأَغْرَاضِ وَالفَصَاحَةِ، وَشُرِّفُوا بِهِ أَبَدَ الآبِدِينَ[5].

وَقَوْلُهُ: (﴿رَسُولٌ﴾) أَيْ: رَسُولٌ عَظِيمٌ أَرْسَلَهُ اللهُ إِلَيْكُمْ ﴿مِنْ أَنفُسِكُمْ﴾، أَيْ: تَرْجِعُونَ مَعَهُ إِلَى نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، لأَنَّهُ وَأَنْتُمْ مِنْ أَبٍ قَرِيبٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلامُ- أَنَّهُ قَالَ: ﴿رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولاً مِنْهُمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنتَ العَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [البَقَرَة: ١٢٩] وَذَلِكَ أَقْرَبُ وَأَسْرَعُ إِلَى فَهْمِ الْحُجَّةِ، وَأَبْعَدُ مِنَ الْمَحْكِ[6] وَاللَّجَاجَةِ،

---

(١) قَالَ الشَّيْخُ صَالِحٌ العُبُودُ: أَيْ: فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِجَسَدِهِ ﷺ.

(٢) فِي ض: ثُمَّ.

(٣) فِي ب: من.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٥) انْظُرْ: تَفْسِيرَ القُرْطُبِيِّ (٨/ ٣٠١).

(٦) الْمَحْكُ: الْمُنَازَعَةُ فِي الكَلامِ، والتَّمَادِي فِي اللَّجَاجَةِ. انْظُرْ: لِسَان العَرَبِ (١٠/ ٤٨٦).

وَهَذَا يَقْتَضِي مَدْحاً لِنَسَبِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّهُ مِنْ صَمِيمِ العَرَبِ.

قَالَ جَعْفَرُ بنُ مُحَمَّدٍ[١] فِي[٢] قَوْلِهِ: ﴿مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ قَالَ: «لَمْ يُصِبْهُ شَيْءٌ مِنْ[٣] وِلادَةِ الْجَاهِلِيَّةِ»[٤].

وَقَولُهُ: (﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ﴾) أَيْ: شَدِيْدٌ عَلَيْهِ جِدًّا، ﴿مَا عَنِتُّمْ﴾، أَيْ: عَنَتُكُمْ، وَهُوَ لَحَاقُ الأَذَى الَّذِي يَضِيْقُ بِهِ الصَّدْرُ[٥]، وَلاَ يَهْتَدِي لِلْمَخْرَجِ، وَهِيَ هُنَا لَفْظٌ عَامٌّ أَيْ: مَا شَقَّ عَلَيْكُمْ مِنْ كُفْرٍ وَضَلالٍ وَقَتْلٍ وَأُسارٍ[٦] وَامْتِحَانٍ بِسَبَبِ الْحَقِّ. و«مَا» مَصْدَرِيَّةٌ وَهِيَ مُبْتَدَأ، وَ«عَزِيزٌ» خَبَرٌ مُقَدَّمٌ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ «مَا عَنِتُّمْ» فَاعِلاً بِـ«عَزِيز» وَ«عَزِيزٌ» صِفَةٌ لِلرَّسُولِ، وَهَذَا أَصْوَبُ[٧].

وَقَولُهُ: (﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ﴾) أَيْ: بَلِيْغُ الْحِرْصِ عَلَيْكُمْ، أَيْ: عَلَى نَفْعِكُمْ

---

(١) كَذَا فِي ط، والنُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ، وَكَذَا هُوَ فِي تَفْسِيرِ عَبْدِالرَّزَّاق وَمِنْ طَرِيْقِهِ ابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ، وَفِي مُعْظَمِ الْمَصَادِرِ الَّتِي أَخْرَجَتْهُ، وَفِي فَتْحِ الْمَجِيْدِ (٢/ ٤٢٤) عَنْ جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيْهِ.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٣) فِي أ: بيْنَ.

(٤) رَوَاهُ عَبْدُالرَّزَّاق فِي تَفْسِيْرِهِ (٢/ ٢٩١-٢٩٢)، وَابنُ جَرِيْرٍ (١١/ ٧٦) مِنْ طَرِيْقِ سُفْيَانَ بنِ عُيَيْنَةَ عَنْ جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ بِهِ، وَرَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ (١١/ ٧٦)، وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٦/ ١٩١٧)، والبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (٧/ ١٩٠)، وابنُ عَسَاكِرٍ فِي تَارِيْخِ دِمَشْقَ (٣/ ٤٠٢) مِنْ طَرِيْقِ سُفْيَانَ عَنْ جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيْهِ وَلَعَلَّهُ الأَصَحُّ، وَعِنْدَهُمْ جَمِيْعاً زِيَادَةُ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « إِنِّي خَرَجْتُ مِنْ نِكَاحٍ وَلَمْ أَخْرُجْ مِنْ سِفَاحٍ » وَهُوَ حَدِيْثٌ حَسَنٌ بِشَوَاهِدِهِ.

(٥) فِي ب، ع، ض: الصدور، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: أ، ط.

(٦) فِي ط: أَسْرٍ.

(٧) انْظُرْ: تَفْسِيْرَ القُرْطُبِيِّ (٨/ ٣٠٢).

وَإِيْمَانِكُمْ وَهُدَاكُمْ، وَالْحِرْصُ: شِدَّةُ طَلَبِ الشَّيْءِ عَلَى الاجْتِهَادِ فِيْهِ.

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ -رضي الله عنه- قَالَ: تَرَكَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمَا طَائِرٌ يُقَلِّبُ جَنَاحَيْهِ فِي الْهَوَاءِ إِلاَّ وَهُوَ يَذْكُرُ لَنَا مِنْهُ عِلْماً، قَالَ: وَقَالَ: « مَا بَقِيَ شَيْءٌ يُقَرِّبُ مِنَ[1] الْجَنَّةِ وَيُبَاعِدُ مِنَ النَّارِ إِلاَّ وَقَدْ بَيَّنْتُهُ لَكُمْ »[2].

وَرَوَى[3] مُسْلِمٌ فِي «صَحِيْحِهِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «مَثَلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهَا جَعَلَ الْفَرَاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيْهَا، وَجَعَلَ يَحْجُزُهُنَّ وَيَغْلِبْنَهُ فَيَتَقَحَّمْنَ[4] فِيهَا قَالَ: فَذَلِكَ مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ، أَنَا آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ؛ هَلُمَّ عَنِ النَّارِ، هَلُمَّ عَنِ النَّارِ، فَتَغْلِبُونَنِي وَتَقَحَّمُونَ[5] فِيْهَا »[6].

---

(١) فِي أ: إِلَى.

(٢) رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (رقم١٦٤٧) ، وَهُوَ حَدِيْثٌ حَسَنٌ، وَشَطْرُهُ الأَوَّلُ رَوَاهُ: وَكِيْعٌ فِي الزُّهْدِ (رقم٥٢٢)، والإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٥/ ١٥٣ ، ١٦٢)، وابنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ (٢/ ٣٥٤)، والبَزَّارُ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٣٨٩٧)، وَالصَّيْدَاوِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (ص/ ١٤٢)، وَابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٧١)، والدَّارَقُطْنِيُّ فِي العِلَلِ (٦/ ٢٩٠) وَغَيْرُهُمْ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه، وَصَحَّحَ الدَّارَقُطْنِيُّ أَنَّهُ مِنْ طَرِيْقِ مُنْذِرٍ الثَّوْرِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ، وَهُوَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ فَقَدْ رَوَاهُ عَنْ أَشْيَاخٍ لَهُ مِنَ التَّيْمِ، وَلَهُ شَوَاهِدُ مِنْهَا حَدِيْثُ أَبِي الدَّرْدَاءِ عِنْدَ أبي يَعْلَى (رقم٥١٠٩)، وَأَمَّا شَطْرُهُ الثَّانِي فَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيْثِ ابنِ مَسْعُودٍ عِنْدَ الْحَاكِمِ فِي الْمُسْتَدْرَكِ (رقم٢١٣٦).

(٣) فِي ب: وَقَدْ روى.

(٤) فِي ب: فيقتحمن.

(٥) فِي ب: وتَقْتَحِمُونَ.

(٦) رواهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٦٤٨٣)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٢٨٤)وَاللَّفْظ لَهُ.

وَقَولُهُ: (﴿بِالْمُؤْمِنِينَ﴾) أَيْ: لا بِغَيْرِهِمْ، كَمَا يُفِيْدُهُ تَقْدِيْمُ الْجَارِّ ﴿رَؤُوفٌ﴾، أَيْ: بَلِيْغُ الشَّفَقَةِ. قَالَ أَبو عُبَيْدَةَ: «الرَّأْفَةُ أَرَقُّ مِنَ[1] الرَّحْمَةِ»[2] ﴿رَّحِيمٌ﴾ أَيْ: بَلِيْغُ الرَّحْمَةِ، كَمَا هُوَ اللائِقُ بِشَرِيْفِ مَنْصِبِهِ، وَعَظِيْمِ خُلُقِهِ.

فَتَأَمَّلْ هَذِهِ الآيَةَ وَمَا فِيْهَا مِنْ أَوْصَافِهِ الكَرِيْمَةِ وَمَحَاسِنِهِ الْجَمَّةِ الَّتِي تَقْتَضِي أَنْ يَنْصَحَ لأُمَّتِهِ، وَيُبَلِّغَ البَلاغَ الْمُبِيْنَ[3]، وَيَسُدَّ الطُّرُقَ الْمُوْصِلَةَ إِلَى الشِّرْكِ، وَيَحْمِي جَنَابَ التَّوْحِيْدِ غَايَةَ الْحِمَايَةِ، وَيُبَالِغَ أَشَدَّ الْمُبَالَغَةِ فِي ذَلِكَ لِئَلا تَقَعَ الأُمَّةُ فِي الشِّرْكِ، وَأَعْظَمُ ذَلِكَ[4] الفِتْنَةُ بِالقُبُورِ، فَإِنَّ الغُلُوَّ فِيْهَا هُوَ الَّذِي جَرَّ النَّاسَ فِي قَدِيْمِ الزَّمَانِ وَحَدِيْثِهِ إِلَى الشِّرْكِ، لا جَرَمَ فَعَلَ النَّبِيُّ × ذَلِكَ، وَحَمَى جَنَابَ التَّوْحِيْدِ حَتَّى فِي قَبْرِهِ الَّذِي هُوَ أَشْرَفُ القُبُورِ، حَتَّى نَهَى عَنْ جَعْلِهِ عِيْداً، وَدَعَا اللهَ أَنْ لا يَجْعَلَهُ وَثَناً يُعْبَدُ.

وَفِي الآيَةِ مَسَائِلُ:

مِنْهَا: التَّنْبِيْهُ عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ العَظِيْمَةِ، وَهِيَ إِرْسَالُ الرَّسُول ﷺ فِيْنَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِي ضَلالٍ مُّبِينٍ﴾ [عِمْرَان:١٦٤].

وَمِنْهَا: كَوْنُهُ مِنَّا؛ نِعْمَةٌ أُخْرَى عَظِيْمَةٌ.

وَمِنْهَا: كَوْنُهُ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ نِعَمٌ مُتَعَدِّدَةٌ.

وَمِنْهَا: مَدْحُ نَسَبِهِ ﷺ، فَهُوَ أَشْرَفُ العَرَبِ بَيْتاً وَنَسَباً.

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، ع.

(٢) مَجَازُ القُرْآنِ لأَبِي عُبَيْدَةَ مَعْمَرِ بنِ الْمُثَنَّى (ص/ ١٢٠)

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٤) فِي أ، ط: مِنْ ذَلِكَ.

وَمِنْهَا: رَأْفَتُهُ بِالْمُؤْمِنِيْنَ.

وَمِنْهَا: غِلْظَتُهُ عَلَى الكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِيْنَ.

قَالَ: (عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « لاَ تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلاَ تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيْدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلاَتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ[1] كُنْتُمْ » . رَوَاهُ أَبو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ)[2].

قَولُهُ: « لاَ تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا » قَالَ شَيْخُ الإِسْلام- [نَوَّرَ اللهُ ضَرِيْحَهُ][3]-: «أَيْ: لا تُعَطِّلُوهَا مِنَ الصَّلاةِ فِيْهَا وَالدُّعَاءِ وَالقِرَاءَةِ[4] فَتكُونُ بِمَنْزِلَةِ القُبُور، فَأَمَرَ بِتَحَرِّي العِبَادَةَ فِي البُيُوتِ، وَنَهَى عَنْ تَحَرِّيْهَا عِنْدَ القُبُورِ، عَكْسُ مَا يَفْعَلُهُ الْمُشْرِكُونَ مِنَ النَّصَارَى، وَمَنْ تَشَبَّهَ بِهِمْ.

وَفِي «الصَّحِيْحَيْنِ» عَنِ ابنِ عُمَرَ مَرْفُوعاً: « اجْعَلُوا مِنْ صَلاَتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلاَ تَتَّخِذُوهَا[5] قُبُورًا »[6].

وَفِي «صَحِيْحِ مُسْلِمٍ» عَنِ [ابنِ عُمَرَ][7] مَرْفُوعاً: « لاَ تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ،

---

(١) فِي ض: حَيْثُ مَا.

(٢) رَوَاهُ الإِمامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٢/٣٦٧)، وأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (رقم٢٠٤٢)، وَالبَيْهَقِيُّ شُعَبِ الإِيْمَان (رقم٤١٦٢)، وفِي حَيَاةِ الأَنْبِيَاءِ (ص/ ٩٥) وَغَيْرُهُمْ بِسَنَدٍ حَسَنٍ، وَصَحَّحَهُ النَّوَوِيُّ فِي رِيَاضِ الصَّالِحِيْنَ (ص/ ٣١٦) وَسَيَتَكَلَّمُ عَنْهُ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ بَعْدَ صَفَحَاتٍ.

(٣) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ: ع، ض.

(٤) فِي ب: وَالقُرآن.

(٥) فِي ب: وَلاَ تجعلوهَا.

(٦) رواهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٤٣٢) وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٧٧٧).

(٧) كذا فِي نسخ التيسير، وهو خطأٌ . وَفِي الاقتضاء، وصحيح مُسْلِم: عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، بل قد صرح الشيخ سليمان بعده بسطر واحد بأنه مِنْ حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فظهر أنه إما خطأٌ مِنَ النُّسَّاخِ وَإِمَّا زَلَّةُ قَلَمٍ واللهُ أَعْلَمُ.

فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَفِرُّ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي يَسْمَعُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ تُقْرَأُ فِيهِ »[(١)]»[(٢)].

وَفِيهِ أَنَّ الصَّلاةَ فِي الْمَقْبَرَةِ لا تَجُوزُ، وَأَنَّ التَّطَوُّعَ فِي الْبَيْتِ أَفْضَلُ مِنْهُ فِي الْمَسْجِدِ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ[(٣)] - الَّذِي ذَكَرْنَا -: كَرَاهَةُ القِرَاءَةِ فِي الْمَقَابِرِ، وَكُلُّ هَذَا إِبْعَادٌ لأُمَّتِهِ عَنِ الشِّرْكِ.

قَولُهُ[(٤)]: (وَلاَ تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيْدًا) قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ: «العِيْدُ اسْمٌ لِمَا يَعُودُ مِنَ الاجْتِمَاعِ العَامِّ عَلَى وَجْهٍ مُعْتَادٍ، عَائِداً إِمَّا بِعَوْدِ السَّنَةِ أَوْ بِعَوْدِ الأُسْبُوعِ أَوِ الشَّهْرِ وَنَحْوِ ذَلِكَ»[(٥)]. وتَقَدَّمَ ذَلِكَ.

وقَالَ ابنُ القَيِّمِ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -: «العِيْدُ مَا يُعْتَادُ مَجِيْئُهُ وَقَصْدُهُ مِنْ [زَمَانٍ أَوْ مَكَانٍ][(٦)]، مَأْخُوذٌ مِنَ الْمُعَاوَدَةِ وَالاعْتِيَادِ، فَإِنْ كَانَ اسْماً لِلْمَكَانِ فَهُوَ الْمَكَانُ الَّذِي يُقْصَدُ فِيهِ الاجْتِمَاعُ، وَانْتِيَابُهُ لِلْعِبَادَةِ أَوْ لِغَيْرِهَا، كَمَا أَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَمِنًى وَمُزْدَلِفَةَ وَعَرَفَةَ وَالْمَشَاعِرَ جَعَلَهَا اللهُ عِيْداً لِلْحُنَفَاءِ وَمَثَابَةً، كَمَا جَعَلَ أَيَّامَ التَّعَبُّدِ[(٧)] فِيهَا عِيْداً، وَكَانَ لِلْمُشْرِكِيْنَ أَعْيَادٌ زَمَانِيَّةٌ[(٨)]، فَلَمَّا جَاءَ اللهُ بِالإِسْلامِ

---

(١) رواهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٧٨٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ.

(٢) اقتضَاء الصِّرَاط الْمُسْتَقِيْم (٢/ ٦٥٧-العَاصمة).

(٣) يَعْنِي حديثَ: « لا تجعلوا بيوتكم مقابر فإن الشيطان يفر مِنَ البيت الذي يسمع سورة البقرة تقرأ فِيْهِ » .

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٥) اقتضَاء الصِّرَاط الْمُسْتَقِيْم (١/ ٤٤١-حرستَاني).

(٦) فِي ب: الزَّمَان وَالْمَكَان، وَفِي ط، أ: زمان ومكان، والمثبت مِنْ: ع،ض.

(٧) فِي ط: العيد. والمثبت مِنْ: ع، ض، وإغَاثة اللهفَان.

(٨) فِي ط، أ: زمانية ومكانية، والمثبت مِنْ: ب،ع، ض، وإغَاثَةِ اللَّهْفَانِ.

أَبْطَلَهَا، وَعَوَّضَ الْحُنَفَاءَ مِنْهَا عِيْدَ الفِطْرِ وَعِيْدَ النَّحْرِ وأَيَّامَ مِنًى، كَمَا عَوَّضَهُمْ عَنْ أَعْيَادِ الْمُشْرِكِيْنَ الْمَكَانِيَّةِ بِالكَعْبَةِ وَمِنًى وَمُزْدَلِفَةَ وَعَرَفَةَ وَالْمَشَاعِرِ»[١].

وقَالَ غَيْرُهُ: «هَذَا أَمْرٌ بِمُلازَمَةِ قَبْرِهِ، وَالعُكُوفِ عِنْدَهُ، وَاعْتِيَادِ قَصْدِهِ وَانْتِيَابِهِ، وَنَهْيٌ أَنْ يُجْعَلَ كَالعِيْدِ الَّذِي إِنَّمَا يَكُونُ فِي العَامِ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: لا تَجْعَلُوهُ كَالعِيْدِ الَّذِي يَكُونُ مِنَ الْحَوْلِ إِلَى الْحَوْلِ، وَاقْصِدُوهُ كُلَّ سَاعَةٍ وَكُلَّ وَقْتٍ»[٢].

قَالَ ابنُ القَيِّمِ رحمه الله: «وَهَذَا مُرَاغَمَةٌ وَمُحَادَّةٌ وَمُنَاقَضَةٌ لِمَا قَصَدَهُ الرَّسُولُ ﷺ، وَقَلْبٌ لِلْحَقَائِقِ، وَنِسْبَةُ الرَّسُولِ[٣] ﷺ إِلَى التَّلْبِيسِ وَالتَّدْلِيسِ بَعْدَ التَّنَاقُضِ، فَقَاتَلَ اللهُ أَهْلَ البَاطِلِ أَنَّى يُؤْفَكُونَ. وَلاَ رَيْبَ أَنَّ مَنْ أَمَرَ النَّاسَ بِاعْتِيَادِ أَمْرٍ، وَمُلازَمَتِهِ، وَكَثْرَةِ انْتِيَابِهِ بِقَوْلِهِ: « لا تَجْعَلُوهُ[٤] عِيْداً » ؛ فَهُوَ إِلَى التَّلْبِيسِ وَضِدِّ البَيَانِ أَقْرَبُ مِنْهُ إِلَى الدَّلالَةِ وَالبَيَانِ، وَهَكَذَا غُيِّرَتْ أَدْيَانُ الرُّسُلِ، وَلَوْلا أَنَّ اللهَ أَقَامَ لِدِيْنِهِ الأَنْصَارَ وَالأَعْوَانَ الذَّابِّيْنَ عَنْهُ؛ لَجَرى عَلَيْهِ مَا جَرَى عَلَى الأَدْيَانِ قَبْلَهُ. وَلَوْ أَرَادَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا قَالَهُ هَؤُلاءِ الضُّلاَّلُ لَمْ يَنْهَ عَنِ اتِّخَاذِ قُبُورِ الأَنْبِيَاءِ مَسَاجِدَ، وَيَلْعَنْ فَاعِلَ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ إِذَا لَعَنَ مَنِ اتَّخَذَهَا مَسَاجِدَ يُعْبَدُ اللهُ فِيْهَا.

فَكَيْفَ يَأْمُرُ بِمُلازَمَتِهَا وَالعُكُوفِ عِنْدَهَا وأَنْ يُعْتَادَ قَصْدُهَا وَانتِيَابُهَا، وَلاَ تُجْعَلَ كَالعِيْدِ الَّذِي يَجِيْءُ مِنَ الْحَوْلِ إِلَى الْحَوْلِ؟!

وَكَيْفَ يَسْأَلُ رَبَّهُ أَنْ لا يُجْعَلَ قَبْرُهُ وَثَناً يُعْبَدُ؟! وَكَيْفَ يَقُولُ أَعْلَمُ الْخَلْقِ بِذَلِكَ: «وَلَوْلا ذَلِكَ[٥] لأُبْرِزَ قَبْرُهُ، وَلَكِن خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِداً»؟! وَكَيْفَ يَقُولُ: « وَلاَ

---

(١) إغَاثة اللهفَان (١/ ٢٠٩).

(٢) نَقَلَهُ ابنُ عَبْدِالْهَادي فِي الصَّارِمِ الْمُنْكِي (ص/ ٣٠٧) عَنْ زكِيِّ الدِّيْنِ الْمُنْذِرِيِّ.

(٣) فِي أ: للرَسُول.

(٤) فِي ط: لا تجعلوا.

(٥) فِي أ: ذاك.

تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيْدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ حَيْثُمَا كُنْتُمْ، [فَإِنَّ صَلاتَكُمْ تَبْلُغُنِي][(١)] »؟!

وَكَيْفَ لَمْ يَفْهَمْ أَصْحَابُهُ وَأَهْلُ بَيْتِهِ مِنْ ذَلِكَ مَا فَهِمَهُ هَؤُلاءِ الضُّلاَّلُ الَّذِيْنَ جَمَعُوا بَيْنَ الشِّرْكِ وَالتَّحْرِيْفِ؟! وَهَذَا أَفْضَلُ التَّابِعِيْنَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ عَلِيُّ بنُ الْحُسَيْنِ رضي الله عنهما، نَهَى ذَلِكَ الرَّجُلَ أَنْ يَتَحَرَّى الدُّعَاءَ عِنْدَ قَبْرِهِ ﷺ، وَاسْتَدَلَّ بِالْحَدِيثِ، وَهُوَ الَّذِي رَوَاهُ وَسَمِعَهُ مِنْ أَبِيْهِ الْحُسَيْنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيٍّ رضي الله عنهما، هُوَ أَعْلَمُ بِمَعْنَاهُ مِنْ هَؤُلاءِ الضُّلاَّل، وَكَذَلِكَ ابنُ عَمِّهِ الْحَسَنُ بنُ الْحَسَنِ شَيْخُ أَهْلِ بَيْتِهِ؛ كَرِهَ أَنْ يَقْصِدَ الرَّجُلُ الْقَبْرَ إِذَا لَمْ يَكُنْ يُرِيْدِ الْمَسْجِدَ، وَرَأَى أَنَّ ذَلِكَ مِنِ اتِّخَاذِهِ عِيْداً. انْتَهَى[(٢)].

قُلْتُ: وَكَيْفَ يُرِيْدِ النَّبِيُّ ﷺ هَذَا الْمَعْنَى وَيُعَبِّرُ عَنْهُ بِهَذَا الكَلامِ، مَعَ أَنَّهُ أَفْصَحُ الْخَلْقِ وَأَنْصَحُهُمْ، وَكَانَ يُمْكِنُه أَنْ يَقُولَ: أَكْثِرُوا زِيَارَةَ قَبْرِي، أَوِ اجْعَلُوهُ عِيْداً تَعْتَادُونَ الْمَجِيْءَ إِلَيْهِ وَالعِبَادَةَ عِنْدَهُ؟! فَظَهَرَ بُطْلانُ هَذَا القَوْلِ.

إِذَا تَبَيَّنَ ذَلِكَ؛ فَمَعْنَى الْحَدِيْثِ: نَهْيُهُ عَنْ زِيَارَةِ قَبْرِهِ عَلَى وَجْهٍ مَخْصُوصٍ، وَاجْتِمَاعٍ مَعْهُودٍ كَالعِيْدِ الَّذِي يَكُونُ عَلَى وَجْهٍ مَخْصُوصٍ، [فِي زَمَانٍ مَخْصُوصٍ][(٣)]، وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى الْمَنْعِ فِي جَمِيْعِ القُبُورِ وَغَيْرِهَا، لأَنَّ قَبْرَ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَفْضَلُ قَبْرٍ عَلَى وَجهِ الأَرْضِ، وَقَدْ نَهَى عَنِ اتِّخَاذِهِ عِيْداً؛ فَقَبْرُ غَيْرِهِ أَوْلَى بِالنَّهْيِ كَائِناً مَنْ كَانَ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: «وَفِيْهِ النَّهْيُ عَنِ الإِكْثَارِ مِنَ الزِّيَارَةِ»[(٤)].

قَوْلُهُ: (وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ) قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ: «يُشِيْرُ

---

(١) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ زيادَةٌ من:ب، وَالحَدِيْثُ سبَقَ تَخْرِيْجُهُ.

(٢) إغَاثة اللهفَان (١/ ١٩٣-١٩٤)، وَانظر: اقتضاء الصِّرَاط الْمُسْتَقِيْم (٢/ ٣٤٤-٣٤٥-حرستاني).

(٣) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: أ.

(٤) فِيْهِ مَسَائِلُ: الْمَسْأَلَةُ الْخَامِسَةُ.

بِذَلِكَ إِلَى أَنَّ مَا يَنَالُنِي مِنْكُمْ مِنَ الصَّلاةِ وَالسَّلامِ يَحْصُلُ مَعَ قُرْبِكُمْ مِنْ قَبْرِي وَبُعْدِكُمْ، فَلاَ حَاجَةَ بِكُمْ إِلَى اتِّخَاذِهِ عِيداً». انْتَهَى[١]

وَقَدْ رَوَى أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعاً: « مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلاَّ رَدَّ اللهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلامَ »[٢].

وَعَنْ أَوْسٍ [بنِ أَوْسٍ][٣] مَرْفُوعاً: « أَكْثِرُوا مِنَ الصَّلاةِ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةَ الْجُمُعَةِ فَإِنَّ صَلاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ » ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ تُعْرَضُ صَلاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرِمْتَ؟ قَالَ: « إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى الأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ لُحُومَ الأَنْبِيَاءِ » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابنُ مَاجَهْ[٤].

فَهَذِهِ الأَحَادِيثُ وَغَيْرُهَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّ صَلاتَنَا عَلَيْهِ تَبْلُغُهُ سَوَاءٌ كُنَّا عِنْدَ قَبْرِهِ أَوْ لَمْ نَكُنْ، فَلاَ مَزِيَّةَ لِمَنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ أَوْ صَلَّى عَلَيْهِ[٥] عِنْدَ قَبْرِهِ، كَمَا قَالَ الْحَسَنُ بنُ الْحَسَنِ: «مَا أَنْتُمْ وَمَنْ بِالأَنْدَلُسِ إِلاَّ سَوَاءٌ».

---

(١) اقْتِضَاءُ الصِّرَاط الْمُسْتَقِيم (٢/ ٦٥٧-العَاصمة).

(٢) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢/ ٥٢٧)، وأَبُو دَاودَ فِي سُنَنِهِ (رقم٢٠٤١)، وأَبُو نُعَيْمٍ فِي أَخْبَارِ أَصْبَهَان (٢/ ٣٥٣) وغيرهم بِسَنَدٍ حَسَنٍ، وصَحَّحَهُ النَّوَوِيُّ فِي الأَذْكَار (ص/ ٣١٦).

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٤) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٤/ ٨)، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ (٢/ ٢٥٣)، وأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (رقم١٠٤٧، ١٥٣١) وَالنَّسَائِيُّ فِي سُنَنِهِ (١/ ٣٧١) وَابن مَاجَهْ فِي سُنَنِهِ (رقم١٦٣٦) وَالدَّارِمِيُّ فِي سُنَنِهِ (١/ ٣٦٩)، وابنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيْحِهِ (٣/ ١١٨)، وابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٩١٠)، وَالحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ (١/ ٤١٣، ٤/ ٦٠٤)، وَهُوَ حَدِيْث صَحِيْحٌ، وصَحَّحَهُ أيضاً: النَّوَوِيُّ فِي الأَذْكَارِ (ص/ ٣١٦) .

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

وأمَّا حَدِيْثُ: « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عِنْدَ قَبْرِي سَمِعْتُهُ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ نَائِيًا[1] بُلِّغْتُهُ» فَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ مِنْ حَدِيْثِ الْعَلاءِ بنِ عَمْرٍو الْحَنَفِيِّ: حَدَّثَنَا أَبو عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فذَكَرَهُ[2]. قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: أَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ هَذَا؛ هُوَ مُحَمَّدُ بنُ مَرْوَانَ السُّدِّيُّ فِيْمَا أَرَى، وَفِيْهِ نَظَرٌ.

قُلْتُ: مُحَمَّدُ بنُ مَرْوَانَ السُّدِّيُّ الصَّغِيْرُ: قَالَ فِيْهِ يَحْيَى بنُ مَعِيْنٍ: لَيْسَ بِثِقَةٍ، وقَالَ الْجُوزْجَانِيُّ: ذَاهِبُ الْحَدِيْثِ، وقَالَ النَّسَائِيُّ: مَتْرُوكُ الْحَدِيْثِ، وَكَذَلِكَ[3] قَالَ أَبو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ وَالأَزْدِيُّ. وقَالَ صَالِحُ بنُ مُحَمَّدٍ: كَانَ يَضَعُ الْحَدِيْثَ[4].

عَلَى أَنَّ مَعْنَاهُ صَحِيْحٌ مَعْلُومٌ مِنْ أَحَادِيْثَ أُخَرَ، كَإِخْبَارِهِ بِسَمَاعِ الْمَوْتَى لِسَلامِ مَنْ يُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ إِذَا مُرَّ عَلَى قُبُورِهِمْ[5].

---

(١) فِي ط: غائباً.

(٢) رَوَاهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ - كَمَا فِي القَوْلِ البَدِيْعِ (ص/ ١٥٤) - ، وَالعُقَيْلِيُّ فِي الضُّعَفَاءِ (٤/ ١٣٦-١٣٧)، والبَيْهَقِيُّ فِي حَيَاةِ الأَنْبِيَاءِ (ص/ ١٠٤)، وَفِي شُعَبِ الإِيْمَان (٢/ ٢١٨)، والْخَطِيْبُ فِي التَّارِيْخِ (٣/ ٢٩١- ٢٩٢)، وَابنُ الْجَوْزِيِّ فِي الْمَوْضُوعَاتِ (٢/ ٣٨رقم٥٦٢) وفِيْهِ مُحَمَّدُ بنُ مَرْوَانَ السُّدِّيُّ:كَذَّابٌ، وحكم عَلَى الْحَدِيْث بِالوَضْعِ: ابنُ الْجَوْزِيِّ وَشَيْخُ الإِسْلامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ.

(٣) فِي ب: وكَذَا.

(٤) انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: ميزان الاعتدال (٦/ ٣٢٨).

(٥) قَالَ الإِمَامُ ابنُ كَثِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٣/ ٤٤٠): «وَقَدْ شُرِعَ السَّلامُ عَلَى الْمَوْتَى، وَالسَّلامُ عَلَى مَنْ لَمْ يَشْعُرْ وَلا يَعْلَمُ بِالْمُسَلِّمِ مُحَالٌ، وَقَدْ عَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ أُمَّتَهُ إِذَا رَأَوا القُبُورَ أَنْ يَقُولُوا: « سَلامٌ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لاحِقُونَ، يَرْحَمُ اللهُ الْمُسْتَقْدِمِيْنَ مِنَّا وَمِنْكُمْ وَالْمُسْتَأْخِرِيْنَ، نَسْأَلُ اللهَ لَنَا وَلَكُمُ العَافِيَةَ » فَهَذَا السَّلامُ والْخِطَابُ والنِّدَاءُ لِمَوْجُودٍ يَسْمَعُ وَيُخَاطَبُ وَيَعْقِلُ وَيَرُدُّ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعِ الْمُسَلِّمُ الرَّدَّ. واللهُ أَعْلَمُ».

فَإنْ قِيْلَ: إذَا سَمِعَ سَلامَ الْمُسَلِّمِ عَلَيْهِ عِنْدَ قَبْرِهِ حَصَلَتِ الْمَزِيَّةُ بِسَمَاعِهِ. قِيْلَ: هَذَا لَوْ حَصَلَ الوُصُولُ إلَى قَبْرِهِ، أمَّا وَقَدْ مُنِعَ النَّاسُ مِنَ الوُصُولِ إلَيْهِ بِثَلاثَةِ الْجُدْرَانِ، فَلاَ تَحْصُلُ مَزِيَّةٌ[1]، فَسَوَاءٌ سَلَّمَ عَلَيْهِ عِنْدَ قَبْرِهِ أَوْ فِي مَسْجِدِهِ إذَا دَخَلَهُ، أَوْ فِي أَقْصَى الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، فَالكُلُّ يَبْلُغُهُ، كَمَا وَرَدَتْ بِهِ الأحَادِيْثُ، وَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا أَنَّهُ يَسْمَعُ صَوْتَ الْمُصَلِّي وَالْمُسَلِّمِ بِنَفْسِهِ، إنَّمَا فِيْهَا أَنَّ ذَلِكَ يُعْرَضُ عَلَيْهِ وَيَبْلُغُهُ ﷺ . وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ أَرَادَ بِذَلِكَ الصَّلاةَ وَالسَّلامَ الَّذِي أَمَرَ [اللهُ بِهِ][2]، سَوَاءٌ صُلِّيَ عَلَيْهِ فِي مَسْجِدِهِ أَوْ فِي[3] مَدِيْنَتِهِ أَوْ مَكَانٍ[4] آخَرَ، فَعُلِمَ أَنَّ مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ مِنْ ذَلِكَ فَإنَّهُ يَبْلُغُهُ، وَأَمَّا مَنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ عِنْدَ قَبْرِهِ فَإنَّهُ يَرُدُّ عَلَيْهِ وَذَلِكَ كَالسَّلامِ عَلَى سَائِرِ الْمُؤْمِنِيْنَ لَيْسَ هُوَ مِنْ خَصَائِصِهِ، وَلَكِنْ لا يُوْصَلُ إلَى قَبْرِهِ ﷺ.

وقالَ الحَافِظُ ابنُ حَجرٍ فِي «الإمْتَاعِ بِالأرْبَعِيْنَ الْمُتَبَايِنَةِ السَّمَاعِ» (ص/ ٨٦): «وَاسْتَدَلَّ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ عَبْدُالْحَقِّ عَلَى حُصُولِ الاسْتِمَاعِ مِنَ الْمَيِّتِ بِمَشْرُوعِيَّةِ السَّلامِ عَلَى الْمَوْتَى فَقَالُوا: لَوْ لَمْ يَسْمَعُوا السَّلامَ لَكَانَ خِطَابُهُمْ بِهِ عَبَثاً، وَهُوَ بَحْثٌ ضَعِيْفٌ لأنَّهُ يَحْتَمِلُ خِلافَ ذَلِكَ . فَقَدْ ثَبَتَ فِي التَّشَهُّدِ مُخَاطَبَةُ النَّبِيِّ ﷺ فَهُوَ لا يَسْمَعُ جَمِيْعَ ذَلِكَ قَطْعاً فَخِطَابُ الْمَوْتَى بِالسَّلامِ فِي قَوْلِ الَّذِي يَدْخُلُ الْمَقْبَرَةَ: السَّلامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ القُبُورِ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ لا يَسْتَلْزِمُ أَنَّهُمْ يَسْمَعُونَ ذَلِكَ بَلْ هُوَ بِمَعْنَى الدُّعَاءِ فَالتَّقْدِيْرُ: اللَّهُمَّ اجْعَلِ السَّلامَ عَلَيْكُمْ، كَمَا تَقَدَّرَ فِي قَوْلِنَا: الصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَيْكَ يا رَسُولَ اللهِ، فَإنَّ الْمَعْنَى اللَّهُمَّ اجْعَلِ الصَّلاةَ والسَّلامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ فَقَدْ ثَبَتَ فِي الْحَدِيْثِ الصَّحِيْحِ فِي أنَّ العَبْدَ « إذَا قَالَ: السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِيْنَ أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ » صَحِيْحٌ فَهُوَ خَبَرٌ بِمَعْنَى الطَّلَبِ فَالتَّقْدِيْرُ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ عَلَيْهِمْ. واللهُ أعْلَمُ».

(١) فِي أ: مَزِيَّته.

(٢) فِي ط: بِهِ اللهُ.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب، ع.

(٤) فِي ط: فِي مكان.

قَالَ: (وَعَنْ عَلِيِّ بنِ الْحُسَين: أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يَجِيءُ إِلَى فُرجَةٍ كَانَتْ عِندَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَدخُلُ فِيهَا، فَيدعُو، فَنَهَاهُ، وَقَالَ: أَلاَ أُحَدِّثُكَ حَدِيثاً سَمِعْتُهُ مِن أَبِي عَن جَدِّي عَن رَسُول اللهِ ﷺ قَالَ: « لاَ تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلاَ بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، فَإِنَّ تَسلِيمَكُم يَبْلُغُنِي أَينَ كُنتُمْ » . رَوَاهُ فِي الْمُختَارَةِ[1]).

هَذَانِ الْحَدِيْثَانِ جَيِّدَانِ، حَسَنَا[2] الإِسْنَادَيْنِ؛ أَمَّا الْحَدِيْثُ الأَوَّلُ فَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وغَيْرُهُ مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِاللهِ بنِ نَافِعٍ الصَّائِغِ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ سَعِيْدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَذَكَرَهُ، وَرُوَاتُهُ ثِقَاتٌ مَشَاهِيْرُ، لَكِنَّ عَبْدَاللهِ بنَ نَافِعٍ فِيْهِ لِيْنٌ لا يَمْنَعُ الاحْتِجَاجَ بِهِ. قَالَ ابنُ مَعِيْنٍ: «هُوَ ثِقَةٌ»، وقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: «لا بَأْسَ بِهِ». وقَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: «لَيْسَ بِالْحَافِظِ، تَعْرِفُ وَتُنْكِرُ»[3].

قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ رحمه الله : «وَمِثَالُ هَذَا قَدْ يُخَافُ أَنْ يَغْلَطَ أَحْيَاناً، فَإِذَا كَانَ لِحَدِيْثِهِ شَوَاهِدُ عُلِمَ أَنَّهُ مَحْفُوظٌ، وَهَذَا لَهُ شَوَاهِدُ مُتَعَدِّدَةٌ»[4]، وقَالَ الْحَافِظُ ابنُ عَبْدِالْهَادِي: «هُوَ حَدِيْثٌ حَسَنٌ جَيِّدُ الإِسْنَادِ، وَلَهُ شَوَاهِدُ كَثِيْرَةٌ يَرْتَقِي بِهَا إِلَى دَرَجَةِ الصِّحَّةِ»[5].

وأَمَّا الْحَدِيْثُ الثَّانِي فَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَى وَالقَاضِي إِسْمَاعِيْلُ، وَالْحَافِظُ الضِّيَاءُ فِي «الْمُخْتَارَةِ».

---

(١) رَوَاهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصَنَّفِ (٢/ ٣٥٧)، وَالبُخَارِيُّ فِي التَّارِيْخِ الكَبِيْرِ (٢/ ١٨٩)، وَإِسْمَاعِيْلُ القَاضِي فِي «فَضْلِ الصَّلاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ» (رقم٢٠)، وابنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «فَضْلِ الصَّلاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ» (رقم٢٦)، وَأَبُو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ (رقم٤٦٩) وَالضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي الْمُخْتَارَةِ (رقم٤٢٨)، وَغَيْرُهُمْ وَهُوَ حَدِيْث صَحِيْحٌ بِشَوَاهِدِهِ.

(٢) فِي ب: حِسَان.

(٣) انْظُرْ تَرْجَمَةَ عَبْد اللهِ بنِ نَافِعٍ فِي : تَهْذِيْبِ الكَمَالِ (١٦/ ٢٠٨)، وَتَهْذِيْبَ التَّهْذِيْبِ (٦/ ٤٦).

(٤) اقْتِضَاءُ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيْمِ (ص/ ٣٢٢-فقي).

(٥)الصارم المنكي في الرد على السبكي (ص/ ٤١٤)، وَقَدْ سَبَقَ تَخْرِيْجُ الْحَدِيْثِ.

قَالَ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا زَيْدُ بنُ الْحُبَابِ ثَنَا جَعْفَرُ بنُ إِبْرَاهِيمَ مِنْ وَلَدِ ذِي الْجَنَاحَيْنِ ثَنَا عَلِيُّ بنُ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بنِ حُسَيْنٍ فذَكَرَهُ[١].

وَعَلِيُّ بنُ عُمَرَ: هُوَ عَلِيُّ بنُ عُمَرَ بنِ عَلِيِّ بنِ الْحُسَيْنِ[٢]. قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ: «فَانْظُرْ كَيْفَ هَذِهِ السُّنَّةُ؟ كَيْفَ مَخْرَجُهَا؟ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ الَّذِينَ لَهُمْ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قُرْبُ النَّسَبِ وَقُرْبُ الدَّارِ، لأَنَّهُم إِلَى ذَلِكَ أَحْوَجُ مِنْ غَيْرِهِمْ، فَكَانُوا لَهُ[٣] أَضْبَطَ»[٤].

قُلْتُ: وللْحَدِيْثَيْنِ شَوَاهِدُ؛ مِنْهَا: مَا رَوَاهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ عَنِ ابنِ عَجْلانَ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ [حسَنِ بنِ حسَنٍ][٥] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلاَ بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ حَيْثُ مَا كُنْتُم، فَإِنَّ صَلاَتَكُمْ تَبْلُغُنِي»[٦].

---

(١) مُسْنَدُ أَبِي يَعْلَى (رقم٤٦٩).

(٢) انْظُرْ تَرْجَمَتُهُ فِي: تَهْذِيب الكَمَالِ (٢١/ ٧٨).

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٤) اقْتِضَاءُ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ (ص/ ٣٢٤-فقي).

(٥) فِي ط، أ، ب، ض، ع: جبير بن حنين ، وَهُوَ خطأ، والتصويب مِنْ مصادر التخريج.

(٦) رَوَاهُ ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصَنَّفِ (٢/ ١٥٠، ٣/ ٣٠)، وعَبْدُالرَّزَّاقِ فِي الْمُصَنَّفِ (رقم ٤٨٣٩، ٦٧٢٦)، وسَعِيْدُ بنُ مَنْصُورٍ فِي سُنَنِهِ-كَمَا فِي الصَّارِمِ الْمُنْكِي (ص/ ١٤٦)- وَإِسْمَاعِيْلُ القَاضِي فِي «فَضْلِ الصَّلاة عَلَى النَّبِيِّ-ﷺ-» (رقم٣٠) مِنْ طَرِيْقَيْنِ عَنْ سُهَيْلِ بنِ أَبِي سُهَيْلٍ عَنْ حَسَنِ بنِ حَسَنٍ مُرْسَلاً.

وَرَوَاهُ ابنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي كِتَابِ الصَّلاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ (رقم٢٧)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (رقم٢٧٢٩)، وَفِي الأَوْسَطِ (رقم٣٦٥)، وَالدَّوْلابِيُّ فِي الذُّرِّيَّةِ

وقَالَ سَعِيْدُ بنُ مَنْصُور: حَدَّثَنَا عَبْدُالعَزِيْز بنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنِي سُهَيْلُ بنُ أَبِي سُهَيْلٍ قَالَ: رَآنِي[١] الْحَسَنُ بنُ الْحَسَنِ[٢] بنِ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ عِنْدَ القَبْرِ فَنَادَانِي - وَهُوَ فِي بَيْتِ فَاطِمَةَ يَتَعَشَّى- فَقَالَ: هَلُمَّ إِلَى العَشَاءِ. فقُلْتُ: لا أُرِيدُهُ[٣]. فَقَالَ: مَا لِي رَأَيْتُكَ عِنْدَ القَبْرِ؟ فقُلْتُ: سَلَّمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ فَسَلِّمْ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ: « لاَ تَتَّخِذُوا بَيْتِي[٤] عِيدًا، وَلاَ تَتَّخِذُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ[٥]، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلاَتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ مَا كُنْتُمْ. لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » مَا أَنْتُمْ وَمَنْ[٦] بِالأَنْدَلُسِ إِلاَّ سَوَاءً».

رَوَاهُ[٧] القَاضِي إِسْمَاعِيْل فِي كِتَاب «فضل الصَّلاة عَلَى النَّبِيِّ ﷺ » ولَمْ يَذْكُرْ «مَا أَنْتُمْ ومَنْ بِالأَنْدَلُسِ إِلاَّ سَوَاءً»[٨].

وقَالَ سَعِيْدٌ - أَيْضاً - : حَدَّثَنَا حِبَّانُ بنُ عَلِيٍّ ثَنَا مُحَمَّدُ بنُ عَجْلانٍ عَنْ أَبِي

الطَّاهِرَةِ (رقم١١٩)، وَابنُ عَسَاكِرٍ فِي تَارِيْخِ دِمَشْقٍ (١٣/ ٦١-٦٢)، مِنْ طَرِيْقِ حُمَيْد بنِ أَبِي زَيْنَبَ عَنْ حَسَنِ بنِ حَسَنِ بنِ عَلِيٍّ عن أَبِيْهِ بِهِ، قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي المجمع (١٠/ ١٦٢) :«وَفِيْهِ حُمَيْدُ بنُ أَبِي زَيْنَبَ وَلَمْ أعرِفْهُ».

(١) فِي ط: أتى.

(٢) فِي ع: الْحُسَيْنِ.

(٣) فِي ب: لا أريد.

(٤) فِي ط، ب: قَبْرِي، وَالْمُثْبَتُ مِنْ: أ، ع، ض.

(٥) فِي ب: قبور.

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ

(٧) فِي ط: وَرَوَاهُ.

(٨) رَوَاهُ سَعِيْدُ بنُ مَنْصُورٍ فِي سُنَنِهِ، وَإِسْمَاعِيْلُ القَاضِي فِي فَضْلِ الصَّلاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ (رقم٣٠).

سَعِيْدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لاَ تَتَّخِذُوا بَيْتِي[١] عِيدًا، وَلاَ بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلاَتَكُمْ تَبْلُغُنِي »[٢].

قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ: «فهَذَان الْمُرْسَلان مِنْ هَذِين الوَجْهَيْن الْمُخْتَلِفَيْن يَدُلان عَلَى ثُبُوتِ الْحَدِيْثِ، لا سِيَّمَا وَقَدِ احْتَجَّ بِهِ مَنْ أَرْسَلَهُ، وَذَلِكَ يَقْتَضِي ثُبُوتَهُ عِنْدَهُ هَذَا لَوْ لَمْ يُرْوَ مِنْ وُجُوهٍ مُسْنَدَةٍ [غَيْرِ هَذَيْنِ][٣]، فَكَيْفَ وَقَدْ تَقَدَّمَ مُسْنَداً.

قَولُهُ: (عَنْ عَلِيِّ بنِ الْحُسَيْنِ) أَيْ[٤]: ابنِ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ الْمَعْرُوفُ بِـ«زَيْنِ العَابِدِيْنَ»- ﷺ - ، أَفْضَلُ[٥] التَّابِعِيْنَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وأَعْلَمُهُمْ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: «مَا رَأَيْتُ قُرَشِيًّا أَفْضَلَ مِنْهُ». مَاتَ سَنَةَ ثَلاثٍ وَتِسْعِيْنَ عَلَى الصَّحِيْحِ[٦].

وَأَبُوهُ الْحُسَيْنُ سِبْطُ النَّبِيِّ ﷺ وَرَيْحَانَتُهُ، حَفِظَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَاسْتُشْهِدَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ سَنَةَ إِحْدَى وسِتِّيْنَ، وَلَهُ ستٌّ[٧] وَخَمْسُونَ سَنَةً[٨].

قَولُهُ: (إِنَّهُ رَأَى رَجُلاً يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةٍ) - هُوَ بِضَمِّ الفَاءِ، وَسُكُونِ الرَّاءِ: وَاحِدَةُ الفُرَجِ- وَهِيَ الكُوَّةُ فِي[٩] الْجِدَارِ، وَالْخَوْخَةُ، وَنَحْوُهُمَا.

---

(١) فِي ط: قَبْري.

(٢) رَوَاهُ سَعِيْدُ بنُ مَنْصُورٍ فِي سُنَنِهِ، وَعَبْدُالرَّزَّاقِ فِي مُصَنَّفِهِ (رقم١٥٤٥١) مُخْتَصَراً .

(٣) مَا بَيْن الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ب.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٥) فِي ط: وَهُوَ أفضلُ.

(٦) انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: سِيَرِ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (٤/ ٣٨٦) .

(٧) فِي ب: ستة، وَهُوَ خطأ.

(٨) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب. وانْظُرْ تَرْجَمَةَ الْحُسَيْنِ ﷺ فِي: سِيَرِ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (٤/ ٢٨٠)، والإِصَابَةَ فِي تَمْيِيْزِ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ (٢/ ٧٦)

(٩) فِي ب: على.

قَولُهُ: (فَيَدْخُلُ فِيْهَا، فَيَدْعُو فَنَهَاهُ...) إِلَى آخِرِ الْحَدِيْثِ. هَذَا[1] يَدُلُّ عَلَى النَّهْيِ عَنْ قَصْدِ القُبُورِ وَالْمَشَاهِدِ لأَجْلِ الدُّعَاءِ وَالصَّلاةِ عِنْدَهَا كَمَا تَقَدَّمَ بَعْضُ ذَلِكَ، لأَنَّ[2] ذَلِكَ مِنِ اتِّخَاذِهَا عِيْداً، كَمَا فَهِمَهُ عَلِيُّ بنُ الْحُسَيْنِ مِنَ الْحَدِيْثِ. فَنَهَى ذَلِكَ الرَّجُلَ عَنِ الْمَجِيْءِ إِلَى قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ لِلدُّعَاءِ عِنْدَهُ، فَكَيْفَ بِقَبْرٍ غَيْرِهِ.

وَيَدُلُّ -أَيْضاً- عَلَى أَنَّ قَصْدَ الرَّجُلِ القَبْرَ لأَجْلِ السَّلامِ إِذَا لَمْ يَكُنْ يُرِيدُ الْمَسْجِدَ [مِنِ اتِّخَاذِهِ][3] عِيْداً الْمَنْهِيَّ عَنْهُ. وَلِهَذَا لَمَّا رَأَى الْحَسَنُ بنُ الْحَسَنِ سُهَيْلاً عِنْدَ القَبْرِ نَهَاهُ عَنْ ذَلِكَ، وَذَكَرَ لَهُ الْحَدِيْثَ مُسْتَدِلاً بِهِ، وَأَمَرَهُ[4] بِالسَّلامِ عَلَيْهِ عِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ: «مَا عَلِمْتُ أَحَداً - أَيْ: مِنْ عُلَمَاءِ السَّلَفِ - رَخَّصَ فِيْهِ[5]، لأَنَّ ذَلِكَ نَوْعٌ مِنِ اتِّخَاذِهِ عِيْداً، وَيَدُلُّ - أَيْضاً - عَلَى أَنَّ قَصْدَ القَبْرِ لِلسَّلامِ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ لِيُصَلِّيَ مَنْهِيٌّ عَنْهُ؛ لأَنَّ ذَلِكَ مِنِ اتِّخَاذِهِ عِيْداً، وَكَرِهَ مَالِكٌ[6] لأَهْلِ الْمَدِيْنَةِ كُلَّمَا دَخَلَ إِنْسَانٌ الْمَسْجِدَ أَنْ يَأْتِيَ قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ، لأَنَّ السَّلَفَ لَمْ يَكُونُوا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ. قَالَ: «وَلَنْ يُصْلِحَ آخِرَ هَذِهِ الأُمَّةِ إِلاَّ مَا أَصْلَحَ أَوَّلَهَا»، بَلْ كَانَ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ يَأْتُونَ إِلَى مَسْجِدِهِ ﷺ فَيُصَلُّونَ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ - رضي الله عنهم -، ثُمَّ إِذَا قَضَوا الصَّلاةَ قَعَدُوا، أَوْ خَرَجُوا، وَلَمْ يَكُونُوا يَأْتُونَ القَبْرَ لِلسَّلامِ لِعِلْمِهِمْ بِأَنَّ[7] الصَّلاةَ وَالسَّلامَ عَلَيْهِ فِي الصَّلاةِ أَكْمَلُ وَأَفْضَلُ.

---

(١) فِي ط: وهذا.

(٢) فِي ب: إن.

(٣) فِي ب: وَاتِّخَاذه.

(٤) فِي ط: وأمر.

(٥) أَيْ: قصد القبرَ دونَ الْمَسْجِدِ.

(٦) نقله عَنْهُ القَاضِي عِيَاض فِي الشفا (٢/ ١٨٧).

(٧) فِي ط: أنَّ.

وَأَمَّا دُخُولُهُمْ عِنْدَ قَبْرِهِ لِلصَّلاةِ وَالسَّلامِ عَلَيْهِ هُنَاكَ، أَوْ لِلصَّلاةِ وَالدُّعَاءِ فَلَمْ يَشْرَعْهُ لَهُمْ بَلْ نَهَاهُمْ بِقَوْلِهِ: « لاَ تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيْدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلاَتَكُمْ تَبْلُغُنِي »[1] فَبَيَّنَ أَنَّ الصَّلاةَ تَصِلُ إِلَيْهِ مِنْ بُعْدٍ وَكَذَلِكَ السَّلامُ.

وَلَعَنَ مَنِ اتَّخَذَ قُبُورَ الأَنْبِيَاءِ مَسَاجِدَ، وكَانَتِ الْحُجْرَةُ فِي زَمَانِهِمْ يُدْخَلُ إِلَيْهَا مِنَ البَابِ إِذْ[2] كَانَتْ عَائِشَةُ فِيْهَا، وَبَعْدَ ذَلِكَ، إِلَى أَنْ بُنِيَ الْحَائِطُ الآخَرُ. وَهُمْ مَعَ ذَلِكَ التَّمَكُّنِ مِنْ[3] الوُصُولِ إِلَى قَبْرِهِ لا يَدْخُلُونَ إِلَيْهِ؛ لا لِسَلامٍ، وَلاَ لِصَلاةٍ، وَلاَ لِدُعَاءٍ لأَنْفُسِهِمْ وَلاَ لِغَيْرِهِمْ، وَلاَ لِسُؤَالٍ عَنْ حَدِيْثٍ أَوْ عِلْمٍ، وَلاَ كَانَ الشَّيْطَانُ يَطْمَعُ فِيْهِمْ حَتَّى يُسْمِعَهُمْ كَلاماً أَوْ سَلاماً فَيَظُنُّونَ أَنَّهُ هُوَ كَلَّمَهُمْ وَأَفْتَاهُمْ، وَبَيَّنَ لَهُمُ الأَحَادِيْثَ، أَوْ أَنَّهُ قَدْ رَدَّ عَلَيْهِمُ السَّلامَ بِصَوْتٍ يُسْمَعُ مِنْ خَارِجٍ، كَمَا طَمِعَ الشَّيْطَانُ فِي غَيْرِهِمْ، فَأَضَلَّهُمْ عِنْدَ قَبْرِهِ وَقَبْرِ غَيْرِهِ، حَتَّى ظَنُّوا أَنَّ صَاحِبَ القَبْرِ يَأْمُرُهُمْ، وَيَنْهَاهُمْ، وَيُفْتِيْهِمْ، وَيُحَدِّثُهُمْ فِي الظَّاهِرِ، وَأَنَّهُ يَخْرُجُ مِنَ القَبْرِ، وَيَرَوْنَهُ خَارِجاً مِنَ القَبْرِ، وَيَظُنُّونَ أَنَّ نَفْسَ أَبْدَانِ الْمَوْتَى خَرَجَتْ تُكَلِّمُهُمْ، وَأَنَّ رُوحَ الْمَيِّتِ تَجَسَّدَتْ لَهُمْ، فَرَأَوْهَا كَمَا رَآهُمُ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ.

وَالْمَقْصُودُ أَنَّ الصَّحَابَةَ مَا كَانُوا يَعْتَادُونَ الصَّلاةَ وَالسَّلامَ عَلَيْهِ عِنْدَ قَبْرِهِ، كَمَا يَفْعَلُهُ مَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الْخُلُوفِ، وَإِنَّمَا كَانَ بَعْضُهُمْ يَأْتِي مِنْ خَارِجٍ فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، كَمَا كَانَ ابنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عنهما يَفْعَلُ.

قَالَ عُبَيْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ: كَانَ ابنُ عُمَرَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ أَتَى قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: السَّلامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا أَبَتَاهُ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ.

---

(١) سَبَقَ تَخْرِيْجُهُ.

(٢) فِي ب: إذا.

(٣) فِي ب: إِلَى.

قَالَ عُبَيْدُاللهِ: مَا نَعْلَمُ أَحَداً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَعَلَ ذَلِكَ إلاَّ ابنَ عُمَرَ[١].

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لا يَقِفُ عِنْدَ القَبْرِ لِلدُّعَاءِ إِذَا سَلَّمَ كَمَا يَفْعَلُهُ كَثِيْرٌ.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ: «إِنَّ ذَلِكَ لَمْ يُنْقَلْ[٢] عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَكَانَ بِدْعَةً مَحْضَةً. وَفِي «المَبْسُوطِ» قَالَ مَالِكٌ: «لا أَرَى أَنْ يَقِفَ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَكِنْ يُسَلِّمُ[٣] وَيَمْضِي»[٤].

وَالحِكَايَةُ - الَّتِي رَوَاهَا القَاضِي عِيَاضٌ[٥] بِإِسْنَادِهِ عَنْ مَالِكٍ فِي قِصَّتِهِ مَعَ الْمَنْصُورِ وأَنَّهُ قَالَ لِمَالِكٍ: يَا أَبَا عَبْدِاللهِ، أَسْتَقْبِلُ القِبْلَةَ وَأَدْعُو أَمْ أَسْتَقْبِلُ رَسُولَ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: «ولِمَ تَصْرِفُ وَجْهَكَ عَنْهُ وَهُوَ وَسِيْلَتُكَ وَوَسِيْلَةُ أَبِيْكَ آدَمَ إِلَى اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ، بَلِ اسْتَقْبِلْهُ وَاسْتَشْفِعْ بِهِ يُشَفِّعْهُ اللهُ فِيْكَ»- ضَعِيْفَةٌ[٦]، أَوْ مَوْضُوعَةٌ لأَنَّ فِي إِسْنَادِهَا مَنْ يُتَّهَمُ: كَمُحَمَّدٍ[٧] بنِ حُمَيْدٍ[٨]، وَمَنْ تُجْهَلُ[٩] حَالُهُ.

---

(١) رَوَاهُ عَبْدُالرَّزَّاق فِي مُصَنَّفِهِ (٣/ ٥٧٦) بِتَمَامِهِ، وَرَوَاهُ -مُقْتَصِراً عَلَى فِعْلِ ابنِ عُمَرَ- ابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ (٣/ ٢٨)، وابنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَات (٤/ ١٥٦)، وَإِسْمَاعِيْلُ القَاضِي فِي «فَضْلِ الصَّلاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ» (رقم٩٨، ١٠١)، والبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (٥/ ٢٤٥)، مِنْ طُرُقٍ عَنْ ابنِ عُمَرَ وأَسَانِيْدُهُ صَحِيْحَةٌ.

(٢) فِي ط: ينفل، وهوخطأ مطبعي.

(٣) فِي ط: ليسلم.

(٤) انْظُرْ: .

(٥) فِي كِتَابِ الشِّفَا (٢/ ٩٩٥-٩٩٦)، وتَرْتِيْبِ الْمَدَارِكِ (٢/ ١٠١).

(٦) فِي ط: فهذه الرِّوايَةُ ضعيفةٌ، وَلَمْ أَقِفْ عَلَى هَذِهِ الزِّيَادَةِ فِي النُّسَخِ الَّتِي بَيْنَ يديَّ.

(٧) فِي ط: مُحَمَّد - بدون الكاف-.

(٨) مُحَمَّد بن حُمَيْد هُوَ الرَّازِيُّ وَهُوَ حافظ، اتَّهَمَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الأَئِمَّة بِالكَذِبِ، انْظُرْ: تَهْذِيْبَ الكَمَال (٢٥/ ٩٧).

(٩) فِي ط: يُجْهَلُ.

وَنَصَّ أَحْمَدُ أَنَّهُ يَسْتَقْبِلُ القِبْلَةَ، وَيَجْعَلُ الْحُجْرَةَ عَنْ يَسَارِهِ لِئَلاَّ يَسْتَدْبِرَهُ، وَذَلِكَ بَعْدَ تَحِيَّتِهِ وَالسَّلامِ عَلَيْهِ، فَظَاهِرُ هَذَا أَنَّهُ يَقِفُ لِلدُّعَاءِ بَعْدَ السَّلامِ، وَذَكَرَ أَصْحَابُ مَالِكٍ أَنَّهُ يَدْعُو مُسْتَقْبِلاً القِبْلَةَ ؛ يُوْلِيْهِ ظَهْرَهُ.

وبِالْجُمْلَةِ فَقَدِ اتَّفَقَ الأَئِمَّةُ عَلَى أَنَّهُ إِذَا دَعَا لا يَسْتَقْبِلُ القَبْرَ، وتَنَازَعُوا هَلْ يَسْتَقْبِلُهُ عِنْدَ السَّلامِ عَلَيْهِ أَمْ لا؟

وَمِنَ الْحُجَّةِ فِي ذَلِكَ مَا رَوَى ابنُ زَبَالَةَ - وَهُوَ وَاهٍ[١] - فِي «أخبَارِ الْمَدِيْنَةِ» عَنْ عُمَرَ بنِ هَارُونَ[٢]، عَنْ سَلَمَةَ بنِ وَرْدَانَ[٣] -وَهُمَا سَاقِطَانِ- قَالَ: «رَأَيْتُ أَنَسَ بنَ مَالِكٍ يُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يُسْنِدُ ظَهْرَهُ إِلَى جِدَارِ القَبْرِ، ثُمَّ يَدْعُو»[٤].

وَفِي الْحَدِيْثِ دَلِيْلٌ عَلَى مَنْعِ شَدِّ الرِّحَالِ إِلَى قَبْرِهِ ﷺ، وإِلَى غَيْرِهِ مِنَ القُبُورِ وَالْمَشَاهِدِ، لأَنَّ ذَلِكَ مِنِ اتِّخَاذِهَا أَعْيَاداً، بَلْ مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ الإِشْرَاكِ بِأَصْحَابِهَا، كَمَا وَقَعَ مِنْ عُبَّادِ القُبُورِ الَّذِيْنَ يَشُدُّونَ إِلَيْهَا الرِّحَالَ، وَيُنْفِقُونَ فِي ذَلِكَ الكَثِيْرَ مِنَ الأَمْوَالِ، وَلَيْسَ لَهُمْ مَقْصُودٌ إِلاَّ مُجَرَّدَ الزِّيَارَةِ لِلْقُبُورِ تَبَرُّكاً بِتِلْكَ القِبَابِ وَالْجُدْرَانِ، فَوَقَعُوا فِي الشِّرْكِ.

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، وقَالَ الْحافظ فِي تَقْرِيْبِ التَّهْذِيْبِ (ص/ ٤٧٤) عَنِ ابنِ زَبَالَةَ: كَذَّبُوهُ.

(٢) عُمَرُ بنُ هَارُونَ بنِ يَزِيْدَ الثَّقَفِيُّ مَوْلاهُمُ، البَلْخِيُّ: مَتْرُوكٌ، وَكَانَ حَافِظاً. تَقْرِيْب التَّهْذِيْبِ (ص/ ٤١٧).

(٣) سَلَمَةُ بنُ وَرْدَانَ اللَّيْثِيُّ، أَبُو يَعْلَى الْمَدَنِيُّ: ضَعِيْفٌ، قَالَ الذَّهَبِيُّ: وقَالَ الْحَاكِمُ: رِوَايَاتُهُ عَنْ أَنَسٍ أَكْثَرُهَا مَنَاكِيْرُ، وَصَدَقَ الْحَاكِمُ. انْظُرْ: تَقْرِيْبَ التَّهْذِيْبِ (ص/ ٢٤٨)، وَمِيْزَانَ الاعْتِدَالِ (٣/ ٢٧٥).

(٤) انْظُرْ: مَجْمُوعَ الفَتَاوَى (١/ ٢٢٧).

وَهَـذِهِ[١] هِـيَ[٢] الْمَسْـأَلَةُ الَّـتِي أَفْتَى فِيْهَا شَيْخُ الإِسْلامِ أَعْنِي مَنْ سَافَرَ لِمُجَرَّدِ زِيَـارَةِ قُـبُورِ الأَنْبِـيَاءِ وَالصَّـالِحِيْنَ، وَمَشَـاهِدِهِمْ، وَنَقَـلَ فِـيْهَا اخْتِلافَ العُلَمَاءِ فِي الإِبَاحَـةِ وَالْمَـنْعِ، فَمِـنْ مُبِيْحٍ لِذَلِكَ؛ كَأَبِي حَامِدٍ الغَزَالِيِّ، وَأَبِي مُحَمَّدٍ الْمَقْدِسِيِّ، وَمِنْ مَانِعٍ لِذَلِكَ؛ كَابنِ بَطَّةَ، وَابْنِ عَقِيْلٍ، وَأَبِي مُحَمَّدٍ الْجُوَيْنِيِّ، وَالقَاضِي عِيَاضٍ، وَهُـوَ قَـوْلُ الْجُمْهُـورِ؛ نَـصٌّ[٣] عَلَـيْهِ مَـالِكٌ، وَلَمْ[٤] يُخَالِفْهُ أَحَدٌ مِنَ الأَئِمَّةِ وَهُوَ الصَّـوَابُ، فَقَـامَ عَلَـيْهِ بَعْـضُ الْمُعَاصِـرِيْنَ لَـهُ كَالسُّبْكِيِّ وَنَحْوِهِ، فَنَسَبَهُ إِلَى إِنْكَارِ الـزِّيَارَةِ مُطْلَقـاً، وَهُـوَ لَمْ يُنْكِرْ مِنْهَا إِلاَّ مَا كَانَ [بِشَدِّ رَحْلٍ][٥]، كَمَا أَنْكَرَهُ جُمْهُورُ العُلَمَـاءِ قَـبْلَهُ أَوْ الـزِّيَارَةَ الَّـتِي يَكُـونُ فِـيْهَا دُعَـاءُ الأَمْـوَاتِ وَالاسْـتِغَاثَةُ بِهِـمْ فِي الْمُلِمَّاتِ، مَعَ مَا يَنْضَمُّ إِلَى ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْمُنْكَرَاتِ.

وَمِمَّـا يَـدُلُّ عَلَـى الـنَّهْيِ عَـنْ شَـدِّ الرِّحَالِ إِلَى القُبُورِ وَنَحْوِهَا: مَا أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّـحِيْحَيْنِ» عَـنْ أَبِـي سَعِيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « لا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلاَّ إِلَى ثَلاثَةِ مَسَـاجِدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذا، وَالْمَسْجِدِ الأَقْصَى »[٦] فَدَخَلَ فِي ذَلِكَ شَـدُّهَا لِـزِيَارَةِ القُـبُورِ وَالْمَشَـاهِدِ، فَإِمَّـا أَنْ يَكُـونَ نَهْـياً، وَإِمَّـا أَنْ يَكُـونَ نَفْـياً

---

(١) فِي ط: هَذِهِ – بدون وَاو- .

(٢)سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، أ، ب، ومصححة فِي هامش : ع، ض.

(٣) فِي ب: ونَصٌّ.

(٤) فِي ط: وَلَمْ يكنْ.

(٥) فِي ب: بشد الرحال إِلَيْهِ.

(٦) رواهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١١٩٧)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٨٢٧). وَهُوَ حَدِيْثٌ مُتَوَاتِرٌ وَقَدْ تَوَسَّعَ فِي تَخْرِيْجِهِ، وَبَيَانِ طُرُقِهِ: الشَّيْخُ الأَلْبَانِيُّ رحمه الله فِي إِرْوَاءِ الغَلِيْلِ (٣/ ٢٢٦-٢٣٢) ، والدكتورُ صَالِحٌ الرِّفَاعِيُّ فِي رِسَالَتِهِ للماجِسْتِيرِ الأَحَادِيْثُ الوَارِدَةُ فِي فَضَائِلِ المَدِيْنَةِ-جَمْعاً وَدِرَاسَةً (ص/ ٤٣٩-٤٥٥).

لِلاسْتِحْبَابِ. وَقَدْ جَاءَ فِي رِوَايَةٍ فِي «الصَّحِيحِ» بِصِيغَةِ النَّهْيِ صَرِيحاً[١]، فَتَعَيَّنَ[٢] أَنْ يَكُونَ لِلنَّهْيِ.

وَلِهَذَا فَهِمَ مِنْهُ الصَّحَابَةُ الْمَنْعَ، كَمَا فِي «الْمُوَطَّإِ» وَ«السُّنَنِ» عَنْ بَصْرَةَ بنِ أَبِي بَصْرَةَ الغِفَارِيِّ: أَنَّهُ قَالَ لأَبِي هُرَيْرَةَ وَقَدْ أَقْبَلَ مِنَ الطُّورِ: لَوْ أَدْرَكْتُكَ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْهِ[٣] لَمَا خَرَجْتَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ[٤]: « لاَ تُعْمَلُ الْمَطِيُّ إِلاَّ إِلَى ثَلاثَةِ مَسَاجِدَ، الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الأَقْصَى»[٥].

وروَى الإمَامُ أَحْمَدُ وَعُمَرُ بنُ شَبَّةَ فِي «أَخْبَارِ الْمَدِينَةِ» بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ عَنْ قَزَعَةَ. قَالَ: أَتَيْتُ ابنَ عُمَرَ فقُلْتُ: إِنِّي أُرِيدُ الطُّورَ. فَقَالَ: «إِنَّمَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَى[٦] ثَلاثَةِ مَسَاجِدَ، الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ المدينَةِ، وَالْمَسْجِدَ الأَقْصَى فَدَعْ عَنْكَ الطُّورَ فَلاَ تَأْتِهِ»[٧].

---

(١) خرَّجَهَا مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٢/ ٩٧٥رقم٨٢٧) عَنْ أَبِي سَعِيدُ الخدري قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «لا تَشُدُّوا الرِّحَالَ إلا إِلَى ثَلاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الأَقْصَى » .

(٢) فِي ب: فيَتَعَيَّن.

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب،ع.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط، وموجودة فِي ط١.

(٥) رَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّإِ (١/ ١٠٨-١١٠)، وَالإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٦/ ٧)، والنَّسَائِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم١٤٣٠)، وابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (رقم٢٧٧٢) وَغَيْرُهُمْ وسَنَدُهُ صَحِيحٌ كَمَا قَالَ الْحَافِظُ فِي الإِصَابَةِ (١/ ٣٢٠) عَلَى خِلافٍ فِي الرَّاجِحِ فِي اسْمِ صَحابِيِّهِ هَلْ هُوَ: بَصْرَةُ أَمْ أَبُوهُ: أَبُو بَصْرَةَ؟

(٦) فِي ب: إلاَّ إِلَى.

(٧) رَوَاهُ عَبْدُالرَّزَّاق فِي الْمُصَنَّفِ (٥/ ١٣٥رقم ٩١٧١)، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصَنَّفِ (٢/ ١٥٠) ، وَالْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ الكَبِيرِ (٧/ ٢٠٤) وَغَيْرُهُمْ وإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَرَوَى أَحْمَدُ وَعُمَرُ بنُ شَبَّةَ – أيْضاً – عَنْ شَهْرِ بنِ حَوْشَبَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيْدٍ وَذُكِرَ عِنْدَهُ الصَّلاةُ فِي الطُّورِ. فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « لاَ يَنْبَغِي لِلْمَطِيِّ[1] أَنْ تُشَدَّ رِحَالُهَا إِلَى مَسْجِدٍ يُبْتَغَى[2] فِيهِ الصَّلاةُ غَيْرِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الأَقْصَى »[3]. فأَبُو سَعِيْدٍ جَعَلَ الطُّورَ مِمَّا نُهِيَ[4] عَنْ شَدِّ الرِّحَالِ إِلَيْهِ، مَعَ أَنَّ اللَّفْظَ الَّذِي ذَكَرَهُ إِنَّمَا فِيْهِ[5] النَّهْيُ عَنْ شَدِّهَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ عَلِمَ أَنَّ غَيْرَ الْمَسَاجِدِ أَوْلَى بِالنَّهْيِ، وَالطُّورُ إِنَّمَا يُسَافِرُ مَنْ يُسَافِرُ إِلَيْهِ لِفَضِيْلَةِ الْبُقْعَةِ، وأَنَّ اللهَ تَعَالَى سَمَّاهُ الوَادِي الْمُقَدَّسَ وَالْبُقْعَةَ الْمُبَارَكَةَ، وَكَلَّمَ اللهُ مُوسَى هُنَاكَ[6].

وَهَذَا[7] ظَاهِرٌ لا يَخْفَى عَلَى أَحَدٍ مِمَّنْ يَقُولُ بِفَحْوَى الْخِطَابِ وَتَنْبِيْهِهِ ، وَهُمُ الْجُمْهُورُ؛ الأَئِمَّةُ[8] الأَرْبَعَةُ وَأَتْبَاعُهُمْ، وَلِهَذَا لَمْ يُوجِبُوا عَلَى مَنْ نَذَرَ أَنْ يُسَافِرَ إِلَى أَثَرِ نَبِيٍّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ؛ قُبُورِهِمْ أَوْ غَيْرِ قُبُورِهِمْ الوَفَاءَ بِذَلِكَ، بَلْ لَوْ سَافَرَ إِلَى

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ع.

(٢) فِي ب: تبتغي.

(٣) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٣/ ٦٤)، وابنُ شَبَّةَ-كَمَا فِي الرَّدِّ عَلَى الإِخْنَائِيِّ (ص/ ١٤)، وَفِي إِسْنَادِهِ شَهْرُ بنُ حَوْشَبٍ، وَقَدْ انْفَرَدَ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ، وَالْحَدِيْثُ فِي الصَّحِيْحَيْنِ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي سَعِيْدٍ ﷺ دُوْنَ هَذِهِ الزِّيَادَةِ فَهِيَ مُنْكَرَةٌ. واللهُ أَعْلَمُ.

(٤) فِي ب: ينهى.

(٥) فِي ب: قيل.

(٦) قَالَ تَعَالَى فِي سورة القصص (آية/ ٣٠): ﴿فَلَمَّا أَتَاهَا نُودِيَ مِن شَاطِئِ الْوَادِي الْأَيْمَنِ فِي الْبُقْعَةِ الْمُبَارَكَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ أَن يَا مُوسَى إِنِّي أَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾، وقَالَ فِي سورة النازعات (آية ١٦): ﴿إِذْ نَادَاهُ رَبُّهُ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾.

(٧) فِي ب: وهو.

(٨) فِي ط: وَالأئمة.

مَسْجِدِ قُبَاءٍ مِنْ بَلَدٍ بَعِيدٍ[١] لَمْ يَكُنْ هَذَا مَشْرُوعاً بِاتِّفَاقِ الأَئِمَّةِ الأَرْبَعَةِ، مَعَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِيهِ كُلَّ سَبْتٍ رَاكِباً وَمَاشِياً[٢]، وَإِنْ[٣] كَانَ فِي وُجُوبِ الوَفَاءِ بِنَذْرِ إِتْيَانِهِ خِلافٌ، وَالْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّهُ لا يَجِبُ.

وَقَدْ صَرَّحَ مَالِكٌ وغَيْرُهُ بِأَنَّ مَنْ نَذَرَ السَّفَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ إِنْ كَانَ مَقْصُودُهُ الصَّلاةَ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَوْفَى[٤] بِنَذْرِهِ، وَإِنْ كَانَ مَقْصُودُهُ مُجَرَّدَ زِيَارَةِ القَبْرِ مِنْ غَيْرِ صَلاةٍ فِي الْمَسْجِدِ لَمْ يَفِ بِنَذْرِهِ. قَالَ[٥]: «لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « لاَ تُعْمَلُ الْمَطِيُّ إِلاَّ إِلَى[٦] ثَلاثَةِ مَسَاجِدَ » ذَكَرَهُ إِسْمَاعِيلُ بنُ إِسْحَاقَ فِي «الْمَبْسُوطِ» وَمَعْنَاهُ فِي «الْمُدَوَّنَةِ» وَ«الجَلاَّبِ» وَغَيْرِهِمَا مِنْ كُتُبِ أَصْحَابِ مَالِكٍ[٧].

وَبِالْجُمْلَةِ فَقَدْ تَنَازَعَ العُلَمَاءُ فِي جَوَازِ[٨] شَدِّ الرِّحَالِ إِلَى غَيْرِ الْمَسَاجِدِ الثَّلاثَةِ، فَالْجُمْهُورُ عَلَى الْمَنْعِ، وَطَائِفَةٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ عَلَى الْجَوَازِ، فَاسْتِحْبَابُ شَدِّ الرِّحَالِ إِلَى القُبُورِ وَالْمَشَاهِدِ، وَالتَّقَرُّبُ بِهِ إِلَى اللهِ - كَمَا ظَنَّهُ السُّبْكِيُّ وَغَيْرُهُ - ؛ قَوْلٌ مُبْتَدَعٌ مُخَالِفٌ للإِجْمَاعِ قَبْلَهُ، وَالأَحَادِيثُ الَّتِي احْتَجَّ بِهَا كَحَدِيثِ: « مَنْ

---

(١) فِي ب: بعيدة.

(٢) رَوَى البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (رقم١١٣٤-البغا)، ومُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (رقم١٣٩٩) عَنِ ابنِ عُمَرَ ﷺ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَزُورُ قباء رَاكِباً وَمَاشِياً».

(٣) فِي ب: فَإِنْ.

(٤) فِي ط: وفى.

(٥) يَعْنِي: الإِمَامَ مالكَ بنَ أَنَسٍ.

(٦) فِي أ: فِي.

(٧) انْظُرْ: الْمُدَوَّنَةَ (٢/ ٨٦-٨٧)، والكَافِي لابنِ عَبْدِالبَرِّ (١/ ٤٥٨)، وَكِفَايَةَ الطَّالِبِ لأَبِي الْحَسَنِ الْمَالِكِيِّ (٢/ ٤٦)، وَانْظُرِ: الرَّدَّ عَلَى الإِخْنَائِيِّ (ص/ ٢٦٧).

(٨) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

زَارَنِي بَعْدَ وَفَاتِي فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي »[١] وَنَحْوِهَا لا يَصِحُّ مِنْهَا شَيْءٌ عَنْ[٢] رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَلاَ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ[٣] أَلْبَتَّةَ، بَلْ هِيَ مَا[٤] بَيْنَ ضَعِيفٍ ومَوْضُوعٍ، أَوْ كُلُّهَا مَوْضُوعَة كَمَا قَدْ بَيَّنَ عِلَلَهَا شَيْخُ الإِسْلامِ[٥] وغَيْرُهُ، وكَثِيْرٌ مِنْهَا لا يَدُلُّ عَلَى مَحَلِّ النِّزَاعِ إِذْ لَيْسَ فِيْهِ إلاَّ مُطْلَقَ الزِّيَارَةِ. وَذَلِكَ لا يُنْكِرُهُ شَيْخُ الإِسْلامِ وَلاَ غَيْرُهُ مِنَ العُلَمَاءِ، لأَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى الزِّيَارَةِ الشَّرْعِيَّةِ الْجَارِيَةِ عَلَى وَفْقِ مُرَادِ الرَّسُولِ ﷺ ، وَهِيَ الَّتِي لا يَكُونُ فِيْهَا شِرْكٌ وَلاَ شَدُّ رَحْلٍ إِلَى قَبْرٍ، وَبِتَقْدِيْرِ ثُبُوتِهَا لا تَدُلُّ عَلَى شَدِّ الرِّحَالِ إِلَى قَبْرِ غَيْرِهِ، وَالسُّبْكِيُّ أَجَازَ ذَلِكَ فِي سَائِرِ القُبُورِ فَخَالَفَ الأَحَادِيْثَ وَخَرَقَ الإِجْمَاعَ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ: «وَفِيْهِ أَنَّهُ ﷺ فِي البَرْزَخِ تُعْرَضُ عَلَيْهِ أَعْمَالُ أُمَّتِهِ فِي الصَّلاةِ وَالسَّلامِ»[٦].

قَوْلُهُ: رَوَاهُ فِي «الْمُخْتَارَةِ» الْمُخْتَارَةُ: كِتَابٌ جَمَعَ فِيْهِ مُؤَلِّفُهُ الأَحَادِيْثَ الْجِيَادَ

---

(١) رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (رقم١٣٤٩٦)، وَفِي الأَوْسَطِ (رقم٢٨٧) وَفِي سَنَدِهِ أَحْمَدُ بنُ رِشْدِينَ وَهُوَ كَذَّابٌ، وللحَدِيثِ طُرُقٌ وَشَوَاهِدُ بَاطِلَةٌ وَمَكْذُوبَةٌ بَيَّنَهَا شَيْخُ الإِسلامِ، وابنُ عَبْدِالهَادِي وَغَيْرُهُمْ، وَبَيَّنْتُهَا بِالتَّفْصِيلِ فِي رِسَالَتِي لِلْمَاجِسْتِير: «الأَحَادِيْثُ الموضُوعَةُ الَّتِي تُنَافِي تَوْحِيدَ العِبَادَةِ- جَمْعاً وَدِرَاسَةً- »، وَانْظُرْ: «الأَحَادِيْثَ الوَارِدَةَ فِي فَضَائِلِ الْمَدِيْنَةِ» للدكتورِ صَالحٍ الرِّفَاعيِّ.

(٢) فِي ب: من.

(٣) فِي ب: الصَّحَابَة.

(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ.

(٥) أَحَادِيْثُ زِيَارَةِ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ عَنْهَا شَيْخُ الإِسْلامِ فِي الاقْتِضَاءِ (ص/ ٤٠١) : «كُلُّهَا مَكْذُوبَةٌ مَوْضُوعَةٌ ».

(٦) فِيهِ مَسَائِلُ: الْمَسْأَلَةُ التَّاسِعَةُ.

الزَّائِدَةَ عَلَى «الصَّحِيْحَيْنِ» وَمُؤَلِّفُهُ هُوَ: أَبُو[١] عَبْدِاللهِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِالوَاحِدِ الْمَقْدِسِيُّ، الْحَافِظُ ضِيَاءُ الدِّيْنِ الْحَنْبَلِيُّ، أَحَدُ الأَعْلامِ[٢] وَحُفَّاظِ الْحَدِيْثِ. قَالَ الذَّهَبِيُّ: «أَفْنَى عُمُرَهُ فِي هَذَا الشَّأن مَعَ الدِّيْنِ الْمَتِيْنِ وَالوَرَعِ وَالفَضِيْلَةِ التَّامَّةِ وَالثِّقَةِ وَالإِتْقَانِ، انْتَفَعَ النَّاسُ بِتَصَانِيْفِهِ وَالْمُحَدِّثُونَ بِكُتُبِهِ فَاللهُ يَرْحَمُهُ وَيَرْضَى عَنْهُ»[٣].

وقَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ: «تَصْحِيْحُهُ فِي «مُخْتَارَتِهِ» خَيْرٌ مِنْ تَصْحِيْحِ الْحَاكِمِ بِلا رَيْبٍ»[٤]. مَاتَ سَنَةَ ثَلاثٍ وَأَرْبَعِيْنَ وَسِتِّمائَةٍ[٥].

* * *

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٢) فِي ط: أعلام الإِسْلَام.

(٣) سِيَرُ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (٢٣/ ١٢٦-١٣٠).

(٤) مَجْمُوعُ الفَتَاوَى (٢٢/ ٤٢٦).

(٥) انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: سِيَرِ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (٢٣/ ١٢٦).

(٢٢)

بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الأُمَّةِ يَعْبُدُ الأَوْثَانَ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيباً مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النِّسَاء: ٥١].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِّن ذَلِكَ مَثُوبَةً عِندَ اللهِ مَن لَّعَنَهُ اللهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ [المَائدة: ٦٠].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُواْ عَلَى أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِداً﴾ [الكهف: ٢١].

عَن أَبِي سَعِيدٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: « لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذوَ القُذَّةِ بِالقُذَّةِ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ؛ لَدَخَلْتُمُوهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، اليَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ؟ » . أَخرَجَاهُ

وَلِمُسلِمٍ، عَن ثَوبَانَ- ﷺ - : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: « إِنَّ اللهَ زَوَى لِيَ الأَرْضَ، فَرَأَيتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زَوَى لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ: الأَحْمَرَ وَالأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لأُمَّتِي أَنْ لاَ يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَأَنْ لاَ يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لاَ يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لأُمَّتِكَ أَنْ لاَ أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، [وَأَنْ لا] أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا» . وَرَوَاهُ البَرْقَانِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»، وَزَادَ: « وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ، وَإِذَا وَقَعَ عَلَيهِمُ السَّيْفُ؛ لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ فِئَامٌ مِنْ أُمَّتِي الأَوْثَانَ، وَإِنَّهُ

سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ؛ لاَ نَبِيَّ بَعْدِي، وَلاَ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنصُورَةً، لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى » .

فِيْهِ مَسَائِلُ:

الأُوْلَى: تَفْسِيْرُ آيَةِ النساءِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيْرُ آيَةِ المائدةِ.

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيْرُ آيَةِ الكهفِ.

الرَّابِعَةُ- وَهِيَ أَهَمُّهَا - : مَا مَعْنَى الإِيْمَانِ بِالجبتِ والطَّاغوتِ فِي هذا الموضعِ؟ هلْ هُوَ اعتقادُ قلبٍ، أَوْ هُوَ مُوافقَةُ أَصْحَابِهَا مَعَ بُغْضِهَا ومَعْرِفَةِ بُطْلانِهَا؟.

الخَامِسَةُ: قَولُهُمْ إِنَّ الكُفَّارَ الَّذِيْنَ يَعْرِفُونَ كُفْرَهُمْ أَهْدَى سَبِيْلاً مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ.

السَّادِسَةُ- وَهِيَ المقصودُ بِالتَّرْجَمَةِ- : أَنَّ هَذَا لا بُدَّ أَنْ يوجدَ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ، كما تقرر فِي حَدِيْثِ أبي سَعِيْدٍ.

السَّابِعَةُ: التَّصْرِيحُ بِوُقُوعِهَا، أَعْنِي عِبَادَةَ الأوثانِ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ فِي جموعٍ كَثِيْرَةٍ.

الثَّامِنَةُ: العَجَبُ العُجَابُ: خُرُوجُ مَنْ يَدَّعِي النُّبُوَّةَ، مِثْلِ الْمُخْتَارِ، مَعَ تَكَلُّمِهِ بِالشَّهَادَتَيْنِ وَتَصْرِيْحِهِ بِأَنَّهُ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ، وأنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ، وأنَّ القُرْآنَ حَقٌّ، وَفِيْهِ أَنَّ مُحَمَّداً خَاتَمَ النَّبِيِّيْنَ، وَمَعَ هَذَا يُصَدَّقُ فِي هَذَا كُلِّهِ مَعَ التَّضَادِّ الوَاضِحِ. وَقَدْ خَرَجَ الْمُخْتَارُ فِي آخِرِ عَصْرِ الصَّحَابَةِ، وَتَبِعَهُ فِئَامٌ كَثِيْرَةٌ.

التَّاسِعَةُ: البِشَارَةُ بِأَنَّ الْحَقَّ لا يَزُولُ بالكُلِّيَّةِ كَمَا زَالَ فِيْمَا مَضَى، بل لا تَزالُ عَلَيْهِ طَائِفَةٌ.

العَاشِرَةُ: الآيَةُ العُظْمَى أَنَّهُمْ مَعَ قِلَّتِهِمْ لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، وَلا مَنْ خَالَفَهُمْ.

الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ ذَلِكَ الشرطَ إِلَى قيامِ السَّاعَةِ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: مَا فِيْهِ مِنَ الآياتِ العظيمَةِ، مِنْهَا: إِخْبَارُهُ بِأَنَّ اللهَ زَوَى لَهُ المشارقَ

والمغاربَ، وأَخبرَ بِمَعْنَى ذَلِكَ فوقعَ كَمَا أَخْبَرَ، بخلافِ الجنوبِ والشَّمَال، وإخبارُهُ بأَنَّـهُ أُعْطِـيَ الكَـنْزَيْنِ، وإخـبارُهُ بإجابَةِ دعوتِهِ لأُمَّتِهِ فِي الاثْنَتَيْنِ، وإخبارُهُ بِأَنَّهُ مُنِعَ الثَّالِـثَةَ، وإخـبارُهُ بوقـوعِ السَّـيْفِ، وَأَنَّهُ لا يُرْفَعُ إذا وَقَعَ، وإخبارُهُ بإهلاكِ بَعْضِهِمْ بَعْضاً، وَسَبْيِ بَعْضِهِمْ بَعْضاً، وَخوفُهُ عَلَى أمَّتِهِ مِنَ الأَئِمَّةِ المُضِلِّينَ، وإخبارُهُ بِظُهورِ الْمُتَنَبِّئِيْنَ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ، وإخبارُهُ بِبَقَاءِ الطَّائفَةِ المَنْصُورَةِ. وَكُلُّ هَذَا وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ، مَعَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا أَبْعَدُ مَا يَكُونُ مِنَ العُقُول.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: حَصرُ الخوفِ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الأَئِمَّةِ المُضِلِّينَ.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: التَّنْبِيْهُ عَلَى مَعْنَى عبادَةِ الأوثانِ.

* * *

بَابُ
مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الأُمَّةِ يَعْبُدُ[١] الأَوْثَانَ

أَرَادَ الْمُصَنِّفُ بِهَذِهِ التَّرْجَمَةِ الرَّدَّ عَلَى عُبَّادِ القُبُورِ، الَّذِيْنَ يَفْعَلُونَ الشِّرْكَ وَيَقُولُونَ: إِنَّهُ لا يَقَعُ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ وَهُمْ يَقُولُونَ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ. فَبَيَّنَ فِي هَذَا البَابِ مِنْ كَلامِ اللهِ وَكَلامِ رَسُولِهِ ﷺ، مَا يَدُلُّ عَلَى وُقُوعِ[٢] الشِّرْكِ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ وَرُجُوعِ كَثِيرٍ مِنْهَا إِلَى عِبَادَةِ الأَوْثَانِ، وَإِنْ كَانَتْ طَائِفَةٌ مِنْهَا لا تَزَالُ عَلَى الْحَقِّ لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

قَالَ: (وَقَولُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيباً مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النِّسَاء: ٥١]).

يَقُولُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ: « ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيباً﴾» أَيْ: أُعْطُوا نَصِيباً أَيْ: حَظًّا مِنَ الكِتَابِ، ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾. رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ كَعْبُ بنُ الأَشْرَفِ مَكَّةَ قَالَتْ قُرَيْشٌ: أَلا تَرَى إِلَى هَذَا الصُّنْبُورِ[٣] الْمُنْبَتِرِ مِنْ قَوْمِهِ، يَزْعُمُ أَنَّهُ خَيْرٌ مِنَّا وَنَحْنُ أَهْلُ الْحَجِيجِ، وَأَهْلُ السِّدَانَةِ[٤] وَأَهْلُ السِّقَايَةِ قَالَ: أَنْتُمْ خَيْرٌ، قَالَ[٥]: فَنَزَلَتْ فِيهِمْ: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الأَبْتَرُ﴾ [الكوثر:٣] وَنَزَلَ[٦]: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيباً مِّنَ الْكِتَابِ﴾ إِلَى

---

(١) فِي ط: يعبدون.

(٢) فِي ط: تنوع.

(٣) فِي أ، ب، ع، ض: الصنبر، وَالْمُثبَتُ مِنْ: ط، وَمُعْظَمِ كُتُبِ التَّخْرِيجِ، وَفِي صَحِيحِ ابنِ حِبَّانَ (١٤/ ٥٣٤رقم ٦٥٧٢) : «الصُّنَيْبِير»، وَفِي موارد الظمآن: الصنبور.

(٤) فِي ط: السدنة.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٦) فِي ب: ونزلت.

﴿نَصِيرًا﴾ [النِّسَاء:٥١][(١)].

وَرَوَى ابنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: جَاءَ حُيَيُّ بنُ أَخْطَبَ وَكَعْبُ بنُ الأَشْرَفِ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ فَقَالُوا لَهُمْ: أَنْتُمْ أَهْلُ الكِتَابِ، وَأَهْلُ العِلْمِ؛ فَأَخْبِرُونَا عَنَّا وَعَنْ مُحَمَّدٍ. فَقَالُوا[(٢)]: مَا أَنْتُمْ وَمَا مُحَمَّدٌ؟ فَقَالُوا: نَحْنُ نَصِلُ الأَرْحَامَ، وَنَنْحَرُ الكَوْمَاءَ[(٣)]، وَنَسْقِي الْمَاءَ عَلَى اللَّبَنِ، وَنَفُكُّ العُنَاةَ[(٤)]، وَنَسْقِي الْحَجِيْجَ، وَمُحَمَّدٌ صُنْبُورٌ[(٥)]، قَطَعَ أَرْحَامَنَا، وَاتَّبَعَهُ سُرَّاقُ الْحَجِيْجِ مِنْ غِفَارٍ. فَنَحْنُ خَيْرٌ أَمْ هُوَ؟ فَقَالُوا: أَنْتُمْ خَيْرٌ وَأَهْدَى سَبِيْلاً. فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيباً مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُواْ هَؤُلاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلاً﴾ [النِّسَاء:٥١][(٦)].

قَالَ عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ- ﷺ - : «الْجِبْتُ: السِّحْرُ، وَالطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ»[(٧)]،

---

(١) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ-كَمَا فِي تَفْسِيْرِ ابنِ كَثِيْرٍ (١/ ٥١٤)-، والنَّسائِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (رقم١١٧٠٧)، وابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٣٠/ ٣٣٠)، والبَزَّارُ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٢٢٩٣-كشف الأستار)، وَابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (رقم٦٥٧٢) وَغَيْرُهُمْ. قَالَ ابنُ كَثِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٤/ ٥٦٠): وإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ.

(٢) فِي ط: فقال.

(٣) الكَوْمَاء: النَّاقَةُ العَظِيْمَةُ السَّنَام انْظُرْ: غَرِيْبَ الْحَدِيْثِ لأبي عُبَيْدِ بنِ سَلاَّمٍ (٣/ ٨٤).

(٤) العُنَاةُ: جَمْعُ عَانٍ وَهُوَ الأَسِيْرُ. انْظُرْ: مُخْتَارَ الصِّحَاحِ (ص/ ١٩٢).

(٥) الصُّنْبورُ: هُوَ الأَبْتَرُ الَّذِي لا عَقِبَ لَهُ، وَأَصْلُهُ سَعَفَةٌ تَنْبُتُ فِي جِذْعِ النَّخْلَةِ لا فِي الأَرْضِ. انْظُرْ: النِّهَايَة فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ وَالأَثَرِ (٣/ ٥٥)

(٦) رَوَاهُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (رقم٥٤٤١) وإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ إِلَى عِكْرِمَةَ.

(٧) عَلَّقَهُ البُخَارِيُّ فِي صحيحه (٤/ ١٦٧٣-البغا)، وَوَصَلَهُ: سَعِيْدُ بنُ مَنْصُورٍ فِي سُنَنِهِ- كِتَابُ الجِهَادِ (رقم٢٥٣٤)، وَفِي التَّفْسِيْرِ (رقم٦٤٩)، وَالْحَرْبِيُّ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ (٣/ ١١٧٧)، وابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٥/ ١٣١) وَابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (رقم٥٤٤٣)، وَغَيْرُهُمْ قَالَ الْحَافِظُ فِي الفَتْحِ (٨/ ٢٥٢): «إِسْنَادُهُ قَوِيٌّ».

وَكَذَلِكَ[١] قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ، وَأَبُو العَالِيَةِ، وَمُجَاهِدٌ، وَالْحَسَنُ وَغَيْرُهُمْ[٢]، وَعَنِ ابنِ عَبَّاسٍ وعِكْرِمَةَ [وَأَبِي مَالِكٍ][٣]: «الْجِبْتُ: الشَّيْطَانُ» زَادَ ابنُ عَبَّاسٍ: «بِالْحَبَشِيَّةِ»[٤].

وَعَنِ ابنِ عَبَّاسٍ- أيضاً - : «الْجِبْتُ: الشِّرْكُ»[٥]، وعَنْهُ: «الْجِبْتُ: الأَصْنَامُ»[٦]، وَعَنْهُ: «الْجِبْتُ: حُيَيُّ بنُ أَخْطَبَ»[٧]. وَعَنِ الشَّعْبِيِّ: «الْجِبْتُ: الكَاهِنُ»[٨]. وَعَنْ مُجَاهِدٍ: «الْجِبْتُ: كَعْبُ بنُ الأَشْرَفِ»[٩].

قُلْتُ: الظَّاهِرُ أَنَّهُ يَعُمُّ ذَلِكَ كُلَّهُ، كَمَا قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: «الْجِبْتُ: كَلِمَةٌ تَقَعُ عَلَى الصَّنَمِ وَالكَاهِنِ وَالسَّاحِرِ وَنَحْوِ ذَلِكَ. وَفِي الْحَدِيْثِ: « الطِّيَرَةُ وَالعِيَافَةُ وَالطَّرْقُ

---

(١) فِي ب: وكذا.

(٢) انْظُرْ: تَفْسِيْرَ الطَّبَرِيِّ (٥/ ١٣١)، وتَفْسِيْرَ ابنِ أَبِي حاتِمٍ (٣/ ٩٧٤)، وتغليق التعليق (٤/ ١٩٥-١٩٦).

(٣) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ب.

(٤) رَوَاهُ ابنُ أَبِي حاتِمٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٣/ ٩٧٤) عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ وَفِي إِسْنَادِهِ النَّضْرُ الخَرَّازُ وَهُوَ مَتْرُوكٌ. وَرَوَاهُ عَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ- كَمَا فِي تَغْلِيقِ التَّعْلِيقِ (٤/ ١٩٦)- عَنْ عِكْرِمَةَ بِلَفْظِ: «الجِبْتُ بِلِسَانِ الحَبَشَةِ: شَيْطَانٌ وَالطَّاغُوتُ: الكَاهِنُ» وسَنَدُهُ صَحِيْحٌ، ورَوَاهُ الْحَرْبِيُّ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ (٣/ ١١٧٧) عَنْ أَبِي مَالِكٍ وإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

(٥) رَوَاهُ ابنُ أَبِي حاتِمٍ فِي تفسيرِهِ (٣/ ٩٧٤) مِنْ طَرِيْقِ عَلِيِّ بنِ أَبِي طلحةَ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ بِهِ.

(٦) رَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٥/ ١٣٠)، وابنُ أَبِي حاتِمٍ فِي تفسيرِهِ (٣/ ٩٧٥) وسَنَدُهُ واهٍ.

(٧) رَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ (٥/ ١٣٢) مِنْ طَرِيْقِ عَلِيِّ بن أَبِي طلحة عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ بِهِ.

(٨) رَوَاهُ ابنُ أَبِي حَاتِمٍ (٣/ ٩٧٥) وإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

(٩) رَوَاهُ ابنُ جَرِيْرٍ (٥/ ١٣٣)، وابنُ أَبِي حَاتِمٍ (٣/ ٩٧٥) وَفِي سَنَدِهِ لَيْثُ ابنُ أَبِي سُلَيْمٍ وَهُوَ ضَعِيْفٌ.

مِنَ الْجِبْتِ »[1] قَالَ: وَهَذَا لَيْسَ مِنْ مَحْضِ العَرَبِيَّةِ لاجْتِمَاعِ الْجِيْمِ وَالبَاءِ فِي حَرْفٍ وَاحِدٍ مِنْ غَيْرِ حَرْفٍ ذَوْلَقِي[2].

قَالَ الْمُصَنِّفُ: «وَفِيْهِ مَعْرِفَةُ الإِيْمَانِ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ فِي هَذَا[3] الْمَوْضِعِ، هَلْ هُوَ اعْتِقَادُ قَلْبٍ، أَوْ هُوَ مُوَافَقَةُ أَصْحَابِهَا مَعَ بُغْضِهَا وَمَعْرِفَةِ بُطْلانِهَا؟»

وَأَمَّا الطَّاغُوتُ فتَقَدَّمَ الكَلامُ عَلَيْهِ فِي أَوَّلِ الكِتَابِ.

قَالَ: (وَقَولُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِّن ذَلِكَ مَثُوبَةً عِندَ اللهِ مَن لَّعَنَهُ اللهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ [المَائدة:٦٠]).

يَقُولُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ : قُلْ يَا مُحَمَّدُ لِهَؤُلاءِ الَّذِيْنَ اتَّخَذُوا دِيْنَكُمْ هُزُواً

---

(١) رَوَاهُ مَعْمَرٌ فِي جَامِعِهِ (رقم١٩٥٠٢) وأحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٣/ ٤٧٧،٥/ ٦٠)، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصَنَّفِ (٥/ ٣١١)، وابنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَات (٧/ ٣٥)، والحَرْبِيُّ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ (٣/ ١١٧٧)، وَالبُخَارِيُّ فِي التَّارِيْخ الكَبِيْر (٧/ ١٧٣)، وأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٩٠٧)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الكُبْرَى (٦/ ٣٢٤)، والطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَعَانِي الآثَار (٤/ ٣١٢)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَم الكَبِيْر (رقم٩٤١-٩٤٥)، وابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيْرِهِ (٣/ ٩٧٤)، وابنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (رقم٦١٣١)، والبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (٨/ ١٣٩) وَغَيْرُهُمْ وَفِي إِسْنَادِهِ حَيَّانُ واخْتُلِفَ فِي اسْمِ أبيه: فَقِيلَ: حَيَّانُ بنُ العَلاءِ وَقِيْلَ: ابنُ مُخَارِقٍ، وَقِيلَ: ابنُ عُمَيْرٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ ابنَ عُمَيْرٍ فَهُوَ لَمْ يَرْوِ عَنْهُ إلا عَوْفٌ الأعرَابِي، وَقَدْ ذَكَرَهُ ابنُ حِبَّانَ فِي الثِّقَاتِ، وَلَمْ أرَ مَنْ جَرَحَهُ، وإن كَانَ ابنَ عُمَيْرٍ فَهُوَ ثِقَةٌ. وَالْحَدِيْثُ صَحَّحَهُ ابنُ حِبَّانَ، وَحَسَّنَهُ النَّوَوِيُّ فِي رِيَاضِ الصَّالِحِيْنَ (ص/ ٣٨٠).

(٢) انْظُرْ: الصِّحَاحَ (١/ ١٨٢- مكْتَبَةُ المِشْكَاةِ الالكترونية)، وَلِسَانَ العَرَبِ (٢/ ٢١)، وقَالَ فِي حَاشِيَةِ ط: «وَالْحُرُوفُ الذولقية ستة : الرَّاء وَاللاَّم وَالنُون وَالفَاء وَالْمِيم. انْظُرْ: لِسَانَ العَرَبِ مَادَّةَ (ذَلَقَ)».

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

وَلَعِباً مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، الطَّاعِنِيْنَ فِي دِيْنِكُمْ-الَّذِي هُوَ تَوْحِيْدُ اللهِ وَإِفْرَادُهُ بِالعِبَادَةِ دُونَ مَا سِوَاهُ-: ﴿هَلْ[1] أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِّن ذَلِكَ مَثُوبَةً عِندَ اللهِ﴾ أَيْ: هَلْ أُخْبِرُكُمْ بِشَرٍّ جَزَاءٍ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ مِمَّا تَظُنُّونَهُ بِنَا: هُمْ أَنْتُمْ أَيُّهَا الْمُتَّصِفُونَ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ الْمَذْمُومَةِ الْمُفَسَّرَةِ بِقَوْلِهِ: ﴿مَنْ لَعَنَهُ اللهُ﴾ ، أَيْ: أَبْعَدَهُ وَطَرَدَهُ مِنْ رَحْمَتِهِ، ﴿وَغَضِبَ عَلَيْهِ﴾، أَيْ: غَضَباً لا يَرْضَى بَعْدَهُ، ﴿وَجَعَلَ مِنْهُمُ القِرَدَةَ وَالْخَنَازِيْرَ﴾، أَيْ: مَسَخَ مِنْهُمُ الَّذِيْنَ عَصَوْا أَمْرَهُ، فَجَعَلَهُمْ قِرَدَةً وَخَنَازِيْرَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ [البَقَرَة:٦٥]، وَذَلِكَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى أَخَذَ عَلَيْهِمْ تَعْظِيْمَ السَّبْتِ، وَالقِيَامَ بِأَمْرِهِ، وَتَرْكَ الاصْطِيَادِ فِيْهِ، وَكَانَتِ الْحِيْتَانُ لا تَأْتِيْهِمْ إِلاَّ يَوْمَ السَّبْتِ، فَتَحَيَّلُوا عَلَى[2] اصْطِيَادِهَا فِيْهِ بِمَا وَضَعُوهُ لَهَا مِنَ الشُّصُوصِ[3] وَالْحَبَائِلِ وَالبِرَكِ قَبْلَ يَوْمِ السَّبْتِ، فَلَمَّا جَاءَتِ الْحِيْتَانُ يَوْمَ السَّبْتِ عَلَى عَادَتِهَا؛ نَشَبَتْ[4] بِتِلْكَ[5] الْحَبَائِلِ فَلَمْ تَخْلُصْ مِنْهَا يَوْمَهَا ذَلِكَ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ أَخَذُوهَا بَعْدَ انْقِضَاءِ السَّبْتِ، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ مَسَخَهُمُ اللهُ تَعَالَى إِلَى صُوْرَةِ القِرَدَةِ، وَهِيَ أَشْبَهُ شَيْءٍ بِالأَنَاسِيِّ فِي الشَّكْلِ الظَّاهِرِ وَلَيْسَتْ بِإِنْسَانٍ حَقِيْقَةً، فَكَذَلِكَ أَعْمَال هَؤُلاءِ وَحِيْلَتُهُمْ كَانَتْ مُشَابِهَةً لِلْحَقِّ فِي الظَّاهِرِ وَمُخَالِفَةً لَهُ[6] فِي البَاطِنِ، فَكَانَ جَزَاؤُهُمْ مِنْ جِنْسِ عَمَلِهِمْ، قَالَ العَوْفِيُّ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾

---

(١) فِي ط: قل هل.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٣)الشُّصُوصُ: جمعُ شِصٍّ، والشِّصُّ والشَّصُّ-بِالكَسْرِ وَالفَتْحِ-:حَدِيْدَةٌ عَقْفَاءُ (أَيْ: مَثْنِيَّةُ الطَّرَفِ) يُصادُ بِهَا السَّمَكُ. لِسَان العَرَبِ (٧/ ٤٨).

(٤) نَشِبَ الشَّيْءُ فِي الشَّيْءِ: أَيْ: عَلِقَ فِيْهِ. مُخْتَارُ الصِّحَاحِ (ص/ ٢٧٥).

(٥) فِي ط: تلك.

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

[البَقَرَة:٦٥]: «فَجَعَلَ اللهُ مِنْهُمُ القِرَدَةَ وَالْخَنَازِيْرَ، فَزُعِمَ أَنَّ شَبَابَ القَوْمِ صَارُوا قِرَدَةً، وَالْمَشْيَخَةَ صَارُوا خَنَازِيْرَ»[(١)].

وَرَوَى مُسْلِم فِي «صَحِيْحِهِ»[(٢)] عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ القِرَدَةِ وَالْخَنَازِيْرِ أَهِيَ مِمَّا مَسَخَ اللهُ؟ فَقَالَ: إِنَّ اللهَ لَمْ يُهْلِكْ قَوْماً أَوْ قَالَ: لَمْ يَمْسَخْ قَوْماً فَيَجْعَلُ[(٣)] لَهُمْ نَسْلاً وَلاَ عَاقِبَةً، وَإِنَّ القِرَدَةَ وَالْخَنَازِيْرَ كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ، وَفِي هَذِهِ القِصَّةِ دَلِيْلٌ[(٤)] قَاطِعٌ عَلَى تَحْرِيْمِ الْحِيَلِ الَّتِي يُتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى تَحْلِيْلِ[(٥)] الْحَرَامِ وَتَحْرِيْمِ الْحَلاَلِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَقَولُهُ: (﴿وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾) قَالَ شَيْخُ الإِسْلاَمِ: «الصَّوَابُ أَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿مَن لَّعَنَهُ اللهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ﴾ [المَائدة:٦٠] فَهُوَ فِعْلٌ مَاضٍ مَعْطُوفٌ عَلَى مَا قَبْلَهُ مِنَ الأَفْعَالِ الْمَاضِيَةِ؛ أَيْ: مَنْ لَعَنَهُ اللهُ وَمَنْ غَضِبَ عَلَيْهِ، وَمَنْ جَعَلَ مِنْهُمُ القِرَدَةَ وَالْخَنَازِيْرِ، وَمَنْ عَبَدَ الطَّاغُوتَ. لَكِنَّ الأَفْعَالَ الْمُتَقَدِّمَةَ[(٦)]: الفَاعِلُ فِيْهَا هُوَ اسْمُ اللهِ مُظْهَراً ومُضْمَراً، وَهُنَا الفَاعِلُ اسْمُ مَنْ عَبَدَ الطَّاغُوتَ، وَهُوَ الضَّمِيْرُ فِي «عَبَدَ» ولَمْ يُعَدِّ سُبْحَانَهُ لَفْظَ «مَنْ» لأَنَّهُ جَعَلَ هَذِهِ الأَفْعَالَ كُلَّهَا صِفَةً لِصِنْفٍ وَاحِدٍ وَهُمُ اليَهُودُ.

قَالَ: (وَقَولُهُ تَعَالَى: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُواْ عَلَى أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِداً﴾ [الكهف:٢١]).

---

(١) وإِسنَادُهُ ضَعِيْفٌ، وَقَدْ رَوَاهُ البَغَوِيّ فِي تَفْسِيْرِهِ (٢/ ٤٩) مِنْ طَرِيْقِ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ وإِسْنَادُهُ لا بَأْسَ بِهِ.

(٢) رواهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٦٦٣).

(٣) فِي ط، أ: فيجعل الله، وَالْمُثْبَتُ من: ب، وفتح الْمجيد (١/ ٤٤٠).

(٤) فِي ب: تحريم.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٦) فِي ط: الْمقدمة.

يُخْبِرُ تَعَالَى عَنِ الَّذِيْنَ غلبوا عَلَى أَمْرِ أَصْحَابِ الكَهْفِ أَنَّهُمْ قَالُوا هَذِهِ الْمَقَالَةَ: ﴿لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِداً﴾. وَقَدْ حَكَى ابنُ جَرِيْرٍ فِي القَائِلِيْنَ لِذَلِكَ[1] قَوْلَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُمُ الْمُسْلِمُونَ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُمُ الْمُشْرِكُونَ.

وَعَلَى القَوْلَيْنِ فَهُمْ مَذْمُومُونَ لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ »[2] - يُحَذِّرُ مَا فَعَلُوا - . رَوَاهُ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ[3]. وَلِمَا يُفْضِي إِلَيْهِ ذَلِكَ مِنَ الإِشْرَاكِ بِأَصْحَابِهَا كَمَا هُوَ الوَاقِعُ. وَلِهَذَا لَمَّا فَعَلَتْهُ اليَهُودُ وَالنَّصَارَى جَرَّهُمْ ذَلِكَ إِلَى الشِّرْكِ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ تَفْعَلُهُ كَمَا فَعَلَتْهُ اليَهُودُ وَالنَّصَارَى، فَيَجُرُّهَا ذَلِكَ إِلَى الشِّرْكِ، لأَنَّ مَا فَعَلَتْهُ اليَهُودُ وَالنَّصَارَى سَتَفْعَلُهُ هَذِهِ الأُمَّةُ شِبْراً بِشِبْرٍ وَذِرَاعاً بِذِرَاعٍ، كَمَا أَخْبَرَ بِذَلِكَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ الَّذِي ﴿لا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوْحَى﴾ [النَّجْم:٣-٤]، وَبِهَذَا يَظْهَرُ وَجْهُ اسْتِشْهَادِ الْمُصَنِّفِ بِهَذِهِ الآيَاتِ.

قَالَ: (عَن أَبِي سَعِيدٍ - ﷺ - أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: « لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذوَ القُذَّةِ بِالقُذَّةِ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ؛ لَدَخَلْتُمُوهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ؟ » . أَخرَجَاهُ).

هَذَا الْحَدِيْثُ أَوْرَدَهُ الْمُصَنِّفُ [بِهَذَا اللَّفْظِ][4] مَعْزُوًّا «لِلصَّحِيْحَيْنِ» وَلَعَلَّهُ نَقَلَهُ

---

(١) فِي ط: فِي ذَلِكَ.

(٢) رواهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (قم٤٣٥-٤٣٦)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٥٣١) عَنْ عَائِشَةَ وَابن عَبَّاس، ورَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٤٣٧)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٥٣٠) مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٣) رواهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٤١٧٧، ١٣٢٤-البغا)، ومُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٥٢٩).

(٤) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ب.

عَنْ غَيْرِهِ. وَلَفْظُهُمَا - وَالسِّيَاقُ لِمُسْلِمٍ - : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: « لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْراً بِشِبْرٍ، وَذِرَاعاً بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرِ ضَبٍّ؛ لاتَّبَعْتُمُوهُ » ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: « فَمَنْ؟ »[1].

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَرْوِيًّا عِنْدَ[2] غَيْرِهِمَا بِاللَّفْظِ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ،وَأَرَادَ أَصْلَهُ لا لَفْظَهُ[3].

قَوْلُهُ: (لَتَتَّبِعُنَّ) هُوَ بِضَمِّ العَيْنِ وَتَشْدِيْدِ النُّون.

قَوْلُهُ: (سَنَنَ) بِفَتْحِ الْمُهْمَلَة، أَيْ: طَرِيْقَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، أَيْ: الَّذِيْنَ قَبْلَكُمْ. قَالَ الْمُهَلَّبُ: الفَتْحُ أَوْلَى، وَقَالَ ابنُ التِّيْنِ: قَرَأْنَاهُ بِضَمِّهَا[4].

قَوْلُهُ: (حَذْوَ القُذَّةِ بِالقُذَّةِ) هُوَ بِنَصْبِ «حَذْو» عَلَى الْمَصْدَرِ، وَالقُذَّةُ - بِضَمِّ القَافِ - : وَاحِدَةُ القُذَذِ وَهِيَ رِيْشُ السَّهْمِ، وَلَهُ قُذَّتَان مُتَسَاوِيَتَان، أَيْ: لَتَفْعَلُنَّ[5] أَفْعَالَهُمْ، وَلَتَتَّبِعُنَّ طَرَائِقَهُمْ حَتَّى تُشْبِهُوهُمْ وَتُحَاذُوهُمْ، كَمَا تُشْبِهُ قُذَّةُ السَّهْمِ القُذَّةَ الأُخْرَى، ثُمَّ إِنَّ هَذَا لَفْظُ خَبَرٍ مَعْنَاهُ النَّهْيُ عَنْ مُتَابَعَتِهِمْ، وَمَنْعُهُمْ مِنْ[6] الالْتِفَاتِ

---

(١) رواهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٧٣٢٠)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٦٦٩).

(٢) في ب: عن

(٣) رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٤/ ١٢٥)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَم الكَبِيْر (رقم ٧١٤٠)، وَالْمَرْوَزِيُّ فِي السُّنَّةِ (رقم٤٩)، وَالآجُرِّيُّ فِي الشَّرِيْعَةِ (رقم٣٤) وَغَيْرُهُمْ عَنْ شدادِ بنِ أوس رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُول الله ﷺ : « لَيحملنَّ شِرَارَ هَذِهِ الأُمَّةِ عَلَى سُنَنِ الَّذِيْنَ خَلَوا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ حَذْوَ القُذَّةِ بِالقُذَّةِ » وَفِي إِسْنَادِهِ: شَهْرُ بنُ حَوْشَبٍ وَهُوَ متكلم فِيْهِ، وَلَهُ شواهدُ يَصِحُّ بِهَا. واللهُ أعْلَمُ.

(٤) انْظُرْ: فَتْحَ البَارِي (١٣/ ٣٠١).

(٥) فِي ب: لتفعلوا.

(٦) فِي ب: عن.

لِغَيْرِ دِيْنِ الإِسْلام، لأنَّ نُوْرَهُ قَدْ بَهَرَ الأَنْوَارَ، وَشَرِيْعَتَهُ نَسَخَتِ الشَّرَائِعَ، وَهَذَا مِنْ مُعْجِزَاتِهِ، فَقَدِ اتَّبَعَ كَثِيْرٌ مِنْ أُمَّتِهِ سَنَنَ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى وَفَارِسٍ فِي شِيَمِهِمْ[1] وَمَرَاكِبِهِمْ وَمَلابِسِهِمْ، وَإِقَامَةِ شِعَارِهِمْ، فِي الأَدْيَانِ وَالْحُرُوبِ وَالعَادَاتِ مِنْ زَخْرَفَةِ الْمَسَاجِدِ، وَتَعْظِيْمِ القُبُورِ وَاتِّخَاذِهَا مَسَاجِدَ، حَتَّى عَبَدُوهَا وَمَنْ فِيْهَا مِنْ دُونِ اللهِ، وَإِقَامَةِ الْحُدُودِ وَالتَّعْزِيْرَاتِ عَلَى الضُّعَفَاءِ دُونَ الأَقْوِيَاءِ، وَتَرْكِ العَمَلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالتَّسْلِيْمِ بِالأَصَابِعِ، وعَدَمِ عِيَادَةِ الْمَرِيْضِ يَوْمَ السَّبْتِ، وَالسُّرُورِ بِخَمِيْسِ البَيْضِ[2]، وَأَنَّ الْحَائِضَ لا تَمَسُّ عَجِيْناً، وَاتِّخَاذِ الأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللهِ، وَالإِعْرَاضِ عَنْ كِتَابِ اللهِ، وَالإِقْبَالِ عَلَى كُتُبِ الضَّلالِ مِنَ السِّحْرِ وَالفَلْسَفَةِ وَالكَلامِ، وَالتَّكْذِيْبِ بِصِفَاتِ اللهِ الَّتِي وَصَفَ اللهُ بِهَا نَفْسَهُ أَوْ وَصَفَهُ بِهَا رَسُولُهُ ﷺ، وَوَصْفِهِ بِمَا لا يَلِيْقُ بِهِ مِنَ النَّقَائِصِ وَالعُيُوبِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا اتَّبَعُوا فِيْهِ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى.

قَولُهُ: (حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرِ ضَبٍّ ؛ لَدَخَلْتُمُوهُ) الْجُحْرُ- بِضَمِّ الْجِيْمِ[3] بَعْدَهَا حَاءٌ مُهْمَلَةٌ- : مَعْرُوفٌ. وَفِي حَدِيْثٍ آخَرَ: « حَتَّى لو كَانَ فِيْهِمْ مَنْ أَتَى أُمَّهُ عَلانِيَةً لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ »[4]، وَفِي حَدِيْثٍ آخَرَ: « حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ جَامَعَ

---

(١) فِي أ: شبههم، وَالْمُثبَتُ من: ط، ب، ع، ض. ومَعْنَى شيمهم: عَاداتُهُم.

(٢) سُمِّي بِذَلِكَ لاسْتِعْمَالِهِمُ البَيْضَ وَدَهْنِهِ بِمُخْتَلَفِ الأَلْوَانِ، وَتَقْدِيْمِهِ بِمُنَاسَبَةِ عِيْدِ الفُصْحِ، فَإِنَّ هَذَا الرَّمْزَ عِنْدَهُمْ يعود إِلَى تَارِيخٍ وثني قديم، وَهُوَ رمز عِنْدَهُمْ للحَيَاة الْمقبلة ووعد. انظر: الأصول الوثنية للمسيحية!- وَالصَّحِيْح أَنَّ يقول: للنصرَانية - (ص/ ٥٦)، وَانظر: اقتضَاء الصِّرَاط الْمُسْتَقِيْم (١/ ٢٢٦- فمَا بعدهَا).

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٤) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (رقم٢٦٤١)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيْحَيْنِ (١/ ١٢٨-١٢٩)- وَأَعَلَّهُ بِتَفَرُّدِ الإِفْرِيقِيِّ - ، وَابنُ الْجَوْزِيِّ فِي تَلْبِيْسِ إِبْلِيْسَ (ص/ ١٥) عَنْ عَبْدِاللهِ بنِ عَمْرٍو بِهِ. وَفِي إِسْنَادِهِ: عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ زِيَادٍ الإِفْرِيقِيُّ فِيْهِ ضَعْفٌ،

امْـرَأَتَهُ بِالطَّـرِيقِ[١] لَفَعَلْـتُمُوهُ »[٢] كَمَا[٣] صَحَّتْ بِذَلِكَ الأَحَادِيْثُ، فَأَخْبَرَ أَنَّ أُمَّتَهُ سَتَفْعَلُ مَا فَعَلَتْهُ اليَهُودُ وَالنَّصَارَى وَفَارِسٌ مِنَ الأَدْيَانِ وَالعَادَاتِ وَالاخْتِلاف.

قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ: «هَذَا خَرَجَ[٤] مَخْرَجَ الْخَبَرِ وَالذَّمِّ لِمَنْ يَفْعَلُهُ كَمَا كَانَ يُخْبِرُ عَمَّا يَكُونُ بَيْنَ يَدِي السَّاعَةِ مِنَ الأَشْرَاطِ وَالأُمُورِ الْمُحَرَّمَةِ»[٥].

وَقَالَ غَيْرُهُ[٦]: «وَجَمْعُ[٧] ذَلِكَ أَنَّ كُفْرَ اليَهُودِ أَشَدُّ[٨] مِنْ جِهَةِ عَدَمِ العَمَلِ بِعِلْمِهِمْ، فَهُـمْ يَعْلَمُونَ الْحَقَّ وَلاَ يَتَّبِعُونَهُ [عَمَلاً وَلاَ قَوْلاً][٩]، وَكُفْرَ النَّصَارَى مِنْ جِهَةِ عَمَلِهِمْ بِـلا عِلْمٍ، فَهُمْ يَجْتَهِدُونَ فِي أَصْنَافِ العِبَادَاتِ بِلا شَرِيْعَةٍ مِنَ اللهِ، وَيَقُولُونَ[١٠] مَا لا

وَأَعَلَّهُ بِهِ الْحَاكِمُ، والْمُنَاوِيُّ فِي فَيْضِ القَدِيْرِ (٥/ ٣٤٧)، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: غَرِيْبٌ، ونقل عَنْهُ ابن الْجَوْزِيِّ، والعجلوني فِي كشفِ الخفا (١/ ١٧٠): حَسَنٌ غَرِيْبٌ. وَهُوَ حَدِيْث حَسَنٌ بِشَوَاهِدِهِ

(١) فِي ط: فِي الطَّرِيْقِ.

(٢) رَوَاهُ البَزَّارُ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٣٢٨٥-كشف الأستار)، وَالدَّوْلابِيُّ فِي الكُنَى (٢/ ٧٣١) ، وَالْمَرْوَزِيُّ فِي السُّنَّة (رقم٤٣) ، وَالْحَاكِـمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيْحَيْنِ (٤/ ٤٥٥)- وصَحَّحَهُ - عَنِ ابن عَبَّاسٍ مَرْفُوعاً. وَعِنْدَهُمْ جَمِيْعاً: « أُمَّهُ » إلا الْحَاكِمُ فَعِنْدَهُ: « امرأته » ، وإِسْنَادُهُ حَسَنٌ. وَانْظُرِ: السلسلة الصَّحِيْحية (١٣٤٨).

(٣) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٤) فِي ب: أخرج.

(٥) نَقَلَهُ عَنْهُ الْمُنَاوِيُّ فِي فَيْضِ القَدِيْرِ (٥/ ٢٦١).

(٦) وَهَذَا الَّذِي عَزَاهُ لِغَيْرِهِ قَالَهُ شَيْخُ الإِسْلامِ فِي الاقْتِضَاءِ (١/ ١٥-١٦-حرستاني).

(٧) فِي الاقتضاء: وجماع.

(٨) فِي الاقتضاء: أصله.

(٩) فِي الاقتضاء: قولاً أَوْ عملاً أَوْ لا قولاً ولا عملاً.

(١٠) فِي الاقْتِضَاءِ: وَيَقُولُونَ عَلَى اللهِ.

يَعْلَمُونَ، [فَفِي هَذِهِ الأُمَّةِ مَنْ يَحْذُو حَذْوَ الفَرِيْقَيْنِ][1]. وَلِهَذَا كَانَ السَّلَفُ كَسُفْيَانَ ابنِ عُيَيْنَةَ يَقُولُونَ: «مَنْ فَسَدَ مِنْ عُلَمَائِنَا، فَفِيْهِ شَبَهٌ مِنَ اليَهُودِ، وَمَنْ فَسَدَ مِنْ عُبَّادِنَا فَفِيْهِ شَبَهٌ مِنَ النَّصَارَى»[2]، وَقَضَاءُ اللهِ نَافِذٌ بِمَا أَخْبَرَ بِهِ رَسُولُهُ ﷺ بِمَا سَبَقَ فِي عِلْمِهِ، لَكِنْ لَيْسَ الْحَدِيْثُ إِخْبَاراً عَنْ جَمِيْعِ الأُمَّةِ لِمَا تَوَاتَر عَنْهُ أَنَّهَا لا تَجْتَمِعُ عَلَى ضَلالَةٍ[3].

قَولُهُ: (قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: « فَمَنْ؟ ») هُوَ بِرَفْعِ «اليَهُود» خَبَرُ مُبْتَدَإٍ مَحْذُوفٍ، أَيْ: أَهُمُ[4] اليَهُودُ وَالنَّصَارَى الَّذِيْنَ نَتَّبِعُ سُنَّتَهُمْ؟

وَقَولُهُ: (قَالَ[5]: « فَمَنِ » اسْتِفْهَامُ إِنْكَارٍ، أَيْ: فَمَنْ هُمْ غَيْرُ أُولَئِكَ؟ ثُمَّ إِنَّهُ فُسِّرَ هُنَا بِاليَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي البُخَارِيِّ بِفَارِسَ وَالرُّومِ، وَلاَ تَعَارُضَ- كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ[6]- لاخْتِلافِ الْجَوَابِ بِحَسَبِ اخْتِلافِ الْمَقَامِ، فَحَيْثُ قِيْلَ: «فَارِسُ وَالرُّومُ» كَانَ ثَمَّ قَرِيْنَةٌ تَتَعَلَّقُ بِالْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ، وَسِيَاسَةِ الرَّعِيَّةِ، وَحَيْثُ قِيْلَ: «اليَهُودُ وَالنَّصَارَى» كَانَ هُنَاكَ قَرِيْنَةٌ تَتَعَلَّقُ بِأُمُورِ الدِّيَانَاتِ؛ أُصُولِهَا وَفُرُوعِهَا كَذَا قَالَ! وَلاَ يَلْزَمُ وُجُودُ قَرِيْنَةٍ، بَلِ الظَّاهِرُ أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ سَتَفْعَلُ مَا فَعَلَتْهُ الأُمَمُ قَبْلَهَا مِنَ الدِّيَانَاتِ وَالعَادَاتِ وَالسِّيَاسَاتِ مُطْلَقاً، وَالتَّفْسِيْرُ بِبَعْضِ الأُمَمِ لا يَنْفِي التَّفْسِيْرَ بِأُمَّةٍ أُخْرَى، إِذِ الْمَقْصُودُ التَّمْثِيْلُ لا الْحَصْرُ. وَوَجْهُ مُطَابَقَةِ الْحَدِيْثِ لِلتَّرْجَمَةِ وَاضِحٌ لأَنَّ[7] الأُمَمَ قَبْلَنَا وُجِدَ فِيْهَا الشِّرْكُ، فَكَذَلِكَ يُوجَدُ فِي

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: الاقتضاء.

(٢) انْظُرْ: مَجْمُوعَ الفَتَاوَى (١/ ١٩٧)، وَفَيْضَ القَدِيْرِ (٥/ ٢٦١).

(٣) انْظُرْ: نَظْمَ الْمُتَنَاثِرِ مِنَ الْحَدِيْثِ الْمُتَوَاتِرِ لِلكِتَّانِيِّ (ص/ ١٦١).

(٤) فِي ب: هُمْ.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: أ، ب.

(٦) هُوَ الْحافظ فِي فَتْحِ البَارِي (١٣/ ٣١٤عند حَدِيْث رقم٧٣٢٠).

(٧) فِي ب: أن.

هَذِهِ الأُمَّةِ، كَمَا هُوَ الوَاقِعُ.

(وَلِمُسلِمٍ، عَن ثَوبَانَ - ﷺ - : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ اللهَ زَوَى لِيَ الأَرْضَ، فَرَأَيتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زَوَى لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ: الأَحْمَرَ وَالأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لأُمَّتِي أَنْ لاَ يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَأَنْ لاَ يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لاَ يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لأُمَّتِكَ أَنْ لاَ أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ[1]، [وَأَنْ لاَ][2] أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَلَو اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا[3]، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضاً »[4]. وَرَوَاهُ البَرْقَانِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»، وَزَادَ: « وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ، وَإِذَا وَقَعَ عَلَيهِمُ السَّيْفُ؛ لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ فِئَامٌ مِنْ أُمَّتِي الأَوْثَانَ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلاَثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ؛ لاَ نَبِيَّ بَعْدِي، وَلاَ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنصُورَةً، لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى »[5]).

هَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي « سُنَنِهِ » وَابنُ مَاجَهْ بِالزِّيَادَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا

---

(١) فِي ط: عَامة.

(٢) فِي ط: ولا.

(٣) فِي ط: أقطَارهَا.

(٤) رواهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (رقم٢٨٨٩).

(٥) الزِّيَادَةُ الَّتِي رَوَاهَا البَرْقَانِيُّ: رَوَاهَا أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٥/ ٢٨٤، ٢٧٨) وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (رقم٤٢٥٢)، وَابنُ مَاجَهْ فِي سُنَنِهِ (رقم٣٩٥٢)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ (٤/ ٤٤٩)، وَأَبُو نُعَيمٍ فِي الحلية (٢/ ٢٨٩) وَغَيْرُهُمْ وسَنَدُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

الْمُصَنِّفُ، ورَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ مُخْتَصراً بِبَعْضِهَا[١].

قَولُهُ: (عَنْ ثَوبَانَ) هُوَ ثَوبَانُ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ صَحِبَهُ وَلازَمَهُ وَنَزَلَ بَعْدَهُ الشَّامَ، وَمَاتَ بِحِمْصٍ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِيْنَ.

قَولُهُ: (زَوَى لِيَ الأَرْضَ) قَالَ التُّورِبِشْتِيُّ[٢]: «زَوَيْتُ الشَّيْءَ جَمَعْتُهُ وَقَبَضْتُهُ، يُرِيْدُ بِهِ تَقْرِيْبَ البَعِيْدِ مِنْهَا حَتَّى اطَّلَعَ عَلَيْهِ اطِّلاعَهُ عَلَى القَرِيْبِ[٣]، وَحَاصِلُهُ أَنَّهُ[٤] طَوَى لَهُ الأَرْضَ وَجَعَلَهَا مَجْمُوعَةً كَهَيْئَةِ كَفٍّ فِي مِرْآةِ نَظَرِهِ»[٥].

وَقَالَ القُرْطُبِيُّ[٦]: «أَيْ: جَمَعَهَا لِي حَتَّى أَبْصَرْتُ مَا تَمْلِكُهُ[٧] أُمَّتِي مِنْ أَقْصَى الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ مِنْهَا، وَظَاهِرُ هَذَا اللَّفْظِ يَقْتَضِي أَنَّ اللهَ تَعَالَى قَوَّى إِدْرَاكَ بَصَرِهِ، وَرَفَعَ عَنْهُ الْمَوَانِعَ الْمُعْتَادَةَ فَأَدْرَكَ البَعِيْدَ مِنْ مَوْضِعِهِ، كَمَا أَدْرَكَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ مِنْ مَكَّةَ، وَأَخَذَ يُخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ[٨]، وَكَمَا قَالَ: « إِنِّي

---

(١) فِي ب: بعضهَا.

(٢) فَضْلُ اللهِ بنُ حَسَن، شِهَابُ الدِّيْنِ، أَبُو عَبْدِاللهِ التُّورِبِشْتِيُّ، الشَّافِعِيُّ، فَقِيهٌ مُحَدِّثٌ، مِنْ مُؤَلَّفَاتِهِ: «الْمُيَسَّرُ فِي شَرْحِ مَصَابِيحِ السُّنَّةِ» انْظُرْ: طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ لِلسُّبْكِيِّ (٨/ ٣٤٩)، وَالأَعْلامَ لِلزِّرِكْلِيِّ (٥/ ١٥٢) ووَقَعَ فِيْهِ أَنَّهُ حَنَفِيٌّ وَهُوَ خَطَأٌ بَلْ هُوَ شَافِعِيٌّ.

(٣) فِي الْمِرْقَاةِ: القريب مِنْهَا.

(٤) فِي ط: أنَّ الله.

(٥) انْظُرْ: مِرْقَاةَ الْمفَاتيح (١٠/ ١٥).

(٦) فِي هَامش ب: لَعَلَّهُ الطِّيبي، وَفِي فَتحِ الْمَجِيْدِ: الطِّيبي، وهوخطأ بل هُوَ القُرْطُبِيُّ، كَمَا فِي النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ.

(٧) فِي ط: تملك.

(٨) رَوَى البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٤٤٣٣-البغا) عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِاللهِ - رَضِيَ اللهُ عنهُمَا - قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: « لَمَّا كَذَّبَتْنِي قُرَيْشٌ قُمْتُ فِي الْحِجْرِ فَجَلَّى اللهُ لِيَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَطَفِقْتُ أُخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ ».

لأُبْصِرُ قَصْرَ الْمَدَائِنِ الأَبْيَضَ »[١] وَيُحْتَمَلُ أنْ يَكُونَ مَثَّلَهَا اللهُ لَهُ[٢]، وَالأوَّلُ أَوْلَى»[٣].

قَولُهُ: (وَإنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زَوَى لِي مِنْهَا) قَالَ القُرْطُبِيُّ: «هَذَا الْخَبَرُ وُجِدَ مُخْبَرُهُ كَمَا قَالَهُ، فَكَانَ ذَلِكَ مِنْ دَلائِلِ نُبُوَّتِهِ، وَذَلِكَ أَنَّ مُلْكَ أُمَّتِهِ اتَّسَعَ إِلَى أَنْ بَلَغَ أَقْصَى بَحْرِ طَنْجَةَ - بِالنُّونِ وَالْجِيْمِ - الَّذِي هُوَ مُنْتَهَى عِمَارَةِ الْمَغْرِبِ إِلَى[٤] أَقْصَى الْمَشْرِقِ مِمَّا[٥] وَرَاءَ خُرَسَانَ وَالنَّهْرِ وَكَثِيْرٍ مِنْ بِلادِ الْهِنْدِ وَالسِّنْدِ وَالصُّغْدِ. ولَمْ يَتَّسِعْ ذَلِكَ الاتِّسَاعَ مِنْ جِهَةِ الْجَنُوبِ وَالشَّمَالِ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَذْكُرْ[٦] - ﷺ - أَنَّهُ أُرِيَهُ، وَلاَ أَخْبَرَ أَنَّ مُلْكَ أُمَّتِهِ يَبْلُغُهُ»[٧].

وَقَولُهُ: (زَوَى)، يُحْتَمَلُ أنْ يَكُونَ مَبْنِيًّا لِلْفَاعِلِ، وَأَنْ يَكُونَ مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ، وَالأوَّل أَظْهَرُ.

قَولُهُ: (وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ: الأَحْمَرَ وَالأَبْيَضَ) قَالَ القُرْطُبِيُّ: «يَعْنِي بِهِمَا كَنْزَ

---

(١) جزء مِنْ حَدِيْثٍ يَتَعَلَّقُ بِحَفْرِ الخَنْدَقِ رَوَاهُ: الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٤/ ٣٠٣)، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ (رقم٣٦٨٢٠)، والنَّسَائِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (رقم٨٨٥٨)، والرُّوْيَانِيُّ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٤١٠)، وَالْحَرْبِيُّ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ (٣/ ٩٦٧) وَغَيْرُهُمْ مِنْ حَدِيْث البَرَاءِ ﷺ ، وَفِي إِسْنَادِهِ مَيْمُونُ بنُ أَسْتَاذْ وَثَّقَهُ ابنُ مَعِيْن-فِي رِوَايَةٍ- وابنُ حِبَّانَ، ورَوَى عَنْهُ شُعْبَةُ، وضعفه غَيْر وَاحِدٍ. وَالْحَدِيْثُ حَسَّنَهُ الْحَافِظُ فِي الفَتْحِ (٧/ ٣٩٧).

(٢) فِي الْمُفْهِم للقُرْطُبِيِّ: مثَّلَهَا اللهُ لَهُ فَرَآهَا.

(٣) الْمُفْهِم للقُرْطُبِيِّ (٧/ ٢١٦).

(٤) فِي ط: وإلَى.

(٥) فِي ط: مَا.

(٦) فِي ط: يفكر، وهوخطأ.

(٧) الْمُفْهِم (٧/ ٢١٧) وفيمَا قَالَهُ القُرْطُبِيُّ نظرٌ.

كِسْرَى وَهُوَ مَلِكُ الفُرْسِ، وَكَنْزَ قَيْصَرَ وَهُوَ مَلِكُ الرُّومِ، وَقُصُورُهُمَا وَبِلادُهُمَا. وَقَدْ دَلَّ عَلَى ذَلِكَ قَولُهُ -ﷺ- حِيْنَ أَخْبَرَ عَنْ هَلاكِهِمَا : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ »[١] وَعَبَّرَ بِـ«الأَحْمَرِ» عَنْ كَنْزِ قَيْصَرَ، لأَنَّ الغَالِبَ عِنْدَهُمْ كَانَ الذَّهَبُ، وبِـ«الأَبْيَضِ» عَنْ كَنْزِ كِسْرَى لأَنَّ الغَالِبَ عِنْدَهُمْ كَانَ الْجَوْهَرُ وَالفِضَّةُ[٢].

وَقَدْ ظَهَرَ ذَلِكَ وَوُجِدَ كَذَلِكَ فِي زَمَانِ الفُتُوحِ فِي إِمَارَةِ[٣] عُمَرَ -ﷺ-، فَإِنَّهُ سِيْقَ إِلَيْهِ تَاجُ كِسْرَى وَحِلْيَتُهُ، وَمَا كَانَ فِي بُيُوتِ أَمْوَالِهِ وَجَمِيْعُ مَا حَوَتْهُ مَمْلَكَتُهُ عَلَى سَعَتِهَا وَعَظَمَتِهَا، وَكَذَلِكَ فَعَلَ اللهُ بِقَيْصَرَ لَمَّا فُتِحَتْ بِلادُهُ»[٤]. كَذَا قَالَ فِي الغَالِبِ عَلَى كُنُوزِ كِسْرَى وَقَيْصَرَ، وَعَكَسَ ذَلِكَ التُّورِبِشْتِيُّ[٥] وَالْخَلْخَالِيُّ.

وَ«الأَبْيَض» وَ«الأَحْمَر» مَنْصُوبَانِ عَلَى البَدَلِ.

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٦٦٣٠)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٩١٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، وَرَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٦٦٢٩)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم ٢٩١٩) عَنْ جَابِرِ بنِ سَمُرَةَ ﷺ.

(٢) قَالَ القَاضِي عِيَاض فِي إِكمَال الْمُعْلِم (٨/ ٤٢٦) بعد أنْ ذَكَرَ حدِيْثَ: « لَتَفْتَحَنَّ عِصَابَةٌ من الْمُسْلِمِيْنَ كَنْزَ كِسْرَى الَّذِي بِالأَبْيَضِ » : «فقد بَانَ أنَّ الكَنْزَ الأبيَضَ هُوَ كَنْزُ كِسرَى، وَيَكُونُ الأَحْمَرُ كَنْزَ قَيْصَرَ، ويدلُّ عَلَيْهِ مَا جَاءَ فِي حدِيْثٍ آخرَ فِي ذِكْرِ الشَّامِ : « إِنِّي لأُبْصِرُ قصرَ الْمَدَائِنِ الأَبْيَض » ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ - أيضاً - قَولُهُ - ﷺ- : « إذا منَعَتِ العرَاقُ درْهَمَهَا وقَفِيْزَهَا، ومَنَعَتِ الشَّامُ مُدْيهَا ودِيْنَارَهَا » فقدْ أضَافَ الفِضَّةَ البَيْضَاء إِلَى العرَاقِ وَهِيَ مَمْلَكَةُ كِسْرَى، وَالدِّيْنَارَ الأَحْمَرَ إِلَى الشَّامِ وَهِيَ مَمْلَكَةُ قَيْصَرَ».

(٣) فِي الْمُفْهِمِ وَفَتْحِ الْمَجِيْدِ: خلافة.

(٤) الْمُفْهِمُ (٧/ ٢١٧).

(٥) انْظُرْ: مِرْقَاةَ الْمَفَاتِيحِ (١٠/ ١٦).

قَولُـهُ: (وَإِنِّـي سَأَلْتُ رَبِّي لأُمَّتِي أَنْ لاَ يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ) هَكَذَا ثَبَتَ فِي أَصْلِ الْمُصَنِّفِ «بِعَامَّةٍ» بِالبَاءِ، وَهِيَ رِوَايَة صَحِيْحَةٌ فِي أَصْلِ «مُسْلِمٍ» وَفِي بَعْضِ أُصُولِهِ « بِسَنَةٍ عَامَّةٍ » - بِحَذْفِهَا - .

قَـالَ القُرْطُـبِيُّ: «وَكَأَنَّهَا زَائِدَةٌ لأنَّ «عَامَّة» صِفَةٌ لِـ«سَنَةٍ» فَكَأَنَّهُ قَالَ: بِسَنَةٍ عَامَّةٍ. وَيَعْنِي بِالسَّـنَةِ: الْجَـدْبَ العَـامَّ الَّـذِي يَكُـونُ بِـهِ الْهَـلاكُ العَامُّ، وَيُسَمَّى الْجَدْبُ وَالقَحْـطُ: سَـنَةً، وَيُجْمَـعُ عَلَـى سِـنِيْنَ كَمَـا قَـالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَونَ بِالسِّنِيْنَ﴾ [الأعْرَاف: ١٣٠] أَيْ: بِالْجَدْبِ الْمُتَوَالِي[١].

قَولُهُ: (مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ) أَيْ: مِنْ غَيْرِهِمْ يَعْنِي الكُفَّارَ.

قَولُـهُ: (فَيَسْـتَبِيحَ بَيْضَـتَهُمْ) قَـالَ الْجَوْهَـرِيُّ: «بَيْضَةُ كُلِّ شَيْءٍ: حَوْزَتُهُ، وَبَيْضَةُ القَوْمِ: سَاحَتُهُمْ»[٢]

وَعَلَـى هَـذَا فَـيَكُونُ مَعْـنَى الْحَدِيْـثِ: «أَنَّ اللهَ تَعَالَى لا يُسَلِّطُ العَدُوَّ عَلَى كَافَّةِ الْمُسْـلِمِيْنَ حَـتَّى يَسْتَبِيْحَ جَمِيْعَ مَا حَازُوهُ مِنَ البِلادِ وَالأَرْضِ، وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ كُلُّ مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِ الأَرْضِ، وَهِيَ[٣] جَوَانِبُهَا»[٤].

وَقِيْلَ: بِيْضَتُهُمْ مُعْظَمُهُمْ وَجَمَاعَتُهُمْ، قُلْتُ: وَهَذَا هُوَ الظَّاهِرُ، وَأَنَّ اللهَ تَعَالَى لا يُسَـلِّطُ الكُفَّـارَ عَلَـى مُعْظَـمِ الْمُسْـلِمِيْنَ وَجَمَاعَـتِهِمْ وَإِمَـامِهِمْ مَا دَامُوا بِضِدِّ هَذِهِ الأَوْصَافِ الْمَذْكُورَةِ فِي قَوْلِهِ: « حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضاً، [وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضـاً][٥]» . فَأَمَّـا إِذَا وُجِـدَتْ هَـذِهِ الأَوْصَافُ فَقَدْ يُسَلَّطُ الكُفَّارُ عَلَى جَمَاعَتِهِمْ

---

(١) انْظُر: الْمُفْهِمَ (٧/ ٢١٧).

(٢) الصِّحَاح للجوهري (٣/ ١٠٦٨).

(٣) فِي ط: وهو، وَالْمُثْبَتُ من: النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ، والْمُفْهِمِ، وَفَتْحِ الْمَجِيْدِ (١/ ٤٤٧).

(٤) الْمُفْهِم (٧/ ٢١٨).

(٥) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ط.

وَمُعْظَمِهِمْ وَإِمَامِهِمْ كَمَا وَقَعَ.

قَولُهُ: (وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لاَ يُرَدُّ) قَالَ بَعْضُهُمْ: «أَيْ: إِذَا حَكَمْتُ حُكْماً مُبْرَماً فإِنَّهُ نَافِذٌ لا يُرَدُّ بِشَيْءٍ، وَلاَ يَقْدِرُ أَحَدٌ عَلَى رَدِّهِ، بَلْ كُلُّ جَمِيْعِ الْخَلْقِ تَمْضِي عَلَيْهِمُ الأَقْدَارُ طَوْعاً وَكَرْهاً، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لا رَادَّ لِمَا قَضَيْتَ»[1]»[2]

قُلْتُ: الظَّاهِرُ أَنَّهُ سَوَاءٌ فِي ذَلِكَ الْمُبْرَمُ وَالْمُعَلَّقُ، فَالكُلُّ[3] لا يُرَدُّ، فَإِنَّ هَذَا إِخْبَارٌ عَنْ عَدَمِ الرَّدِّ لِجِنْسِ القَضَاءِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ سَأَلَ ذَلِكَ مُطْلَقاً فَأُجِيْبَ بِهَذَا، وَاسْتَجَابَ لَهُ دُعَاءَهُ مَا لَمْ يُوْجَدِ الشَّرْطُ الْمُقْتَضِي لِتَسْلِيْطِ العَدُوِّ، فَإِذَا وُجِدَ ذَلِكَ وُجِدَ القَضَاءُ الْمُعَلَّقُ.

قَولُهُ: (حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا) إِلَى آخِرِهِ أَيْ: حَتَّى يُوْجَدَ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَإِنْ وُجِدَ فإِنَّهُ يُسَلِّطُ عَلَيْهِمْ عَدُوَّهُمْ مِنَ الكُفَّارِ، فَيَسْتَبِيْحَ جَمَاعَتَهُمْ وإِمَامَهُمْ وَمُعْظَمَهُمْ لا كُلَّ الأُمَّةِ، ثُمَّ أَيْضاً تَكُونُ العَاقِبَةُ لِهَذِهِ الأُمَّةِ إِنْ رَجَعُوا عَمَّا هُمْ فِيْهِ مِنَ الأَسْبَابِ الْمُوجِبَةِ لِلتَّسْلِيْطِ.

وَكَذَلِكَ وَقَعَ فَإِنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ لَمَّا جَعَلَ بَأْسَهَا بَيْنَهَا اقْتَتَلُوا فَأَهْلَكَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً، وَسَبَى بَعْضُهُمْ بَعْضاً، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ تَفَرَّقَتْ جَمَاعَتُهُمْ، وَاشْتَغَلَ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ

---

(١) جُزْءٌ مِنْ حَدِيْثٍ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاق فِي مُصَنَّفِهِ (رقم١٩٦٣٨)، وَعَبْدُ بنُ حُمَيْدٍ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٣٩١- منتخبه)، وَغَيْرُهُمْ عَنِ الْمُغِيْرَةِ بنِ شُعْبَةَ بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ كَمَا قَالَ الْحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي الفَتْحِ (١١/ ٥١٢-٥١٣). وَأَصْلُهُ فِي صَحِيْحِ البُخَارِيِّ (رقم ٦٢٤١-البغا).

(٢) انْظُرْ: مِرْقَاةَ الْمَفَاتِيحِ (١٠/ ١٧).

(٣) فِي ب: فكل هَذَا.

عَنْ جِهَادِ العَدُوِّ، [وَاسْتولَى[١] عَلَيْهِمْ[٢]][٣]، كَمَا وَقَعَ ذَلِكَ فِي الْمِائَةِ السَّابِعَةِ فِي الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، فَاخْتَلَفَ[٤] مُلُوكُ الْمَشْرِقِ وَتَخَاذَلُوا، وَاسْتَوْلَى التَّتَارُ عَلَى غَالِبِ[٥] أَرْضِ خُرَسَانَ، وَعَلَى العِرَاقِ وَدِيَارِ الرُّومِ، وَقَتَلُوا الْخَلِيْفَةَ وَالعُلَمَاءَ وَالْمُلُوكَ الكِبَارَ، وَكَذَلِكَ مُلُوكُ الْمَغْرِبِ اخْتَلَفُوا وَتَخَاذَلُوا وَاسْتَوْلَتِ الإِفْرِنْجُ عَلَى جَمِيْعِ بِلادِ الأَنْدَلُسِ وَالْجُزُرِ القَرِيْبَةِ مِنْهَا، فَهِيَ فِي أَيْدِيْهِمْ إِلَى اليَوْمِ، بَلِ اسْتَوْلَوا عَلَى كَثِيْرٍ مِنْ بُلْدَانِ الشَّامِ وَسَوَاحِلِهِ[٦] حَتَّى اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُمْ صَلاحُ الدِّيْنِ ابنُ أَيُّوبَ وَغَيْرُهُ.

قَولُهُ: (وَرَوَاهُ البَرقَانِيُّ فِي «صَحِيحِهِ») البَرْقَانِيُّ هُوَ الْحَافِظُ الكَبِيْرُ أَبو بكر [أَحْمَدُ بنُ][٧] مُحَمَّدِ بنِ أَحْمَدَ بنِ غَالِبٍ الْخَوَارزْمِيُّ الشَّافِعِيُّ، وُلِدَ سَنَةَ سِتٍّ وَثَلاثِيْنَ وَثَلاثِمِائَةٍ، وَمَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ وعِشْرِيْنَ وَأَرْبَعِ مِائَةٍ[٨].

قَالَ الْخَطِيْبُ: «كَانَ ثَبْتاً وَرِعاً لَمْ نَرَ فِي شُيُوخِنَا أَثْبَتَ مِنْهُ، عَارِفاً بِالفِقْهِ كَثِيْرَ التَّصْنِيْفِ، صَنَّفَ مُسْنَداً ضَمَّنَهُ مَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ «الصَّحِيْحَانِ» وَجَمَعَ حَدِيْثَ الثَّوْرِيِّ، وَحَدِيْثَ شُعْبَةَ، وَطَائِفَةٍ، وَكَانَ حَرِيْصاً عَلَى العِلْمِ، مُنْصَرِفَ الْهِمَّةِ إِلَيْهِ»[٩].

---

(١) فِي ط: وَاستولوا، وَفِي ب: وَاستوفى، وَالْمُثبَتُ من: أ، وَالْمُفْهِم.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ع، ض.

(٣) فِي الْمُفْهِم: «فَقَوِيَتْ شَوْكَةُ العدوِّ وَاستولى عَلَيْهِمْ».

(٤) فِي ط، ع، ض: فَاختلفت، وَالْمُثبَتُ من: أ، ب، وَالمفهم.

(٥) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٧) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٨) انْظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: سِيَرِ أَعْلامِ النُّبَلاءِ (١٧/ ٤٦٤)، وتَذْكِرَةِ الْحُفَّاظِ (٣/ ١٠٧٤).

(٩) تَارِيْخُ بغدادِ (٤/ ٣٧٤).

قُلْتُ: وَهَذَا «الْمُسْنَدُ» الَّذِي ذَكَرَهُ الْخَطِيبُ هُوَ صَحِيحُهُ الَّذِي عَزَا إِلَيْهِ الْمُصَنِّفُ.

قَولُهُ: (وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ) أَيْ: الأُمرَاءَ وَالعُلَمَاءَ وَالعُبَّادَ[1]، الَّذِينَ يَقْتَدِي بِهِمُ النَّاسُ، وَيَحْكُمُونَ فِيهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَيَضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ، فَهُمْ ضَالُّونَ عَنِ الْحَقِّ، مُضِلُّونَ لِغَيْرِهِمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى عَنْ أَهْلِ النَّارِ: ﴿حَتَّى إِذَا ادَّارَكُواْ فِيهَا جَمِيعاً قَالَتْ أُخْرَاهُمْ لأُولاَهُمْ رَبَّنَا هَـؤُلاءِ أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَاباً ضِعْفاً مِّنَ النَّارِ﴾ [الأعراف:٣٨]، وقَالَ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلاْ﴾ [الأَحْزَاب:٦٧]، وقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً * الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً﴾ [الكهف:١٠٣-١٠٤].

وَلِشِدَّةِ الضَّرُورَةِ إِلَى اتِّبَاعِ أَئِمَّةِ الْهُدَى، وَمَعْرِفَتِهِمْ، وَالتَّفْرِيقِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ أَئِمَّةِ الضَّلالِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَالضَّالِّينَ؛ أَمَرَنَا اللهُ أَنْ نَسْأَلَهُ الْهِدَايَةَ إِلَى سُلُوكِ صِرَاطِ أَئِمَّةِ الْهُدَى، وَهُمُ الْمُنْعَمُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَداءِ وَالصَّالِحِينَ، ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ الَّذِينَ[2] يَعْلَمُونَ الْحَقَّ وَلاَ يَعْمَلُونَ بِهِ، ﴿وَلاَ الضَّالِّينَ﴾ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ عَلَى غَيْرِ شَرْعٍ[3] مِنَ اللهِ، بَلْ بِمَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ.

فَصِرَاطُ الْمُنْعَمِ عَلَيْهِم هُوَ الْجَامِعُ بَيْنَ العِلْمِ بِالْهُدَى وَالعَمَلِ بِهِ، وَقَدْ وَصَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَئِمَّةَ الْهُدَى - لَمَّا ذَكَرَ التَّفَرُّقَ مِنْ بَعْدِهِ- بِأَنَّهُمُ الَّذِينَ كَانُوا عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، كَمَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وغَيْرُهُ.

---

(١) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٢) فِي ب: وَهُمُ الذين.

(٣) فِي ب: شريعة.

فَمَنْ كَانَ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ فَهُوَ مِنَ الأَئِمَّةِ الْمَهْدِيِّينَ[(١)]، وَمَنْ خَالَفَهُمْ فَهُوَ مِنَ الضَّالِّينَ، كَالَّذِي يَقُولُ لأَصْحَابِهِ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ فَلْيَأْتِ إِلَى قَبْرِي، فَإِنِّي أَقْضِيهَا لَهُ»، وَ«لاَ خَيْرَ فِي رَجُلٍ يَحْجُبُهُ عَنْ أَصْحَابِهِ ذِرَاعٌ مِنْ تُرَابٍ»، أَوْ نَحْوُ هَذَا، وَكَالَّذِي[(٢)] يَدَّعِي أَنَّهُ يُخَلِّصُ أَصْحَابَهُ وَمُرِيدِيهِ مِنَ النَّارِ، وَأَنَّهُ يَحْفَظُ النَّاسَ وَيَكْلأُهُمْ إِذَا اعْتَقَدُوهُ وَيَضُرُّهُمْ[(٣)] إِذَا كَفَرُوا بِهِ وَحَارَبُوهُ، وَيَدَّعِي أَنَّ ذَلِكَ مِنْ كَرَامَاتِهِ.

وَكَالَّذِي يَمْشِي فِي الأَسْوَاقِ عُرْيَاناً، وَلاَ يَشْهَدُ صَلاَةً[(٤)] وَلاَ [ذِكْراً لله][(٥)] وَلاَ عِلْماً، بَلْ يَعِيبُ عُلَمَاءَ الشَّرْعِ، وَيَغْمِزُهُمْ وَيُسَمِّيهِمْ أَهْلَ عِلْمِ الظَّاهِرِ، وَيَدَّعِي أَنَّهُ صَاحِبُ[(٦)] عِلْمِ الْبَاطِنِ، وَرُبَّمَا يَدَّعِي أَنَّهُ يَسَعُهُ الْخُرُوجُ عَنْ[(٧)] شَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، كَمَا وَسِعَ الْخَضِرَ الْخُرُوجُ عَنْ شَرِيعَةِ مُوسَى - عليه السلام -، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الكُفْرِ وَالْهَذَيَانُ.

وَكَالَّذِي يَدَّعِي أَنَّ الْعَبْدَ يَصِلُ مَعَ اللهِ إِلَى حَالٍ تَسْقُطُ عَنْهُ التَّكَالِيفُ، أَوْ يَدَّعِي أَنَّ الأَوْلِيَاءَ يُدْعَوْنَ، وَيُسْتَغَاثُ بِهِمْ فِي حَيَاتِهِمْ وَمَمَاتِهِمْ، وَأَنَّهُمْ يَنْفَعُونَ وَيَضُرُّونَ وَيُدَبِّرُونَ الأُمُورَ عَلَى سَبِيلِ الكَرَامَةِ، أَوْ أَنَّهُ يَطَّلِعُ عَلَى اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، وَيَعْلَمُ أَسْرَارَ النَّاسِ وَمَا فِي ضَمَائِرِهِمْ، أَوْ يُجَوِّزُ بِنَاءَ الْمَسَاجِدِ عَلَى قُبُورِ الأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ، وَإِيقَادَهَا بِالسُّرُجِ وَالشُّمُوعِ، وَكِسْوَتَهَا بِالْحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ، وَالفُرُشِ النَّفِيسَةِ.

---

(١) فِي ب: الْمهتدين.

(٢) فِي ط: الذي-بدون وَاو-.

(٣) فِي ط: ويضر بهم.

(٤) فِي ط: بصلاة.

(٥) فِي ط: ذكر الله.

(٦) فِي ب: أصَاب.

(٧) فِي ط، ع، ض: مِنْ، وَالْمُثبَتُ مِنْ: أ، ب.

أَوْ يَدَّعِي أَنَّ مَنْ عَمِلَ بِالقُرآنِ وَالسُّنَّةِ فِي أُصُولِ الدِّيْنِ وَفُرُوعِهِ فَقَدْ ضَلَّ وَأَضَلَّ وَابْتَدَعَ، [أَوْ أَنَّ][1] ظَوَاهِرَ القُرْآنِ فِي آيَاتِ الصِّفَاتِ تَشْبِيْهٌ وَتَمْثِيْلٌ، وَأَنَّ الْهُدَى لا يُؤْخَذُ مِنْهُ فِي هَذَا البَابِ وَلاَ فِي غَيْرِهِ، وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنَ الشُّبُهَاتِ الوَهْمِيَّةِ الَّتِي يُسَمِّيْهَا بِزَعْمِهِ بَرَاهِيْنَ عَقْلِيَّةً، فَكُلُّ هَؤُلاءِ وَأَشْبَاهُهُمْ مِنْ أَئِمَّةِ الضَّلالِ الَّذِيْنَ خَافَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ وَحَذَّرَ مِنْهُمْ.

وَالضَّابِطُ فِي الفَرْقِ بَيْنَ أَئِمَّةِ الْمُتَّقِيْنَ وَبَيْنَ الأَئِمَّةِ الْمُضِلِّيْنَ؛ قَولُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ * قُلْ أَطِيعُوا اللهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْاْ فَإِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ [آل عِمْرَان:٣١-٣٢] فَافْهَمْ عَنْ رَبِّكَ وَكُنْ عَلَى بَصِيْرَةٍ، وَلاَ يُغُرُّكَ جَلالَةُ شَخْصٍ أَوْ عَظَمَتُهُ فِي النُّفُوسِ، فَرَبُّكَ أَعْظَمُ وَاتِّبَاعُكَ لِكَلامِهِ وكَلامِ رَسُولِهِ ﷺ هُوَ الفَرْضُ، وَالعِصْمَةُ مُنْتَفِيَةٌ عَنْ غَيْرِ الرَّسُولِ، وَرَبُّكَ أَدْرَى بِمَا فِي الضَّمَائِرِ، فَرُبَّ مَنْ تَعْتَقِدُهُ إِمَامَ هُدًى لَيْسَ كَذَلِكَ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ :﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنَ الأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ﴾ [الجاثية:١٨].

فَكُلُّ مَنْ أَتَى بِشَيْءٍ مُخَالِفٍ[2] مَا جَاءَ عَنِ اللهِ وَعَنْ رَسُولِهِ ﷺ ؛ فَهُوَ مِنْ أَهْوَاءِ الَّذِيْنَ لا يَعْلَمُونَ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَجِبْ لِلرَّسُولِ ﷺ ، فَإِنَّمَا يَتَّبِعُ هَوَاهُ. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُواْ لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللهِ إِنَّ اللهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [القصص:٥٠]، وقَالَ تَعَالَى: ﴿اتَّبِعُواْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِّن رَّبِّكُمْ وَلاَ تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلاً مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعرَاف: ٣].

---

(١) فِي أ، ب: وَأَنَّ، وَالْمُثبَتُ مِنْ: ط، ع، ض.

(٢) فِي ط: يُخَالِف.

وَعَنْ زِيَادِ بن حُدَيْر[١] قَالَ: قَالَ لِي عُمَرُ: «هَلْ تَعْرِفُ مَا يَهْدِمُ الإِسْلامَ؟» قُلْت: لا، قَالَ: «يَهْدِمُهُ زَلَّةُ العَالِمِ، وَجِدَالُ الْمُنَافِقِ بِالكِتَابِ، وَحُكْمُ الأَئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ». رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ[٢]. وقَالَ يَزِيْدُ بنُ عَمِيْرَةَ[٣]: كَانَ معَاذُ بنُ جَبَلٍ لا يَجْلِسُ مَجْلِسًا لِلذِّكْرِ إِلاَّ قَالَ حِيْنَ يَجْلِسُ: اللهُ حَكَمٌ قِسْطٌ، هَلَكَ الْمُرْتَابُونَ .... الْحَدِيْثَ.

وَفِيْهِ: «وَاحْذَرُوا زَيْغَةَ الْحَكِيمِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلالَةِ عَلَى لِسَانِ الْحَكِيمِ، وَقَدْ يَقُولُ الْمُنَافِقُ[٤] كَلِمَةَ الْحَقِّ»، قُلْتُ لِمُعَاذٍ: مَا يُدْرِيني رَحِمَكَ اللهُ أَنَّ الْحَكِيمَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلالَةِ، وَأَنَّ الْمُنَافِقَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الْحَقِّ؟ قَالَ لِي: «اجْتَنِبْ مِنْ كَلامِ الْحَكِيمِ الْمُشْتَبِهَاتِ[٥] الَّتِي يُقَالُ: مَا هَذِهِ؟ وَلاَ يُثْنِيَنَّكَ ذَلِكَ عَنْهُ، فَإِنَّهُ لَعَلَّهُ أَنْ يُرَاجِعَ الْحَقَّ، وَتَلَقَّ الْحَقَّ، إِذَا سَمِعْتَهُ فَإِنَّ عَلَى الْحَقِّ نُورًا». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وغَيْرُهُ[٦].

ومَا أَحْسَنَ مَا قَالَ ابنُ الْمُبَارَكِ- ﷺ - :

«وَهَلْ أَفْسَدَ الدِّيْنَ إِلاَّ الْمُلُو ... كُ وأَحْبَارُ سُوءٍ ورُهْبَانُهَا»[٧]

---

(١) زِيَادُ بنُ حُدَيْرٍ الأَسَدِيُّ: ثِقَةٌ عَابِدٌ. انْظُرْ: تَقْرِيْب التَّهْذِيْبِ (ص/ ٢١٨).

(٢) رَوَاهُ الفِرْيَابِيُّ فِي صِفَةِ النِّفَاقِ (ص/ ٧١-٧٢)، وَالْخَطِيْبُ فِي الفَقِيْهِ وَالْمُتَفَقِّهِ (١/ ٢٣٤)، وَالدَّارِمِيُّ (رقم٢٦٤)، وَابنُ عَبْدِالبَرِّ فِي جَامِعِ بَيَانِ العِلْمِ (٢/ ٩٧٩) وَغَيْرُهُمْ وإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ.

(٣) يَزِيْدُ بنُ عَمِيْرَةَ الْحِمْصِيُّ، الزبيديُّ أو الكِنْدِيُّ وَقِيْلَ غَيْرُ ذَلِكَ: ثِقَةٌ. انْظُرْ: تَقْرِيْبَ التَّهْذِيْبِ (ص/ ٦٠٤)

(٤) فِي ب: للمُنافق.

(٥) فِي رِوَايَةٍ: الْمُشْتَهِرَاتِ.

(٦) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (رقم٤٦١١)، والفَسَوِيُّ فِي الْمَعْرِفَةِ (٢/ ٧١٩، ٣٢١، ٣٢٠)، وَالفِرْيَابِيُّ فِي صِفَةِ النِّفَاقِ (رقم٧٣)، وَغَيْرُهُمْ وإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ.

(٧) رَوَاهُ البَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الإِيْمَانِ (رقم٧٣٠٠) وإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ.

قَولُهُ: (وَإِذَا وَقَعَ عَلَيهِمُ السَّيْفُ؛ لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ) أَيْ: إِذَا وَقَعَتِ الفِتْنَةُ وَالقِتَالُ بَيْنَهُمْ بَقِيَ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، وَكَذَلِكَ وَقَعَ، فَإِنَّ السَّيْفَ لَمَّا وُضِعَ فِيهِمْ بِقَتْلِ عُثْمَانَ- ﷺ - لَمْ يَرْتَفِعْ إِلَى اليَوْمِ، وَكَذَلِكَ يَكُونُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، وَلَكِنْ يَكْثُرُ تَارَةً وَيَقِلُّ أُخْرَى، وَيَكُونُ فِي جِهَةٍ وَيَرْتَفِعُ عَنْ أُخْرَى.

قَولُهُ: [« لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِيْنَ » .

(الْحَيُّ: وَاحِدُ الأَحْيَاءِ، وَهِيَ القَبَائِلُ. وفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ)[1]: « لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِيْنَ[2] »][3] وَالْمَعْنَى أَنَّهُم يَنْزِلُونَ مَعَهُمْ فِي دِيَارِهِمْ، وَيَصِيْرُونَ مِنْهُمْ بِالرِّدَّةِ وَنَحْوِهَا.

قَولُهُ: (حَتَّى تَعْبُدَ فِئَامٌ مِنْ أُمَّتِي الأَوْثَانَ) الفِئَامُ- مَهْمُوزٌ - : «الْجَمَاعَاتُ الكَثِيْرَةُ» قَالَهُ أَبُو السَّعَادَاتِ[4]، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ: « وَحَتَّى[5] تَعْبُدَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي الأَوْثَانَ »[6] وَمَعْنَاهُ ظَاهِرٌ. وَهَذَا هُوَ شَاهِدُ التَّرْجَمَةِ، فَفِيهِ الرَّدُّ عَلَى مَنْ قَالَ بِخِلاَفِهِ مِنْ عُبَّادِ القُبُورِ الَّذِيْنَ يُنْكِرُونَ وُقُوعَ الشِّرْكِ، وَعِبَادَةَ الأَوْثَانِ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ.

وفِي مَعْنَى هَذَا مَا فِي «الصَّحِيْحَيْنِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعاً: « لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلَيَاتُ نِسَاءِ[7] دَوْسٍ حَوْلَ ذِي الْخَلَصَةِ » قَالَ: وَذُو الْخَلَصَةِ طَاغِيَةُ دَوْسٍ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ[8].

وَرَوَى ابنُ حِبَّانَ عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ: إِنَّ عَلَيْهِ الآن بَيْتاً مَبْنِيًّا مُغْلَقاً. وَفِي «صَحِيْحِ

---

(١) مَا بَيْنَ القَوْسَيْنِ سَاقطٌ مِنْ: أ.

(٢) انْظُرْ: سُنَنَ أَبِي دَاوُدَ (رقم٤٢٥٢)، وَسُنَنَ التِّرْمِذِيِّ (رقم٢٢١٩).

(٣) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ب.

(٤) النِّهَايَةُ فِي غَرِيْبِ الْحَدِيْثِ وَالأَثَرِ (٣/ ٤٠٦).

(٥) فِي أ : حَتَّى- بدون الواو - .

(٦) سَبَقَ تَخْرِيْجُهَا قَبْلَ يسير.

(٧) فِي ط: لنسَاء.

(٨) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٧١١٦)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٩٠٦).

مُسْلِمٍ» عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوعاً: «لاَ يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ اللاَّتُ وَالْعُزَّى»[١].

وقِيْلَ: إنَّ القَبْرَ الْمَنْسُوبَ إِلَى ابنِ عَبَّاسٍ بِالطَّائِفِ إِنَّهُ قَبْرُ اللاَّتِ، وَكَانُوا يَعْبُدُونَهُ، وَيَطُوفُونَ بِهِ، وَيُقَرِّبُونَ إِلَيْهِ القَرَابِيْنَ، وَيَنْذُرُونَ لَهُ النُّذُورَ، وَيَسْأَلُونَهُ قَضَاءَ حَاجَتِهِمْ وَتَفْرِيْجَ كُرُبَتِهِمْ.

قَولُهُ: (وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلاَثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ). قَالَ القُرْطُبِيُّ: «وَقَدْ جَاءَ عَدَدُهُمْ مُعَيَّناً فِي حَدِيْثِ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ دَجَّالُونَ سَبْعٌ وَعِشْرُونَ مِنْهُمْ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ»[٢] أَخْرَجَهُ أَبُونُعَيْمٍ وقَالَ: هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ تَفَرَّدَ بِهِ مُعَاذُ[٣] بنُ هِشَامٍ».

قُلْتُ: حَدِيْثُ ثَوْبَانَ أَصَحُّ مِنْ هَذَا. قَالَ القَاضِي عِيَاضٌ: «عُدَّ[٤] مَنْ تَنَبَّأَ مِنْ زَمَنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى الآنَ مِمَّنِ اشْتُهِرَ بِذَلِكَ وَعُرِفَ، وَاتَّبَعَهُ جَمَاعَةٌ عَلَى ضَلاَلَتِهِ؛ فَوُجِدَ[٥] هَذَا العَدَدُ فِيهِمْ، وَمَنْ طَالَعَ كُتُبَ الأَخْبَارِ وَالتَّوَارِيْخِ عَرَفَ صِحَّةَ هَذَا»[٦].

وقَالَ الْحَافِظُ: «قَدْ ظَهَرَ مِصْدَاقُ ذَلِكَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَخَرَجَ مُسَيْلَمَةُ الكَذَّابُ بِالْيَمَامَةِ، وَالأَسْوَدُ العَنْسِيُّ بِاليَمَنِ، ثُمَّ خَرَجَ فِي خِلاَفَةِ أَبِي بَكْرٍ طُلَيْحَةُ ابنُ خُوَيْلِدٍ فِي بَنِي أَسَدِ بنِ خُزَيْمَةَ، وَسَجَاحُ التَّمِيْمِيَّةُ فِي بَنِي تَمِيْمٍ، وَقُتِلَ الأَسْوَدُ

---

(١) رواهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٩٠٧).

(٢) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٥/ ٣٩٦)، وَالبَزَّارُ فِي مُسْنَدِهِ (رقم٣٣٧٤-كشف الأستار) مُخْتَصَراً، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الكَبِيْرِ (رقم٣٠٢٦)، والطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مُشْكِلِ الآثَارِ (٧/ ٣٩٧)، وأَبُو نُعَيْمٍ فِي الْحلية (٤/ ١٧٩) وإِسْنَادُهُ حَسَنٌ وَقَالَ الْحَافِظُ فِي الفَتْحِ (١٣ / ٨٧) عَنْ سَنَدِهِ: «جَيِّدٌ».

(٣) فِي ط، والنُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ: مُعَاوِيَةَ، والتَّصْوِيْبُ مِنْ الْحِلْيَةِ وَمَصَادِرِ التَّخْرِيْجِ.

(٤) فِي أ، ط: عَدَدُ، وَفِي إِكمَال الْمعلم: فَلَو عُدَّ.

(٥) فِي إِكمَال الْمعلم: لَوُجِد.

(٦) إِكْمَال الْمُعْلِم (٨/ ٤٦٣).

قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ النَّبِيُّ ﷺ، وَقُتِلَ مُسَيْلَمَةُ[١] فِي خِلافَةِ أَبِي بَكْرٍ - ﷺ -، وَتَاب طُلَيْحَةُ، وَمَاتَ عَلَى الإِسْلامِ عَلَى الصَّحِيحِ فِي زَمَنِ عُمَرَ - ﷺ -، وَيُقَالُ إِنَّ سَجَاحَ تَابَتْ أَيْضاً.

ثُمَّ خَرَجَ الْمُخْتَارُ بنُ أَبِي عُبَيْدٍ الثَّقَفِيُّ، وَغَلَبَ عَلَى الكُوْفَةِ فِي أَوَّلِ خِلافَةِ ابن الزُّبَيْرِ؛ فَأَظْهَرَ مَحَبَّةَ أَهْلِ البَيْتِ. وَدَعَا النَّاسَ إِلَى طَلَبِ قَتَلَةِ الْحُسَيْنِ، فَتَتَبَّعَهُمْ[٢]، فَقَتَلَ كَثِيْراً مِمَّنْ بَاشَرَ ذَلِكَ، [أَوْ أَعَانَ][٣] عَلَيْهِ فَأَحَبَّهُ النَّاسُ، ثُمَّ إِنَّهُ زَيَّنَ لَهُ الشَّيْطَانُ أَن ادَّعَى[٤] النُّبُوَّةَ[٥]، وَزَعَمَ أَنَّ جِبْرِيْلَ -عليه السلام- يَأْتِيْهِ.

وَمِنْهُمُ الْحَارِثُ الكَذَّابُ خَرَجَ فِي خِلافَةِ عَبْدِ الْمَلِكِ بنِ مَرْوَانَ فَقُتِلَ، وَخَرَجَ فِي خِلافَةِ بَنِي العَبَّاسِ جَمَاعَةٌ. وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِالْحَدِيثِ مَنِ ادَّعَى النُّبُوَّةَ مُطْلَقاً فَإِنَّهُمْ لا يُحْصَوْنَ كَثْرَةً لَكِنْ غَالِبِهِمْ يَنْشَأُ عَنْ جُنُون أَوْ سَوْدَاءَ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ مَنْ قَامَتْ لَهُ شَوْكَةٌ، وَبَدَتْ لَهُ شُبْهَةٌ، كَمَنْ وَصَفْنَا، وَقَدْ أَهْلَكَ اللهُ تَعَالَى مَنْ وَقَعَ [لَهُ مِنْهُمْ][٦] ذَلِكَ، وَبَقِيَ مِنْهُمْ مَنْ يُلْحِقُهُ بِأَصْحَابِهِ، وَآخِرُهُمُ الدَّجَّالُ الأَكْبَرُ.

قَولُهُ: (وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ) الْخَاتَمُ -بِفَتْحِ التَّاءِ- بِمَعْنَى الطَّابَعِ، وَبِكَسْرِهَا بِمَعْنَى فَاعِلِ الطَّبْعِ وَالْخَتْمِ. قَالَ الْحَسَنُ: خَاتَمُ الَّذِي خُتِمَ بِهِ، أَيْ: أَنَّهُ[٧] آخِرُ النَّبِيِّينَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَسُولَ اللهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب:٤٠] وَإِنَّمَا يَنْزِلُ عِيسَى [بنُ مَرْيَمَ][٨] -عَلَيْهِ السَّلامُ- فِي آخِرِ الزَّمَانِ

---

(١) فِي ط: مسيلمة الكذاب.
(٢) فِي ط: فَاتبعهم.
(٣) فِي ب: وأعَانَ.
(٤) فِي ط: يدعي.
(٥) فِي ب: عِلْمَ النبوة.
(٦) فِي ب: لهم من.
(٧) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.
(٨) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

حَاكِماً بِشَرِيْعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ ، مُصَلِّياً إِلَى قِبْلَتِهِ، فَهُوَ كآحَادِ أُمَّتِهِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيَنْزِلَنَّ فِيكُمُ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا، فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ »[1].

قَوْلُهُ: « وَلاَ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنصُورَةً، لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ لاَ مَنْ خَالَفَهُمْ » قَالَ يَزِيْدُ بنُ هَارُونَ، وأَحْمَدُ بنُ حَنْبَلَ: إِنْ لَمْ يَكُونُوا أَهْلَ الْحَدِيْثِ فَلا أَدْرِي مَنْ هُمْ. وَكَذَلِكَ قَالَ إِنَّهُمْ أَهْلُ الْحَدِيْثِ عَبْدُ اللهِ بنُ الْمُبَارَكِ، وعَلِيُّ بنُ الْمَدِيْنِيِّ، وأَحْمَدُ بنُ سِنَان، وَالبُخَارِيُّ وغَيْرُهُمْ. وقَالَ [ابنُ][2] الْمَدِيْنِيِّ فِي رِوَايَة: هُمُ العَرَبُ، وَاسْتَدَلَّ بِرِوَايَةِ مَنْ رَوَى « هُمْ أَهْلُ الغَرْبِ »[3]، وَفُسِّرَ «الغَرْبُ»: بِالدَّلْوِ العَظِيْمَةِ، لأَنَّ العَرَبَ هُمُ الَّذِيْنَ يَسْتَقُونَ بِهَا.

قُلْتُ: وَلاَ تَعَارُضَ بَيْنَ القَوْلَيْنِ؛ إِذْ يَمْتَنِعُ أَنْ تَكُونَ الطَّائِفَةُ الْمَنْصُورَةُ لا تَعْرِفُ الْحَدِيْثَ، وَلاَ سُنَنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بَلْ لا يَكُونُ مَنْصُوراً عَلَى الْحَقِّ إِلاَّ مَنْ عَمِلَ بِكِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ وهُمْ أَهْلُ الْحَدِيْثِ مِنَ العَرَبِ وغَيْرِهِمْ.

فَإِنْ قِيْلَ: فَلِمَ خَصَّهُ[4] بِالعَرَبِ؟

قِيْلَ: الْمُرَادُ التَّمْثِيْلُ لا الْحَصْرُ، أَيْ: أَنَّ[5] العَرَبَ إِن اسْتَقَامُوا عَلَى العَمَلِ بِكِتَابِ اللهِ وسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ ؛ فَهُمُ الطَّائِفَةُ الْمَنْصُورَةُ حَالَ اسْتِقَامَتِهِمْ.

قَالَ القُرْطُبِيُّ: «وَفِيْهِ دَلِيْلٌ عَلَى أَنَّ الإِجْمَاعَ حُجَّةٌ، لأَنَّ الأُمَّةَ إِذَا أَجْمَعَتْ فَقَدْ

---

(١) رواهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٢٢٢٢) وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٥٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.

(٣) رَوَى مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ (رقم١٩٢٥) عَنْ سَعْدِ بنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لا يَزَالُ أَهْلُ الغَرْبِ ظَاهِرِيْنَ عَلَى الْحَقِّ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ » .

(٤) فِي ط، أ: خصَّصَهُ، وَالْمُثْبَتُ من: ب.

(٥) فِي ب: لأنَّ.

دَخَلَ فِيهِمُ الطَّائِفَةُ الْمَنْصُورَةُ»[١].

وقَالَ الْمُصَنِّفُ: «وَفِيهِ الآيَةُ العَظِيمَةُ أَنَّهُم مَعَ قِلَّتِهِمْ لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلاَ مَنْ خَالَفَهُمْ. وَالبِشَارَةُ بِأَنَّ الْحَقَّ لا يَزُولُ بِالكُلِّيَّةِ كَمَا زَالَ فِيمَا مَضَى، بَلْ لا تَزَالُ عَلَيْهِ طَائِفَةٌ»[٢].

قَولُهُ: (حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ) الظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ بِأَمْرِ اللهِ مَا رُوِيَ مِنْ قَبْضِ مَنْ بَقِيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بِالرِّيحِ الطَّيِّبَةِ، وَوُقُوعِ الآيَاتِ العِظَامِ، ثُمَّ لا يَبْقَى إلاَّ شِرَارُ النَّاسِ كَمَا رَوَى الْحَاكِمُ[٣]. وَأَصْلُهُ فِي «مُسْلِمٍ» عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ شَمَاسَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بنَ عَمْرٍو قَالَ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ إلاَّ عَلَى شِرَارِ الْخَلْقِ، هُمْ شَرٌّ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ». فَقَالَ عُقْبَةُ بن عَامِرٍ لِعَبْدِ اللهِ: اعْلَمْ مَا تَقُولُ، وَأَمَّا أَنَا فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: « لاَ تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى أَمْرِ اللهِ، ظَاهِرِينَ لاَ يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ[٤] عَلَى ذَلِكَ» فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: «[وَيَبْعَثُ اللهُ][٥] رِيحًا رِيحُهَا الْمِسْكُ، وَمَسُّهَا مَسُّ الْحَرِيرِ، فَلاَ تَتْرُكُ أَحَداً فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنَ إِيْمَانٍ إلاَّ قَبَضَتْهُ، ثُمَّ يَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ»[٦].

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعاً: « لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ إلاَّ عَلَى شِرَارِ النَّاسِ »[٧]. وَفِي « صَحِيحِهِ » أَيْضاً : « لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لاَ يُقَالَ فِي الأَرْضِ:

---

(١) الْمُفْهِم (٣/ ٧٦٤) بتصرف، وَانظر: فَتْحَ البَارِي (١٣/ ٣٠٨).
(٢) فِيهِ مَسَائِلُ: الْمَسْأَلَةُ العَاشِرَةُ والتَّاسِعَةُ.
(٣) الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ (رقم٨٤٠٩) وَقَالَ: صَحِيحُ الإسنادِ، ووافقه الذَّهَبِيُّ، وَهُوَ كَمَا قَالا.
(٤) سَاقِطَةٌ مِنْ: ط.
(٥) فِي ط: ويبعث.
(٦) رواهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (رقم١٩٢٤).
(٧) رواهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (رقم٢٩٤٩).

اللهُ اللهُ»[١].

وذَلِكَ إِنَّمَا يَقَعُ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وخُرُوجِ الدَّابَّةِ، وسَائِرِ الآيَاتِ العِظَامِ. وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ الآيَاتِ العِظَامَ مِثْلُ السِّلْكِ إِذَا انْقَطَعَ تَنَاثَرَ الْخَرَزُ بِسُرْعَةٍ، رَوَاهُ أَحْمَدُ[٢].

وَيُؤَيِّدُهُ حَدِيثُ عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ مَرْفُوعاً: « لاَ تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ[٣] حَتَّى يُقَاتِلَ آخِرُهُمُ الدَّجَّالَ »[٤] رَوَاهُ أَبُوداوُدَ وَالْحَاكِمُ. وَعَلَى هَذَا فَالْمُرَادُ بِقَوْلِهِ فِي حَدِيثِ عُقْبَةَ وَمَا أَشْبَهَهُ مِنَ الأَحَادِيثِ، « حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ » سَاعَتُهُمْ وَهِيَ وَقْتُ مَوْتِهِمْ بِهُبُوبِ الرِّيحِ؛ ذَكَرَهُ الْحَافِظُ[٥] وَهُوَ الْمُعْتَمَدُ.

---

(١) رواهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (رقم١٤٨) عَنْ أَنَسٍ ﷺ.

(٢) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٢/ ٢١٩)، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ (رقم٣٧٢٧٤)، وَالرَّامَهُرْمُزِيُّ فِي أَمْثَالِ الْحَدِيثِ (ص/ ١٢٩)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ (رقم ٨٤٦١) عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «الآيَاتُ خَرَزَاتٌ مَنْظُومَاتٌ فِي سِلْكٍ إِذَا انْقَطَعَ السِّلْكُ اتَّبَعَ بَعْضُهَا بَعْضاً » وَفِي إِسْنَادِهِ: عَلِيُّ بنُ زَيْدٍ وَفِيهِ ضَعْفٌ، ووقع فِي سَنَدِهِ عِنْدَ الْحَاكِمِ تحريفٌ. وَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ بِشَوَاهِدِهِ. فَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ ﷺ عِنْدَ الْحَاكِمِ: (رقم٨٦٣٩) وصَحَّحَهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَمِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عِنْدَ الطَّبَرَانِيُّ فِي الأَوْسَطِ (رقم٤٢٧١)، وابنِ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (رقم٦٨٣٣)، وأعله الدَّارَقُطْنِيُّ فِي العِلَلِ (١٠/ ٣٧)، وابنُ الْجَوْزِيِّ كَمَا فِي العِلَلِ المتناهيةِ (رقم١٤٢٨) وَصَحَّحَا أَنَّهُ مِنْ قَوْلِ أَبِي العَالِيَةِ.

(٣) فِي ب: وَالاهم.

(٤) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٤/ ٤٣٧) وأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (رقم٢٤٨٤)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ (٤/ ٤٥٠)، واللالَكَائِيُّ (رقم١٦٩) وإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ وصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

(٥) فَتْحُ البَارِي (١٣/ ٧٧).

وَقَدِ اخْتُلِفَ فِي مَحَلِّ هَذِهِ الطَّائِفَةِ، فَقَالَ ابنُ بَطَّال[١]: إِنَّهَا تَكُونُ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ، [إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، كَمَا رَوَى الطَّبَرِيُّ[٢] مِنْ حَدِيْثِ أَبِي أُمَامَةَ: قِيْلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وأَيْنَ هُمْ؟ قَالَ: «بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ»[٣]][٤] وَقَالَ مُعَاذُ بنُ جَبَلٍ -ﷺ-: «هُمْ بِالشَّامِ»[٥] وَهَذَا قَوْلُ أَكْثَرِ الشَّارِحِيْنَ.

وَفِي كَلَامِ الطَّبَرِيِّ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجِبُ أَنْ تَكُونَ فِي الشَّامِ أَوْ فِي أَوَّلِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ دَائِماً إِلَى أَنْ يُقَاتِلُوا الدَّجَّالَ، بَلْ قَدْ تَكُونُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، لَكِنْ لَا تَخْلُوا الأَرْضُ مِنْهَا حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ.

---

(١) انْظُرْ: شَرْحَ صَحِيْحِ الْبُخَارِيِّ لابنِ بَطَّال (١٠/ ٣٥٩).

(٢) فِي ب: الطَّبَرَانِيُّ، وَالْمُثْبَتُ مِنْ:ط، أ وشَرْحِ ابنِ بَطَّالٍ، وَقَدْ أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ والطَّبَرَانِيُّ كمَا سَيَأْتِي.

(٣) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ (٥/ ٢٦٩)، وَحَنْبَلُ فِي كِتَابِ الفِتَنِ (رقم٣٧)، وَالطَّبَرِيُّ فِي تَهْذِيْبِ الآثَارِ (رقم١١٥٨)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (رقم٧٦٤٣) وَغَيْرُهُمْ وَفِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ لِجَهَالَةِ أَحَدِ رُوَاتِهِ وَهُوَ عَمْرُو بنُ عَبْدِ اللهِ السَّيْبَانِيُّ. قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي الميزان (٥/ ٣٢٦):«تَابِعِيٌّ لا يُعْرَفُ»، ولَكِنَّ الْحَدِيْثَ صَحِيْحٌ فإنَّ لَهُ شَاهداً مِنْ حَدِيْثِ كَعْبِ بنِ مُرَّةَ البَهْزِيِّ بِلَفْظِ: « بِأَكْنَافِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ » ؛ عَلَّقَهُ البُخَارِيُّ فِي الكُنَى (رقم٧٥٢)، ورَوَاهُ مَوْصُولاً: الطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الكَبِيْرِ (٢٠/ ٣١٧)، وَالفَسَوِيُّ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيْخ (٢/ ١٧١)، وَابنُ عَسَاكِرَ فِي تَارِيْخِ دمشق (١/ ٢٠٩-٢١٠)، وَغَيْرُهُمْ مِنْ طَرِيْقِ عَبَّادٍ الرَّمْلِيِّ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ يَحْيَى السَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ وعلَةَ عَنْ كُرَيْبٍ السَّحُولِيِّ – هُوَ ابنُ أَبْرَهَةَ- عَنْ كَعْبِ بنِ مُرَّةَ بِهِ، وإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ. وَعَبَّادٌ وثَّقَهُ ابنُ مَعِيْنٍ وَالفَسَوِيُّ وَالعِجْلِيُّ، وَذَكَرَهُ ابنُ حِبَّانَ فِي الثِّقَاتِ وَفِي الْمَجْرُوحِيْنَ! وَلَمْ يُضَعِّفْهُ أَحَدٌ قَبْلَهُ، فَالصَّحِيْحِ أَنَّهُ ثِقَةٌ، وَكُرَيْبُ بنُ أَبْرَهَةَ: وَثَّقَهُ العِجْلِيُّ وَابنُ حِبَّانَ وَذَكَرَهُ الفَسَوِيُّ مِنَ الطَّبَقَةِ العُلْيَا مِنْ تَابِعِي أَهْلِ الشَّامِ.

(٤) مَا بين الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ع، ضَ.

(٥) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ (رقم٣٦٤١).

قُلْتُ: وَهَذَا هُوَ الْحَقُّ فإنَّهُ لَيْسَ فِي الشَّامِ، [ولا فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ][(١)] مُنْذُ أَزْمَانٍ أَحَدٌ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ، بَلْ لَيْسَ فِيهِ إلاَّ عُبَّادُ القُبُورِ، وَأَهْلُ الفِسْقِ وأَنْوَاعِ الفَوَاحِشِ وَالْمُنْكَرَاتِ، ويَمْتَنِعُ أنْ يَكُونُوا هُمُ الطَّائِفَةُ الْمَنْصُورَةُ، وأيْضاً فَهُمْ مُنْذُ أزْمَانٍ لا يُقَاتِلُونَ أحَداً مِنْ أَهْلِ الكُفْرِ، وَإِنَّمَا بَأْسُهُمْ وقِتَالُهُمْ[(٢)] بَيْنَهُمْ.

وعَلَى هَذَا فقولُهُ فِي الْحَدِيثِ: « هُمْ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ » ، وقَوْلُ مُعَاذٍ: هُمْ بِالشَّامِ. الْمُرَادُ أَنَّهُم يَكُونُون فِيهِ[(٣)] بَعْضَ الأَزْمَانِ دُونَ بَعْضٍ، وَكَذَلِكَ الوَاقِعُ فَدَلَّ عَلَى مَا ذَكَرْنَا.

قَولُهُ: (تَبَارَكَ وَتَعَالَى). قَالَ ابنُ القَيِّمِ: «البَرَكَةُ نَوْعَان:

أَحَدُهُمَا: بَرَكَةٌ هِيَ[(٤)] فِعْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَالفِعْلُ مِنْهَا «بَارَكَ»، وَيَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ تَارَةً وَبِأَدَاةِ «عَلَى» تَارَةً، وَبِأَدَاةِ «فِي» تَارَةً وَالْمَفْعُولُ مِنْهَا «مُبَارَكٌ»، وَهُوَ مَا جُعِلَ[(٥)] كَذَلِكَ[(٦)] فَكَانَ مُبَارَكاً بِجَعْلِهِ[(٧)] تَعَالَى.

وَالنَّوْعُ[(٨)] الثَّانِي: بَرَكَةٌ تُضَافُ إِلَيْهِ إِضَافَةَ الرَّحْمَةِ وَالعِزَّةِ، وَالفِعْلُ مِنْهَا «تَبَارَكَ»، وَلِهَذَا لا يُقَالُ لِغَيْرِهِ ذَلِكَ، وَلاَ يَصْلُحُ إلاَّ لَهُ عَزَّ وَجَلَّ ، فَهُوَ سُبْحَانَهُ الْمتَبَارِكُ[(٩)]

---

(١) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ط.

(٢) سَاقِطَةٌ مِنْ: ب.

(٣) فِي ط: فِي.

(٤) فِي ط: وَهِيَ.

(٥) فِي فتح الْمجيد: وَهُوَ مَا جعل منهَا، وَلاَ توجد فِي نسخ التيسير، وَلاَ فِي بَدَائِعِ الفَوَائِدِ.

(٦) فِي أ: فكذلك.

(٧) فِي أ: كمَا يجعله، وَالْمُثبَتُ من: ط، ب، وبَدَائِعِ الفَوَائِدِ.

(٨) فِي ب: النَّوْع-بدون وَاو-، وَالْمُثبَتُ من: ط، أ، ع، وبَدَائِعِ الفَوَائِدِ.

(٩) فِي فتح الْمجيد: الْمُبَارِك وكذا فِي إغَاثة اللهفَان.

وَعَبْدُهُ ورَسُولُهُ الْمُبَارَكُ. كَمَا قَالَ الْمَسِيحُ - عليه السلام - : ﴿جَعَلَنِي مُبَارَكاً أَيْنَ مَا كُنتُ﴾ [مَرْيَم:٣١] فَمَنْ بَارَكَ اللهُ فِيهِ وعَلَيْهِ فَهُوَ الْمُبَارَكُ، وَأَمَّا صِفَتُهُ[١] تَبَارَكَ، فَمُخْتَصَّةٌ بِهِ، كَمَا أَطْلَقَهَا عَلَى نَفْسِهِ بِقَوْلِهِ: ﴿تَبَارَكَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾[٢] [الأعراف٥٤] ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الملك:١] أَفَلا تَرَاهَا كَيْفَ اطَّرَدَتْ[٣] فِي القُرْآن جَارِيَةً عَلَيْهِ، مُخْتَصَّةً[٤] بِهِ، لا تُطْلَقُ عَلَى غَيْرِهِ، وَجَاءَتْ عَلَى بِنَاءِ السَّعَةِ وَالْمُبَالَغَةِ، كَـ«تَعَالَى» وَ«تَعَاظَمَ» وَنَحْوِهِ، [فَجَاءَ بِنَاءُ «تَبَارَكَ»][٥][عَلَى بِنَاءِ][٦] «تَعَالَى» الَّذِي هُوَ دَالٌّ عَلَى كَمَالِ العُلُوِّ وَنِهَايَتِهِ، فَكَذَلِكَ «تَبَارَكَ»، دَالٌّ عَلَى كَمَالِ بَرَكَتِهِ وعَظَمَتِهَا وسَعَتِهَا، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ مَنْ قَالَ مِنَ السَّلَفِ: تَبَارَكَ: «تَعَاظَمَ»[٧]. وقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: «جَاءَ بِكُلِّ بَرَكَةٍ»[٨]»[٩].

وَاعْلَمْ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ بِجُمْلَتِهِ مِمَّا عُدَّ مِنَ الأَدِلَّةِ عَلَى الشَّهَادَتَيْنِ فَإِنَّ كُلَّ جُمْلَةٍ مِنْهُ وَقَعَتْ كَمَا أَخْبَرَ بِهَا ﷺ.

* * *

(١) فِي ط: صفة.

(٢) فِي ط وَرَدَتْ بَدَلَهَا آيَةُ غَافِرٍ (رقم/ ٦٤): ﴿فَتَبَارَكَ اللهُ رَبُّ العَالَمِيْنَ﴾.

(٣) فِي ط: طردت.

(٤) فِي ط: محتصة، وَهُوَ خطأ مطبعي.

(٥) فِي ط: فجَاءَتْ تَبَارَكَ.

(٦) مَا بَيْن الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ من: ب.

(٧) انظر: تَفْسِيْرَ ابنِ جَرِيْرٍ (٢٩/ ١).

(٨) انظر: تَفْسِيْرَ البَغَوِيِّ (٢/ ١٦٥، ٣/ ٣٦٠).

(٩) بَدَائِعُ الفَوَائِدِ (٢/ ٤١٠-٤١١).